مشارق شریف

ارادہ مرحوم حلمی

ایہا الطالب لشرح الحدیث
فان فوائد عزیزہ مضبوطہ
من ثلثۃ شروح للمشارق
ومن شرح صحیح مسلم للنووی
ومن شرح احکام الاحکام للمصابیح

لا تغفل عن ہذا الشرح الحدیث
ومن الکتب الکثیرۃ ملقوطۃ
شرح الاکمل والتحفۃ والحدایق
ومن شرح المشکاۃ وفوائد الکلابدی
غیر ما وقع فی خاطری القصیر

رحمہ اللہ تعالی وعافی نخیرہ

الحواسی التی ہی لوائح ہوی
والی ذی لوائح ادعیۃ الموارد
والی ذی لوائح ہی
المرسلین الخ

لمن علیہ الغفران ارادہ العبد
محمد عبد الحلیم الدہلوی
عفی عنہما وعوفیا

آنکس رسید بعالم انوار و رحمت
کو دایمش ہم نفسی صد مصیبت ازست

توفیق عزت ہر کسی نہند
ویا طبان نکند و ویا مرداد

آنکس نہ بیند

اختصار الحديث ورواية بعضه دون بعض كما فعله الصغاني نصر الله وجهه في كتاب المشارق جاز قال فجاء بعض الحديث
ناشئ وتردد فيه وقال بعضهم لا يجوز والصحيح التفصيل وانه يجوز ذلك من العالم العارف اذا كان تاركه منيرا عما تعلقه غير متعلق بـ
كيفما يختل البيان ولا تختلف الدلالة فما تعلقه بتركه تاركه هذا سمعي ان يجوز ذلك الذي تعلقه والذي تركه والحالة هذه مرة حرف متصلين
في موضع لا يصلح احدهما بالآخر فيما اذا كان الراوي ناقلا جافيا عارفا عاصيا. وقد جوزوا تقطيع المصنف متن الحديث الواحد ونقله
في ابواب وقد فعله مالك والبخاري وغيرهما من ائمة الحديث فجنح لا اعتراض لاحد على الصغاني نضر الله وجهه في هذا الباب والذي
لا علم له عما صح ومطالبهم لم تتهم مرامه ولم يطرق الى معتاده معذور لانه جاهل بهذا العلم والله اعلم

مطالع الانوار في صحيح المصابيح

ترجمة صاحب الكتاب

المولى الفاضل والعالم العامل الكامل غياث الدين المولى عبد اللطيف بن عبد العزيز بن رشن الدين الشهير بابن الملك
كان احد المشتهرين بالخط الوافر من اكثر العلوم وله القبول التام عند الخاص والعام وكان معلما للامير محمد بن عابدين
وكان له حسن خلق وكرم وعفاف ودين وله تصنيفات كثيرة منها شارح المنار والاصول
قال في الشقائق رايت له رسالة لطيفة في علم التصوف تدل تلك الرسالة على ان له خطا خطيرا من معارف الصوفية التي عسر
وكان للمولى المرحوم من اصحاب فضل الله التبريزي رئيس الطايفة النقشبندية فسبحان الله مدلج حاج ومدلج
عذب فرات افخر المولى المذكور على ابيه عبد العزيز بن ابن الدين واخذ عنه ابنه المولى الفاضل محمد بن عبد اللطيف
شارح الوقاية وله كتاب سمي بروضة المتقين وللمولى عبد اللطيف شرح مجمع البحرين ايضا وهو شرح حسن
وكان المولى المرحوم مدرسا بمدرسة بنزه وتلك المدرسة
مضافة اليه الى الان من كتائب اعلام الاخيار

ولا ترد فيه نخ واجع

تقاسم البيت فرحته وحزنه الشاعر

هذا فهرست الكتاب

الباب الاول رتب على فصلين الاول ابتداء من الموصولة او الشرطية وآخره من الاستفهامية
الباب الثاني رتبه على عشرة فصول انيماها اوله كلمة ان ٢ كلمة أني ٣ كلمة أنا ٤ كلمة انه ٥ كلمة انهم
٦ كلمة انهما ٧ كلمة انك ٨ كلمة انتم ٩ كلمة انتن ١٠ كلمة انا الباب الثالث فيما اوله حرف لا
الباب الرابع رتبه على فصلين انيماها اوله كلمة ان ٢ كلمة انا الباب الخامس رتبه على فصلين الاول
مرتب على خمسة انواع انيماها اوله ما النافية ٢ ما الاستفهامية ٣ ما الخبرية ٤ ما الشرطية ٥ ما من الفصل الثاني
مرتب على اربعة انواع انيماها اوله حرف المنادى كني للذكور او اسمائهم ٢ حرف المنادى المضاف الى القبيلة ٣ اجناس شتى
٤ حرف المنادى كني للاناث او اسمائهن الباب السادس رتبه على اثني عشر فصلا انيماها اوله ليس
٢ نعم وبئس ٣ بينا وبينما ٤ قوله لعمر الله ٥ كلمة لو ٦ كلمة لولا ٧ كلمة ان الشرطية ٨ كلمة خير ٩ افعل التفضيل
١٠ كلمة كل ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لقد الباب السابع رتبه على سبعة عشر فصلا انيماها اوله حيث او من اللام
٢ كلمة ايما ٣ كلمة ايكم ٤ كلمة اي مضاف الى مظهر ٥ ثم ٦ كلمة الا ٧ كلمة الم ٨ كلمة الما ٩ كلمة أيس وأو نفتح
الواو ١٥ كلمة اما المخففة ١١ كلمة مثل بفتح الثاء ١٢ كلمة اياكم ١٣ كلمة انا المخففة للمتكلم ١٤ اسم الفعل ١٥ كلمة لك ١٦
كلمة لم الجازمة ١٧ كلمة اما المشددة الباب الثامن رتبه على ستة فصول انيماها اوله العدد
٢ واو القسم التي بعدها الذي ٣ قسم بعدها الله ٤ الفعل المستقبل ٥ المضارع المعلوم ٦ المضارع المجهول
الباب التاسع رتبه على خمسة فصول انيماها اوله فعل الماضي ٢ الماضي المجهول ٣ المتكلم الماضي
٤ كلمة هل ٥ فعل كمر الباب العاشر رتبه على فصلين انيماها اوله بلام الابتداء ٢ في انواع شتى
الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية الباب الثاني عشر في جوامع الكلم الدعية
وترتيبه في جمع كلي بواب ان الحديثين اذا اشتركا في الكلمة التي بعدها فقط يكون اول حروف كلمة بعدها
في الحديث الثاني موافقا في حروف التهجي من اول حرف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله من نبي وقوله تلتمس
وان اشتركا في الحرف الاول يراعى الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله من تعاد وقوله من توضى وان اشتركا
في الحرفين يراعى في الثالث كقوله من تردى وقوله من ترك وعلى هذا وان اشتركا في الكلمتين يراعى بعدها
كقوله من جهز جيشا فقد غزا وقوله من جهز غازيا وكذا ان اشتركا في الكلمات كقوله من رآني في المنام فسيراني
وقوله من رآني في المنام فقد راني

تم الفهرست حامدا لله ومصليا
لنبيه عليه السلام تحفة
من الاكرم
سهل الله

٧٤
R.
T. C.
MILLÎ EĞİTİM BAKANLIĞI
RAĞIP PAŞA KÜTÜPHANESİ
2027
Sayı: 1779
73

لولا الكلاب لنهش الأسد من الأسد للمرت بقتلها وبارئ البرية فاعل من برأ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء
واصلها البهرة بمعنى المخلوقة وقد تقلب همزة البارئ ياء تخفيفا او تحذف فتشبع حركة ما قبلها وبدون
الهمزة فاعل من البرء وهو الصحاح برأه الله يبرؤه برءا اى خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو
فان قيل ما الفرق بين الذارئ والبارئ قلنا البارئ هو الذي خلق الخلق برئيا من التفاوت
والتفاوت تميز بعضها عن بعض بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظة قلما تستعمل في غير الحيوان
قال الله تعالى قتوبوا الى بارئكم ولا يقال بارئ السموات والارض النسم جمع نسمة وهو نفس الانسانية
وذكرها بعد ذكرها في الامم لشرفها وانما قدم احياء الرمم في الذكر مع تاخره في الوجود عما بعده اهتماما
بذكره ورد اعلى منكريه اذ هو مناط مجازاة المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد
في كتابه المبين ليعبدوه ولا يشركوا به اعلم ان المصنف رح وشح خطبته هذه بعبارات فايقة
واعتبارات رايقة وانما كان بيان استعاراتها موكولا الى التصريح اقتصرت على بعض ما فيها من
صنائع البديع قلت بين المحيي والمجري والقلم والنسم سجع متوازن وهو ان يتفق الكلمتان في
الوزن وحرف السجع وبين الرمم والامم سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان في حرف السجع
لا في الوزن وبين الذارئ والبارئ تجنيس مضارع وهو ان لا تختلف الكلمتان الا في حرف
متقارب وقوله ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده في قوله في خنادس الحشر وعكوه الى قوله ما افاض
تهتان شبيه صنعة شميط وهي ان يؤتى بعد الكلمات المنثورة او الابيات المشطورة قافية
اخرى مرعية الى آخره كقول ابن دريد لما بدا من المشيب صئونه وثنا من عصر الشباب بونه
قلت لها والدمع لم جفونه اما ترى راسي حاكى لونه طرة صبح تحت اذيال الدجى مكفرا الى آخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد ذكر العبادة واراد بها المعرفة كما في قوله تعالى وما خلقت الجن
والانس الا ليعبدون قال ابن عباس اى ليعرفون ولعلها مراده لانه جعلها مسببة
عن جميع ما ذكر واحياء الرمم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة لانه في الآخرة ولا عبادة فيها
اقول ان اراد ان كل واحدة من الصفات سبب للمعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ بعيد ان
يقال مجرى القلم ليعرفوه وذارئ الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها من حيث هو مجموع سبب
مع كونه تعسفا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل من اجزائه سببا فلا يصح
استدلاله بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت
سلمنا ذلك ولكن السبب يلزم ان يكون لجزئه دخل في السببية لعل الشارح الفاضل اراد
ذلك قلت مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الآخرة تكليف العبادة
لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف كالملائكة والاحياء مما لا دخل في
سببية تلك العبادة فان الغرض في احياء الرمم المجازاة كما قال الله تعالى انه يبدئ الخلق ثم يعيده
ليجزي الذين آمنوا الآية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه
مسببة عن الصفة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن بقي البحث في توجيه
تعليل افعال الله تعالى الاشاعرة انكروا صحته معنى وان كان واقعا لفظا تمسكا بان الله تعالى مستغن

عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره لان الله تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة
من غير توسط العمل فلا يصلح ان يكون غرضا فعندهم لام التعليل يكون لاستعارة بتبعية تشبيهها
عبادة العباد بما يفرض علة غائية في الترتيب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا الصحة لمنفعة
عائدة الى عباده تمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال فان قلت كيف
يكون العبادة علة للخلق ولم يحصل تلك في اكثر النفوس قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس
المؤمنين لقراءة ابن عباس ﷺ وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد
مطلقا بان يكون المراد من العبادة قابلية تكليفها كما قال عم ما من مولود يولد الا على الفطرة قابلية
واما ان اريد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سالتهم
من خلق السموات والارض ليقولن الله فارج اى كاشف الافراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن
وقالي في الخلق بالكون وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمي الصبح يعني كاشف ظلمة
الاصباح وهي الظلمة التي تلي الصبح وخالق الارواح جمع روح وفيه اقاويل اقربها ان تعالى علم
موكل الى الله وباعث من البعث وهو النشور الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح
فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد والارواح فقط كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة
الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح مسامحة فيه على بان قوله هي الرمم كان مغنيا عن ذكره ولا
جامع بين هذه الاشياء سوى كون اخرها حاء واقول من ذهب الى حشرهما اراد بحشر الارواح جمعها
متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا لانها كانت فانية عند فناء ابدانها فاعيدتا اذ هو قول اكثر العلم
من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها والا يكون بدون الارواح ففي ذكر الاشباح
غنية عن ذكر الارواح واما قوله هي الرمم كان مغنيا عن ذكره فمدفوع لان مجرد احياء الرمم لا دل
على بعث الاشباح كما مر وبين سلم فذكره لضم معنى آخر اليه وهو كونه في الخنادس واما اتيان
الواوات في خلال الصفات بلا جامع فنقول انه صنعة يقال لها في البديع تشبيه الصفات وهو
ذكر الشيء بصفات متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن روية في تعلق بعضها البعض وقد
يؤتى بينها الواو واشعارا باستقلال كل واحد منها في افادة ما هو المقصود من اتيانها كما قال
ابن الحاجب في الاماني يجوز اتيان الواو وبين الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلالها وفيما
نحن فيه الواو مفيدة بان كلا من كل فقرة مستقلة في دلالتها على عظم موصوفها تعالى وتقدس
في خنادس جمع خندس بكسر الى، والدال المهملتين وهي شدة الظلمة الحشر اى الجمع وعكوه وهو
بفتح العين هو الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الافراح والارواح والاشباح تجنيسا
متوازيا وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا وبين الفارج والباعث سجعا متوازيا وهو ان يتفق
في الكلمتين الوزن فقط نحو وفارق مصنوعة وزراني مبتوتة وبين الخالق والخالق تجنيسا
مضارعا مرتبح اى موجد بتوب الرياح بكسر الراء جمع ريح بالياء، مقلوبة من الواو لانه يجمع على ارواح ويصغر
من افاح هذه اى اراقم الرياح بفتح الراء الخير بفتح الآخر بالجراف الخير واصدار تقويها وبيح المباح بفتح
مبيح اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه، وبيح الجناح اى مبعد اصحابه الاثم من جنبة او معناه، امر

بازاحة الجناح ليجتنبوا عن الاثم وينتهوا عن ركوبه والظاهر ان التقييل متعلق بالصفة الاخيرة وما قاله الفتاح من انه متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على عظمته وارادة اليسر لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح اى محوه سبب للاحتماء عن الاثم فلا يخلو عن تعسف فبين المبيح بتجنيس التصريف ومواختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف اما بين فرجه او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وبين الرياح والرياح بتجنيس التحريف ونحو ان تكون الاختلاف في الهيئة كزرد وبرد وبين مرح ومزح بتجنيس التصحيف ومواين يكون الفارق نقطة كباتي واتى واعتبار الصنايع في باقي الالفاظ المنثورة سهل لمن امعن فيه

لمن تأمل مدني السحق اى مقرب البعيد معنى المضيق اى جاعل الفقر غنيا ومرجى اى الساعي يقصد الغدق بالغين المعجمة هو الماء الكثير يعني ساق بسبب الغدق ومواسحاب وقيل معناه ساق الماء الكثير الى محلها لان الله تعالى هو الذي اعطاها قوة الجريان فكانه ساقها صح بعض الشارحين العذق بالعين المهملة فعناه الكباسة فعلى هذا معنى ازجاءه املاؤه ومجي العذق ليشكل في اسناده وهو بدا المهزة بعد السين مصدر معناه السير بالليل وسراه بالضم السير بالنهار يعني كل بشكله اتى بنجى من الغرق في اليم او فاته بعدم ترغيب خلقه صوته جزيل الثواب وموجزاه الطاعة يعني واسب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات القليلة كريم المآب يعني يتجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه سريع الحساب وهو مصدر حسب على حد نصر معناه العد والمراد به مناقشة اعمال عباده في الآخرة للمجازاة روى انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفي رواية مقدار لمحة وقيل معناه انه تعالى يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى شديد العقاب ليزدجر اى ليتزجر المجرم عن جرمه وهو بالضم الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له عاثر الذنوب يعني تاركي المواخذة عليها وساتر العيوب وهي الخصال الرديئة وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد ومصرف القلوب اى مغيرها من حال الى حال بالتصرف فيها بابطال ما ادعاه من علم الغيب واتيان خلافه ليكذب اى يتتبع من انتحل اى ادعى علم غيبه اى ليعلم من ادعى علم غيبه ان علمه باطل وتتبع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان اى فصيح لسانه اضاف الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيف ذاته بعلم او كلامه بالفصاحة وبيانها وتميز اقسامها موضح علم المعاني صحيح البيان يعني انه علم كان بتبين مقصوده بحسن الترتيب وسلاسة التركيب بحيث يفهم كل لبيب حديد الجنان بفتح الجيم اى قوي القلب شديد اى مستقيم الطعان وفي صحاح الجوهري طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعانا اى من ضرب اى اوقد نيران حومة الحرب صلى الله عليه وعلى اسرته اى عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم الاطهار جمع طهر بالفتح المهملة وموضع طاهر كانصار جمع نصر وموضع ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعمالهم في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان كالعلم لهم فلا يستعمل في غيرهم ولهذا جاز النسبة اليها بان يقال صحابي كما يقال بصري لتعيين المنسوب اليه وهو البصرة اضيف الى تفسير

الصحابي بناء على ان الصاحب لمن صحبه يوما او اياما او شهرا او سنة او يكون كثيرا الصحبة كما يقال خادمه لمن كان كثير الخدمة له لمن خدم يوما او اياما او شهرا او سنة او يكون صاحبا وليس كذلك وكان ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابي الا من اقام مع النبي عليه السلام سنة والباقون اعتبروا اثنان حتى عد وا من رآه من المسلمين من اصحابه والحق ان من رآه ولم يخالطه انما عد منهم الى قدر ما له صحابي كذا قاله النووي الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض الابرار جمع بر بكسر الباء من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار ما اطلع الشرق ما بمعنى المدة يعني صلى الله مدة طلوع الشمس ولمع اى اضاء البرق ورفع على بناء المجهول يقال رقعت الثوب اذا اصلحه في مواضع خياطة ثوب آخر معه الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى الشخص ومفعوله وهو الثناء محذوف للمبالغة ما افاض اى صب تهتان وهو مصدر هتت يقال هتت السحابة اذا تتابع مطرها وهنا المصدر بمعنى الفاعل سيوبه جمع سيب وهو العطاء المعتد به صبت الله عطاياه المتتابعة على عباده والاشبه ان يكون التهتان اسما قال النضر التهتان مطر ساعة ثم يفتر ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا يكون التهتان سيوبه من قبيل الجنس الا ان تشبيه العطايا بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله كذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض مما افاض بيانا لما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون ما موصولة على انه مفعول جمع بتقدير المضاف والعائد اليها محذوف وتهتان بدل من ما افاض والضمير فيه وفي سيوبه للخرق المعنى وجمع الخرق ثواب ناصبة من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا مجازيا للمعنى وجمع الخرق ما افاضه تهتان سيوبه من الثناء قال النووي الحرم الله ومن مكة شرفها الله فالحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى التحية الى حرم الله تعالى رجاؤه ان ينال مزيد فضل الله بسبب سكناه في تلك البقعة الشريفة التي هي افضل بقاع الارض لما روى انه عليه السلام قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا اني اخرجت منك ما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني الصغان بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر رحمه الله للخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى تهتهم تلعثمهم استعاره يقال للمتحاوف التي بعد باشتغال اعمال صالحة تشفعه عند وقوعه فيها كذا قيل ولو اريد من الخطر العظيم ذلك المتحاوف لكان انسب قبل ان يصعصع اى يهدم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوي وقد اه اى حمل الله على ان يعثر رنح بالباء الموحدة هو المنزل الوبيء وهو الاغتناب بما فيه شبهة وهو ما لم يتبين كونه حراما او حلالا وبشيد بتشديد الياء اى يطول ويجوز فيه كسر الشين من شاد يشيد شيدا اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول بناه اى حايطه وابا حه اى انزله باحة اى ساحة سوحة وهي بفتح السين وتخفيف البلد مكة وآثاه بالمد المشاة فوق اى قدر لها اى في مكة صيدا وهو حال من مفعول آثاه اى مثنيا عليه في انس الناس وهذه مرثية دعا بها لنفسه

داحت بالدال المهملة وبالحاء المعجمة اى ذلت له شوارد جمع شارد وهو البعير الذى نفر والمراد بها
الاحاديث التى تنفر عن الضبط وهى عادى اى قوى فى الحفظ وهو مأخوذ من العدار بالكسر والمد وهو
الموالاة بين الصيدين بان يصرع احدهما على اثر الاخر فى طلق واحد بين مواهب الخبير وهو مصدر عنى
الذى علم المراد بشواهد صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة به عداء مصدر عادى يعتدث اى
صارت ذا قيد غير نافرة او ابدا جمع الابدة وهى التوحشة من الانس ساد بها ما تحفظ من الخبر
والاثر والضمير فيه للثوابت وهى صرد اى قليل شربه بالكسر موالحظ من الماء اراد به حظ من الدنيا وتردد
بالتشديد اى طرد توهم قادر عليها بانه اى ملك زمام طائفته وساد قومه من ساد يسود سيادة ومنه رباع
الحديث المحلة اسم فاعل من امحلت اى صارت ذا محل وهو يتبس الكلاء بانقطاع المطر ذكر فى الصحاح
الجوهرى قال ابن السكيت يقال امحل البلد فهو ماحل ولم يقولوا امحل ورتبا جاء ذلك فى الشعر وهو
نصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى النقل فى اسم الاشارة يعنى اشير الى رباع الحديث حال
كونها خربة عطلة اى خالية عن اهلها ومن اجى ارضا سبتة نفى له هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتبس
المصنف من غير اشعار بانه حديث واشار به الى سبب تاليفه هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة
اليه ويوجر يوم الحساب عليه وحال اذا جعلتها اى رباع الحديث ظرفين اذا مده للظرفية والعامل فيها
كانى وعززت بالعين المهملة والزايين المعجمتين اى غلبت على المصاحبة الجهارية على عهدى فى
اى فى الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت مرادنا اى مواضع طلب الحديث سعاد الرباع العادية
ومن فاعلة من العدوان وضحى ضحى بالصادين والحاءين المهملتين جمع ضحضح وهو المكان المستوى
اماكن جمع امكنة وموضع مكان شنادية اى متفاوتة غير مستوية وهى صفة اماكن لعله اراد باستواء
رباع الحديث استواء من كان فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقرير الحق واليقين و
تفاوت اماكن من شاهده الشيخ من الاخلاف عدم استقرارهم عليه لتقدم الاستبصار وانما
تشبههم بالرباب الجاذبة من غير اعتبار تتجاوب اى تتحاور وهى صفة ثانية لاماكن او حال عنها
الاصداء جمع صدى وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال وغيرها فى ارجائها جمع الرجا بالقصر
وهى الناحية اقوال متواطئة فى الرباع بالاصداء الصدور وربما للمعرفة وتتناوب من الثونة اى
تتعاقب العوافى جمع العافية وهى التى ترد الماء اى ما يتهاى ما رباع الحديث وتحط على منابر الاظام
جمع يوم وهو طاير يسكن فى المواضع الخربة بعد ما مدرت بها اى صوتت فى منابر اشناشن جمع شنشنة
بكسر الشينين المعجمتين وهى الجلدة الحمراء التى تخرجها الجل من شدة قر منفوخا فيها الاقوام جمع القوم والمراد
بهم الفصحاء اذ للخطيب التضييع تقال ذو شمشمة تشبيها له بفحل الجمل قد احمت وهى صفة ثالثة
للاماكن او حال عنها تقال الحم النابح الشوب اذا جعل فيه اللحمة وهى خلاف السدى الخبايث جمع
الخبوب وهى الريح التى تهب من ناحية ما اسدرتا اى جعلت فاسدى بها الشمايل جمع الشمال بفتح الشين
وهو ما يقابل الجنوب ضمير بهما راجع الى تاء والباء فيه زايدة والموصول مفعول الحمت قال الشراح ما
عبارة على اللحمة اقول الوجه ان يجعل ما عبارة عن الاماكن فحسب حمل الجنايب ذات الحمة تلك الاماكن
التى جعلها الشمايل ذات سدى فح يستغنى عن تقدير ضمير يعود الى الموصوف كما اشار اليه على توجيهم

فاتبرء اى جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا شارة هذا اى من مكة اشرفها قيل لم صرح به والدفن اذا وجد
بمكة يكون النشر منها قلت لشرفه امتهاء وكان شيخى والدى نور الله ضريحهما يقول حاكيا عن مشايخه
ان من دفن بمكة ولم يكن لابيه بها مقبرة الى موضع آخر فيكون هذا فى الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون
جديرا لذلك الموضع الشريف فتقدم منها يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية حكى ان اموتى
كان اماما ورعا زاهدا وعالما متفننا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفى ببغداد فى شهور سنة
خمسين وستمايه وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك آمنا بعد ذلك
حمد الله والصلوة على رسوله فاتى مدة مدرجت اى صعدت شيئا بعد شيء ومدرج ظرف مضاف اليه والعامل
فيه عطوت اى مدة مدرجى مراقى جمع مرقاة وهى آلة الصعود الشرف اى العلو وحرجت اى اجتنبت
وهو مأخوذ من الحرج وهو الاثم او الضيق وما يجتنب منه شرعا وعادة مياثى جمع مستاة بفتح
الميم وهو موضع الشرب السرف بالسين المهملة اى مجاوزة الحد بالغفلة عطوت اى تناولت وبجر
اى ومفعوله محذوف اى عطوت ما عطوت بشناتر جمع شنترة وهو بضم الشين المعجمة والنون المشددة
من فوق جدير بزنة ساكنة اضبع العنزم وهو التصدع التقطع على اعراف المجد حال اى مستعليا على
اعالى المجد قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت محذوفا
تناولت ياصابعى فوق اعراف المجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعمال على اسما بمعنى فوق
حرف الجر عليه لصحة ما قاله لكن المذكور فى كتب النحو ان على بدخول من يكون اسما وكذا ذكره
الجوهرى فى صحاحه برزا بالزاى المعجمة وبالجيم بعد الباء المفتوحة اى بكلها وهو بدل من الشناتر
بدل الكل بتكرير العامل وضمير لها للشناتر وطرت من الطيران استعير للاسراع يعنى اسرعت
بعباب بضم العين المهملة بعد الكل الحزم بالحاء المهملة اى الضبط فى حوض وهو التغوص فى الماء
متعلق بطرت حاء الحديث وركوب بجيما بالثاء المثلثة فى اقوالها وسطها العلمى وهو متعلق
بعطوت ان من تسنم اى علا قنن جمع قنة وهى اعلى الجبل المعالى جمع المعلى وهو الرفعة استدل
اى استحمر من الاد اى التجاء بحضيضها وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنن ومن الخلاء
موعطف على قوله من تسنم ذرى المناقب اى اعالى المراتب وهو جمع ذروة وهى فى الاصل اعلى
السنام السنية اى الرفيعة اذعنت بالذال المعجمة اى انقادت له الامم قضها وهو الحصى
الكبير بقضيضها وهو الحصى الصغير والمراد بها هنا كبار الامم وصغارهم ومدان اللفظان
مستعملان بمعنى الكل يقال جاءنى القوم قضهم بقضيضهم اى كلهم وهو بالرفع تاكيد للام وبالنصب
حال وهو لكونه معرفة مأول بالنكرة اى مجتمعين ومن افتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهى الحصن على
الجبل كذا فى الصحاح الجدر مرتى قال الشراح اقتلاع جمع قلعة وهى صخرة عظيمة تنقلع من الجبل يصعب
مرامها اقول تتبعت ما عندى من كتب اللغة كالصحاح والمغربين والمغرب وغيرها وما وجدت القلعة
فى هذا المعنى بل اقتلاعه على ان المناسب بمعنى الفتح ما ذكرناه صحاح الحديث الحديث الصحيح ما سلم
لنظم من ركاكة ومعناه من مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع وكان راويه عدلا ضابطا متابعته السقيم
وهو نوعان جمع حضن وموصرف وضميرها للصحاح ذكر الحصون بعد اقتلاع يكون تعميما بعد التخصيص

قبل نبه اشارة الى ان آماكن الرباع ما اندرست بالكلية لان الريح ان اذا اختلفا على ربع يكشف
احدهما ما غطت الاخرى بسف التراب عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة وآثرت اليها آثار اخرى فجمع بين
الاسمار جمع السمر بفتحتين والاصايل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى المغرب وهو استدراك من الاسمار
والاصايل اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان والآجال عليها على البكاء اى على غلبتي البكاء وهو خبر كان وغير اسمها
اى غشيني النحيب وهو بالجاء المهملة رفع الصوت بالبكاء اذ ليس بها داع ولا مجيب يعني لم يكن في
الاماكن من يدعو الى اشتغال الحديث ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اورد من البيتين من القصيدة
المعروفة لامرء القيس من علة التصايد السبع على وفق مقصوده ويسمى مذا في البديع استعانة
وهو ان يأتي المتابل بيت غيره ليستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه عليه لئلا يتوهم انها
سرقا لكن تركه هنا لشهرتها وما قبلها قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول
فحومل ذكرى مصدر بمعنى الذكر سقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة وبالي
المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء الاماكن فمن لمحومل بمعنى الواو والبيتان قوله وقوفا نصب
على المصدر بها اى في سقط اللوى الباء فيه بمعنى في صحبي هو فاعل وقوفا بمعنى قفا مثل وقوف
صحبي من ذكر المكان على مطيهم جمع مطية وهي الناقة التي تمتطى سميت بذلك لان الراكب يضع
وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا لازم يشهد عليه ما ذكر في الصحاح الجوهري
يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا قال الزوزني الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد
وانتصابه على انه حال فعلى ما قال يجوز ان يكون وقوفا ماخوذا من الوقف وينصب مطيهم
بلانزع الخافض يقولون حال عن صحبي او استيناف لانها كلام آخر وهو الحزن نصب على التمييز
او حال بمعنى الفاعل او مفعول له وجمل اى اجل الصبر قيل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا اعني قفا
البكاء منشدا وقوفا وان شنائي عطف على يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول محذوف اى
يقولون لي والحال اني شنائي عبرة بفتح العين اى دمعة مهراقة اى مصبوبة اصل عبر مرور
الماء فيه للتعليل والاستفهام للانكاري معلول بفتح الواو والتشديد وهو ما يستعان به والشاعر
لما اراد كون شنايه العبرة المهراقة علة بان لا شئ يستعان به على الصبر مطلقا وجوز ان يكون الاستفهام
للتقرير والمعلول موضع العويل وهو البكاء ولعمري اللام فيه للابتداء العمر بفتح العين وضمها الحياة
وهو مبتدا خبره محذوف اى لعمري قسمي يعلم مذا واشباله مما حمل على جريانه مجرى العادة من غير قصد
اليمين او يقدر فيه المضاف اى ولو أمين عمري والا فالقسم لغير الله منهي لانه كلمة هو من حق الله تعالى
وهو جواب القسم اى ان الاشياء التي ذكرت في احوال رباع الحديث لمحبوبتي لمحبوبتي اطلال اى لمكان
وهي المكنة الشاخص اى مسترط جدرانه جمع جدر وهو جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع
تمايل النزل اوالى ربع في ضمنها وانتياض بمعنى انتاض اذا انشق من غير سترط حيطان جمع
حايط قال الجوهري الجدار الحايط فعلى هذا يكون في كلامه تسامح لانه قضاياه ان السقوط وعدم
اللهم الا ان يجعل الجدار للذور والحايط للكرم والبستان وانطاسي اي اندراسي هذا الاثر وموسم
رباع الحديث الدال على العين اى على ذات الرباع وانبعاج اى انشقاق كظام جمع كافة وهي

بئر فيها بئر منها مجرى سخن بضم السين وفتح الى المعجمة جمع سخنة وهي الدمعة الحارة يقال
سخنت العين بالكسر اى بكت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العين اراد بها بعاج كظام
منا انشقاق محال الدموع الحارة للعين الباصرة وتواتر جريانها من كثرة البكاء يقال لبكاء السرور
دمعة باردة ولبكاء الحزن دمعة حارة ولهذا يقال للدعوة اقر الله عينه اى برد دمعته وللمدعو
عليه اسخن الله عينه حاصل معنى ما سبق ان ما شاهدته المصنف في رباع الحديث كان اكثرهم
غير لايق بها وقد بقي في بعضها بقي موجد يرلها وهم المشبهون برسم الدار وقد اثنوا على الاسلاف
الاخيار وفي تشبيههم بالجدار ان القريبة الى السقوط والحيطان الراجعة الى الهبوط اشارة
الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم الهمات صار كانه رأس الرسم الدال على الدار
وكان مخففة كان واسمها ضمير الشان قد يستاح اى يطلب الاباحة وهي ابراك الابل
بعير فيها اى في عرصة رباع الحديث العرصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا
شجر اسم فاعل من آناح وضربا لمحذوف اى فيها وتبسة اى يرفع الصوت بعيرها اى في ساحة
الرباع وما حولها ولا مصبح بالغ المعجمة اى لا مستمع مغنب اليه نارا اى انه رست تحلها بدل منها
وموتنح اليهم مصدر ميمي من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها فتيانها بدل اليهم
مصدر من اقام بمعنى اقاموا اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا اصراعها في بيت هو مطلع قصيدة
لبيد بن ربيعة من القصايد السبع ضمنه الشيخ في كلامه من غير اشعار لصاحبه للزوم عروفا
عند الادباء وسيجئ مذا في البديع اياها واعاد مصراعه الثاني بعني تأبد غولها فرجامها ومعنى هذه
هي من مكة شرفها الله التأبد التوحش الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة
وبالجيم موضعان اللهم الا فما مبهمة تامة بضم الفاء وهي الكناسة وما صلة تخفيف اللهم
وهي نوع من طيور الليل مذا من كلام المؤلف استشنا في قوله غشت الدار كان الواجب
فيه النصب الا انه جاء ههنا على البدلية اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم معه اشعارا بان المستثنى
غير متحقق عنده وان وجد كان نادرا فعنا اللهم لا تواخذني في مذا الاستثناء فان قلت تصال
الاستثناء واجب فكيف تفصل بالاجنبي وهو قوله اللهم قلت مذا مختلف فيه فعندنا يجوز الفصل
فلا اشكال فعند من لم يجوز يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده بخير وان عضرنا مذا انهم
الاشارة صفة عصر والله المستعان عليه والمشتكى من املة اليه اى من اهل العصر اى الله
يخبرهم في الحديث اى عالمهم المتقن وهذا مع جزء خبر ان من حفظ كتاب التصاغي وهو كتاب
الشهاب مولفه كان منسوبا الى قصاعة ومواسم اى حي من اليمن او كنيته بهاء بكسر النون وتخفيف
القاف اى علامتهم من اختصر النجم اى كتاب النجم او تحيته اى اخرج منه ما اختاره فان الضمير
اليها الخطب الاربعون التي رتبها اى نسبها الى المصنف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض
رواته عدلا او لا يعرف ما تحدث به او ان يروي عمن لم يره او يضطرب اسناده بان يرويه على شيخ
ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد التناد اى الذين يبعدون
ويهربون بين الاحاديث واجمعون مذا كل اشارة الى ان من ضم اليها الخطب الاربعون اسلم اى

اشرهم طريقة تميزا ای مذہبا واعلمهم الحقيقة فان اثرأت بهمزة ای امترت من اشراب الرجل
اشرنبابا اذا مدّ عنقه لينظر ای خطبة الوداع وهو بالفتح اسم نايب مناب التوديع وبالكسر مصدر
ودع وهی الخطب التی خطبها رسول الله صلعم بمنی فی حجة الوداع قال المصنف فی کتاب آخر فی
الکتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الی النبی ﷺ تسمّی بفتح الثاء بالواعظ الناصح وتلقّب
بفتح الثاء بالداعی الوداع اصله الواعی ای الحافظ قد ضبطوا الجملة حال من ضمیر تلقّب الراجع الی من
اما افرد الضمیر فیه نظرا الی لفظ من وجمع فی ضبطوا نظرا الی معناه او استیناف جواب کمن قال
ما فعل محمد ثوا عمرک ضبط عشواء وهی الناقة التی لا تبصر ما امامها فتخبط اذا کثیت بیدیها
وضبطَ بالنصب مفعول مطلق کضرب الامیر وهو فی الاصل ضرب الیعیر یده علی الارض والمراد به
شروعهم فی الکلام من غیر بصیرة وفعلوا علی بنا المجهول علی یابس السیسباء بکسر السین وهو
منتظم فتارة الظهر اصله علی السیسباء الیابس کتوهم جرد قطیفة واتاشتهم براکبی الظهر الخبین
لان من رکبه لا یستقر فی مکانه ولا یستریح فکذا هم لا یثبتون فی کلامهم لصدورهم عنهم من غیر
رویة ولولا علی الغاب جمع غابة وهی موضع یسکن فیه الوحوش ویستتر باشجاره هی اسامة
وهی علم جنس الاسد ابی الشبلین الشبل ابن الاسد لما ضبع به ای صوت فی الغاب وهو
بالی المهملة ثقالة وهو علم جنس الثعلب ابو الحصین وهو کنیة الثعلب سمّی به لانه یحصّن نفسه
بحیلة ارنبی برداء الزرقی ای لیس رداء الزرقی بفتح الراء وهو الهلاک سمّا استیناف جواب
من قال ما السبل النصر بتوا علی هذه الصفة من کان یضبح بالضاد المعجمة والباء الموحدة ای یدفع
عن نفسه بالحدیث الذی موضع یحفظ الذی یرعی فیه کل احد المراد به منارة الحدیث الذی یحفظ عین لا
یطیق به قال الشراح حذف مفعول ینفع لان الغرض بیان حال الفاعل کقولک فلان یعطی ولا یمنع
ما اعطاء الکون غرضک بیان کونه معطیا لا بیان معطیاته اقول الظاهر ان الغرض بیان حال
المفعول وهو ان من شاهده الشیخ فی عصره من متوطنی ربع الحدیث کان الحدیث ینفعهم
لا بیان وجود الدفع کاینما کان فالاولی ان یجعل الحذف للاختصار وذکر الجزء قرینة علی ان
الدفع غیر المستحق للربع للکل وابتلی بصیغة المجهول ای امتحن بتلاء البلی بکسر الباء مع
القصر مصدر تلی الثوب ای کان خلقا بالفتح من غاث الغیث الارض ای اصابها انا لیه ای اجعل
الحدیث اوغیثا بالضم من الاغاثة وهی الاعانة یعنی رزقا عظیما من کان ینفعهم ویحسن الیهم او
ینبتهم عند الشدائد یجوز الریاح علی مکان دیارهم فکانهم کانوا علی میعاد وهذا من جملة الابیات
للاسود بن یعفور وهی ان علیاءه لما قدم المدائن ورای منازل کسری تمثل ببعض اصحابه بهذا
البیت فقال علی اثرهم غبرت الریاح الاخرة ثلاثا فلما قلت کم ترکوا من جنات وعیون وزروع ومقام کریم ونعمة کانوا فیها فاکهین
وهذه اشارة الی الشکایات السابقة بثة وهی مرة من البث وهو الحزن الذی لا یصبر صاحبه علیه
فیبثه الی الناس ویفشیه مصدور وهو الذی اصابه الهم ونفثة وهی اقل من النفل قال صاحب الصحاح
اول المرق ثم الاقل منه النفل ثم النفخ مصدور وهو الذی یشتکی صدره وما توفیقی الله بتشدید
الواو ای التیسیر التاج ودوحی ومعنی توفیقی بتاع مصباح الدجی وهو کتاب الشیخ محدوف الاسامی

من صحاح حدیث المصطفی ودوحی بضم الدال وتشدید الواو ومعنی التاج الشمس المنیرة وهو ایضا بالشین
من الصحاح المأثورة ای المنقولة یقال حدیث ماثور ای ینقله خلف عن سلف کذا فی الصحاح واشتمال الناس
ای مالوا الی الاشتغال بها جدا وهو المبالغة فی الاجتهاد وانتصابه علی انه صفة لمحذوف ای اشتمالا جدا او
ذا جد او حال ای حال کونهم جادین لهم واد فیه ای لا شکون فی ذلک المیل ولا فتور تاکید لما قبله واستیفاء
کل حدیث سهما واستکشاف معانیه رأیت ان اتباع الحسنة الحسنة فاجرا حصان وهو الجید من
فحول الخیل الخیر رسنة منصوب بالاجر آ تقول اجرت فلانا رسنة اذا ترکته یصنع ما شاء یعنی
اطالة حبل حصان الخیل لیتمکن الجمع من اخذه فی الغمر الذی سنة وهو احد السنین منه سنة بکسر
السین ما تقدم النوم من الفتور احصن بالرفع خبران ای احکم ما انصرفت الیه اعنة جمع عنان
المهم جمع همة الشوارع جمع الشارعة وهی الخابضة العوالی جمع العالیة من العلو واحسن ما اوقعت
الیه اسنة جمع سنان الرمح وهی حدیدة فی راس الصمیم جمع الصمة بکسر الصاد وهی الصلب من الرماح
الشوارع وهی الرماح الطوال ورفعها علی انها بدل من اسنة والعوالی جمع العالیة وهی راس الرمح
ای خلطت البحرین اراد بهما الکتابین المذکورین یلتقیان وعصمت علی ما فیهما من الدرر جمع الدرة وهو
اللؤلؤ الکبیر یقال غاص فی البحر علی اللؤلؤ والعقیان وهو صغار اللؤلؤ وضمیهما راجع
من کتاب الشهاب والنجم لمجموع الصحاح فی کتاب فضیف الجم فان قلت لم لم یجعل لما ضم الیهما علامة
اخری قلت یجوز ان یکون ما جمع من الشهاب والنجم ماخوذا من الصحیحین فلم یحتج الی علامة سوی علامة
الصحیحین وهذا الکتاب سطعة بینی وبین الله تعالی فی الصحة والرضائة مصدر رضی بالضم اذا ثبت
والاتقان ای الاحکام والمتانة ای الصلابة یعنی یکون هذا الکتاب شاهدا لی فی الآخرة علی ما یثلث
ظهری فی تصحیحی وما قصرت فی تنقیحه وهو ابلیس مدحوری فی الدنیا وشفیعی المشفع ای مقبول الشفاعة
ان شاء الله العقبی وکنی بالباء فیه زایدة الذی هو عاضد ای معین من وضح لتعالی جده ای الاجل
علوّ عظمة الله صحیفة خده ای بشرة وجهه وعاضده ای قاطع من وضع ای اسرع لیتعسی بسکون العین یعنی
الهلاک جده بالفتح ای حظه وقیل بالکسر ای اجتهاده فی تعثری حذاء ای فی حاور قدره وضمیره
راجع الی من ویجوز ان یرجع الی الله ای اسرع من تعدی حدود الله واوامره قال الله تعالی ومن یتعد
حدود الله الآیة عالما بیزا ای کائنا من حیث العالمیة او حال مؤکدة کما یقال جاءنی زید رجلا صالحا عاشت
ای تعبت وما فیه مصدریة فی تالیفه وترتیبه وقاسیت بعنی عانیت الی تصنیفه وتهذیبه وتمیمة
مشارف الانوار النبویة من صحاح الاخبار المصطفویة کذا وجد فی النسخ الصحیحة وفی بعضها
المصطفیة هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تعین حذفها فی النسبة فقول العامة
مصطفوی خطاء والصواب مصطفی کذا فی شرح الشافیة فعلامة الخاء للکتاب ابی عبد الله محمد بن
اسماعیل البخاری برد الله مضجعه وهو موضع الجنب بالارض وتبریده عبارة عن ترویحه وعلامة
المیم للکتاب ابی الحسین المسلم بن الحجاج النیسابوری طیب الله مهجعه موضع الهجوع وهو النوم وعلامة
العاق لما اتفقا علیه واستبقاء للصحیح الیه ولکن ان تعرف ان ائمة الحدیث المشاهیر الذین جمعوه فی
الکتب والزفاتر ستة اقدمهم مالک بن انس بن مالک وهو صاحب الموطا والشیخان اللذان ذکرنا المصنف

وابوداود سليمان بن الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن
احمد بن شعيب النسائي لكن الشيخين منهم بالغا في تصحيح الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانقاد
حتى قوى حمتاهما من البين على تسميته كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد
القرآن العزيز الصحيحان ثم اختلفوا اى انهما اصح من الآخر فقال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه
الاكثرون ان صحيح البخاري اصح اعلم ان الترمذي ان البيتي في كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين
او اتفقا عليه لاني وجدت نسخ المشارق مختلفة في العلامات ولم تكن معلومة ما هي الاصح وانبه
على ما وقع في المصنف في بعض المواضع من علامات غير مطابقة للواقع بان ينسب الحديث الى
الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او اخرجه غيرهما او يوافق اسم الراوي لما فيهما واذكر من احوال
راوي الحديث واقتصر على ذكره مرة متتبعا في ذلك الكتب السابقة والشيوخ الناقم وما يقبل
شرف هذا الكتاب وقدره اي مرتبته الادنى بصيرة اي علم كثير وبصيرة اي حجة ومنه قوله تعالى بل
الانسان على نفسه بصيرة اي حجة من العالمين بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك للدرت
العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله والصلوة الزاكية اي الطاهرة النامية على سيد
الانبياء والمرسلين وعلى صحابته النجباء جمع النقية وهو الامين والاسرة الاتباع جمع النبت بفتح
الباء وهو ثابت القلب عند الحرب او الحجة تعالى حكمت بنيت اي بحجة رتبت لشيخ هذا الكتاب ترتيبا
انيقا وانتخبته بتهذيب ذليق فاريد ان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا للطالبين
وصونا عن الاعتساب الباب الاول مرتب على فصلين الفصل الاول ابتداؤه من الاستفهامية الباب الثاني مرتبة على عشرة
فصول الاول فيما جاء اوله كلمة ان ٢ كلمة ان ٣ كلمة انا ٤ كلمة انه ٥ كلمة انهم ٦ كلمة انا ٧ كلمة انك ٨ كلمة
انكم ٩ كلمة انكن ١٠ كلمة انما الباب الثالث فيما جاء اوله حرف لا الباب الرابع مرتبة على فصلين الاول فيما جاء اوله كلمة اذا ٢ كلمة اذ الباب الخامس مرتبة على
فصلين الفصل الاول مرتب على خمسة انواع الاول فيما جاء اوله ما النافية ٢ ما الاستفهامية
٣ ما الخبرية ٤ ما الشرطية ٥ ما بين الفصل الثاني مرتب على اربعة انواع الاول فيما جاء اوله حرف يا
والمنادى من الذكور او اسماؤهم ٢ حرف يا او المنادى مضاف الى القبيلة ٣ اجناس شتى
٤ حرف يا او المنادى كن الاناث او اسماؤهن الباب السادس مرتبة على اثنى عشر
فصلا الاول فيما جاء اوله ليس ٢ نعم وبئس ٣ بينا وبينما ٤ قوله لعمر الله ٥ كلمة لو ٦ كلمة لولا ٧ كلمة ان الشرطية
٨ كلمة خير افعل التفضيل ٩ كلمة كل ١٠ كلمة قد ١١ كلمة لقد الباب السابع مرتبة على سبعة عشر
فصلا الاول فيما جاء اوله مبتدا معرف باللام ٢ كلمة ايما ٣ كلمة ايكم ٤ كلمة ان مضاف الى مظهر ٥ همزة الاستفهام
٦ كلمة ال ٧ كلمة الم ٨ كلمة الا ٩ كلمة اليس وام بفتح الواو ١٠ كلمة اما المخففة ١١ كلمة مثل بفتح الثاء ١٢ كلمة ايكم
١٣ كلمة انا المخففة للمتكلم ١٤ اسم الفعل ١٥ كلمة كل ١٦ كلمة ثم الجارة ١٧ كلمة انا المشددة الباب
الثامن مرتبة على ستة فصول الاول فيما جاء اوله العدد ٢ واو القسم التي يبدء الثاني ٣ قسم يبدء الله ٤ الفعل
المستقبل ٥ الضارع المعلوم ٦ الضارع المجهول الباب التاسع مرتبة على خمسة فصول الاول فيما

اصح الكتب بعد القرآن الصحيحان

واسهل بسيار جاء على العالم والاد اظافيه ٢

الطاهر بن ٢

جاء اوله الفعل الماضي ٢ المتكلم الماضي المجهول ٣ المتكلم الماضي ٤ كلمة هل ٥ فعل الامر الباب
العاشر مرتبة على فصلين الاول فيما جاء اوله بلام الابتداء ٢ في انواع شتى الباب الحادي عشر
في الكلمات القدسية الباب الثاني عشر في جوامع الادعية وترتيبه في جميع الابواب ان الحديثين
اذا اشتركا في الكلمة التي تبتدا بها الكلمة فقط يكون اول حروف كلمة بعدها في الحديث الثاني مما جي متاخرا
في حروف التهجي من اول حروف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله من بنى وقوله من تاب
وان اشتركا في الحرف الاول يراعى الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله من تجاء وقوله من توضا وان
اشتركا في الحرفين يراعى في الثالث كقوله من تردى وقوله من ترك وعلى هذا وان اشتركا في الكلمتين يراعى
بعدها كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا وكذا ان اشتركا في الكلمات كقوله من راني في المنام
فسيراني وقوله من راني في المنام فقد راني وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ في هذا الفن ووفور
سعيه في سير السنن وخليق لمن يجري رباعه وفي جمع الجمان بعد باعه شكر الله مساعيه وجعل
الفردوس مراعيه الباب الاول ح ١ اخرج البخاري منه قيل كان اسمه
في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة ٢ لانه وجد رآى في ثوبه شيا
يحمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال فانت ابو هريرة ٣ فاشتهر بهذه الكنية
وكان يحب ان يدعى بها الناس بهذه الكنية لبركة لفظ رسول الله ٤ ما روي عن النبي ٥ خمسة
آلاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث انفرد
البخاري منها بثلثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين ٦ من آمن بالله وهو في الشرع تصديق وجود
الواجب واتصافه بما يليق به ٧ ورسوله والايمان به تصديق بكل ما جزم انه جاء به فدخل فيه
تصديق كلمة كتب الله ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانها مما جاء به واذا ذكر الايمان
بالله مع دخوله في الايمان بالرسول لانهما الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان
ولا شرطا له عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجزاء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان
عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه للادلة الظواهر النصوص
عليه الا ان الاقرار لما كان جزءا لم يكن شايبة الفرضية والتبعية اعتبر وا في حالة الاختيار
جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه مؤمنا عند الله وان فرض انه مصدق وفي
حالة الاضطرار جهة الفرضية فسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زايد اذ لا معنى
لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في جعل عمل جارحة
جزءا من الايمان وتم عين به عمل اللسان دون اعمال ساير الاركان قلنا لما اتصف الانسان
بالايمان وكان التصديق عملا لباطنه جعل عمل من ظاهره داخلا فيه تحقيقا لكمال اتصافه به
وتعين له فعل اللسان لانه محصول للبيان ثم حكم على اسلام كافر لصلوته بجماعة وان لم يشاهد
اقراره لان الصلوة المشتونة لا تخلو عنه واقام الصلوة اي ادآءها عبر عن الادآء بالاقامة
اشارة الى ان الصلوة عماد الدين او لان اقام بمعنى ادام وفيه اشارة الى مواظبة لها
من قوله تعالى ويقيمون الصلوة كذا قاله الجوهري او لانه كنى بها عن تعديل اركانها وحفظ سننها

ختم

أحدها الإرث كما فان فعل ذلك ولم يعرفها بعد كفى قال الشارح والمراد هنا الضالة من الإبل
والبقر ما يحمي نفسه بخلاف الغنم وأقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم من
حكم الحديث مع فرق رسول الله ﷺ في حديث آخر بين ضالتها حاصله ان الإبل أقوى واصبر على الكلأ
فالاولى ان لا يوخذ حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف فينبغي ان يوخذ لئلا تضيع ولا يفهم منه ان لا
يجب التعريف في الغنم ولا يأثم بتركه ق ابن عباس ﷺ اقتصر على الرواية عن عبد الله بن عباس
قيل كان حينئذ ابن عشر سنين وهذه الآلة ذكر انه البني عشر عاما بالفقه والحكمة ما رواه عن البني ﷺ الف وستمائة وستون
حديثا كلها في الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخاري مائة وعشرة ومسلم بتسعة
واربعين من اتباع اي اشترى طعاما وهو ما يؤكل فلا يبعه حتى يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام
اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا عند الشافعي ومحمد ومنهي في المنقول فقط
عند ابي حنيفة وابي يوسف وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام
للاحتراز م ابن عمر ﷺ روى مسلم عن عبد الله بن عمر الخطاب قبل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير
وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف عبد بما رواه عن البني ﷺ الف وستمائة وثلثون حديثا
له في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد وثمانين
من اتباع فعلا بعد ان تؤبر التابير ان تشق وعاء النخل انثى فيجعل فيه شيء من طلع ذكر فاذا
فعل ذلك بالنخيل صار اصلاحا للتمر باذن الله تع فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع
اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها مذه والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدم
عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة عند الشافعي وحالك
فيفهم من قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرتها تكون للمشتري الا ان
يشترطها البايع لنفسه وايضا لما انكروا حجية المفهوم الحقوا غير المؤبر بالمؤبر لان الثمر الظاهر
تميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار كالزرع ولو كان بعض النخل مؤبرا دون بعضه
في بستان واحد جعل كتابير كله وفي اتباع عبدا قاما اي مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترطه
المبتاع بان يقول اشتريت العبد ومهاله وبذلك الحكم في الجارية استدل به مالك على ان العبد يملك المال
لانه اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبايع وقال ابو حنيفة
العبد لا يملك لقوله ﷺ والعبد لا يملك الا الطلاق وحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في
حمل الفرس ويدل عليه قوله للذي باعه لانه اضاف المال المهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شيء
واحد في حالة واحدة ملك اثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل
ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترط المبتاع وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل
لظاهر الحديث و عايشة رضي الله عنها ﷺ اتفقا على الرواية عنها قيل مارويته عن البني ﷺ الف ومايتان وعشرة
احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وسبعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم
بتسعة وستين قالت وطئت على سائلة ومعها بنتان لها فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها
بين بنتيها ولم تاكل فاخبرت رسول الله ﷺ فقال من ابتلي من البنات بشيء كن له سترا من النار

وآدابها ماخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه ﷺ قال اعدلوا في الصفوف فان
تسوية الصف من اقامة الصلوة واقيد لتضمنه رعاية باطن المصلي كظاهره لان الخشوع في
الصلوة من آدابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب الشافعي
وذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء رمضان واذا كان مبنيا على قرينة نصرفه
كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه ودخل صحابنا في الكل اي انه مكروه مطلقا وفي الحديث
احتجاج عليهم حيث خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانها
لقوم وجوبها على الاغنياء والفقراء وتحريضا عليها لصعوبتها موقعها على الطباع اما الصلوة
فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت فطام الناس عن المالوف خصوصا مما هو قوام
البدن ومن راعاه مع كونها اشق لا شرك غيرها غالبا ونظيره ما جاء في حديث آخر من صلى
البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر وما قاله الشارح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج
غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان راويه ابا هريرة متاخر الاسلام لانه
اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة
فيه وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس او ست وما ارجح من قول من قال سنة تسع كذا
في شرح صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله الحق بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني
هو المراد هنا اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بان ادخال الله
الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه في وعده ان يدخله الجنة اللائح لي
ان المراد به الادخال بعد رفع الدرجات اولا بالتجاوز عن السيات والا فمجرد الايمان كاف
لمطلق الدخول في الجنات ماجر في سبيل الله وفي بعض نسخ التجاري جاهد مكان هاجر الهجرة
اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وتنزل الاولى للثانية الجلس
في ارضه التي ولد فيها وهذا الدال على ان الحادث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت
فريضة لكل مومن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي ﷺ وينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح
مكة سقط فرضيتها ولهذا اخبر بين الهجرة والجلوس فيكون ماجر جملة مستانفة جوابا عما يقال
هذا الثواب خاص في حق من ماجر ق زيد بن حالد الجهني وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب
الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبي ﷺ ثلثون حديثا اخرج
لهن الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة وباقيها لمسلم هي اوى همزة
الهمزة وقصرها اي ضم اليه وكل منهما جمع لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم والمد في المتعدي
انهد وجاء القرآن العزيز قال تع اذا اوينا الى الصخرة وقال واوينا هما الى ربوة هي
ضالة وهي ما ضل من البهيمة واللقطة تعم لكن اكثر استعمال الاولى في الحيوان والثانية في غيره
اي اثم وقيل بيان لحكم الدنيا اي ضامن ان ملكت الضالة عبر عنه بلفظ الضال للمشاكلة والاخفى
ان الوجه هو الاول ملما عرفها ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال ﷺ في حديث آخر
حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الايمة الحلواني اذا في التعريف بان يشهد عند الاخذ ويقول

الابتلاء في المحن والبنات في مظنة ذلك لأن غالب هوى الخلق في الذكور فمن ثم البنات بشيء ومن
بيانية مع مجرور وكما قال عن شيء ما أحسن اليهن فستر شارح هذا الاحسان اليهن بالتزويج بالأكفاء
لكن الأوجه أن يعم الاحسان لكن له يستر من النار لأن احتياجهن اليه كان أكثر لحال الصغر
والكبر فمن ستر من مآل احسان يجازى بالستر من النيران م أبو هريرة روى مسلم عنه من أبطأ
به عمله يعني من آخر في الآخرة عالم البر وتقدير ظم في العمل الصالح وفي الصحاح يقال بطؤ بضم الثاني
وانطأت بمعنى وأحلم لم يشرع به نسبه أي لم ينفعه شرف نسبه ولم يتجوز بقيصته به أقول
لاح لي فيهما اشتباه ثم الدافعة أما الأول فهو أن الحديث يرى مخالفا لقوله تعالى والذين
آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان الحقنا بهم ذرياتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء لأن المفسرين
فسروه بأن ذريات المؤمنين صغارا كانوا أو كبارا يلحقون بآبائهم في المراتب من غير أن
ينقص من مراتبهم شيء ولا شك أنها متفاوتة فذريتهن كان أصلح يكون أكثر مرتبة ممن مولودة
في الصلاحية فعلم منه أن شرف النسب نافع وأما الدافعة فبأن يقال المراد من النسب الطريق
شرف النسب من حيث الدنيا أو يقال المذكور في الآية يكون في الجنة والحديث محمول على
الصراط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه ويؤيده ما روى أن النبي ﷺ قال يكون رجل هو
آخرهن يجوز على الصراط فيلتفت فلا يرى ورآءه أحدا فيقول يا رب أنطأت بي فينادي يا
عبدي عملك أبطأ بك م أنس رضه روى مسلم عنه قيل ما رد آه عن النبي ﷺ الفان وما يتان
وعشرة احاديث لم في الصحيحين ثلثمائة وثما نية عشر حديثا انفرد البخاري بثمانين ومسلم
بتسعين قال كان النبي ﷺ مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهد وا على خير فقال ﷺ وجبت
ثم مر عليهم بأخرى فشهد وا على شر فقال أنتم وجبت فاستغربوا عما قاله فقال من أثنيتم
عليه خيرا وجبت له الجنة ومن أثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء مقارنا للشر
للشاكلة فان قيل كيف أثنوا شرا على تلك الجنازة مع نهيه ﷺ عن سب الأموات
قلنا يحتمل أن يكون الحديث قبل ورود النهي عنه وأن يكون النهي في شأن غير الكفرة
والمنافقين والمظاهرين بفسق وبدعة وأما مؤلاء فلا حرم ذكرهم بالشر بعد موتهم
تحذيرا من طريقتهم والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث من أثنيتم عليه خيرا
وكان ثناؤكم مطابقا لأفعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لأن مستحق الجنة لا يكون
من أهل النار بقول أحد وكذا عكسه وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح أنه على
اطلاقه وان كل مؤمن مات فالهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على أنه من أهل الجنة
وان الله تعالى شاء مغفرته والالهام يكون للثناء فائدة وقد اثنيتم له رسول الله بوثيقة ما روى
أنه ﷺ قال حين أثنوا على جنازة جاء جبريل فقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه
كان يبغض كذا وكذا ويستوجب كذا ولكن الله ضمن فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون يقولون وأنتم
قوله ﷺ وجبت في الثناء السابق فمحمول على التهديد لأن الله تعالى يحتمل أن يتجاوز عن معاصي
المؤمن أنتم شهداء الله في الأرض أنتم شهداء الله في الأرض أنتم شهداء الله في الأرض ذكر هذا

البات لقدوس من

وجه الارصاف
الدواق

الجنازة بالفتح الميت
وعليه السرير

في الثناء على الميت

فائدة
اذا الهم الله الناس الثناء على
الميت كان ذلك دليلا على
انه من اهل الجنة

الشرح

ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتأكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف ومشعرة بأنهم عند الله
بمنزلة عالية في قبول شهادتهم لأنه تع عدلهم لقوله تع ولكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء
على الناس والوسط العدل كذا قاله الشيخ الكلاباذي ف أنس ﷺ اثنتا على الرواة عنه من أحب
أن يسأل عن شيء فليسأل فلا تسألوني عن شيء هذا النهي محمول على أمور الآخرة بقرينة ما
روى انه ﷺ قاله في أثناء خطبته بعدها صلى الظهر فذكر الساعة وذكر ما فيها من الأمور العظام
ثم قال عرضت علي الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحائط فلم أر كاليوم في الخير والشر فأكثر الناس
البكاء والكثير هم أن يقولوا لهم سلوا وجوز أن يكون الهم والمغيبات التي عند الله علمها مستأثرا
منه الا أخبركم ما دمت في مدة كوني ثابتا في مقامي أراد به مقام الحس وهو المنبر لحصول مزيد
المكاشفات له هم فيه وما قاله شارح يجوز أن يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة فضعيف
لأن قرينة الحال لا تساعد ولأنه موهم لامكان زوال النبوة عنه وهو ممنوع ح سهل بن سعد ﷺ
روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي ﷺ مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه منها ثمانية
وعشرون وما قبلها للبخاري من أحب أن ينظر الى رجل من أهل النار فلينظر الى هذا الفي تفسير
لقوله هذا وهو من كلام الراوي أو المصنف رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الآخر نفسه
قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل يدعى الاسلام فعرف النبي ﷺ بنور النبوة ما سبق فيه
من قدر الشقاوة المقدرة فأخبر انه من أهل النار قبل ظهور سببه منه فلما كان كما قال ظهر معجزة
له ﷺ أبو موسى وعائشة ﷺ روى مسلم عنهما قيل كان من هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه
عن النبي ﷺ ثلثمائة وستون حديثا لهما في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة ومسلم
بخمسة عشر من أحب لقاء الله أي المصير الى دار الآخرة ومعنى محبته أن المؤمن اذا كان عند
النزع في حالة لا تقبل الايمان فيها يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته أحب له من حياته
أحب الله لقاءه أي أفاض عليه فضله وأكثر العطا له وأنا فسرنا به لأن المحبة على ما فسروا
بميلان القلب لا تليق الى الله فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته أن الكافر
حين يرى ما أعد له من العقوبة في تلك الحال يكره الممات كره الله لقاءه ومعنى كراهته بعيد عن
رحمته وارادة نقمته لا الكراهة التي من النفس لأنها لا يليق اسنادها الى الله قال النووي ليس معنى
الحديث ان جميعهم لقاء الله سبب لحبه تعالى لهم ولا أن كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان
وصفهم بأنهم يحبون لقاء الله حين أحب الله لقاءهم الى هنا كلامه توضيحه أن المحبة صفة الله تع و
محبة العبد له تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدار بوثيقة ما روى انه ﷺ قال
اذا أحب الله عبدا عشقه عليه وفي تقدم محبتهم على محبوبيته في القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث
من أحب لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله يحب لقاءه أذاقنا الله حلاوة محبته وافاضنا بمزيد
عنايته ح أبو هريرة رضه روى البخاري عنه من حبس فرسا لاحتباس ضد التخلية تحبيس معدا يا
وللرماية وحبي بمعنى الوقف في سبيل الله وسوفي الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاؤه لكنه عند الاطلاق
يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روى أن رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله

من أمور الآخرة

هذا الشيء

تفسير محبة الله

هذا الذي قاله النووي

فامر النبي ﷺ ان يحمل عليه الحاج إيمانا بالله وتصديقا بوعده في اثابة الطاعات فان ستين بكسر السين وسكون الباء الموحدة ما يشبعه وزنة بكسر الزاء وتشديد الياء ما يزن وزنه وبوله في ميزانه يوم القيمة يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب مقدار هذه الاشياء عمر بن عبد الله بن نافع مولى مسلم عنه معمر بفتح الميمين قيل ما رواه عن النبي ﷺ خمسة احاديث انفرد مسلم منها كالمدنيين من احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار استدل مالك بعمومه الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وقال ائمتنا والشافعي الاحتكار محرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليها لما روى ان الراوي كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى ذلك دليلا لان الصحابي اعرف بمراد النبي ﷺ كذا قالوا ولكن فيه تامل لان فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا العام خص ذلك لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقل عن النبي ﷺ لاحتمال ان يقوله باجتهاد فان قلت روى ابو امامة ان النبي ﷺ قال لا تحتكروا اعليهم الاقوات الحديث مذكور في جامع الاصول لعل ائمتنا حملوا المطلق على المقيد كحملهم في حادثة واحدة قلت ذاك مسلم اذا كانا في حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق والمقيد ورد في سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة في الاسباب كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله ﷺ ادوا عن كل عبد وبقوله ﷺ ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التامل ما ذكرت كان في حديث غير مختص وحديث المتن مختص خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام محتكر من زرعه واضطروا الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من احدث اي اتى بامر جديد في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين به تنبيها على ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به ما ليس فيه اي شيء ليكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب او السنة فهو رد اي الذي احدثه مردود باطل ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين فصلى الى القبلتين مات سنة اثنتين وثلثين وله ثمان وستون سنة عام ثمانية وثمانون وهو ابن ستين حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلثين من احسن في الاسلام اي صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات فلا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية يعني بما عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي ﷺ من جناية على نفس غيره او عضو له او اتلاف في ماله لما سئل انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية فمن اساء في الاسلام اي لم يخلص او ارتد بعد اسلامه اخذ بالاول والاخر فان قلت الحديث مخالف لقوله تع ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى يره يستحق به الشر العقوبة ومن احسن في اسلامه بفعل ما كان يستحق من العذاب خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من احد لعمال الناس وعلة الاخذ اعم من ان يكون ظلما او غيره ولهذا لم يقيده بقوله ظلما يريد اذا الجملة حال من المستكن فاخذ اداها الله عنه وعلة جملة خبرية لفظا ومعنى اي يسر الله اداءه باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء معنى بان يخرج مخرج الدعاء لهم ان قصد بها الاخبار عن المبتدا مع كونها انشاء معنى تحتاج الى تاويلها بقوله فيستحق الان يقال في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التاويل فيكون المبتدا والخبر انشاء معنى وانما استحق مزيد الاداء بهذا الدعاء لانه جعل نية استقاط الواجب عليه مقارنة لاخذه وذا دليل على خوفه ومن احذا اي اعدا لها اتلفها الله يعني اتلف اموالهم وانما قال اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف النفس او لزيادة زجره والكلام فيه كالكلام في اداها ق سعيد بن زيد اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر رواه عن النبي ﷺ اربعة احاديث له في الصحيحين ثلثة احدها للبخاري وانفرد مسلم باثنين متفق عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما ومعنى وضع الشيء في غير موضعه نصبه على انه مفعول له او حال او تمييز وقوله الضمير المستتر فيه اقيم مقام الفاعل عايد الى من والبارز الى الشبر ومعنى الطوق من طاق يطيق اطاقة اذا صار قادرا عليه اخبار ومعنى التطويق تكليف الظلم على جعله ذلك طوقا يوم القيمة رد شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد منه تكليف تعجيز للايذاء لا تكليف ابتلاء للجزاء وتعلم واقع كما قال ﷺ في حديث آخر ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فما صوروه يوم القيمة او معناه ان يجعل اركا لطوق في عنقه حقيقة كما قال تع سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق الى سبع ارضين ومن قال اراد منها سبعة اقاليم فقد اخطاء اذ لا وجه لتحميل شبر ما يخذه ظلما خلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعي ومحمد بالحديث على قولهما وهو ان الغصب يجري في العقار لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة اليد لا تمكن الا بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق الاخص خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من احد من الارض شبرا بغير حقه خسف به الباء فيه للتعدية الجملة اخبار وجوز ان يكون انشاء معنى والخسف غوص ظاهر الارض يوم القيامة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان الارض في الاخرة ايضا سبع طباق ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا يحتاج الى التاويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة يعني من لم يكن اهلا للصلوة صار اهلا وقد بقي من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده بالركعة يكون على الغالب لان تاديتها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة يعني من كان مسبوقا فادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا للكل على الجزء يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من ادرك من الصبح ركعة اي بداته

الاثابة بادائه دائن قاضون

بعضه

هل يجري الغصب في العقار

قبيل بعثه الجنة

البدعة

بان يكون عينا او دينا حسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرها عند رجل افلس
اى صار ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم والقصد اعم منه او انسان قد افلس منه اشكل من الراوى
فهو راجع الى من اضيف اليه اى ماله من غيره قال اصحاب الشافعى البائع اذا وجد ماله عند
المشترى المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد المقترض ماله عند المستقرض
المفلس وقال ابو حنيفة ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء فحملوا الحديث على العقد
بالخيار يعنى اذا كان الخيار للبائع وظهر له فى مدته ان المشترى مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ
وهذا ارشاد للبائع على الارفق ويعضده اضافة المال الى البائع لان الاصل فى الاضافة
التمليك والمبيع لا يخرج عن ملك البائع اذا كان الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقة وعلى
قولهم يكون مجازا لان الاضافة تكون باعتبار كون المال ملكا له فى الاصل وجانب الحقيقة
احق بالاعتبار ق سعد بن ابى وقاص ه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالثا فى الاسلام
اسلم على يد ابى بكر وكان اول من رمى بسهم فى سبيل الله وكان مشهورا باستجابة الدعوة لعائشة
رضى الله عنها بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو آخر العشرة المبشرة موتا مارواه عن النبى عليه السلام
مائتان واحد وسبعون حديثا له فى الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد البخارى بخمسة ومسلم
بثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه عمدا الادعاء بالبناء للمفعول معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه
الواقع للحال فالجنة عليه حرام يعنى فاعله ممنوع عن دخولها عبر عنه بهذه العبارة تشديدا
فى الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل موجودا فى الجاهلية وافهم من قوله
حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلايل ان المؤمن لا يخلد بالمعصية ولا تمنع من الجنة ابدا فاحتجنا
الى تاويله فقال بعض هو محمول على المستحل وقال النووى معناه لا يكون من الفايزين الداخلين
اولا لانه يجازى بعده وقد لا يجازى ويعفى عنه ق ابو هريرة ه اتفقا على الرواية عنه من
ان دا هل المدينة بسوء اراده الله اى اهلكه الله بكليته عبر عنه بالذوب تهويلا فى ايلامه لان الم
الهلاك بالتدريج اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح فى الماء وفيه اشارة الى ان اهل المدينة لوفور
علمهم وصفاء قريحتهم مشتهون بالملاذ ومن يريد كيدهم يرجع بكايته كيدهم اليهم كما ان الملح يريد افساد
الماء فيذوب قال قوم هو مختص ببدة حيوته ﷺ وقال آخرون هو عام وهذا اصح الا ترى ان
مسلم بن عقبة لما حارب المدينة ايام بنى امية ملكى فى مشرف فيها وتوفى بين مكة والمدينة
ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن ضنع صنيعتها فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذايته يكون فى
الدنيا وقد جاء فى حديث آخر مذكور فى مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله فى النار
دون الرصاص قلنا فى النار متعلق بالمصدر اى ذوبا فى الرصاص فى النار قيل هذا فى حق
من قصد بها على غفلة دون من اتاها جهارا كما مر او استباحوه فان قيل كان الانسان لا يواخذ بما
قاله فلم اوخذ فى هذه الصورة قلت لجواز ان يكون المواخذة بالارادة الا ترى ان المقارنة بالفعل او
بالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليه تواخذ به سيجىء بيانه فى شرح حديث ان الله تجاوز عن امتى
وفى رواية من كاد مكان من اراد فعلى هذا لا اشكال ق على بن حاتم ه اتفقا على الرواية عنه قيل

مارواه عن النبى عليه السلام ستة وستون حديثا له فى الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة
والاخران لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار اى يتخذ حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين
الى جانبها يعنى وان كانت الصدقة قليلة فليتفعل مفعوله محذوف اى ذلك الاستتار او معنى ليتفعل
ليستتر وليتصدق ذكر الاعم قرارة الاحقف بقرينة ما قبله م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه قيل
انه من مشايخ الصحابة ه قال كنت مع النبى عليه السلام فى تسع عشرة غزوة غير بدر واحد مارواه عن
النبى عليه السلام خمسمائة واربعون حديثا له فى الصحيحين مائتان وعشرة احاديث انفرد البخارى
بستة وعشرين ومسلم بماية وستة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليتفعل وهذا فى
معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول كان ينبغى للمصنف ان يقول جابر بن عمرو ليتمايز عن جابر
بن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشايخ الصحابة ومعروفا عند الاطلاق
عدى بن عميرة رضه وهو بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل مارواه عن
النبى عليه السلام عشرة احاديث ولم يخرج له فى الصحيحين سوى روى مسلم عنه من استعملناه منكم
عاملا فليجىء بمخيط وما فوقه خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جايز على عمل قلمتا
بفتح الميم اى اخفى عنا مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا اى شيا يكون فوق الابرة فى الصغر
كان الصغر فيه راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيد هو الخيانة فى المغنم خاصة فاطلاق
الغلول على الكتم يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة فى المغنم فى الاثم وقال غيره هو الخيانة
فى كل شى، قال اول هو الظاهر يات به اى باتى بما غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه وفى الحديث
تحريض للعمال على الامانة وتحذير هم عن الخيانة وان كانت فى شى، قليل خ ابن عباس ه
روى البخارى عنه بين استمع الى حديث قوم عدى الاستماع بال لتضمنه معنى الاصغاء وهم لم
كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير استمع يعنى حال كونهم يكرهون للحل استماعه او
صفة قوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف فى قوله تعالى وما اهلكنا
من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة قرية محذوفة اى الا قرية ولها كتاب والواو
لتاكيد لصوقها بالموصوف او يفرون منه شكى من الراوى صب فى اذنيه الانك وهو الاسرب
وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهرى افعل بضم العين من ابنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد
الا انك يوم القيمة الجملة اخبار او دعاء عليه لعل هذا الوعيد فى حق من يستمع لاجل النميمة
واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز من شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون
واجبا او مستحبا بحسب المواطن ق عايشة ه اتفقا على الرواية عنها من اسلم اى عقد
عقد السلم وهو عقد على موصوف فى الذمة ببدل يعطى عاجلا وفى رواية اسلف مكان
اسلم معناهما واحد فى تمر بالتاء المثلثة فى اكثر النسخ وفى بعضها بالمثناة من فوق فليسلم فى كيل
وهو مصدر كال ازيد به مما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو وفيه بمعنى او والا يلزم الجمع
فى السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء
شى، السلم الموجل جايز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعى لما جاء فى الحديث انه عليه السلام رخص فى السلم وهو

باطلاقه يشمل كليهما ومنعه ابو حنيفة ﷺ مستدلا بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولم يكن
شرطا كما ذكرنا فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته للزم ان يكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس
كذلك لجواز السلم في العدديات المتفاوتة بالعدد قضى لحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل
معلوم وان اسلم في موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت
الكيل والوزن ليس مما لابد منه في السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهي كما يكون
بما يكون بالذرع والعد فلهذا احتيج فيهما الى التقدير المذكور وانما في الاجل فلاحتياج لان الاجل
مما لابد منه في السلم اذ السلم بيع معدوم وكان ينبغي ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير
حتى يكثر الثمن في الحال ويقدر الكتساب المبيع في الاجل واذا كان السلم حالا لا يعجز عن تسليم
المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم فحينئذ لقدرته ان يصل الثمن بالبيع الصحيح ح ابو هريرة
ﷺ روى البخاري عنه من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم والذمي في حكم بحديدة اي بما هو آلة القتل
لانه جاء في رواية بسلاح مكان بحديدة فان الملائكة تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن الجنة
اول الامر لانه خوف مسلما باشارته وهو حرام لقوله عم للحلال لمسلم ان يروع مسلما اولانه
قد يسبقه السلاح فيقتله كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه فانه لا يدري لعل
الشيطان ينزع في يده وان كان اخاه اي المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان
ممن لا يقصد ضربه كني ﷺ عنه لان الاخ الشقيق لا يقصد قتل اخيه غالبا م ابو هريرة ﷺ
روى مسلم عنه من اشترى طعاما يعني مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا الحكم في الموزونات
دون المذروعات لان الذرع كالوصف فالزائد للمشتري وانما المعدودات فكالموزونات
عند ابي حنيفة ﷺ وكالمذروعات عندهما انما نهى عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما يبيع
مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكما ان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا صار قبل
اتمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا فاعلم انه يفهم من قيد الاشتراء انه لو
ملك المكيل بهبة او ميراث او غنيمة جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبعه انه لو وهبه
جاز وهو قول محمد وانما قيدنا الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا تشترط الكيل استدل بعض
بهذا الحديث على ان البائع لو كان له حصة المشتري لا يكتفي به بل لابد للمشتري كيل آخر بعد قبضه
لكن الاصح انه يكتفي به لان كيل البائع بحصة المشتري ككيله فان قلت ما ذكرت مخالف لما روى
نهى النبي عم عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البائع وصاع المشتري قلت الحديث
محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم وهو ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا
وامرت السلم بقبضه فانه لا يصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما
شراء المسلم اليه وثانيهما قبض رب السلم وهو كالبيع الحديث ق ابن مسعود ﷺ انفقا على الرواية
عنه من اشترى محفلة فليردها وفي حلوبة لمحلوب اتيا ما حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري
انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيها والمشتري ان يردها به فليرد معها
صاعا عين اذا ردها بعد ان يحلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث

فائدة ان هذا حذف في الكلام
وليس ومتضمن فائدة ينبغي علمها
كتبه مرتضى الاحكام ٢ مرتضى وفي حمل
المطلق على المقيد فان قيد ورد كل
الاول على الورد وهو لو قيد معلوم
ووزن معلوم فانه لا يكون الكيل معلوم
فالمراد الواحد بالكيل والوزن مدار الكيل
فلهذا قالوا القيد العلم لكن
فوزة القيد ملاحظة ان السعر لا يطلب
الا من مسلمان ولكن لا يلزم من حمل المطلق
لصورة حكم الاطلاق فانه لا صورة له
٢ عبد الله ٢ الاكبر

تحريف المسلم حرام

تنبيه في القوس مذهبا فافهم

بيع المكيل قبل الكيل فاسد

البائع لو كان المبيع حصة المشتري يكفي

بيع المحفلة

في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا
قطعا للخصومة من غير النظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل
مع تفاوت الانفس قال قوم المردود يكون من تمر لما ثبت ان النبي عم قال صاعا من
تمر وقال الاخرون المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب
قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن لا يرد اللبن ما لم تؤكل شيئا لنجاسته وكذا اللبن المحارتة
لان لبن الآدمي لا يعوض عنه عادة كذا في شرح احكام الاحكام عمل الشافعي ﷺ بالحديث
واثبت الخيار في المحفلة وقال ابو حنيفة لا خيار فيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف
للاصل المستفاد من قوله تع فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو اجاب المثل او
القيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الربوا بان جوز في المعاملات امثال
ذلك ثم نسخ كذا في المبشر م ابو هريرة ﷺ روى مسلم عنه من اطاعني فقد اطاع الله ومن
عصاني فقد عصى الله لانه عم لا يامر ولا ينهى الا بما امر الله ونهى ومن اطاع اميري فقد اطاعني
ومن عصى اميري فقد عصاني لان اميره موافق له م ابو هريرة ﷺ روى مسلم عنه من
اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد به ان ينظر في بيت من شق باب وكوة وكان الباب
غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقؤا عينه عمل بالحديث الشافعي ﷺ واسقط عنه ضمان
العين قيل هذا عنده اذا افتقأ بعد ان زجره فلم ينزجر واصح قوله انه لا ضمان مطلقا
لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره
بغير اذنه لا يستحق فقأ عينه فما لنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ق ابو هريرة
ﷺ اتفقا على الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة موخر افضل العتق وهي ما يعبر به
عن كل الذات اعتق الله اي انجى الله انما ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل ارب منها ارب
منه من النار الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل
الاعضاء اتماما للمقابلة وعن هذا قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر دون الانثى الاثنى وتقييد الرقبة
بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف ق ابو هريرة
ﷺ اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ شقيصا
على وزن فعيل وهو ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه من
ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الآخر من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة ﷺ
حيث الزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون ماليته نصيب الآخر محتبسة عنده وان لم يكن
له فيه اختيار كتوله اذا التقاه الزحف في صنع غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمته ما نقص من
صنعه وفيه ايضا دفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول يبقى نصيب
الآخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق يقتضي الاختيار فيفهم منه ان واحدا من الورثة بعض قريبه فعتق
عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال ظاهر نفي لاطلاق المال لكن
المراد منه نفي ما سوى قيمة نصيب الآخر سوى حوائجه الاصلية فيقوم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص

الرقبة محركة العنق او اصل ذوات الرؤس وقد تخفف فافهم

دلالة النفس مائة من الابل

في ملك

من قيمة الوسط ولا يزاد عليها ثم استسعي على بناء المجهول اى طولب العبد بسعاية قيمته نصيب الآخر
غير مشقوق عليه اى حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة مما قومته عدل وانما يقل فيما سبق فقوم
المملوك مع ان التقويم لا يتهمنه في صورة يسار المعتق لكونه متهما من صورة اعساره لان التقويم
في هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت في يساره لدفع ضرر المالك ق ابن عمر ٩ اتفقا
على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه وبين آخر اى عبدا مشتركا فيه قوم عليه اى العبد على من
اعتقه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اى لا نقص ولا زيادة من قيمة المثل والجملة له صفة لقيمة
عدل بيان لها او حال موكدة عنها والضمير العائد اليها محذوف وهو فيها م اعتق عليه ان كان موسرا
الضمير في عليه وفي كان عائد لمن فان قلت لفظة ثم تقتضي تاخر عتق العبد عن تقويم والحال انه
حاصل بنفس الاعتاق لا بعده قلت معنى اعتق عليه يحكم بعتق العبد مع الزام المالي على سيده ولفظة
عليه تدل عليه ولا شك ان الحكم متاخر عن التقويم ق جابر ٩ اتفقا على الرواية عنه من اعمر رجلا
عمرى وهو مفعول مطلق لا عمر معناه تمليك الشئ مدة العمر له والعقبى بكسر القاف وسكونها اى
لولده وولد ولده الضميران المجروران لمن صورتها ان يقول اعمرتك مدة الدار فاذا مت عادت
الى اولادي ورثتي فقد قطع قوله حقه مدان الضميران لمن فيهما اى في التي اعمرها وهي لمن اعمر على بناء
المجهول اى يكون ملكا لمن وهب له والعقبى قال مالك العمرى في جميع الصور تمليك لمنافع الدار
دون رقبتها والحديث حجة عليه خ ابو عيسى بفتح العين المهملة وسكون الياء الموحدة عبد الرحمن
بن جبير ٩ وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى البخاري عنه قيل ما روى سوى هذا
الحديث من اغبرت قدماه اى صارتا ذاتي غبار اراد به المشي في سبيل الله اى في طريق يطلب
فيه رضاء الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجماعة وغير ما حرمه الله على النار
ابو هريرة ٩ روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت
حتى يفرغ اى الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة ذكر الجمعة والخطبة من خطبتهم ثم يصلي معه غفر له ما
بينه اى الذنوب الكائنة بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام
وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه يعني وذنوب ثلثة ايام زائدة عليها اعلم ان المغفور
هو الصغائر ان وجدت والا توجد لكون الصلوات الخمس ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن
رجونا ان تغفر من الكبائر لعموم قوله ع ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله ع ان الله لا يغفر ان يشرك
به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يجوز ان يكون مصلي الجمعة كما ذكر في الحديث ممن يشاء الله فان لم تصادف
صغيرة ولا كبيرة كتب به الحسنات وفي الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور مرتب على الشروط المذكورة
والاحصل اذا نقص منها شئ وعلى ان الغسل مسنون للصلوة لعطف اتيان الجمعة عليه ق
ابو هريرة ٩ اتفقا على الرواية عنه من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اى كغسل الجنابة وقيل
المراد حقيقة وفيه اشارة الى استحباب مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض على بصره والوجه
الاول اولى ثم راح اى مشى الى الجمعة فدخلها فكانما قرب بتشديد الراء اى تصدق بدنة اراد منها
الابل لوقوعها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة

الثالثة

عليه غضبان اى معرض عنه وموعذبه وانما فسرنا غضب الله بكذا لان الغضب كيفية نفسانية وهى مستحيلة على الله فتحمل على مناسبها وكذا كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغير ما ناما قال بما يناسبها مما يجوز اتصافه تع به خص الغضب بالذكر بعد العاصى جامع اثم تع غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله وغضب عليه حتى طلع فى قسمة غيره فجوزى بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثى ص له اماماة بضم الهمزة وايا س بكسر ثم ياء مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبى ع حديثان روى مسلم وحده عنه هذا الحديث ومن اقتطع حق امرئ ومنه الهموم متناول لما ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغير ما مسلم قال القاضى عياض تقييده به لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون لا للاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه كما فى المسلم قيل بل حق الكافر اوجب رعاية لانه يمكن ان يرضى المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح ذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الامر صعبا بيمينه اى بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل امرها وان كان ما ولا وتاويله عرف فما سبق من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان اى حقه شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة تجتنى من الاراك وهى بالفتح شجرة السواك ق سفيان بن ابى زهير وهو بضم الزاء المعجمة على صيغة التصغير قيل ما رواه عن النبى ع خمسة احاديث الخ وله فى الصحيحين حديثان انتفاعا على الرواية عنه من اقتنى اى امسك كلبا لا يغنى عنه اى لا ينفعه والضمير فى عنه عائد الى من زرعا بتميز اى فى جهة حفظ زرعه ولا ضرعا اى لا ينفعه فى جهة حراسته ذات ضرعه وماشيته نقص وهو يجئ لازما ومتعديا وههنا لازم من عمله اى اجر عمله الماضى فيكون الحديث مجمولا على التهديد لان ضبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة بل هو مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا اقرب لان اشتراع اذا نقص من مزيد فضله فى ثواب عمله ولا يكتب كاملا لا يكون ضبطا لكل يوم قيراط وهو فى الاصل نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله فان قيل وقع فى بعض روايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراطان فالتوفيق بينهما ظنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى من الآخر او باختلاف المواضع فيكون القيراطان فى مدينة ومكة لفضلهما والقيراط فى غيرهما او يقال انه تارة باعتبار الزمانين بان الشارع كان رأى عدم اجتنابهم عن الكلاب بنقص قيراط لكثرة الفهم بها حتى رأى انهم كادوا ان يكونوا معها غلظ عليهم بنقص قيراطين م جابر رضه روى مسلم عنه من اكل الثوم والبصل والكراث فلا يقربن بضم الراء مشددا اى فى مسجدنا او فى صحاح للجوهرى يقال قربته بكسر الراء اقربه بفتحها قربانا اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من والمراد به النهى عن حضور المسجد اما نهى عن قربه مبالغة قيل هذا النهى خاص لمسجد النبى ع بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام لقوله ع فى حديث آخر فلا يقربن المساجد فيكون الاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهى كون الملائكة تتاذى مما يتاذى منه بنو آدم عامة توجد فى سائر المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة الحاضرون مواضع العبادات لا الملازمون للانسان فى جميع الاوقات

تاذى الملائكة من الروائح والبعض

ومعنى تاذيهم من هذه الروائح ما هو مخصوص بها او عام لكل الروائح الخبيثة مما يفوض علمه الى الشارع ومدار التعليل يدل على انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا عن الانسان لانه تحل الملائكة لكن المفهوم مما روى انه ع قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم ان علة المنع تاذى بنى آدم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال لا تنافى بين العلتين اذ يمكن ان يكون كل منهما علة مستقلة والله اعلم او تعال تاذى الملائكة يكون لتاذى الناس منها وقوله ما يتاذى منه بنو آدم دون ان يقول منها مع كونه اخصر اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالشىء الموصوف يكون وصفه سببا له كما اذا قيل صحت الحكاية فعلى هذا يجوز دخوله المسجد اذا كان خاليا لانتفاء تاذى الملائكة بانتفاء تاذى الناس قاس قوم على المسجد سائر محال مع الناس وعلى اكل الثوم من معه رائحة كريهة كالبخر وغيره ق جابر رضه انتفاعا على الرواية عنه من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا هذا استشكل من الراوى وليتعد فى بيته تاكيدا لما قبله على وجه المبالغة م يتعذق ابى وقاص رضه روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اى من ثمار المدينة لان اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين حين نصبح بضمه ثم حتى تمسى لوصول دعاء النبى ع ثمار المدينة بالبركة واما مخصص السبع والتمر مما يفوض علمه الى الشارع

ق انس ه وابو هريرة ه انتفاعا على الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة اى الثوم والبصل العرف ماله ساق واغصان وفى اللغة ما بقى اصله فى الارض ويخلف اذا قطع وينبت فى الصيف ما يبس فى الشتاء وعلى كلا القولين الحاق الشحر على النوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة ه انتفاعا على الرواية عنه من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية فلا ينقص اجره بامساكه لاحلهما وكذا كلب صيد لانه جاء فى رواية اخرى الا كلب صيد وانما يستثنى لحفظ الدور فلم يجوزه بعض ائمتنا ليس مما استثنى والاصح انه يجوز قياسا على هذه الثلاثة بعلة الحاجة واختلفوا فى اقتناء الجرو وتربيته للزرع وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووى م ابو هريرة ه روى مسلم عنه من اظل معسرا اى امهل مدينا فقيرا او وضع له اى حط عن دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وضمير له راجع الى الله او الى العرش قيل المراد به ظل الجنة واضافة الى الله اضافة ملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان فى ظل فلان اى فى حمايته وكنفه وكيفما كان المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش فاضافته الى العرش لانه مكان التقرب والكرامة او لظهور علامة منه كما قيل يتشكل من العرش نور كالعمود ويسمى بين اهل المحشر من تريد الله حياته وهذا هو المعنى من تعذر العفران كذا سمعت من بعض اساتذى تعذر الله بمعنى انه ق ابو هريرة رضه انتفاعا على الرواية عنه من انفق زوجين اى صنفين كاعطاء درهم ودينارا وفرس وثوب كما فسر الزوج به فى قوله تع وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على الاثنين وعلى واحد منهما لانه زوج مع آخر وهذا هو المراد منا لما روى انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح المشكوة يحتمل ان يراد منه كثرة الانفاق والتعود به نحو قوله تع ثم ارجع البصر كرتين اى فى وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب بالرفع به لان خزنة

الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير فدعوتهم من كل باب تعظيم له ورغبة اليه لانه ثبت في الصحيح
ان للمتصدقين بابا يدعون منه الى الجنة وكذا لكل صنف من اصحاب الاعمال باب آي قل حي
نداء وقل بضم اللام ترخيم فلان بخلاف القياس على احد المذهبين فيه وقيل قل لغة في فلان في باب
النداء بدون الترخيم ملكم اسم فعل بمعنى متعد تاما كما في قوله تعالى شهداءكم ولازما كما في هذا الحديث
معناه تعال فقال ابو بكر بأبي انت وامي يا رسول الله ذاك وهو اشارته الى من الذي لا ينبغي عليه اي لا ملام
قال رسول الله عز وجل اني لارجو ان تكون منهم اي ممن دعاه خزنة الجنة بهذا من باب اسلوب
الحكيم فان قلت ملخص ارجو ابو بكر كان ممن انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان ثواب
الاعمال ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه لطف ومقبوليته ☩ خ ابن عباس ☩ روى
البخاري عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج به الشافعي ☩ على ان المرتد يقتل وعلى ان النصراني
اذا تهود واليهودي اذا تنصر يقتل ان لم يعد على ما كان عليه وقال ابو حنيفة المرتد لا يقتل لان
النبي ﷺ نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب وكذا عند المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود
ولا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس بمجرى على عمومه لان الكافر اذا اسلم
لا يقتل بالاجماع ق عثمان ☩ انفقا على الرواية عنه قيل مات وله مائة وستة واربعون
حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة من بنى لله مسجدا
اي متعبدا فتناول معبد الكفرة كما قال ﷺ لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فعلى
هذا يكون لله لاخراج ما بني معبدا لغير الله يبتغي به وجه الله وهذا لاخراج ما بني رياء وكذا لسان زياد
من المسجد ما هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج الرياء وقوله يبتغي به وجه
الله حال مؤكدة لما قبلها قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغي به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه
اشارة الى اعلى درجات ذلك فان قوله بنى لله لا يقلح ان يكون غرضه الفوز بالجنة او النجاة
من النار وانما ابتغاء وجه تعالى فاعظم من كل شيء واقول ذاته تع كيف يكون مطلوبة للباني
وهي غير معقولة الحصول وانما المطلوب رضاؤه ثم قال المشايخ قد يجازى الله العبد بمثل اليه
عما سواه وفي عن جميع مواده في العبد نفسه متصفة بصفات الله تع لكن هذا المعنى دقيق
وكونه مرادا من الحديث سحيق لا سيما صدر الحديث في مقام كان اكثر ترغيبا للعوام على ان
ابتغاء وجه الله تع بمعنى طلب رضاء الله كما جاء في حديث آخر مذكور في المشارق ان النبي ﷺ
قال لسعد بن ابي وقاص لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في في امرأتك
بنى الله له مثله في الجنة اي بيتا مثل المسجد في الشرف فلا يلزم ان يكون جهة الشرف متحدة
فان شرف المساجد في الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل بالنظر
في عظم البناء يعني المسجد كما كان ارفع من سائر البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من سائر البيوت
التي تعطى جزاء لغير المسجد قيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين
قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا لوصف ذلك البيت ويكون
له عشر بيوت في الجنة كل منها مثله م ابو هريرة ☩ روى مسلم عنه من تاب اي رجع عن ذنبه

قبل

قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اي قبل توبته وانما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب
فيفهم منه ان الحكم المقيد بقيد لا يدل على عدم عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث آخر وهو
لا ينقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر تقطع بقبولها
وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله عندهم وعند اهل السنة لا تقطع به
بل نحن نرجو ان يقبلها كرما وفضلا قال النووي يصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب آخر
عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثاني ولم تبطل توبته خلافا
للمعتزلة فيهما م ابو هريرة ☩ روى مسلم عنه من تردى اي التي نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار
جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل او على بيان ان فاعله مستحق
بهذا العذاب لكن الله تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد في النار والمراد بالخلود طول المدة وتوكيده
بالمخلد والتابيد يكون للتشديد ومن حسى اي تبرث في نهلة بجرع سما فقتل نفسه فسمه في يده
يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوقاها بها في بطنه في نار جهنم
اي يطعن في بطنه في نار جهنم انما لم يقل مثل ما قال اولا اكتفاء بما سبق ق بريدة بن الحصيب
وهو بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين انفقا على الرواية عنه قيل مات وله ثلاث وستون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم باحد عشر منها
صلوة العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرائض
النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد
ق سعد بن ابي وقاص ☩ انفقا على الرواية عنه من تصبح بسبع تمرات اي اكلها صباحا عجوة نصب
على التمييز وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر خصص هذا النوع بالذكر لشوت خاصية
فيه لدفع السم والسحر عن فاها النبي ﷺ او لدعائه ﷺ بان يكون شفاء لذلك الداء خ ابو هريرة ☩
روى البخاري عنه من تصدق بعدل بالفتح والكسر بمعنى المثل تمرة من كسب طيب اي مكسوب حلال
ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء قال الله يتقبلها بيمينه وهذا كناية عن
حسن قبوله ملك الصدقة لان الشيء المرضي يتلقى باليمين في العادة كما قال شاعر الم اك في كفي
يدنيك حتى نلتحقني بعدنا في شمالكما تثرى بها لصاحبها يعني تضعف اجرها وقيل اي يعظم ذاتها و
تزيدها حتى تثقل في الميزان كما يربي احدكم مهرته اي تمثيل لزيادة التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو
المهر الصغير خصه بالذكر في ضرب المثل لانه يزيد زيادة بينة حتى يكون مثل الجبل اعاذكر البني ﷺ التربة
في الصدقة وان كان غيرها من العبادات تزيد ايضا بقوله اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة
اخرج الى تربية الله للبيوت نقيصته فيها بسبب الطبع الاموال م ابو هريرة ☩ روى مسلم عنه
من تطهر بيته بتشديد الهاء وفيه مبالغة لدلالته على التكلف في الطهارة في بيته ثم مضى اي مشى الى بيت من
بيوت الله اراد بها المساجد ليقضي اي ليؤدي والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارة ﷺ الى في حديث
آخر الاقضاء يستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال الله تع فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض
فريضة من فرائض الله وفيه اشعار بان غيرها يستحب ان يصلى في البيت كانت خطواته ثنتين خطوة

في بيته

لا يقطع بقبول التوبة

التقديم لا اول له الا الله تعالى وآخره له لا آخر له

هذا ما وجدته بخط الشيخ رحمه الله تعالى

ومن بضم الخاء ما بين قرمى الماشى وبفتحها فعل ذلك وههنا مفتوحة الخاء لان المراد منها فعل الماشى اى خطاها
وعلى يدل من خطوتاه او مبتدأ وجنده خبره والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى بترفع درجة وفى الحديث
اشارة الى ان هذا الجزاء للماشى لا للراكب ح عياذ بن الصامت ه وهى بضم العين وتخفيف
البا قيل انه كان نقيبا لبنى عزم وجهنى عمرا الى الشام فاصيا مارواه عن ابنى عزم مائة واحد وثمانون
حديثا اخرج له الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخارى بحديثين ومسلم بحديثين روى البخارى
عنه من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مصوتا
كذا فى الصحاح وهذه اليقظة يكون مع كلام غالبا فاحب لبنى عزم ان يكون ذلك الكلام تسبيحا و
تهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن اعتاد نفسه بالذكر فقال لا اله الا الله وحده اى منفردا لا شريك له تاكيد
لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير الحمد لله وسبحان الله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا
بالله معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكى عن ابن مسعود
ثم قال اللهم اغفر لى او دعا اى بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لى استجيب له هذا الجزاء مترتب
على الشروط المذكورة فالمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة فى غير هذا الدعاء
ولو لم يدع المتعار بعد هذا الذكر كان له ثواب لكنه عزم لم يتعرض له فان توضأ وصلى قبلت صلوته
فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو موسى
روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء وينبغى الواو والا التى يتوضأ به وبعضها غسل الاعضاء
المخصوصة احيانا الوضوء الكامل مراعاة فرايضه وسننه وآدابه ثم اتى الجمعة فاستمع اى الخطبة
وانصت اى سكت قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يسمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعى
فى احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام هذا عطف على الوصول
بتقدير المضاف اى غفر له ذنوب ثلثة ايام زيادة واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة
الصفة الى موصوفها لانه فى تقدير ثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل فقد مس
الحصى فقد لغا اى سال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المشى من انواع العبث منهى عنه ايضا
واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغى ان يكون على الخطبة م عثمان ه روى مسلم عنه
من توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد بها الصغائر وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست
باجسام من جسده اى من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره هذا تاكيد لدفع من يتوهم ان المراد من جسده
ما يصيبه الوضوء فان قيل ما رواه مسلم من انه عم قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه خرج من
وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى آخر
الحديث يدل على ان المغفور ذنوب الاعضاء الوضوء فلم لم تحمل التسامحات على الناطق قلنا لا حاجة
اليه لان كليهما محمولان بغفران جميع الجسد يكون عند التوضى بالتسمية وفى قوله عم فاحسن الوضوء
اشارة الى وجود التسمية فيه وغفران اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روى
انه عم قال من ذكر الله اول وضوئه طهر جسده كله وان لم يذكر اسم الله لم يطهر الا موضع الوضوء خ
ابو هريرة ه روى البخارى عنه من توضأ فليستنثر اى ليخرج ما فى انفه بالنفس وفى استجمر اى

يلزم السكوت وان لم يسمع الخطبة

العبث ما لا غاية فيه

اخرجه البخارى ومسلم فى ربعيات

الشارح رحمه الله وهو خطأ فاحش والصواب ما اثبتناه كما يشهد به سياق الحديث وسوق المصنف ايضا واسناده الى ابى داود فى كتاب الطهارة

استنجى

استنجى فليوتر الوتر ضد الزوج ق عثمان ه اتفقا على الرواية عنه من توضأ نحو وصلى الخ
وما قاله شارح لا يحتاج الى مثل وضوئى لان وضوء احد لا يماثل وضوء النبى عم اذ المماثلة تقتضى
الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان معنى المثل والنحو منا واحد كما روى ان
عثمان ه توضأ فقال رايت رسول الله توضأ مثل وضوئى هذا ثم قام فركع اى صلى عبر
عنه بلفظ ركع مجازا للمشاكلة ركعتين مرضيتين كانتا او نافلة لا لحديث فيهما نفسه اى ترك
العجب فى عمله كذا قاله الطيبى او معناه لا يطلب بهما التسليس والحاح وقال القاضى المراد به ترك
حديث شئ مما لا يتعلق بالصلوة وفى لفظة يحدث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتسب مما يقع فى
الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان يجعل حديث النفس اعم لان
العسر مدفوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضى ترتب ثواب مخصوص على عمل
مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا نعم ترك التحدث بالكلية حاصل من اعرض
عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا غفر له ما تقدم من ذنبه اى من الصغائر قالوا حيث
توضأ ثلاثا ثلاثا قال الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا فى الحديث المتقدم مرتب على مجرد
الوضوء وههنا مرتب على الوضوء مع الصلوة فيكون اقتران الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله
خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون بالنسبة الى يوم او الى وقت دون وقت
اقول هذا تخصيص لا دليل عليه مع انه جاء فى بعض روايات مسلم ان عثمان توضأ وقال
رايت رسول الله توضأ مثل وضوئى وقال من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف
يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متاخرا فى الصدور عن النبى
عم بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مترتبا او لا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله
مترتبا على مجرد الوضوء لمزيد فضله خ سهل بن سعد ه روى البخارى عنه من توكل لى اى
تكفل لى بحافظة ما بين رجليه وهو الفرج من الزنا وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وقبح
الكلام اللحى بفتح اللام منتهى اللحية اعلم ان كون المرسول عم مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه
المحافظة ونفعها عايد اليه لانه عم مطلوبها دى وهداه والمدلول نافع له توكلت له بالجنة اى ضمنت دخولها
وقد جاء مثل هذا فى الحديث الغريب من وقى شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وقى النار اللقلق اللسان
والقبقب البطن والذبذب الذكر ق ابن عمر ه اتفقا على الرواية عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل
ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر على
الندب لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل خ عثمان ه روى البخارى عنه
من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمى به لانها كانت فى زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب
وتجهيزه تهيئة جهاز سفره فله الجنة روى ان عثمان ه لما سمع هذا الحديث بعث الى النبى عم عشرة الاف
دينار فصبت بين يديه فجعل النبى يقلبها ويقول غفر الله لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت ق زيد بن
خالد ه اتفقا على الرواية عنه من جهز غازيا فى سبيل الله فقد غزا اى حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط
فرض الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم اذا كان فى زمان صار ايجابها دفرض عين ومن خلف غازيا اى صار

جهز غازيا

بعثه وابتعثه بمعنى اى ارسله فانبعث

الغسل يوم الجمعة واجب او مستحب

الجباة القدر والمنزلة جاه

استحبى

خلفاله وقايا بعده برعاية أموره في أهله بخير وهذا قيد قليل جامع يعني جزيل فقد غزا اي سقط الجهاد
عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمن كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه حصل له
ثواب الغزو خ ابوهريرة ه روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اي لم يفحش من القول ولم يتكلم
كلام الجماع عند النساء كما روى ابن عباس ه لما انشد وفينا نبي يتلو الكتاب كما سنا ومن حيث ينبأ
نشل لميسا قيل له ترفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون في حضور النساء وقد يقع على اي كلام قبيح
عن حد الاستقامة فان قلت لم تترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به المخصومة مع الرفقاء
فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف في الموقف كما ان قريشا كان يقف بالمشعر الحرام وسائر
العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا بها والنبي ﷺ الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا فلم يحج
الى ذكره رجع كيوم ولدته امه يوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة التي بعده قيل رجع هنا هذا الحديث
بمعنى صار وقوله كيوم حبذا ويجوز ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم حالا يعني رجع
الى وطنه مشابها يوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا الخبر الملكي بما ذكر في الحديث
فضل الملائكة ويجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ عن افعال الحج قال شارح حقوق العباد
لا تغفر عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سوا لكن ما روى ان النبي ﷺ دعا عشية عرفة
ان يغفر مظالم الحاج وجد فيه حتى استجيب دعوته فضحك مستبشرا يدل على ان التشبيه
في الخلو عن كل الذنوب م سمرة بن جندب وابو المعيرة بن شعبة ه روى مسلم عنهما سمرة بفتح
السين وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة ولي البصرة مات واه عن
النبي ﷺ مائة وثلثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث
ومسلم باربعة ومارواه المغيرة عن النبي ﷺ مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين
اثنا عشر للبخاري ولمسلم اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى انه الوا وفيه للحال يرى بضم
الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحها بمعنى يعلم وكلا الروايتين محتملة بها انه لكذب بكسر الكاف
مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل فهو احد
الكاذبين روى على صيغة التثنية باعتبار المتن والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة
النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روى عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب
وقال روى عن رسول الله فلم يتبين انه موضوع فمذهب في جملة الكاذبين لانه اعان المفتري
على نشر فريته وفي قوله ومن يرى دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث
الى النبي ﷺ فلا اثم عليه في روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب ح عثمان ه روى البخاري عنه
من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو بئر في المدينة واضافة بئر اليها اضافة العام
الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة روى ان عثمان اشتراها ووقفها م ابو الدرداء
روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق مارواه عن النبي ﷺ
مائة واربعة وسبعون حديثا له في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم باثنتة

من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف وفي رواية لمسلم من آخر سورة الكهف لعصم
من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس
وقد جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون الله اعصمنا منهم وشتت شملهم ف ثابت بن
ضحاك ه استدل على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة مارواه عن البني ﷺ
اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما مسند او مسلم انفرد بالآخر من حلف على
غير الاسلام بالجر صفة لملة كاذبا حال عن ضمير حلف المحلوف بالشيء حقيقة هو القسم به او حال
بعض حروفه عليه وقد يطلق على التعليق لاجل المبرجا زا لكونه داعيا الى الفعل او الترك
كاليمين والمراد به هنا المعنى الثاني بقرينة قوله ﷺ فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان
مسلما ان قال ان افعل كذا فانا يهودي فعل ذلك يكفر وبه عمل الشافعية وقال الحنفية لا يكفر
وحملوا الحديث على التهديد او انه ان علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد
اختلف الحنفية فيه قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر
ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو يحمل الحديث
عند الاكثر ق ابن مسعود ه اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال اخيه مسلم اي لاجل ان
يأخذه او يدفعه عن نفسه نفيده بالمسلم اتفاقي يعني جميع ابني الله ومع عليه غضبان اي متعرض
عنه ثم قرأ علينا رسول الله ﷺ مصداقه اي ما يدل على صدق الحديث من كتاب الله ان
الذين يشترون اي يستبدلون ويبيعون بعهد الله اي ما عهد الله اليهم في التوراة والانجيل
من اظهار نعت الرسول ﷺ وايمانهم اي ما حلفوا عليه من تصديق نبيهم محمد ﷺ حين بعث و
استبدال شيء بشيء انما يكون بترك احدهما فالباء في الاستعمال يدخل على المتروك وفي الآية
كذلك ثمنا قليلا كالرشوة ونحوها والا رتشاء الى آخر الآية وهو قوله تعالى اولئك لا خلاق لهم اي لا
نصيب من الخير ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة وهو المجاز عن الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم
من الذنوب لهم عذاب اليم قيل الآية نزلت في شان جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن الاشرف
في القحط متمارين فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال قد حلمت ان
اميركم واكسوكم فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا العلم سبق علينا فاطلقوا فكتبوا صفته غير صفته
ثم رجعوا اليه وقالوا قد غلطنا وليس هو بالنعت الذي نعت لنا ففرح فلما رأهم اطلعهم ق
ابو هريرة ه اتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد
به ههنا ما يتوهم المقسم عليه مجازا ذكرا للكل واراده للبعض فرأى غيرا خيرا منها كما اذا حلف
ان لا يتكلم والده فلم يكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خيرا علم ان الكفارة قبل الحنث غير
جايزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها
الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة لانه جاء في رواية اخرى صحيحة فليات الذي
هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على اطلاقه
هذا هو الاصل فيهما وعلى رواية الحديث يكون امرا التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير

دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ امن انما يستعمل في القهر لا في الصلح وقال الشافعي فتحت صلحا بدليل ان النبي عم ايستبح اموالها ولا قسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه م ابو هريرة روى مسلم عنه من دعا الى هدى اى الى ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو ما طلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى من طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من تبعه انما استحق الداعي الى الهدى بذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الايمان لا ينقص ذلك وهو اشارة الى مصدر كان من اجورهم شيئا عند دفع لا يتوهم ان اجر الداعي انما يكون مثلا بالنقيض من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا وضمير الجمع في اجورهم وآثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعا واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون لتلك الدعوة آثام كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة دعوة لكل من احادها م ابو سعود عقبة بن عمرو الانصاري ق روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي عم مائة حديث وحد ثان له في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري بواحد ومسلم بتسعة من ذلك على حيز فله مثل اجر فاعليها طا عن ابن عباس ع انتفاعا على الرواية عنه فارق الجماعة فمات ميتة جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكره من الامير سواء كان تما لا لحالف الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا قتل بغير حق ق ابن عباس ع انتفاعا على الرواية عنه من رأى من سلم رؤيا هو مي على وزن فعلى بلا تنوين الرؤية في المنام وجمعها رؤى بالتنوين كرا قاله الجوهري فليقصها اى ليقل ما رأيا فيه اعبرتها بضم الباء كما قال تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان يكون من التفعيل اى افسرها واخبر بآخر ما يؤول اليه امرها وهو بسكون الراء جواب الامر ويجوز رفعها على الاستئناف كان يقول لاصحابه اشفقا عليهم لان من يعبر لا ينبغي ان يكون عالما بالتأويل كيلا يعبر بما فيه خلل وقد روى انه ع قال الرؤيا ما لم تعبر لم يقع م ابو سعيد ع روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي ع م الف و مائة وسبعون حديثا لان الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري بستة عشر ومسلم باثنين وسبعين من رأى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضاء الله من قول او فعل والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اى ان لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه فبلسانه اى فليغيره بالقول فان لم يستطع اى على المنع بالقول فبقلبه معناه فليكرهه بقلبه ولا يقدر فيه فليغيره بقلبه لان التغير لا يتصور بالقلب انما تقدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع واما في العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رفعا عليهم في الرفع بالقول ما يكون اليق بكون احسن وان لم ينته بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تع عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية الزموا انفسكم اذ افعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض آمرو نهى ولم يمتثل به المنهي لا يضره قيل هذا مختص بمن علم ان ما رآه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا

بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو او يكون بمعنى ليكفر بقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين ع آي ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين خ ابو هريرة ع روى البخاري عنه من حلف فقال في حلفه باللات والعزى بالتخفيف وروى بالتشديد وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودتين لانه صار كافرا والا للندب لان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة عليه كفارة لان الله تع اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر ع انتفاعا على الرواية عنه من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اى بالسلاح ويوما اعد للحرب من آلة الحديد وتحوه ان يكون منقولا حمل وعلينا حالا اى حال كونه علينا لا لنا فليس منا اى ليس من عاملي سنتنا م جابر ع روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم من آخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى في او زائدة فليوتر اوله اى ليصل الوتر في اول الليل وآخره بالاشتار عند خوف الفوت بدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة ومن علم ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اى يحضرها ملائكة الرحمة وذلك اى الاشتار في آخر الليل افضل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من خرج من الطاعة اى طاعة الامام وفارق الجماعة اى الامام وعسكره فيكون كالبيان لما قبل ويجوز ان يراد بالجماعة يعني ترك الصلوة بجماعة المسلمين كالروافض فمات مات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهي صفة ميتة يعني ضالا باغيا فاذا مات بتلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من حمية انهم كانوا لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك شتاتا وكان القوي منهم ياكل الضعيف وفي قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي تقاتل لاجلها من غير بصيرة ولا معرفة ان الحق اي الطائفتين وعية بكسر العين وتضمها وبالميم والباء المشددتين على وزن فعيلة من العم وهو الضلالة قال النووي من العجمة لا يستبين وجهها يغضب وهو حال او استيناف لعصبية اي تعصبا وفي بعض النسخ لعصبية وهي الخصلة المنسوبة الى العصبة او قيد لقوله الى عصبية او نصر عصبية بالنصب مفعول له فقتل قتلة جاهلية وهي بكسر القاف النوع خبر مبتدا محذوف يعني قتلته كقتلة اهل الجاهلية لان معاتلتهم يكون بمجرد التعصب ومن خرج على امتي المراد بهم امة الدعوة وبالخارجين عليهم قطاع الطريق يضرب برها بفتح الباء وفاجرها ولا يحاشى اي لا يتبا لى من هو مسلم ولا يفي لذي عهد عهدا يعني ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وهاتان الجملتان كالبيان لما سبق فليس مني وليست مني يعني ليس هو من امتي وفيه تهديد شديد ومن امر التسلط يكون كسلط الاجنبية عن ابن نوفل في قوله انه ليس من اهلك لعدم اتباعه لابيه ب ابو هريرة ع اتفقا على الرواية عنه من دخل دار ابي سفيان فهو امن فيل اكرم النبي ع هذا القول لانه كان اذا او ذي بمكة فدخل دار ابي سفيان كان آمنا فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو امن ومن اغلق بابه فهو امن قاله يوم فتح مكة وفيه

في مذهبه فيكون جايزا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل في قوله
تعالى أتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع
الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غائبة انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه
الواجب الآخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف ما هو للمأمور فان كان واجبا كالامر به واجب
على وجه الكفاية وان كان ندبا فندب واما النهي عن المنكر فليجتنبه شرايط منها ان لا يكون
المنهي عنه واقعا الآن الحسن منه واللازم على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب ظنه انه يفعله
فان رأى الشارب تهيأ ليشرب الخمر باعداد الاكاة ومنها ان يغلب على ظنه ان نهاه
لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي ايضا في منكراته متعنتا لانكاره ومنها ان يغلب على ظنه ان
نهيه مؤثر لا عبث وذلك اي الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد
وينقص كما ذهب اليه الشافعي قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار
بالقلب منها قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك لما جاء في
بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية هو
الضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم خ ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي رضي
روى البخاري عنهما قيل مات والده ابو قتادة عن النبي عم ماية وسبعون حديثا له في الصحيحين
احد وعشرون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية ربعي بكسر الراء وسكون الباء
الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة من رآني اي في المنام فقد رآى الحق اي الرؤيا
الصادقة للاحاديث الاخر الدالة على ان الشيطان انما قيدنا الرؤية بالمنام بقرينة انه عم قالوا في
جواب من قص انه رأى النبي عم في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه من رآني
مطلقا فقد رأى الرسول الحق ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام
فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رآني في المنام
ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة والرؤية في اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال
عم الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا وبرؤيته عم فيها الرؤية الخاصة به من آمن وكما يراه في
اليقظة هذا شكل من الراوي وهو تشبيه خيالي بحيث لا يتمثل الشيطان بي هذا استبعاد في
جواب على قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا عم بل جميع الانبياء
معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل و
امارؤته الله تعالى في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعد من جوزها نادرا في اي صورة كانت لان
ذلك لا مرتبي عند ذات الله تع اذ ليس لها صورة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من رآني في
المنام فقد رآني اي قد رآني حقا يدل عليه قوله عم فان الشيطان لا يتمثل بي قال الله في هذا
اذا رآه على صفته المعروفة في حياته وذكر المازري الصحيح ان رؤيته النبي عم في المنام اعم سواء
كانت على صفته او غيرها كمن رآه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه النبي عم ح لا يتمثل
في صورتي يعني اتفق المسلم والبخاري من حديث ابي هريرة رض على لفظ لا يتمثل بي وانفرد البخاري

في وجوب النهي على المكرم شرائط

العقبة الاثم

ان

الانكار بالقلب اضعف الايمان

الواقع في الصحيحين حديث ابي سعيد ما فوادا الى البخاري وحديث ابي قتادة الى قتادة وسعد ابو حازم الى البخاري ابو حازم الى البخاري في الرؤيا

جميع الاحاديث مقصورة من الاطلاق بما يصدق ان النوم وقط

من المهمات في حق تصديق الكاهن ابو ذ

حذف الالف على لا اصباح

الرفع على لا اصباح

من تعاون واصبح قفي والنسب اليه عماج

الكاذب

المرسل هو ان يترك الواسطة الى رسول الله وهو الرسول ومقول قال رسول الله والمرفوع ما اضيف الى النبي عليه السلام خاصة قولا او فعلا او

المرسل والمرفوع ما سنده الى النبي عم غاية والموقوف ما سنده الى الصحابي والمقطوع ما ينتهي الى التابعي

من رواية ابي هريرة رض على لفظ لا يتمثل في صورتي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من سأل
الناس اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض او على انه مفعول به واموالهم بدل اشتمال منه
تكثرا مفعول له اي لتكثر ماله لا لاحتياج فانما اي المسئلة او الاموال جمرا ان سبب العقاب
بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون مما اخذه جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع الزكوة
ان ماله يكون صفايح من نار فيعذب بها انما استحق السايل المذكور بهذا العذاب لانه اخذ
مالا لم يكن له حلالا او لكتمه نعمة الله وموجب كفران النعمة واما حكم الاراضي له عالما بحاله وكان القياس
ان يأثم لانه اعانة على الحرام لكنه يجعل هبة ولا اثم في الهبة للغني فليستقل منه او ليستكثر
هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال ان لم يضطر م صفية بنت ابي عبيد
اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة عبد الله بن عمر
ادركت النبي عم وسمعت منه ولم تروعنه وروت عن عايشة وحفصة وابن عمر من سأل
عمرا فاما هذا الحديث عمر مرسل وقد روى مرفوعا عن ابن عمر العراقي من خبز ما اخف من المسروق
ومكيال الضايقة والكامن من يحبس ما يكون في المستغل وفي الصحاح العراف الكامن
لم تقبل له صلوة اربعين ليلة اي بوما انما ذكر ليلة جريا على عادة العرب من استعمالهم
الليالي في الحساب لرؤية الهلال في الليلة قال النووي معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب
له فيها كالصلوة في الارض المغصوبة لا انها غير مجزاة لان كونها مجزاة عبارة عن مطابقتها
للامر وكونها مقبولة موترتب الثواب عليها فالقبول اخص من الاجزاء ولا يلزم من نفيه
نفي الاعم على ان صلوة السايل عن العراف لو لم يكن مجزاة لوجب عليه قضاء صلوات
اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع الى هنا كلامه اقول هذا مشكل عندي لان الله اخبر عن
شانه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف
لا يثيب الله من ادى صلوته بشرايطها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال المراد
من عدم قبوله اعراضه عن زيادة تضعيف اجره واما تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل
ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك فيفوض علمه الى الشارع قيل ذكر
العدد هنا للتكثير كالوعد آفي حق من اعتقد صدق العراف والكامن واتاهم سالما لاستهزائهم
وتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة حديث آخر من صدق كاهنا ثم صدق بما يقول عنه صلوة اربعين
ليلة فان قلت هذا مخالف لقوله عم من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد قلت اللائق في
التوفيق ان يقال مصدقا بالكاهن يكون كافرا اذا اعتقد انه عالم ثالث وانما اذا اعتقد
انه ملهم من الله او ان الجن يلقون اليهم ما يسمعون من الملايكة فصدقه من هذا القبيل كافرا
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من سبح الله اي قال سبحان الله في دبر كل صلوة اي عقيب
فراغه عن المكتوبة فيتناول بها ما ورد مما هذا القيد في حديث آخر ثلثا وثلثين وحمد الله اي قال الحمد
لله ثلثا وثلثين وكبر الله اي قال الله اكبر ثلثا وثلثين فتلك اي التسبيحات والتحميدات و
التكبيرات تسعة وتسعون قال وهو لفظ الرسول بدل من سبح تمام المايه بالنصب ظرف

الرسول تعبد الله خبر بمعنى الانشاء اى اعبدوا الله وكذا الافعال التى بعده او هو فى تاويل المصدر
كالتسبيح بالمعبدى فيكون خبر مبتداء محذوف اى ذلكم العمل ان توحدوا الله واعلم ان شهادة ان لا اله
مع انها لابد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره مغن عن ذكرها وقيل لعله ان السائل
كان مقررا لرسالته فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه اصلا لا شريك له فى تاكيد ما قبله
او فعال العبادة مستعملة فى معناها الاصطلاحى وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما
لربه وقوله لا تشركوا بمنزلة النهى عن الرياء وتقيم الصلوة المكتوبة اى المفروضة ومذاهبه
يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الاخص وتؤدى الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا تكون الا
مفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب والطبيعة تسمح به اولان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال
تبرعا والتقرب بالفرائض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال اى الرجل والذى
نفسى بيده لا ازيد على هذا اى على ما ذكر من الفرائض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف
على ترك النوافل ولم يذكره النبى ع قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان وفد فافهمناه
لا ازيد على ما سمع فى تبليغه ولا انقص منه او معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص فى العمل
بما سمعته ووجه عدم ذكره ما يعرف من تقرير الحديث الاول فى الكتاب واما جزمه بما انه من اهل
الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعلمه ع بالوحى ان الرجل تموت على الصلاح وقد خلا ح ابو سمرة ٢
وابو ذر ٣ روى البخارى عنهما قيل ابو ذر اسم جندب وقيل برير وقيل بريد وقيل عبد الله من اعلام الصحابة وخامسهم فى الاسلام
ما رواه عن النبى ع مائتان واحد وثمانون حديثا له فى الصحيحين ثلثة وثلثون انفرد البخارى
بحديثين ومسلم بثمانية عشر من سلك طريقا يلتمس وهو حال او صفة فيه علما نكره ليتناول
كل علم من العلوم الشرعية لانها مما يوصلة الى الجنة لعل العلوم العربية تكون فى حكمها لانها
لابد منها فى تحصيل تلك العلوم سهل الله له الضمير عائد الى ما دل عليه سلك او يلتمس او الى الطريق
طريقا الى الجنة تقديم به على طريقا للاهتمام او للتخصيص على معنى ان تسهيل الله طريق الجنة لخاص
بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كانه معدوم م سلمة بن الاكوع ٤ روى مسلم عنه قيل كان ان
بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ما رواه عن النبى ع تسعون حديثا له فى الصحيحين
ثلثون انفرد البخارى بخمسة ومسلم بتسعة من سل علينا السلاح اى اخرج من غمده للاضرار بنا فليس
منا اى من عاملى بمثله م ابو هريرة ٥ روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم الشين اى يطلب رفع
الصوت ضالة فى المسجد فليقل لا ادى الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا اى لنشد ان الضالة
يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعاء عليه ويكون المجموع مقولا لقوله فليقل وان
يكون تعليلا لنفس القوله فليقل يعرف منه كراهته كل امر لم تبن المسجد لاجله حتى كره مالك التجر العلمى
فيه وجوزه ابو حنيفة وغيره مما تحتاج اليه الناس لان المسجد بنى لهم واستحسن المتاخرون
جلوس القاضى فى الجامع لان القضاء لحق من اشرف العبادات م حذيفة ٦ روى مسلم عنه قبل
اسلم قبل موت النبى ع باربعين يوما ما رواه عنه ع مائة حديث لوفى الصحيحين خمسة عشر حديثا
انفرد البخارى بواحد ومسلم بستة من سن فى الاسلام سنة حسنة وهى ما وجدت فى السنن

اى فى وقت تمام اللام والعامل فيه قال او منصوب بقال فالمراد بين تمام المائة ما يتم به المائة وهو فى المعنى
جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فضم كونه مقول القول قيل يجوز رفع تمام على ان يكون
مبتداء وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وهو بضم الميم يعم التصرف فى ذوى
العقول وغيرهم والملك بكسر الميم يخص بغير العقلاء وله الحمد وهو على كل شئ قدير فيكون تاما مع
خبره حالا من ضمير يستحق والعائد منها محذوف تقديره قائم المائة بها وعلى هذا اللفظة قال يكون
للراوى وضميره عائدا الى الرسول لكن الوجه الاول اقل وعلى تقدير التوجيهين الجزاء المذكور
انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل المذكور غفرت له خطاياه فان كانت مثل
زبد البحر وهو ما يعلو على وجه عند هيجانه اقول لا حاجة هنا الى ان اراد من قوله كل
صلوة الكل الافرادى بل يلزم ان لا يحصل الجزاء اذا ضافت هذا التسبيح فى دبر صلوة واحدة
من صلواته وهذا مستبعد وغير مناسب للترغيب اليه وان اراد منه الكل المجموعى فكذا الان
دبر مجموع صلواته غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا
الجزاء مترتب لمن يقول فى دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح لا ان ترتبه يكون فى صلوة واحدة
ق انس ٣ اتفقا على الرواية عنه من سره ان يبسط له فى رزقه اى يكثر رزقه ويتسامح بالهمزة
وضم الياء اى يوسع فى اثره وهو بالتحريك ما بقى من رسم الشئ والمراد به هنا الاجل عبر عنه به لانه
تابع للحيوة فليصل رحمه الرحم فى الاصل وعاء الولد فى البطن ثم سميت القرابة رحما قال
النووى للصلة درجات باعتبار يسير الواصل وعسره فادناها ترك المهاجرة عن قريبه ووصله
بالكلام وبوكان بالسلام ومن تركه ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا فى الرحم التى يجب صلتها
قال قوم هى كل قرابة كل ذى رحم محرم وقال آخرون هى قرابته كل قريب محرما كان او غيره فان قيل
الآجال والارزاق مقدرة لا يزيد ولا ينقص بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث اجيب
بان الاشياء قد يكتب فى اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط كما يكتب ان وصل فلان برحمه
فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى من قوله يمحو الله ما
يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة فى اللوح المحفوظ لانا لا نسته الى علم الله الازلى اذ لا تغير
فيه والزيادة او يقال المراد منه البركة فى رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالمتبوة او يقال الحديث
صدر فى معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعنى لو كان شئ يبسط به فى رزق رجل واجل
لكان الصلة وجود فرض المحال اذا تعلق بحكمة م ابو قتادة ٥ روى مسلم عنه من سره ان
ينجيه الله ان تجعله فاجاه من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهى ما ياخذ النفس لشدته
وفى بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو بعض الكربة كذا قاله الجوهرى يوم القيمة
فلينفس عن معسر اى ليؤخر مطالبة الدين عن مدين ذى عسرة او يضع عنه اى يحط عن
دينه مصداقه قوله تعالى فان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق ابو سريحة ٣
اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فليظر الى هذا قاله لرجل حال دلنى
على عمل ادخل الجنة ذكوا دون ان لجرم السائل العمل بما يقوله الرسول دخلت الجنة قال اى

من الاعلام المملوكة قال الله تعالى لمن الملك اليوم الكل

والظاهر ان يقول لملك الاذكار ٢ دبر كل صلوة مفروضة اذا ها واحل ان تركها ناوا ا والمانع ح المانع ٢ بعض الاولى قلا يحل بالمعرفة الذكوة من الحديث عطرة

من الحجة الى اصحاب الحجر وزيادة الجمال والرزق

الشيخ العمل مع خرص

وفد فلان على الامراى ورد رسولا فهو وافد وفد والجمع وفود مثل صاحب وصحب وصحب وجمع العفاة وافاد ووفود والاسم الوفادة وافدته انا الى الامير اى ارسلته صحاح

كل نوع من انواع علوم الدين ويندرج فيه قليل العلم وكثيره وفاضله ومفضوله دليل على شرف العلم وفضيلته يعنى جعل الله ذلك فى طالب العلم سببا لوصوله الى الجنة منير نصب ظ

النقد علاف السيف صحاح

من المهمات والمساجد وخطبس القضاة فيها

بفتحتين وهو الطريق يعني من أتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله أجره أي أجر عمله وأجر من عمل بها
أي ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده أي من بعد مماته من سنها قيد به رفعا لما يتوهم أن ذلك
الأجر كتب له ما دام حيا من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه
وزرها أي وزر عمله وفي رواية من عمل بها أي بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم
شيء م عائشة ﷺ روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره يعني يوم عاشوراء بالمد هو اليوم
العاشر من المحرم وليس في كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم
قوله يعني تفسير من الراوي الملصق للمصنف البارز في لبصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا فلما
فرض رمضان قال عم الحديث وانتسخ به فرضيته فصار كسائر الايام في حق الجواز خ ابن
عمر ﷺ روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها حتى مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان
التراخي في التوبة لا ينافي قبولها وحرمها بضم الحاء وبالتخفيف في الآخرة يعني جعل محرومًا من خمر الجنة
قيل هذا عبارة عن عدم دخولها لان من دخلها شرب من خمرها فيأول الحديث بالمستحل وقيل جعل
محرومًا في الواقع بان يقسى شهوتها او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما لا يشتهى من النعم حاصلة
لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم الجنة
م ابو سعيد ﷺ روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ماء ألقي فيه تمر او زبيب وحرم منكم ظلمة
زبيبا فردا اي حال كون الملقى فيه زبيبا منفردا غير مخلوط او تمرا فردا او بسرا فردا وفي لفظ
فردا اشارة الى ان شربه لخليطة من الانبذة غير جائز وان لم يشتد وهو مذهب مالك واحمد
استدلا بما رواه البخاري عن قتادة ان النبي ﷺ نهى عن شرب الخليط وقال انتبذوا كل واحد على
حدة وقال احمد لا اعلم احدا يشتد لان ما حل منفردا حل مخلوطا وما ورد من النهي عن
الخليط محمول على الشدة م ام سلمة ﷺ روى مسلم عنها قيل مارية عن النبي ﷺ ثلثمائة وثمانية
وسبعون حديثا لها في الصحيحين تسعة وعشرون انفرد البخاري بثلثة ومسلم بثلثة عشر من
شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر في جوفه نار جهنم الرواية المشهورة في نار الفضة
ورفعه على ان لفظ يجرجر هو الاسم ومتعلقا بما حصل المشروب منه نارا مبالغة لكونه
سببا لها كما قال الله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا الحديث دال
على حرمة استعمال اناء الذهب والفضة في الاكل والشرب للرجال والنساء دون الرجال ق ابو هريرة ﷺ اتفقا على
الرواية عنه من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت او سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو
معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلى عليها على بناء المعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني
حضر الجنازة بعد ما صلي عليها اتى قيدت به لما ورد في بعض روايات مسلم من شهد الجنازة وصلى
عليها ثم تبعها حتى تدفن على بناء المجهول فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين
وهذا التشبيه للمعنى بالحسي الجسيم تفهيما للتفخيم وقد جاء في رواية مسلم اصغرهما مثل احد وقد ان
هذا الحديث ذكر لابن عمر فارسل الى عائشة يسألها فقالت صدق ابو هريرة ﷺ فقال ابن عمر ﷺ لقد

من سن سنة سيئة

عاشوراء

صوم عاشوراء كان واجبا قبل رمضان

القراطي في التوبة لا ساحل فيوطها

استحباب الاتباع من نهضة او ذهب ملام

قرطبا

فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة بن الصامت ﷺ روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اي لا يعذبه بها مالم ار العلماء ان هذا الحديث مخالف
للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون طلبوا التوفيق منها قال بعضهم
هذا في حق من تاب عن كفره فقط وقال آخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرائض وقال
الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرايضها والا فرب ان يراد بالتحريم
تحريم الخلود ق عبادة بن الصامت ﷺ اتفقا على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من شهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا
الله يحتمل ان شيخ مسلم وقعت مخالفة وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله
خصه بالذكر تعريضا للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقايدهم وكلمته
سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير آوانه واضيف الى الله تعظيما او لانه كان بالكلمة من غير اب
القاها الى مريم اي اوصلها اليها وروح منه سماه روحا لانه ينعش به الاموات فكان
كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال الله تع فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان
جبريل عم اضافه الله الى نفسه لانه كان بامره والجنة والنار حق افرد لفظ الحق لانه
مصدر او لاراده كل واحدة منهما ادخله الله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل
كان سيئا او حسنا وهو حال مخورايت فلانا على الكلة اي الاكل وفيما حكي فيه لا يجوز ان
يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الادخول فيقدر مستحقا بما يناسب علة من الثواب
والعقاب يعني من مات على الايمان لا يخرجه الكباير عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل
العذاب او بعده مفوض الى مشيئة الله تع قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لا تصور هذا
في حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة قلت ما ذكرت
يستدعي ان لا يدخل احد من العصاة المؤمنين النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم
عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء العذاب فليس يحتم عندنا ان
يعذب بالنار احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع نوجو به عفوه تع حيث قال ان الله يغفر
الذنوب جميعا م ابو هريرة ﷺ وابو ايوب ﷺ روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب من غلب عليه كنيته
اسمه خالد بن زيد مازواه عن النبي ﷺ مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر
انفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اي ست ايام ذكر ستا
دون ستة باعتبار الليالي وتغليبها في استعمالهم على الايام قال النووي حذف الهاء منها لعدم
اهل اللغة كان لصيام الدهر اي الستة الخالية عن يومي العيد وايام التشريق لان صومها منهي
عنه حكي عن مالك كراهة صوم ست من شوال متصلا به حذرا عن تشبيه الفرض وذكر في الهدي
دليل له قلنا جاء في رواية اخرى بالواو ومن صام رمضان واتبعه ستا من شوال فلا يتم
الحديث دليلا له والاتصال منتف بفصل يوم العيد قيل الافضل ان يكون صيام الست متواليا

عقيب يوم النطر فان فرقها اوآخرها عن اوايل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشرة امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين واقول لهم من كلامهم انهم اراد وابن الدهر السنة لا ادرى وجه فهمهم وفى الصحاح للجوهرى الدهر يقال للابد واجمع ابو حنيفة وصاحباه ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فايدة على تقدير لم لانه متى صام ستة ايام وشهرا كاملا اى شهر كان يكون كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والله اعلم ان جعل الدهر بمعنى الابد وانما خصص شهر شوال لانه زمان يشتد عنده الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفس اكسر يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى الشارع ق ابو سعيد ٩ اتفقا على الرواية عنه من صام يوما فى سبيل الله بعد الله وجهه عن النار اى نحاه الله عنها عبر عن تنجيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا اى سنة ذكر الخريف وارادا لكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش ق ابو موسى ٩ اتفقا على الرواية عنه من صلى البردين وهما الغداة والعشى يعنى من صلى صلوتيهما وهى صلوة الفجر والعصر ولازم اداءها فى الوقت المختار دخل الجنة وانما خت عليهما لكونهما وقت التشاغل والتثاقل ومن راعاهما راع غيرهما غالبا بسائر الله عونا على اطاعته وصونا عن تكاسل عبادته م عثمان ٩ روى مسلم عنه من صلى العشاء فى جماعة يعنى معهم فكانما قام نصف الليل يعنى اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح فى جماعة يعنى منضمة الى صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفى الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه ذكر فى شرح المشكوة يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله اقول ما ذكر فى المصابيح من انه عم قال من صلى العشاء فى جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يعين الوجه الاول جندب بن عبد الله ٩ روى مسلم عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبى عم ثلثة واربعون حديثا فى الصحيحين اثنى عشر المتفق عليه منها ستة والباقى لمسلم من صلى صلوة الصبح اى باخلاص فهو فى ذمة الله اى فى امانه فى الدنيا والآخرة وهذا الامان غير الامان الذى ثبت بكلمة التوحيد انما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة لانوافيها الا الخالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان فلا تطلبنكم الله من ذمته بشئ من معنى لاجل والمضاف محذوف اى لاجل ترك ذمته او بباء التعدية المجاز والمجرور رجال عن شئ طالمه تنهى عن مطالبة الله لكن المراد به النهى عما يوجب مطالبة الله وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح مدا على تقدير ان يراد بالذمة فى قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة فنهاه لا تضيعوا صلوة الصبح فانه الضمير فيه للشان من يطلبه الضمير المستكن فيه الله والباء زائدة من ذمته بشئ مدركه يعنى من تطلبه الله للمواخذة بما فرط فى حقه والقيام بعهده يدركه الله ثم اذا لا يفوت منه ثم يكبه الله على وجهه فى نار جهنم يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه ومنه امن الكوادر لان ثلثيه

متعة ورباعيه لازم م ابو هريرة ٩ روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرء فيها بام القرآن اى بسورة الفاتحة سميت بها لانها اول القرآن فى التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما خلق لها من القرى فى الكينونة او لان سائر السور تضاف الى هذه السورة فى الصلوة ولا تضاف هى الى شئ من السور اولانها اصل القرآن باعتبار اشتمالها على المقاصد القرآنية اجمالا من الثناء على الله والامر والنهى والوعد والوعيد والقصة اما الامر فالنهى فلان قل مقدر فى اول السورة وفى الامر بالشئ نهى عن ضده والقصة والوعد ففى قوله انعمت عليهم والوعيد فى قوله المغضوب عليهم فهى جراح جراح من جراح وذكر ثلث مرات للتاكيد الجذاح بكسر الجيم مصدر جذحت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق ويقال اجذحت الناقة اذا ولدته ناقصا والا كان اتمته تامة كذا قاله الجوهرى معناه فصلوة ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اى خداجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابى حنيفة فى ان الصلوة يجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعى لا يجوز بدونها م انس ٩ روى مسلم عنه من صلى صلوتنا اى كصلوتنا خص الصلوة بالذكر احترازا به عن صلوة اليهود وغيرهم فانها فى الهيئات ليست كصلوتنا اولان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات منكر فالصلوة تنهى عنه اولان الحديث صدر عنه عم فى بدء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلتنا اتى ذكره مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عنه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد فى نفوسهم اولانه اعرف واشهر فى التميز الا يرى ان صلوتنا تشابه صلوتهم فى كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد استقبالها الحج والوجه هو الاول ولما ذكر ما يميز المسلم عن غيره عبادة اعقبه ما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا اى مذبوحتنا لان اليهود لا ياكلونها الفعل الذى بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه يؤتى بتائنة بالتاء وتهمتنا التانيث غير مراد انما جاء بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمؤنث الى صيرورته اسما فذلك المسلم اراد به من دخل فى السلم وهو الايمان بان لا يستباح دمه ولا ماله فيتناول المخلص والمنافق الذى لم تدخل الايمان قلبه فذمة الله اى امانه وذمة رسوله دمته الرسول فيكون عطف الثانية تفسيرا للاولى فذكر الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم اولان فى ذكر الثنتين حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله فى ذمته الضمير فيه لله او للمسلم الاخفار ازالة الخفرة وهو بالضم العهد المعنى لا تنزلوا عهد الله الذى عقد فى امانه عجل بالحديث ابو حنيفة وحكم باسلام كافر اتى بالشهادتين حتى يحكم به الشافعى حتى اتى بالشهادتين علما بقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فلنا الصلوة المسنونة لا تخلو عن الشهادتين وفى قوله صلوتنا اشارة اليه م ابو موسى ٩ روى مسلم عنه من صلى على واحدة الصلوة فى المؤمنين الدعاء يعنى من دعا لى مرة صلى الله عليه عشرا وفى رواية صلت عليه الملائكة عشرا الصلوة من الله الرحمة وفى عبارة عن محو الخطيئات او عن اعطاء الاجر يعنى كفر الله عشر خطيئات او اعطاه عشر درجات قيل العدد فيه للتكثير قال بعض الدعاء للنبى عم طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هى حاصلة لان ما تقدم من ذنبه وما تاخر مغفور واما اعطاء الوسيلة

فرغ من تبييضه العبد الضعيف الراجى عفو ربه القوى محمد بن عبد الله الحسينى الحنفى عفى عنهما وعن والديهما وعن جميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات فى شهر ربيع الاول سنة ١٢٥٦ حامدا لله ومصليا على نبيه محمد وآله وصحبه اجمعين

فيحتمل ان يكون مشروطا بالاعاء ولذا حرض امته عليه خ ابو هريرة م وللبخاري عنه من صلى في ثوب
يعني ثوب واسع غير مخيط فالمخالف بين طرفيه اي لبائق كل طرف منهما على عاتقه الآخر لبائما عن
انكشاف عورته او امساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد الآمر فيه للاستحباب عندنا
وللوجوب عند احمد حتى لو صلى مخالفا لم يصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا يشد عن وسطه والمخالف
والا بان تكشف عورته م ام حبيبة ٣ روى مسلم عنها وعن رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل مات في
عن البنين عم خمسة وثلثون حديثا لهما في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان و
لمسلم حديثان من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة ازاد منها الركعة تجوزا اقتصر المصنف على رواياتها
على هذا القدر ولكن زاد مسلم في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد
المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذي في جامعه وانما قال في يوم
مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن هو جود فيه تطوعا بني له بيت في الجنة خ
عمران بن الحصين ٩ روى البخاري عنه عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد مهملتين
روى البخاري عنه قيل كان الراوي من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات لما مار واه
عن البنين عم مائة وثمانون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة
من صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اي مضطجعا فله نصف
اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام انما قيدناه بالقدرة لان المتنفل
قاعدا مع العجز عن القيام يكون كثوابه قائما قال النووي هذا في حق غير النبي عم لانه ثبت ان
ناقلته عم قاعدا مع قدرته على القيام يكون كثوابه قائما وهذا كان من خصائصه وقيل انه محمول على
المفترض المعذور يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا لعذر اذا تكلف وصلى قائما يكون
اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام لا يصح
ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط لان خوف ازدياد المرض يكون
عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا لا تنوط على العزيمة والرخصة والآخذ بالرخصة ليس على
النصف من اجر الآخذ بالعزيمة والقول ثبت ان الآخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فاعلم بباعث مثله الضعف
ثم من اين حكم الناظر بانه ليس على النصف خ ابن عباس ٣ روى البخاري عنه من صور صورة اراد
بها صورة ذي الروح بقرينة قوله عم فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا
يدل على ان تصوير الحرام بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه ذكر في القتل فخر الوه عم فتح خالدا فيها
والخلود ما دام بطول المدة عندنا بل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه عين العذاب فلا يكون وهو
نفخ الروح فيها فيكون محمولا على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما التصوير مالا روح
له فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال بما لا يعني وقيل لما مر من تصوير ذي الروح اذا كان
مقطوع الراس م ابن عمر ٣ روى مسلم عنه من ضرب عبدا له حدا لم يأته اي لم يأت موجب
ذلك الحد يعني من ضرب مملوكه حدا على جناية لم يفعلها او لطمه اي ضرب في وجهه بباطن الكف فان كفارته
ان يعتقه يعني ان ذلك الضرب تجاوز ما عتاده قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما

هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق بتراضي وفي الحديث ترفق بالمماليك اذا لم يأتوا
واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي عم في تاديبهم بقدر ذنوبهم م ومتى زاد عليه يؤخذ بقدر الزيادة م انس
ومعاذ بن جبل ٣ روى مسلم عنهما معاذ بالضم قيل مار واه عن النبي عم مائة وسبعة وخمسون حديثا
انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلثة احاديث من طلب الشهادة اي ان يكون شهيدا في سبيل الله
صادقا اعطيها على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عايد الى والبارز للشهادة يعني اعطى الطالب
ثوات الشهادة وان لم تصبه اي الشهادة ق سعد بن زيد ٣ اتفقا على الرواية عنه من ظلم قيد بشبر
التاف اي قدر شبر من الارض طوقه الله اي جعل الله ما اخذه ظلما طوقا عليه من سبع ارضين
تقدم الكلام عليه في حديث من اخذ الارض شبرا بغير حقه ق ثوبان ٣ اتفقا على الرواية عنه قيل
مولى رسول الله عم مار واه عن مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة من عاد
مريضا لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما تخترفه من الثمر يعني عيادة
المريض سبب للجنة ومجاز فيها بحيث كانه يخترف فيها خ انس ٣ روى البخاري عنه من عال جاريتين
يعني من ربى صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوة وكسوة وغيرها حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين
جاء يوم القيمة انا وهو كهاتين انا مبتداء وهو معطوف عليه وخبره كهاتين والجملة حال بعيدة واي جاء
مصاحبا لي وقيل فيه تقديم وتاخير تقديره جاء هو وانا الان في جاء ضمير يعود الى من وكلمة هو
تاكيد له وانا معطوف عليه قدم انا للشرف او لكونه اصلا في تلك الخصلة وفيه اضمار بعد هذا من كلام
الراوي يعني ضم النبي اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه م ابو سعيد ٣ روى مسلم عنه
من عرض عليه ريحان ومنوبت طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل عندي ان يكون المراد منه
الطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود من عرض عليه طيب واقول الريحان خاص والطيب
عام وكل من الحديثين محمول عما وقع فيه لا منافاة بينهما فاية داعية الى هذه الارادة على انها غير
صحيحة لان المراد من ريحان هنا فرد من افراده ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ لا تال
جاء افشان مرادا منه فرد من افراد الحيوان اي فرد كان فلا يرده برفع الدال على الفصيح المشهور
قال النووي انكر مشايخنا فتحها لان الواو التي توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها لخفاء الهاء
وكذا في كل مضاعف مجزوم دخله ها الوقف كانه خفيف الحمل بفتح الميم الثانية مصدر ميمي يعني
خفيف الحمل وقيل بمعناه قليل المئنة طفيل الريح اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام العلة بل بعض
منها لان المعنى لا يرده لانه هدية قليلة نافعة يتادى المهدى برده م عقبة بن عامر ٣ روى مسلم
عنه قيل مار واه عن النبي عم خمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري بها
بحديث ومسلم بتسعة من علم الرمي اي رمي السهم ثم تركه كلة ثم لما للتراخي في الرتبة يعني مرتبة الترك
متراخية عن مرتبة العلم فلا يؤثر عليه وليست للتراخي في الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركا
للسنة ايضا فليس مما ذكر في حديث ع عايشة ٣ روى البخاري عنها من عمر ارضا ليست لاحد اي غير
مملوكة له فهو احق بتلك الارض اي ملكها لكن اذن الامام شرط له عند ابي حنيفة وخالفه صاحباه والشافعي
واحمد محتجين باطلاق الحديث اجيب عنهم بان قوله عم ليس للمرء الا ما طابت به نفس امامه يدل على

اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه وفي قوله عمر اشارة الى ان التحمر ومثوبة التجارة في الارض المباح
للاعلام غير كاف للتملك لانه ليس بتجارة ع عايشة ع اتفقا على الرواية عنها ش قل علا ليس عليه
امرنا يعني احدث فعلا مما لم يدل عليه دليل شرعي فهو رد ع ابو هريرة ع روى مسلم عنه ش من غدا الى المسجد
اي ذهب اليه في الغداة او راح اي ذهب اليه بعد الزوال اعد الله اي هيأ له في الجنة نزلا اي ما يصلح للنازل
وسكونها ما يهيأ للضيف يعني عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله
فمن دخله في اي وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين
كلما غدا او راح ومذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد او راح اعتياده على ذلك م ابن
عمر ع وابو هريرة ع روى مسلم عنهما ش عشاء اي لم يرد خيرا لنا فليس منا قال ابو هريرة ع قال
النبي ع هم حنين متر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب
الطعام قال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس
ابن عمر ع روى مسلم عنه ش فاتته صلوة العصر قيل المراد بفوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد
به فوتها بالعذر لانه جاء في رواية البخاري من ترك صلوة حتى فاتته قال النووي معنى فواتها عنه ان
لا يصليها في وقتها المختار وقيل ان لا يصليها وقت غروب الشمس فكانما وتر على بناء المجهول
اي نقص اهله وماله بالنصب مفعول ثان ليوتر على التوسع اي في اهله او تمييز وروي بالرفع فيه
يكون النقص صفة الاهل شبه البقي ع من فاتته العصر بخسران من ضاع اهله وماله
للتنبيه والا فعايبت الثواب في الكامل اخسر من فاتت الاهل والمال وقيل معناه ليكن حذره
من فوتها كحذره من ذهاب هما م ابو هريرة ع روى مسلم عنه ش فرج عن اخيه اي كشف كربته وهي
شدة الغم وتنويتها للتحقير ومذا الكشف اعم من ان يكون بماله او مساعدته ولو كانت بدعاء
او اشارة ش من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة تنويتها للتعظيم على موجب لطف الله العظيم من
كرب يوم القيمة قيد به لان كربات الدنيا في جنب كرب الآخرة كانها ليست بكرب حتى يذكر معها
ق ابو موسى الاشعري ع اتفقا على الرواية عنه ش من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا وهو تانيث الاعلى فهو في سبيل الله تقدم موثيد الاختصاص فيفهم منه ان من
قاتل للدنيا فليس في سبيل الله في الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل
لاجل الجنة من غير خطور ببال له اعلاء الكلمة فهو في حكم المقاتل للاعلاء لان الرجوع فيها
واحد وطلب رضاء الله ولو كان القتال لاجل الجنة مخلا للاخلاص لما رغب اليها النبي ع في
الجهاد روي انه ع قال في غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فقال واحد
من الصحابة التمرات التي كان ياكلها وقال لئن حييت انا حتى اكل تمراتي انها لحيوة طويلة
فقاتل مع المشركين حتى قتل بل لتاكلن آخر ومو ان مذا القصد مل بشرط مقارنته
ساعة الشروع في القتال او يكفي عند التوجه اليه فتقول القصد الثاني كاف لانه ثبت في
الصحيح ان من حبس فرسه لان يغزو به فله ثواب مقدار ما يشرب وياكل ويستثنى ذلك الغرض
والحاصل ان نية الغزو هي في كل وقت يطيع ويرسل ويتحمل معرفة ولان اول القتال

دشته ولو كان القصد شرطا فيه لكان حراما كذا في شرح احكام الاحكام ح ابو هريرة ع روى البخاري
عنه ش من قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة فوق مفتوحة قيل هو
اسم امه يونس كذا في جامع الاصول لفظ انا راجع الى القايل يعني من نحن نفسه في الصبر على
يونس عم لاجل ما حكى الله من قلة صبره على اذى قومه حتى قال لرسول الله عم ولا تكن كصاحب
الحوت الآية فقد كذب اي كفر كنى به عن الكفر لان هذا الكلام مساو للكفر ويحتمل ان يكون
لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول يعني من فضلني على يونس في النبوة
فقد كذب لان الانبياء كلهم متساوون فيها لان النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها واما التفاضل
باعتبار الدرجات كما قال الله تع تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع
بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الله تعالى وصفه باوصاف يتوهم انحطاط رتبته تع
فظن ان لن نقدر عليه وقوله تع اذ ابق الى الفلك المشحون م سعد بن ابي وقاص ع روى
مسلم عنه ش قال حين يسمع المؤذن المضاف منا محذوف اي اذانه وانا اشهد هذا معطوف على
مقدر يعني انت تشهد وانا اشهد تقديم انا لافيد التقوي ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا هذا استيناف كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت
فيهم رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغاير وان
يكون دعاء له ح جابر ع روى البخاري عنه ش من قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم رب هذه الدعوة
اي الاذان التامة وصفها بالتامة لتماميها في طلب الاجابة او لانها امرت بالقيام بها فلم تقم
الغاية وصفها بالغاية لبقايها الى يوم القيمة او لانها امرنا بقامتها فيكون من قام اتى اعط
محمدا الوسيلة فسروا النبي عم بانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون
ذلك العبد والفضيلة والبعثة مقاما محمودا وهو الموعود للنبي عم في قوله تع عسى ان يبعثك ربك مقاما
محمودا عن ابن عباس ره في تفسيره اي مقاما يحمدك فيه الاولون والآخرون وتشرف على جميع الخلايق
تسال فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقم او حال
يعني ابعثه ذا مقام محمود الذي وعدته ندل من مقام او عطف بيان له او صفة على ان يكون مقاما
محمودا علما او يكون الموصول في حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهني قال صاحب الكشاف
غيرا لمغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول لا تعين فيه فهو كقوله ولقد امر على
اللئيم يسبني حلت له شفاعتي يعني وجبت كما قيل في قوله تعالى فيحل عليكم غضبي اي يجب
كذا قاله الحومني وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لان من الحل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك يعني
استحق لشفاعتي مجازاة لدعايه يوم القيمة فان قلت شفاعته عم عامة للمؤمنين فما فضيلة
القايل قلت ثبت في الصحيح ان شفاعته عم يكون على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون
فيها بعضهم يدخل في شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاعته لعدم دخول النار
وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل
في شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته يكون نازلة للقايل وهذا القدر يكون ترغيبا للاتباع

معنى الوسيلة

معنى المقام المحمود

شفاعة النبي عليه السلام على طرق شتى

وأما من أي قسم تكون شفاعته فعلمه مفوض اليه ق أبو هريرة ﷺ اتفقا على الرواية عنه من قال
حين يصبح وحين يمسي سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اي أسبح سبحان الله
وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زائدة اي أسبحه تسبيحا مقترنا بحمده أو يقال هي غير زائدة تقديره
وأنسبه بحمده مائة مرة لم يأت أحد يوم القيمة بأفضل مما جاء به اي من ثواب التسبيح وانما قدرنا
به لانه قال في التهليل في الحديث الذي بعده لم يأت احد بأفضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه
فيندفع الحد بيان والتوفيق بما قلنا الا أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه سواء كان المزيد من
التسبيح أو من غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والقائل بمثل ما قال لا يكون جائيا
بأفضل مما جاء به قلت التقدير لم يأت احد بأفضل مما جاء به او بمثله الا أحد قال مثل ما قال
او زاد عليه او نقول او في قوله او زاد عليه بمعنى الواو وكتقولهم تسع مائة الف او مزيدون
او نقول الاستثناء منقطع يعني لكن رجل قال مثل ما قاله فانه يأتي بمساويه او زاد عليه
فانه يأتي بأفضل منه ق أبو أيوب الأنصاري ﷺ اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا
الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة
انفس من ولد بفتح الواو ومعروف يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح اسمعيل وهو ابن
ابراهيم الخليل عم خص ولده بالذكر لشرفه ولكونه أبا العرب ق أبو هريرة ﷺ اتفقا على
الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في
يوم مائة مرة كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر رقاب اي ثواب عتق عشر رقاب
وهو جمع رقبة فان قيل ذكر فيما سبق للتهليل المذكور اذا كان عشر اعتق اربع رقاب
وفي هذا الحديث اذا كان مائة عشر رقاب فما الوجه قلنا يحمل الحديث السابق مثلا على
الورود وللشارع ان يزيد في الثواب قال النووي في شرح مسلم هذا اجر المائة وقد زاد
عليها لزاد الثواب وليس هذا وامثاله من الحدود التي لا يحسن مجاوزتها وقد قالوا
اليوم اعم من ان يكون متواليه او متفرقة لكن الافضل ان يكون متواليه وان يكون في
أول النهار ليكون حرزا من الشيطان في جميع نهاره وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه
مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احد بافضل مما جاء به
الا رجل عمل اكثر منه يأتي عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة
مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت فضل التسبيح مأخوذ للتسبيح بمقدار زبد
البحر والتهليل مأخوذ لها بمقدار معلوم فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال عم
افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وبعتق رقبة تكفر
جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها وتفضل عليه عتق
مائة رقاب وكونه في حرز من الشيطان وغيرهما م طارق بن اشيم ﷺ روى مسلم عنه
طارق بكسر الراء وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة
تحت قيل ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال لا اله

الا الله وكفر بما يعبد على بناء المجهول من دون الله الخ صرحه مع انهما من قبيل اشتمام ما شاكله
حرم ماله ودمه اي التعرض لهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله اي في الآخرة فيما يخفى من
الاخلاص وغيره كذا فسره النووي وقال الشيخ الشارح فيه كف ونشر قوله وم حرم مرتب
على قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر يعني من انكر بقلبه بما يعبد من دون
الله فان ذلك لا يقدر على نواله الا الله الى هنا كلامه لكن أولوه التوجيه الاول غير جيد قال
القاضي عياض الحديث في حق غير الموحدين لانهم يدعون أولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها
حكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فان أتوا بها وبقيت والا حكم بارتدادهم الى هنا
كلامه ليكنه غير سديد لانه لا حكم باسلام احد الا بعد الشهادتين لما روي انه عم قال امرت
ان اقاتل الناس حتى يوحدوا الى فيما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم
بل الوجه ان يحمل الحديث عاما ويقيد فيه الشهادة الاخرى لما مر ذكرها في مواضع
خ ابو هريرة ﷺ روى البخاري عنه من قام رمضان اي احيى ليالية بالعبادة غير ليلة القدر
تقديرا او معناه ادى التراويح فيها ايمانا اي تصديقا بالثواب واحتسابا اي اخلاصا تصيبها
على الحالية او على انه مفعول له عفر له ما تقدم من ذنبه ح ابو هريرة ﷺ روى البخاري عنه من قام
ليلة القدر اي احياها محردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا عفر له ما تقدم من ذنبه
فان قلت ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على
احياء ليالي رمضان بوجه آخر لانها مخفية فيه ومجرد احيائها موازٍ لاحياء سائر الليالي من
صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ورواية الاقليشي بضم الهمزة وسكون
القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها
من قام ليلة القدر م ابو هريرة ﷺ روى مسلم عنه من قتل دون ماله اي في مكان قريب
منه من الدار ونحوها والقرب فقدم الواو ومكان النون فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة قاصد المال
بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض اصحابنا لكل لا يجوز ان طلب قليلا والحديث باطلاقه حجة
عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا م ابو هريرة ﷺ روى مسلم عنه من قتل في
سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون فهو شهيد والجار والمجرور
حال او يكون في بمعنى باء السببية كقوله عم دخلت امرأة النار في هرة ربطتها اي بسببها قال
النووي الطاعون بفتح الطاء وهو خروج مع لهيب في الاباط والاصابع وفي سائر البدن يسود ما حولها او يحمر
او يخضر وأما الوباء بالمد والقصر قيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله المحققون انه مرض يكثر في الناس
ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن اي في داء البطن كالاسهال والاستسقاء و
غيرهما فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهداء ثلثة اولها شهيد في حكم الدنيا والآخرة
كالمقتول في الجهاد بشرط ان لا يرتث ومن قتله المسلم ظلما ولم يجب بقتله دية على ما عرف في الفقه شهيد
في حكم الآخرة دون الثواب وان لم يماثل ثواب القسم الاول كما مذكور من في الحديث ما عدا المقتول
قيل انما ثبت لهم ثواب الشهداء لشدة هذه الموتات وشهيد في حكم الدنيا من سقوط الغسل

ولكن لا يكمل ثوابه كمن قتل في الحرب مدبرا او قتل في الغنيمة ق ابو قتادة ٥ انفقا على الرواية

عنه من قتل قتيلا اقام عليه حسبة سمي قتيلا باعتبار ما يؤل اليه له عليه اي على قتله بينة فله

سلبه وهو ما على القتيل وعمه من ثياب وسلاح ومركب وحبيب يقاد بين يديه وانما ما كان مع

غلامه على دابة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووي استدل الشافعي بالحديث على ان السلب

للقاتل وان كان ممن لا سهم له كالمرأة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة ٥ السلب غنيمة لا يكون

للقاتل اذا لم ينفل الامام به والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين حديث آخر ليس لك

من سلب قتيلك الا ما طابت له نفس امام مالك خ عبد الله بن عمرو ٥ روى البخاري عنه قيل انه

كان عالما حافظا مارواه عن النبي عم سبعماية حديث له في الصحيحين خمس واربعون حديثا انفرد

البخاري بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد مع الامام على ترك الحرب

ذميا كان او غيره وروي بفتح الهاء ومن عاهده الامام لم يرح روي بفتح حرف المضارعة و

ضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يراح اذا وجد رائحة شيء راحها الجنة

وان ريحها الواو وفيه للحال توجد من مسيرة اربعين عاما عدم وجدان ريح الجنة كناية عن عدم

دخولها فتأول بالمستحل وجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها في الموقف حقيقة فيستريح

منه ومن قتل معاهدا حرم من ثلثمائة الراحة م ابو مريرة ٥ روى مسلم عنه من قتل وزغة دفعة

بفتح الزاء والغين المعجمتين دويبة وسام ابرص كتبر بما في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن

قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الاولى اللام فيه زائدة اي حسنة تكون اقل

من الحسنة الحاصلة في اول الضربة وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية

قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كناية عن الكمية وكني بكذا وكذا عنها وان يكون لفظ

النبي عم وتعديش المكني عنه في حديث جابر من قتل وزغة في اول ضربة كتب له مائة حسنة وفي الثانية

سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما كان الاول ضربا اكثر اجرا لان اعداءها مطلوب ولو اراد ان

يضربها ضربات ربما ماتت وفات قتلها المقصود روى البخاري في صحيحه عن ام شريك انه عم امر بقتل

الوزغة وقال كانت تنفخ على ابراهيم عم حين القي في النار تعلم هذا الحديث يصدر ربما ان جبلتها

على الايذاء ق ابو مريرة ٥ انفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه اي رماه بالزنا وهو بريء مما قال

الواو فيه للحال وصغيرة قال راجع الى من جلد توم القيمة اي حد حده في الآخرة وانما قال لان ذنبا فلا يجلد

لان شرط حد القذف احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن وذكر ابو حنيفة في الآخرة وانما قال لان ذنبا فلا يجلد

دون مملوكه الا ان يكون كما قال اي الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد في الآخرة وقال الطيبي

هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء يأباه اللهم الا ان يؤل ويقال وهو بريء اي في اعتقاده

الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف لانا اعتقده فلا يجلد لكونه صادقا فيه اعلم ان قوله وهو

بريء ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه غير بريء جلد ايضا الا ان يكون كما

قال بل حتى نظر الى الغالب ان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا يشكل اذا علم انه زان ق

ابو مسعود وعقبة بن عمرو ٥ الانصاري ٥ انفقا على الرواية عنهم من قرأ بالآيتين من آخر

فضيلة قراءة آمن الرسول

سورة البقرة البا زائدة والآيتان منها آمن الرسول الى آخر السورة في ليلة كفتاه

بتخفيف الفاء من كفى يكفي اغنى او بمعنى دفع اي من قيام تلك الليلة او من الشيطان او من

الآفات لما فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع بضم الراء المهملة وفتح الباء

الموحدة وكسر الياء المشددة المثناة تحت وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ بتشديد

الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل بن عفراء وهي بفتح العين المهملة وسكون الفاء

ام معوذ وكان يعرف بها قيل كانت الربيع انصارية من المبايعات تحت الشجرة ماروته

عن النبي عم احد وعشرون حديثا لها في الصحيحين ثلثة احاديث احدها متفق عليه وهو

هذا والباقيان للبخاري قالت ارسل النبي عم غداة عاشوراء الى قرى الانصار

بهذا الحديث من كان اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه عم قاله بعد ما

فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب

لان امساك بقية اليوم للتأديب ومنافاة آخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا نهو

مأمور بنفس الصوم ثم ذكر بيانا لكونه معلوما مما ذكر قيل الحديث ان صدر اول اليوم

فلفظ كان زائد وان صدر في اثنائه فغير زائد ق ابو سعيد ٥ انفقا على الرواية عنه

قال اعتكفنا مع النبي عم العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احد وعشرين نقلنا

متاعنا الى بيوتنا فاتانا النبي عم فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف

موضع الاعتكاف فاني رأيت هذه الليلة اي ليلة القدر يعني ابصرتها في العشر الاخير

فأنسيتها فاطلبوها فيه ورأيتني اسجد اي علمتني ساجدا قال شارح معناه ابصرت نفسي

حال كوني ساجدا لكنه ضعيف لان رأيت على هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع

بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من خصائصها في ما وقيل معناه ابصرت نفسي

ابصرت رسول الله على جبهته اثر الماء والطين صبيحة احد وعشرين وكانت تلك الليلة

قد امطرت السماء فوكف المسجد في مصلى رسول الله وهذا القول يدل على ان تلك الليلة

ليلة القدر وانما اخفى الله تع ليلة القدر لانه لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا اباقي الليالي من

رمضان خ ابو مريرة ٥ روى البخاري عنه من كان عنده مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذ ٥

الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا لا الجبية اي في الدين من عرضه

اي من حقيره بتنقيص عرضه ذكر في النهاية عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه

ويتحامى ان ينتقص او شيء هذا تعميم بعد التخصيص اي من شيء آخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع

به والذمي والمستأمن ملحقان بالمسلم في غير العرض لان نقص عرض الفاسق بغيبة جايز

فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه اي ليطلب من اخيه حله اليوم اراد به

حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اي في قبل يوم القيمة لان الدنانير والدراهم

لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون ببدل قال الشيخ الكلاباذي واما ما روي

عن النبي عم انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب

خبر عينيه فاذا بلغ فعليه أن يسترضيه ان كان له عمل صالح بمقدار استيفاء حواب عش قال
فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ من سيئات صاحبه بقدر مظلمته يعني ان كان ظالما شريرا
يؤخذ من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا ومعرفة مقدار ما معوضة الى الله تعالى وان
لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون المأخوذ نفس الاعمال
بان يتجسد فتصير كالجواهر وان يكون ما أعد لها من النعم والنقم اظلاقا للمسبب على
المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم في
الحقيقة يحمل يوم نظلم والما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل
فمعنى الآية ان واحدا لا يؤاخذ لاجل اجل غيره وزره كما لا يؤاخذ به في الآخرة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه لينتفع
بها فان ابى اى اخوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع
والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب لنفع
للخلق خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قاله لما
ادرك عمر رضي الله عنه وهو يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله لان الحالف يقتضي غاية تعظيم المحلوف
به والعظمة مختصة بالله تعالى حقيقة فلا يضاهى به غيره واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالفجر
والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اى ورب الفجر او تقول اليمين بمن العبد انما يكون لترجيح
جانب صدقه وبمين الله ليست كذلك لانه تع صادق قطعا وانما وقعت في كلام على مجرى
عادة عباده تنبيها لشرف ما نشاء من مخلوقاته ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من كان
ذبح قبل الصلوة اى صلوة العيد فليعد اى اضحيته استدل به ابو حنيفة على ان الاضحية
واجبة ووقتها بعد الصلوة في المصر قال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى
الامام اولا والحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلوة لعذر الى اليوم
الثاني اتجوز الذبح عند ابي حنيفة في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا بعذر والعذر
لها احكام ولم اظفر بنقل على جوازه وللعلي عبده اقول كيف كان عنه ما ذكر في المحيط الامام اذا
اخر الصلوة يوم العيد ينبغي ان يؤخروا التضحية الى وقت الزوال فان فاتت صلوة الامام
سهوا او عمدا اجزت لهم التضحية في هذا اليوم ويخرج الامام الى الصلوة في الغد او بعد الغد فمتى
مضى قبل ان يصلي الامام اخر لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة م سبزة بفتح السين
المهملة وسكون الباء الموحدة ثم بعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الاخرى
بصاد مهملة بعد الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة حي من قبيلة قبل مات راويه عن النبي عام تسعة عشر حديثا
انفرد مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده شيء من هذه النساء اللاتي تتمتع على بناء المجهول
ملكا او تمتع في جميع السنين اى تتمتع بها بحذف بها لدلالة الكلام عليه او يقال تتمتع بمعنى تتزوج فليخل
سبيلها اعلم ان نكاح المتعة موقت بوقت صحيح المرة الى اجل قال النووي انه كان حلالا قبل خيبر
ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلاثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختارة

في الروايات

في الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض
ممتمسكين بقوله تع فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن ومحاكاه بعض الحنفية عن مالك رحمه الله
فخطاء ق عبد الرحمن بن ابي بكرة قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسم عبد الكعبة فسماه
النبي صلعم عبد الرحمن كان انس ولد ابي بكرة مارواه عن النبي صلعم ثمانية احاديث اخرجوا له في
الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث
قال الراوي كان النبي صلعم يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث
وقال الشيخ الكلاباذي معناه طعام الاثنين يغذي الثلثة وتنزيل الضعف عنهم لان
يشبعهم فانه مذموم كما قال صلعم اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام
ان يكون غذاء كما قال صلعم حسب ابن آدم اكلات يقمن صلبه ومن هذا قال بعض العرفاء الطعام
ينبغي ان يحمل الانسان لا ان يحمله الانسان قال النووي العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة
ورفع في صحيح البخاري فليذهب بثالث قال القاضي هذا موافق لسياق الحديث قلت
والنووي في مسلم له وجه ايضا تقديره فليذهب في تمام ثلثة كما قيل في قوله تعالى وقدر فيها اقواتها
في اربعة ايام اى في تمام اربعة ايام فعلى هذا في اخراج المضعف هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباه
ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس يعني لما كان طعام الاثنين كافيا للثلثة
يكون طعام الاربعة كافيا للستة ولذا قال فليذهب بخامس بسادس وشك فيه الراوي فقال
اولا قال يعني او افاد النبي صلعم المعنى السابق بقول آخر غير القول المذكور فان قلت قد جاء في
رواية صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما التوفيق قلت
يجوز ان يشاء هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت
مراتب التغذي خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من كان في حاجة اخيه اى في قضاء حاجته كان
الله في حاجته اى في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان لتقرير الخبر على الاسم ايذانا بكونه
الله عليما او منقطعا لكونه زيد علما وبانى بمعنى صار نحو كان من الكافرين وزايدة وتاكيد ومهملا
يصلح لكل مما ذكر والذي يظهر ان كان الاولى كناية عن معنى سعى لان السعي في الحاجة يستلزم الكون فيها
فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان للمشاكلة يعني من سعى في
حاجة اخيه قضى الله حاجته اقول الاستمرار والانقطاع انما يفهم من القرائن لا من كان ومنها العرض
بيان كون الاول سببا للثاني فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب الا فلا وانما يقبل من قضى
حاجة اخيه اشعارا بان قضاء الحاجة انما يوثر تع وليس من قبيل العدد الا المباشرة به والكون
فيه وفي اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه انما يشتد الاهتمام بتحققه في الزمان الماضي
لغاية حثه على ان السعي مع العمل بالكسب كذا قاله الهومري والكون في الحاجة اعم من السعي
فيها فاية داعية الى تخصيص العالم بالكناية والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد ق جابر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من كان له فرس بكسر الفاء اى نصيب في ربيع بفتح الراء وبكون الباء
الموحدة اى بمنزل او نخل فاراد احد انشر كين بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذن اى يعلم

شريكه اتمة تأييد البيع فان رضي احدهما ان شاء اشتراه وان كره ترك اى ان لم يشأ اشتراه لم يتيسره
وآخر الحديث فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به اى باخذه بالشفعة يعلم بذلك ان المراد من النحل في
الحديث ماكان تابعا للارض لان الشفعة انما تثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة
على ثبوت الشفعة للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا تثبت والحديث حجة
عليه اعلم ان النفي فيه بمعنى النهي وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلامه شريكه وهذه
كراهة تنزيه لان فيه باعتبار تقويم ضرر الشريك وقد لا يتصور فان قلت قد جاء في رواية للحاكم
ان يبيع وهي تدل على حرمة قلنا الحلال هنا بمعنى المباح والمكروه يصدق انه ليس بحلال على هذا
المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه راجح الترك م ابو سعيد ﷺ روى مسلم عنه من كان
معه فضل ظهر اى ابل قوي زايد عن حاجته فليعد به الباذ فيه للتعدية على من لا ظهر له المراد به
ان يواسي الراحل ويعينها ذكابه على ظهره وهو قد يحصل بلا عود انما عبر عنه بالعود لان الغالب
في حال من لا مركب له انه قرعن الرفقاء ومواساته تحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد
فليعد به على من لا زاد له الاحسان عليه عبر عنه بالعود لما ذكرناه او للمشاكلة م انما بعثت
لاتمم صالح الاخلاق روى مسلم عن عايشة اسلمت قديما بلة مارونه عن النبي ﷺ مانية
وعشرون حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم
النبي ﷺ مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا ساق معه الهدى وكان المتمتعون معه ﷺ بعضهم
ساق وبعضهم لم يسق فقال ﷺ من كان معه هدى وساق فليتم على احرامه بضم الياء اى ليدم
نفسه على احرامه ولا يحل لشئ مما حرم فيه ومن لم يكن معه هدى فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اى
ليحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة ﷺ وقال الشافعي للمحرم ان يحل بعد
قدامه من افعال العمرة سواء ساق معه الهدى او لم يسق في الصحيحين اربع عشرة
انه كان من حلال النبي ﷺ مارواه عنه مائة واثنان وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربع عشر
انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال مدح رجل رجلا عند النبي ﷺ فقال ﷺ من كان منكم مادحا
اخاه لا محالة بالفتح اى في حالة لا تتجاوز مدحه فليقل اظن فلانا كذا ان كان يعلم ذلك منه
داعية اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح اى ارتكب مصلحة اليه كتشييط الممدوح للغرور والضلال
النفع الى المادح وغيره ما فقد بين ﷺ طريقا اوثق للمادح والممدوح بقوله فليقل احسب فلانا كذا
موضع الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اى مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله
احدا يعني لا اقطع بتزوي احد ولا بزكائه عند الله فان ذلك غيب عنا عداه تعالى ليتضمنه معنى
الغلبة لان من حزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفة احسب هذا تاكيد لقوله
احسب لذا اوكد المفعول ثاني للحسبان لتقدم ان كان يعلم ذلك اى كونه موصوفا بما مدحه
جواب محذوف بقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح فان قيل الحسبان يستعمل في المظنون
والعلم في المجزوم فاي وجه جمعهما قلت العلم منها بمعنى الظن دفعا للتناقض الى هنا كلامه واقول
لا منافات بل في كون العلم بمعنى الجزم بمعنى لطيف وهو التضييق في رخصة المدح لان المادح

ان كان يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح لا يقول في مدحه على وجه اليقين لئلا يغتر المقول له
وان لم يكن جازما لا يمدحه م ابو هريرة ﷺ روى مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل
بعدها اربعا وهو على الاكثر وفي تفويضها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف
ﷺ يصلي بعدها ست ركعات لما روى ان النبي ﷺ صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل
بالاكثر اولى قلنا الحديث دليل قولي والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة ﷺ
روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اى يوم القيمة وصفه به لانه تجزه عن ايام الدنيا اولانه
آخر اليوم الحساب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال فاذا شهد امرا اى حضر
شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرها فليتكلم بخير وموكلام يثاب عليه او ليسكت وفيه استحباب
ترك الكلام المباح خوفا من اجراره الى المكروه او الجناح وقد قال ﷺ من حسن اسلام المرء ترك
مالا يعنيه م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد ﷺ وهو بضم العين المهملة وفتح الباء
الموحدة بعدها الياء المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق فصار
قاضيا فيها لمعاوية مارواه عن النبي ﷺ احد عشر حديثا انفرد مسلم بحديثين احدهما اذا
كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا ياخذن بتشديد النون اى في مبايعة ما فيه الربوا الامثلا بمثل
وفيه نهي عن المفاضلة اعم من ان تكون في القدر او في الاجل وانما سقوط المماثلة في الجودة
عرف بقوله ﷺ جيدها ورديها سواء ح ابو هريرة ﷺ روى البخاري عنه من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع رحمه ليس بمؤمن بالله واليوم الآخر لعدم خوفه
من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة ق ابو هريرة ﷺ انفقا على الرواية عنه من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام
بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية ان الشرع اوحى الى ابراهيم عليه السلام اكرم الضيف وان
منهم شاة مشوية فاوحى الله اليه اكرم فحمله ثورا فاوحى اليه اكرم فتحير فيه وعلم ان اكرام الضيف
ليس في كثرة الطعام فخدمهم بنفسه فاوحى اليه الآن اكرمت الضيف من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فليكرم جاره استدل بعض بهذين الامرين على وجوبهما وذهب الفقهاء الى انهما للندب
وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام وقت كون المواساة واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليفعل خيرا او ليصمت ق ابو هريرة ﷺ انفقا على الرواية عنه قال قبل النبي ﷺ الحسن
ابن علي رضي الله عنهما وعنده اقرع بن حابس فقال لي عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهم فقال ﷺ من لا يرحم لا يرحم على بناء
الفاعل لا يرحم على بناء المفعول روي الفعلان مرفوعين على ان يكون من موصولة ومجزومين
على ان يكون شرطية نحو ان يرادي الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد بقرينة ما قبلها من حكاية
الراوي وان يراد اعم والمتعدي هنا منزل منزلة اللازم اي من لا يكون من اهل الرحمة وجوز
ان يكون كناية عما تعلق بمفعول مخصوص بقرينة رواية ترجو من لا يرحم الناس لا يرحمه الله ويكون
من رحمة الله عنه مانعا لا بان لا يكون هو الغائزين السابقين بل يتاخر ق عمر ﷺ انفقا على الرواية
عنه قيل اسلم عمر سنة خمس من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امراة استبشر اهل السماء

شفعة للذمي على المسلم
المباح والمكروه
كيف تقول في مدح حسب

باسلام مارواه عن النبي عم خمسمائة وسبعة وثلاثون حديثا له في الصحيحين احد وثمانون انفرد
البخاري منها باربعة وثلثين ومسلم باحد وعشرين من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة
سبق تاويل مثله في حديث من شرب الخمر م بريدة بن الحصيب ﷺ روى مسلم عنه من اعجب بالمرد
شبر وهو اسم لعب معروف عجمي معرب وقيل اسمه نرد وتيسر معناه على لغتهم فهو كلعب عكس
بفتح الميم يلعب في ايام الحر يرود فيه قيل المراد به هنا الاكل لان العكس في اللحم يكون حالة الاكل غالبا
فيكون اللعب به حراما كما تشبسه عم بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجوز ان يقال العكس
حقيقته غير متصور في اللحم لان في حالة الاكل ولا في غيره لانه عين مايع وانما مومن قبيل اضافة
الفعل الى الشيئين والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى يحادون الله والذين
آمنوا معناه يحادون الذين آمنوا على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين بذكر الله
مهم وكذا مهنا لقوة اختصاص اللحم بالحم ذكر اللحم معه قيل سبب حرمته ان واضعه وهو
شابور بن اردشير اكل ملوك ساسان ستة رقعته بوجه الارض والتقسيم الرباعي
بالفصول الاربعة والشهور الستة والكعبات الثلثة بالاقضية السماوية فيها
والبيوت الاثني عشرية بشهور السنة والكعبات الثلثة بالاقضية السماوية فيها
للانسان وعليه والخصال بالاغراض التي يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسب فيها
يلعب به يكون مجتهدا في اخذ ستة المحسوس المستكبرة على الله ﷺ جابر ﷺ روى مسلم عنه
من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة واتمام يعل مع الاعتراف بالنبوة مع انه لا بد منه لظهوره
ومن لقيه يشرك به شيئا دخل النار م جابر ﷺ روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين
عمل به احمد وقال الجاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما
اسفل من الكعبين اللذين في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله ع في رواية اخرى فليقطعهما
اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازاره فليلبس سراويل
وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا ان يشقه ويتزر به عند
الضرورة لقوله ع لا يلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويل واذا ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم
اولى للاحتياط ح ابو هريرة ﷺ رقى البخاري عنه من لم يدع قول الزور من عمارة عن الصيام
والعمل به ان يقتضي الزور من الفواحش فليس لله حاجة في ان يدع اي يترك طعامه وشرابه
كني بنفي الحاجة عن عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة
واذا حصل الغرض منه ينال الترتيب به لانه امسك عما ابيح له في غير حين الصوم وامسك
عما حرم عليه في جميع الاحيان ح ابو ذر ﷺ روى البخاري عنه من مات من امتي وهي لا يشرك
على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى على المومنين وهم امة الاجابة والثانية هي المرادة
منا لا تشرك بالله شيئا مذه الجملة للحال دخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على
ان صاحب الكبيرة مومن يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة
في قولهم انه بنفي الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر مخلد

مطلب اللعب انواع وحرام

مطلب اذا ورد دليلان فالعمل بالمحرم اولى

مطلب الاية تطلق على كلمات القرآن وهم امة الدعوة وعلى المومنين وهم امة الاجابة

مطلب مذهب اهل السنة

في النار ق عايشة ﷺ اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه بعض
جاز صومه عنه لانه لازم له وبالحديث عمل احمد والشافعي في قوله القديم والباقون تاولوه
مستدلين بقوله ع لا يصوم احد عن احد واولوا الصيام في الحديث بالاطعام فان
ولي الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم عن ذمته فصار كان الولي صام عنه انا ان الاطعام
عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه وعندهما يجب مطلقا ومقدار الاطعام كما في صدقة الفطر
والمعتبر في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاشبه
م ابو هريرة ﷺ روى مسلم عنه من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو بتنوينه للافراد
اي لم يتمل في نفسه يا ليتني كنت غازيا وقيل معنى حديث النفس به ارادة الخروج له وعلامتها
في الظاهر اعداد آلته كما قال الله تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات على شعبة
اي قطعة تنوينها للتهويل من نفاق يعني من مات على هذه الصفة فقد اشبه المنافقين
المتخلفين عن الجهاد قيل هذا الحكم كان مخصوصا بزمان النبي ع والظاهر انه عام ق ابن
مسعود ﷺ اتفقا على الرواية عنه من بات ويؤيدعوا الواو فيه للحال من دون الله بكسر
النون اي مثلا لله كذا قاله الجوهري قال صاحب الكشاف لا يقال اتخذ الا للمثل المخالف
فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف الله قلت لما سموها
آلهة اشبهت حالهم حال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله فقيل لهم ذلك على سبيل
التهكم او يقال يجوز استعماله في مطلق المثل مجازا كالمرسن فانه موضوع للانف
المرسون فجوز استعماله في كل انف دخل النار قيل كل ما جاء في حق الكفار بلفظ
الدخول فهو كناية عن الخلود لانهما متساويان فيهم م عثمان ﷺ من مات وهو يعلم انه
لا اله الا الله اي يعتقده جزما دخل الجنة وفي قوله يعلم رد على من قال من غلاة المرجئة
ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقد بما قال القاضي وفيه دليل لمن يرى ان
مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام والله
دهنا المحققون وهو المروي عن ابي حنيفة والشيخ ابي منصور الماتريدي وملواصح الروايتين
عن الاشعري وهو المطرد المنعكس كذا ذكره الشيخ الشارح قدس سره في رسالته رسولنا ع مذكورا
حكما داخلا تحت العلم م ابو هريرة ﷺ روى مسلم عنه من مج مجة بكسر الميم اي عطية وهي تكون في
الحيوان وغيره وفي الرقية وهو المنفعة والمراد بها سنا ناقة الكبش كالناقة او الشاة تعطيها غيرك
ملتمسا ثوابه ترده عليك عدت بصدقة الجملة خبرية والضمير الراجع محذوف تقديره عدت بكل الهبة
له ملتمسة ثوابه واحب بفتح قاف صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرفية اي في اول النهار و
اول الليل قال القاضي هما مجرور ان على البدلية قيل غدت بصيغة الهبة وضمن محذوف
اي جمع اجرا جزيلا والوجه الاول اولى م عمر ﷺ روى مسلم عنه من نام يعني غفل عن حزبه
بكسر الحاء ما يوظفه المرء على نفسه من قراءة او صلوة من الليل او عن شيء منه اي عن بعض
من حزبه فقراه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قراه من الليل يعني من فات

الطعام ة

مطلب اذا ورد دليلان فالعمل بالمحرم اولى

مطلب الاية تطلق على كلمات القرآن وهم امة الدعوة وعلى المومنين وهم امة الاجابة

مطلب مذهب اهل السنة

حزبه او بعض منه عن الوقت الذي كان يفعله فيه ففعله في وقت آخر كتب له من الاجر مثل
ما لم يفته لان تعيين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاؤه بتفويته
وانما كان باعتبار فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر
لان حزب العابدين يوجد فيه غالبا وانما خصص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت
متسع قال شارح لانه كانه من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول صحة النية
فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما تصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الصحيح الكبرى
لمصادفة اكثر اليوم النية لا لانه كانه من جملة الليل فان قلت كان التشبيه في كانما
يقتضي ان يكون الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت هذا من باب التشابه لا التشبيه
لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون التفويت مقتضيا لوقوعه
ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيها ح عايشة ٥ روى البخاري عنها
من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه المراد من طاعة الله ما ما
ليست بواجبة لان النذر معنوه الشرع عن ايجاب المباح فلا ينعقد في الواجب لا في
المعصية لانها غير مباحتين اذ المباح ما استوى طرفاه وما للساكذلك م خولة ٥
بنت حكيم ٥ قيل هي التي وهبت نفسها للنبي ﷺ في قول وكانت امرأة صالحة فاضلة
مات رضي عنها النبي ﷺ عم خمسة عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث من نزل منزلا
ثم قال اعوذ بكلمات الله وهي كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله وقد
جاء الاستعاذة بها في قوله ﷺ اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لعزانها
عن النقص والانفصام من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك و
معنى تخصيص الامن بالمكان الذي نزل فيه وبامتداده الى زمان الارتحال ما ينوهي
الى الشارع ق ابو هريرة ٥ اتفقا على الرواية عنه من نسي وهو صائم مفعوله محذوف
وهو صومه بقرينة قوله وهو صائم وما بعده قال الشيخ الشارح نزل نسي منزلة اللازم
لان المقصود نفس الفعل اقول المقصود نسيان صومه لا حصول النسيان مطلقا حتى
لو نسي غيره فاكل يكون مفطرا فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود
حصول الفعل فالتيم صومه وفي اضافة الصوم اليه اشارة الى انه تم بقطر وانما اضره بالاتمام لتوفر
ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه منزا تعليل لصحة صومه حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه
حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان جماع الناسي لم يفطر ايضا لندرته دونهما بل
اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسي وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام
صورة الصوم وحمل قوله فانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المواخذة به وقال احمد عليه
الكفارة ايضا ق عايشة ٥ اتفقا على الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب اي من
عوسر عليه في الحساب بحيث لا يترك قليلا ولا كثيرا لا سئل عنه عذب قال القاضي له معنيان
احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفض الى العذاب

ومذا هو الصحيح اما المسامح في الحساب فهو الذي عرض عليه عمله ولا يستقصى في حسابه
وهو المراد من قوله تع فسوف يحاسب حسابا يسيرا ح عمرة روى البخاري عنه من نيح عليه
النياحة هو البكاء على الميت بصوت مع قول القباح يعذب روى مجزوما ومرفوعا
نيح عليه روى بإثبات الباء الكاذبة فاما موصولة او مصدرية وروى بحذفها فاما على هذه الرواية
تعين ان تكون مصدرية اي مدة النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد
قال الله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة
كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء في اشعارهم اذا مت فابكين اي اذكرني بما انا اهله
وشقي علي الجيب يا اخت معبد فمع يعذب بفعله لا بفعل غيره قال شارح المراد بمن نيح المشرف
على الموت وبتعذيبه ما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه في سكرات الموت الى هنا كلامه
لكنه ضعيف لانه جاء في رواية يعذب في قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا يوصون
على الميت بذكر اوصافه التي يزعمون انها محاسن وتلك قبائح في الشرع كما كانوا يوصون بالحرب
البلدان وبالمعاشرة مع النسوان وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير ٥ روى مسلم
عنه من حرم من الرفق فقد حرم من الخير وهو متعد الى مفعولين احدهما الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل
العائد الى من الرفق بالنصب مفعوله الثاني اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف
يحرم الخير على بناء المجهول اي صار محروما من الخير اللائم فيه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل
من الرفق م ابو هريرة ٥ روى مسلم عنه من يتحر الخير يعط بفتح الياء والعين اي يصب نعمة
ولا يبالي بفتح الهمزة اي لا يفتقر وفي بعض النسخ بضمها اي لا يرى شدة قبل الصواب ح
الاول وهذا تاكيد لما قبله واتى بالواو للتقدير كقوله تعالى لا تعصون الله ما امرهم و
يفعلون ما يؤمرون لا يبالي بفتح حرف المضارعة واللام نباته ولا يعني شبابه ح ابو هريرة ٥
روى البخاري عنه من يرد الله به خيرا يصب منه بتنوين للتنويع والجار والمجرور حال عنه اي خيرا ملتبسا
به نصب منه روى مجهولا اي يصب اليه مصيبة ومن اسم لكل مكلف وه معلوما اي يجعله الله اذا مصيبة
يتطهر بها من الذنوب في ضمير منه على التقديرين عائدا الى الخير ومن في منه بمعنى لاجل قال الطيبي
الرواية الاولى احسن للادب كما قال الله تع حكاية عن ابراهيم عم واذا مرضت فهو يشفين
ولم يقل امرضني وقيل يصب من الاصابة بمعنى الوصول وضميره يعود الى من وضمير منه الى الله
ومعنى الاول ظاهر ق ابو هريرة ٥ اتفقا على الرواية عنه من يرد الله به خيرا تنكيره للتفخيم يفقهه
في الدين اي يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من
الالفاظ القليلة م ابو هريرة ٥ روى مسلم عنه من يسر على معسر هذا اطلاقه يشمل المؤمن
الذمي والمستامن والكبير عليه اعم من ان يكون بالتاخير في مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه
او بابرائه مما عليه ييسر الله عليه في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدائد وفي الاخرة بتسهيل
الحساب عليه ومن ستر مسلما اي عيوبه او ذنوبه ستر الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد
ما كان العبد في عون اخيه وهذا التعميم بعد التخصيص ما مدة بمعنى المدة اي مدة كون العبد

في عون أخيه أو موصولة يعني والله في عون العبد الذي كان في عون أخيه ويكون كان
زائدة والظرف وهو العبد وضع موضع المضمر استطرافا وإيذانا بأن العبد مع عجزه إذا
أعان أخاه على أخيه فالله أولى أن يظهر لطفه ورواية القضاعي ومن ستر على أخيه ق جابر
روى مسلم عنه من تصعد الثنية وهي الطريق العالي في الجبل ثنيته بدل ما قبلها أو عطف بيان
المرار وتسمى الركاب الثلاث اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه حط عنه ما حط
اي مثل الذي حط عن بني إسرائيل لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا على الناس إما
لعقبها من العدو أو لصعوبة طريقها فلهذا حط عنه ما حط عن بني اسرائيل وإيذانا له بالمبالغة
في حط ذنوبه في لك الصاعد والآ فالخطيئة المؤمن كيف يكون مثل خطيئتهم العظيمة حتى
خالفوا أمر موسى ع وعندوا الفحل ومن الاستفهامية مثله هذا مبتدأ خبره محذوف اي من
الاستفهامية في الاحاديث المذكورة بعد هذا ابو هريرة ه روى مسلم عنه من أصبح منكم
اليوم صائما اصبح بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل في الصباح فلكون تاما وصائما
حال عن ضميره قال ابو بكر انا قال اي النبي ع فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال
اي النبي ع فمن أطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال اي النبي ع فمن عاد منكم اليوم
مريضا قال ابو بكر انا قال رسول الله ع ما اجتمعن اي الخصال المذكورة من الصيام وغيره
على الترتيب المذكور في يوم واحد في امر ع الا دخل الجنة قال القاضي معناه دخل ملائما سيرة
والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول ق جابر ه انتقاعا على الرواية عنه من رحل يتقدمنا
من مبتدأ ورحل خبره ويتقلع منا صفة رجل وانما لم يقل من يتقدمنا اشارة الى ذلك من قلة
الرجال وقصر زادة تحريضا على ما يجيء بعده من الانذار فيجد الحوض اي يصلحه بالمد للملا
يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطف على يجد وتيقنا قدم شربه على تيقنه
اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغي ان لا يتهاون فيه قال حين دنا اي قرب من
ماء من مياه العرب م سلمة بن الاكوع ه من قتل الرجل يعني عينا منذا تفسير للرجل اي جاسوسا
من المشركين فيه دليل على ان الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العين
معاهدا قال بعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما يعزره الامام
وقال بعض يقتله ان لم يتب فالوا ابن الاكوع قال له سلمة اجمع قال احمد لا يكون السلب للقاتل
اذا لم يبارز المقتول وفي الحديث احتجاج عليه لكن الظاهر ان سلمة قتله فجاة اعلم ان المصنف اخرج
هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين ق جابر ه اتفقا
على الرواية عنه من كعب بن الاشرف فانه قد آذى الله اي اولياءه ورسوله قال كان ذلك للتعيين
يهودي شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله ع ثم نقض العهد وتحزب عكة وكان يحرض النبي ع واصحابه
ويحرض عليهم الكفار وكلما بلغ حسان بن ثابت ه نزوله في بيت عكة نحا اقله حتى يتيقنه اهله
فلما لم يجد ما توى فيها قدم المدينة فبلغ النبي ع قدومه وقال الحديث معناه من كان له قتل فليقتله فلما
نعد اليه ليلا فتطوا راسه فجاوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام ع يصلي تلك الليلة

في المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف ان قد قتلوه فوحدوا رسول الله عند باب المسجد
فقال ع افلحت الوجوه فحمد الله على قتله م انس ه روى مسلم عنه من يأخذ
مني هذا فمن يأخذ بحقوي يعني سيفه هذا تفسير لقوله هذا قال الراوي لما قال ع من يأخذ
مني هذا بسط كل من المسلمين يده يقول انا فلما قال ع فمن يأخذه بحقه تأخر فاخذه
ابو دجانة لعلمه ان حقه كان القتال في سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل رضي الله عنه
دجانة بضم الدال والجيم والنون بعد الالف قاله يوم احد م انس ه روى مسلم عنه
من يرد منا عنا وله الجنة قاله سبع مرات يوم احد قال لما انهزم المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا
حتى بقي رسول الله سبعة من الانصار ورجلان من قريش فكلما قصد الكفار للنيل ع
قال الحديث حتى قتل السبعة رضوان الله عليهم وثبت مع رسول الله ع يومئذ طلحة
ووقاه بيده فشلت اصبعه وصار طلحة مجروحا في اربع وعشرين موضعا فلما كسر رباعيته
رسول الله ع فغلبه العشي احتمله ع يرجع به ع الى الهضبة وكلما آذر كل واحد من المشركين
كان يضع رسول الله ع ويقاتله حتى اوصله الى الصخرة وكان يقول ع اوجب
طلحة ح عثمان ه قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا ماءها وكان لرجل من
بني غفار عين يقال لها رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال ع لم لا تبيعها بعين في
الجنة قال يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي عين غيرها فلما استطيع ذلك فقال ع
من يشتري بئر رومة فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين اي يكون مساويا لغيره في الاستقاء منها ولا يخصها
من بينهم يعني يقفها روي ان عثمان ه اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها
دل الحديث على جواز وقف المنقولات وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف حيث جعله مع
غيره سواء فيه اعلم ان المصنف رقم الحديث بعلامة خ لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما
هو لفظ الترمذي في بعض رواياته ولفظ البخاري من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قال الصاغاني
التحفة ق انس ه اتفقا على الرواية عنه من يبطر لنا ما صنع ابو جهل يعني مثل سعطوا
أو مرب قاله يوم بدر يعني غزوة بدر وهو اسم موضع كانت الغزوة فيه قيل كان مع النبي ع
من العسكر في ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان
وكان الكفار قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق ابنه ابن مسعود ه روى ابو داود
بين الاذان الساقطة فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل اخزاك الله فضربه بسيف حتى مات
وفيه شرعية الاستطلاع على امر العدو الباب الثاني ح ابن عباس ه
روى البخاري عنه ان اباه اراد به الجد الاعلى وهو ابراهيم ع وانما كان جدا الانتساب قريش
اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحاق اعوذ بكلمات الله التامة تقدم معنى الكلمات وكونها
تامة في حديث خولة قيل في الكلام تقديم وتاخير قوله يعوذ بها مؤخر من قوله اعوذ بكلمات الله

ليلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان ابا كان كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة التي يعوذ
بها اسمعيل واسحاق ويجوز ان تعال ضميرها مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات الله كما قيل
في قوله تعالى فان كن نساء كان ناقة وضميرها مبهم مفسر بقوله نساء اقول كان المناسب
لقوله يعوذ ان يقول اعوذ كما يشدد الواو على معنى قائلا اعوذ كما بكلمات الله
لكن الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان
ابراهيم كان يعلم اسماعيل واسحاق التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ
بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهي كل ذات سم ومن كل عين لامة اي جامعة للشر على
المعنون من لممته بكذا اذا جمعته ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اي مزلة والماحيث
على وزن فاعلة لتشاكل قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء
واستحسنه ولم يرجع الى الله والى رؤيته صنعة قد يحدث الله في المنظور علة بجنايته نظر
على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه
شبهها وتوهمها بعض بان العاين ينبعث من عينه قوة سمية عنده يتصل بالمعون
فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات كان يقوله اي النبي ع هذا الحديث
للحسن والحسين حصينين كان يعوذهما م ابن عمر ٢ رمز مسلم عنه ان اثر البر وصلة الاخوان
حملا البر تارة بناء افعل التفضيل منه واضافته اليها مجازا والمراد منه افضل البر وافعل
التفضيل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو وبعض الموده بعد
ان يتولى الاب بفتح التاء اي غاب والغيبة اعم من ان يكون بموت او سفر واتى كان الوصلة
ما تولياه والبر بعده اثر لان ذلك يودي الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى تاكيد
حق الاب لان صلة احبائه اذا كان اثر الاحسان فتفضل صلته خرج من وصف اللسان
م انس ٢ روى مسلم عنه ان ابراهيم ابني ولد له مات في الثدي يعني رضيعا قيل كان ابن
ثمانية عشر شهرا اذا ذكر مع كون ابراهيم ابنه فيه تنبيه في الرضاع مظهورا ما لاصحابه اشارة الى
ان خصوصية هذه المرتبة كانت لاجلها وان له لظئرين الظئر بالهمزة هي التي ترضع ولدا
غيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص وكونها اثنين يجوز ان يكون لكمال الغاية تاكيدا
وحسن تربيته فان التولد المعتني به في العادة يكون لظئرين تكلفان رضاعه في الجنة
قيل انه يكون في النشاة البرزخية لورود الاثر ان اهل الجنة يكون في عمر بضع وثلثين سنة
ويكون قوله في الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يسترجع فيه اولا من كان من اهلها فيجوز
ان يكون بدن ابراهيم لا يتحلل لكمال روحه واستعداده بروحه من مشى روحه الامين في خدمته
ويصير له ملكة يقتدر بها على الارتضاع في القبر ليكمل جسمانيته قال اصحابنا الكتحديد انه يكون
في الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وقد اليس
كذلك لكن الاسلم ان يقال انه من المتشابهات خ ابو هريرة ٢ روى البخاري عنه ان ابراهيم
وهو ابراهيم خليل عم يرى ابا يوم القيمة عليه العبرة وعلى ما يخطر من الغبار والقترة وعلى ما

يرتفع من الغبار المراد بكونها عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه ان شرف الولد الفاخر لا
ينفع الوالد الكافر ق عائشة ٢ اتفقا على الرواية عنها ان البغض الرجال الى الله الالد
بتشديد اللام الكافر ق عائشة ٢ اتفقا على الرواية عنها ان البغض الرجال الى الله الالد
كذا قاله الجوهري فيكون الخصم تاكيدا للالد واللام فيه للعهد يعني الالد الخصم هو الله
وهو الكافر خصومته انكاره انشاء الاموات كما قال الله تع اولم ير الانسان انا خلقناه
من نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروي
باضافة الالد الى الخصم فيكون الخصم بسكون الصاد مصدرا تقديره الله من الخصومة
اي اشدها م جابر ٢ روى مسلم عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء اي سريره وضعه
يجوز ان يكون حقيقتا بان يقدره الله عليه اشد راجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه
ونفاذ امره بين سراياه وعلى كلا التقديرين يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة
الهائلة وهي كون عرشه على الماء تهكما به وتسخيرية لانه مستعمل في الله كما قال الله وهو الذي
خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اعتزاله
عن جنس الانس الذي يزجونه بالكوفة ثم يبعث سراياه كهو سريته وهي قطعة من
الجيش فاد ناهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة بجيء احدهم عند الى آخر الحديث
بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول فعلت كذا وكذا فيقول اي ابليس ما صنعت شيئا
تنويه للتعظيم وما للنفي ثم يجيء احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفي اي ما تركت الاساءة
حتى فرقت بينه وبين امراته فيدنيه منه اي يقربه ابليس دلك المعنوي من نفسه فيقول
نعم انت نعم حرف المدح وانت مبتدا خبره محذوف اي انت صنعت شيئا عظيما وفي بعض
النسخ نعم بكسر النون على انه فعل مدح يعني نعم العون انت والصواب هو الاول لان
اضمار الفاعل في افعال المدح من غير نكرة يفسره على خلاف القياس وانما رضي اللعين بعمل
فرق بين الزوجين لان فيه مفاسد كثيرة من انقطاع النسل وقوع في الزنا وغير ذلك
ابو موسى الاشعري ٢ اتفقا على الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون
المجاهد في القتال بحيث تعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه
او المراد بالسيوف سيوف المجاهد هذه كناية عن الدنو من العدو في الضراب كما ذكر السيوف
لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشارح فان قيل قد تقدم في رواية ابي هريرة ان
انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلمة واعظم اجرا فالجواب
ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين الراكب ومركوبه وانفاقهما
وهو انما يكون بالركوب من السيوف فصار المعنى متقاربين في المعنى اقول الاجر فضل من الله يتبع
بجوز ان يعطي من شاء لمن عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وقدر جليلا فاي حاجة الى هذه التكلفات
ابو امامة م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان ابي وائل في النار قاله لرجل سأله عن ابي
قال الراوي لما سأله قال عم في النار فلما ولى السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب

يشير الى انه قال ذلك اول مرة ذكر النبي عم اباه مع أبي السائل في المرة الثانية لان الالفة اليوحشة
عن قلب المستوحش وبذا جبر خصه الله تع من حسن الخلق م ابن عمر ﷺ روى مسلم عنه ان
احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان احب الى الله من بين الاسماء
المحبوبة لله المنبئة عن ذل المتسمي وكونه عبدا لان احدهما اضافة الى ما على اسماء الله الذي
خص التوحيد به في كلمة الشهادة والآخر اضافة الى اسمه الرحمن الدال على كمال رحمته العامة
بكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين لا تدعني الا بياعبد الله فانه اشرف اسمائي
قال العبد الضعيف مباشر هذا التاليف اصلح الله شانه وصانه بما شانه احمد الله على ما
الهم والذي الخفيف ان تسمائي بعبد اللطيف ما كولائي تفضل على فائل لطيف وفقني
برضائك فاني ضعيف ولا تنظر الى ما صدر عني وانعم دني بالقبيح بحسن ظني م ابوذر ﷺ
روى مسلم عنه ان افضل الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين واما
صار افضل لاشتماله على تنزيه الله تع وتحميده ق ابن مسعود ﷺ انفقا على الروايته عنه
ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه يحرر ويقرر مادة خلقه قال الشيخ الشارح يجمع من الاجزاء المنوية
يقال انجمعت الشئ اذا جعلته جميعا يعني يجعل الله ماء الرجل والمراة مجتمعا في بطن امه
اي في رحمها من قبيل ذكر الكل واراده الجزء اقول ما روى عن ابن مسعود ان النطفة اذا
وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا تدخل في كل ظفر وشعرة فيمكث اربعين ليلة ثم ينزل دما في الرحم فذا كله يدل على انه من الجمع والاشكال انه كيف
يتصور اربعين يوما ثم تكون علقة دما غليظ جامد مثل ذلك اي اربعين يوما ثم
تكون مضغة دما قدر ما يمضغ مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ
فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت ما ثبت في صحيح
مسلم من ان النبي ﷺ قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها
يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثاني قلت المراد من قوله فصورها تقدير تصويرها
لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤيده ما يكتب اي يؤمر بكتابة اربع
قضايا وكل قضية سمتكلمة هذا معطوف على قوله تكون علقة لا على قوله ينفخ لانه لو كان
معطوفا على ينفخ يلزم ان تكون الكتابة في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم في
حديثه ان النبي ﷺ قال يدخل الملك على النطفة بعد ما يستقر في الرحم اربعين فيقول اي
رب شقي او سعيد وهذا يدل على ان الكتابة يكون في الاربعين الثاني يكتب رزقه روى علي
صيغة المجهول والمعلوم وروى بالباء الجارة في اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله
وهو يطلق على مدة الحبوة وهو المراد منا وعلى منتهاها ومنه قوله تع فاذا جاء اجلهم وعمله
وشقي وهو من وجبت لم النار او سعيد وهو من وجبت له الجنة قدم ذكر شقي لان اكثر
الناس كذا وقال الطيبي كان من حق الظاهر ان يقول وشقاوته وسعادته ليوافق ما قبله
فعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك وقال القاضي المراد بكتبه هذه الاشياء اظهاره

هذه شقية خلقت فيها الاشاعة والمائدة فقال الاشاعة السعادة والشقاوة ازلية
معي انها مقدرة ان في الازل لا شقي ان ولا سعيد ان فالسعادة الوصول الى الايمان لعلم الله
الازلي بها كذلك والشقاوة الوصول الى الكفر لعلم الله الازلي بها كذلك وقال الماتريدية
العبد هو الفاعل والمعنى بالكافر والسعادة الاسلام والشقاوة الكفر وعلة تصور العبد
قد تقتضي ان يكون سعيد الاسلام وان شقي قد يسعد ان لو يريد الكفر وان السعادة والشقاوة غير
ازليتين بل متغيران ويسعد ان وما ان السعادة والاشقاء عندهم قضيتان ازليتان فاكتان
بذاته تعالى لا متغيران ولا سعيد لان كان الصفات الفعلية اذا التغير على القديم قال والحق ان الخلاف لفظي لان الاشعري لا يجعل ارتفاع

السعيد قد يشقى والشقي قد يسعد

للملك وان قضاءه تع ساق على ذلك فوالذي لا اله غيره هذا شروع لبيان ان السعيد قد
يشقى وبالعكس وهذا فيما تطابق عليه واما في التقدير الازلي فلا تغيير ان احدكم ليعمل بعمل
اهل الجنة حتى ما يكون حتى ما للناصبة وما نافية غير مانعة لما من العمل كذا قاله الطيبي
لكن نصب حتى نفسها مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه ما نبنا عاطفة
ويكون بالرفع معطوفا على ما قبله بينه وبينها الا ذراع هذا تصوير لغاية قربه من
الجنة فيسبق عليه الكتاب اي يغلب عليه كتاب الشقاوة فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها
واللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى
ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة
فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال بالخواتيم وليست موجبات فان مصير الامور في النهاية
الى ما جرى به القدر في البدايات ح ابن عباس ﷺ روى البخاري عنه قال الراوي ان نفرا
من الصحابة مروا باناس فيهم لديغ فقال لهم واحد منهم هل فيكم من راق فان في الماء رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدري احد رواة هذا الحديث فجعل يتفل عليه ويقرا
الفاتحة فبرا فاتى بالشاة على اصحابه فكرهوا وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا فلما
قدموا المدينة قالوا يا رسول الله فقال ع ان احق ما اخذتم عليه اجرا الكتاب الله
متمسك به الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وانكره ابو حنيفة واحمد
متمسكين بما روى عن ابي بن كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى الي قوسا فذكرت
ذلك للنبي ع فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فردد تها احاب بعض عن الحديث
بكمال الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسباق الحديث وتوبيخهم بقولهم اخذت
على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق الضيف كان واجبا على ذلك القوم بالدليل
ما روى ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية انكم لم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا
لي جعلا فجاز اخذ مالهم بسبب او قال الراقية بالقرآن ليست بقربة بمحضة فجاز اخذ الاجرة
عليها فالمضاف في الحديث محذوف تقديره رقية كتاب الله وتعليمه قربة فلم يجز اخذ الاجرة
عليها وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على التعليم جايز اذا لم يكن المعلم متعينا للكل
بان يوجد في ذلك الموضع عالم آخر وغير جايز اذا تعين م عمران بن حصين ﷺ وجابر ﷺ
روى مسلم عنهما ان لحما ذبحت فمروا فصلوا عليه لكن المذكور بعده في رواية جابر فقمنا
فصففنا صفين وفي رواية عمران يعني النجاشي وهو كان ملك الحبشة فكان يكتم ايمانه فيما
بين قومه فلم يكن حضرتهم من يقوم بحقه وقد صح ان النبي ع لما اخبر بموت النجاشي قام وصلى مع
اصحابه طوعا ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة منه ع
وفيه دليل على ان النفي جايز لغرض ديني مثل تكثير الجماعة واما ما روى ان النبي ع نهى عن
النعي محمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت الصحيح بان حقوق
الصلوة على الميت الغايب وهي لم تجوز ما يحمل الحديث على ان جنازة النجاشي رفعت

ارواح الشهداء تاكل هياكل الطيور

في تعدية اطلع بالى

للذين في جوف طير حضر قال القاضي المراد بالمؤمنين على رواية الاقليشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الآن الى مناكلام لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاقليشي يعني جعل الله لارواح الشهداء هياكل الطيور ليتناولوا بها ما يشتهون من اللذائذ الحسية واليه الاشارة بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون قال شارح يؤيد هذا مذهب اهل التناسخ وقال آخر يحمل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا كتمثل الملك بشرا الاولى ان لا يشتغل بكيفية امثال هذا لها فانا دليل يعتد به على ان المراد منها اوكارها الشريفة تسرح من الجنة اى ترعى وتتناول حيث شاءت ثم تاوي اى ترجع الى تلك القناديل فاطلع الهم ربهم تعديته بالى لتضمنه معنى النظر والاخطار ان يتعدى بعلى اطلاعة هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع اخر ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد فضل عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اى شئ نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون بهم ثلث مرات فلما رأوا انهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة يعني حاجة معتبرة لانهم سألوا ما هو خلاف عادة الله ترکوا على بناء المجهول فان قلت رؤية الله كان اعظم النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون رؤية الله موقوفة في ذلك على تكميل استعداد يليق بها فصرف الله قلوبهم عن طلبها لكل اى وقت حصول الاستعداد فان قلت اراد انهم اعادة الروح الى الجسد ان كان لطلب ما هم فيه فلا فائدة وان كان لغيره فملا اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم م بتوبان ﷺ بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوي جاء حبر فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة كاد يصرع منها فقلت ملا تقول يا رسول الله قال فانه دعا باسمه الذي سماه به اهله فقال انا اسمي محمد الذي تسماني به اهلي الموصول صفة لازمة او بدل منه او منصوب بالاختصاص ق عن ابن مسعود ﷺ انفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون قال النووي هذا محمول على من فعل الصورة لتعبد او على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر يخلد في النار بزيادة قبح كفره والا فمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد بدليل ان قوله عند الله يأبى ان يستحق ان يكون كذلك لكنه محل العفو ق عائشة ﷺ انفقا على الرواية عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا ما خلقتم يعني ما صورتم شبه تصويركم بالخلق فخص عنه بهذه شجرية بهم ق سعد بن ابي وقاص ﷺ انفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما الحار والمجرور حال عن جرما مبنا ان اعظم من اجرم جرما كائنا في حق المسلمين من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسألته اعلم ان المسألة على نوعين احدهما ما كان على وجه التبيين

الخبر بالمرة والجمع احبار واحبار اليهود والكسر افصح لم يجمع غالبا فعال دون فعول فخار

يعذب المصورون ما اشد عذابا

ماكان ع

الاختطاف هو الاخذ بسرعة وكذلك الخطف

ان حمل اللواط على اتيان الذكور هل يشكل ام لا

ليس سبق في الدواب بل على اتيان الذكور الا الحمير والحمار

ع

شتان ان ادنى درجة احدكم ان يقاتل كذا ولما ضعف شتان وشتان بعد قول كون حرف ان هو ان والنطق بالاسم دون لفظ ما التي وشتان بعد على احد وجهين في كلام ع

الواقع في الاصل المشهور على ما في الهوامش

الواقع في الاصل على ما في الهوامش

الحديث

فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة في امر الخمر حتى حرمت بعد
ما كان حلالا الا ان الحاجة دعت اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولا
دعت اليه حاجة فسكوت النبي عم في مثل هذا عن جوابه ردع لسائله وان اجاب عنه كان
تغليظا له فيكون بسببه تغليظا على غيره نظيره سؤال الاقرع حيث وجب الحج بقوله أكل
عام يا رسول الله فاعرض عنه النبي عم حتى اعاد مسئلته ثلث مرات فقال عم ويحك وما
يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم والمراد بما في الحديث هذا
النوع وانما كان هذا اعظم الكبائر لتعدي جنايته الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره م
عمران بن حصين رض روى مسلم عنه ان اقل ساكني الجنة النساء القلة يجوز ان يكون
باعتبار ذواتهن اذا اريد من ساكني الجنة المتقدمون في دخولها وان يكون باعتبار
سكناهن بيانه انهن يحبسن في النار كثيرا فيكون سكناهن في الجنة قليلا بالنسبة الى
من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان السكنى في الجنة غير متناهية فلا يوصف بالقلة
والكثرة ح انس رض روى البخاري عنه وقال عم حين رجع من غزوة تبوك ان اقواما خلفنا
بسكون اللام صفة اقواما بالمدينة ما سلكنا الجملة خبر ان شعبا بكسر الشين المعجمة طريق
في الجبل ولا واديا الا وهم معنا يعني يشاركوننا في استحقاق الثواب لكونهم معنا بنيتهم
حبسهم العذر استيناف يعني انما تخلفوا عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذواتا والظاهر
منه التساوي في الثواب لان الله تع قال فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما
و ابو موسى الاشعري رض اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة
الى اشعر وهو اشعر بن قحطان ذكر صاحب التحفة قال المصنف صوابه ان الاشعريين
فهو كما قال لانهم يقولون يأتون والاشعرون بتخفيف ياء النسبة اذا ارملوا اي نفد
زادهم والمراد زاد بعضهم بقرينة قوله جمعوا ما كان في الغزو او قل طعام عيالهم شك من
الراوي بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية
فهم مني وانا منهم المراد به المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه على
الاقتداء بهم ح ابو ذر رض روى البخاري عنه ان الاكثرين هم الاقلون يعني الذين كثر مالهم في الدنيا
هم الذين قل ثوابهم في الآخرة الا من قال بكذا وبكذا وبكذا يعني من تصدق بالمال من جوانبه
بلا فتور والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان
الايمان اي اهل الايمان ليأرز براء مهملة بعد همزة ثم زاء معجمة روي في عينه الحركات معناه ينضم
الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها قال الهروي اراد به ذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبه انضمامهم
بانضمام الحية لان حركتها اشق من جهة مشيها على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة
حتى هاجر بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يأرز الذي حروفه شديدة دون ينضم
اشارة اليه الا يرى ان الزئير مستعمل في صوت الاسد والزفير في صوت الحمار قيل هذا اخبار
عن آخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة الى انهم ينضمون اليها بلا عوج كلية

اذا انضمت الى جحرها تدخل بلا عوج والمراد بالمدينة جميع الشام فانها من الشام خص المدينة
بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفات النبي عم في خلافة الصديق رض
من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب كانضمام
الحية الى جحرها صيانة لنفسها ق جابر وعائشة رض اتفقا على الرواية عنهما ان البيت الذي
فيه الصور اي صور ذي الروح لا تدخله الملائكة المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة
عدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه او لان بعض الصور يعبد
فيعظم الاشياء الى خواص ما عصي الله به فان قيل كيف اجاز سليمان عم عمل التصاوير
كما قال الله تع يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء
كانت تعمل في المساجد من نحاس ورخام ليراها الناس فيعبدون كعبادتهم اجيب
عنه بان هذا مما يجوز ان يختلف فيه الشرايع لانه ليس من مقبحات العقل كالظلم والكذب
وفيه نظر لان كراهته ان كانت معلولة بالتشبيه بعبادة الاوثان فعلم عقلي والوجه
ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التمثال اعم من ذلك ق ابن عمر وعائشة رض
اتفقا على الرواية عنهما ان التلبينة وهي مصدر لبن يلبن زيد القوم يتشوق العار اذا سقاهم
اللبن والمراد به هنا ما يطبخ من ماء الشعير او النخالة سمي بذلك لتشبهه باللبن تجم بضم التاء
وتشديد الميم اي تريح فؤاد المريض وتذهب بعض الحزن ق النعمان بن بشير رض اتفقا
على الرواية عنه ان الحلال بين يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين يعني بعضها
واضح حرمته بالدلايل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبه لوقوعه بين
دليلهما لا يعلمهن كثير من الناس يعني لا يميز بينهما الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات
اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ
في براءة دينه وصيانته من ان يختل بالمحارم وعرضه من ان يتهم بترك الورع السين فيه
للمبالغة كما قال صاحب الكشاف في قوله تع ومن كان غنيا فليستعفف استعف ابلغ من
عف كأنه طالب زيادة العفة ومن وقع في الشبهات يعني من يأتي بها وتعود ذلك وقع في
الحرام يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه حول حريمه وانما قال هنا وقع دون يوشك ان يقع كما
قال في المشتبه يوشك ان يرتع لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه
يكون آثما بسبب تقصيره في التحري واما لانه يعتاد التساهل ويجترئ على شبهة ثم على
شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قولهم المعاصي بريد الكفر واما حقيقة
لمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لعل السر فيه ان حمى الملوك محسوسة يحترز
عنها كل ذي بصر وحمى الشرع معقولة لا يدركه الا ذوو البصائر ولما كان فيه نوع خفاء ضرب
المثل بالمحسوس بقوله عم كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه آخذ الشبهات
بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد النبي عم التحذير حيث المعنى
بقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا

من عقابه ومحى الله احق ان يخشى زلته لان عقابه اشق ولما كان التوبيخ يميل القلب الى الصلاح
وعدم ميله الى الفجور بتة ذم عليه بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اى
انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اى استقامت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة للجسد وفي رواية
كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اى انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله
باستعمال الآلة في المنكرات الا وهي القلب سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة
على الانقلابات م ابن عباس ﷺ روى مسلم منه ان الجد ﷺ بكده اى على تخلقي بما ينسبونه
الى من الجنون فضلا عما قبله لان المراد به تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لانها سبب
البلاغة ونستعينه اى على الصبر على ما يزاء السوانا من بهده الله فلا مضل له ومن يضلل
الله فلا هادي له لما بين ان الهداية والضلالة من الله بين طريق كونه ذم مهتديا بقوله
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه ذم لا يرى لغيره الا ما يراه لنفسه
وهلموا عون على القبول وبعد ما بين مرتبته ربته بين مرتبة بقوله وان محمدا عبده ورسوله
ترك لفظ الشهادة فيه تبريا عن توهم الشهادة على نفسه بقدر الامكان فلم العبودية
على الرسالة اشارة الى عجزه وان ما حصل له من الله دون ان يناله احد سمع هذه الكلمات
التي تنظر منها ما الحيوة حتى قبله فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني
وسط العلو احكمه ثابت يدل على ان الاسلام انتظر الى كما ان حكمة البني علا افضل
الصلوات كيف كاد وي ضمادا وشفاه عن جنون الجهالات اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله
الى خطاب آخر ولكن لم يكفر ما ذكر البني ذم بعده لعله ذم لما راى دخوله في الاسلام استغنى
بعده عن ذكر الكلام لحصول المرام قاله الى البني ذم هذا الحديث حين جاء ضماد الازدي
ضماد بالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صئرتيا للبني ذم قبل ان يبعث فكان من قبيلة ذي
اليمن يقال لهم ازد شنوءة سبب تجيئه ما روى ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول الله
مجنون ولبعد فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يستمونه مجنونا لمخالفته
اياهم وما قدم ضماد مكة وكان يداوي المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله
يشفيه على يديك فاتاه فقال يا محمد اني ارقي بكسر القاف اي اعالج من رقا يرقى رقاة ورقيت فيه اي
هذه الرقى يعني في العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى الرقى منه ما يخص بها
لانهم لا يزالون يكاوزونها وان اسم يشفي على ما ذكر في بعض نسخ المشارق اي يبرئ فعل كل اي على كل حاجة اي ذو داء م
ابو سعيد ﷺ روى مسلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة يعني حسنة وانا وصفها بالخضرة لان
العرب تسمي كل شيء ناعم خضرا او تشبيها بالخضروات في سرعة زوالها وفيه بيان كونها
مزارة يفتتن الناس بحسنها وطمعها وان الله مستخلفكم فيها اي جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان
ابوالكم ليست هي في الحقيقة لكم وانما هي ودعة جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف
تعملون اي تتصرفون فيها فتستحقون ثوابا او عقابا جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم واعطى ما ايديهم اياكم فناظر
هل تعتبرون بحالهم وتتدبرون في مآلهم م ابو هريرة ﷺ روى مسلم عنه ان الدين يبرا با يسرة

قال النووي كذا ضبطناه غريبا وسيعود كما بدا يعني الاسلام كان كالغريب في الزمان
الاول ولم يكن يقبله الا قليل او المراد ان اهل الدين في الاول كانوا غرباء تنكرهم الناس
ولا يخالطونهم وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فسيكون كذا في الآخر وانما قال
كما بدا ولم يقل سيعود غريبا لما في الموصول من ملاحظة التهويل فطوبى مصدر من طاب
كبشرى واوه منقلبة عن الياء لضم ما قبلها او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء اي كون اهل
الدين غربا ليس منقصة عليهم بل موجب لعزتهم في الاخرة ف عايشة ﷺ اتفاقا على
الرواية عنها قالت قيل لرسول الله ذم ما اكثر ما تستعيذه من المغرم فقال ذم ان الرجل
اذا غرم اي لزمه دين حدث يعني تكلم للاعتذار في تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد
اي في المستقبل وفاته فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان م ابن مسعود ﷺ روى
مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا المضارعان و
ما يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابته كونه صديقا او كذابا اظهاره في الملاء الاعلى
او اثباته في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء سابق م ابو هريرة ﷺ روى
مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمل بعمل اهل النار وان الرجل
ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان الاعمال بالخواتيم
فينبغي ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون آخر اعماله عليها ح ابو هريرة ﷺ
روى البخاري عنه ان الرحم بضم الراء اي القرابة شجنة وهي بالحركات الثلث في الشين المعجمة
عروق شجر متداخلة من الرحمن يعني حروف الرحم موجودة في اسم الرحمن ومتداخلة فيه
كتداخل العروق لكونها من اصل واحد وهو الرحمة فقال اسرها وصلني بالكسر خطاب
للرحم وصلته اي بالرحمة ومن قطعني قطعته اي اعرضت عنه ح عايشة ﷺ روى البخاري
عنها ان الرضاعة ومن اسم بمعنى الارضاع يحرم ما يحرم الولادة من النكاح والجمع بين القريبين
وغير ما وتفصيل هذا الحكم وما استثنى منه موضع الفتة م ام سلمة ﷺ روى مسلم عنها
قالت دخل رسول الله على ابي سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح
اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فبقي على تلك الهيئة فينبغي
ان يغمض لزوال فايدة الانفتاح بزوال البصر او لئلا يقبح منظره وفيه دليل على ان الروح
جسم لطيف حال في البدن وان الفاني هو الجسد لا الروح ف ابو بكرة ﷺ اتفاقا على الرواية
عنه ان الزمان اراد به هذا السنة قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات والارض يعني
عاد الى السنة التي وضع الاشهر عليها يوم خلق السموات والارض سبب ذكره ان العرب
كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقي واحد منهم قاتل ولده لم يتعرض له متمسكين
في ذلك بملة ابراهيم الخليل ذم لكنهم اذا وقع لهم ضرورة في القتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها
لاستكراههم استحلالها بالكلية وامروا منادا ينادي في القتائل الا ان نساءنا المحرم
الى صفر اخرنا عنوا بذلك انا نحارب في المحرم ونترك الحرب بدله في صفر واذا عرض لهم حاجة

اخرى يقولون المحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا يوافقون الحج من شهر الى شهر حتى وصل
ذو الحجة الى موضعه علم حجة الوداع فخطب رسول الله ﷺ بعرفة فاعلم ان ذا الحجة وصل الى
موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوه شهرا بشهر كما فعل اهل الجاهلية السنة اثنى عشر شهرا هذا الكلام
تاكيد لما قبله وابطال امر النسيء فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من كل سنتين ثلثة عشر
شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة جاز فيهما فتح
القاف والحاء وكسرهما لكن المشهورة في القعدة الفتح وفي الحجة الكسر والمحرم وجب ضمه
هذا اعطف على قوله ثلثة متواليات واضافة الى مضر وهي بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة
المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذي بين جمادى وشعبان انما وصف رجب
بقوله الذي للتاكيد او لبيان ان رجب الحرام هو الذي بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب على
حسب النسيء او يسمون رجب وشعبان رجبين قال الجوهري جمادى بفتح الدال من اسماء
الشهور م حذيفة بن اسيد الغفاري اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفاري
بكسر الغين المعجمة قيل مات واوه عن النبي ﷺ ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين ان الساعة
وهي اسم لوقت يقوم فيه القيمة سميت بها لانها ساعة خفيفة حدث فيها امر عظيم للناس وهي
تكون عشر آيات اي علامات تكون في موضعين تامة بعض توجد خسف بالمشرق وهو بدل
من عشر خسف المكان دفنا به في الارض وغيبوبته فيها وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة
العرب وهي على ما حكي عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن والاردن قال ابن مسعود
موعبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة موعلى
حقيقته لانه ﷺ سئل عنه فقال املاء ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة
والمؤمن يصير كالزكام والكافر كالسكران ويكون الهم بينهما بان يقع كل منهما في وقت والدجال يخوف
من الاجل وهو السحاب والسير فانه سيتاخر يقطع الثنايا حتى الارض في زمان قليل سيأتي بيان
وصفه وخروجه في حديث آخر ودابة الارض روي ان طولها ستون ذراعا مع ما عصى موسى
وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت منها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتخطم انف الكافر
بالخاتم ويأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما صنف من الناس ستسعة وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس
من مغربها ونار تخرج من قعر عدن ومن بعدية باليمن ومقرها اقصى الارض تزحل الناس
اي تحملهم على ان يرتحلوا وسيأتي الكلام فيه فلم يدر اي النبي ﷺ او الراوي عن هذا الحديث العاشرة
وهي في خبر اي تلك الآية العاشرة في عزه هذا الحديث نزول عيسى بن مريم ق المغيرة بن شعبة
انفقا على الرواية عنه قال انكسف الشمس يوم مات ابراهيم بن النبي ﷺ فقالوا انكسفت الشمس
لموته فقال ﷺ ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده ملخصا وورد في حديث آخر
لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فان قلت اي فائدة في قوله ولا لحياته وكان توهمهم انكسافها
لموت عظيم من العظماء فلا دفع من كان يتوهم منهم ان الانكساف يقع لولادة نشريف فاذا رايتموها
اي رايتم انكسافها على جذع المضاف فادعوا الله وصلوا حتى يجلي الشمس اي تنكشف وهذان

الرجال

دابة الارض

ياجوج ماجوج

الامران

ذو القعدة
ذو الحجة
مضر

الامر ان للاستحباب وانما امر بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارق العادة يكون معرضة
عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا هو السر في استجابة الدعوات
في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف اذا انجلى الشمس
بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة
الكسوف وتكون الغاية بمجموع الامرين فان يمتد الدعاء بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء م
جابر ﷺ روى مسلم عنه قال اتى النبي ﷺ يوم من نسائه شهرا معتمدا فدخل عليهن صباح تسع و
عشرين فقيل يا رسول الله انما اصبحنا لتسع وعشرين فقال ﷺ ان الشهر يكون تسعا وعشرين
يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلثين وعن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه وكان
تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه الكمال ثلثين م جابر ﷺ
روى مسلم عنه ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون بالروحاء وهي بالة ثلثة
قريبة من المدينة بينها ستة وثلثون ميلا كذا فسره الراوي انما يذهب الشيطان للايسمع صوت
المؤذن م جابر ﷺ روى مسلم عنه ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون اي المؤمنون
عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة من الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها عباد تهم الصنم
انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم يا ابت لا تعبد
الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى
مفعولة من جزر عنها الماء اي ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة
وعمان وعدن الى بركة من اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت الى العرب
لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعي الزكوة وغيرهم قلنا لم يقل
النبي ﷺ لا يرتد المصلون بل قال ايس ان يعبده المصلون وانما ايس غير الارتداد لان صدق عليهم بما
سيحدث غير ثابت او يقال انا سلمنا ان من عباد تهم الصنم وتحقيقها في تلك الجماعة غير معلوم او
المراد بالمصلين الذين يصلون على الصلوة باخلاص او اللام فيه للاستغراق خص جزيرة العرب
بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم يعني لكن الشيطان عند آيسا في الجملة
المؤمنين وحملهم على الفيض بل له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لما ذكر كون
الشيطان ايسا عن المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا لاغوائهم اخرجهم
مخرج التحريش وهو الاغراء بين الكلاب تحقيرا لهم ق انس ﷺ انفقا على الرواية عنه قال
جاءت صفية زوجة النبي ﷺ تزوره في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام النبي ﷺ معها
فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي ﷺ واسرعا فقال لهما النبي ﷺ على
رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال ﷺ ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم وفي رواية
اني خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء
من غير احساس به كما ان الدم يجري كذلك او معناه ان الشيطان لا يغفل عن الانسان فيوسوسه
ما دام حيا كما لا يغفل جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف فلا يبعد

الزوال وقت الصلوة والمزارات

حضر الصلوة واذا حضرت
رغبوا في حضورها
رغبوا فيها

ومن نذر صوم شهر بعينه
ومن نذر صوم شهر لم يعينه

الواقع في الاسناد من رواية انس رض
والواقع في الحديث ان رواية المغيرة
وهو اتفاقا ليس فيه ما يتعلق
برغام الحديث

الاغراء

نفوذ نفسه لان اللطيف يدخل في الكثيف اذا كان متحلل الاجزاء كالهواء النافذ في البدن ع
حديثه ٩ روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي ﷺ لم نتناول منه قبله وانا حضرنا
مرة معه فجاءت جارية ان تاكل بلا تسمية الله قبل لنبي ﷺ فاخذ بيدها ثم جاء اعرابي كانما
بيده فقال ان الشيطان اراد به الشيطان القرين للانسان لانه حاضر في رواية انه ﷺ
قال بعد ما اخذ يد الجارية احتبس شيطانها بستحل الطعام اي يعتقد حله بان يجعله منسوبا
اليه لان التسمية تكون مانعة عنه فيصير كالشيء المحرم عليه وقيل المراد به تطهير البركة
عنه بحيث لا يتبع من اكله كذا قال الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصواب ان يحمل الحديث
على ظاهره فيكون الشيطان اكلا حقيقة لان النص لما ورد فيه والعقل لا يستحيل
لانه جسم نام متحرك بالارادة وحث قوله الا يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف اي لان
لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع وما لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه
اشارة الى انه ان سمى واحد من الاكلين حصل السنة وبه نص الشافعي وانه جاء بهذه
الجارية يستحل بها اي بسبب تلك الجارية التاركة التسمية فاخذت بيدها فجاء الاعرابي
يستحل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده اي والله الذي نفسي في يد قدرته ان يده اي الشيطان
في يدي مع يدها اي يد الجارية فاكتفى بذكر يدها عن ذكر الاعرابي وفي بعض النسخ مع يدهما وهذا امر
الطعام قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليتبع غيره وينبهه عليها وان فاتت في اول الطعام
سن في اثنائه لقوله ﷺ من نسي ان يذكر اسم الله في اول الطعام فليقل باسم الله اوله واخره رواه
ابو داود والترمذي ق ابن مسعود ٥ اتفقا على الرواية عنه ان الصدق وهو الاخبار على وفاق
ما في الواقع يهدي اي يوصل صاحبه الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن
السيآت وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد
الدال للمبالغة وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى
يكتب كذابا المضارعان وهما يتصدق ويكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق خ
ابو هريرة ٥ روى البخاري عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام فيه للجنس من رضوان الله
اي حال كونها مما يرضي الله بها لا يلقي لها بالا اي لا يحضرها قلبه ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الباء
وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفي اكثر النسخ بفتحها ورفع اللام على ما قال هذا استيناف جواب عن قال ماذا
يعني لا بلجنة مائلة وتعالى في قولها رفعه الله بها درجات هذا استيناف جواب عن قال ماذا
يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا اي لا يبالي بها اي يسقط
بتلك الكلمة في جهنم حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظنها قليلة وصادق عند الله
جليلة فيرضى الله منه بها وينبه بكلمة بشر لا يظنه ذنبا فيستحق به عذابا وفيه حث على التدبر
والتفكر عند التكلم م ابو سعيد ٥ روى مسلم عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار ابعد
وهو صفة مصدر محذوف اي نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها زايدة ما بين
المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلته يعني ابعد قعرا من البعد الذي حصل بين المشرق

اصابة العين

والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال حكيم خلق الله تعالى اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل
سماعا ضعف كلامه ق ابو هريرة ٥ اتفقا على الرواية عنهما ان العين حق اي ان
اصابتها حق تقدم بيانه في اول هذا الباب سببا ورد ما روى عن علي ٥ ان جبريل اتى النبي
ﷺ فوجده مغتما فقال ما هذا الغم الذي اراه في وجهك قال ﷺ الحسن والحسين اصابتهما العين
قال يا محمد صدق بالعين ان العين حق المراد في العين الاول القدر يعني صدق بالقدر كاينه
يقول انت مصدق بالقدر فما هذا الحزن فلا تهتم امر الحسن والحسين فانه الله تعالى فيهما وقيل
العين دآء يعرفه العرب وقالوا العين تدخل الرجل القبر والجمل القدر اي ان هذا الداء
يقتل والوجه هو الاول ق ابي بن كعب ٥ اتفقا على الرواية عنه ان العلم الذي قتل الخضر
بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقال ﷺ كل مولود يولد على الفطرة قلت
المراد بالفطرة استعداد قبول الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته او براد بالفطرة
قولهم بلى حين قال الست بربكم قال النووي لما كان ابواه مؤمنين يكون هو مؤمنا
ايضا فيجب ان يعلم بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا ولو عاش لارهق
ابويه اي غشيهما طغيانا وكفرا اي طغيانا عليهما وكفرانا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه او
معناه حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيا فان قلت خوف كفر احد من الملائكة لا يبيح قتله في
الحال فكيف قتل الخضر خوفا من كفر انوبه قلت يجوز ان يكون ذلك في شرعهم او يقول هذا
علم لدني كما قال الله تعالى وعلمناه من لدنا علما ولكن مشرب آخر غير المعهود في الطاهر فلا تشغل
بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في فعل الخضر فكانه خرج في معرض الاعتذار عنه ق
ابن عمر ٥ اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة اي الحروب والاختلاف بين المسلمين مهنا
وهو اشارة الى المشرق من حيث بيان له يطلع قرن الشيطان اي ناحية رأسه ولعل
المراد به الشمس ذكر للمحل واراد الحال كما جاء في حديث آخر اذا طلعت الشمس بين قرني
الشيطان وسياتي بيانه قال الصفاقسي مؤلف هذا الكتاب هذا احد حديث سمعته من النبي
في المنام قاله وهو يشير الى المشرق م انس ٥ روى مسلم عنه ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم
بها على صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعوله الثاني وهو بضم الطاء الاكلة لكن المراد بها ههنا
الحظ من الدنيا صفة طعمة يعني يجازى بحسنته بنصيب في الدنيا ولا نصيب له في الآخرة واما اذا
اسلم فقال بعض لاثباب على حسناته السابقة للانعدام شرط القبول وهو الايمان عند
وجودها وقال آخرون يثاب عليها لما صح ان النبي ﷺ قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه
كتب الله له كل حسنة كان زلفها وامالمؤمن فان الله يدخر له حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا
في الدنيا على طاعته ح ابن عمر وابو هريرة ٥ روى البخاري عنهما قالا سئل النبي ﷺ عن اكرم
الناس فقال ان اكرم بن اكرم بن اكرم بن اكرم الكريم اسم جامع لكل ما يحمد به ليتناول
في الثلثة بدون الالف وصوابه ان يكتب بها ليوقع بين الصفات يوسف بن يعقوب بن
اسحاق بن ابراهيم اجتمع في يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء مترا سلين شرف النبوة وحسن

الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وصاعقة الرعايا في القحط والبلايا فاي رجل يكون اكرم
من هذا ع واثلة بن الاسقع ع واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف فصل
انه كان من اهل الصفة كما رواه عن النبي ع ستة وخمسون حديثا اتفق الصحيحين حديثان احدهما
للبخاري والآخر لمسلم وهو ان الله اصطفى كنانة وفي بكسر الكاف عدة قتايل اليوم كنانة بن
خزيمة وموسى ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة كما ان اباقريش نضر بن كنانة هذا
واصطفى من قريش بني هاشم كما هاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد نضر هذا واصطفاني
من بني هاشم كان محمد ع ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الجميع والاصطفاء
في هذه القبايل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة ف انس ع انفعالي
الرواية عنه ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قاله اي النبي ع هذا الحديث
لاتي بن كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي ع مع سماعه قراءة النبي ع كثيرا مع ان الله كان
عالما بان الناس سيلحنون القرآن منه ويكون شيخا فيه فامر نبيه ع بالقراءة عليه
ليتعلم آداب القراءة واداء التعليم ليستن الائمة بذلك وكان ابي ع من جمع القرآن على
عهد رسول الله ع روي ان عمر ع كان يقول اقرأنا ابي واقضانا علي ع فقال ابي وسماني
هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف الاستفهام يعني مثل ذكرني الله عندك وسماني قال نعم قبل
اي ابي ابتهاجا وفرحا بما من نعمة الله اياه بامر القراءة اوخوفا من العجز عن قيام شكر تلك
النعمة قال النووي خصص هذه السورة لانها وجيزة جامعة لقواعد كثيرة من اصول
الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب فكان الوقت يقتضي الاختصاص وقال الطيبي
لان فيها قصة اهل الكتاب والذي كان من علماء اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله
معهم ح ابو الدرداء ع روى البخاري عنه قال كنت جالسا عند النبي ع فاقبل ابو بكر ممشمرا
فسلم فقال كان بيني وبين عمر ع شيء فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت فسالته ان يغفر لي
فلم يفعل حتى اغلق بابه فاقبلت اليك فقال ع يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل
ابي بكر فلم يجده فاتى النبي ع فقال ع ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق
وواساني اي شاركني واوه مقلوبة من الهمزة تخفيفا قال الجوهري واساة ضعيفة
في آسا وقد جاء في حديث آخر آساني بنفسه يا تيانها في المخاطرة وماله بذله في نصرة دينه اهل
انتم تاركوا لي صاحبي يعني اتركوه لاجل ولا تؤذوه وان بدا منه ما يوجب ذلك روي ان ابا بكر ع
ما اوذي بعد هذا الحديث قوله اهل انتم تاركون ادل على طلب الترك من اهل انتم تتركون كما هو
مبين في علم المعاني ق ابو بريدة ع انفعالي الرواية عنه ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به
انفسها بالرفع وبالنصب اي اثبتان يعني لم يواخذ لهم بما وقع في قلوبهم في القبايح اعلم ان حديث
النفس للتجاوز عنه على نوعين ضروري وهو ما يقع في غير قصد واختيار كما مر وهو ما يقع قصد
والمراد في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذ الم يصر عليه للامتناع
الخلو عنه والا يبقى لقوله لامتي فايدة وانما عفي النوع الثاني عن هذه الامة تكريما لنبيها ع

وكنانة هم بعض اجداد النبي عليه السلام وكذلك قريش وقريش ولد النضر ولد كنانة وولد النضر
محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة
ابن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن
مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان وعدنان من ولد
اسمعيل بن ابرهيم صلوات الله وسلامه عليه وعليها وقد تكلمت على هذا
كفاية وقد الله تعالى عليه الحمد والمنة
فقد فصلت اهل الكتب في اسمائهم
الى آخره

مالم تكلم به او تعمل به وبهذه شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة ما سبق وفسر بعض شراح المصابيح
الاختيار ح بما اصر عليه وجعل ما في مالم تكلم به للعمدة وستسمع ما هو الاوجه وفيه دليل على
ان حديث النفس ليس في معنى الكلام حتى لو حدث نفسه في الصلوة لا تبطل ولو طلق
امراته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق امراته فينبغي ان يكون ذلك طلاقا لانه ع بما قال
مالم تكلم او تعمل به والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف
لقوله تع وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روى عن ابن عباس ع
وغيره من الصحابة ان هذه الآية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها
فنسخها الله بقوله تع لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشراح لكن المحققين على ان
هذه الآية محمولة لا منسوخة لان النصوص دالة على المواخذة بعزم القلب منها قوله تع
ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم وقوله تع ان بعض
الظن اثم والاجماع على تحريم الحسد والكبر واما حديث المتن والحديث الآخر وهو قوله ع حكاية
عن الله تع اذا اراد عبدي بسيئة فلا تكتبوها بسيئة وان عملها فاكتبوها بسيئة واذا اراد حسنة
ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمولان على مجرد الخطور من غير قصد
لتوطين النفس عليه جمعا بين الادلة واما اذا اوطن نفسه على معصية مثلا فان
قطع عنها قاطع غير خوف الله تكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتب معصية ثانية وان
قطع عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قاله النووي في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص
الصحابي بنسخها فكيف ينكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي
نسخ كذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقل
عن النبي ع لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء ع روى مسلم عنه ان الله جزأ
القرآن وفي بعضه بدله الزاء المعجمة بمعنى قسمه ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزأ من اجزاء
القرآن وجه كونها جزأ الجواز ان يكون باعتبار الثواب يعني ان الله يعطي قارئها مثله
السورة ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجر كذا قاله النووي وقيل ان القرآن
على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله احد احد هذه الثلثة ق
ابو بريدة ع انفعالي الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله و
المؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار ما روى ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة
بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل وفيه فيل
عظيم كان مقدم الكل وكلما وجهوه الى الحرم ليركل واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينما هم
كذلك ارسل الله عليهم طيرا الكل طاير بحجر في منقاره وحجران في رجليه نالق عليهم احجاره
فهلكوا فمن اراد بسط القصة فليطالع التفسير في سورة التبجيل فانها هم محل لاحد كان
قبلي وانها احلت لي ساعة من نهار قيل لها احل له ع كان اراقة الدماء فقط لانها من الحاجة
اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره للاطلاق الحديث اعلم ان مكة شرفها الله

حرمها ابراهيم ع ما صح من النبي ع انه قال ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة وما روى انه ع قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالمراد به كتابته في اللوح المحفوظ ان ابراهيم سيحرمه وانها للكل لاحد بعدي فلا يعضد صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول ان لا يتعرض له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد عن موضعه بأي وجه كان ولا يختلى شوكها ان لا يقطع فاذا الجز قطعه مع كونه موذيا يفهم منه بالاولوية النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وهذا النفي بمعنى النهي المراد بالشوك ما مر رطبا منه لانه حافي رواية لا يختلى خلاها الخلا بالقصر ما لا رطب من الكلاء والاحل ساقطها اي لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص بل لقطة الحل حكمها كذا فما وجه ايراده ههنا قلت للرفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم للملك اصلا كما لا يقطع شجرها ومن قتل له قتيل اي مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يؤل اليه كما في القرآن اني اراني اعصر خمرا والا فانما يقتل الحي لا المقتول انه مخير النظرين اما ان يفادي على بناء المعلوم اي الولي القاتل واما ان يقيد بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتلته به يعني ولي المقتول عمدا مخيران شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداه وهي الدية وله اجبار القاتل على اي الامرين شاء وهو احد قولي الشافعي وذهب بوحنيفة ومالك رح الى ان موجبه القصاص فقط لقوله ع العمد قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل توفيقا بين الدليلين يعني لا يقيد الولي البتة لان رضاء القاتل باختيار الدية قد يكون ضمنا له فقال العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة يا رسول الله فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال اي النبي ع الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا النهي مصروف الى ما نبت في الحرم بنفسه دون ما يستنبته الآدميون لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه للمشاركة في الحل فان قلت ما وجه استثناء النبي ع الاذخر من الحظر عند مسئلة العباس فالجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي اما تم النبي في تلك الحالة او بوحي اليه قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثنه او بان استثناه كان بالاجتهاد او بان النبي ع كان اراد ان يستثني الاذخر فسبقه العباس فتمم ع كلامه بعده ومن لم يجوز انفصال الاستثناء من الحكم يقدر الحكم ههنا في الاستثناء يعني لا يقطع نباته الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه بهاء بعد الالف ولا يقال بالتاء لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني مرتان بكتب لي هذا الحديث واستاد الكتابة الى النبي ع مجاز لشهرته بكونه اميا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له فقال اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي ع بكتابة السنن وكان نهى عنها في الاول قبل اشتهار القرآن خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر اذن فيه ابو سعيد روى مسلم عنه ان الله حرم مكة ولم يحرمها الناس وانه لم يحل القتال فيها لاحد قبلي ولم يحل لي الا ساعة من نهار وقد رجعت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس فليبلغ الشاهد الغائب وقيل لابي شريح ما قال لك عمرو قال قال انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة

انى ابرهيم حرم مكة واني حرمت المدينة

لا يوجب قتل قتيل

لا كون ولي المقتول عبدا لحرا

الا الاذخر استثناء من محله والا يختلى شوكها فاجيز بدل على جواز انفصال الاستثناء وهو مختلف فيه بين العلماء اذ ذهب المحققون منه الى اشتراط الاتصال لعطا اوطاوس روى عن ابن عباس رضي الله عنه جواز الانفصال الى شهر وقال مجاهد مالك كغير الانفصال لكن مع تمام الاستثناء منصلا بالمستثنى منه اكلا

ابو شاه

ويخالطه الخلاف مشهور قيل ادركته هذه الآية وهي قوله تع يا ايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعنده مهما شئ فلا يشرب ولا يبع قيل في الآية دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قصرها على الرجس وهو في اللغة القذر يعني بالاثم الاجنس في الحكم فيكون محرما كحرمته والثاني الاخبار بانها من عمل الشيطان والذات ليست بعمل فيقدر بتناولها والثالث امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا ابلغ في بيان تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت توفي صبي من الانصار فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال ع أو غير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو فيه للحال يعني اتعتقدين ما قلت والحق خلافه الجزم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين هم من اهل الجنة لقوله تع والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم قال المفسرون ذريتهم عامة يشمل الصغير والكبير فمعنى الآية الحقنا بهم بسبب ايمان الآباء المؤمنين ذرياتهم التابعين لهم في الايمان حقيقة ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا في الدرجات وان كانوا لا يستاهلونها تفضلا عليهم وعلى آبائهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف فيه بعض عن لا يعتد به متمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بانه ع انما حكم على معين بدخول الجنة كما ان الحكم به على معين من الكفار ممنوع او بان صدور هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المسلمين اما اطفال المشركين فالاكثرون على انهم في النار تبعا لآبائهم وقال آخرون انهم في الجنة لان النبي ع اخبر انه رأى في رؤياه ابراهيم الخليل في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري ولقوله تع وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولان الكافر لم يتوجه اليه التكليف وبعثة الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان بان المراد في المنام كان في النشأة البرزخية ولا يلزم ان يكونوا في النشأة الجنانية كذلك وبان المراد في العذاب في الآية عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب الآخرة ويبقى سلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر ف ابو هريرة ه اتفقا على الرواية عنه ان الله خلق الخلق ان قدر المخلوقات في علم السابق على ما هم عليه وقت وجودهم حتى ذر الذر وهم يعني اذ ذر ذرياتهم والغراب مذكور هنا بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم قال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنى وجد فالغراب على حقيقته لكن الاظهر ما فيه من الضعف لان الغراب الحقيقي بعد الشغل وهو على الله ممتنع قامت الرحم فقالت المراد بقيامها قيام ملكي تكلم ربه على لسانها باذن الله والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بمن يجاء الى صلته ويستعاذ من قطيعته فتقوم وتقول لك ان تثبت حقيقة قيام وصورة كلام كما تقول ردت ان اقطع محبتك فقامت محبتك وتسببت بقلبي هذا مقام العائذ من القطيعة هذا اصفة محذوف اي مقامي لفظ

القذر صلة النطفة

توقف طائفة في اطفال المؤمنين

وهو ابلغ كابويه واتباعه

الرحم عند العلماء من عمارة القرابة ع

هذا مقام المستفيد لكل من قطعني قال لهم ضيف قال عايد الى اسم ونعم حرف اجاب مقرر لما سبق
استفهاما كان او خبرا اما تر صيغة هذا خطاب للرجم التهمزة فيه للاستفهام على سبيل التقرير
لما بعد ما النافية ان اصيل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال اى اسم فذاك لكل الى
الحكم السابق حصل كل نعم قال رسول اسم ع م اقرؤا ان شئتم يعني ان شئتم وصدا فاستحقاق
قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرؤا هذه الآية فهل عسيتم ان توليتم اى يتوقع منكم ان اعرضتم عن
القرآن واحكامه او معناه ان توليتم امور الناس وفاتكم تعلمون ان تفسدوا في الارض و
هو خبر عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله تعالى عالم كان ويكون قلت
معناه انكم احقاء بان يقول لكم كل من عرف رجاحة اعتقادكم في الايمان قل عسيتم لمشاهدته
منكم تحايل الافساد في الارض او لئك اشارة الى المفسدين وقاطعي الارحام بينهم الذين
لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم م عايشة ه روى مسلم عنها ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم
لها وهم في اصلاب آبائهم يعني عين في الازل من سيكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب
الآباء لانه اقرب الى فهم الناس وخلق للنار اهلا خلقها لها وهم في اصلاب آبائهم ق ابو سعيد ه
اتفقا على روايته عنه قال مر بنا العباس يجلس فيه قوم من الانصار يتكلمون حين اشتد رض رسول الله
ع م فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله ع م فدخل العباس على رسول الله
ع م فاخبره فعصب رسول الله ع م على رأسه خاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر
خطبته واثنى على الانصار فقال ان الله خير عبدا ارادبه نفسه اما نكره لابهام الامر عليهم
ليلا يحزنوا بسبب اختياره ع م ما في الآخرة والانتقال اليها بين الدنيا اى بين ان يعطيه
ما شاء من العرض متاع الدنيا وبين ما عنده اى بين ما عند الله في الآخرة من الدرجات العليا
فاختار ذلك العبد ما عند الله وهم يفهمون من القوم ان المخير هو الرسول الا ابو بكر ه فبكى فقال
فديناك بآبائنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبي ع م لما روت عايشة ه انه قال
لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول تخيير م انما يفيد اذا كانت آجالهم مكتوبة
بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة فغايرة التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم
وطلب ضمائمهم ومعلوم انهم لم يختاروا الدنيا على ما في الآخرة كما يقال فداك ابي وامي مع العلم بانه
لا يكون م عايشة ه روى مسلم عنها ان الله رفيق يحب الرفق ومواخذ الامر بوجه يسير يعني
يحب ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق لعباده لكن قوله ع م ويعطي على الرفق ما
لا يعطي على العنف ومواضد الرفق يقوي المعنى الاول يعني ان الله تع يعطي على الترفق في الثواب
او في المطالب الاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه اى على ما سوى الرفق
من الخصال الخمسة واما ذكره بعد قوله ما لا يعطي على العنف للدلالة على ان الرفق انفع الاسباب
قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله سبحانه ولا يقال في الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد في شيء
نقل ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار للاسوة الى هنا كلامهم لكن علم جواز
الاطلاق ليس على الاطلاق توضيحه ما قاله الامام المازري اختلف المتأخرون فيما ثبت

وصدا الرحم وقطعها

على الناس ان تفسدوا الارض

عصب رأسه اى شد ثوبا على رأسه

اى خاشية واحدة هو الثوب وهو خيوط منسوجة

والبرد والثياب والجمع برود وأبراد

وضا

وصفا لله تع باخبار الآحاد هل يجوز تسميته الله به ام لا فمنهم من جوزه
لان هذا من باب العمل وذلك جايز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب
الاعتقاد على الله ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضي الصواب جوازه م
نوبان ه روى مسلم عنه ان الله زوى لي الارض اى جمعها فرأيت مشارقها ومغاربها
جمعها باعتبار اختلاف طلوع الشمس في الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب خصها
بالذكر اشارة الى ان ملك هذه الامة فيها اكثر مما في جهتي الجنوب والشمال وهكذا وقع
فصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى تعلل جمع بعض
الارض وارائها للنبي ع م على سبيل التخييل والتمثيل كان لتبشيره بكثرة امته و
سيبلغ ملك امتي ما زوي لي منها قال شارح اللام في الارض للاستغراق ومن في منها
للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يجعل من التبعيضية
بدلا مما زوي لانه حرف بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهدا
ومن فيها للتبيين ولا دليل على جمع جميع الارض م جابر بن سمرة ه روى مسلم عنه قيل
ما رواه عن النبي ع م ماية وستة واربعون حديثا له في الصحيحين خمسة وعشرون حديثا
المتفق عليه منها حديثان وبانفرادهما لمسلم ان الله سمى المدينة طابة وكان اسمها اذا لم يثرب
فكره النبي ع م لان الثرب مستعمل في معنى القبح فبين ان اسم تع سماها طابة لتطيب
سكانها بالدين واما تسميتها بيثرب في قوله تع يا اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار قول
المنافقين او يكون نزول الآية قبل التسمية بطابة ق انس ه اتفقا على الرواية عنه
قال راى النبي ع م شيخا يمشي بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي
الى بيت الله تعالى ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره ع م ان يركب تقدم الحاء
والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان متحمل تلك المشقة لجعل كانه اعتقد ان الله
غير غني عن هذا فيكون قصد القلب والمصدر مضاف الى فاعله ونفسه مفعوله لم يذكر في الحديث
انه ع م الزم ذا عليه والذي في عمل بظاهره وقال لا دم عليه وقال ابو حنيفه ه وهو احد قولي
الشافعي عليه دم لانه ادخل نقصا في الواجب لعدم وفائه كالزمخ ابو قتادة الحارث بن ربعي ه
روى البخاري عنه قال كان النبي ع م في سفر مع اصحابه فتزلوا آخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر
الشمس فقال ع م ان الله قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان
النايم يمتعوض الروح في اصلابهما عنه حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الخ ق
بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء الفايتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه
الفجر وقد قال ع م ينام عيناي ولا ينام قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما ان قلبه ع م كان يدرك
المحسيات اذا لم تبطل الا تها كالات السمع والشم وغيرهما وههنا طلوع الفجر تمايدرك بالعين
ومن قد نامت فلا يناني في عدم ادراكه الطلوع يقظة قلبه والثاني يجوز ان يكون له ع م حالتان
احدهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه هي الاكثر قال النووي الجواب الثاني ضعيف

مطلب في تسمية المدينة طابة

وجوب الاذان للفائتة

مطلب في اراد الله بالشيء والعلم بالشيء

وما قيل ان الكاطب بالباء يعتقد ان الفعل حصل من الكاطب بالتاء يعتقد ان الفعل حصل من الكاطب بالتاء فيكون الحكم الواقعة الكلام حاصلا بالفعل وهو باطل لان الكاطب بالتاء يعتقد ان الفعل حصل من الكاطب بالباء فيكون الحكم الواقعة الكلام حاصلا بالفعل وهو باطل لان الكاطب بالباء يعتقد ان الفعل حصل من الكاطب بالتاء فيكون الحكم الواقعة الكلام حاصلا بالفعل وهو باطل

التكلم

وما قيل ان الكاطب بالتاء يعتقد ان الفعل حصل من الكاطب بالباء فيكون الحكم الواقعة الكلام حاصلا بالفعل وهو باطل لان الكاطب بالباء يعتقد ان الفعل حصل من الكاطب بالتاء فيكون الحكم الواقعة الكلام حاصلا بالفعل وهو باطل

عمرو دون زيد وليس الامر كذلك فضربك للكاطب هو الخاطب مطلوب

والصحيح المعتمد هو الاول واقول ثانيا الامر عكسا لان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة
الآلات كما وردانه ع م قال آتموا الصفوف فاني اراكم خلف ظهري وتؤيد الجواب الثاني ما روى
انه ع م قال ما القيت على نومة منها لعل حكمة الله فيه اعلام هذا الحكم بما راه فعل رسول الله م عبد الله
بن عمر ه روى مسلم عنه قال اخبرا بو بكر ه انه دخل على زوجته اسماء فراى نفرا من بني ماذنهم
عندها فكره ذلك فقال ع م ان الله قد برا لها بشديد الراء اى جعلها بريئة من ذلك اى ما خطر
على قلب ابي بكر يعني اسما، هذا تفسير لضمير التانيث في برا اها بنت عميس بالعين المهملة
على صيغة التصغير امراة ابي بكر قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب هاجرت معه الى
الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلي ه بعد ابي بكر وقيه جواز خلوة الرجلين مع الاجنبية
اذا كانا صالحين ق زيد بن ارقم ه انتفاعا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي ع م سبعون
حديثا في الصحيحين اثنى عشر انفرد البخاري بحديثين ومسلم بستة ان الله قد
صدق قال له ابي الحديث للراوي حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر ابي الراوي
رسول الله ص بقول عبد الله بن ابي حين نازعه رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق
فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك ياكلك لا تنفقوا على من عند
رسول الله حتى ينفضوا اى يتفرقوا وقوله بالجر عطف على مجرور الباء في بقول لئن رجعنا الى
المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه ومن الاذل رسول الله قال الراوي فلما
سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد في عز الرحمن فقال عبد الله اسكت فانما كنت
العب فلما تعلت كلامه الى ابي ع م قال انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته وان
زيد الكاذب فقال رجل من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام يا رسول
الله وفشت الى الملامة في الانصار فكذبوني وانا انزل الله سورة المنافقين اخذ رسول
الله ع م اذني فقال للحديث م شداد بن اوس ه قيل ما رواه عن النبي ع م حسون حديثا له
في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم وهو قوله ان الله كتب الاحسان على كل شيء
على معنى في اى امر به في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو منا
القتل قصاصا او حدا كما يقتل تارك الصلوة عمدا عند الشافعي ومالك واحمد اذ لا قتل في الشرع غير ذلك
والاحسان فيها اختيار اسهل الطرق واقلها ايلاما واما قتل قطاع الطريق بالصلب الزاني
المحصن بالرجم فمستثنى من هذا الحديث لان التشديد فيها ورد في الشارع فاذا ذبحتم فاحسنوا
الذبح وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيم اى ليجعلها حادة وليعجل في امرارها ويريح ذبيحته
اى ليتركها حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان كالبيان للاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض
بقوله ع م من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة ن ابو هريرة ه انتفاعا على
الرواية عنه ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى مفعول ثان كتب والجملة في محل نصب صفة
يعني ان الله تع خلق لابن آدم الحواس التي بها يجد لذة من الزنى واعطاه القوى التي بها يقدر عليه وركز
في جبلته حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اى اصاب ذلك النصيب البتة وهو استيناف

هو اسم الذنب المعروف

جواب

هو اسم الذنب المعروف

جواب

هواه عن قال ملك يخلص ابن آدم عنه فزنى العينين النظر وزنى اللسان النطق والنفس
تمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك اى يأتيه او يتركه لانه يكون في الممتنعات
دونه والفرج يصدق ذلك اى يأتيه او يتركه لانه يكون في الممكنات
معنى تكذيبه تركه والكف عنه واسنادها الى الآلة مجاز اعلم ان هذا ليس على عمومه فان الخواص
معصومون عن الزنا ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من بني
آدم صدور نفس الزنا ومقدماته منه فمن عصمه الله بفضله عن الزنا صدر عنه شيء من
مقدماته الظاهرة ومن عصمه عنها ايضا ومن الخواص صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته شيء
من مقدماته الباطنة وهو تمنى النفس واشتهاؤها ويؤيده قوله ع م ادرك ذلك لا محالة يعني حظه المكتوب
عليه م عائشة ه روى مسلم عنها قالت اتى النبي ع م ناس من اليهود فقالوا السام عليكم يا ابا القاسم
فقال ع م عليكم ففطنت قولهم فسبتهم فقال ع م ان الله لا يحب الفحش ولا التفحش ولا
والتفحش وهو التكلف فيها السام هو الموت ق عبد الله بن عمر ه انتفاعا على الرواية عنه ان الله
لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز ان يكون مفعولا لاطلاق
ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز ان يكون ينتزعه بيانا لقوله يقبض او حالا عن فاعله
من الناس اى من صدورهم ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في
قوله تع الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد المراد به علم الشرايع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما
وفي ذكر اذا دون ان اشارة الى انه كائن لا محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة
والتنوين جمع راس وراس القوم كبيرهم وروى رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيحان
جهالا استفتوا على بناء المجهول ضميره راجع الى الرؤساء فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م
ابو موسى الاشعري ه روى مسلم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لاستحالة
وقوع النوم عنه لانه عجز والله تعالى عنه يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعني
ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه بقلها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء كمن
بيده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق يخفضه تقليله ورفعه
تكثيره وقيل المراد به العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة
بغلبة العدل واهله او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله تع يرفع بعدله
المطيعين ويخفض به العاصين والله تع في ذلك عادل لا ظالم ويجوز ان يقال القسط مشترك
في الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير العايد اليه في يرفعه العدل يعني يرفع اعمال
الجور في الدنيا بالبغض والعتاب وفي الآخرة بالياس والعذاب ويرفع اعمال العدل في الدنيا بالذكر
الجميل وفي الآخرة بالثواب الجزيل يرفع اليه على صيغة المجهول اى الى مخزنه عمل الليل قبل عمل
النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع الملايكة عمل كل من الليل والنهار على حدته والاول وزنه
حتى ينضم اليه عمل الآخر او معناه يقبل الله اعمال المؤمنين المخلصين في ليلهم قبل النهار وفي نهارهم
قبل الليل وفيه تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له اجابه الله استيناف جواب

تقدم المفعول المطلق على فعله

وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم

ان الله يقبض العلم بقبض العلماء

ومن قوله تع يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدا الى النبي ع م فتلا علي الآية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسالك ان لا تخبر امراة من نسائك بالذي قلت فقال ان الله لم يبعثني معنتا بتشديد النون اى طالبا للعنت وموالعسر على الغير ولكن بعثني معلما ميسرا ابن مسعود ٥ روى مسلم عنه قال سال رجل عن النبي ع م ان القردة والخنازير من قوم مسخوا ام لا فقال ع م ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح منها كذا قاله الجوهري قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب بشئ آخر فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا وافول جواب النبي ع م على توجيهه مع كونه زايدا على السؤال بلا فايدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة ثبوت النسل لهم والهلاك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفي وكذا على الارادة الثانية كان المعذب بشئ آخر كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان يجعل هذا على نسل الراوي فيكون المراد من الاهلاك او العذاب المسخ بقرينة السؤال عنه وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل املاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابي هريرة ان النبي ع م قال فقدت امة من بني اسرائيل لا ندري ما فعلت ولا اراها الا الفار الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشرب بها واذا وضع لها البان الشاة شربت بها فالفار دليل على ان الممسوخ نسل الممسوخ فالتوفيق بينهما قلنا هذا الحديث يحمل على انه ع م قال حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولما لم يجزم بذلك وقال ع م اراها اي اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه خ ابو هريرة ٥ والنعمان بن مقرن ٥ وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قيل ما رواه النعمان عن النبي ع م ستة احاديث انفرد منها مسلم بواحد والبخاري بهذا الحديث قال كان النبي ع م في غزوة خيبر قال لرجل كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فاتجبوا مما قاله النبي ع م فحقه وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراحة قتل نفسه من شدة وجعه فقال ع م ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اي الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء والرسول ع م يعلمه بحاله اخبر في شانه ما اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه لسايرالمسلمين م انس ٥ روى مسلم عنه ان الله ليرضى عن العبد ان ياكل بفتح الهمزة اي لان ياكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها اما اتى بهنا المرة اشعارا بان الاكل او الشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذ لم يفرغ جليسا وكيلا يكون منغصا لهم ص ابو هريرة ٥ اتفقا على الرواية عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد من ضحكه رضاه وهو مجاز لاستحالة الضحك المعروف في حق الله واستبشاع نوع رضاء قال النووي يجوز ان يراد ضحك الملايكة المتوجهين

اثبات رؤية الله تع

من قال لم لا نشاهد الله يعني هو محجوب بنور عظمته فلا يشاهد لان من كان حجابه ماموراً فالحجاب في غيره كيف يشاهد فان قيل يلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا المراد منه مرتبة الالوهية والمتنع لائق بها وما نحن فيه مرتبة الربوبية اعلم ان كون الشئ ذا حجاب هي اوصاف الجسم ولا يليق به فتاويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء في الرواية الصحيحة حجابه النار قال الكلاباذي يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل يعني حجب الخلق عنه تشغلهم بالنار وحجابهم لو كشف فتاويله انهم بلبسة وسلطانه لغلبوا لو كشفه هذا استنباط ايضا جواب عن قال لم لا يكشف ذلك الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في بصره اي علم لتنوع والمراد ما انتهى جميع المخلوقات لان بصره ع م يحيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته تع لاضمحل جميع مخلوقاته من هيبته وعظمته ع م ابو هريرة ٥ روى مسلم عنه ان الله لا ينظر الى صوركم المجردة عن السير المرضية واموالكم الغارية عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم اي الى مواضع التقوى و اعمالكم التي يتقرب بها الى الله ق ابو هريرة ٥ اتفقا على الرواية عنه ان الله لا ينظر الى نظر الرحمة فتكون محمولا على المستحل او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية الى ذي بجر ازاره المراد به ازاره من الكعبين لما روى انه ع م قال ما اسفل من الكعبين ففي النار بجرا اي للكبر منهم ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كرامة تنزيه قال الاعلى كذا اكل مازاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة فكروه لكن ما حدث في حق الرجال واما النساء فقد صح عن النبي ع م الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا خ ابو هريرة ٥ روى البخاري عنه ان الله لما قضى الخلق اي قدر المخلوقات كتب عنده اي ثبت في علمه الازلي فوق عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم كيفونته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك لانا ان فوقه مكانا ان رحمتي سبقت غضبي اي غلبت عليه بكثرة آثارها الا يرى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنعيم ربانا بلا استحقاق ولا بالون غضبه الا بالاستحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل بالعقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقيل توبتهم الهنا خلقتنا هكذا ورزقتنا هكذا فارحمنا هكذا قيل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اول الصفات اذ لو لم يكن رحمة لما وجد شئ من الاشياء فضلا عن الغضب لعل هذا القائل اراد به السبق في الظهور لان الايجاد رحمة ومنه قولهم تع ربنا وسعت كل شئ رحمة وعلما لان الثبوت لان كل صفاته تع قديمة ص عايشة ٥ اتفقا على الرواية عنها قالت اخذت عكا وهو نوع من البساط فسترته على الباب فلما راه النبي ع م جذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يامرنا ان نستر الجارة والطين وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان منكرا ع م تشدد في الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مامور به ولا يلزم منه كونه منكرا لجواز ان يكون حلالا او ما منكرا ع م على هذا التقدير يجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزهه م عايشة ٥ اي مسلم عنها قالت لما نزلت آية التخيير

ظهور الريح من اليمن

بقبض روحهما ويكون اسناده الى الله مجازا ويروى يضحك الله الى رجلين على الضحك بالى
لتضمنه معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تتمة الحديث قالوا وكيف ذلك
يا رسول الله قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في
سبيل الله فيستشهد قال الشيخ الكلاباذي رحه يجوز ان يكون معنى الضحك ادرار الرحمة
على عبده يقال ضحك السحاب اذا صب ماءه ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله
ليملي للظالم بفتح اللام الاولى من باب الافعال اي ليمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم
ثم يأخذه اخذا شديدا فاذا اخذه لم يفلته بضم الياء اي لم يتركه ولم يخلص من الله ثم قرأ
وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي اي اهل القرى ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي الحديث
تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله
ورسوله حرما بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قاله عام الفتح وهو بمكة اي الرسول كان
فيها معناه ظاهر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما قال النبي عم يوم فتح مكة من دخل
دار ابي سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رافة بعشيرته
ورغبة في قريته عنوا به النبي عم فنزل عليه الوحي بقولهم فقال يا معشر الانصار قلتم كذا
وكذا كلا انا محمد بن عبد الله هاجرت الى الله واليكم يعني هاجرت الى مراد الله والى دياركم
فالمحيا محياكم والممات مماتكم يعني لا افارقكم مدة حيوة أحيى وأموت في بلادكم كما تحيون
وتموتون فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا بخلا بان يشاركنا في الله ورسوله غيرنا
فقال عم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اي يقبلان اعتذاركم فيما تقولون من دعوى
الشح قاله للانصار وفيه دلالة على جواز البخل بالعلماء والصلحاء وعدم الرضا بفراقهم
م ابو موسى رضه روى مسلم عنه ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده
بالنهار ليتوب مسيء الليل قال الشيخ الكلاباذي بسط اليد كناية عن الجود يعني يجود الله لمسيء
الليل ومسيء النهار بالامهال ليتوب كما روي انه عم قال صاحب اليمين امير على صاحب الشمال
فاذا عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فيمسك
عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب سيئة واحدة
الى هنا كلامه لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد به مسيء الليل فاضافته الى
النهار باعتبار انه اصر على ذنب الليل في النهار ولم يتب وكذا المعنى في قوله ليتوب مسيء الليل
او يقال معناه يجود الله لمسيء الليل التائب بالغفران ليكون حثا على توبة مسيء النهار وقيل هو
كناية عن الطلب لان طالب الشيء يبسط يده اليه في العادة يعني ان الله يدعو المذنبين الى
التوبة فعلى هذا القول لا يناسبه ليتوب مسيء النهار الا على التاويل السابق حتى تطلع
الشمس من مغربها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير
وفي هذا التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين في قبض ارواحهم فلا تدع احدا في قلبه مثقال
حبة اي وزنها والمثقال ما يوزن به الثقيل ويروى مثقال ذرة اي مكان حبة وهي صغيرة النمل

من ايمان

الايمان لا يقبل الزيادة والنقصان

من ايمان والمراد به ثمراته من اعمال الخير والا فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل
العبادات غير داخلة فيه بالاجماع والفرائض لا تقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا
منها لا يكون مؤمنا عند الشافعي لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل الا ان يكون مؤمنا
ناقصا الا قبضته اي قبضت روحه فان قلت جاء في رواية اخرى ريحا من قبل الشام
فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة ريحين شامية ويمانية وان يكون واحدة
مبداها من احد الاقليمين ثم يتصل بالآخر وينتشر فان قلت الحديث يدل على ان الساعة
لا تقوم الا على الكفار وهذا يخالف لقوله عم لا يزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق الى
يوم القيمة قلت المراد من قوله الى يوم القيمة الى وقت قريب منه وعند ذلك يقبضهم الريح
اللينة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان الله يحب الرفق في الامر كله قاله لما سبت
عائشة رضي الله عنها اليهود قالوا السام عليك بعد ردها عليهم بعليكم م سعد بن ابي وقاص
روى مسلم عنه ان الله يحب العبد التقي وهو فعيل من الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو وهو من
يبالغ في اجتناب الذنوب قال عم لا يبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع ما لا به باس حذرا
عما به باس الغني المراد به من له غنى النفس وقيل المراد به غنى المال قال الشيخ الشارح
لا بعد في ذلك الخفي بالخاء المعجمة والمراد به هنا من يعتزل عن الناس للعبادة وروي بالحاء
المهملة وهو من يرحم الضعفاء خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان الله يحب العطاس يعني
سببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة المختنقة فيه فيعين صاحبه على
الطاعة ولهذا اعلاه الشارع نعمة مستحقة عقيبه الحمد ويكره التثاؤب يعني سببه وهو ثقل
البدن وكثرة الغذاء وميله الى الكسل فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا سن الشارع فيه الكظم
وقيل ما تثاءب نبي قط التثاؤب بالهمزة على وزن التفاعل كذا قاله الجوهري وهو تنفس
ينفتح منه الفم من غير قصد وما ورد في بعض النسخ التثاوب بالواو فليس بسديد فاذا
عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه اي سمع تحميده وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يحمد
بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين المهملة
وهو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله فحق على كل مسلم اشعار بان التشميت فرض عين واليه
ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وحمل الحديث
على الندب كما في قوله عم حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما استحق العاطس
بالتشميت لشكره نعمة الله واذا شمته صاحبه يدعو له العاطس بالمغفرة تاليفا للقلوب واذا
تكرر العطاس وحمد العاطس في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته السامع في كل مرة ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه ان الله يدني المؤمن اي يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة لان الله
متعال عن ذلك والمؤمن في المعنى كالنكرة اذ لا عهد في الخارج فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك
بمعنى الجانب ومعنى وضع الله كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي بين اهل
الموقف كمن يضع كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل ويستره ويقول العرفا

ذنب كذا اتعرف ذنبك كذا فيقول نعم اى رب حتى قرره بذنوبه اى جعله مقرا ومعترفا بها
ورأى فى نفسه اى علم الله فى ذاته انه ملكل اى المؤمن ويجوز ان يكون الضمير فى رأى للمؤمن
والواو فيه للحال قال ستر تها عليك هذا استيناف جواب عمن قال بماذا قال يا ربى الزنا وانا
اغفر لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها يومئذ الا الله وانما لم يقل انا
ستر تها عليك لان الستر فى الدنيا كان بالكتاب من العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول
اى المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعوله الثانى واما الكافرون والمنافقون فيقول
الاشهاد جمع شهيد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صاحب وهو جمع صاحب وهم الحاضرون من الانبياء
والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا
لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة ه روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا يرضى لكم ان
تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن
كما قال عم القرآن حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك بآياته والاقتداء بها ويجوز ان
يراد بحبل الله عهد الله وباعتصامهم الوفاء به جميعا اى من غير تفرق فى ذلك وهو حال من حبل
الله ولا تفرقوا بحذف احدى التاءين اى لا تتفرقوا لانه عطف على تعتصموا اى ان لا
تختلفوا فى ذلك الاعتصام كما اختلفت اليهود والنصارى او يقال انه نهى على ان يكون بما
قبله من الخبر يعنى الامر يعنى اعتصموا ولا تفرقوا واكذا الكلام فى قوله ولا تشركوا وان
تناصحوا من ولاه الله امركم اى من جعله الله والى امركم وهم الامراء والمراد عناصحتهم اتباع
اقوالهم وترك نحالفتهم والدعاء لهم وانما يوكد منا بقوله ولا تخالفوا كما فعل فى الاولين اشعارا
بان مخالفتهم جائزة اذا امروا بمعصية ويكره لكم قيل وقال يجوز ان يكونا مصدرين يعنى بمعنى
المقاولة للاخرورة وقصد ثوابها تقتضى التعلوث وان يكونا ماضيين ويراد به ذكر الاقوال
الواقعة فى الذين مثل ان تقال قال لكم كذا واهل البيت كذا من غير بيان ما هو الاقوى
ويقلها من سمع وانما جعلا مفعولى يكره على تاويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال فى الابتداء
وقيل فى الجواب يعنى يكره لكم ما يتحدث به المتجاسرون من كلامهم ابتداء وجوابا مما لا يجدى لهم
خيرا وصوابا وقال الطيبى ه لا بد ان يقيد هذا بالكثرة التى لا تؤمن معها العثرة لقوله ع
كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منهما التجسس عن عيوب الناس فعلى هذا لا حاجة
الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به سؤال اموال الناس وان يراد
به سؤال الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال ومن انفاقه فى المعاصى والاسراف فى غير ما م عمر ه روى
مسلم عنه ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اى بالقرآن درجة اقوام ويضع من ليس به وعلى يقتضاه
ويضع به آخرين بفتح الخاء قال الجوهرى الآخر بالفتح احد الشيئين و هو اسم على افعل والانثى

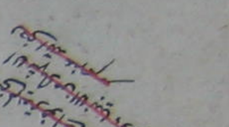

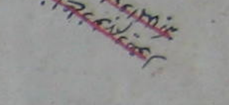

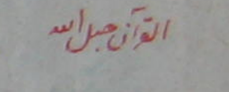

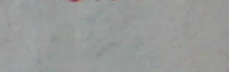

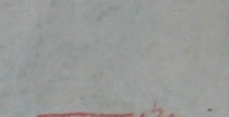

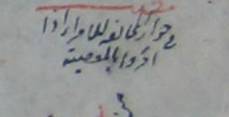

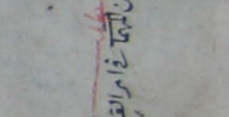

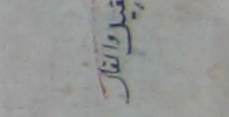

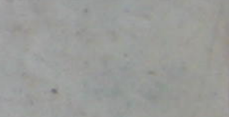

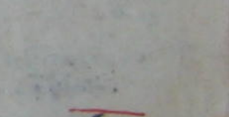

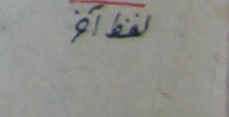

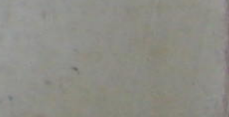

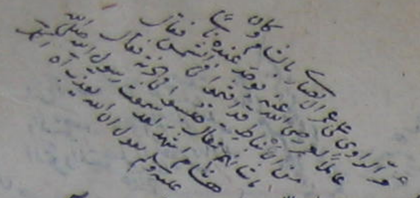

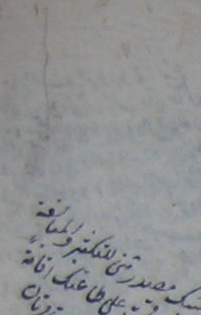

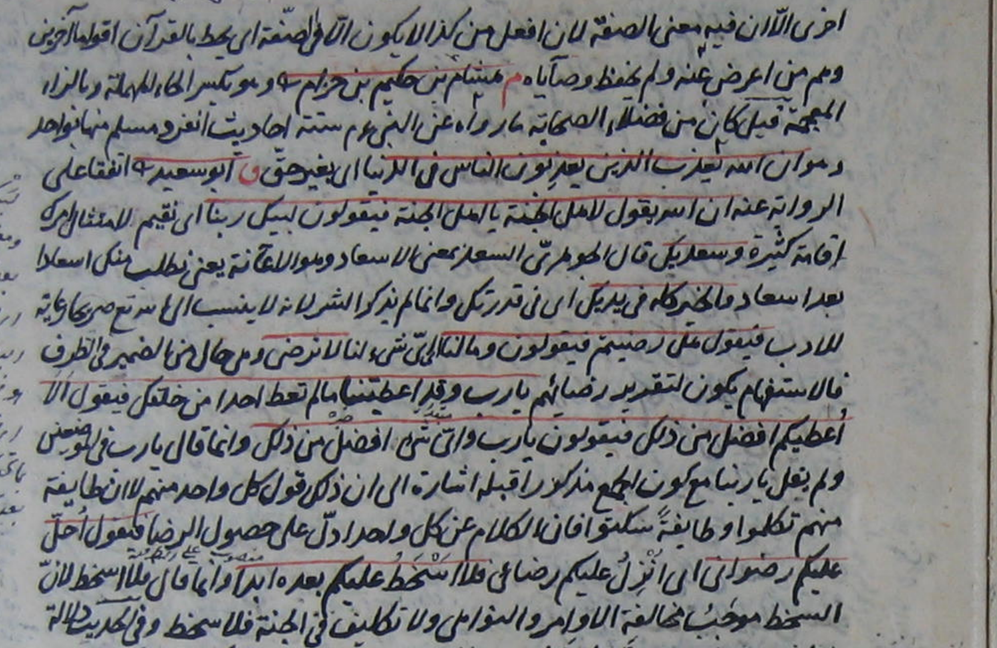

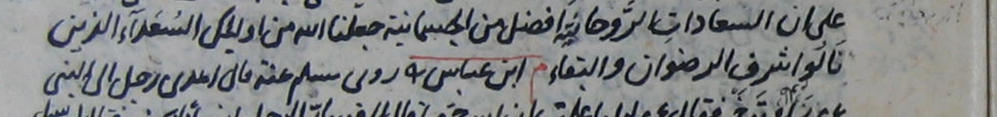

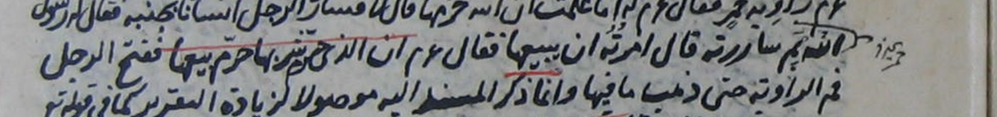

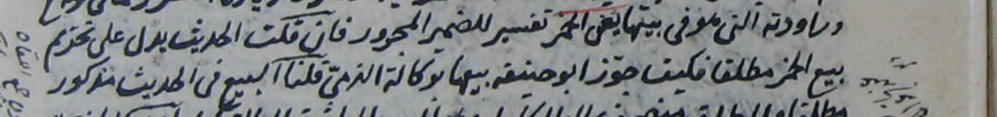

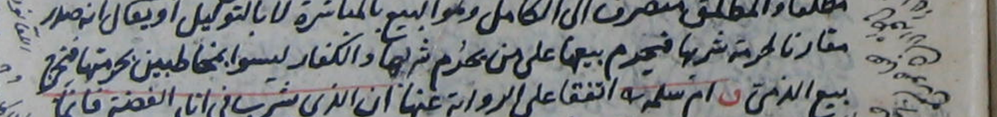

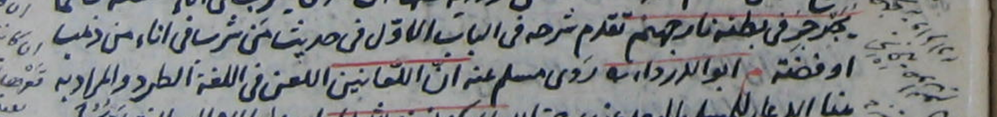

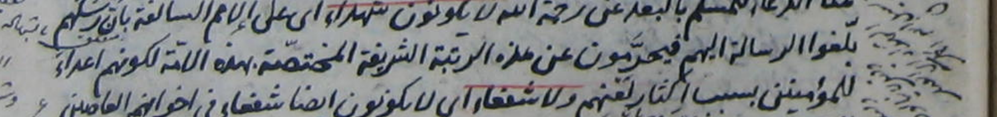

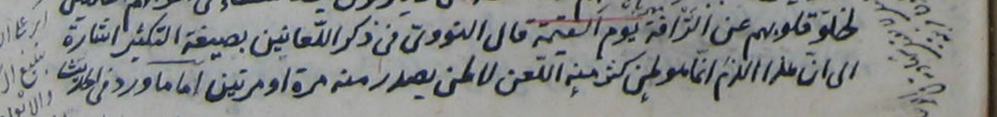

اخرى الآن فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا فى الصفة اى يحط بالقرآن اقواما آخرين
وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه م مسلم بن حكيم بن حزام ه وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء
المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة مات وراه عن النبى عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد
وهو ان الله يعذب الذين يعذبون الناس فى الدنيا اى يغيظ ق ابو سعيد ه اتفقا على
الرواية عنه ان اسر يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اى نقيم لامتثال امرك
اقامة كثيرة وسعديك قال الجوهرى السعد بمعنى الاسعاد وهو اللصاقة يعنى نطلب منك اسعادا
بعد اسعاد فالخير كله فى يديك اى فى قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله تعالى
للادب فيقول على رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى ومن حال فى الضمير فى الظرف
فالاستفهام يكون لتقرير رضائهم يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا
اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واى شئ افضل من ذلك وانما قال يا رب فى الموضعين
ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذكر قول كل واحد منهم لان طائفة
منهم تكلموا وطائفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد ادل على حصول الرضا فيقول احل
عليكم رضوانى اى انزل عليكم رضائى فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما قال فلا اسخط لان
السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهى ولا تكليف فى الجنة فلا سخط وفى الحديث دلالة
على ان السعادات الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله من اولى السعداء الذين
نالوا شرف الرضوان والبقاء م ابن عباس ه روى مسلم عنه قال اهدى رجل الى النبى
عم راوية خمر فقال عم لم اما علمت ان الله حرمها قال لما فسار الرجل انسانا بجنبه فقال له رسول
الله م سارررته قال امرته ان يبيعها فقال عم ان الذى حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل
فم الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما فى قوله تع
وما ودعك الذى يوفى بيتها يعنى الخمر تفسير للضمير المجرور فان قلت الحديث يدل على تحريم
بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة بيعها بوكالة الذمى قلنا البيع فى الحديث مذكور
مطلقا والمطلق منصرف الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صدر
مقارنا لحرمة شربها فيحرم بيعها على من يحرم شربها والكفار ليسوا بمخاطبين بحرمتها فجاز
بيع الذمى ن ام سلمة ه اتفقا على الرواية عنها ان الذى يشرب فى اناء الفضة انما
يجرجر فى بطنه نار جهنم تقدم شرحه فى الباب الاول فى حديث من شرب فى اناء من ذهب
او فضة م ابو الدرداء ه روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن فى اللغة الطرد والمراد به
هنا الدعاء للمسلم بالبعد عن رحمة الله لا يكونون شهداء اى على الامم السالفة بان رسلهم
بلغوا الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء
للمؤمنين بسبب اكثارهم لعنهم ولا شفعاء اى لا يكونون ايضا شفعاء فى اخوانهم العاصين
لخلو قلوبهم عن الرأفة يوم القيمة قال النووى فى ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة
الى ان هذا اللعن انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين انما ما ورد فى الحديث

من انه عم يعني الواصلة والواشمة وشارب الخمر وآكل الربوا وغيرهم فانا مولاه للزجر لا
لقصد الاعلام ولئن سلم انه على قصد الدعاء لكنه عم قال اللهم انما انا بشر اغضب
فاي المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليس
كذلك او المراد من الحديث ما كان في غير مستحقه وما كان من الشارع فقد وقع في مستحقه
ف انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه وفيه
اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزقن بين يديه الى
لا يليق بزاقه الى جهة القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن
يمينه اي لا يبزقن على ما في يمينه وعن يحاذي يمينه على كذا قاله الجوهري تشريفا لها لان
فيها ملائكة الرحمة وليهم مرتبة على ملائكة العذاب وهذا قال عم كاتب الحسنات اميز
على كاتب السيئات قال النووي هذا النهي عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره
تحت قدمه وهذا الحكم مختص بغير المسجد لان المصلي في المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقول
عم البزاق في المسجد خطيئة فكفارتها دفنها قال القاضي البصاق عن يمينه انما
يكون متيقنا اذا امكن البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان مصليا يساره
ملاصقا له فله البزاق عن يمينه وفي الحديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلوة
ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لقيني رسول الله عم في بعض طرق المدينة
وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت يعني ذهبت بخفية فاغتسلت
ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على
غير طهارة فقال عم ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اي لا يصير عينه نجسة فيكون
الحديث ردا لقول ابي هريرة رضه وانا على غير طهارة وزعم ان عينه صارت نجسة
ومخالطته غير جايزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تع انما
المشركون نجس وما روي عن ابن عباس رضه ان اعيانهم نجسة كالخنزير ومحمول
من صاحبهم فليتوضأ فمحمولة على المبالغة فان قلت ما روى انه عم قال اني لاحل المسجد
لحايض والجنب يدل على نجاستهما دل عليها دل بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على
عدمها بالمنطوق فهو اولى ف جابر رضه روى مسلم عنه قال راى رسول الله امراة فاعجبته فاتى
امراته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى الصحابة فقال ان المراة تقبل في صورة الشيطان
يعني في صفته شبه المراة الجميلة بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر اقبالها
مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية الى الفساد لكون الاضلال في اقبالها اكثر انما فعل
النبي عم ذلك ارشادا لهم الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته بروئية امراة فليواقع
امراته او جاريته دفعا لشهوته وجمعا لقلبه ن ابو مسعود رضه عقبة بن عمرو الانصاري رضه
اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب بها الثواب
كانت له صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون نفقته صدقة

قيل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ان
المقسطين اي العادلين قال اسدع اقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر
قال اسدع واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة في اقسط للسلب عبد الله رضه خبر
ان يعني مقربون ومنه العندية عندية مكارم للعندية مكان على منابر خبر بعد خبر او
حال من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية حقيقة
وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه يقتضي للمنازل
الرفيعة عين النفس وعلى صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل بيان للعلو
مكانتهم عنده تع لان الجالس عن يمين السلطان على كرسي يكون اعظم قدرا عنده وكلتا
يديه يمين جملة معترضة اشاره الى ان يمينه تع ليست كجارحة وليست في جنس اليمين المقابل
باليسار بل له القدرة الكاملة من غير نقص مذا على مذهب من جوز تاويل المتشابه
وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نتكلم في تاويلها الذين يعقلون صفة
كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم اي فيما تقلدوا من خلافة او امارة
او قضاء واعليهم اي وفيما يجب لاهله عليه من الحقوق على اي تفسير فسر الامل من ازواج
واولاد او عبيد واماء او اقارب واصحاب او المجموع قال بعض المحققين العدل عباره
عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك امر واجب الرعاية في جميع
الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اي فما لهم والاية من النظر على يتيم
او صدقة او وقف او نحو ذلك اصله وليوا فاعل وروى ولوا بتشديد اللام على بناء
المجهول اي جعلوا والين خ عايشة روى البخاري عنها ان الملايكة تنزل في العنان بفتح
العين وهو السحاب بجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي عم او من الراوي قال الطيبي
السحاب مجاز عن السماء فتذكر الامر يقضي صفة الامر وهو في المعنى كالتذكرة كالحمار في
قوله تع كمثل الحمار يحمل اسفارا في السماء فتسترق الشياطين يعني يستمعون بالخفية
السمع اي المسموع من كلام الملايكة بعضهم مع بعض مما سيكون من الحوادث فتسمعه فتوحيه
اي تعلمه بالخفية الى الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب
قيل مئة استراقهم ان الشياطين يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من فوقهم
الكلام فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقيه الى الاخر حتى الى الكاهن فيمزجون بالكلمة الواحدة مئة
البتة فمنهم من يقتله ومنهم من يحرق بعض اجزايه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما
القاه قبل ان يدركه فيكذبون معها الضمير فيه راجع الى السمع باعتبار المعنى اي مع الكلمة
المسموعة من الملايكة ماية كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما من عند انفسهم فاظهر
صدقه فهو من قسم ما يسمع من الملايكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه ح جابر رضه روى البخاري
عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية
فقال عم ان الموت فزع اي ذو فزع فاذا رايتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام تهويل الموت

لا تبجيل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روى عن علي ﷺ انه قال كان النبي
ﷺ يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووي المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون
الامر بالقيام للندب وقعوده ﷺ لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان
النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن م انس ﷺ روى مسلم عنه ان الميت اذا وضع
في قبره انه ليسمع قرع يعني صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حياة الميت في القبر
لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة ومثل ذلك باعادة الروح اولا ففيه اختلاف
العلماء فمنهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة في ذلك وعلى جواز المشي بالنعال بين القبور
واما ما روى ان النبي ﷺ رأى رجلا يمشي بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما فمحمول
على انهما كانا غير مدبوغين ح ابن عمر ﷺ ان الميت ليعذب ببكاء الحي اي قبيلته تحمل
البكاء على النياحة وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق بيانه في الباب الاول في حديث
من نيح عليه يعذب بما نيح عليه اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري ونحو مذكور في
الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم ووجدته بعينه في كتاب مسلم راويه ابن عمر قال الطيبي
في شرح المشكوة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عائشة ﷺ ان النبي ﷺ قال ان الله
يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى في شانكم انتم المؤمنون
واقول الحذ الواخذ لا يختص بعموم الكتاب وما روته عائشة ففيه اشتباه لمخالفته
عموم الآية ح ابن عباس ﷺ روى البخاري عنه ان النار لا يعذب بها الا الله وفيه نهي عن
التعذيب بالنار م انس ﷺ روى مسلم عنه قال اخر النبي ﷺ صلوة العشاء الى نصف الليل
فقال ان الناس قد صلوا ونام وا انا لم نزل في صلوة ما انتظرتم الصلوة ملأ ابيان لفضيلة التاخير و
انهم في احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها ش محاشع بن مسعود ﷺ بضم الميم وكسر
الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبي ﷺ ستة احاديث لم يخرج له في
الصحيحين سوى هذا الحديث قال اتيت النبي ﷺ مع اخي نجالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا على
الهجرة فقال ﷺ ان الهجرة اي الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اي خصلت
لمن وفقه الله لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعني لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد
وسايرافعال الخير فان تلك ما ينبغي ان يكون الى يوم القيمة ح ابو هريرة ﷺ روى البخاري عنه
ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وبعض الباء وفتحي الغين مخالفوهم
اي اصبغوا الحاكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد وانما قيدنا بهذا لما روى انه ﷺ قال غيروا
الشيب واجتنبوا السواد قال النووي في الخضاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل
والمراة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة
واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون ارهب في عين العدو فلا للذين فغير حرام لعل ما روى ان عثمان
والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد كان للمهابة لا للزينة ق ابن عمر ﷺ انتقاعا على الرواية

عنه ان امامكم يعني في المحشر هو ضنا كما بين جربا بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف
ممدودة وادرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملتين بما قريتان
بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التي بينهما قال
القاضي الحوض على ظاهره وغير ما وول عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به
فرض فان قيل جاء في حديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفي آخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث
للاشك ان عمر حوضي مسيرة شهر فما التوفيق قلنا صدر بالاحاديث بيانا لسعة الحوض على
طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين ببعد الاماكن المختلفة واما التقدير
بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال الناس ق انس ﷺ انتقاعا على الرواية عنه ان
امثل ما اقول وتتم به اي افضله وانفعه والحق ان طعون الكريم بما اشخاص معينة عرف النبي
عليه السلام مقتضى امر حتهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة فيكون الامثلية بحسب
وقت دون وقت الحجامة والقسط البحري القسط بالضم يكون بحريا ومندقا فالبحري
اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير البحر تتجر به النفساء ق ابو هريرة ﷺ انتقاعا على
الرواية عنه ان امراة بغيا اي زانية اصله بغوا فاعلت وانما ثقل بغية لان فعولا اذا
كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث رات كلبا في يوم حار يطيف بئرا اي يدور
حولها يقال طاف به والخف اذا دار حوله قد ادلع بالدال والعين المهملتين اي اخرج
لسانه من العطش فنزعت له بموقها اي خفها فغفرلها وقال البخاري فنزعت خفها
فاوثقته اي احكمته بخمارها فنزعت له من الماء فغفرلها بذلك يدل على غفران الكبيرة
من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من الهم محتاجا الى الغذاء يستحق
المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس ﷺ انتقاعا على الرواية عنها قيل ما رويته عن النبي
اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه والفرد مسلم
بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان يبتي في مكان خال فخفت ان اعتد فيه فرخص لي النبي
ﷺ في النقلة الى موضع آخر فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع ﷺ فقال ان ام شريك
يا تيها المهاجرون الاولون ثم امل بعتة الحديبية وقيل ثم الذين صلوا القبلتين وشهدوا
بدرا فانطلق الى ابن ام مكتوم الاعمى فانكل اذا وضعت ثيابك لم يرك فاله لها اي لفاطمة حين
اردت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي صارت مبتوتة بالثلث بدل
على ان المعتدة مامورة بصيانة نفسها من الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف ق
ابو سعيد ﷺ ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب بالنصب مفعول ثان
لقوله مسخت قاله حين سئل ﷺ عن اكل الضبة قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة ق لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسا ئي راويه ثابت بن وديعة
والحديث المذكور في صحيح مسلم عن ابي سعيد ان امة لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم
دوابا يدبون في الارض ولا ادري لعل هذا منها فلست اكلها ولا انهى عنها اخذا بالاحتياط

في اكل ذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك واحمد الى انه غير مكروه وبيان
الدلايل موضعه الفقه ق عايشة ٥ اتفقا على الرواية عنها قالت مرض النبي ع ام وكانت بعض
نسايه ذكرن عنده كنيسة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاويرها
فرفع النبي ع راسه فقال ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح
توصيفه بالصلاح على زعمهم بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان يقال لها مارية اقول ان
لفظة يعني قول المولف لكنه لم يقع في محلها لان لفظ مسجدا الاصح ان يفسر بها لان النبي ع
اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بيتا
معينا يقال له مارية الحاقي عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان يقال لها مارية اقول ان
آخر صالح لان يفسر بها فان جعل تفسيرا للكنيسة واقعة في قول عايشة فبعيد لان المولف ليس
من عادته تفسير لفظ الراوي بغير اللذكور مع ان كنيسة ذكرت في قول عايشة مبينة
فلا حاجة الى تفسيره م عبد الله بن عمرو ٤ روى مسلم عنه ان اول الآيات اي علامات الساعة
خروجا ان ظهورا تميز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد
وفتحها ظرف يقال لوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر
ولوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء بالمد كذا قاله الجوهري فان قيل كل منهما ليس باول لان بعض
الايات وقعت قبلهما قلنا الايات اما امارات دالة على قربها فاقولها بعثة نبينا ع واما لات
متتالية دالة على وقوعها والايات المذكورة في الحديث من هذا القسم لا يتخيل يعارض هذا
ما روى عبد الله بن عمر ان اولها خروج الدجال لان هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة
تساوي الحديثين في الصحة كذا في جامع الاصول وانتهاما كانت قبل صاحبها ما عدا نزول عيسى
تذكيرا ان باعتبار معنى كل منهما وتانيث كانت باعتبار كونه علامة وهذا القول مشعر بان
طلوع الشمس ليس باول على التعيين لعل الواو هنا بمعنى او بدويدة ما جاء في رواية
او خروج الدابة فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة اي على عقبها وقد يقتبت منها بقية قريبا قال
شارح انه تميز عن النسبة في الاضافة انما ذكره على تشبيه بفعيل الذي بمعنى مفعول اقول لان
تانيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد الى ضميره فلا فرق اذ بين
وبين الحقيقي واقول الابهام في النسبة حتى يحتاج الى التميز اذ كون شيء على اثر شيء يدل على قربه
منه بل الوجه في ان يكون صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله يعني فالاخرى تحصل على اثرها
حصولا قريبا م ابو هريرة ٥ روى مسلم عنه ان اول الآيات خروجا تطلع الشمس من مغربها
والتي تليها اي الزمنية التي تدخل عقيبهم تكون على اثر اولها كوكب درّي بضم الدال وكسرها والذال
والياء المشددتين منسوب الى الدرّ مستعمل بمعنى الثاقب في السماء لكل امرء منهم زوجتان
اثنتان يرى مخ سوقهما وعظم ساق من وراء اللحم كذا في شرح المشكوة الثنية منى

في اكل الضب

في سان ضحوة وضحى وضحاء

اول الآيات طلوع الشمس من مغربها ووقوع الدابة

الدرّي

الساق جمع ساق

زوجتان للتكثير كما في قوله ثم ارجع البصر كرتين للتجديد كما روى انه ع قال ادنى اهل
الجنة الذي له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم واقول تاكيد المثنى باثنين
وارجاع ضمير التثنية اليه يدل على ان المقصود معنى الاثنينية كان شيخي والدي تغمده الله
بغفرانه يقول لا بعد في ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما
من وراء اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثرة من الحور
العين الغير الكاملة الى هذه الغاية وما في الجنة اعزب كملكا في جميع نسخ بلادنا والمشهور
في اللغة عزب وهو من لا زوجة له كذا قاله النووي وقال القاضي جميع الرواة رووه وما في
الجنة عزب بغير الالف الا العذري فانه رواه بالالف وليس بشيء ق ابو سعيد ٥
اتفقا على الرواية عنه ان اهل الجنة ليتراؤن اهل الغرف جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب
المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات اعلاها للسابقين واواسطها للمقتصدين
واسافلها للمختلطين من قولهم كما ترا ون الكوكب الدري يعني يرى التباعد بين اهل
الغرف وسايرِ اصحاب الجنة كالتباعد المرئي بين الكوكب ومن في الارض وانهم
يفضلون لاهل الجنة اضاءة الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو مضي
الاضداد يقال للماضي وللباقي غابر والمراد هنا الباقي في الافق بعد انتشار ضوء الصبح
وهو يرى الكوكب اضوء وروي بالهمزة من الثقوب وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة
لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط في الافق لا يراه الا واحد بعد واحد فاهل الغرف
في الجنة يرا هم جميع اهلها فلا تناسب التشبيه في الافق هذا لهو رواية البخاري وهو
الظاهر ووقع في عامة نسخ مسلم في الافق كذا قاله النووي وقال القاضي هنا لا بقاء
الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية اقول كلاهما ركيكان لان القول الاول يناسب المشرق
دون المغرب والثاني بالعكس والافق في الحديث متناول لهما بل الوجه ان يكون في
الافق متعلقا بحال محذوفة اي قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذي بقي فيه الكوكب
من المشرق او المغرب لتفاضل ما بينهم يعني ترى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على
من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي
بيده رجال يعني يبلغها رجال قال شارح على حذف المضاف يعني تلك المنازل منازل رجال
فحذف المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى للمتفطن ان الوجه الاول اولى
لان بلى مختصة بايجاب النفي فهناه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء في المرتبة وكلمة
الوجولية فتنوينه للتفخيم والتاكيد قرن القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول المومنين بمنازل
الانبياء من استبعاد السامعين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة واشارة
الى ان الداخلين هذا خل الانبياء من هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين وتصديق
جميع الرسل انما صدر منهم لا ممن قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله في تنزيله قال وعباد
الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله واولئك يجزون الغرفة بما صبروا ان الثمان

في ام الاتهاء الغاية

في ام الاتهاء الغاية

العزب محركة في الاصل كالعزوبة والغريب وان قل اغرب او قليل
ما دون

عنه ان ثلثمئة في بني اسرائيل ابرص بدل من اسم ان وهو الذي في بدنه موضع بياض واقرع وهو الذي ذهب شعر رأسه والاعمى فاراد الله ان يبتليهم اي يختبرهم الحكمة حزان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومن ثم جوز دخول الفاء في خبر ما يقدر الحمد يعني ان ثلثة في بني اسرائيل اراد الله ان يجعل في شانهم عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شئ احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبي هو بالرفع بمعنى المصدر كقوله وشيم بالعيدي حيز من ان شاه عني الذي قد قدرني بكسر الذال المعجمة اي كرمني الناس قال اي البني ﷺ فمسحه فذهب عنه قذره واعطي على بناء المجهول لونا حسنا وجلدا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحاق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان الابرص او الاقرع قال احدهما الابل اي الابل احب اليك وقال الاخر البقر يعني لم يشك اسحاق في ان الابرص او الاقرع انفرد كل واحد منهما في طلب الابل او البقر ولم يطلب كلهما فاعطي اي الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد وهي التي اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال اي البني ﷺ فاتى الاقرع فقال اي شئ احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قذرني الناس فمسحه فذهب عنه واعطي شعرا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال البقر واعطي بقرة حاملا اي حبلى اعلم تيل حاملة لان هذا انعت لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت الحمل بفتح الحاء ما كان في بطن او على رأس شجر ونحوه وبكسرها ما كان على ظهر او راس كذا في الصحاح قال بارك الله لك فيها قال اي البني ﷺ فاتى الاعمى فقال اي شئ احب اليك قال ان يرد الله الي بصري فابصر به الناس قال فمسحه فرد الله بصره قال فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطي شاة والدا اي حاملا فانتج هذان يعني تولد الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة واشتغلا بتحصيل نتاجهما هكذا الرواية لكن قال الجوهري يقال نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا وقد هذا وهو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى يتبين منها الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اي البني ﷺ ثم اتى الابرص في صورته وهيئته يعني اتى الملك في صورته التي جاء بها الابرص او معناه اتى الملك في صورة الابرص فكان عليها ترقيعا بقلبه فقال رجل يعني انا رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال وفي نسخ بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه عجزت وانقطع اسباب معيشتي وفي بعض نسخ البخاري بالجبال بالجيم وهي جمع جبل معناه قال سفري وقعدت عن بلوغ حاجتي في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله

بن بشير ﷺ اتفقا على الرواية عنه ان اهون اهل النار اي ايسرهم عذابا من له فعلان وشراكان الشراك سير النعل الذي على ظهر القدم من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس ما يرى ان احدا اشد منه عذابا يرى بضم الياء وما فيه نافية اي لا يظن ذلك المعذب ان عذابه ايسر من غيره بل اشد وانه لا امتهم عذابا الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار ﷺ ابو سعيد ﷺ روى مسلم عنه قال كان منا في حديث المهدي بعرس اي متزوج يوما فاذا هو بامرأته خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت ابصر ما في بيتك فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقصدها وخر الفتى ميتا فلم يدر ايهما كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا يعني حية منهم حال من شئ ومن فيه للبيان اي حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بتشكل الحية فاذنوه بعد الهجرة امر من الايذان على الندب ثلثة ايام وصفة الايذان على ما روى في حديث آخر ان يقول انشدكما بالعهد الذي اخذ عليكما سليمان بن داود ان لا تؤذونا فان بدا لكم ان تظهروا بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفي الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة يقتل من غير ايذان لكن قال قوم الابتر وذو الطفيتين من حيات المدينة تقتلان من غير ايذان لما روى انه ﷺ استثنائهما عن هذا الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون سائر الحيات ووجه الدفاع ضرر هم بالايذان وتخصيص ثلث مرات مما يفوض علمها الى الشارع ﷺ عائشة ﷺ اتفقا على الرواية عنها قالت كان للنبي ﷺ مؤذنان بلال وابن مكتوم وبلال كان يؤذن بليل وابن مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق ويقال له اصبحت فبينت ﷺ ما ينوط بكل واحد منهما وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة فيما سوى صلاة الصبح من الصلوات والحوائج عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله ﷺ لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليرجع قائمكم وينتبه نائمكم ﷺ ابن مسعود ﷺ اتفقا على الرواية عنه ان بين يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل يعني به الموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء والكثير القتل بجد سنان يكون هذا قبل النبي ﷺ قال ويكون تفسير ما في الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الدنيئة ﷺ جابر بن سمرة ﷺ روى مسلم عنه ان بين يدي الساعة كذابين كمن يأتي بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كابليس في الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا آخر ما ذكره في صحيح مسلم نعم جاء في بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر ﷺ ابو بريرة ﷺ اتفقا على الرواية

يعني للابلغ اليوم مقصودي شيء الا ياسه يعني للابلغ ثم بكل اي ان استعين بكل ما في هذا المرتبة
في التنزل وليس هذا الاختيار لان قائل هذا الكلام يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره للانصاف
خصمه كما قال ابراهيم ع هذا ربي وقالت الملائكة للاواو دع ما ان هذا اخي له تسع وتسعون
نعجة وامثالها كثيرة اسائل بالذي اعطاك الباء فيه للقسم وللاستعطاف اللون الحسن
والجلد الحسن والمال بعيرا ومو مفعول اسائل اتبلغ عليه في سفري فقال الحقوق
كثيرة يعني المؤنات والحوائج كثيرة فقال انه الضمير للشان كانه في عز فكل الم يكن ايرضى
يقدر كل الناس فقيرا صفة ايرض ويقدر كل حال فاعطاك الا به يعني هذا المال فقال انما
ورثت هذا المال كابرا عن كابر نصب بنزع الخافض يعني ورثت هذا المال عن كبير ورثه
مو عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر الشرط كلمة ان دون اذا مع ان كذبه كان مقطوعا
به عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب في مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا
على مجرد الفرض والتقدير مصيرك الله الى ما كنت هذا في معنى الدعاء فلهذا جاز
دخول الفاء وان جعل جزا يكون التقدير فقد صيرك الله فقال اني لاقرع في
صورته فقال له اي السائل للاقرع مثل ما قال لهذا الابرص ورد عليه اي الاقرع على
السائل مثل ما رد على هذا اي كرد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة
قال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال اني ابن عم فاتي الاعلى في صورته و
هيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم
الا بالله ثم بك اسائل بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت اعمي
فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا بعني لا اشق
عليك بمنعك عن شيء تطلبه وتأخذه من مالك اخذته لله الجملة صفة شيئا وبروى لا اجهدك
اليوم بشيء اي بترك شيء مما تحتاج اليه اخذته لله قال النووي الا تهذا في صحيح مسلم
رواية لا اجهدك وفي البخاري لا احمدك بمعنى اشكل بما اخذت ابتليتم فقد رضي الله
عنك وسخط بكسر الخاء اي غضب على صاحبيك الحديث يشير الى ان من ترك التحدث
بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر وفي الانعام استحق ابلغ الاكرام م ميمونة روى مسلم
عن عام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قيل لم يتزوج النبي ع بعد ما مات زوجته على النبي ع ستة
وسبعون حديثا لها في الصحيحين ثلثة عشر انفرد مسلم منها بخمسة والبخاري بواحد
قالت اصبح النبي ع يوما جنبا منضربا في ذلك اليوم فسألته عن سببه فقال اني حدثت
كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما وبو حرف تنبيه والله ما اخلفني يعني لم يخلفني جبرائيل
قط في غير هذا الوقت ثم نظر النبي ع ان جرو كلب تحت فسطاط فامر باخراجه ثم اخذ بيده
ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبرائيل فقال له ع فرأيت وعدتني ان تلقاني البارحة قال
اجل لكن لا ندخل بيتا فيه كلب م ام سلمة روى مسلم عنها ان حمزة اجر مني الرضاعة قال
ع حين قيل له الا تخطب بنت حمزة فانها اجمل فتاة قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له

ان يتزوج بنت اخيه من الرضاعة م حديفة بن اليماني ع روى مسلم عنه ان
حوضي لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلدة بالشام مما يلي
بحر اليمن من عدن وهي من بلاد اليمن مما يلي بحر الهند قال شارح من عدن بدل
من ايلة بتكرير العامل ذكر في شرح المشكوة ان من الاول متعلقة بما بعد والثانية
متعلقة بمحذوف تحذوف يعني ان حوضي لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى بعد ما بين
حوضي ازيد من بعد ايلة من عدن والذي نفسي بيده ان لاذودعنه اي لادفع عن حوضي
الرجال اللام فيه للعهد يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السالفة
كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل واحد لها من لفظها وهي مؤنثة لان
اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الآدميين فالتانيث لها
لازم كذا في الصحاح عائشة ع روى مسلم عنها قالت طلب النبي ع مني مناولة
الخمرة من المسجد فقلت اني حايض فقال ع ان حيضتك روا ه اكثر الرواة بفتح
الحاء وهي الدفعة من الدم وروي بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة التي تلزم الحايض
ليست في يدك قالها وهم المحدثون بتوجيهين بناء على الروايتين
احدهما ان عايشة تحتمل ان تكون في حجرتها والخمرة اضافيها والرسول ع في المسجد
فلما طلب منها الخمرة وهي السجادة الصغيرة المحمولة من شعف النخل خافت من ادخال
يدها في المسجد فقال ع الحديث يعني ليست يدك بجسة لانها لا حيض فيها فيجوز لك ان
تاخذي الخمرة وتناوليني في المسجد وثانيهما ان الرسول ع وعايشة يحتمل ان يكونا
كلاما في الحجرة والخمرة في المسجد فلما طلب ع منها الخمرة قالت اني حايض فقال ع
الحديث يعني ان حالتك وهي حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فادخلي المسجد
وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا جواز دخول الحايض في المسجد فلما ثبت
حرمته بدليل آخر والترجيح للمحرم م المسور بن مخرمة ع وهو بكسر الميم وسكون السين
المهملة وفتح الواو وتخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة وبروان بن الحكم
بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري عن المسور متصلا ومن مروان مرسلا لانه لم يسمع من النبي ع
النبي ع لما نفى اباه الى الطايف فلم ينزل بها حتى ولي عثمان فرده الى المدينة فقدمها
وابنه معه ان خالد بن اسيد بالتصغير بالفتين المعجمة اسم موضع بين مكة والمدينة
في حيل اي في جماعة ذات خيل لقريش طليعة وهو الذي يبعث ليطلع حال العدو وهو
حال عن ضمير خالد في بالتعميم خذوا ذات اليمين يعني اذهبوا في تسيير جهة اليمين فاخذوا
عن العدو فاله رئيس الحديبية وهو بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه
على التحذر في الاشعار ع ابو هريرة ع روى البخاري عنه ان داود النبي ع كان لا
ياكل الا من عمل يده روي ان داود ع في خلافته كان يتجسس الناس في امره ويسال
من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا في صورة آدمي فتقدم اليه داود فسالو

فقال نعم الرجل داود الا انه ياكل من بيت المال فسال داود ربه ان يغنيه عن بيت المال ففعلم الله صنعة الدروع وفيه تحريض على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لقوله تع وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة وعلى لا تنافي الكسب ليتاتى كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة وعلى ايضا غير منافية له لانها لا تستغرق الاوقات م جابر ؓ روى مسلم عنه قال لما خاطب النبي ﷺ خطبته الوداع يوم عرفة ببطن الوادي قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة في شهركم هذا ومودة الحج في بلدكم هذا ومعلوم ان الذي ﷺ عظم التحريم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم من وجه بالمحرم من وجوه ليتزجروا عما ألفوا الا كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي بتشديد الياء موضوع يعني باطل ومدار كالشيء الموضوع تحت القدم المعنى كل شيء فعلتم احدكم قبل الاسلام من الجنايات فقد عفوت عنه والكلمة فلا يؤخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اي متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه ما صدر عنه من القتل في جاهليته وان اقل دم اضع من دمائنا اي من الدماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا فيهم فقتله هذيل فقتلة هذيل بداء الجاهلية موضوع واول ربا اضع ربانا اي اترك وهي صفة ربا والعائد اليه محذوف ربانا ربا العباس وهو بدل من ربانا بن عبد المطلب فانه موضوع كله آثر آذنه ماموز زايد على راس المال لان راسه غير متروك لقوله تع وان تبتم فلكم رؤس اموالكم فاتقوا الله في النساء وفي رواية واتقوا الله بالواو عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الابضاع واتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله يعني بعهده وما نهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي بامره وحكمه وهو قوله تع فانكحوا ما طاب لكم يعني ان نقضتم عهد الله بتيتم منكم لهن ولكم عليهن اي من حقوق فلكم عليهن ان لا يوطئن بهمزة بعد الالف اي بابي الافعال فرشكم احدا تكرمونه يعني ان لا ياذنّ لاحد ممن تكرمون دخوله عليهن وليس وطء الفرش كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد تكرمونه اولا ولانه لو كان المراد ذلك لكان عفو بتهن الرحم دون الضرب مع انه ﷺ قال فان فعلن ذكر اي الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء وبالحاء المهملة اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اي

بلا اسراف وتقتير على ما يوجب حالهما وقد تركت فيكم ما ان تضلوا بعده ان بعد تركي اياه فيكم ان اعتصمتم به اي اذا علمتم به او معناه لن تضلوا بعد التمسك بما تركت فيكم والعمل به كتاب الله بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب بدل عن ما او عطف بيان له وفي التفسير بعد الابهام تفخيم لشان القرآن وانتم تسالون عني على بناء المجهول عطف على مقدر ومعنى قد بلغت ما ارسلت اليكم يعني بلغكم ربكم يوم القيمة ان محمدا مثل يقال لكم ما ارسلته به فما انتم قائلون اي في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت وادّيت ونصحت فقال باصبعه السبابة اي اشار بها برفعها الى السماء اي يشير بها فهو حال من فاعل قال او من اصبعه وينكتها الى الناس قال النووي ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق اي يشير بها ورُوي بالباء الموحدة من نكب الاناء اذا اماله قيل هذا امر الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلث مرات ح حولة بنت ثابر وحولة بالحاء المهملة والنون قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب مارونة عن النبي ﷺ ثمانية احاديث انفرد منها بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون في مال الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق التلبيس في تحصيله او اخذه بالا برضاء الله فلهم النار يوم القيمة ح ابو هريرة ؓ روى البخاري عنه ان رجلا راى كلبا ياكل الثرى وهو الزمل الندي فيه فنداوة من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به اي للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له اي قبل الله عمله واثابه فيه فادخله الجنة وفيه ان البر عند الله وان قل لا يضيع وان صنع الى شرير ووضيع م ابو هريرة ؓ روى مسلم عنه ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى يعني اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد الله على مدرجته اي على طريقه ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لي في هذه القرية قال هل لك عليه من نعمة تربها قال لا غير اني احببته في الله قال فان الله قد احبك كما احببته فيه ح ابو هريرة ؓ روى البخاري عنه ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه في الزرع فقال له اولست فيما شئت بفتح الواو والهمزة فيه لتقرير ما بعد ليس وما عطف عليه بالواو محذوف قال بلى ولكني احب ان ازرع فاسرع اي الرجل وبذر اي زرع بذرا في الطرف بسكون الراء تحرك الجفون في النظر نباته واستواؤه

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله

اى قيام الزرع على سوقه واستحصاده اى حصاده وتكويره اى اجتماعه امثال الجبال فتقول
الله ذو تكل اى خذ مطلوبك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شئ او فى الحديث دلالة على ان الآدمى
على قلة القناعة مجبول وان هذه الصفة عنه البرا لا تزول خ ابو هريرة ض روى البخارى
عنه ان رجلا من بنى اسرائيل سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه اى يعطيه قرضا
الف دينار فقال ائتنى بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا اى شاهدا والباء فيه
زايدة قال فاتنى بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا
يدل على ان ذلك القرض كان موجلا وهو مشروع عند مالك وخالفه الباقون لانه اعارة
وصلة فى الابتدا حتى لا يملكه من لا يملك التبرع كالوصى والصبى ومعاوضة فى الانتها فالاجل
يصير بيع الدرام بالدرام نسيئة وهو ربا واجابوا عن الحديث بانه مجمول على كون الاجل
القرض جايزا فى شرعهم ثم ركب خ فخرج فى البحر اى ظهر عليه وذهب فى بحر معنى على كما
فى قوله تع ولاصلبنكم فى جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا اى سفينة يركبها
يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اى يتقدم المستقرض على من اقرضه وملوحال من فاعل
يركب للاجل بالذال اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما فى قوله تع اقم الصلوة لدلوك الشمس اى
وقت زوالها واضافة الوقت الى الاجل بمعنى من او فى بمعناها والمضاف محذوف واضافته
بمعنى فى كضرب اليوم بعض لاعطائه فى الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها
الف دينار وصحيفة اى كتابا بالاعلام جاء منه الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزراء المعجمة
وبالجيم المشددة اى اصلحه وسواه بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم
انى تسلفت من فلان الف دينار فسألنى كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضى بك وسألنى شهيدا
فقلت كفى بالله شهيدا فرضى بك واتى جهد ان اجد مركبا ابعث اليه الذى له فلم اقدر وانى
استودعتكها فرمى بها فى البحر حتى ولجت فيه اى دخلت الخشبة فى البحر ثم انصرف وهو فى ذلك
اشارة الى عصر انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اى يخرج المستقرض الى بلد المقرض ذلك
المركب مواستيناف او صفة فخرج الرجل الذى كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا
بالخشبة اذا للمفاجاة والباء فيه زائدة التى فيها المال فاخذها لاهله حطبا مفعول له اى جمعا
للحطب قال الجوهرى الحطب معروف يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها اى
قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذى كان اسلفه الموصول ليس بفاعل
والمضاف اليه محذوف يعنى قدم المستقرض مقام الذى كان اسلفه فاتى بالالف دينار جوز
الكوفيون تعريف المضاف بحرف التعريف فى كل عدد مضاف الى معدوده والحديث دليلهم
وقال والله ما زلت جاهدا فى طلب مركب لآتيك بقية الباء بتقدير ان بمالك فما وجدت مركبا
قبل الذى اتيت فيه قال هل كنت بعثت الى بشئ قال اخبرك انى لم اجد
مركبا قبل الذى جئت فيه فان قلت لم لم يقل فى جواب هذا السوال بلى وقد كان بعث الالف
بالخشبة قلت لان ظنه ان الخشبة لم تصل الى مقرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال

فان الله قد ادى عنك الذى بعثت والخشبة فانصرف بالالف دينار راشد الحديث يحث
ان من توكل على الله كفاه ومن التجا الى غير الله صعقت كفاه بسأل الله التوفيق لاصلاح
الحال والتامل للغوز فى المآل ق عايشة ع اتفقا على لروايته عنها قالت امر النبى ع
بهجو قريش حين بهجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن
مالك فلم يرض ايضا بهجوهم ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل
يحركه وهو يقول والذى بعثك بالحق لافرينهم بلسانى فرى الاديم يعنى لامزقن اعراضهم
كتمزيق الجلد فقال ع لا تعجل فان ابا بكر ع اعلم قريش بانسابها وان لى فيهم نسبا حتى
يلخص لك نسبى فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لى نسبك ابو بكر ع
والذى بعثك بالحق لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين يعنى بسرعة فقال
ع ان روح القدس يعنى جبريل سمى به لانه كان يأتى الانبياء بما فيه حيوة القلوب والمعنى
المقدس ومواتاته ع واضافة الروح للتشريف او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه
تنبيها على زيادة الاختصاص لان من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف فاذا
اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فيزيد معنى الاختصاص لا يزال يؤيدك
يعنى يعدك بالجواب ويلهمك بالصواب مجوزا ان يكون سدادا عا او اخبارا روى ان جبريل اتى
حسان عند مدحه النبى ع بسبعين بيتا بانا فحت عن الله ورسوله يعنى مرة وفعل على
المسلمين وتقويتهم على المشركين روى عن عايشة ان النبى ع كان يضع لحسان منبرا
فى المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله ومن ابياته حين ناح عن رسول الله
مجوت محمدا فاجبت عنه وعند الله فى ذاك الجزاء مجوت محمدا برا حنيفا امين الله شيمته
الوفاء فان ابى ووالده وعرضى لعرض محمد منكم وقاء وبعد ما مذكورة فى صحيح مسلم قاله
حسان بن ثابت قال النووى عاش حسان بن ثابت ستين سنة فى الجاهلية وستين سنة
فى الاسلام وعاش آباؤه الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرين سنة ق ابو هريرة ض اتفقا على
الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابى خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعنى ان
شدة حر الشمس فى الصيف كشدة حر جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة
اى هجروا بين عن اول وقتها المراد منه ابراد ان تؤخر الى انكسار شدة الحر لان تاخر الى
برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعى ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع
لان لفظ الصلوة فى الحديث يتناولها ولانها تؤدى فى وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور
ليس بمشروع لان الابراد ورد فى الظهر بدليل ما جاء فى رواية اخرى ابردوا بالظهر واللام فى الصلوة
للعهد وهو افقه الحنفية لاصالتين كل وجه ليس بشرط للخلافة ق عايشة ه اتفقا على الرواية بها
قالت استاذن رجل على النبى ع فقال ايذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له
قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت له ما قلت ثم انبسطت له
فقال ع ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها اى خافة الناس

اتقاء فحيثه وهو هاوزنة الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر بجئ مصدرا يقال شررت يا رجل شرا
وشرا ويقال فلان شر وجمع اشرار وشرار وبجئ للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا
فى لغة رديئة كذا فى الصحاح وهنا المضاف محذوف تقديره شر شرار الناس لان التفضيل
فى الشر يقتضى اشتراك المتفاضلين فيه وظاهر ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم
الناس والمراد منه اكرم كرباء الناس ويدرى من تركه اى ترك الناس التعرض لوجوه فا
من شره فان قلت الناس عام فى قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذى اتقوا
من فحشه ادنى منزلة من الكافر قلنا من فى قوله من فرقه عام يتناول المسلم والكافر كما
لان الكفار كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله تع ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا
اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذى يتقى من فحشه متشاركا للكافر فى
كونهم شر الناس غايته ان يكون الكافر اشد منه شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو
صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعى احسن من بعضه فان قيل الم تكن عيينة ما
قاله النبى ع فى عيينة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين ويحتمل
انه كان كافرا او منلزوكرا لو كان مسلما لانه ع عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا
عنه قال القاضى ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبى ع ارتد بعده مع المرتدين وجئ به اسيرا
الى ابى بكر ع اولانه كان مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة له لفاسق فى عائشة ض انفقا على
الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبدا ذهب آخرته بدنيا غيره وفى ذكر لفظ عبد
دون رجل او امرء تنبيه له حيث ترك رضا مولاه لرضا من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم
يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبدا ذهب
آخرته بدنيا غيره فالتوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون ذا
فحش اشد فمن اقدم عليه اقدم على اى شئ شاء فيترك الناس اتقاء فحشه م عار ض قبل
انه تاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذروا فاعلة آخرته
المشركون وكان ع يقول يا نار كونى بردا على عمار مارواه عن النبى ع اثنان وستون حديثا
اخرجه فى الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخارى منها بثلثة ومسلم بواحد وهو ان
طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اى علامة
من فقهه فانا صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة
توطئة لها فينصرف العناية الى ما هو الاتم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت هذا
مخالف لما روى ان النبى ع قال اذا صلى احدكم الناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف
قلت المراد بالاطالة منا ان تطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق
على الناس ق ابن عمر ض اتفقا على الرواية عنه ان عاشورا اى يوم من ايام الله فمن شاء صامه
قالم لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشورا م عثمان وعائشة ض روى مسلم عنهما قالت
استاذن ابو بكر على النبى ع وهو كان معى مضطجعا فى مرط وهو كساء من صوف فاذن له فقضى

اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر فقضى اليه حاجته وهو فى تلك الحال ثم استاذن عثمان فجلس النبى
ع فسوى عليه ثيابه فقال لى احمى عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم تحفظت حين
استاذن عثمان فقال ع ان عثمان رجل حيى على وزن فعيل من الحياء وانى خشيت
ان اذنت له على تلك الحال حيوا بالشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الى اى فى
ان لا يبلغ وهو متعلق بخشيت فى حاجته اى فى قضاء حاجته م ابو الدرداء ض روى مسلم عنه
قال بينما رسول الله يصلى سمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة
ثلثا فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك
تقول فى الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك ورايناك بسطت يدك فقال ع ان عدو
الله ابليس بالنصب عطف بيان لو ابدل جاء بشهاب من نار اى بشعلة منها
ليجعل فى وجهى فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة
فلم يستاخر ثلث مرات العامل فيه لم يستاخر او قلت على تنازع الفعلين وما قاله
الشراح العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم اردت اخذه والله
لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعنى لاخذت ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق
وهو القيد يلعب به ولدان اهل المدينة وفى الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الادميين
واما قوله تع انه يريكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب قال الامام المازرى
الجن اجسام لطيفة يحتمل ان يصور بصورة يمكن ربطه مهما لم يمنع من ان يعود الى ما
كان عليه حتى يتاتى اللعب به وفى قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير فى الصلوة جائز
فان قلت هذا مخالف لقوله ع ان الصلوة لا تصلح فيها شئ من كلام الناس ولهذا قال الجمهور
تبطل الصلوة برد السلام قلنا هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووى
فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة قلت فى الحديث المفهوم اللغوى لا مدينة النبى ع جمعا بين
الادلة فيتناول مكة او يقال دليل الجواز على النبى ع ودليل المنع قوله وهو الحديث
فالدليل القولى اولى اذا تعارض بالعملى كما مو مبين فى الاصول ق ابو هريرة ض اتفقا
على الرواية عنه ان عفريتا من الجن تفلت بتشديد اللام اى تعرض على
البارحة ليقطع على صلوتى انما قدم المفعول الغير الصريح وهو على الصريح لان غالب
اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله ع فامكننى الله منه اى اعطانى تمكنه من اخذه وقدرة
عليه فاخذته وفيه دليل على جواز العمل القليل فى الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير
نجسة ولا تبطل الصلوة بمسه فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اى اشده وفيه دلالة
على ان الصلوة لا تبطل بخطور ما ليس من افعالها ببال المصلى على سارية اى اسطوانة
من سوارى المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخى سليمان رب هب لى ملكا
لا ينبغى لاحد من بعدى المنادى خبر مبتدا محذوف اى وهى رب هب لى ملكا الخ فرددته خاسئا اى ذليلا مطرودا الان التسخير اتم مختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث

انه لم تذكر دعوة سليمان بعد اخذه ومن الحديث السابق انه تذكر قبله فيتنافيان قلت لا منافاة لان الحديثين صدرا في وقتين واما دعوة سليمان عم ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهمه الجهلة بل لان التقدير في الازل كان كذا قاله الله ان يسأل مطابقا له اولان المقصود منه عظم الملك لا الغنى عن الغير كما يقال فلان مال ليس لغيره لكن لا يناسب هذا الوجه قوله عم لولا دعوة اخيناخ عايشه ه روى البخاري عنها قالت قلت يارسول الله ان ابن قبل ان تموت فتخفت بفعل فقال عم ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث ق المسور بن مخرمة ه قال خطب علي ه بنت ابي جهل فلما سمعه النبي عم قال ان فاطمة مني واني اخوف ان تفتن في دينها اي تصيبها الفتنة والميل عن الحق بفتح عنبرة عرفها من فاطمة بشركة ضرتها في زوجها او عداوة اليها للنبي عم وان كانت هي في نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا وفيه اشارة الى اباحة تلك المرأة ولا اجعل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا المراد منه كونها تحت رجل بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما لما مر من خوف الفتنة على بنته ولانه يودي الى ايذائه بسبب ايذاء فاطمة وايذاء النبي عم حرام وان كان خطأ اصله مباح وهذا من خصائصه قال الله تع ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل بمعناه اعلم من فضل الله انهما لا يجتمعان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد به تحريم جمعهما ويكون بمعنى لست احرم حلالا ولا احل شيئا يخالف حكم الله فاذا حرم شيئا لم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح م عمرو بن العاص ه قيل انه فقيه مصر لعمر ه مارواه عن النبي عم تسعة وثلثون حديثا له في الصحيحين ستة انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين واحد مما هذا ان فصل بسكون الصاد المهملة بمعنى فاصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة بضم الهمزة هي اللقمة السحور بفتح السين يعني ان اهل الكتاب اذا ناموا او كان لم تحل لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله لنا واحل لنا اكل تلك الاكلة موقع شكر لتلك النعمة م عبد الله بن عمرو ه روى مسلم عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة بأربعين خريفا اي سنة فان قيل قد جاء في حديث آخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فما التوفيق بينهما نقول الفقير الحريص ينقدم على الغني بأربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة او نقول المراد بأربعين خريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة او نقول الذي ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون مما تراءى لهذا الحديث ويكون التفاوت قد زاد في زمان سبق الاخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة ذكر في قوت القلوب قد جاء في الرواية ان سليمان عم يدخل الجنة بعد الانبياء بأربعين خريفا والموالي يدخلونها بعد مائتي عام بخمسمائة سنة وفقراء الكفار لا يخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة عام ولكن ينبغي لكل ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تأخر بل قد يكون بعض من تأخر كالذين انفقوا اموالهم في وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبقه في الدخول كما ان عبد الله

بن عمر ه سأل رجل قال السنا من فقراء المهاجرين فقال الكل امرأة تأوي اليها فقال نعم فقال الكل مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من الاغنياء قال فان لي خادما فقال انت من الملوك ق سهل بن سعد ه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم لينكسر انفسهم ويقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش في صيامهم خصوا بباب فيه الري والامان من العطش قيل تكلم من الجنة يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل جاء حديث آخر ومن توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من اي باب شاء فالجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله مشيئة ذلك القائل عقيب الوضوء عن دخول باب الريان ان لم يكن من يكثر الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين انهم محمد سموا صائمين لصيامهم رمضان فحسب لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول يقال ابن الصائمون فيقومون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد ه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول لراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة هو المركوب الذي يقلل علفه على التدريج ليشتد جريه السريع مائة عام لا يقطعها الجملة حال من فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي يستر اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تع واتساع الجنة م انس ه روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والثانية افصح والمراد به هنا مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة بالاعين زات ولا خطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا نوع من الالتذاذ بما تونها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح الشين المعجمة يقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لانها تأتي بها المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب السقاي فتحثو اي تنثر تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون الايهام عاما يشملهم واهليهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم بقدر حسنائهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم ق ابو هريرة ه روى البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة المرقاة اعد الله للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة او الحجاج او الذين جلدوا انفسهم لمرضاة ربهم كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون ظهوريا ظن يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله تع يكون ارفع درجة ممن دونه

فاذا سالتم الله فاسئلوا الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة
يعني اشرفها وعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كروية فان الاوسط لا يكون اعلى
الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبي النكتة في
الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالآخر المعنوي واقول لعله ان
يكونا حسيين لان كونها احسن وازين مما يحس به وفوقه عرش الرحمن مما يدل على انه
فوق جميع الجنان ومنه تفجر اصله تتفجر فحذف احدى التائين انهار الجنة وهي اربعة
مذكورة في قوله ترتع فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة
للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل انهار من واحد
وطبايعه اربع طعم الماء الذي اخاد الحيوة وطعم اللبن في التربية وطعم العسل في الشفاء
والحلاوة وطعم الخمر في التفاظ فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح التيسير ق
ابن مسعود ع اتفقا على الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول الله ﷺ وهو في الصلوة
فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو في الصلوة فلم يرد
حتى اذا قضى صلوته رد علي السلام فقال ان في الصلوة لشغلا اي شغلا بالتلاوة
والاذكار مانعا عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والتشغل بضم الغين وبسكونها يجوز
ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة شيأ يشغل المصلي اليها وان يكون بمعنى
المفعول يعني ان في الصلوة شيأ يشغل المصلي به م عمار وحذيفة ع مثل شعبة
هذه جملة معترضة من قول المولف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني
انه شكل في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي ﷺ او عمار عن حذيفة عن النبي ﷺ روى مسلم
عنه ان في امتي اثني عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل النبي ﷺ ليلة العقبة مرجعه
من غزوة تبوك حين اخذ النبي ﷺ مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي
فطلع اثني عشر رجلا في المكيدة به فانتهوه سائرين وجوههم عند اعينهم فلما سمعوا رسول الله
خشفة القوم من ورايا امر حذيفة ان يردهم فخوفهم الله حين ابصر واحذيفة فرجعوا مسرعين
على اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة النبي ﷺ فقال لحذيفة مل عرفت احدا منهم
قال لا فانهم كانوا ملثمين ولكن اعرف رواحلهم فقال ﷺ ان الله اخزى باسمائهم و
اسماء آبائهم وسا خبرك بهم ان شاء الله عند الصباح فمن ثم كان الناس يراجعون حذيفة
في امر المنافقين قيل اشتر النبي ﷺ امر هذه الفيئة المشومة لئلا يتم الفتنة من تشهير هم
لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا الآن
دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال محال غاية منهم بكعبهم عن يدفع مثل ثم
روى بحذف الكاف الثانية وروى بكفتهم بتاء المثناة فوق من الكفت وهو الجمع والستر
يعني يجمعهم في قبورهم وتستر عم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير
سراج من النار هذا تفسير من النبي ﷺ للدبيلة عبر عنها بالسراج وهو شعلة المصباح

للمبالغة تظهر في الكتائب حتى تجم بضم الجيم اي تظهر من صدورهم يعني تخرج في اكتافهم
سراج يظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم م اسماء بنت ابي بكر ع روى مسلم عنها ان
في ثقيف ومواسم قبيلة مبيرا اي مهلكا تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك
احد مثله روى انه قتل ماية وعشرين الفا نفرا سوى ما قتل في حروبه وكذا قيل هو
مختار بن ابي عبيد كان اقبح الكذب ومن جملة دعواه ان جبريل ياتيه بالوحي وفي
الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر عم ق انس ع اتفقا على الرواية
عنه ان في حوض من الاباريق اسم ان محذوف ومن للبيان وقعتا مع مجرورهما صفة له
يعني ظروفا كاينة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي هذا اشارة الى
غاية الكثرة من باب قوله عم لا يضع العصا من عاتقه وقال النووي المختار ان
عدد النجوم ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم السماء كما روي انه قال والذي
نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء لانه اخبر به الصادق موكدا في كلامه ولا مانع
عن ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل نبي حوض يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته م
عايشة ع روى مسلم عنها ان في محمومة العالية شفاء وانها تراق وهو بكسر التاء وضمها
وبالدال وبالطاء مكان التاء وداء السموم اول البكرة منصوب على الظرفية يعني
وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس النبي ﷺ قال النووي
العالية ما كان من الحوايط والقرى والعمارات من الجهة العليا للمدينة مما يلي نجد
والسافلة من الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادنى العالية ثلثة اميال من
المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما يتفوض وجهه الى النبي
عم ق ابو سعيد ع رقم المصنف هنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لانقال
انه سهو من الكاتب لانه وجد في النسخة المقابلة بنسخة المصنف كذا اقراله صاحب
التحفة قال لما وصل الرشيح مع قومه الى المدينة للمبايعة فبادروا الى لقاء النبي ﷺ ولم
يبادر الرشيح واقام عند رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه
فلما اتى النبي ﷺ قربه واجلسه الى جانبه فقال ﷺ تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم
فقال اشيج يا رسول الله انك لم تزاول الرجل عن شيء اشد عليه من دينه فقال ﷺ
صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة رو يا مر فوعين ومنصوبين الحلم
بكسر الحاء تاخير مكافاة الظالم والمراد به منا عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر في مصالحه
والاناة على وزن القناة هو التثبت والتوقار والمراد به جودة نظره في العواقب فانه
اشارة الى قوله الذي قال فانه دال على صحة عقله قال لاشيج عبد القيس بالاضافة
وهو كان رئيس عبد القيس ومنى قبيلة وفي بعض النسخ بفتح اشيج على انه غير منصرف
فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعني لاشيج رئيس عبد القيس قيل كان
اسم اشيج لشيج كانت في وجهه وسماه النبي ﷺ المنذر ق انس ع اتفقا على الرواية عنه

Ashmolean Museum

قال كان النبي ﷺ يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي رجالا من قريش مائة ابل فتحدث
ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطي رجالا من قريش كذا وتركنا وسيوفنا
تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله قال ان قريشا حديث عهد اي جديد زمان بجاهلية
ومصيبة والمراد منها اجلاؤهم من ديارهم واملاك اقاربهم يوم بدر واني اردت ان
اجبرهم اي اتحفهم واعطيهم عطية واتالفهم امابرضون المهزة فيه للاستفهام وما للنفي
فضلته عما قبله لكون الاولى خبرية والثانية طلبية ان يرجع الناس بالانبياء ويرجعوا
برسول الله اي برضائه الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا بكسر الشين
طريقا في الجبل لسلكت شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي هنا الرأي والمذهب
كما يقال فلان في واد والمراد اظهار النبي ﷺ كمال محبته بتلك الفضيلة لا الاقتداء به و
المتابعة فيه جواز اختيار الامام من يشاء لمصلحة بما يشاء من الغنيمة م عبد الله بن عمرو
روى مسلم عنه ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين اطلاق الاصبع الى الله تعالى متشابه
كاطلاق اليد ومن جوز تاويله قال المراد من هاتين الاصبعين الداعيتان وذلك ان
القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية وارادة
يحدثها الله تع فالحق يقلب القلب بتلك الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه
ان الله تع قادر على تقليب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال
التصرف فيه من اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن
اشعار بان الله تع من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب لم يكل ذلك الى احد
من ملائكته ونظر فيه بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية انس ان القلوب بين
اصبعين من اصابع الله فلا تم ما ذكره وفي نظره نظر لان علم اشعار احدى الروايتين
بغاية زيادة لا ينافي اشعار الاخرى بتقليب واحد تصرفه حيث يشاء يعني يتصرف الله
في جميع القلوب كتصرفه في قلب احد لا يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف احدكم
في قلب واحد والضمير المرفوع في يصرفه على هذا المعنى عايد الى احدكم اعلم ان المشبه به
مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث يشاء وانما كان تصرف
العباد في شئ واحد انسب التصرف في الاشياء عادة شبه تصرف الله في جميع القلوب بتصرف
العبد في واحد تفهيما وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء
ق المغيرة بن شعبة ﷺ اتفقا على الرواية عنه ان كذبا على ليس ككذب بكسر الذال على احد
يعني ان الكذب على النبي ﷺ اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله لان الكذب على النبي ﷺ يؤدي
الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة ﷺ اكثار الحديث
خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض من التابعين من رفع الحديث الى النبي ﷺ فاوقفه
على الصحابي وقال الكذب عليه امون من الكذب على الرسول من كذب علي متعمدا فليتبوأ
مقعده من النار اي فليتخذ فلينظر امر وهو معناه خبر يعني فان الله يبوئه مقعده منها فتبوء

بصيغة الامر للاباحة قيل روى هذا الحديث مائتان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث
ما يرويه العشرة المبشرة غير هذا ق عائشة ﷺ اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي ﷺ
مدينا لرجل فتقاضاه في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال ﷺ
دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق هنا الدين يعني من كان على غريمه حق فاطله
فله ان يشكوه ويلازمه الى الحاكم ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال ح ابن عمر ﷺ روى
البخاري عنه ان لكل اجير رجل ممن شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه قال لعثمان بن عفان حين
خلفه فلم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته ومي رقية بنت رسول الله مريضة فلحقه
سهمان الغنيمة اما حصول الاجر له فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابي
هذا في خواص لان من لم يحضر الوقعة لا شئ له من الغنيمة وذكر الواقدي انه ﷺ اعطى ثلثة
نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والاخران طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد
كان بعثهما رسول الله يتسقطان خبر عير قريش ف انس ﷺ اتفقا على الرواية عنه قال
قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله ﷺ فقالوا ابعث معنا رجلا امينا يعلمنا الاسلام
والسنة فاخذ ﷺ بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه
وان امينا ايتها الامة قال ما تقاضى هو ابا بكر فرفع على السداد والاقصد ان يكون منصوبا
على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح والجراح جده قال
النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن خصيصه ﷺ بتوصيفه
بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة
الى سايرصفاته لان امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود
لهم بالجنة ق جابر ﷺ اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي ﷺ يوم الخندق من ياتيني بخبر القوم
فقال الزبير انا فقال ﷺ ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواري الزبير وهو احد
العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين وهو لما احكم اسباب الاخلاص اصطفاه ﷺ ونسبه
الى الاختصاص ق انس ﷺ اتفقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء مستجابة
اجابتها وقد صرف كل نبي الى شئ في هذه الدار كسليمان ﷺ سال الملك ونوح ﷺ سال هلاك
اهل الدنيا وغيرهما وانى اختبات دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان اصرفها
لهم من جملة الشفاعة في الاخرة فان قلت اختيار الشئ يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل
له يوم القيمة فكيف يكون مدخرة قلنا يجوز ان خبر الله النبي ﷺ بين ان يدعو لكل الدعوة
المستجابة في الدنيا وبين ان يدعو في الاخرة فاختار الدعوة في الاخرة فسمى ذلك الاختيار
اختبارا م ابي بن كعب ﷺ روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد من المسجد وكان لا يفوت عنه
صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء فقال اني اريد ان يكتب
ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال ﷺ ان لك ما احتسبت يعني ما جعلته في حسابك
من الثواب قالوا الرجل كان يمشي الى مسجد النبي ﷺ ولا يركب ويرجو في اثره الاثر بالفتحتين

الملائكة يطوفون ويلتمسون اهل الذكر

ابو هريرة ع اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون حال او استثنافا اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزوروهم ويستعوا ذكرهم قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته وآياته في ارضه وسمواته وفي معاني الكتاب والاحاديث واعتبار آياته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل المراد منه كلام فيه رضا الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين اختلف في ان التسبيح والتهليل ونحوهما بحضور القلب افضل او باللسان ع حضور القلب احق من رجح الاول بان عمل السر افضل واصح من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال اللسان فاقتضى بزيادة اجره والصحيح الاول كذا في شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعض الملائكة بعضا ملتمسا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فانا قد وجدنا جماعة من اهل الذكر قال ابن العربي عزم فيحفونهم بفتح الياء وضم الحاء المهملة الحفوف وهذا الاشتمال حول شيء باجنحتهم الباء فيه للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين الى استماء الدنيا بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا افترقوا عرجوا الى السماء قال ابن العربي عزم فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ضابط الجمع راجعة الى الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك في الارض قال ابن العربي عزم فيسالهم وهو اعلم بهم منهم ماذا يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك وينزهونك ويمجدونك وينعتونك ويهللونك ويحمدونك قال اي النبي عزم فيقول هل راوني قال اي النبي عزم فيقولون لا والله ما راوك قال فيقول اي اسرع كيف لو راوني قال اي النبي عزم فيقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول اي الله فما يسالوني قالوا يسالونك الجنة قال فيقول وهل راوها قال فيقولون لا والله يا رب ما راوها قال فيقول فكيف لو راوها قال يقولون لو انهم راوها كانوا اشد عليها اي على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال اي الله فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل راوها قال يقولون لا والله ما راوها قال يقول فكيف لو راوها قالوا لو راوها كانوا اشد منها فرارا واشد مخافة قالوا ويستغفرونك قال فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سوال الله الملائكة عن عباده واستنطاقهم عما علم فيه من الذكر وباحوالهم وسواعلم بهم نهاية تفخيم في شانهم واظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكريهم في عالم الغيب مع وجود الموانع وذكر الملائكة في عالم شهادة لا موانع قال يقول هل رات الملائكة ربي فيهم فلان ليس منهم يريد بذلك انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة قال اي اسرع ما قوي القوم اللام فيه للجنس فيدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استئناف للسان او صفة بحضر ويجوز ان يكون صفة للقوم اذا جعل اللام فيه للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات ينال بالسيادة ومن جالس اهل السعادات يفوز بالسعادة

الذكر نوعان ذكر بالقلب وذكر باللسان

التسبيح والتهليل بالقلب افضل ام باللسان

فضيلة حضور مجلس الذكر

ما بقي من رقم الثوب والمراد به مناخطوته الاجر وفيه دلالة على ان كل طاعة كان المتصف فيها اكثر كان النصيب من نحوها اوفر م جابر ع روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وبلوبفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين درجة اي منزلة رفيعة قاله لرهط جابر وقد اراد وا ان يبيعوا بيوتهم فيقربوا من المسجد ح ابو هريرة ع روى البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق والكريم او قيمية عند بعض العلماء مائة الا واحدا بدل لكل من اسم ان او تاكيد او نصب بتقدير اعني واما ذكره ليلا يلتبس في الحفظ بتسعة وتسعين او سبعة وتسعين او للاحتمال ان يكون الواو بمعنى او وفي نظمه قولهم ثلثمائة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم لكل عشرة كاملة وقولهم تكل عشرة كاملة لرفع التباس الحفظ واحتمال على ان يكون الواو بمعنى او من احصاها يعني من اطاق القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله اذا قال الضار النافع فشكر على المنفعة وصبر على المضرة وعلى هذا سائر الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها وصدق بها وقيل معناه من عدها كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله منحصرة في هذا المقدار لان قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وقلة الاسماء على اشهد الاسماء لما جاء في دعاء النبي عزم اسالك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب ق اسامة بن زيد ع اتفقا على الرواية عنه قيل هو ابن هوبر النبي عزم مات وله ستة مائة وثمانية وعشرون حديثا كما في الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بحديثين قال جاء من اجرى بنات النبي عزم رسول يدعوه ويخبره ان ابنها قد مات فقال عزم ان لله ما اخذ وله ما اعطى وما فيهما يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعني ما اخذه انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فله التصرف فيه فينبغي ان لا يحزن احد لاجل ما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر بوقت اجل كذا قاله الشراح ويجوز ان يراد بكل شيء كل ما ياخذه الله يعني ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى ما قدر له من الاجل م سلمان ع روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يعتور ما تحديد وتجزئة المراد منه تمثيل مضروب للامة ليفهموا التفاوت بين القسطين من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله غير مفسرة بالرقة التي يكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك ببقيتها في دار القرار ق

ابو هريرة ع

ق ابو موسى ٤ اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه الهمزتين وتخفيفهما وبالياء الاولى دون الثانية وبالعكس قال قلت انما يتصور من اللولو البيت او القصر دون الخيمة لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلنا بطريق الاستعارة يعني يكون تلك الخيمة في النفاسة والصفا كاللؤلؤة ونظيره قوله تع قوارير من فضة فان القارورة لا تكون من الفضة وانما معناه ان تلك القارورة يكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في السماء يكون طولها كطول السماء من الارض فان قلت ورد في بعض روايات البخاري طولها ثلاثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا اي من سعة الخيمة وعظمها

العين الديباج صحاح

م انس ٤ روى مسلم عنه قال كان بعث رسول الله ﷺ عينا لينظر ما صنع قافلة ابي سفيان فجاء وحدث النبي ﷺ ما حدثه فقال ﷺ ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما تطلبه من شئ وقس كان ظهره اي هو ركبه حاضرا فليركب معنا وفيه اشارة الى مسارعة النبي ﷺ واخفائه الخروج اليها قاله عند خروجه الى بدر ومواسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به فانطلق ﷺ واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر فاغاروا هم ق ابن عباس ٤ اتفقا على الرواية عنه ان له وسقا قاله حين شرب لبنا ذعافا فتمضمض وفيه استحباب المضمضة عن كل ما له دسومة وكذا عن كل ما يبقى في الفم عنه لبقيته كيلا يشوش ق رافع بن خديج ٤ بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام مهملة اتفقا على الرواية عنه قيل مات وله عن النبي ﷺ ثمانية وسبعون حديثا في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة والباقي لمسلم قال سئل النبي ﷺ عن بعير شرد فرماه رجل بسهم فقتله فقال ﷺ ان لهذه البهائم البهيمة حيوان ذات قوائم اربع في البر والبحر والمراد بها منا الاهلية او ابدوجه آبدة ومن التي توحشت ونفرت كالوابد الوحشي وفي الصحاح يقال مكان وحش بالتسكين اذا خلى عن الناس يعني ما نفرت من الحيوانات الاهلية يصير كالصيد الوحشي فجميع اجزائه منزلة اذا رميت بسهم فاتت حل اكلها وكذا اكل ما لا يقدر على ذبحه الا بجنايته كالبعير الوقع في البئر منكوسا قال مالك الآبدة ليست كالوحشية في حكم الذبح بل اذا ند يؤكل به الا انسي اعتبارا بالحالة السابقة وفي الحديث حجة عليه م انس ٤ روى مسلم عنه قال سألت ام سليم النبي ﷺ فقالت هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فضحكت ام سلمة وقالت يا رسول الله أو تحتلم المرأة قال نعم فقال ﷺ فبم يشبهها الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان منى الرجل قد يصير رقيقا بسبب مرض ونحوه واكثرة الجماع وقد يثخن منى المرأة لفضل قوتها فمن اين لها علما او سبق يكون منه الشبه قال النووي فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة ان ضبطته كذا لئلا تصحف ويقال فيها بفتح الميم وكسر النون وبامشدودة بعدها ذ من في قوله من ان لها زايدة يعني فالماءين علما او اتما على قول من يثبت زيادة من في الاثبات

زيادة من في الاثبات

ومعنى من ايهما ان الزوجين فباعتبار تضمن الصدور في العلو او السبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد واشبهه وعلم يكون ذكرا وان كان بالعكس فبالعكس وان سبق منى احدهما اي وقع في الرحم قبل منى الآخر اشبه الولد ايضا قال القاضي النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحلل والذوبان وبهذا يثلثه جميع البدن ويضعف به ايضا وفي كل من الماءين اجزاء مشابهة لاعضاء صاحبه شبها غير تام وتمام بغلبة احدهما او سبقه اذا اجتمع المنيان فالجذب بكل واحد منهما الى ما يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور وفي بعضها علا غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤها اشبه الولد اخواله واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق مكان علا في الموضعين وفي بعضها اذا علا ماوه اذكر واذا علا ماؤها انثت باذن الله فالتوفيق والله اعلم بان يقال او سبق شكل من الاولى ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله اشبه اخواله اعمامه يراد به شبه الذكورة واشبه اخواله يراد به شبه الانوثة وفيه ان التحمل مانرى

اذكرت وانثت ذكرا وانثت صحاح

ق ابن عباس ٤ اتفقا على رواية عنه ان مثل يا بعثني الله به من الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير وكذا مثل بفتحتين ثم استعمل في كل صفة او حال فيها غرابة ومعنى المراد هنا ان صفة ما بعثني الله به ذكر في المعارف الهدى وجدان القلب موعبة العلم من الله ويجوز ان يكون المراد منها شيئا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون بتشبيه الخفي بالجلي ولهذا اكثر امثاله في كتابه كمثل غيث اصاب ارضا فيل هذا تشبيه مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لا يتوقف اوله على آخره الا ترى الى ان وصف الغيث بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى ارض ظهر نفعه فيها والى من لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه تحيى لقلب الميت احياء الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر تحتاج اليه الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل المبعث متحيرين في الغواية محتاجين الى الهداية فافاض الله عليهم سجال العلم والهدى بمحمد ﷺ فكانت منها طايفة اي قطعة الحار والجرور حال عنها طيبة اي غير خبيثة بشباع ونحوه قبلت الماء وانبتت الكلاء والعشب الكثير قال النووي العشب والكلاء والحشيش والحلى اسماء للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب والحلى مختصان بالرطب والكلاء بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام للاهتمام بشانه وقيل الكلاء مختص ايضا بالرطب اذا نه ما يتاخر نباته ويقل والعشب يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها اجادب بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت ويروى اخاذات جمع اخاذة وهي بالخاء والذال المعجمتين الغدير ويروى اجارد بالجيم والراء والدال المهملتين

كالجل

الكلاء العشب رطبه ويابسه والحشيش اليابس والحلى الرطب والنبات ما ينبت في السهل والشجر ما له ساق والعشب بفتح الشين واحد الاعشاب وارض عشبة كثيرة العشب صحاح

ذات سباخ الحلى مقصورة الرطب من النبات واحدة حلاة ناقوس

كان شارع النبع في روحاء وبينها ليلة كواكب من المدينة على ستة وثلاثين ميلا اجرام مشرقة مستطيلة في مقابلة مقعر المقدار مشرقة في جوانب شتى

حفظ ناقوس

جمع اجرد وهو ما جرد عن النبات كذا قاله الخطابي وقال القاضي لم يرد في مسلم ولا في غيره
الا احاد فيه عليه شرح الشارحين امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا
وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء
ولا كلاء كان بعض القيعان قد نبتت كلاء نفاه بقوله ولا تنبت كلاء فذلك اشارة الى ما ذكر في
الانواع الثلثة وشروع الى بيان مورد المثل ومثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت
الكلاء مثل من فقه بالضم اي صار فقيها ورووي بالكسر معناه فهم والاول اشهر في دين الله
ونفعه الله بما بعثني به فعلم وعلم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك رأسا مذا مثل الطائفة
الثانية التي لم تقبل الماء فامسكته فنفع الله بها الناس يعني انها مثل عالم لم يعمل بعلمه
وعلم غيره وعدم رفعه راسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله
الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلاء يعني مثل هذه
الطائفة رجل فات عنه التعلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولم يلتفت الى علم قبول
الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره قال شارح قوله فذلك اشارة الى
النوع الاول والثاني لاشتراكهما في الانتفاع وقوله ومثل من لم يرفع الى آخره اشارة الى النوع
الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف ق ابو موسى ٤ اتفقا على الرواية عنه ولكن رسول الله وخاتم النبيين استغفر لي الغفار كون باب النبوة منسدودا فخر النبي
عم لهذا امثالا ليتقرر في نفوسهم وقال ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا
فاحسنه واجمله الا موضع لبنة اشتثناء من قوله بنيانا وهو الحائط اللبنة على وزن الكلمة
ما يجفف من طين وجفف ويبنى بها ابن زاويه من رواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له
ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة قال انا اللبنة يعني اذا كان كذلك فانا كاللبنة في الاكمال وانا
خاتم النبيين وبفتح النون اسم فاعل من ختم بمعنى طبع وكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا آخر الانبياء فان قيل
كيف كان آخر الانبياء وعيسى عم ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه آخرا نه لا يكون احد مبلغا
بعده وعيسى عم ينزل حين ينزل عاملا على شريعة محمد عم مصليا الى قبلته كانه بعض امته
اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع ووجه التشبيه عقلي منتزع من عدة امور فيكون امر النبوة
في مقابلة البنيان وقيه اشارة الى ان فايدة بعثة الانبياء تكميل مصالح العباد واحاطتها
بالاوضاع الشريفة فلو كانت حاصلة بالنقصان وبالبعض لم تمت تلك الاحاطة وكملت ابو موسى ٤ اتفقا على الرواية عنه ان مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قومه
المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب ممركب حتى لو فات قيد منه لم يتم التشبيه والاظهر
ان ههنا تشبيهين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا تمثيل واحد من قبل ان ذا ذا
وعمر اتما كان لا من قبل ان زيدا وعمرا تما قال يا قوم اني رأيت الجيش بعيني بتشديد الياء
على سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي عم لان ما انذر
به من الاهوال هي التي رآها بعينيه واما سائر الانبياء عم فلم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا

قيعان جمع قاع

نبت الارض وانبت بمعنى

فقه بضم الفاء

وهي الارض التي لا تمسك الماء ولا تنبت الكلاء

انا خاتم النبيين

ما الله تعالى بخاتم النبيين وآخرهم الذي ختمهم او ختموا به على قراءة عاصم بالفتح قاله

وهو تشبيه مركب عقلي مثله ووجه الشبه تركب منتزع من عدة امور وهو النجاة بالنجاة عن المهلكات لمن اطاع والنجاة والنجاة للعاصي والمكذب الخ

اكثر

تلك الاهوال وانا النذير وهو الذي يخوف غيره باعلام العريان وهو الذي يتقي العدو فسلبوا
ما عليهم من الثياب فاتى قومه عريانا فحذرهم فصدق بعضهم فاطمأنوا على اثار الصدق فنجوا وهذا
القول مثل يضرب لشدة الامر وقرب المحذور وبراءة المحذر عن التهمة والكل موجود
في المثل يوم فالنجاء بالمد نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء او على المصدر اي انجوا النجاء
وطوا الاسراع فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا على
مهلهم وبفتح الميم والهاء ضد العجلة وكذبت طائفة منهم انام يقل ولم تقطع طائفة مع انه
كان في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم
فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا ليغيروا عليهم فاهلكهم واجتاحهم بالمهملة والحاء المهملة
بعد الالف اي اهلكهم بالكلية فذلك اي المثل انذكور ومذا بيان لوجه المشابهة مثل من
اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب ما جئت به من الحق وفيه اشارة الى
ان مطلق العصيان غير مستاصل بل العصيان مع التكذيب بالحق ق حديثه ٤ اتفقا
على الرواية عنه ان معه اي مع الدجال ماء ونارا فناره ماء وماؤه نار يعني الذي يراه
الناس نارا فماء بارد والذي يراه ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رمى واحدا من اتباعه
في نار جعل الله وقع نار ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما لخليله عم واذا رض على
صدقه فاعطاه من مائه جعل الله نارا محرقة لاستحقاقه النار الابدية بكفره وفيه بيان
ان ما ينظره الدجال تخييل بسحره ق ابو شريح الخزاعي ٤ شريح بضم الشين المعجمة وفتح
الراء المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة اسم قبيلة
اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح مات وله عن النبي عم عشرون حديثا له في
الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس
يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام
على ما حرم في مكة فان قلت ما وجه قوله عم في حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه اظهر
الحرمة الثابتة فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما اي يريق فيها ودماء نكرة
في سياق النفي يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان بما يباح في غيرها وصف الامر
بالايمان للتحريض على اجتناب ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله ولا
يفهم منه ان الكفار غير مخاطبين بالشرائع لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه
ولا يعضد بها شجرة بكسر الضاد اي لا يقطع وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب عطف
على يسفك ولا زائدة فان احد لا ترخص لقتال رسول الله عم يعني ان ترخص احد مستدلا بان
الرسول عم فعل ذلك ويؤيد على الجواز فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم
وانما اذن لي فيها اي في اراقة الدم واذن على بناء المجهول وفي تمام مقام الفاعل ساعة من نهار
التفت منا ولم يقل اذن لي بيانا لاختصاصه بذلك بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها
اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب يعني من سمع مني هذا المنع فليبلغه الى من

الحديث

الحذر

حال الرجال

تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه

الرخصة في الامر خلاف التشديد فيه وقد رخص له في كذا رخص فترخص اي لم يستقص فيه

تملك الامة

لم يسمعه بثلا يغفل عن حرمتها ق انس ٣ اتفقا على روايته عنه ان من اشراط جمع بشرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع عن كلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا وشرب الخمر ويذهب الرجال ويبقى النساء حتى يكون لخمسين امراة قيمهن واحد ومعنى يكون قواما بمصالحهن للان يكون رؤجالهن قال الضعيف فباشر هذا التاليف لقد شاهدنا بعض الاشراط مما فى الحديث المذكور فى بلدة انتقيت فيها هذه السطور من غلوّ الزناة وفشوّ الفجور ورقص القينات بشرب الخمور ووفور الميل الى الحرامات والتفوز من مواضع الطاعات واستيلاء الكاهلة والاوباش وانسلاء ماشاء من غير تحاش للاخير فى امور لم نعهد بها من شرور لم ح وائمة الاثر الاستعوذ ٣ روى البخارى عنه ان من اعظم الفرى وهو على وزن البشرى جمع فرية ومن الكذبة عن عمد ان يدعى رجل الى غير ابيه عدّ من الادعاء بال لتضمنه معنى الانتساب وانما صار اعظم لانه افتراء على الله لان المدعى الى غير ابيه كانه يقول خلقنى الله من ماء فلان وانما اخرجه من صلب غيره او يدرى عينيه من الاراءة مالم تريا اى يكذب فى رؤياه بان يقول رايت فى منامى كذا ولم يكن راه وانما صار اعظم لان ما يراه النائم انما يراه ملك الرؤيا والكذب عليه كذب على الله او يقول على رسول الله مالم يقل وكونه اعظمها هو لانه كذب على النبى ع ح على ٣ مارواه على عن النبى ع خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا لان الصحيحين اربعة واربعون حديثا انفرد البخارى بتسعة ومسلم بخمسة عشر ان من البيان لسحرا قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة ومحسنات الالفاظ فعجب الناس من بيانهما يعنى ان بعض البيان بمثابة السحر فى ميلان القلوب وفى العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكن البخارى اخرجه فى صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرجه عن على ٣ والله اعلم ح ابن عمر ٣ روى البخارى عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا اخبرنا يا رسول الله قال هى النخلة وانها مثل المسلم يعنى النخلة طيبة الثمر دايمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحمل باياقه تهيل الصفات كتثمر الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه لانها بان المسلم اتم منها فى الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع م جابر ٣ روى مسلم عنه ان من الليلة ساعة يجوز ان يراد بها الساعة النجومية وان يراد جزء منها وانما نكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالى لان يوافقها عبد مسلم يسال الله خيرا المضارع المثبت حال الا اعطاه الله اياه ويروى خيرا من امور الدنيا والاخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعنى وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالى بل كائن فى جميعها قيل تلك الساعة فى الثلث الاخير الذى يقول الله فيه من يدعونى فاستجيب له وقيل من وقت السحر وقد روى ان جبريل ع م قال انى ارى العرش يهتز من السحر وقيل الظاهر انها مطلقة ق ابو سعيد ٣ اتفقا على الرواية عنه ان من امن الناس ومن افضل من المن الذى هو العطاء لانه المنة التى تفسد

الكذب فى الرؤيا

ان من البيان لسحرا

وفى الحديث ان من الشعر حكما

الصنيعة على فى صحبته وماله على مهما يعنى للجلى يعنى اكثر الناس بذلا لنفسه وماله لاجلى ابو بكر حيث فارق الملك وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا وقع فى صحيح البخارى ٣ وهو الظاهر لانه اسهل والواقع فى صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لكن وجهه ان يكون من زيادة على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتدا محذوف كانه قال هو ابو بكر ان من امن الناس على رجلا فقيل من هو قال ابو بكر كذا قاله النووى فعلى هذا فى كون الحديث مما انتقاعليه اشتباه ولو كنت متخذا خليلا غير ربى لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبى الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعنى لو اتخذت صديقا اراجع اليه فى حاجاتى واعتمد عليه فى مهماتى لاتخذت ابا بكر ولكن فى جملة امورى الحاجة الى الله تعالى هنا كلام لكن بعيد الاوجه ان يقال انه من الخلة ومن الصداقة المتخللة فى قلب المحب لمراعيته الى اطلاع المحبوب على سره يعنى كوجازيل ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سرى لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سرى الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقدر شانا من سر رسول الله كما روى انه ع م قال ان ابا بكر لم يفضلكم بصوم ولا صلوة ولكن بشئ كتب فى قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته اللام فى الاسلام للعهد اشار به الى الاسلام الذى سبق به المسلمين والى مودته الثابتة بالاسلام وهذا استدراك عن فحوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بينى وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام افضل انما كان افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كانت بفعل الله تع فما اختاره الله تع للنبى ع م يكون افضل مما اختاره لنفسه لا يبقين فى المسجد باب لا سدّ الفعل المجهول صفة محذوف اى الا باب سدّ الا باب ابى بكر مستثنى من المستثنى يعنى انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقته فسدّ الامر بسدّ ابواب البيوت الملتصقة بالمسجد سوى باب ابى بكر تكريما له وصيانة للمسجد عن تطرق الناس قال الامام النووى رض لم يصح عندنا ان لابى بكر بيتا بجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابى بكر فى امر الخلافة على وجه الاستعارة التصريحية بان يشبه طريق النزاع فيه بالابواب وقرينته ذكر المسجد الذى كان عامة جلوس النبى ع م واحكامه فيه فلم يكن بيت ابى بكر متصلا به قيل قال النبى ع م هذا الحديث فى مرضه فى آخر خطبة خطبها وانما مارؤى عنه ع م قال فى حق على رض سدّوا الابواب المسجد كلها الا باب على فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان بيت على رض كان فى جنب المسجد م عايذ بن عمرو رض وهو بيا ومثناة تحت وذال معجمة روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبى ع م ثمانية عشر حديثا له فى الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخارى واثنان لمسلم ان من شر الرعاء جمع راع والمراد بهم هنا الامراء الحطمة على وزن الهمزة هو الذى يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبى ع م للولاة الظلمة م ابو سعيد ٣ روى مسلم عنه ان من اشر الناس عند الله وفى بعض النسخ

فى فضيلة ابى بكر رض عنه

فائدة بكون زيادة لما فى الاثبات كقولهم قد كان كذا وقط

معنى الخليل

الا مر بقطع المنازعة مع ابى بكر فى امر الخلافة

وفى المتن شر الرعاء الحطمة م فى مسلم

المصحح ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهري شر فيه معنى التفضيل لا يثنى ولا
يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشر الا في لغة ردية وكذا اخير وقال القاضي الرواية وقعت
بالالف وهي تدل على عدم رداءته منزلة يوم القيمة ويروى من اعظم الامانة على حذف المضاف
اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف على الرواية الثانية
اي خيانة الرجل يفضي الى امراته اي يصل اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها اي
تكلم ما جرى بينه وبينها قولا وفعلا وقال النووي تحريم افشاء هذا السر اذا لم تترتب
عليه فائدة اما اذا ترتبت بان تدعي عليه العجز عن الجماع او اعراضه عنها او نحو ذلك فلا
كراهة في ذكره كما قال عم اني لافعل ذلك انا وهذه ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه
ان من ضئضئ هذا بكسر الضادين المعجمتين او المهملتين وبالهمزتين بمعنى الاصل
قوما يقرؤن القران يعني سياتي قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل الذي هذا الرجل
اي ذو الخويصرة منه في النسب او هو عليه في المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه
اذ لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة
لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم الا القراءة المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم
ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال اي يتركون اهل الاوثان
يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه استقراضي كفر الخوارج وقال الخطابي المراد
من الاسلام هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد اليا اي من الدابة
المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه توطئة للقسم اي والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل
عاد المراد به استيصالهم بالكلية لان عادا لم يقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم
في زمن علي رض بعد النبي عم بسبع وعشرين سنة قاتلهم علي وقتل كثيرا منهم قائله الذي
الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب
رجل اسمه حرقوص بن زهير التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله تع ومنهم من
يلمزك في الصدقات كذا في تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة
تصغير ذهبة وهي قطعة من الذهب في تربتها صفة ذهيبة يعني ذهيبة كائنة في ترابها
غير مميزة عنه كان بعث بها علي رض هذه الجملة صفة ثانية لها من اليمن بين وهو طرف القسم
الاقرع وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وباللام وهذه رواية
وفي جميع نسخ مسلم بالراء وكلاهما صحيحان كان يقال له في الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي
عم زيد الخير كذا قاله النووي خ انس رض روى البخاري عن انس بن مالك رض ان عمته
الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار وطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي
عم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك
بالحق لا تكسر فقال عم كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش فقال عم ان من
عباد الله من لو اقسم على الله لابره اي لجعله بارا صادقا في يمينه كرامة قال القاضي معناه

لو سال الله شيئا واقسم عليه ان يفعله بان قال بعزتك يا رب افعل كذا الاجابة عوته يؤيد
هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد به المقسم ولو اراد به اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره
مكان لاجابه للمشاكلة المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق
له ما سبق من التقرير واما لفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم فيعني
اقسم عازما على الله ان يفعل ما يريده وغايته ان يكون المقسم به محذوفا واقول
ايضا كان ينبغي للمصنف ان يقول ق مكان خ لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته
بعينه في كتاب مسلم وانما الخلاف في ان الكاسرة هي اخت الربيع والحالفة هي ام الربيع
في رواية مسلم وانها الربيع والحالف انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت بعد ما
حكم النبي عم بالقصاص كيف صدر من الصحابي الحلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد
ذلك الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لثقته عليه بانه لا تحنثه
او لثقته بفضل الله انه تع لا يحنثه بل يلهمهم العفو وهذا من كرامة الاولياء خ ابو مسعود
عقبة بن عمرو الانصاري رض روى البخاري عنه ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى
يعني مما بقي بين الناس من كلام الانبياء فادركوه هذا الكلام يفهم من اضافة الكلام الى النبوة
ان هذا الكلام من نتايج الوحي وان الحياء مندوب في كل الشرائع ولم يجر عليه النسخ
اذا لم تستحي فاصنع ما شئت هذا الكلام جامع لخير الدنيا والآخرة لان الحياء فرع يتولد من
اجلال من يستحي منه ومن التصف به يحترز عن المساوة ومن لا فلا قيل قوله فاصنع وعيد
يعني افعل ما شئت ولا خير في عملك لان من لم يعظم ربه وليس معه من اوصاف الايمان شيء
فيجازى به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت وفيه توبيخ له وقيل معناه
اذا كان فعلك امنا ان تستحي منه لجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت ق
ابي بن كعب رض اتفقا على الرواية عنه ان موسى قام خطيبا زعم اهل التورية ان موسى
هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبي عم وانه كان نبيا قبل موسى بن عمران لاستبعادهم
ان يكون كليم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعلم قلنا لا بعد عن العالم الكامل
ان يجهل بعض الاشياء بل المراد منه صاحب التورية واطلاق هذا الاسم يدل عليه لانه لو
اراد غيره لقيده في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد
العلم اليه اي الى الله يعني لم يقل الله اعلم بذلك فاوحى الله اليه ان لي عبدا بكسر الهمزة لان الكلام
فيه معنى القول بمجمع البحرين هو المكان الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم مما يلي المشرق وقيل
اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال موسى
يا رب كيف لي به اي كيف يتيسر لي الاجتماع بذلك العبد قال تاخذ معك حوتا فتجعله في مكتل
بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق زنبيل يسع خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت
فهو ثم بفتح الثاء المثلثة اي هناك فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه
البا فيه زائدة والضمير في معه لموسى ويجوز ان يكون البا للتعدية والضمير في معه للحوت

الخوارج

هذا الحديث ذكر قصة موسى مع خضر

يكره ان يعد الوحي

يوشع ابن خال موسى

يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى سماه فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده
حتى اذا اتيا الصخرة وهي الصخرة بالموضع الموعود وضعا رؤسهما فناما فاضطرب الحوت
يعني بعد استيقاظ يوشع قيل تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها ان مشاكل عينا
يسمى ماء الحيوة وكان لا يصيب شيئا من الماء ميتا الا حي فلما اصابه تحرك في المكتل
فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا منصوبا ثاني لاتخذ كقولك اتخذت
زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالسرب وهو بيت في الارض يغيب ما يغيب وهو مفعوله واسكل
الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم للنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق وهو ما تقعد
من اعلى البناء وبقي ماثة خاليا فلما استيقظ اي موسى نسي صاحبه اي يوشع ان يخبره
بالحوت اي بما راه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان في الحديث الى صاحبه وقد
نسب اليهما في القرآن كما قال تع فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القرآن
ان موسى نسي تذكير الحوت لصاحبه وصاحبه نسي الاخبار بامره فلا مخالفة فانطلقا بقية
يومهما وليلتهما بالنصب روي بالجر ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا
الغداء بفتح الغين المعجمة ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا وهو اشارة الى
مسير ما وراء الصخرة نصبا اي تعبا اتما وجد موسى نصبا لانه كان عشا لتجاوزه عن
مطلبه قال النووي انما لحقه النصب والجوع لتطلب موسى الغداء فيتذكر نبي يوشع الحوت
قال اي النبي عم فلم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امره الله به قال لفتاه
ارايت وهو بمعنى اخبرني ومنا بمعنى التعجب مفعوله محذوف وذلك المحذوف عامل
في قوله اذ اوينا الى الصخرة يعني عجبت مما بي حين وصلنا الى الصخرة فاني نسيت
الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل لا فيه
محذوف اي لان لا اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا وهو من قول يوشع عم نعت لمفعول
ثان للاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا عجيبا او من قول موسى يعني اعجب عجبا مما اخوتني قال
اي النبي عم فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغي اي للموضع
الذي فقد فيه الحوت هو الذي كنا نطلبه فارتدا على آثارهما قصصا منصوب على المطلق اي
يقصان ما وقعا فيه قصصا قال اي النبي عم فرجعا يقصان اي يتتبعان آثارهما
حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للفاجاة مستجمع ثوبا اي مستورا بثوب وهو صفة
رجل فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه وكان
كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحت وموسى بن عمران
عم وكان ابوه من الملوك واتما لقب به لانه اذا جلس على ارض بيضاء صارت خضراء
ثم اختلفوا فيه قال بعض انه من الملائكة وبعض انه ولي والاكثرون على انه كان نبيا قيل انه
لا يموت الآن آخر الزمان حين يرتفع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة
لان حكاياتهم انهم رأوه في المواضع الشريفة وكالموه الكثير من ان تحصى واتى بارصلى السلام

الخضر عليه السلام

اختلفوا في الخضر انه نبي او ولي

ان الخضر لا يموت الا في آخر الزمان

انى بمعنى كيف او بمعنى اين استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن مشهورا في تلك
الارض قال انك موسى علما من باب سلوب الحكيم يعني اجبت عن اللائق بتلك وهو ان تستفهم
عني لا عن سلامي بارضي قال موسى بن اسرائيل اي قال الخضر انت موسى بني اسرائيل
قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت رشدا بفتحتين اي علما ذا صواب قال انك لن تستطيع
معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه فان قلت هذا يدل على ان الخضر لموسى لا على اعلميته وهو مخالف لقوله تع فيما
سبق ان لي عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر اعلميته
رعاية للادب مع كليم الله اولئلا يستحق العتاب عليه كما استحقه موسى فقال موسى ستجدني
ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسالني عن شئ
حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة وكلموهم اي كلموا
اهل السفينة ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا على بناء المجهول بغير تول بفتح التون
اي بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يفجاء الا والخضر قد قلع لوحا الواو فيه للحال يعني
لم يجر حال مجاراة الاحمال قلع الخضر من الواح السفينة ما يلي الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفيف
الدال الآلة التي ينحت بها فقال له موسى قوم حملونا بغير تول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق
اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة اي عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال
لا تواخذني بما نسيت ما فيه مصدرية او موصولة ولا ترهقني اي لا تحملني من امري عسرا يعني
عاملني باليسر فاني اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو قال ابي بن كعب قال رسول
الله عم وكانت الاولى من موسى نسيانا ما زيد انا تصديق من النبي عم لقول
موسى عم ما نسيت قال اي النبي عم وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اي طرفها فنقر
في البحر نقرة اي ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص
هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين القدر الذي نقصه ذلك العصفور نسبته
الى كل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله
نسبة متناه الى غير متناه فاين احدى النسبتين من الاخرى ولكن الخضر عم انما شبهه
ما نقصه العصفور تقريبا الى الفهم ونظر الى العرف اذ لا تقال في الصورة المذكورة ان ماء
البحر نقص لم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل اذا بالخضر غلاما
يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا
زكية اي طاهرة من الذنوب مذ اغلى تقدير كون الغلام صبيا طاهرا واما على ما قيل انه كان
بالغا فباعتبار ان موسى عم لم ير منه ذنبا بغير نفس اي بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا
اي منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال اي النبي عم وهذه اي هذه المسئلة
الثانية من موسى عم اشد من الاولى اي من المسئلة الاولى لانه قال هناك لقد جئت شيئا نكرا بسبب
تشديده ان فعله الاول كان على تدارك بالله وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر

قال الامام فخر الدين الغلام الذي
اخذه وكل الغلمان المصعوب بن كل
الا وكانت الماء ونسبة المعنى
ونسبة جميع الخلق الى نسبة
ما اخذ العصفور من البحر
قتله الخضر كما لم يبلغ
الغلام موضع التكليف
وخيار شرعه

كافرا

معهودا

من الذنوب
انا لانها كانت عند لانه
لم يبد ما قد اذنبت وانا
لانها صغيرة لم تبلغ الحنث
وفعله بغير نفس بعيد لقتل
نفسا فيقتص منها حد ان يقتل

اي ولا تقضي عسر امري ولا تعسر علي بتكليف
انثا عشر آياه اي ولا تعسر علي بتكليف
ويسر لي العمل بالاعضاء وترك المخالفة

حي ٢

جرية الماء

فقال له موسى هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت رشدا قال انك لن تستطيع معي صبرا
يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله
لا اعلمه فان قلت هذا يدل على ما قاله الخضر لموسى لا على اعلميته وهو مخالف لقوله تع فيما
سبق ان لي عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر اعلميته
رعاية للادب مع كليم الله اولئلا يستحق العتاب عليه كما استحقه موسى فقال موسى ستجدني
ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسالني عن شئ
حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة وكلموهم اي كلموا
اهل السفينة ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا على بناء المجهول بغير تول بفتح التون
اي بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يفجاء الا والخضر قد قلع لوحا الواو فيه للحال يعني
لم يجر حال مجاراة الاحمال قلع الخضر من الواح السفينة ما يلي الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفيف
الدال الآلة التي ينحت بها فقال له موسى قوم حملونا بغير تول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق
اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة اي عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال
لا تواخذني بما نسيت ما فيه مصدرية او موصولة ولا ترهقني اي لا تحملني من امري عسرا يعني
عاملني باليسر فاني اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو قال ابي بن كعب قال رسول
الله عم وكانت الاولى من موسى نسيانا ما زيد انا تصديق من النبي عم لقول
موسى عم ما نسيت قال اي النبي عم وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اي طرفها فنقر
في البحر نقرة اي ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص
هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين القدر الذي نقصه ذلك العصفور نسبته
الى كل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله
نسبة متناه الى غير متناه فاين احدى النسبتين من الاخرى ولكن الخضر عم انما شبهه
ما نقصه العصفور تقريبا الى الفهم ونظر الى العرف اذ لا تقال في الصورة المذكورة ان ماء
البحر نقص لم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل اذا بالخضر غلاما
يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا
زكية اي طاهرة من الذنوب مذ اغلى تقدير كون الغلام صبيا طاهرا واما على ما قيل انه كان
بالغا فباعتبار ان موسى عم لم ير منه ذنبا بغير نفس اي بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا
اي منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال اي النبي عم وهذه اي هذه المسئلة
الثانية من موسى عم اشد من الاولى اي من المسئلة الاولى لانه قال هناك لقد جئت شيئا نكرا بسبب
تشديده ان فعله الاول كان على تدارك بالله وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر

في جوابه لكن لم يكن في جواب المسئلة الاولى قبل النكراة من الامرلان قتل نفس واحدة أهون من قصد اغراق اهل سفينة انما زاد في جوابه لكن لانه رفض وصيته قال ان سالتك عن شئ بعدها اى بعد هذه المرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا يعني اتممت عذرك عندي في مفارقتي لانك لم تحفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها اى طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تاكيدا او ابوا ان يضيفوهما اى هي ان يجعلوا ما ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اى يقرب ان يسقط والارادة هنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال النبي ﷺ ما ثمة اى في الصورة وانما فسره ﷺ اشارة الى ان الارادة ليست في معناها الحقيقي فقال الخضر اى فاشار بيده فاقامه فقال موسى ﷺ قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا يعني على عملك اجرة حتى نشتري به طعاما قال هذا فراق اى قال الخضر هذا الاعراض سبب لفراق بيني وبينك سانبئك تاويل ما لم تستطع عليه صبرا قال رسول الله ﷺ ودوا انا موسى كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما اى يبين الله لنا بالوحي قيل الغرض من ذكر هذه القصة وامثالها ان يعتبر امته بها وفي الحديث فوائد منها ترك اعجاب العالم بنفسه قال الترمذي وفوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب الرحلة في طلب العلم والاكثار منه ومنها ان بصير المتعلم على الشدائد ومنها تاخير الاعتراض على العلماء ق ابن عمر رضي الله عنهما انتفاء على الرواية عنه ان ناسا منكم قد ارى ليلة القدر فعلها ماض على بناء المجهول من الرؤيا اى تخيل لهم في المنام ان ليلة القدر كائنة في السبع الاول بضم الهمزة جمع اول وآخرون منكم انها في السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى الباقي فمنا المراد بالسبع الغوابر السبع التي تلي آخر الشهر او التي تكي العشرين بعده قال الطيبي هذا امثل لقوله فالتمسوها في العشر الغوابر فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صفته جمعا قلت جمع باعتبار ما اليه فليلتمس ليلة القدر في جميعها فان قلت قد جاء فيها روايات مختلفة منها انها في اوتار العشر الاخير ومنها انها في اشفاعه ومنها انها في العشر الاوسط ومنها انها في رمضان كلها في التوفيق اجيب بانها متنقلة تكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسبها وقائها كذا قاله القاضي وروى عن الشافعي ﷺ جواب آخر وهو ان النبي ﷺ كان يجيب على نحو ما يسالون عنه فاذا قيل له هل نلتمسها ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبا في طلبها باحياء الليالي ق علي بن حاتم ﷺ انتفاء على الرواية عنه قال لما نزل قوله تع كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود اخذت عقالين ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل فلا يستبين لي فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فضحك فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو كناية عن كونه ابله انما هو اى الخيط المذكور في الآية سواد الليل وبياض النهار قاله ق قال الحلبي وكان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر

ليلة القدر

الاول بسكون اللام الثوب والدفعة قاموس

انتقال ليلة القدر

عريض الوسادة كناية عن كونه ابله

فلما نزل

فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وهي ضعف لان تاخير البيان عن وقت الحاجة غير جايز والالزم التكليف بما ليس في الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما سب النبي ﷺ ابراوي الى البلادة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان ق ابن مسعود رضي الله عنه على الرواية عنه قال جمع النبي ﷺ بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم بها الفجر عن وقتها وصلى بغلس في اول وقته فقال ﷺ ان ها تين الصلوتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان يعني تفسير من المصنف للصلوتين والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر لمزدلفة ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري ﷺ انتفاء على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان يشاء تاذن له جزاء الشرط محذوف وهو فاذن وان شيئ رجع مفعول شيئا محذوف اى ان شئت رجوعه قال بل اذن له يا رسول الله قاله لان شعيب الانصاري لما دعاه اى النبي لمعرفة اثر الجوع في وجهه ﷺ خامس خمسة حال عن مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا لخمسة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ الباب قال النبي ﷺ الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة لم يدع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح بانه لو كان كذلك لما سكت النبي ﷺ واقول سكوته كان وقت الاتباع الى الباب وهو غير معلوم لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور ولهذا لم يسكت ﷺ اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستاذن منه ق جابر رضي الله عنه انتفاء على الرواية عنه قال كان النبي ﷺ في بعض الغزوات فنزل مع قومه في واد متفرق الناس يستظلون بالاشجار وينامون واستظل ﷺ بشجرة معلقا سيفه بغصنها فادار رسول الله يدعونا فلما حضرنا رايناعنده اعرابيا فقال ﷺ ان هذا اخترط علي سيفي اى سل سيفي من غمده فجعل يهز علي وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا اى مجردا فقال من يمنعك مني فقلت الله يعني يمنعني انه مني ثلثا يعني ثلث مرات فشام السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال كن خير آخذ قال اتشهد ان لا اله الا الله وانني رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك وان اكون مع قوم يقاتلونك فخلى ﷺ سبيله وفي الحديث كمال توكل النبي ﷺ وتصديق قوله تع والله يعصمك من الناس واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة ح معاوية بن ابي سفيان ﷺ روى البخاري عنه قبيل سلم عام الحديبية ما رواه عن النبي ﷺ مائة وثلثة وستون حديثا لان الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر اى امر الخلافة في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه اى استقام ما اقاموا الدين اى مدة ما قطنهم الدين واهله وقيل المراد به الصلوة لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة ولكن على هذا انما يستقيم اى يعني اذا علق قوله ما اقاموا لكنت لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان منهم من لم يقم الصلوة ولم يفرض في الامر عنه كذا قاله التوربشتي وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش وقد بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها في ذلك منزلة واحدة لعلم ان يوجد فيهم من هو جامع لامر الملك والدين وصالح لامور المسلمين ق عمر ﷺ انتفاء على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرا سورة الفرقان على غير ما اقرانيها فجئت به

اخترط السيف استله ق

سفيان معاوية بن ابي

الخلافة في قريش

قريش وهم بنو النضر ابن كنانة وجميع بطونها

وقال الاخفش شعبه واشعبه بمعنى مثل رده واردده وشعبه خاموش

لو كان ان للشرط عطف الخطيفة فاتبعه نهاية ناقب صحاح

لا يحل حضور الرجل الى ضيافة خاصة

رسول الله فاقرأه فقال هكذا أنزلت ثم اقرأني فقال هكذا أنزلت فقال ع ان هذا القرآن
أنزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل هو توسعة
وتسهيل وقال الاكثرون بفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها فقال قوم منها في السبعة
في المعاني كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير موجه
لانه لم يكن في بعض الاحرف اكثر مما في بعض آخر في القراءة وقال الآخرون هي الصور في التلاوة
كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهي
اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وثقيف وهوازن واليمن وبني تميم وطي وقيل
لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي ع
وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب ارتفعت الضرورة
عادت الى حرف واحد والصحيح انها في القراءات السبع كلها مستفيضة من النبي ع ضبطتها الائمة
واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها
من القراء السبعة ق عايشة ع استفتاء على الرواية عنها ان هذا شيء كتبته امه اي قضاه وقدره
على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي ع كوني على مجتمكل فعسى الله ان يرزقكيها فاقضي ما
يقضي الحاج اي اصنعي ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمي وغيرها غير ان لا تطوفي بالبيت
حتى تغتسلي روي انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت قاله لها حين حاضت
بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة اميال من مكة فراها النبي ع تبكي
فقال لها مالك احضت قالت نعم عام حجة الوداع بفتح الواو وقيل بضمها سمي بذلك
لان سرف وبني عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو موسى ع اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة
الى الاعراب قدر البشري فاقبلا اتيا قاله لابي موسى وبلال حين قال الاعرابي للنبي ع
اكثرت علينا يا بشير لما طلب من النبي ع شيئا وقال الا تبشرنا وعدتنا فقال ع لهما البشرى فيه
استحباب قبول البشارة والتبرك بايثارها الصالحين م ابو هريرة ع روى مسلم عنه
قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله وكتبه في خلافة ابي بكر
ونقله الى المصحف في خلافة عثمان ماروه عن النبي ع اثنان وتسعون حديثا لم في الصحيحين
عشرة احاديث انفرد البخاري منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى اي تمتحن والمراد به
امتحان المكلفين للميت من ربك ومن نبيك في قبورها فلولا ان الله تداركوا اصله تتدافنوا فحذف
احدى التائين وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة ان لا تتدافنوا وفي بعض النسخ فلولا ان تتدافنوا
معناه لولا ترك التدافن للدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول دعوت على تضمنه معنى سألت
لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين يقال دعوت فلانا اي صحت به من عذاب القبر من فيه
لبيان الموصول المتأخر وهو الذي اسمع منه ليس لمعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن
لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعم بعض لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا داعين ان عذاب القبر
لا يكون مردودا بعيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه وكونه في بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر

لتركوا الدفن والقى الميت اقاربه في الصحارى البعيدة حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم قاله لما
مر بقبور المشركين قال الشيخ الكلاباذي انما اوجب النبي ع ان يسمعهم عذاب القبر دون
غيره من الاحوال لانه اول المنازل وكان من الناس من يستعظم فذكر ليتقرر في
قلوبهم م ابو بصرة بن الغفاري ع روى مسلم عنه قيل مات راويه عن النبي ع ثلثة احاديث
ولم يخرج له في الصحيح سواه ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا
ملازمتها لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين اجر من حيث امتثاله
امر الله واجر آخر من حيث محافظته ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد اي يظهر النجم
والمراد به غروب الشمس والصلوة المسفرة بعد العصر هي النافلة لانها من المكروهة واما
الفوائت فغير مكروهة مادام يتغير الشمس يعني صلوة العصر تفسير لهذه الصلوة م
معاوية بن الحكم السلمي ع الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة منسوب
الى بني سليم قيل مات راويه عن النبي ع ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال بينا
نصلي مع رسول الله ع عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم
بابصارهم فقلت ماشانكم تنظرون الي فضربوا بايديهم فخذهم فلما رايتهم يصمتوني
سكت فلما صلينا قال ع ان هذه الصلوة اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء
من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة
حتى لو قال العاطس الحمد لله لا يقصد وكذا لو سلم المصلي ناسيا
لان السلام جنس مشروع في التشهد كذا في شرح آثار الغيرتين استدل به مالك و
احمد والشافعي على ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه ع لم يامر باعادتها وكذا
كلام الناسي وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها واعلم ان
التسبيح والتكبير وقراءة القرآن استدل به الشافعي على ان تكبيرة الاحرام جزء من الصلوة
قلنا معناه انها من ذات التسبيح والتكبير م ابو هريرة ع روى مسلم عنه قال كان رجل
قيم المسجد فقده رسول الله ع فسئل عنه فقالوا مات فدفناه فقال افلا كنتم آذنتموني
ثاني قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوة بالهمة المشار اليها القبور التي يمكن
ان يصلى النبي ع عليها ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوتي عليهم استدل به
الشافعي على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته ع كانت لتنوير القبر وذا لا
يوجد في صلوة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الفرض منها يؤدى مرة ق انس ع
اتفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو بفتح
الذال المعجمة ما يتقذر منه الطبع كالنجاسات والاشياء المستقذرة وهو متناول للبول
فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا البول للتحقير انما هي لذكر الله والصلوة
وقراءة القرآن قاله بعد ما راى اعرابيا يبول في المسجد ق ابو موسى ع اتفقا على الرواية عنه
قال احترق بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدثت بشانهم عند النبي ع فقال ان هذه النار

المشار اليها النار التي يخاف من انتشارها انها على عدوكم فان قلت ما معنى قصرها على العداوة
وكثير من المنافع مربوط بها قلنا هذا بطريق الادعاء مبالغة في التحذير عن ابقائها فاذا
تمهم فاطفؤها عنكم المراد به اسكانها بحيث لا يخاف عن اضرارها الحاد والمجرور متعلق
بمحذوف اي متجاوزا اضرارها عنكم م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه ان قلده اشارة
الى افراد صنف مارآه من ثوبين من لباس الكفار فلا تلبسهما قاله له حين رآى عليه
ثوبين معصفرين وفي رواية انه ان النبي عم قال انكل امر بكل بهذا اي بلبسها حرفا
الاستفهام فيه محذوف اي اريد به انه من لباس النساء قلت افغسلهما اي قال نعم اراوى قلت
للنبي عم اغسلهما قال بل احرقهما انما امر النبي عم باحراقهما اضرابا عن غسلهما لان المعصفر
وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء فغسلهما تضييع للمال لانتفاء قيمته به
والمراد باحراقهما اتلافهما بينهما او بينه او عبر عنه بالاحراق مبالغة في الانكار لان
عليه ما روى ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف الثوبين في التنور قال له
النبي عم افلا كسوتها بعض اهلك فانه لا باس بالنساء قال الخطابي المعصفر وهو
المصبوغ بالعصفر انما يصير منهيا اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما ما صبغ غزله
ثم نسج ولم يكن لونه رائحة فليس كمنهي واقول هذا انما يصح اذا كان علة كراهته رائحته
واما اذا كانت تشبيه الرجل بالنساء او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق
بينهما م فصل ابو هريرة ض روى مسلم عنه ان احد مساجد الانبياء المفضلة على غيرها هي المسجد الحرام والمسجد الاقصى فمسجد النبي عم
اي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها هي المسجد الحرام والمسجد الاقصى فمسجد النبي عم
تتمته صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية
في الثواب لان الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة مختصة
لنفس مسجده عم الذي كان في زمانه دون ما زيد فيه م عبد الله بن عمر ض روى مسلم
عنه ان ابغض الاسماء الى الله يعني التي احبها اليه ان يكون في منكم خليل هذا بمعنى المفعول فان الله قد
اتخذ خليلا هذا بمعنى الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من
امن الناس علي م سعد بن ابي وقاص ض روى مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي المدينة
اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة لابتان شرقية وغربية وبين بينهما ان يقطع بدل الاشتمال
من الموصول عضاهها جمع عضاهة وهي بكسر العين شجرة ام غيلان او تقتل صيدها فالحديث
مشعر بان للمدينة حرما وهو مذهب الشافعي ومالك وعند ابي حنيفة الى نفيه
لانه روى عن عائشة ض انها قالت كانت لآل محمد عم بالمدينة وحوش يمسكونها والآن جهور
الصحابة على جواز الاصطياد في المدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها وتوبير هذا
المعنى قوله او تقتل صيدها بكلمة او لان التحريم لو كان على فاعله لحرم القطع والقتل كلاهما
كما في حرم مكة لا احدهما والهذا لم ينقل عن احد انه كان يقتل الجراد تقطع شجرها ف انس ض انتفاعا على
الروايتين عنه قال كان النبي عم يدخل بيتنا ثم تقليم كثيرا وكان يقيل عندنا فقيل النبي

كراهة الثوب المعصفر

القذف بالحجارة الرمي بها صحاح

عن ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها استيناف معنى اراد به المعية في الحق لما روى انه
عم بعث اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم
قتلوه يعني ام سليم تفسير من المصنف لضمير ارحمها ام انس بن مالك قال النووي كانت
ام سليم واختها ام حرام خالتي لرسول الله وكان يدخل عليهما خاصة وفيه استحباب
الرعاية لمنكسرة القلوب ق ابو سعيد ض اتفقا على الرواية عنه ان اعتكف العشر
الاول التمس حال او استيناف مدة الليلة اي ليلة القدر ثم اعتكف العشر الاوسط
ثم اتيت مجهول من الثلاثي يعني اتاني ملك فقيل لي اي قال الملك اياها في العشر الاواخر
انما وصف العشر الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا بلياليه واشارة الى ان كل ليلة
منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف يعني عزمت ان اعتكف
العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف في العشر الاواخر ق عائشة ض اتفقا على
الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبي عم زيادة نفقة وثياب زينة فزلت يا ايها
النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدا بي رسول الله عم فقال اني
ذاكر لك امرا فلا عليك ان تستعجلي يعني لا باس عليك ان لا تستعجلي في الجواب وحذف
لا سايغ اذا امن اللبس وفي رواية ان لا تستعجلي ومن ظاهره حتى تستامري ابويك
الاستيمار المشاورة انما قاله عم لعلمه ان ابويها لا يأمرانها باختيار نفسها وافتراقها
قالت لها قالت فقلت للنبي عم افي هذا استشير ابويّ اني اريد الله ورسوله والدار
الآخرة ففرح رسول الله فشكر الله تع م عائشة ض روى مسلم عنها اني على الحوض
اي على حوضي في الموقف انظر من يرد علي منكم والله ليقطعن على بناء
المجهول وتشديد النون يقال اقتطعت قطعا من غنم فلان دون اي في ادنى مكان
مني رجال فلا فولن اي زني مني ومن امتي من الاولى الفصالية والثاني تبعيضية
فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقابهم وهو عبارة
عن الارتداد ام عم من ان يكون من الاعمال الصالحة اي السيئة او من الاسلام
الى الكفر كذا قاله النووي ق عقبة بن عامر ض اتفقا على الرواية عنه اني فرط لكم
وهو بفتحتين هو من يتقدم الوارد دين لاصلاح الحوض يعني انا سابق على امتي الى
الحوض وانا كالممهد له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعني رقيب حفيظ عليكم وهذا الى
قال الله تع حكاية عن عيسى عم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم وانى والله لانظر الى
حوضي الآن واني اعطيت علي بناء المجهول مفاتيح خزائن الارض هذا اشارة الى ما
فتح الله لامته من الممالك واستطراد اخزائن ملوكها او مفاتيح الارض شك من الراوي
واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها جملة
تنافسوا فحذف احدى التاءين معناه تحاسدوا والضمير فيها للخزائن وفي الحديث
معجزة لرسول الله عم حيث وقع ما اخبر في المستقبل كما اخبر ق ابن عمر ض اتفقا على

ليلة القدر

اعتكاف

جواز حذف لا عند الامن من اللبس

رئيس المنافقين

الرواية عنه قال كان النبي ﷺ يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابي بعث الى النبي ﷺ يدعوه فلما دخل عليه قال ان كنت فيّ بكفنه في قميصك الذي على جلده ﷺ وتصلي عليه فلما مات دعا ابنه النبي ﷺ الى جنازته فلما قام بالصلوة عليه قال له عمر اتصلي يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا فقال ﷺ اخر عني يا عمر فلما الححت عليه في المنع قال ﷺ اني قد خيرت فاخترت لو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر له لفعلت ثم صلى عليه ومشى معه حتى قام على قبره فما كان بأسرع ان نزلت هذه الآية ولا تصل على احد منهم مات ابدا الآية فما صلى رسول الله ﷺ بعد على منافق ولا قام على قبره حتى قبضه الله عز وجل

وكان رجلا صالحا

قميصه عليه السلام

محل العدد للتكثير

عنه ﷺ

وقد روى ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما توفي عبد الله بن ابي جاء ابنه عبد الله الى رسول الله ﷺ فاعطاه قميصه وقال اذا فرغتم من دفنه فآذنوني حتى اصلي عليه فاخذ رسول الله ﷺ بثوبه فجذبه وقال الم انهك ان تستغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو علمت اني ان زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها فاخذ رسول الله ﷺ في الصلاة عليه فمشى ﷺ حتى قام على شفير القبر فلما فرغ من دفنه قال ﷺ ما حملني على ما صنعت الا حب ان يدخل في قلوب المنافقين من الاسلام ما قد دخل فيها ويرغبوا فيه وقد رجوت ان يسلم بهذا الخلق الف من قومه وقد روى ابن ابي حاتم ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما توفي عبد الله بن ابي جاء ابنه عبد الله الى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله ان ابي قد مات فاحب ان تشهده وتصلي عليه فقام رسول الله ﷺ فلما وقف على القبر اراد ان يقول ما يقول الواقف على القبر فقال له عمر اليس قد نهاك ربك ان تقوم على قبر منافق فقال رسول الله ﷺ انا بين خيرتين قد قيل لي استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فقال عمر انه منافق فصلى عليه رسول الله ﷺ فانزل الله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا الآية فترك الصلاة على المنافقين

ترتيب

المنار لا يؤدب بها الا الله

جواز المسح على الخف في الحضر

والمبالغة

والامام سياسة داد عن

من الاحكام ذات السياسة

ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة

الحق يجب لمعنى الجدير

الخشية

والزجر والامام ذلك اذا دعت اليه المصلحة او لانهم كانوا سحرة يدفعون عن انفسهم بالسحر انواع المهالك سوى الاحراق م جابر ﷺ روى مسلم عنه قال ان رجلا اتى يا بني رسول الله فقال اتى حملت ابي على ما كان لي فاشهد عليه النبي ﷺ فقال لا رسول الله اكل ولدك حملت مثل هذا فقال لا فقال ﷺ اني لا اشهد الا على حق استدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات فاشهد على هذا غيري ولو كان ذلك حراما لما امر ﷺ باشهاد غيره والجواب عن الحديث ان الحق يجيء لمعنى الجدير وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين

محل العدد للتكثير

ام المؤمنين ابي سلمة وعائشة ﷺ قيل عمر هذا امور ربيب رسول الله ﷺ ولد بارض الحبشة قبض رسول الله ﷺ ولم تسع سنين ما رواه عن النبي ﷺ اثنا عشر حديثا المتفق على صحتها ثلثة احاديث اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سألت رسول الله ﷺ هل يقبل الصائم امراته قال سل هذه ام سلمة فاخبرتني ان رسول الله ﷺ يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال اني لارجو ان اكون اتقاكم لله واعلمكم بما اتقي

وقالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه وقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر فيغتسل ويصوم وهو جنب فيغتسل ويصوم متفق عليه

وفي الحديث دليل على جواز اصطحاب الاطفال في المساجد ونحوها

الطليعة

يعني ما انا عليه من التقوى ﷺ اكثروا او فوهن تقوام فلا ينبغي لاحد ان يحتقب بما فعليه اتقاء واخشاكم له اي لله عز وجل الخشية بالام لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية وجل القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل قال صاحب التحفة رقم المصنف الحديث المذكور بعلامة ق لكنه مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عائشة ﷺ ان رجلا جاء الى النبي ﷺ وقال يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال النبي ﷺ وانا ادركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال ﷺ والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلم بما اتقي ويروى واعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه بيت حدود وكانا ان تجاوزا حاجزين الشيئين وهي حاجزات بين حيز الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروى مشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية مالك في الموطا وفي ﷺ انفقا على الرواية عنه اني لادخل في الصلوة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي اي اخففها من غير اخلال واحيانا تما اعلم من قيام بعض الامهات وجدانه من حال بكاء الصبي بيان الرفق بالمامومين والتيسير عليهم م ابن مسعود ﷺ روى مسلم عنه اني لاعرف اسماءهم واسماء آبائهم والوان خيولهم ثم خيولهم فوارس على ظهر الارض يومئذ وفي خير فوارس على ظهر الارض يومئذ اشكل على الراوي يعني عشرة فوارس هذا تفسير لضمير اسماءهم يعنون على بناء المجهول طليعة وهو الذي يبعث ليطلع على حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعل يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح فسطاطين قال النووي هو بضم

والمبالغة

القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة
بعدها ثم نون مكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء
مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم مدائن الروم قال الترمذي قد فتحت
قسطنطينة في زماننا بعد اصحاب النبي ﷺ ويفتح عند خروج الدجال حين يقال لهم اي
يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينة بعد من منهم الكفار واشتغلوا بجمع
الغنايم ان الدجال قد خلفهم اي صار خليفة لهم في ديارهم جمع ذرية ق ابو موسى ٥
اتفقا على الرواية عنه اي للاعرف اصوات رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة مرافقة
في السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر في اليمن بالقرآن اي تلاوة
القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف حين يدخلون بالليل قال النووي
هو بالدال هكذا في جميع نسخ مسلم والبخاري ووقع في بعضها يذخلون بالراء والخاء المهملة
من الرجل واختاره البعض هذه الرواية قلت الاولى صحيحة المراد يدخلون في منازلهم
اذا خرجوا للشغل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ار منازلهم
حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة من الحكمة او الحكم اي
الفوارس او قال العدو شك من الراوي اي او قال هم لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال
لهم اي قال الحكم للعدو ان اصحابي يأمرونكم ان تنظروهم من الانظار وهو الامهال قال
النووي لعل طلب الانظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ حكيم يشعر بذلك لان منهم
ابا موسى وهو كان محكما في امر علي ومعاوية واصلاح بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين
بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق في الحديث من ذكر قرائهم
وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ايذاء النايم او مصلي
او غيرهما ولا رياء لان فايدته يتعلق ايضا بغير القاري والخير المتعدي اولى من اللازم و
لانه تطرد نوم القاري ويجمع فكره م جابر ٥ روى مسلم عنه اني لاعرف حمرة اعالة قيل كانه الحجر
الاسود وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث قيد ١٢ لان كل الاحجار كان يسلم النبي ﷺ
بعد كونه مبعوثا لما روى عن علي ٥ انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله ﷺ الى بعض نواحيها
فلم يمر بشجرة ولا بحجرة الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار يجاز بمعناه
كما تشاهد بنبوته ﷺ بحيث لو كان للجمادات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقي
بان يخلق الله فيها صوتا ونطقا معجزة للنبي ﷺ كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى ﷺ بل احياء
الجمادات اقوى اي للاعرفه الآن هذا استئناف وفيه بيان ان النبي ﷺ يعرفه الموات ق
سعد بن ابي وقاص ٥ اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي ﷺ يقسم الغنيمة بيننا فمر فترك منهم
رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا ولا فلانا وهو مؤمن فقال ﷺ اني لاعطي الرجل وغيره
احب الي منه اي اولى للاعطاء من ذلك الرجل حسنة مفعول له ان يكب في النار على وجهه
يعني انما اعطي بعضا لعلمي ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه لاعرض عن الحق وسقط في النار على

قسطنطين
مدينة من اعظم مدائن الروم

فتح قسطنطينة في زمن بعد الاصحاب وقبل عند خروج الدجال

نسبة الاشعريين

فضيلة الجهر بالقراءة

الخير المتعدي اولى من اللازم

كل الاحجار يسلم النبي عليه السلام

وجهه واترك بعضا في القسمة لعلمي انه تام الايمان واثق بجميع ما افعله وفيه بيان ان الامام يجوز
له ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة ق ابن مسعود ٥ اتفقا على الرواية
عنه اني لاعلم آخر اهل النار خروجا منها وآخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل اي هو رجل
يخرج من النار حبوا وهو الذي على الالية فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل
اليه على بناء المجهول يعني يلقى الله في خيال ذلك الرجل انها ملأى بالهمزة على وزن عطشى
فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه
على بناء المجهول يعني يلقى الله في خيال ذلك الرجل انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها
ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك مثل
عشرة امثال الدنيا فيقول اتسخر بي او العبد يا رب التسخر بي بحرف الجر يقال
سخرت منه وسخرت به او تضحك بي مثل من الراوي وانت الملك والحال انك انت السخرية في حقه
مستحيلة جلت على لائقها وهو انزال الهوان يعني الحقير على خطابك لخطاب المستهزئين وانت
الكريم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره حيث سمع ما لم يخطر بخاطره بضبط
لسانه وترك في الخطاب مع الله تعالى الادب كما زل لسان من وجد ناقته بعد فقدها وقال من
شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك اي وقال في الآخرة ليست دار تكليف فلا يؤاخذ فيها
بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الشارح هنا وجها آخر وهو ان الهمزة فيه للانكار معناه نفي
التسخر اني لا اجوز مع الله واقول ما جاء في بعض الروايات من ان الله تعالى اجابه بقوله اني
لا استهزئ منك ولكني على ما اشاء قدير يقوي الوجه الاول قال ابن مسعود ٥ فلقد رايت
رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه يا ليته ان المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ وهو آخر الاضراس
تنبت بعد البلوغ وقيل الاول ان يراد منها الانياب للجاء في الخبر ان كل ضحك النبي ﷺ
كان التبسم وكان يقال هذا من لفظ الراوي دال اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها
ادنى اي اقل اهل الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان يا مثنان
انزلنا في ذلك المكان بغير عشر وهو ان ق عائشة ٥ اتفقا على الرواية عنها اني لاعلم
اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى قلت في محبتك غضبها على النبي ﷺ كان في محبة الغيرة وهي معفوة
عن النساء حتى قال ٥ اذا قذفت امرأة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة يسقط الحد عنها
روى ان النبي ﷺ قال ما يدريك اي خاطب الغيرة اعلى الوادي من اسفله قالت فعلت وهي ابين
تعرف ذلك فعال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت غضبى
قلت لا ورب ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما في البال وعن هذا قيل من
احب شيئا اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والله ما اهجر الا اسمك هي اجراني مقصور
على اسمك لا يتعدى منه اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب
اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق ق سليمان بن صرد وهو بضم
الصاد وفتح الراء المهملتين قيل ما روايته عن النبي ﷺ خمسة عشر حديثا في الصحيحين حديثان

نحو للامام ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة

ادنى مرتبة اهل الجنة مثل الدنيا وعشرة امثالها

جواز الاستدلال بالافعال على ما في البال

الاسم عين المسمى عند اهل السنة

احدها للبخاري والآخر متفق عليه وهو هذا قال رأى النبي ﷺ رجلا بخاتم اخاه قد اخرج وجهه
وانتفخت أوداجه من الغضب فقال ﷺ اني لأعلم كلمة المراد منها الجملة كو قالها لذهب عنه
ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على
ان الغضب لغير الله من نزغات الشيطان والله تعالى بالاستعاذة يسكن بعضه أقوله تع
وامّا ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عائشة ﷺ روى مسلم عنها قالت سئل
النبي ﷺ رجل عمّن جامع امراته لم ينزل هل يجب عليهما الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال
ﷺ اني لأفعل ذلك أشارة الى الجماع المذكور في كلام السائل انا وهذه اشار الى عائشة
ثم تغتسل قال النووي انما قال ﷺ هذه العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع في نفس السائل
ولهذا اكده بان واتى الى منا كلامه اعلم ان نعم ان كان مذكورا في اول الحديث يفهم منه الوجوب
فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك في نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما حصل جواب السائل
قال الشيخ الشارح يعرف ذلك بدلالة اني لأفعل انا فان هذه التوكيد لا يصح صدورها
من البليغ الا في امر مولد وهو الواجب واقول هذه التوكيد انما تدل على تحقق الحكم وتعيين
المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل عن النبي ﷺ لا يدل على وجوبه لفعل الوجه ان يقال ثم تغتسل
في قوله ثم انا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار والغسل امر مترتب على الانزال اذا استمر
من النبي ﷺ يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا يفهم من قوله لأفعل الاستمرار فيلزم ان يكون
الانسان واجبا فلما قيل لنبي ﷺ اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا
اتباعه وان استمر وفي الحديث دلالة على ان فعله ﷺ يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استماع
المرأة اذا ترتب عليه مصلحة ق ابو هريرة ﷺ اتفقا على مرويه الى لا تقلت اي اعلى واجد
التمرة ساقطة على فراشي اوفي بيتي فاريد اكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها في الحديث
بيان ان الكثير منتف عن ذاته ﷺ حيث لم يتعاظم عن رفع شئ محقر للاكل وارشاد لامته
وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت فرضا او تطوعا او شبيهة للاولى من ان يجتنب خافة اشتباه
لئلا يقع في الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لآل النبي ﷺ لما روى عن جعفر بن محمد ﷺ
انه كان يشرب من سقايات بئر مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا
الصدقة المفروضة وفيه ان التمرة وخوفا من محقرات الاموال لا يجب تعريفها لانه ﷺ رفعها
فلاكل لا للتعريف خ ابو هريرة ﷺ روى البخاري عنه قال خاصم مسلم يهوديا في وجه مسلم
برسالة محمد والهودي بموت موسى فلطم المسلم على اليهودي لذكره موسى ﷺ في مقابلة ﷺ
فلطمه فاخبر اليهودي النبي ﷺ ما جرى بينهما فقال ﷺ اني لأول من يرفع راسه بعد النفخة
فاذا موسى متعلق بالعرش فان قلت روى ان النبي ﷺ قال انا اول من ينشق عنه القبر
فكيف يرى ﷺ موسى متعلقا بالعرش حين رفع راسه قلت يجوز ان يكون بعد البعث
صعقة فزع يسقط الكل ولا يستثنى موسى ﷺ اكتفاء بصعقة في الطور حين رفع راسه

ﷺ من هذه الصعقة يرى موسى آخذا بجانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك الصعقة
كذا قاله القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى ﷺ ق حفصة ﷺ اتفقا على الرواية عن ام
المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب من فضائلها المروية انها كانت طلقها رسول الله فنزل
الوحي عليه ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة قيل هاروة عن
النبي ﷺ ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث انفرد المسلم منها بستة والباقي
متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال
ﷺ اني لبدت راسي ولبيد الرأس جعل شعره مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا تخلل
الغبار ويؤذيه وقلدت هديي تقليده تعليق قطعة نعل او نحوها في عنقه ليعلم انه هدي
فلا احل حتى انحر وفيه دليل على ان النبي ﷺ كان مفردا دائما ادخل العمرة على الحج فصار
قارنا ق ابن عمر ﷺ اتفقا على الرواية عنه اني لست كهيئتكم يعني ان هيئتكم تختار الى
اخلاف ما يتخلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخشونتها وليست
هيئتي كهيئتكم فان مزاجي محروس عن التخلل لعناية الجذابة الى جناب القدس قاله ﷺ حين
نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل انى اطيق بفتح الطاء المهملة اطعم واسقى كلاهما على
بناء المجهول يعني يجعل الله لي قوة الطاعم الشارب قيل هو على ظاهره فانه ﷺ كان يطعم
من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظة ظل لا يكون الا في النهار قال الله تعالى
فلان ظل يفعل كذا اذا فعله بالنهار دون الليل ولو كان النبي ﷺ طاعما حقيقة في النهار
حين واصل لم يكن صائما والفرض خلافه ق ابو سعيد ﷺ قال صاحب التحفة رقم الشيخ
علامة ق زاعما ان هذا الحديث وهو قوله انى لم اوما الى آخره من آخر الحديث المتفق عليه المتقدم
في هذا الباب وهو قوله من ضيضى هذا فقوما لكنه متفق عليه الى قوله لاقتلهم قتل عاد
وزاد في رواية مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا لعله
يكون يصلي فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال ﷺ اني لم اومر
ان انقب بتشديد القاف يقال نقب البيطار نشترة الدابة ليخرج ما اصفر من قلوب
الناس ولا اشق بطونهم يعني لم اومر ان استكشف ما في الضمائر ولكن امرت ان احكم
بالظاهر وافوض سرها الى عالم السر ابن م ابو هريرة ﷺ روى مسلم عنه قال قلت يا رسول
الله ادع على المشركين فقال ﷺ اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله
ولصرت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة الى العالمين الا لعنة المؤمنين
فواضح واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه م انس ﷺ روى مسلم عنه
قال بعث ﷺ الى عمر جبة سندس ومولما رق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب
الديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر بعثتها الي يا رسول الله وقد قلت فيها
امس انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة فقال ﷺ اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثتها
اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قال له لما بعث جبة سندس الى عمر لكان احسن ليعرف

الندب
الندب فيه الزاد وما يجعل
التقليد مع النوط
الذي عن صوم الوصال
الاحرام الشارح الشيخ
السندس والديباج

جواز الاستعانة بالكفرة

فقال ع اتؤمن بالله ورسوله قال لا فقال ع ارجع فانا لا نستعين بمشرك وما روى انه ع استعان بصفوان قبل اسلامه فمحمول على زمان الحاجة الداعية الى الاستعانة وذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة بل يرضخ له كالنساء وذى المحامة بغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجره ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم ه اتفقا على الرواية عنها اقام بمكة يقال احد وكما حينا معتمرين قال فلما منع قريش النبى ع واصحابه عن البيت نزل الحديبية وهى اسم عين على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اى جهدتهم ونقصتهم اراد به ما جرى عليهم فى وقعة بدر الواو فيه للحال والحرب مؤنث سماعى واطلقت بهم فان شاؤا مادتهم اى امهلتهم وصالحتهم مدة ويخلوا بتشديد اللام معطوف على فعل الشرط اى فان يخلوا بينى وبين الناس مادوا ويجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤا اى فان شاؤا المصالحة والتخلية فان اظهرنى فان غلبنى فان شاؤا ان يدخلوا فى الشرط مع جزائه جز الاقوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به الاسلام فعلوا اى اسلموا يعنى بعد ان شاؤا المصالحة لينظروا ان كان الغلبة والنصرة لى فلهم الخيار ح ان شاؤا ان يسلموا اسلموا والا فقد جموا بالجيم بتشديد الميم اى ان لم اظهر استراحوا وان ظهر ابوا اى ان لم يشاؤا المصالحة والتخلية بينى وبين البيت فوالذى نفسى بيده لاقاتلنهم على امرى هذا حتى تنفرد سالفتى اى صفحة عنقى وانفرادها كناية عن الموت او لينفذن بفتح اللام وضم الفاء وسكون النون الثقيلة امرى اى ليمضين امرى وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء وفى الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال المحرم عمن منعه من البيت ن الصعب بن جثامة ه وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين وجثامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل مارواه عن النبى ع ستة عشر حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والآخر متفق عليه وهو هذا الحديث قال اهديت للنبى ع حمارا وحشيا فرده. على فتغير وجهى لرده. فقال ع انا لم نرده عليك الا انا حرم بفتح الهمزة على حذف لام التعليل منها يعنى الا لانا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قاله ك قال ابو حنيفة اصطاده حلال سواء اصطاده لنفسه او للمحرم فيجوز للمحرم ان ياكله اذا لم يكن باشارته او بدلالته لما روى ان المحرم سألوا النبى ع عن لحم الصيد فقال هل اشرتم هل دللتم عليه قالوا لا قال كلوا قال الطحاوى حديث الصعب لا يعمل به للاختلاف فى رفعه وقال الشافعى لا يجوز للمحرم اكل ما صاده حلال اذا صيد لاجله وحمل رد النبى ع فى حديث الصعب على علم بان الحمار صيد له

فصل م

ابو هريرة ه روى مسلم عنه انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووى عمله بالعين المهملة هكذا وقع فى بعض نسخ مسلم واما فى اكثرها وفى شرح السنة وكتاب الحميدى وجميع الامهات

اليهود اسم اعجمى منسوب لا يهوذا ابن يعقوب
فوت بادال المهملة وقيل هو عربى من هاد اذا
دخل فى اليهودية وهو هائد والجمع هود الكر

المبعوث والمخاطب كما كان عادته عند الابهام فى امثال هذا ق ابو حميد ه على وزن التصغير الساعدى ه اتفقا على الرواية عن عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل مارواه عن النبى ع ستة وعشرون حديثا فى الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخارى بواحد ومسلم بواحد اذن مسرع فمن شاء منكم فليسرع منى ومن شاء فليمكث قاله منصرفه من تبوك اى وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع فى السير يستحب له ان يخبر اتباعه بين المكث والاسراع خ زيد بن ثابت ه روى البخارى عنه انى قاله ما امن على يهود على صيغة المتكلم يعنى ما اصدقهم على كتابى اى الذى يرد الى بكتابة اليهود لاحتمال ان يزيد واعلى ما فيه او تنقصوا عنه قاله له لما امره ان يتعلم كتاب اليهود قال ما مضى لى نصف شهر الا تعلمته وحذقت فى كتابته وقراءته وفى الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب لفهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود جبناء قال الله تع فى حقهم والانزال تطلع على خيانة منهم الا قليلا ه الشريد بن سويد بضم الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو قيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبى ع الشريد م روى عن النبى ع اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد ذكرنا تعالى فارجع المبايعة من جهة الرسول هو الوعد بالثواب وفى جهة الآخر التزام طاعته قاله لرجل محذوم من وفد ثقيف وفى قبيلة الحديث يدل على ان الحذام مما يجتنب عنه وهو الموافق لحديث فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام من الامراض المتعدية كالجرب والخصباء والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور فى علم الطب قد يتعدى باذن الله فيحصل منه ضرر وامانقوله ع لا عدوى فالمراد منه نفى ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله كذا قاله النووى فى الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر ان النبى ع اكل مع مجذوم فاوجه قلنا حال النبى ع اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المعدية اى وان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم ه قال جاء رسول الله ع وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال ع اختاروا احدى الطائفتين اما السبى واما المال فقالوا نختار سبينا فقام ع فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخاكم قد جاءنا وانا نابين وانى رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل قلبه فليفعل قالوا قد طيبنا ذلك يا رسول الله فقال ع انا لا ندرى من اذن منكم فى ذلك ممن لم ياذن فارجعوا الخطاب للاذنين حتى يرفع الينا عرفاؤكم امرهم العرف فاجمع العريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم مال له ان يحبسه عليه لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدى وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخارى وانت ترى ان الشيخ رقمه بعلامة ق م عائشة ه روى مسلم عنها قالت خرج النبى ع لغزوة بدر فادركه رجل فقال حين عرف

فقال ع

أصله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبي لعل من لم يعين النظر يرجح العين لزعمه
ان الامل مذموم كله لكن ليس كذلك اذ بعضه وسوامل العمل الصالح مطلوب وانه لا يزيد الموتى
عمرة الا خيرا ٦ عائشة ٥ روى مسلم عنها انه خلق الضمير في انه للشان وخلق على بناء
المجهول ويجوز ان يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان
من بني آدم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين في البدن فمن
كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة
او عظما عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد ذلك الستين والثلثمائة السلامى
بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ الشارح الواو لمطلق الجمع
فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب هكذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون منصوبا بالمرتب وان يكون متعلقا بكل واحد
من هذه الاذكار وليس متعلقا بقوله وعزل حجرا لان عزل حجر واحد او شوكة واحدة عن
الطريق ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد والنهي عن منكر
واحد فالمقبول عددا ذا لم يكن ظرفا لقوله عزل وما بعده من الافعال يكون ترتيبا لكلام سخيفا وكونه
ظاهرا وعزل الاحجار عن الطريق بعيدا ممن يعظم نفسه ولا اعتبار به بل ربما
شخصا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لان يكون الجزاء مرتبا معلقا
بان يقع في مقابلة كل سلامى خمسة اذكار وليس كذلك بل موزعا بان يقع في مقابلة كل سلامى
ذكر الله او فعل خير ما وجد كان ليكون شكرا على نعمة المفصل يدل عليه قوله عم كل سلامى عليه
صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة
سياتي الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعدها
ومنصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات المذكورة ونحوها عدد ذلك السلامات يكون
بعيدا من العقوبات فانه يمسي بضم الياء من الامساء ضد الاصباح ويروى تمسي بفتح الياء
وبالشين المعجمة من المشي يومئذ وقد زحزح اي باعد نفسه من النار من عمر محمد بن سريج
عرفجة بفتح العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة وقيل
بالمهملة والجيم على وزن التصغير قيل مارواه عن النبي عم سبعة احاديث وانا انفرد منها
مسلم بهذا الحديث انه تكون ملتات وطنات على وزن القنات جمع منة وهي الفتنة والشر
فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي والحال انهم مجتمعون على امام واحد يعني من قصد
ان يعزل امامهم الذي اتفقوا على امامته او قصد ان يصير اماما آخر في ناحية اخرى وقيل
المراد منه تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد تفريق امر هم
نهي عن ذلك او لا فان لم ينته فقوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول على الثاني

كل انسان خلق على ستين وثلثمائة مفصل

السلامى كل عظم مجوف مما صغر والعظام وقليل النظام الجمع من كل مفصل بين عظمين وصالح الانسان واحده وجمعه سواء وقيل واحده سلامية وجمع على سلاميات بفتح الميم والمراد العظام كلها المجاز

معطوف على اعراب كانا وكان

على الاول

ما ذكر اولا ٦ عائشة ٥ اتفقا على الرواية عنها قالت اخرت سودة زوجة عمر انها خرجت لحاجتها
وكانت امرأة جسيمة تفرع بشدة يعني تفرع فقال عم انه قد اذن لكن وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن
المراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المراة لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استيذان
الزوج ٦ علي ٥ قال للعلم النبي عم بالوحي ان حاطبا بعث كتابا الى اهل مكة بامراة وكان فيه
بيان بعض امر النبي عم واحوال المؤمنين بعث رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق
فقال عم ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله ان لي بها جرين اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم
وانا لست من نفس قريش ولم يكن لي فيها قارت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي
والله ما فعلت هذا شكا في ديني فقال عمر ٥ دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال عم انه قد شهد
بدرا يعني حضر غزوة بدر وما يدريك هطاب لعمر ٥ يعني اي شيء يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله
ان يكون قال الطيبي المؤتى فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله لما جاء
في رواية اي مزيدة اطلع الله بدون لعل واقول الاقرب عندي ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد
بدرا على ذلك ويقطع عن العمل قد اطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال
اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم واعلاء رتبتهم لا الترخص لهم في كل فعل كما
يقال للمحبوب اصنع ما شئت وانما سماه عمر منافقا على التاويل لكون فعله شبيها باعمال المنافقين
ولهذا لم يرجره النبي عم عن مقالته رقم الشيخ عنها علامة خ لكن الحميدي ذكر انه متفق عليه
والضعيف المسود هذه السطور وجده بعينه في صحيح مسلم رواية علي ٥ يعني حاطب
بالحاء ويكسر الطاء مهملتين هذا تفسير من المصنف لضمير انه ابن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة
وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق قال الشافعي الجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل و
قال مالك الامام يقتله ان رآى فيه مصلحة خ ابو هريرة ٥ انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون
المحدث بفتح الدال المشددة هو الذي يلقى في نفسه شيء فيخبر به فراسة ويكون كما قال وكانه حدثه
الملاء الاعلى وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء فانه ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب
لم يرد النبي عم بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم فاذا وجد في غيرهم محدثون
ففيها اولى بل اراد به التاكيد لفضل عمر كما يقال ان يكن ولي فلان يريد بذلك اختصاصه
بكمال الصداقة لا نفي سائر الاصدقاء وقد قيل في فضيلة عمر ٥ وفضائل عمر لا يحيى على احد الا على احد
لا يعرف القدر اقال صاحب التحفة وقع هذا الحديث في المشارق بعلامة البخاري وانه متفق عليه
من عبد الله بن مسعود بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة
مارواه عن النبي عم ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد
والبخاري باخر وهما اتفقا عليه هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكاء بضم الياء والهمزة في
الآخر وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح مسلم الاول هي الرواية المشهورة لكن
الثانية اوجه لان المعهود انما هو من نكأت القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع صالحا لان الا يتجوز
وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو اذا قتلت به العدو ولكنه يكسر السين ويقفا العين اي

الحديثون لهم منزلة من منازل الاولياء

فضيلة عمر رضي الله عنه

اذا ازال راسه

جاسوس

يقلع بعين الخذف وهو بالخاء والذال المعجمتين رمي الحصاة من بين السبابتين او الابهام و
السبابة قال النووي في الحديث نهي عن الخذف لانه لا مصلحة فيه وقد يخاف من فساده وينقص به
كل ما شارکه في هذا المعنى في عايشة ه اتفقا على الرواية عنها انه ﷺ لم يقبض بني قط حتى يرى
على بناء المجهول من الاراءة معدوه بالنصب مفعوله الثاني من الجنة او النار اي بين الاقامة في
الدنيا والرحلة الى الاخرة عبد الله بن عمر جه روى مسلم عنه انه ﷺ لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه
ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم شر ما يعلمه لهم وان امتكم هذه جعل عافيتها في اولها وسيصيب
بنيكم هذه محن وامور تنكرونها وتجيء فتنة فيرقق بعضها بعضا اي
من الترقيق يعني تجعل الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التي قبلها رقيقة في الاعتبار وروي فيدق
بالدال المهملة الساكنة وبالقاف المكسورة من الدرق يعني تصير الفتن متقاليتها متولدة بعضها
من بعض وروي تيرق بسكون الراء وبعدها قاف مضمومة لكن جمهور الرواة على الاول يرقق
بعضا وجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك ثم ينكشف وجيء الفتنة فيقول
المؤمن هذه هذه فمن احب ان يزحزح عن بناء المجهول اي يبعد عن النار ويدخل الجنة على بناء
المجهول ايضا فلتاته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الاخر وليات الضمير فيه عايد الى من
الى الناس الذي تحب الموصول مفعول ليات ان يؤتى اليه يعني ليفعل بالناس ما يحب ان تفعل
بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلم ومن بايع اماما اي اميرا فاعطاه صفقة يده اي الصفقة
على العقد سمي بها لان التصفيق ضرب اليد بالبد وعادة المتبايعين ان ياخذ احدهما يد الاخر
وثمرة قلبه يعني خلوص عهده او المراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته عن ولده فليطعه
ان استطاع فان جاء اخر ينازعه فاضربوا عنق الاخر اي ان لم يندفع الا بقتله ق ابو هريرة ه اتفقا
على الرواية عنه قال قيل لي انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروي مثلك فقلت ان المهاجرين
والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله ﷺ واقنع بقوتي وقال
يوما من الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمعها الى صدره فينسى شيئا سمعته
فبسطت نمرة علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت شيئا سمعته منه عليه السلام شيئا وفيه
معجزة لرسول الله ﷺ عايشة ه اتفقا على الرواية عنها انه ليأتي الرجل العظيم اي عظيم
القدر في الدنيا من الكفار والمال الكثير يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون له
قدر عند الله لما في قلبه من الايمان اقرؤا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الآية واردة في حق الكفار ق
عايشة ه اتفقا على الرواية عنها انه ﷺ يتكئ عليها الضمير في انه للشان وانها لتحدث الرواة فيه
للحال في قبرها يعني بهودية تفسير للضمير في عليها م وايل بن محجر روى مسلم عنه انه ليس بدار
ولكنه دار يعني الحمى فانه لمدينة دار وان كان لبعض امراض الجسم دواء على رغم الكاتبين م ام سلمة ه
روى مسلم عنها قالت تزوجني النبي ﷺ فاقام عندي ثلثا ثم قال اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال ﷺ انه
ليس بك ان شئت سبعت على امثك وهو ان اقيم عندك ثلثا لانه قال ذلك للتثليث فان ذلك ليس
لعدم الرغبة في مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووي يجوز ان يراد بالاهل النساء

نفسه يعني لا يلحق ثوبان بسبيل لان الثاني امنع من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا فاخذته مني ان
شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي هذا الدليل على تخيير كما بين السبع بقضاء في ازواجه
وبين الثلث بالاقضاء وفي السبع مزية بتوالبها وفي الثلث مزية بعدم القضاء فاختارت الثلث
لكونها لا تقضي في سائر الازواج فيفوتن حقوقه اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة مزية
على غيرها بثلث وروي انه ﷺ قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا
مزية للجديدة بل يجب التسوية لعموم ان الخصوصات الواردة في القسم ولان الثلث لو كان حقا
للثيب لكان من حقه ﷺ ان يدور على زوجاته اربعا لاشباعا على تقدير اختيارام سلمة سبعا لكونها
الثلث حقا لها اجاب القاضي عن هذا بان تطليبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها بما هو
حقها الاغر المزني روى مسلم عنه قيل مات وله عن ابني ﷺ ثلثة احاديث احدها هذا والاخر للبخاري
الاغر بالغين المعجمة والراء المشددة المهملة والمزني بالزاء المعجمة المفتوحة بعدها نون انه تبعان
الضمير فيه للشان الفعل مشتق من الغين وهو الغطاء على قلبي الحاء والجمود ر نايب عن فاعل
يغان اي يغشى قلبي وان لاستغفر الله ﷺ كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما يغشاه قال بعض
موحديهم لامته واطلاعه على ما سيأتيهم بعده من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو انفطار فصال
امته ومحاربته اعداءهم وتاليف المؤلفة ليكون ذلك سببا لاسلامهم وان كانت هذه الامور
عبادات لكنه تنزل بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله فيستغفر لنزلك قيل هو حالة
خشية من الله وتعظيم فان الملائكة والانبياء عليهم السلام وان كانوا آمنين من العذاب لكن خوفهم
خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره عليه السلام اظهارا لافتقاره وعبوديته وفي الاستغفار
معنى آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله قال ان الله يحب التوابين فكان عليه السلام
يحدث في كل حال توبة ليستوجب من ربه محبة وقيل انه ﷺ كان يدوم على ذكر الله ويصير قلبه
مشغولا بالمشاهدة فاذا غفل عنه بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض
اهل التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه ما يحجب عليه فيصحح وكان النبي ﷺ في نهاية
الكمال في الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى في كل ساعة الى حالة ولاحظ ما في حالته الاولى
من النقص استغفر عنه ابى بعض العلماء عن تاويل هذا الحديث تاديا لانه لا اطلاع لاحد على خصايص
احواله فكيف يبحث عنه حتى سئل الاصمعي عن معنى فقال لو كان غير قلب النبي ﷺ لكنت افسرته
لقد احسن ذلك الفاضل لسلوكه منهج الادب ع ام سلمة ه روى البخاري عنها انه يستحيل عليكم
امرأة هذا الحديث الى آخره مذكور في صحيح مسلم غير لفظة انه فتعرفون يعني تنكرون بعض احوالهم
وافعالهم لكونه مشروعا وتنكرون اي تنكرون بعضها لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد
سلم فسره مسلم في صحيحه بقوله اي من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي بسبب
بالكراهة يعني فمن كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك المنكر
واعترض عليه الشيخ المحقق بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان واما الكراهة
بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم لكن ان يجاب عنه بان

الانكار غير مختص باللسان بل مو نفرة القلب عن المنع باللسان او بساير الاركان من ثمراتها الايران
المنع غير مفيد اذلم يصادفا على ان قوله فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون بشهادة الفاء في فمن
كره فلن يكون المفصل مخالفا للمجمل حاشا لامام ائمة الدين ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم لاسيما
في تضمينه الكلام النبوي واما الرواية التي نقلها فغير قوية ولكن من رضي وتابع مي فيه مبتدا الضمير
محذوف يعني من رضي بفسقهم بقلبه وتابعهم بجعل لم يبرء من الاثم والنفاق فصل م
عم روى مسلم عنه انهم حيروني بين ان يسالوني بالفحش او يخاوني ولست بباخل الاول
فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم لايخلوحالهم من احد الامرين اما ان يسالوني بالفحش والتعدي
في الطلب او ينسبوني الى البخل في اعطيتهم انما مولرفع الامرين لابرضا القلب شبه عليه السلام
ناظر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال حيروني على وجه الاستعارة قاله حين قسم قسما على وزن التعب
مصدر قسم فقال عمر يارسول الله لغير مولك اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة
كان احق به ان يالقسم منهم وفيه دلالة على مدارة الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة فصل ق
عايشة ع اتفقا على الرواية عنها انها بنت ابي بكر هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن فطنتها قاله
عند انتصار عايشة اي انتقامها من ربيب سبقهش سبقه نتصارنا ماروى ان ازواج النبي
عم اجتمعن فارسلن فاطمة اليه تطلبن منه ان يحبهن كعايشة فدخلت عليه وهو مع عايشة ع
في مركطها فقالت ماقلن فقال عم اتحبينني فقالت نعم قال فاحبي هذه فوجئت لبين فاخبرتهن بقالت
لها فقلن لم تصنعي شيئا فاردن ان يرسلنها ثانيا فلم ترضى فارسلن زينب بنت جحش فكانت
في ازواجه ازعد حق قالت عايشة في حقها لم ار قط امراة خيرا في الدين من زينب وكانت لها منزلة
عنده عليه السلام كضاهي منزلة عايشة فقالت ان شاء الله تعالى في بنت ابن ابي قحافة يعني يسالك
التسوية بينهن وبين عايشة في المحبة ثم اقبلت على عايشة فشتمتها فلما استطالت عليها استقبلتها
عايشة وعارضتها بالمدافعة حتى قهرتها واسكتتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن
العفو افضل لقوله ثم محمن عفى واصلح فاجره على الله ق ابن مسعود ع اتفقا على الرواية عنه انها
ستكون بعدي اثرة بالفتحات اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني سيفضل امراؤكم عليكم من
ليس له فضيلة او معناه ستكون لائمتكم اصحاب اثرة يؤثرون اهوائهم على الحق ويصرفون الفيء على
غير المستحق وامور تنكرونها في بعض النسخ امور بلا واو عاطف بدل من اثرة او بيان له والرواية
بالاولى هي المعتمدة بها قالوا يارسول الله فما تامرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وتسالون الله
وتسالون احد الذي لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت ع اتفقا على الرواية عنه قال بايع رسول الله
عم الانصار فاصابه حمى بالمدينة فقال يامحمد اقلني بيعتي فابى عليه السلام عنه فخرج الاعرابي فقال عم انما
طيبة تقدم وجه شبهها بطيبة قال النووي انما قبل عم بيعة الاعرابي لان بيعته كانت على الهجرة
ومن كانت فريضته في ذلك الوقت وقال القاضي لان بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة و
التصحيح هو الاول وانها تنفي الخبث يعني شرار الناس كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي الاظهران
هذا كان في زمانه عليه السلام لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام بعد الامن خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس

باظهر لانه قد صح ان النبي عم قال في حديث الدجال انه يقصد المدينة فترفض ثلث رجفات
فيخرج الله منها كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا في ازمنة متفرقة والله اعلم ف
ام عطية واسمها نسيبة عه عطية بفتح العين وكسر الطاء مهملتين ونسيبة بضم النون وفتح
السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي عم فنداوي الجرحى مارويته عن النبي عم اربعون
حديثا لها في الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بحديث انما قد بلغت
الضمير في انها للشاة وقال شارح للشان والاول اظهر محلها بكسر الحاء اي وقعت الصدقة
موضعها وتمت قاله حين بعث رسول الله عم بشاة اليها اي الى نسيبة من الصدقة فبعثت الى
عايشة منها بشيء يعني من جملة الهدية مجاء رسول الله عم الى عايشة فقال هل عندكم من شيء فقالت
لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التي بعثت بها اليها هي الحديث ان الشاة وقعت
صدقة لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله
لانها وسيلة الى الالفة والوداد ولاكذلك الصدقة لانها تذهب او ساخ الناس فصانه الله عنها الشرف رسول
وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين خ عايشة ع روى البخاري عنها قالت كان النبي عم يقسم ويعدل ويقول
اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك خرجهم فيبعث الى صداقها هدية وكان غيرتي عليها مع اني ما رايتها اكثر من ساير نسائه فقلت يوما
من الغيرة كانهم لم يكن في الدنيا الا احد بجمع فقال عم انها كانت وكانت هذه اشارة الى تعداد مناقبها
وصفاتها المرضية وكان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به منا الثاني بدليل
ان جميع اولاده عليهم كان من خديجة سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية يعني حديجة
هذا تفسير لضمير انها م على ع روى مسلم عنه قلت يارسول الله ماكل تتزوج الاجانب
ولدعنا فقال ملى عندكم شيء قلت نعم بنت حمزة فقال عم انها لاتحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة
يعني بنت حمزة م ابوذر ع روى مسلم عنه قال لما سمعت خبر النبي عم اتيت مكة فسالت عن مكانه
قال علي اهل الوادي وكانوا يضربونني حتى خررت مغشيا علي فمررت بهم واخذت بين شاربه
الكعبة فرايت في بعض الليالي رسول الله عم يطوف فحييت تحية الاسلام فقال كم مذ متى كنت هنا
قلت مذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت ماكان لي طعام الا ماء زمزم فقال عم انها مباركة انها
طعام طعم الطعام ما يوكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل او الذوق المراد
باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع او اجود يعني زمزم اي بئر زمزم هذا تفسير للضمير في انها
والمراد منها ماؤها فصل ق ابوذر ع اتفقا على الرواية عنه انكل امرأ قيل جاهليته ان خلق من
اخلاق الجاهلية وسوء شتم احدا بامه لم احوانكم الضمير راجع الى المماليك وخولكم بفتحتين جمع الخائل
وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس قال شارح
هذا خطاب للعرب الذين عادتهم لباسهم ومآكلهم متقاربة من اكل الخسيس ولبس الخشن واما من عادتهم
في ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جيد الثياب فلا يجب عليه لما لحقه الا ما هو المعروف من نفقة مماليك
بلده وكسوتهم واقول الخطاب في آخر الحديث غير مختص بمن عادتهم من العرب فالمناسب ان يكون في اوله
كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون الامر هو الاعلى الاستحباب بالاجماع كما قاله النووي والله اعلم

ما يغلبهم يعني للانفاق ومما لا يطيقون عليه من الاعمال فان كلفتموهم فاعينوهم عليها على العمل الشاق للنفقة

قاله له حبي بفتح بالعين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت اي سبب غلامة بامه ق سعد بن ابي وقاص ه اتفقا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني ع يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا ولا يرثني الا ابنة لي افاتصدق بثلثي مالي قال لا ثم قلت افاتصدق بشطره قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة جمع عايل وهو الفقير يتكففون الناس يعني يسالون الناس بمدّ اكفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وفي قوله ع الثلث كثير بيان ان الاوصاء بالثلث جايز له حينيذ وفي قوله ع الثلث كثير بيان ان المستحب له ان يوصي اقل من الثلث لكون ورثته فقراء كما يفيد

واما قول الراوي لا يرثني الا ابنة فمحمول على الارث من جهة الفرضية وانك لن تنفق نفقة مذ اعلة للنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعني لا تفعل لانك بان عشت فانك تفاكل على املك عالق من الثلث خير لك بتنفق بها وجه الله اي رضاه ذاته الجملة صفة نفقة الا اجرت بها اي صرت ماجورا وَمُثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في فم امراتك بعني حتى الذي تجعله في فم امراتك من الطعام فان لكل فيه اجرا قال الشيخ تقي الدين ما هنا عبارة عن الواجب لفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما تقال مات الناس حتى الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في اداء الواجب للتي مراءة الذمة فقط لا الاجر وتنبيها ان الواجب لما اتى به يثاب عليه اذا ادّى لابتغاء وجه الله لكن النية المجملة في كون الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر واليه ستبق الاشارة في اثناء الاول في حديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا

قال اي سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله اخلف على بناء المجهول وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني هل اخلف من مرضي والبقاء بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت في بلدة هاجروا منها وتركوها ستر قال انك لن تخلف على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان اتقن لكل ان تتخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا تحصل لك به سمو المقصود وموز يادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام وتضر على بناء المجهول بك آخرون يعني لعلك تبقا خراجك فينتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روي انه كان كما اخبر النبي ع فعاش ثلثة وخمسين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلادا كثيرة من فارس اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا ترتدهم على اعقابهم يعني لا تجعلهم في بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر في بلدة هاجر منها كبير كان قاده في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه عندي على ذلك لانه يحتمل ان يكون مراده دعاءها لهم ومعناه انهم هجروا لله فاثبهم عليه ولا ترتدهم على اعقابهم برجوعهم عن عالم المرضية الى ما كلامه لكنه بعيد من سياق الحديث وقال آخرون اجر الهجرة لا يبطل بتيقله المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه اذا كان لضرورة

واما اذا كان باختيار فيبطل لكن الباعث اي الفقير استدراكي من قوله فلعلك ان تخلف سعد بن خولة وهذا موضع ورقة من رسول الله عليه سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكره البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قاله م الى الحديث لسعد بن ابي وقاص لما عاده اي حين عاده النبي ع م الراوي ق ابن عباس ه اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي ع معاذا الى اليمن فقال له انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم صدقة توخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني اتق نفسك ان تاخذ خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل اياك المحذوف واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال في الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي يكون دعوته مقبولة في حق الظالم ولو قال المصنف ه في آخر الحديث قاله لمعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولى كما قال في اخواته م سلمة بن الاكوع ه روى مسلم عنه قال اعطاني رسول الله ع الخ بيبة ثم بينا انا جردا عنه فقال ابن جعفتك التي اعطيتك قلت لقيني عمي عامر ثم راثيته اعزل فاعطيته اياها فقال ع انك كالذي قال الاول بالنصب ظرف اي في الزمان الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل امرا من البغاية اي الطلب اي وبهمزة القطع امرا من الانباء اي اعني على الطلب حيبلو حبا الى من نفسي قاله له اشارة الى النبي ع الى ان سلمة اختار محبة في المحبة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لسلمة لانه راجح تحت قوله تع ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة م محمد بن عبسة ه هو بفتح العين المهملة والباء الموحدة قيل ما رواه عن النبي ع ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم عنها بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدت عليه فاذا هو محمد ع وكان بني آمن به حينيذ ابا بكر وبلالا وكان قومه متسلطا عليه فقلت من انت قال انبي قلت وما نبي قال ارسلني الله قلت بايّ شيء ارسلك قال ارسلني بصلة الارحام وكسر الاوثان وان توحد الله ولا تشرك به شيئا فقلت اني متبعك فقال عليوم انك لا

الكفار اذا بلغتهم الدعوة يقاتل معهم بلا دعوتهم الى الاسلام

حمل الزكوة الى بلده اولى

اتق دعوة المظلوم

عروة بن عبسة بن عامر بن خالد بن ذكوان بن ثعلبة بن بهثة بن سليم ابو نجيح السلمي كان من المؤلفة قلوبهم وهو ممن اسلم يوم الفتح

احترسه بتصحيف الباء اي موضع قرب مكة الخ

فائدة حبي للمتاهة

يثاب على الواجب اذا ادى لابتغاء وجه الله

واما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم امض لاصحابي هجرتهم الخ بالنون اي لا تجعلهم في الفتنة بالموت بمكة

لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله متبعل يوملك هذا الامر اى حالى وحال الناس ولكن ارجع
الى اهلك فاذا سمعت بى قد ظهرت اى غلبت فائتنى فاتاه بعد حين فقال له انى متبعل فما الذى رأوى
لما سمعت قدوم رسول الله ع المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اخبرنى فما الذى لا يسعنى
ولا يقبل منى فى الاسلام فقال نعم انت الذى يقبل بمكة وفى الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه جاز له التقية الى وقت الاقتدار
ومعجزة حيث اخبر عن ظهوره فى المستقبل انما قدم النبى ع صلة الارحام على التوحيد
لان لها فى نفس السامع وقعا عظيما ح ابن عمر ٤ روى البخارى عنه قال لما قال النبى ع ان
الله لينظر الى بنى جحدر بكيا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقى ازارى يسترخى
فقال ع انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر
وهو بالنصب مفعول له قاله لابى بكر يعنى استرخاء الازار مذ اتعسير لاسم الاشارة فصل ن
ام سئلة ٢ انتقاعلى الرواة عنها انكم تخصمون الى ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل من
قبيل رجل عدل اى كاين او يكون ان زائدة او المضاف محذوف اى لعل وصف بعضكم
ان يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعنى انه اعلم وابلغ فى تقرير
مقصوده وكمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب يعنى انه ان يكون
اعجز عن اظهار حجته بسوء منطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا يلحق بوعيد ظلم صاحب
اللحن بحجته من بعض فاقضى له الضمير فيه راجع الى البعض الاول على الوجه الاول والى
البعض الثانى على الوجه الثانى والفاء فى فاقضى ساكنة بخومها اسبعة مبينة من فى نحو بعضى لاجل
من قطعت له من حق اخيه شيئا فلا يأخذه فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت الحديث
يدل على انه ع قد يحكم منه حكم يخالف الباطن ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه
ع لا يقرر فى احكامه على خطاء فكيف الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبى ع باجتهاده
لا يبقى على احتمال الخطاء كجهدات غيره بل نلهمه الله ما هو الصواب فيتذكره وامّا الذى
فى الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا ينسب خطاء على الحكم صحيح
لان كتمان الحق من الشهود وعمى احد الخصمين عن تقريره لا ينافى قبول الحاكم فان قلت فهلا تبين
له ع ما هو الحق بالوحى فى الحكم بالبينة واليمين كما فى اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء
امته ع فى الحكم لتعذر هم عن ادراك بواطن الامور وقد امر استرخاء بما تباعه ولكان ذلك سببا
لهتك استار الاسرار وللخلق الى الخلق من غير اختيار راجع شرح البشافى بالحديث على ان
حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة على الاموال والاملاك وكون انشاء عقود النكاح
وفسخها مما هو خاص بيانه مشبعا فى الفقه م ابو قتادة ٤ روى مسلم عنه انكم تسيرون عشيتكم
اى وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح وليلتكم وتاتون الماء ان شاء الله
غدا قاله قبل ليلة التعريس بيوم التعريس نزول المسافر آخر الليل قال النووى لم يكن
احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا استرعوان السير وعدوا انى جملة معجزاته ع وفيه استحباب
قول ان شاء الله فى الامور المستقبلة كما قال استرع ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا

ان

ان يشاء الله م معاذ بن جبل ٩ روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك
قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك فى الموطا ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم و
اقول الوهم ابن اخى خالته لا الشيخ لانى صادفت الحديث بعينه فى صحيح مسلم فى باب
اتيان النبى ع راويه معاذ بن جبل واتيكم بن يأتوها حين يضحى النهار اى يجئ وقت
ضحاه فمن جاءكم منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى اتى قال الراوى فجئنا عين تبوك وكان
فيها ماء يثرو فى شيئين او ثلثة فغسل النبى ع يديه ووجهه فيها فدعا الله تع بما شاء فانفجرت
العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا وما كان هذا الا معجزة من معجزاته جعلنا الله من افضل
سلام الله وصلواته ح ابو مريرة ٤ روى البخارى عنه انكم ستحرصون على الامارة
وانها ستكون ندامة فنعم كان الامارة للحرى على العدل الاما ذره يوم القيمة فنعم المرضعة
وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبى ع المرضعة
مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة التى انقطع لبنها مثلا
لمفارقتها عنها بالانعزال او بالموت قال الطيبى ثم فعل غير متصرف واذا كان فاعله
مؤنثا جاز الحاق تا التانيث به وتركها واتا لم يلحق التا بنعم والحقت ببئس اشارة الى
ان ما ينال الامير فى الآخرة من الالم يسير بالنسبة الى ما نالها فى الدنيا من اللذات العاجلة
ن حديث ٩ اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبى ع فنظر الى القمر وكان
بدرا فقال ع انكم سترون ربكم كما ترون هذا لا تضامون فى رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اى لا ينضم
لا تشبيه المرئى بالمرئى لانضامون فى رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اى لا ينضم
بعضكم بعضا ولا يقول ارينيه بل كل يتفرد برؤيته وروى بتخفيف الميم من الضيم
وهو الظلم يعنى لا يناكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل تشتركون كلكم فى رؤيته
ع وهذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة
قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اى ان لا تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر
والمواظبة عليهما وعلى تحى بمعنى من فافعلوا وفى ذكر ما عقيب ذكر رؤيته الحث ع والاشارة على
ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة عليهما خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما وعن حفظهما
فبالحرى ان يحفظ غيرهما قراء وسبح بحمد ربك يعنى صل وانت حامد قبل طلوع الشمس
وقبل الغروب م ابو ذر ٤ روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط
اصله قراط بتشديد الراء فابدلت احد يهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار
ويروى ستفتحون مصرا وهى ارض يسمى فيها القيراط يعنى اهلها يكثرون استعمالة
فى معاملتهم لغلة مرقتهم قال الامام التورپشتى كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان تسمية
القيراط لم تكن مختصة باهل مصر بل يشارکهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى
وجدت فى كتاب الطحاوى الموسوم بمشكل الآثار انه قال انما الاشارة بها الى كلمة يستعملها
اهل مصر فى المشابهة واسماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا قراريط اى اشمعته المكروه

عين تبوك
مطلب
معجزة ومعجزات
ذم الحرص على الامارة
مرامبرى
ركيكة فى احكام الى بيت
دون نعم
اذا كان فاعل نعم بعضا
جاز الحاق تا بها بنعم
وتركها
لان ذا باد والمخبر عنه على زيادة الملهى
الحديث فى حق رؤية الله تعالى
على لحن بعض من
ما حفظ على بعض لبعض من
فصل صلوة العصر
والصبح بين الصلوا
قيراط
قلة قروة اهل مصر
البدو والبادية
اخباره عليه الصلوة والسلام
عن فتح مصر معجزة
من معجزاته

والنساب فاستوصوا بأمرها خيراً يعني اطلبوا الوصية من انفسكم بإتيان امرها خيراً ومعناه
اقبلوا وصيتي يقال أوصيته فاستوصى اي قبل الوصية لعل لما مناسبة بين شيمة القراط
وبين التوصية بهن أن القوم لهم دناءة وفحش في لسانهم فاذا استوليتم عليهن فاحسنوا
اليهن بالعفو ولا يحملنكم سوء افعالهم على الاساءة بهن فان لهن ذمة اي حرمة واما ذمة
ابراهيم ابن النبي ع فان امه مارية القبطية كانت منهم ورجا اي قرابة وصهرا وفي
رواية فان لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة للنبي ع حيث
وقع الحال في الاستقبال كما قال ح انس ع روى البخاري عنه انكم ستلقون بعدي اثرة
وهو بالفتحات اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني امراؤكم يفضل عليكم
من هو ادنى منكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تخالفوهم قوله قال المصنف قاله للانصار لكان اولى
لانهم هم المخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدايد ع ابو سعيد ع روى
مسلم عنه انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنا من
مكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد فنزلنا منزلا آخر فقال انكم مصبحوا عدوكم
يقال صبحت فلانا بالتشديد اذا اتيته صباحا والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة
اي تلك الحالة وهي الافطار فريضة لان الجهاد كان فرضا في ذلك الوقت وكان حاصلا
بالافطار والصوم كان جائزا لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزا لهم فافطرنا
ثم لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله ع بعد ذلك في السفر يعني اذا دل على ثبوت التخيير
لهم غير حالة الدنو من العدو ق حذيفة ع اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي ع
فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله
اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال ع انكم لا تدرون يعني لا تعلمون
لعل امامكم من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي فابتلينا
بعد حتى صار الرجل هنا لا يصلي الا سرا قال النووي لعله كان في بعض الفتن التي
جرت بعد النبي ع وكان بعضهم يختفي ويصلي سرا لخافة الدخول في الفتنة ونقله
الشيخ الشارح واقول الظاهر من امره ع باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعدادهم
وذكر الحديث جوابا لقول الراوي اتخاف علينا ان الابتلاء لهم من جهة الكفار للدين لجهة
منازعة الخلافة بينهم لان الكفيلة لاتناسب اللهم الا ان يقال اذا ابتلي المسلمون بالمنازعة
بينهم تخاف عليهم من الكفار ولهذا امر عليهم باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام
يستحب له ان يتعهد امور رعيته ولا يغفل عن الخوف عليهم وحياطتهم ع انس انتفقا على الرواية
عنه قال واصل النبي ع صومه في اواخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون
فقال ع انكم لستم مثلي اما تحرف تنبيه وتوبيخ الى الشهر يعني لو تاخر هلال شوال وتم
الى الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون لفظة خبر ومعناه امر التعمق مواصلة يعني
ليترك الواصلون المتجاوزون عن الحد تعمقهم اي تجاوزهم قال الخطابي صوم الوصال

من خصائص رسول الله عليهم ويحرم على امته وفي الحديث دلالة عليه وقال القاضي لعل
كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم ضعف يمنعهم عن وظايف الطاعات ومن قرر فلا حرج
وقد واصل جماعة من السلف قيل الوصال المنهي عنه ما اتصل باليوم الثاني فلا يدخل
فيه الوصال الى السحر وقد روي عن النبي ع انه قال فاتكم اراد ان تواصل فليواصل الى
السحر م ابن عباس ع روى مسلم عنه انكم ملاقوا الله مشاة جمع الماشي حفاة جمع الحافي
وملوخلاف الناعل عراة جمع العاري وملوخلاف الكاسي غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة
جمع الاغرل وهو الذي لم يختتن يعني ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شئ من اعراض
الدنيا فلا تركنوا اليها فصل في عائشة ع اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبي
ع مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة قال ع مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت
يا رسول الله ان ابا بكر رجل رقيق حزين والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي
بالناس فقال ع مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت لحفصة قولي له ان يامر عمر ان ابا بكر
لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال ع انكن لانتن صواحب يوسف يعني من جنسهن
وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما تردن مروا ابا بكر فليصل بالناس قالته في مرضه الذي
توفي فيه على بنا المجهول ثمتة فلما دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله من نفسه خفة
فقام يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب يتاخر فاومى اليه
رسول الله اقم مكانك فجاء رسول الله حتى جلس عن يسار ابي بكر وكان رسول الله يصلي
بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر صلوة رسول الله ويقتدي الناس بصلوة
ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل
الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده وقد عقل بعض الصحابة ذلك حتى قال لعلي
ع قد مك رسول الله فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ
لقوله ع اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ما روى مسروق عن عايشة ان رسول الله
صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكرت قلنا لم يكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت
صلوتين متغايرتين فصل ابن عمر ع روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من
خلا من الامم المراد بالاجل مناجلة العمر يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية
كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في جنب
اول النهار الى العصر وانا مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا ليعمل عملا
فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط نكرار قيراط في الكلام ليدل على ان الاجرة
لكل واحد منهم قيراط لا لمجموع الطايفة قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط
قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى
من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى

مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو حرف تبنيه فانتم الذين تعملون اى مثل الذين
تعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان
هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضين ايضا فعضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر
عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم
واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا مذا التخييل وتصوير للامر ثم تقاولته حقيقة ويجوز
ان يحمل ذلك على حصولها عند اخراج الذراري من صلب آدم ع م قال الله ظلمكم من حقكم
شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه الامة
مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم
وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه فكم تفاوت
اجرة بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل على من يشاء بما يشاء ف سهل بن سعد ٥ انتقاعلى
الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما تختم عليه امر عاملها فرب كافر
متعبد تسلم في آخر عمره وتختم له بالسعادة ورب مسلم متعبد تسلك به امارة فتختم له بالشقاوة
نسأل الله الكرم والافضال ان تختم لنا بحسن خاتمة الاعمال م ابو هريرة روى مسلم عنه
انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال شارح هذا
محمول على حالة القتال يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام جيشه ليستظر وا به
ويقاتلوا بقوته كالترس للمترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجاء
المسلمين في حوائجهم ودفع الظالمين عن المظلومين وتحميهم قوله ويتقى به بيان لقوله
يقاتل من ورائه والتبيين مع التبيين تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله
وعدل كان له بذلك اي باموره بالتقوى مع عدله اجر وان يامر بغيره كان عليه منه يعني كان على
الامام وزر من امره بغير تقوى الله ح البراء بن عازب ٥ روى البخاري عنه قيل ما رواه
عن النبي ع م ثلثمائة وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري
بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله ع م من مكة فاضيا لما فات من عمرته عام الحديبية
فاتبعته ابنة حمزة تنادي يا عم فتناولها علي ٥ وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم معه
جعفر وزيد فقال جعفر وهي ابنة عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت اخي
فقضى بها النبي ع م لخالتها وقال انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة
الام لعل المصنف وجد رواية اخرى بمعنى المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق
الحضانة عند عدم الام ثم قال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي
وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل
لجعفر مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر قلبه قلت اخذتها خالتها لهنوفي الحقيقة عند مقتضى انها
فناسب ذلك جبره قال صاحب جامع الاصول ان زيدا مولى زيد بن حارثة اخي النبي ع م بينه وبين
عم حمزة لعل المراد بقوله اخونا مذه المواخاة وبقوله مولانا ما روى انه ع م كان يدعى بمحمد قبل

انه كان

انه كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه عليه السلام منها فوهبته فاعتقه فان قيل كيف اخذ وابنة
حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار من ياتي منهم قلنا الداخل في الشرط كان
الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن فقد ورد النهي بعده عن رد من لقوله تع يا ايها
الذين امنوا اذا جاءكم المومنات مهاجرات الآية ف اسامة بن زيد ٥ اتفقا على رواية منه
انما الربوا في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها
ولم يدرك اولها وكان النبي ع م سئل عن بيع الجنسين متفاضلا فقال ع م الحديث يعني اذا
اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يدخلها الربوا اذا كانت نسيئة
وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدراهم يدا بيد كان
جايزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة والاخفى ضعفه ح عائشة ٥ روى
البخاري عنها قالت دخل رسول الله ع م علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا قلت اخي من
الرضاعة فقال ع م انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل مرتضع لبن ام خالولدها
وانما تثبت الرضاعة الاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته والاحتجاج
الى طعام آخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدته الرضاع
مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه م ابو سعيد ٥ انما الماء من الماء روى مسلم عنه يعني
لا يجب الاغتسال الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال
ابن عباس هذا الحديث معمول في الاحتلام وانما في الجماع فمنسوخ بقوله ع م اذا جاوز الختان
الختان فقد وجب الغسل ق جابر ٥ اتفقا على الرواية عنه انما المدينة كالكير ومعروف المراد
ينفي به نتن بتخفيف الفاء وروي بتشديد الفاء من التنقية خبثها وهو بالفتحات وروي
مضمومة الخاء ساكنة الباء خلاف الطيب والمراد به ما ينافي لا يليق بالمدينة وتنصع بالنون
والصاد المهملة من باب التفعيل والافعال معناه تخلص وتميز طيبها بتشديد الياء
وفتح الباء كذا قال الامام النووي وذكر الحافظ ابو موسى ينصع من الثلاثي بمعنى يظهر
وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري تبضع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من البضاعة
اذا دفع اليه يعني ان المدينة تعطي طيبها ساكنيها لكن الرواية المشهورة هي الاولى حكي ان
عمر بن عبد العزيز لما خرج من المدينة التفت اليها فبكى ثم قال نخشى ان نكون ممن
نفت المدينة م رافع بن خديج ٥ روى مسلم عنه قال قدم النبي ع م المدينة وهم يابرون
النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم فذكروا ذلك لرسول الله ع م فقال
انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر يعني اخطئ
اصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعد من الانسان اراد بالرأي الرأي
في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى ان يراد به الظن لان ما صدر عنه عليه السلام برايه واجتهاده
واقر عليه كان حجة مطلقا يدل عليه ما روى انه ع م قال في هذا الحديث فاني ظننت ظنا فلا تواخذوني
بالظن ق ابن مسعود ٥ اتفقا على الرواية عنه قال صلى النبي ع م صلوة الظهر خمسا فلما انصرف

المدينة كالكير

هل يجوز السهو على الأنبياء

بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما انا بشر أنسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء وهم وقال طائفة لا يجوز لانه غفلة وهم منزهون عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله من الاحكام وغيرها لان هذا الذي قامت عليه المعجزة وفيما ليس سبيله البلاغ فجائز قالوا ونبينا عليه السلم في الصلوة كان امامهم يشغله عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل ياساهيا عن رسول الله كيف سهى والسهو عن كل قلب غافل لاهي وعن علي رضي الله عنه عن كل شيء يسرّه فسهى عما سوى الله في التعظيم لله وما ورد من النبي عليه السلام نسيت آية كذا فمحمول على ما نسخ من القرآن ش ام سلمة ٣ اتفقا على الرواية عنها انما انا بشر وانه يأتيني الخصم وسموا من خاصمهم بطلق على الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اي في تقرير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم فانما اقتطع له قطعة للاحتراز عن الكافر فانما اقطع قطعة من النار فليحملها او يذرها اراد به التهويل لا التخيير كما في قوله تع فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول فصل انكم ع عائشة ٣ اتفقا على الرواية عنها قالت سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي ع ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد ٣ وكان النبي ع يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا يقيمون الهمزة فاعل املك اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر اذ عانى لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله يفتح الهمزة وضم الميم اسم موضوع للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين كيوان فاطبقت محمد ٣ لو سرقت لقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام وبهذا قال رسول الله شفاعة اسامة وما قبله فالشفاعة التي المخبر عليه جائزة والشفع على الذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم على السوية ج ابن عمر ٣ روى البخاري عنه انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس مر معناه في هذا الفصل وحديث انا احكم ج جبير بن مطعم روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي ع سبعون حديثا قال لضحضاح عشرة انفرد البخاري بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي ع لما كان يقسم من خمس خيبر فكلمنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوي القربى وتركتنا وانا وهم منك في القرابة فقال ع انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد اعلم ان هاشما والمطلب وتوفل وعبد شمس اولاد عبد مناف وعبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله ع وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي ع من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد انهم في الجاهلية كانوا متحدين في الحلف على ان تعاونوا متحدا ولا يسلموه الى قريش حين طالبت قريش وبنو كنانة وحلفاؤها على بني هاشم وبني المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي ع فبقيا في الاسلام على تلك النصرة وقضاء حق القرابة

ايم الله

وحاباه في محاباة وحباه نصره واختصه ومال فالوس

النهي عن الشفاعة في الحدود

لبني هاشم وبني المطلب

ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله شيء بالهمزة وروي بكسر السين المهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق بسهم ذوي القربى النصرة مع القرابة وتلك النصرة منقطعة الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد ٣ اتفقا على الرواية عنه قال اطلع رجل من شق في باب النبي ع وكان في يده عليه مدرى يحك بها رأسه فقال ع لو اعلم انك تنظر طعنت بها عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل جهته يعني انما احتيج الى الاستيذان في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا كالدخول مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الرأس يحك به

نظر الرجل الى داخل بيت رجل آخر منهي

ق ابو هريرة ٣ اتفقا على الرواية عنه انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للمأمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وداود وابن حنيف والشافعي الى جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم ان النبي ع صلى في مرضه موته قاعدا وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود ق ابن عباس ٣ اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي ع بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال ع انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا المأكول من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرها غير محرم يجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه خ ابو هريرة ٣ روى البخاري عنه اما ترى الحصير بالرفع اسم ما لم يسم فاعله ومفعوله الثاني محذوف اي حصيرا لانه جلس على قروة بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات فاهتزت اي تحركت نخلة حضراء ومي حال من الضمير العايد الى القروة وما ذكره الثعلبي من ان اسم بلّيا بباء موحدة مفتوحة وبياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم واسكان اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات ق عمار بن ياسر ٣ اتفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي ع في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما يتمرغ الدابة ثم اتيت النبي ع فذكرت ذلك له فقال ع انما كان يكفيك ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قاله م وفي الحديث دلالة على ان المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون للا يتيمم وجهه اراد به النفض اليسير لئلا تعلق منه ان لا يجوز بها والغرض من هذا الحصر بيان كون عند الشافعي لان ايصال التراب واجب عنده وجائز عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده

جواز اقتداء العالم بالعامد

ما عدا المأكول من اجزاء الميتة غير محرم

مطلب في وجه تسمية الخضر خضرا

من الميت في جواز اطلاق الاسم على اللقب احيانا

اسم الخضر بليا وابيه ملكا

متى عتمه في الثاني اي متى تمرغ فتمعك صاح

فقلت يا رسول الله فقال

المحدث والجنب في التيمم سواء

التيمم

والاكثرون على انه ضربتان لقوله ﷺ التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين
الجواب عن حديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به
التيمم م ابن عباس ح روى مسلم عنه انا مثل هذا مثل الذى يصلى وهو مكتوف اى
مشدود اليدين الى كتفه يعنى الذى يصلى هذا من لفظ المرادى او المصنف تفسير للفظ
هذا وراسه معقوص اى مجموع شعره عليه يعنى مثل المصلى المعقوص راسه فى كونه
كمثل المصلى المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير فى
معنى الساجد بجبهته حقيقة كما ان يدى المكتوف لا يقعان على الارض فى السجود م ابو هريرة
ح روى مسلم عنه انا مثلى ومثل امتى كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش
بالفتح دويبة تطير وتتساقط فى النار يقعن فيها وانا آخذ بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة
وسكون الجيم والزاى المعجمة وهى معقد الازار خصه بالذكر لان اخذ الوسط اقوى فى
المنع يعنى انا اخذكم حتى ابعدكم عن النار وانتم تقحمون فيه اى فيها النار على تاويل المذكور
اصله تتقحمون فحذف احدى التائين ومعنى التمثيل ان النبى ﷺ فى منعهم عن المعاصى
والشهوات الموبقة الى النار وكونهم مقتحمين متكلفين فى وقوعها مشبه بشخص
مشفق يمنع الدواب عنها وهن يغلبنه وفى الحديث اخبار عن فرط شفقته على امته
وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه لان الامم فى حجز الانبياء كالصبيان الاغبياء فى
اكناف الآباء صلوات الله عليه وسلامه ن ابو هريرة ح اتفقا على الرواية عنه قال ان
امراتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فقتلتها وما فى بطنها فاختصموا الى النبى ﷺ فى الجنين
فقال ﷺ دية جنينها غرة عبد او امة وفى الام بديته فقضى بكليهما على عاقلة القاتلة فقال واحد منهم
كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال ﷺ انما
هذا من اخوان الكهان قاله لجهل بفتح الحاء المهملة وفتح الميم من مالك بن النابغة بالغين
المعجمة قال الخطابى انما دعته الرسول ﷺ لانه عارض لحكم الشرع ﷺ وزين القول فيه بالسجع
على مذاهب الكهان فى تزويج انا طيلم بالاسجاع يطل اى يبطل م عبد الله بن عمرو ح روى
مسلم عنه قال سمع النبى ﷺ اصوات رجلين اختلفا فى آية فخرج والغضب يعرف فى وجهه
فقال ﷺ انما هلك من كان قبلكم باختلافهم فى الكتاب يعنى ان الامم السالفة اختلفوا فى الكتب
المنزلة وكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم فى هذا الكتاب والمراد بالاختلاف
ما كان بحسب نظم المعنى الى النزاع فى كونه منزلا لا الاختلاف فى وجوه المعانى ق زينب
بنت جحش ح قيل ماروته عن النبى ﷺ احد عشر حديثا اخرج لها فى الصحيحين حديثان متفق
عليهما لكن الحديث المذكور فى المتن ليس احدهما بل هما اتفقا عليه مما روته زينب بنت جحش
للحل للمراة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة
اشهر وعشرا والحديث المذكور فى المتن مما انفرد به مسلم راويته زينب بنت ابى سلمة روته
عن امها ام سلمة تعجبا من المصنف انه اشتبه عليه زينبان وذكر احديهما مكان الاخرى قالت

التيمم ضربتان

الامم فى حجز الانبياء

ام سلمة جاءت الى النبى ﷺ امراة فقالت ابنى توفى عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها
فقال ﷺ ثلث مرات لا فقال ﷺ انما هى اربعة اشهر وعشر ضمير هى راجعة الى عدة الوفاة
وقد كانت احديكن فى الجاهلية ترمى بالبعرة على راس الحول قيل رمتها بالبعرة انقاء
الى الآن اعتدادا بسنة لزوجها فى جنب ما يجب عليها من حق الزوج امون عليها من رمى
تلك البعرة او الى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة وفى
الحديث توبيخ على استكثار العدة بنتها وطلبها الاكتحال فيها لان عدتهن للوفاة
فى الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل فى تكراره ﷺ
النهى ثلث مرات بعد ما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل
للعدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوزه لعذر كالبرد والمرض وما اشبه ذلك ويمكن ان
يقال صور الضرورات مستثناة والحديث محمول على ان العذر الذى كان بها
لم يصل الى حد جاز فيه التوضيح بالتداوى م حفصة ح روى مسلم عنها قالت
حكانى ابن عمر انه لقى ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملاء السكة فقلت له
ما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبى ﷺ قال انما يخرج من غضبة اى لاجل غضبة
يتحلل بها سلاسل يغضبها ضميره مفعول به وفيه اشعار لشدة غضبه حيث وقع
غضبة على الغضبة وعلى المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا على قول
من يجوز ان يكون ضميرا يعنى الدجال وهو دليل على ان ابن صياد هو الدجال ج ام سلمة
روى البخارى عنها قالت قلت يا رسول الله انى امراة اشد ضفر راسى فانقضه
لغسل الجنابة فقال ﷺ لا انما يكفيك ان تحثى يسكون الياء اصله تحثين على وزن
ترمين فسقط النون علامة للنصب على راسك ثلث حثيات يقال حثى التراب
اذا اثاره والمراد بالحثيات التارات التى تاخذ فيها الماء بيديها وتفيض على راسها
وليس المراد منه الحصر فى ثلث بحيث لا يجوز اقل منه او اكثر بل المراد منه ايصال
الماء الى اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه مرة فالثلث سنة والا فالزيادة
واجبة حتى يصل الى البهائم تفيضين عليك الماء فتطهرين وفى الحديث دلالة على ان نقض
الضفيرة للمراة غير واجب فى الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر م عمر ح روى مسلم عنه
انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعنى من لا نصيب له فى اعتقاد الآخرة ملاءم فى حق الكافر
ظاهر واما فى حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا نصيب
له من لبس الحرير فى الآخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله ﷺ
ولباسهم فيها حرير ويلبسه فى حق الكافر ظاهر واما فى حق المؤمن فمحمول على التغليظ
و الباب الثالث ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه لا احد اصح على اذى
وهو نمعنى المؤذى وهو المكروه المؤلم ظاهرا كان او باطنا وهو فى حق الله ما فيه نقص
وامره سمعه صفة اذى اى كلام موذ من الله وهو متعلق باصبر الصبر حبس النفس عما

ابن صياد الدجال

لبس الحرير

الاذى بمعنى المؤذى

الصبر

يشتهيه وملوف حق الله تعالى حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يامن العقوبة في صفة الصبر كما يامنها في صفة الحليم انه يشترك به هذا التعليل لما قبله وتجعل له الولد افعلان كلاما على صيغة المجهول ثم يوليهم ويرزقهم يعني يقول بعض عباد الله ما مالي ان لم اشرك فلانا في ملكه وينسب له ولدا ثم انه يتمتع بعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرها فهذا كرمه ومعاملته مع من يوذيه فما ظنك بمعاملته مع من يتحمل الاذى منه ويثني عليه ابن مسعود رضه انتقاما على الرواية عنه لا احد اغير بالرفع خبرا ومواضع تفصيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة كرامة شركه الغير في حقه وهي مستحيلة في شان الله تع واحد اغير موضع ادخل عليها شدة المنع لان الغاير على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش الفاحشة ما تجاوز عن حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فيثنون به لان في مدحه عايدا اليه وفي رواية اسلا بنت ابي بكر لا شخص اغير من الله ع ابن عباس روى البخاري عنه لا ماطل عليك ظهور يعني لا شدة عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب ان شا الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال المراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه باس شديد لانه حمى تفلي كفلتيان القدر فرب من ان تزيره القبور فقال النبي ع فنعم اذن يعني هذا المرض ليس بمطهر لك اذ انما تقبل ما قلته الاطهارة كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس كل من تكلم عربي لان العرب من كان من نسل اسماعيل ع سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم عربي ع جابر ع روى مسلم عنه لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال قال الكلباذي الشيطان حيث يجوز ان يكون له يمين لكن لا ياكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي ع ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان مشيوم بدليل ان النبي ع عينه للاستنجاء وان الكافر تعطى يمينه كتابه يوم القيمة فيكون بها للشيطان كلتا يديه شمالا لان نفسه مشيوم فكره النبي ع للمؤمن ان ياكل بشماله لئلا تتاسب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله لان الشمال اذا حقر شيئا وازال باليسرى عادة ع ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يبادر الامام اذا كبر تكبيرة احرامه الى آخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمله واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين يمد ويقصر ويشدد بمد الميم خطا وسماه ليكن كذا ذكره الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول آمين لانه ع قسم والقسمة تنافي الشركة فنقول قضيته القسمة كانت كذلك لو لم يجاء رضا حديث آخر وهو اذا امن الامام فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله

الحلم والصبر

اغير افعل تفضيل

الغيرة بفتح الغين

معنى محبة الله

روى عن ابن عباس انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود من رجوله على الارض عايدا لا باس عليك ظهور ان شا الله قال فدخل على اعرابي يعوده فقال لا باس عليك ظهور ان شا الله قال الاعرابي ظهور على حمى اتى عليك

اعرابي منسوب الى الاعراب وليس كل عربي عربي

الشمال مذموم

كراهة الاكل بالشمال

امين اسم فعل للدعاء بمعنى استجب

لمن قد معناه سمع الله لمن حمده واجاب بخير كذا روى عن علي ع وقيل معناه قبل كما يقال سمع القاضي البينة اي قبلها وفي الفوائد المجيدة الهاء في حمده للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل عن الثقات وفي المستصفى اتيان الكناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي ع قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة فيها ينافي القسمة كما في قوله ع البينة للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعي انه يقولها واستدلوا بما روى ابو هريرة ان النبي ع كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على حالة الانفراد ق ابن مسعود ره لا تباشر المراة المراة فتصفها لزوجها كانه ع نهى ان تباشر امراة بشرة اخرى ومن لامر جلد الانسان فتصفها بالنصب اي تصف مباشرات من حسن بشرة الاخرى لزوجها كانه ينظر اليها فتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة انتهى في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في الحقيقة هو الواصف المذكور قال صاحب التحفة رقم المصنف هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري اخرجه عن ابي وايل وبمكذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة ره روى مسلم عنه لا تتباغضوا الثمر حتى يبدو صلاحه ولو ان يصلح للتناول على الكمال بالحديث ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة لانه مال متقوم منتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي ايضا لانه صح البيع بشرط القطع فلا ينتهض حجة له باطلاقه ولا تبتاعوا الثمر يعني متفاضلا م ابو هريرة ره روى مسلم عنه لا تبدا اليهود ولا النصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال القاضي ان ابتدا هم بالسلام حرام لانه اعزاز ولا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبدا بالسلام وكذا يسلم على من لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامي تحقيرا له واما اذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث آخر انه يردهم بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روى ان يهوديا طلب النبي ع الفتة فقال ع جعلها فتقي اسود او شعره الى قريب من سبعين سنة فاذا القيتم احدهم في طريق فاضطروه الى ضيقه يعني لا تتركوا اليهم صدر الطريق مداراة صورة الازدحام ولما اذا خلت الطريق فلا حرج ق ابو بشير الانصاري ره اتفقا على الرواية عنه قيل لم يرو عنه على اسم ما رواه عن النبي ع اربعة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لا تبقين بفتح القاف من الابقاء في رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار القوس او قلادة شك الراوي في ان النبي ع قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم يقيدها بالوتر الا تطلعت قيل سبب النهي خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض او عند تشتت الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل الاوتار لئلا يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا ترد شيئا وانما من فعل ذلك للزينة فلا باس م ابن عمر ره لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه

البداءة بالسلام على اليهود والنصارى

الدعاء للكفار

اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا اللهم من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان

ركضت الرجل اذا ضربته برجلك

معناح

معناه واضح قال صاحب التحفة رقم الشيخ بعلامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه م عثمان ﷺ روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين متفاضلا ولا الدرهم بالدرهمين اتفقا على الروايتين عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وموحال او تبر ولا تشفوا من باب الاحمال اى لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض ومنه الجملة تاكيد لما قبلها الشف من الاضداد يستعمل في النقصان والزيادة ومنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد يؤنث ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها الصغير فيه عائد الى الورق باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز اى ليس بنقد والناجز هو الحاضر ومنه الخبر الوعد اى احضاره م ابن عباس ﷺ روى مسلم عنه لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمى بالسهام ونحوها قاله ع لما رأى الناس يرمون دجاجة ممسوسة للرمي قال النووي هذا النهي للتحريم لانه ع قال في رواية ابن عمر لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع لما ليتنه من غير فائدة ق ابن عمر ﷺ اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون تقدم الكلام عليه في آخر فصل ان في حديث ان هذه النار عدو لكم خ ابو هريرة ﷺ روى البخاري عنه لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم اى العدو ليستوى فيه الواحد والجمع كما قال تع فانهم عدو لي فاصبروا انهاكم عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقير لهم ومذا بخالف الاحتياط م ابو هريرة ﷺ روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اى كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا البيوت كم من القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن قوله ع ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب هذا اللهم ولان النبي ع دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخو الموت وفي الحديث دلالة على علو كرامة ان تقال سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال ينبغي ان تقال السورة التي فيها البقرة م ابو مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوي ﷺ بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة مارواه عن النبي ع حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه انا كره الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف للميت فلم يكره بعض العلماء لما روى ان ابن عمر كان يجلس على القبور وعليا نه كان يضطجع عليها وحملوا النهي على الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار خ ابو بريدة ﷺ روى البخاري عنه لا تحاسد والحسد تمني زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو ملوم ويروى لا حسد الا في اثنتين اى في خصلتين اثنتين بحل اى خصلة رجل وهو بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر بدل من اثنتين ويروى في اثنتين اى في شان اثنين فعلى هذا الاحاجة الى تقدير خصلة في فعل اتاه الله اى اعطاه القرآن فهو يتلوه آناء الليل اى في ساعاته وآناء النهار هو اى الحاسد يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا المتعلق كما يفعل وترجل آتاه الله المال فهو ينفقه في حقه اى في حق التصدق به لان كل انفاق ليس جائزا كحسد بذل الانفاق في سبيل الله فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي اى المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين صورتا

الذهب يؤنث

ابو موسى ان هذه النار اعاذنا الله منها عدو لكم فاذا نمتم فاطفؤها عنكم

العدو يستوي فيه الواحد والجمع

نورت الدابة تنوير وتنورا وتنارا خرجت النار منها

لا كراهة في القول سورة البقرة

يجلس على القبر والصلاة عليها

لا تحاسد وا مدباب التفاعل يحذف احد التائين

الحسد

قال بعض اهل اللغة واحدها اناء بكسر الهمزة على وزن نعا وقال بعضهم واحدها انو وانى على وزن اب اه

الغبطة

الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمنى زواله عنه وهذا مرض اذا كان المتمنى مما يتقرب به الى الله وانما الحاق عليها الحسد باعتبار كونها في صورة الحسد في وجه وان الحصر فيها غير مقصور بل نفهم بدلالة نصها ان كل ما هو في معناها من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب بعض الافاضل ولا عزة بشيء بها يتمناه المسلم حصوله في الدنيا الا لهاتين الخصلتين وما في معناهما ق ابو هريرة ﷺ اتفقا على الرواية عنه لا تباغضوا ولا تناجشوا النجش بهوان تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو تحريض الغير على شر ولا تباغضوا ولا تدابروا اى لا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الكابادي معنى لا تباغضوا لا تختلفوا في الاهواء والمذاهب لان البدعة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض عليه ولا تدابروا اى لا تعتابوا وصفة الاخوة التقابل قال ع اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل ﷺ وهي امراة العباس اخت ميمونة زوج النبي ع يقال انها اول امراة اسلمت بعد خديجة ماروته عن النبي ع ثلثون حديثا اخرج لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان وهي بالجيم ان يمص المراة الصبي لبنها مرة واحدة م عايشة ﷺ روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال داود لا يثبت الرضاع بافل من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم والبه ذهب ابو حنيفة استدلالا بعموم ما انتم واتهاتكم اللاتي ارضعنكم سيق لبيان المحرمات وهو بطلاقه يتناول القليل والكثير وضبه الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جحيفة بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء التيمي بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد اللام قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان لهذا شيئا في صحيحهما والحديث المسئول اليه في الممتن مما اخرجه ابو داود وفي نسخة وانت ترى ان المصنف نسبه الى مسلم قال اتيت النبي ع فقلت اعهد الي قال لا تسبن احدا والحقير من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف من طاعة الله والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان اردتم الثاني فعطف احدهما للاخص من معروفا فعل كل عنزك فتمتنع عن الاقدام لمكافاته فيفضي ذلك الى التهاجر والتقاطع والثاني للاخص من معروفا تريد ان تفعله انت عنزك فتمتنع من ذلك فتصير بخيلا باعتبارك عليه ولا تواعد اخاك موعدا مصدر ميمي من خلفه فقيل التواعد يستعمل في الخير والايعاد في الشر م عبد الرحمن بن سمرة ﷺ قبل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها ماروا عن النبي ع اربعة عشر حديثا اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبدونه من صنم وغيره لانها تطغى بها وتجاوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر ونحو عظاء الكفرة ولا بابائكم قال قلت اقسم النبي ع على الاب حيث قال في حق وفد اقلح وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه ع على عادتهم لا على قصد القسم م عبد المطلب بن ربيعة ﷺ روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبي ع ثمانية احاديث لم يخرج لها الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة لآل محمد انما هي اوساخ الناس اي سبب لزكاتهم لانها تجب لدفع حاجة الفقير وانتم غنيون بالله تعالى وهذا الحديث يدل على ان الصدقة لا تحل لهم وقيل لا تحل لهم صدقة الفرض ويجوز لهم صدقة التطوع وسماها جوازا تقيدا بالصدقة لان الهدية جائزة للنبي ع وآله لانها يراد بها الاثابة تقدم

التناجش

هو طلب رفعة على احد وقيل هو التظاهر على صاحبه ليوقع غيره في الغبن

حرمة الرضاع

طاعنيه

كفران النعمة

خلف الوعد

الكلام على تفصيل الصدقة في الباب الثاني في حديث اني لاثلب الى اهلي م ابو هريرة ؓ روى مسلم عنه

تخصيص القيام بليلة الجمعة

لاتختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولاتخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي لاتختصوا باثبات الف في الاول بين الخاء والصاد وحذفها في الثاني هكذا وقع في اصول صحيح مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الآتي يكون في صوم يصوم احدكم ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما يلقى خلينه فوافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة منظروفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم فالوجه ان يقال الضمير في يكون عائد الى مصدر لاتخصوا قال الامام الطيبي سئل النهي ان اريد استئثار يوم الجمعة لعباده فلم يرد ان تخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما يخصه به وقال النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتكرر آتي القصة والاكثار ذكر ويوم غسل فاستحب الفطر فيه ليتكون لعون على هذه الوظائف واذا قيها بلا اساءة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فتور في وظائفه بسبب صومه لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما يجبر ذلك به وقال شارح احكام للاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام وكان الداعي الى صومه قويا فنهى النبي عليه السلام عنه حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات بتتابعهم على صومه الى هذا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة و عاشورا فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص الليلة وقال الشيخ المظهر انما نهى عن تخصيصها تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام ناعمين انها اعز ايام الاسبوع فاستحق ان يخالفهم في طرق تعظيم ما نوا اعز الايام ويوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهة الصلوة المبتدعة التي يسمى الرغائب قائل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان تحصى ح ابن مسعود ؓ روى البخاري عنه لاتختلفوا المراد به الاختلاف في الكتاب من جهة كونه منزلا وقع بين القراء في زمن عثمان ؓ وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان ؓ القران بحسن اختيار الصحابة ؓ على مصحف واحد وهو اخر العرضات من رسول الله ﷺ وامر بعض صحفه في المصاحف وبحرق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ن ابو هريرة ؓ اتفقا على الرواية عنه لاتخيروا بين الانبياء يعني لاتفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لاتفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول منهم والا فرد ايه وهو كبير او معناه لاتفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل بالخصائص وفضائل اخرى كما قال تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الآية ن ابو سعيد ؓ اتفقا على الرواية عنه لاتخيروا بين الانبياء اي تخييرا يودي الى التخاصم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث اني لاول من يرفع راسه فان الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فمات عليه وربما مات عنه فما استعمل في الموت كثيرا لكن هذه

لاتخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولاتخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم

فاجتمع فارفعها لاكلها ثم اضحى فاكلها

على فاتى او في يعني

الصعقة صعقة فزع يكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما يستعمل في الغشي لا في الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث بمعنى الموت في رواية وفي فلا ادري اكون حسبت صعقة يوم الطور او بعث قبلي قلنا يحمل لفظ البعث هنا على الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اي ملتبسا بروية موسى اخذ بقائمة خبر مبتدا محذوف اي موسى اخذ والجملة الاسمية حال من موسى اي فواجأ الله موسى اخذا بقائمة العرش قبل ان يفيق او قبل ان افاق بحذف حرف الاستفهام قبل ام حرفي على بناء المجهول الهمزة في آخره اي اكفى ان كفى بصعقة الطور ح ابو طلحة ؓ قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روى انه عام قال لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل ماروا له على اني عام عشرون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث واحد والبخاري بهذا الاتزحل الملائكة اي ملائكة الرحمة والاستغفار بيناقيه كلب قيل المراد به غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءها غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث غائبة ان يكون اتخاذ كلب لماشية وغيره ممنوعا في البيت حذرا من اشتغال الملائكة فلا يلزم منه ان يمنع اتخاذ خارج البيت ولا صورة تماثيل تقدم سبب منعهم عن الصور في الباب الثاني في حديث ان البيت الذي فيه الصور ق ابن عمر ؓ اتفقا على الرواية عنه لاتدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم بمعنى املكوا بخسف او عذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من اقوال المخاطبين يعني لاتدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلمة المهلكين بالعذاب في البلاء وفيه اشارة الى ان دياركم لاتتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر بكاء المتوطن م ام سلمة ؓ روى مسلم عنها قالت ضحى ناس من اهل ابي سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال لا تدعوا الا نفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اي في دعائكم خيرا كان او شرا م جابر رضه روى مسلم عنه لاتذبحوا الا مسنة ومن الضان جذعة الجذعة ما اتى عليها اكثر السنة ومن المعز ثنية ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم اي ذبحها بان لا تجدوا فتذبحوا جذعة ومن ما تكون قبل المسنة من الضان استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزئ في الاضحية اذا كان قادرا على مسنة واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله م نعمت الاضحية الجذع من الضان قيل مذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيان لاشتبه على الناظر من بعيد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لاتذنب الليالي والايام اي لاينقطع الزمان والايات يوم القيمة حتى يقال لرجل يا فلان بفتح الجيم و اسكان الهاء وفي بعض نسخ مسلم يا فلانة بهاء آت وفي بعضها يا فلانة بحذف الهاء بعد الالف والاول هو المشهور ق ابو بكرة وجرير وابن عمر ؓ اتفقا على الرواية عنهم لاترجعوا بعدي الى بعد فراق من موقف هذا اقاله منى في حجة الوداع او معناه بعد مماتي يعني اثبتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا ما اول لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الآخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام يحب اهله

ازا بوسى متعلق بساق العرش

من الهمزة ان تحولوا الرغائب

كراهة صلوة الرغائب

جمع عثمان رض الله عنه القران بحسن اختيار الصحابة

تفضيل بعض الانبياء

بعد الفتح فاذا موسى متعلق بالعرش

الصعقة

من الهمزة ان تحولوا الرغائب

قبل المراد بالملائكة هنا حفظة الاقوال والافعال او الاعم منهم ومن الكرام الكاتبين والظاهر ان المراد بالملائكة الذين يؤمنون على العباد للاية ويؤيده استشهاد الراوي بها ويحتمل ان المراد بالملائكة الذين يؤمنون على العباد هم الذين يقولون امين فيوافق تأمينهم تأمين العباد فيغفر لهم

طرة عين ع

جواز ذبح الجذعة من الضان

جذعاه

ومعناه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى ان يكون صاحب القبر مكان الميت من البلاء وليس به الدين ولا الدنيا الا البلاء وفي رواية حتى يقول الرجل يا ليتني مكانه مما يرى من البلاء وليس به الدين ولا الدنيا الا البلاء وفي رواية حتى يقول الرجل يا ليتني مكانه مما يرى من البلاء وليس به الدين ولا الدنيا الا البلاء

قال صاحب التحفة هو المهدى من ذرية النبى ع تعال بفتح اللام خطاب لعيسى ع صل بنا
فيقول لا اني لست انا بامير عليكم ان بعضكم على بعض امراء فيؤم بعضكم بعضا تكرمة الله
هذه الامة ومنصوبا بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف
اى جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اى كرمهم الله
تكرمة ويجوز رفعها خبرا لمبتدا محذوف اى هذه الفعلة تكرمة ق انس ٤ قال انس جاء اعرابى
فبال فى المسجد فقال الصحابة مه مه فقال ع لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء المعجمة
وبعدها راء مهملة اى لا تقطعوه دعوه اى اتركوه حتى يفرغ عن بوله قال صاحب التحفة
رقم الشيخ هذا الحديث بالتفاق وهو من افراد مسلم يعنى الاعرابى الذى بال فى المسجد
قال المراوى فلما فرغ الاعرابى عن بوله دعاه فعلمه ان المساجد لا تصلح لشئ من القذر
وانما هى للعبادة ثم امر النبى ع فاتى بدلو فصب على بوله انما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا
بوله لتضرر ولان التنجيس قد كان حاصلا فى جزء من المسجد فلو اقاموه فى اثناء بوله
لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفى الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه
من غير تعنيف عليه استدل الشافعى به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها
بحيث يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتسكين رائحته فى تلك الحالة لا للتطهير بل
التطهير يحصل بالتيبس لقوله ع وذكوة الارض يبسها او يقول روى ان ذلك المكان
كان له منفذ فحينئذ كان الماء جاريا عليه م زينب بنت ابى سلمة ربيبة النبى ع اى بنت
زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها كانت افقه من نساء زمانها مات وقد مر عن النبى ع
سبعة احاديث لها فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والآخر لمسلم قالت رأى النبى ع
رسول الله زينب وقال لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها الله اعلم بأهل
البر منكم وهو اسم لكل فعل مرضى وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذى فيه التزكية
وكذا ما فيه المذمة كما روى ان ابنة لعمر رضه كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله جميلة
م ابن عمر ٥ روى مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن فانى لا آمن ان يناله العدو فيهتك حرمته يفهم من هذا التعليل انه ان لم تخف عن ذلك فلا كراهة فى السفر معهم
اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فيه آية او آيات لان النبى ع كتب الى
هرقل سورة قل يا اهل الكافرون ق عبد الرحمن بن شمرة ٥ اتفقا على الرواية عنه لا تسأل
الامارة فانك ان اعطيتها على بناء المجهول عن غير مسئلة اى سؤال اعنت عليها على
بناء المجهول اى اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون لطائع الامام
وان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها على بناء المجهول وتخفيف الكاف اى خليت يعنى لا يعينك
الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى تلك الامارة
خ ابو هريرة ٥ روى البخارى عنه لا تسأل المرأة طلاق اختها فى كوبها من بنات آدم ليستفرغ
ما فى صحفتها الصحفة اناء كالقصعة يعنى لتجعل تلك المرأة قصعة اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن

المهدى من ذرية النبى عليه السلام

اختيار الرفق بالجاهل

كان ٤

اختيار تغيير الاسم السيئ

السفر مع القرآن

من باب فهم وكرم ض

مطلب فى جواز ان يكتب الى الكفار آية او آيات

لا تسأل الامارة

والمراد بما فى صحفتها المرأة التى هى غيرها سواء كانت اختها بالنسب او اختها بالرضاع او اختها
٤ الدين فان كانت اختها بالنسب او الرضاع
فنعماه واحفظ حق المرأة هى حق زوجيته
والنسب او الرضاع شرط الاطلاق اختها
النسب او الرضاع فلا تسأل الماء
المحظوظة ان يطلق الاجنبية اختها يسمح الامر

ع

وعن هذا قال ع والله لا تؤمنون حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابى معناه
متكفرين اى مستحلين بالسلاح او المراد ذمه حقيقة الكفر ان استحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع
استئناف جواب عمن يسأل عن تلك الحالة الاولى وروى بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جواب
لشرط مقدر يعنى ان ترجعوا كما يقال لا تكفر تدخل النار على مذهب الكسائى قال القاضى
الاعتماد على الرواية الاولى رقاب بعض مع رقبتم ومن موجز اصل العنق ق انس ٤ انتفاعا على
الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل الحكمة فى طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله
فانه تع قال للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها حتى يضع فيها رجله قدمه وفى الصحاح قال عزة
يعيره عن الفخر اذا غلبته وقوى عليه والاسم منه العزة قدمه وفى رواية رجله معناها ظاهر
ولهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن التزم تأويله من الخلف يقول
وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما تقول وضعت رجلى على فلان اذا قهرته او معنى
المراد من القدم قوم سماهم بهذا الاسم او المراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة فيمتلئ منهم
جهنم كما يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تع وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق
اى ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا
لجماعة كثيرة من الجراد لكن استعارته لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به
قدم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تع تعظيما كما قال تع فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ
جبرئيل ع ومنهم من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله تع لجهنم قال القاضى عياض هذا اظهر
اتا وملات لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية فى جهنم ولم يثقل ان اهلها يرثون تلك
الاماكن ويقال فى حقهم ان الله تخص برحمته من يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار
فى الجنة غير جنة ابى عالم ويقال لهم ان الله تخص برحمته من يشاء ومذهبى شائع قوله تعالى
سبقت رحمتى على غضبى فيخلق الله تع خلقا على ما يريد فيدخلوا به الجنة لعدلوا فيهم فيها
فان قلت اذا الأمم هذا جهنم النار فاين يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا تعذيب كل من فيها
فتقول قط قط بسكون الطاء وتخفيفها وروى بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبى
والرواية الاولى هى المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات فى احدى روايات مسلم وفى اكثرها مرتان
وعزتك الواو فيه للقسم ويزوى بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة على بناء المجهول اى يضم ويجمع
من غاية الامتلاء م جابر ٥ روى مسلم عنه لا تزال طائفة من امتى يقاتلون على الحق ظاهرين اى
غالبين للكفار والجور خبر لا تزال ويكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق
يقاتلون او ظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف
والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووى يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة
بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء محدثون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفى الحديث
معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبى ع الى الآن ولا يزال ايضا الى يوم القيمة
اى الى قرب وهو حين يأتى الريح فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فيبقى عيسى بن مريم ع فيقول الهى ربهم

قدم الرب من المتشابه

قط قط

المراد به الامة هى امة الاجابة دعى
للموفون وامة الدعوة هم الانس
والجن ع

الطائف

نكملون ٤

ان يصير لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح
طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل كمثل ان يعود
ضميره الى المطلوبة يعني لتنكح ضرتها زوجا آخر فلا تشترك معها فيه وروي على صيغة المجهول
يعني لتجعل منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسأل
يعني لتثبت تلك المرأة المنكوحة على نكاحها الكاين مع الضرة قانعة بما يحصل لها منه او معناه
لتنكح تلك المرأة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها ولتترك ذلك الزوج لها او معناه
لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها ولتكن ضرة عليها اذا كانت صالحة للجمع معها من غير ان تسأل
طلاق اختها فانما لها ما قدر لها يعني ان الله تعالى يوصل الى تلك المرأة ما قدر لها من النفقة
وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما في لها موصولة والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان
يكون حال اسم جنس مضافا الى لها وفي بعض النسخ فانما باتصال ما بان فعلى هذا يكون
ما كافة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تسألني امرأة منهن الا اخبرتها لقوله تعالى
ذكره في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني باختيار عايشة اياه هذا تفسير للمجهور به
ابو هريرة رض روي مسلم عنه لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي تكرار النهي للتاكيد ولغاية قبح
سبهم قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر فقال بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي بيده
لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروي بفتحها ربع الصاع
ولا نصيفه وهو لغة في النصف كالخميس في الخمس وقيل النصيف مكيال ايضا دون
المد قال شارح ضمير نصيفه للاحد وشارح آخر للمد والظاهر ان ذلك يبتني على معنى النصيف
لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد والمعنى
لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من اصحابي
مدا من الطعام ولا نصفه لعل سببه لكن ان انفاقهم كان بصدق النية ومزيد الاخلاص
مع ما كانوا في وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر
طاعاتهم فان قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم غير
موجودين قلت يجوز ان يكونوا الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي عم ولفهم منه
خطاب من بعدهم بدلالة النص ح عايشة رض روي البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا
الى ما قدموا اي وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فايدة في سبهم قيل هذا النهي انما هو في اموات
المسلمين اذا لم يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جائز كسب الفساق واهل
البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم وكجرح رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على
بيان حالاتهم وكذا سب اموات الكفار فهو ايضا جائز واما سب المعين منهم فغير جائز لاحتمال
موته على الاسلام الا ان يكون ممن نص الشارع على كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل واشباههما
سمرة بن جندب رض روي مسلم عنه لا تسمين غلامك اي عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء تسمية
بها فان قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تعالى حكاية عن زكريا رب انى

يكون لي غلام اجيب بان تفسيره بالرقيق مروي عن الراوي يسارا وهو من اليسر ضد العسر
ولا رباحا وهو من الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح فانك تقول اثم هو
الهمزة فيه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة الى مكان فلا يكون اي لا يوجد ذلك المسؤول
عنه في ذلك المكان فيقول لا يعني اذا سألت رجلا عن واحد مسمى باحد هذه الاسماء وقلت له
هل في مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل في جوابك لا فيقع خلاف التفاؤل
انما هن اربع فلا تزيدن على بضم الدال هذا من ما قبله من كلام الراوي معناه انما سمعته من
رسول الله انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا علي في الرواية ولا تنقلوا عني غير الاربع وليس فيه
منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما في معناها فان قلت روي عن جابر رض انه قال اراد
النبي عم ان ينهى عن ان يسمى بمقبل وببركة وبافلح وبيسار وبنافع وبنحو ذلك ثم رايته سكت
عنه ثم قبض ولم ينه فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنها نهي تحريم فلم ينه واما النهي
في الحديث فللتنزيه ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه
بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره يعني لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز
ان يتعلق باعطاكه اقول صادفت في الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها وان اعطاكه باتصال
الضمير اي الكاف وفي نسخة والدي تغمده الله برضوانه المصححة على شيخه وان اعطاك هو
بانفصال الضمير على ان يكون تاكيدا لفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله معنى لطيف دراية
وهو ان يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جائزا لان وكيله
لا يسامح المتصدق كنفسه فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه قاله له حين حمل على فرس
يعني اركب عليه رجلا غازيا المراد به حمل تمليك بقرينة قوله عليه السلام ولا تعد في صدقتك في سبيل
الله والحمل المذكور ان كان في طريق الجهاد فمعنى كونه في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه
باعتبار ان يؤول الامر اليه لان غرض الواهب من تمليكه غازيا ان يستعمله في معاداته فاضاعه
الذي كان عنده اي جعله كالشيء الهالك للتقصير في رعاية علفه وسقيه فاراد اي الواهب وهو
عمر رض ان يشتريه قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث واكثرهم على انه
كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما تسامح المتصدق في الثمن بسبب
تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح به ذكر في شرح السنة
انما منع عليه السلام عمر عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه الى الله فاذا عاد اليه وان اشتراه بثمنه اشفق
عليه ان يفسد نيته ويحبط اجره كما منع عليه السلام المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم ق ابو هريرة
رض لا تشد الرحال بصيغة المجهول بمعنى النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء وبالحاء المهملة وهو رحل
البعير على قدر سنامه تقديره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد
المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب
البصريين ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصفه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام وفي
رواية مسجد ايلياء مكان المسجد الاقصى وايليا بكسر الهمزة وباللام هو بيت المقدس معناه لله

فان قلت هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء حديث آخر لا محل لها
ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهما
من اطراد العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمنا الزوجة رضا الزوج وان نفسه كنفوس
غالب الناس فى السماحة بذلك يكون المرأة ماذونة به وان لم يأمر بها صريحا وقد اشار للمراد من الحديث
واما اذا شككت فى رضاه وكان شحيحا فلم يجز للمرأة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه هذا
هو المراد من الحديث الآخر فان نصف اجره له اى لزوجها فالنصف الآخر يكون لها والضمير فى
اجره لمصدر انفقت قال النووى المراد منه المشاركة فى اصل الثواب لا فى المقدار لان
الثواب يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا اعطى لمالك امرأته او خادمه مائة درهم
ليوصل الى مستحق فى بادية اجره فاجر المالك يكون اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى
محتاج فى مسافة بعيدة يكون اجر العامل اكثر واذا استوى المال والعمل استويا فى مقدار
الثواب واما قوله ﷺ فنصف اجره له فمعناه قسم من اجره له وان كان احدهما اكثر كما قال
الشاعر اذا مت كان الناس نصفان شامت وقال القاضى عياض ان ثوابهما سواء كما
هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا تدركه مقاديره بقياس من الاعمال

ف عمره لا تطروني اى لا تجاوزوا عن الحد فى مدحى كما اطرى عيسى بن مريم اى كما بالغ
النصارى فى مدحه حتى غلوا وقالوا انه ولد الله تعالى الله عن ذلك وقولوا عبد الله
ورسوله يعنى قولوا فى حقه انه عبد الله ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة
فى ومما انفرد به البخارى ف عائشة به اتفقا على الرواية عنها لا تحل فان ابا بكر
اعلم قريش بانسابها وان لى فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبى اى عمرة عن انسابهم حتى لا يدخل
فى همومهم قاله لحسان بن ثابت حين قصد همومهم وقال لامرأتهم مزقى الأديم ح ابن
عباس به روى البخارى عنه قال سمع النبى ﷺ ان اهل الكتاب يقرؤون التوراة
بالعبرية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال ﷺ لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا
امنا بالله وما انزل الينا الآية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا الكتاب نهم وما قالوه
ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا
لما هو حق ح ابو هريرة به روى البخارى عنه لا تضربوا الابل والغنم النصرية بمعنى التحقيل فمن
اتباعها فانه يخير التظريس بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء رد ما وصاعا من تمر متبق
بيان معنى الحديث والكلام فيه فى الباب الاول فى حديث من اشترى شاة محفلة ﷺ ابو هريرة به
روى مسلم عنه لا تصم المرأة وبعلها شاهد يعنى زوجها حاضر فى البلد الصوم المنهى عنه صوم
التطوع والواجب الذى ليس له زمان معين وانما نهاها عنه رعاية لحق الزوج فى الاستمتاع بها
فان قيل كان ينبغى ان يجوز لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع تفسد صومها قلنا ان صومها
منعه من الاستمتاع بها فى العادة لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالافساد الا باذنه ولا اذن فى
بيته وهو شامل الاباذنه يعنى لا يحل للمرأة ان تاذن لاحد بالدخول فى بيت زوجها وهذا محمول على
ما لم تعلم الزوجة رضا الزوج به فان علمت جاز اذنها به وما انفقت من كسبه بغير امره الى بغير اذنه

وقد حال الى عليه السلام وسلم على ما حكاه الا
وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم
وقد حال الى عليه السلام وسلم على ما حكاه الا
وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

لا فضيلة فى شد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا لثلثة مساجد المراد منه نفى الفضيلة التامة ومزية
هذه المساجد لكونها ابنية الانبياء عم ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلى فى احد
هذه الثلثة تعين بخلاف سائر المساجد فان من نذر ان يصلى فى احدها له ان يصلى فى آخر
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وملوما انفرد به مسلم م ابو برزة روى مسلم
عنه قيل انه غزا بعد النبى عم خراسان ومات بالمفازة بين هراة وسجستان مار واه عن النبى
عم ستة واربعون حديثا له فى الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخارى بحديثين ومسلم باربعة
قال لعنت امرأة ناقتها فقال عم لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل على بضم اللام اسم فاعل
بمعنى لاعنة من اور ان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر روى ان متاعا لبعض القوم
كان على تلك الناقة فلما سمع النبى عم لعنة صاحبتها اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة
قيل انما فعل عليه ذلك لعله انه قد استجيب الدعاء باللعن والاوجه ما قاله النووى انما قاله
عم زجرا لها وقد كان سبق نهيها عن لعن الدواب وغيرها لئلا تعتاد لسانها به وتستمرئ
فى الانسان فلما راى انها لم تمتثل نهيه عم عاقبها بان سال ناقتها والمراد به النهى عن المصاحبة
بتلك الناقة فى الطريق واما بيعها وذبحها وركوبها فى غير مصاحبته عم فجائز لان النهى ورد على
المصاحبة بالنبى عم فبقى الباقى على ما كان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تقصص
رقعة ومن الجماعة الى فقه فى السفر فيها كلب تقدم سبب نفورهم عن الكلب فى حديث
من اقتنى كلبا ولا ضرع نقص فى عمل كل يوم قيراط ولا جرس بسكون الراء والاكثرون على انه بفتحها قيل سبب نفورهم عنه
انه شبيه بالناقوس وقيل كرامة صوته لوقيده انه عم قال الجرس من مزامير الشيطان
قال العلماء جرس الدواب منهى عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا باس به
ح ابو هريرة به روى البخارى عنه قال سمع النبى عم ان اهل الكتاب يقرؤون التوراة
بالعبرية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال عم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا
امنا بالله وما انزل الينا الآية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا الكتاب نهم وما قالوه
ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا
لما هو حق ح ابو هريرة به روى البخارى عنه لا تضربوا الابل والغنم النصرية بمعنى التحقيل فمن
اتباعها فانه يخير التظريس بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء رد ما وصاعا من تمر متبق
بيان معنى الحديث والكلام فيه فى الباب الاول فى حديث من اشترى شاة محفلة ﷺ ابو هريرة به
روى مسلم عنه لا تصم المرأة وبعلها شاهد يعنى زوجها حاضر فى البلد الصوم المنهى عنه صوم
التطوع والواجب الذى ليس له زمان معين وانما نهاها عنه رعاية لحق الزوج فى الاستمتاع بها
فان قيل كان ينبغى ان يجوز لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع تفسد صومها قلنا ان صومها
منعه من الاستمتاع بها فى العادة لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالافساد الا باذنه ولا اذن فى
بيته وهو شامل الاباذنه يعنى لا يحل للمرأة ان تاذن لاحد بالدخول فى بيت زوجها وهذا محمول على
ما لم تعلم الزوجة رضا الزوج به فان علمت جاز اذنها به وما انفقت من كسبه بغير امره الى بغير اذنه

وقد حال الى عليه السلام وسلم على ما حكاه الا
وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم
وقد حال الى عليه السلام وسلم على ما حكاه الا
وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

خيبر

غزوة مؤتة

خالد بن الوليد فتح الشام

ومتى وقع فى بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا امركم امراؤكم بمعروف فتثابوا لكم وان امروه بمنكر فوزروه عليهم لكن المعنى الاول اولى بهذا المقام يعرف بالتامل قاله لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل من حِمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت اسم ابى قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف فى غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق على قرية بالشام كانت تلك الغزوة فى السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابى طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانقطع فى يديه يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة الاف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول ﷺ معهم فى تلك الغزوة فاوحى الله عليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال فاخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح فى يده فجعل عليهم يتول وعينا تذرفان رجلان العدد ومنع بالجر عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه اى القاتل عن سلبه لما استكثره بتشديد اليم اى حين استكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف اليم وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية بعد ورود لخالد ادفعه اليه يعنى قال النبى ﷺ هذا الحديث بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل فلما مر خالد بعوف فاغضبه اى اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجرّ ردائه وغلبته عليه وقد كان قال عوف لخالد الا تدان اشتكى منك الى رسول الله ﷺ فى منعك السلب وسمعه رسول الله ﷺ اى سمع ﷺ قول عوف لخالد قال الحديث قال عاصم فى لما اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما كون له بتنفيل الامام فانما النبى ﷺ امر خالدا اولا باعطائه موجب عليه ذلك ثم نسخ بقوله لا تعطه ليثلا يجترئ الناس على الائمة وحق له عند الشافعية فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبى ﷺ السلب منه بوجهين احدهما انه عليهم لعله اعطى السلب القاتل وانما اخره تعزيرا لا لما قاله لسانه فى خالد وثانيهما انه ﷺ استطاب نفس صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين وكان المقصود ذلك لكن استطابة نفسه قال الاستدلال به بعض على ان الحكم عند الغضب جايز وليس كذلك قلنا ان النهى عن القضاء فى الغضب مخافة الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله النبى ﷺ شرعا لم يكن كله فى الغضب ضائرا ح ابو بريرة ﷺ روى البخارى عنه لا يقضى يعنى لا تفعل ما يحمل عليه الغضب من القول والفعل قاله لرجل قاله اى للنبى ﷺ اوصنى فقال اى النبى ﷺ طالبا لوصيته ملقوا بالقوة الغضبية اوصاه مالك عنه ح عبد الله بن عمر ﷺ بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى البخارى عنه لا تتمنوا الاعتراب وهم سكان البوادى خاصة والحضر اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابى قال الثانى عربى على اسم صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتدا محذوف اى هى المغرب ما بالنصب بتقدير اعنى وما بالجر صفة او بدل يعنى ثم انتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية ولا تكونوا على ما عليه الاعراب

السلب بضمتين على المشهور وقد يسكن اللام وهو المقتول وثيابه وسلاحه ودوابه وما على دابته من رحل وآلة وكذا ما معه على الدابة وما لابسه فى حقيقته اذا على وعظم وما عدا ذلك فمن السلب كالرمح على الاظهر وما احرز

ع

السلب

اصله والناظر عطية التطوع والنفل تنفل الغنيمة وتجمع الانفال ومنه نفلته تنفيلا اى اعطاه نفلا

الحكم عند الغضب

ضائرا بالجزم اى ضارا شديد الراء ع

حمله على الاعراب والعرب

ومنى وقع فى بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا امركم امراؤكم بمعروف فتثابوا لكم وان امروه بمنكر فوزروه عليهم لكن المعنى الاول اولى بهذا المقام يعرف بالتامل قاله لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل من حِمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت اسم ابى قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف فى غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق على قرية بالشام كانت تلك الغزوة فى السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابى طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانقطع فى يديه يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة الاف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول ﷺ معهم فى تلك الغزوة فاوحى الله عليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال فاخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح فى يده فجعل عليهم يتول وعينا تذرفان رجلان العدد ومنع بالجر عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه اى القاتل عن سلبه لما استكثره بتشديد اليم اى حين استكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف اليم وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية بعد ورود لخالد ادفعه اليه يعنى قال النبى ﷺ هذا الحديث بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل فلما مر خالد بعوف فاغضبه اى اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجرّ ردائه وغلبته عليه وقد كان قال عوف لخالد الا تدان اشتكى منك الى رسول الله ﷺ فى منعك السلب وسمعه رسول الله ﷺ اى سمع ﷺ قول عوف لخالد قال الحديث قال عاصم فى لما اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما كون له بتنفيل الامام فانما النبى ﷺ امر خالدا اولا باعطائه موجب عليه ذلك ثم نسخ بقوله لا تعطه ليثلا يجترئ الناس على الائمة وحق له عند الشافعية فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبى ﷺ السلب منه بوجهين احدهما انه عليهم لعله اعطى السلب القاتل وانما اخره تعزيرا لا لما قاله لسانه فى خالد وثانيهما انه ﷺ استطاب نفس صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين وكان المقصود ذلك لكن استطابة نفسه قال الاستدلال به بعض على ان الحكم عند الغضب جايز وليس كذلك قلنا ان النهى عن القضاء فى الغضب مخافة الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله النبى ﷺ شرعا لم يكن كله فى الغضب ضائرا ح ابو بريرة ﷺ روى البخارى عنه لا يقضى يعنى لا تفعل ما يحمل عليه الغضب من القول والفعل قاله لرجل قاله اى للنبى ﷺ اوصنى فقال اى النبى ﷺ طالبا لوصيته ملقوا بالقوة الغضبية اوصاه مالك عنه ح عبد الله بن عمر ﷺ بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى البخارى عنه لا تتمنوا الاعتراب وهم سكان البوادى خاصة والحضر اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابى قال الثانى عربى على اسم صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتدا محذوف اى هى المغرب ما بالنصب بتقدير اعنى وما بالجر صفة او بدل يعنى ثم انتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية ولا تكونوا على ما عليه الاعراب

ة الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا تغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم ولا تغلّ السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا فى ذلك الوقت قال البنى ﷺ او الراوى وتقول الاعراب العشاء يعنى الاعراب يطلقون لفظ العشاء على المغرب ولا يستعملونه فى موضعه واضح مسلم عن ابن عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء الا حرف تبنيه الضمير فى انها للصلوة من باب تسمية الشئ باسم وقته وهم يعتمون بالابل بتال اعتم اى دخل فى العتمة وهى اسم لوقت الذى كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق وفى رواية صلوتكم العشاء فانها فى كتاب الله العشاء يعنى الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبى ﷺ عن اتباع تسميتهم تغليبا للتسمية الاولى عليها فبين انها فى كتاب الله العشاء كما فى قوله تع من صلوة العشاء وان قد ان الحديث صدر قبل نزول الآية فعنى قوله فى كتاب الله فى حكمه الذى اوحاه الى النبى ﷺ وانها تعتم بحلاب الابل روى معلوما ومجهولا فعلى الاول الضمير ان للاعراب وعلى الثانى للصلوة ق ابو سعيد ﷺ وابو بريرة ﷺ اتفقا على الرواية عنها قالا كان رجل حالف على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال له رسول الله اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال ﷺ لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم باء مثناة تحت ثم باء موحدة نوع جيد من التمر فعنى لا تفعل لا تشترى الجنيب بتمر آخر الا مثلا بمثل لان الجيد فالردى فيه سواء وان اردت شراء الجنيب بالجمع متفاضلا فالحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بالدراهم جنيبا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام لانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره قاله لاخى بنى عدى الانصارى وكان ابن يستعمله على خيبر اى جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره م ابن عمر ﷺ روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء هو التطهر ولا صدقة من غلول يعنى لا تقبل صدقة ما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة ق ابو هريرة ﷺ اتفقا على الرواية عنه لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه ظاهر ق ابو هريرة ﷺ اتفقا على الرواية عنه لا تقسم ورثتى دينارا وقد جاء فى رواية البخارى ولا درهما لا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالنبى ﷺ لما روى انه ﷺ قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه ان الانبياء ﷺ لو كانوا موروثين لظن ان لهم رغبة فى الدنيا لورثتهم وتنفّر الناس عنهم او لاحتمل ان يتمنى موتهم بعض ورثتهم فيهلكون فان قلت قد تقدم حكاية عن زكريا ﷺ وانى خفت الموالى من ورائى يفهم منه ان خوفه منهم كان فى ماله لان نبوته بعده لا يتحاق عليها لانها من فضل الله يعطيها من يشاء فيلزم جواز كونه مورثا قلنا يجوز ان يكون خوفه من موالى الكل نهم شرارا من حيث تغيير ما احكام شريعته وهم بنو اخوته وبنو عمه فطلب ولدا يرث نبوته ما تركت العلة نفقة نسائى ومؤنة عاملى يعنى الذى فضل من نفقة مؤلاء من صفايا اموال بنى النضير وفدك

الجنيب التمر الجيد

الجمع التمر المختلط

جواز الحيلة للخلاص من الربوا

الطهور بالفتح التطهر وبالضم الماء الذى يتطهر به كالوضوء

لا نقسم ورثتى دينارا بين ورثتهم

وهم بنو فاطمة وبنو عمه ﷺ

فدك اسم قرية بخيبر

فهو صدقة كان النبي ﷺ ياخذ منها نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر رضي الله عنه يرى ان تلك الحصة من الغنيمة
باقية على ملك رسول الله ﷺ وكان ينفق منها ازواجه لكونهن محبوسات عليه وعامله وهو
خليفته لكونه خادما له وقائما بامره فحبس تلك الحصة للنبي ﷺ وانما منع ابو بكر فاطمة عن الميراث حين
طلبته لان المال اذا كان باقيا على ملك كيف يجري فيه الميراث وفي قوله بعد نفقة نساءي
ومؤنة عاملي اشارة الى ان ذلك لحصته ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة
الى علي رضي الله عنه لم يتعرض عنها بمال فاعطاها مروان وافاربه ق المقداد بن الاسود ﷺ قيل المقداد بن عمرو وسبب الى الاسود
ا [illegible] لكونه يتبناه واشتهر به المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالدال المهملتين كان
وبابه من المهملين من خيار الصحابة مات وراه عن النبي ﷺ مائتان واربعون حديثا
له في الصحيحين اربعة احاديث احدها هذا المتفق عليه وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله
ان كنت اقاتل احدا من الكفار فبنى ذلك يضرب ويقطع يدي ثم اعتلب علي فهرب
مني وتلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا مني هل يحل لي ان اقتله فقال ﷺ لا تقتله
فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة لا تقتل
كما كنت كذا قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قالها يعني انك غير معصوم
الدم ولا محرم القتل كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روى عن الشافعي توجيه هذا
الحديث والاوجه منه ما قاله الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تع ولله على الناس حج
البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين لانه لم ير فان النبي ﷺ
اوجب على المقداد القصاص مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قول لا اله الا الله حتى يقول محمد
رسول الله وانما نهى عليه السلام عن قتله لانه بعد ما اتى بالجزء الشهادتين كان قريبا من اتيانه
بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل في قتله قاله حين سأله المقداد عن قتل من اسلم
من الكفار اقول كان ينبغي للمصنف ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه
لم يثبت والمروي من الراوي هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يد المقداد في الحرب في القطع
كان واقعا كبيرا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعها بل سأل النبي ﷺ على وجه الاستفتاء
ق عائشة ﷺ اتفقا على الرواية عنها لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعي
على مذهبه في ان نصاب السرقة ربع دينار وما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة لا تقطع الا في دينار
او في عشرة دراهم لما روى انه ﷺ قال ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن احتلفا بالصفاة ﷺ
في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع
من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف
على عائشة في اثبت الروايتين ويحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا
ح ابو هريرة ﷺ روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يضطرب اليات بالفتحات جمع الية وهي المقعد
نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن على ثلاثة
بالفتحات مع خالص دود والخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به على ما مهم ان
من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل هو بيت صنم مسمى بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو

قال سفيان بن عيينة كانت ازواج النبي ﷺ عند الموت في بيت العقيق فاوصى ان لا يورث ما تركن بعده صدقة وكذا نقل عن صاحب الخلاصة وفي الخلاصة وكذا نقل عن صاحب الخلاصة وفي الخلاصة في فصل ما يفسد الصلاة قال رسول الله ﷺ بعد موته قام على نفقة وعلى كان ابو بكر ينفق منه ﷺ اهله وعمله وكان يرى ان ذلك نفقة لاهل الله ﷺ عليه وسلم ولا يعد عليه ﷺ ذلك نفقة لاهل الله ﷺ عليه وسلم الكل . استغفى

واشاله لان العاصي اذا سمعه ايس من رحمة الله فيصير عليه فيصير ذلك الدعاء معونة على
الشيطان في اغوائهم ح الربيع بنت معوذ بن عفراء ﷺ روى البخاري عنها قالت كانت
بنات الانصار يضربن بالدف ليلة زفافي وتندبن من قتل من آبائي يوم بدر فجاء النبي ﷺ فجلس فلما قالت
احدهن وفينا نبي يعلم ما في غد قال ﷺ لا تقولي هذه واقولي الذي كنت تقولين قبل هذا القول
لان نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جايز بل كان ينبغي ان يقول رسولنا يعلم من
الغيب ما اخبره الله به كما قال تع علم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول او
لانه ﷺ كره ذكر وصفه في اثناء ضرب الدف وفي اثناء مرثية القتلى لعلو رتبته وقولي ما
كنت تقولين اي في ندبة الميت قيل تلك لبنات لم يكن بالغات حد الشهوة وكان
دفهن غير مصحوب بالجلاجل م انس ﷺ روى مسلم عنه لا تقوم الساعة الا على شرار
الناس معناه ظاهر ح ابو هريرة ﷺ روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يأخذ اثني باحد
بدا الهمزة جمع ماخذ القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة وقيل ثلثون سنة القرن من
الناس اهل زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في قرن
فانت غريب كذا قاله الجوهري يعني يسلك امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي
ومخالفة الامر الا في تبديل الدين وتغيير الكتاب لان الله تع عصمهم عن هذه الامة في الاجماع
على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تع انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون
شبرا بشبر حال كون شبر من طرق امتي مقدرا بشبر من طرق القرون وهذا تمثيل
لغاية موافقتهم تلك القرون في خصالهم السيئة ودراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس
والروم يعني مثل تلك القرون كفارس قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن عامر بن
نوح قال ومن الناس الا اولئك من فيه استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المرادة من
القرون الا اولئك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك ق ابو هريرة ﷺ اتفقا
على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء اعناق ابل بصرى اي
بتعدي وهنا متعد اعناق الابل بصري قال القزويني بصرى بضم الباء مدينة معروفة
بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد لما ذكر من اسرار
النبوة قد خرجت هذه النار في زماننا من الحجاز من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة وقربت
المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت نحو ثمانين خمسين يوما وكانت ترمي بالحجارة المحمرة مكان بالنار
من بطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع الشام وسايير البلدان واخبر بها من
حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة ﷺ اتفقا على الرواية
عنه لا تقوم الساعة حتى يضطرب اليات بالفتحات جمع الية وهي المقعد
نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن على ثلاثة
بالفتحات مع خالص دود والخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به على ما مهم ان
من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل هو بيت صنم مسمى بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو

واشاله

طلوع الشمس من المغرب

لا تضاف الا الى اسماء الاجناس المعنى ان بني دوس سيرتدون ويرجعون الى عبادة
الاصنام فتوسل بنساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فيتحرك اكفالهم ق ابو هريرة ه
اتفاقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاء في بعض الروايات
ان طلوعها من المغرب يكون ثلثة اتباع والامر انه في يوم واحد ثم يكون كسائر الايام الى
يوم القيمة كذا قاله النووي وقيل بنيت في الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس بعد
صبيحتها من المغرب تكون اطول الليالي فلما عرف طولها المتهجدون علموا انه سيحدث شيء في الغيب
شيء فبكوا فتضرعوا الى الله فاذا لهم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس بعده ولا
يورد انها فاذا رأى الناس ذلك عليها يعني من اطلاع على تلك العلامة فذاك حين لا ينفع
نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل هذا اقتباس من قوله تع يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع
نفسا ايمانها الآية قال الزمخشري في الكشاف قوله لم تكن آمنت صفة لنفسا والمعنى لا ينفع كل
ان تحمل على الاستئناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف اقول او كسبت في
ايمانها صفة اخرى مذكورة في لفظ الحديث ومسطورة في بعض النسخ ليت شعري كيف ظهر له الشيخ
فلا على ان ايمانه او كسبت عطف على آمنت فان قلت الآية تقتضي ان لا ينفع الايمان
بدون العمل الصالح وسبب اصل السنة انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد في الخبر
التوبة او الاخلاص فيكون تنويه للتعظيم يعني لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها
قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص بمن يشاهد طلوعها
حتى ان من ولد بعده او لم يشاهد فقبل كلاما منه لانه لم يكن ايمانا او توبة عن مشاهدة وعيان
للحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص بمن يشاهد لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة
لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق واتمام تقبل الايمان
في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو ايمان الخوف الهلاك كما قال
اسرع فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا ع عائشة ه اتفاقا على الرواية منها لا تقوم الساعة
حتى يعبد اللات والعزى وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما م ابو هريرة ه روى مسلم
عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا وانهارا اي رياضا ومزارع قيل كانت الكثرة اراضيهم
اولا مروجا وصحارى ذات مياه واشجار فخربت ثم تكون معمورة باشتغال الناس في آخر الزمان
بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض المراد هو الموضع الذي ترعى فيه الدواب
ومعنى الحديث ان اراضي العرب ستبقى معطلة في آخر الزمان لا تزرع ولا تنتفع بها لقلة
الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسب قوله وانهارا لان الانهار في الارض التي لا
زرع فيها لا يكون الا بالكرى والعمارة قيل المراد بارض العرب من المدينة كذا في التحفة ج
ابو هريرة ه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه يا مسلم الحديث
بمعنى خلفه يهودي الجملة الظرفية حال يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيل هذا انما يكون
بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين من تبعه من اليهود ج ابو هريرة ه روى البخاري عنه

(فاعل)

لا تقوم

٨٧

لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء وبالزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف هما بلدتان معروفتان
والمراد منهما صنفان من الترك سكنا بهما لان اصلهما كان منهما من الاعاجم ذكر الوجوه فطس بضم
الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي يختفض قصبة انفه الاوفى جمع الانيف
صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة
بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي البست طراقا اي جلدا انعشا ستة وجوههم بالترس
لبسطتها وتدويرها وبالمطرق لغلظها وكثرة لحمها بعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به
ان نعالهم يكون جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووي وجه قتال هؤلاء الترك الموصوفين
بالصفات المذكورة مرات ولعله كلها معجزات لرسول الله الذي لا ينطق عن الهوى ن
ابو هريرة ه اتفاقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان
المطرقة ق ابو هريرة ه اتفاقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر
معنا بما ظاهر ق ابو هريرة ه اتفاقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان
دعواهما واحدة يعني كل منهما تدعي الاسلام م ابو هريرة ه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة
حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او
بدابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق بالمدينة وهو شك من الراوي وفي صحاح الجوهري
الاغلب عليه التذكير والصرف فيخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد منها حلب الاعماق
ودابق موضعان بقربه وقيل المراد منها دمشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا
تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من بغز وبلادهم وسبوا
ذراريهم وروي سبوا على بناء المفعول قال القاضي بناء المعلوم هو الصواب وقال النووي
كلاهما صواب لان عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين اولا ثم اليوم
بحمد الله يسبون الكفار تقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم
فينهزم ثلث اي من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه لا يقبل الله توبتهم وان تابوا
وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يصرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل
الشهداء عند الله افضل بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب حال ويفتح الثالث لا يفتنون
بصيغة المجهول اي لا يقع بينهم فتنة الكفر وغيره ابدا فيفتحون قسطنطينية قيل في بعض
النسخ فيفتحون بناء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر مما يستعمل بمعنى الاستفتاح
فلما تيسر موقع الفتح فبينما مزيدة معوضة عما يستحقه من المضاف اليه وقد تترك الميم فيقال
فبينما يعتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون يعني بشجره اذ صاح فيهم الشيطان
ان المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهليكم يعني في ديارهم المراد بالمسيح الدجال
سمي بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة فيخرجون وذلك اي ما قاله الشيطان ان المسيح قد خلفهم
باطل فاذا جاؤا اي جيش المسلمين الشام خرج اي الدجال فبينما يعدون في الاعداد اي هي
التهيئة للقتال يعني بين احوال يهيئون فيها الآلات لقتال الدجال يسوون الصفوف اذ

الشعر يحرك بنته حي قالبس بصوف ولا وبر قالوا لكن

طالقتان

بينما زائدة

لعل الدجال جيء لان عينه اليسرى ممسوحة

نزول عيسى عليه السلام وهلاك الدجال

اقيمت الصلوة يعني جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى بن مريم ع فاتهم يعني قصد المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى ع امهم ويقتدون به كذا قاله الطيبي وقيل الضمير المنصوب في اتهم الى اهل الدجال ومتابعيهم يعني قصدهم بالهلاك فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك عيسى عليه السلام الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك ان بالكلية ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى ع فيريهم اي عيسى عليه السلام المسلمين او الكافرين دمه في حربته فان قلت قد صح ان المبنى ع قال في صفة عيسى ع لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى ع حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور بحكمة ومشيئة اراده الله في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤمنين او تقول يحتمل ان هذه الكرامة تكون ثابتة لعيسى ع اول نزوله ثم تكون زائلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكان شيخي والدي محمد الله يفصل انه يقول وجها آخر وهو ان نفس عيسى الذي تموت به الكافر تحتمل ان يكون هو النفس المقصود بها هلاك كافر لا النفس المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس القصدي ويمكن ان يتأول المفهوم مما نقله من الحديث ان من وجد نفس عيسى ع من الكفار تموت فجأة ولا يفهم منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان يريهم عيسى ع دم الدجال في حربته تغريرا لهم على اعتقادهم كونه الها م انس ع روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله قال النووي اسد روى بالنكرة وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يتدبر معناه لا تتلفظ بهذه الكلمة قيل تكرار عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدا والثاني خبره ومعناه الله معبودنا عزيز وان رووا بالنصب يكون على التحذير اي احذروا الله يعني لا يبقى في الارض مسلم ذاكر بالتوكي قاله الشيخ الشارح في نكرير فائدة وهي ان في الارض خواص الله تع يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد يتركون الله بهذا الاسم المكرر لان من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل في حيث ان المسمى بهذا الاسم مما يستحق الوجود التام فيكون اقدام هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد ممن تلك الخواص اقول ما فيه من التكلف غير مخفى مع ان لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلي فاني يتنقل الزمن اليهم بل الوجه ان تعالى انه كناية عن ان لا تقع انكار قلبي على منكر اصلا لان من رأى شيأ وانكره يقول في العادة متعجبا من تحققه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع م ابو هريرة ع روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات اي ينقطع فقال حسر البصير اذا انقطع شربه عن جبل من ذهب يعني على كنز من ذهب عن مناقب علي يقتتل الناس عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو من قتيل انا الذي سمعتني امي حيدرة فنظر اي المبتدا، وحمل الخبر عليهم وان ينظر اي الموصول الذي هو غاية المعنى يقاتل كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي من القتل فيأخذ المال ح ابو هريرة ع روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة فيسوق الناس بعصاه يعني يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق الراعي الغنم بعصاه قيل

لعل

حتى قال قيل هذا عبارة عن عدم دعوتها الى دينها ترغيبا وترهيبا فيأول الحديث بالمنتهى وقيل جعل مجرد ما في الواقع من نفي شهوتها او ايمانها او تشهيها وان ذكرها لانها اشهر انواع الشهوة كما لا يخفى على العالم الخبير وهذا نقض عظيم لجماعة من الشراح فتنبه انتهى

لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال له جهجاه ق ابو هريرة ع اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى فاض المال اذا انتشر وكثر عندهم استعمالا حتى يهم من باب الافعال اي يحزن رب المال بالنصب مفعوله من يقبل منه صدقته الموصول موصلته فاعله تعيى يكثر المال في آخر الزمان حتى يجعل بمعنى يصاب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون لاعدام رغبة الناس في الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمرغ عليه ويقول يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر ليس به ما بي من شدة البلية م ابو سعيد ع روى مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه وحدثوا عني ولا حرج ومن كذب علي قال اظنه قال متعمدا فليتبوأ مقعده من النار حديث مسموح صدره بقوله ع اكتبوا لابي شاه هذا الكلام في المصنف ق علي ع اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي انه من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار الوعيد الناسي فانه من يكذب على بابي النار اي يدخلها جاز فيه كسر الجيم على ان يكون من شرطية وضمها على ان يكون من موصولة فمعناه يستحق ان يدخل النار لانه تقطع لاجوله وكذا كل ما جاء من الوعيد بالنار لاحد من الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث لمافيه ترغيب وترهيب ترغيبا لهم اي كذب الرسول الله لاعليه واستدلوا بما جاء في رواية من كذب علي يعتمد ليضل به فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم بان ما استدلوا به من الرواية غير صحيحة وعليه اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعني ان عاقبة كذبه على النبي ع صائرة الى الاضلال كما في قوله تع فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ه عمر ع اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تأويل مثله في حديث من شرب الخمر ه حذيفة بن اليماني ع اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير اعجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اي للكفار في الدنيا ولكم في الآخرة م معاوية بن ابي سفيان ع روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسئلة اللحاف هو اللحاح والمسئلة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسألني احد منكم شيئا فتخرج له مسئلته مني شيئا وانا له كاره فيبارك له فيما اعطيته بارك له بالنصب على بناء المجهول هو الذي وقع في المعنى بمعنى لا شارك له فيما اعطيته على تقدير اي ح في المسئلة كما يقال ما تأتينا فتحدثنا معنا، نفي التحدث على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة المعنى هنا وقع سببا اي عدم السؤال الملح المخرج سبب للبركة فيعلم منه ان السؤال الملح سبب لعدم البركة ولو روى بالرفع لم يفتقر الى هذا التكلف وحصل مساويا وسببا بل يكون رفعا على الاشتراك كقولك تمع ولا تؤذ فانك لم فتعتذرون ابو هريرة ع روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع للتقاء الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع فمن تلقى فاشترى الفعلان كلاما على بناء المجهول منه فاذا اتى سيده

فانه يقف على باب داره ويقول ما ترى في رجل اشترى من مولاك كذا وكذا فيقول ما رأيت ولا علمت ولا ادري ما ترى في رجل اشترى من مولاك كذا وكذا فيقول ما رأيت ولا علمت ولا ادري ما ترى في رجل اشترى من مولاك كذا وكذا فيقول ما رأيت ولا علمت ولا ادري فيقبض ثمنه ولا يعطيه شيأ ولا يعبأ به ولا يلتفت اليه ولا يعطيه شيأ ولا يعبأ به ولا يلتفت اليه ولا يعطيه شيأ ولا يعبأ به ولا يلتفت اليه

السوق المراد بالسيد مالكا لمحلوب الذي بابه في الطريق لهو بالخيار اعلم ان تلقي الجلب والشراء
منهما حضر حرام عند الشافعي ومالك ومكروه عند ابي حنيفة واصحابه اذا كان مضرا لاهل البلد
او لبس فيه السعر على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيأ يثبت احد بفساد بيعه
لكن الشافعي اثبت الخيار للبايع بعد قدومه ومعرفة تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث وقال
الائمة الاخيار له لان لحوق الضرر كان لتقصيره من جهة حيث اعتمد على خبر لمشتري الذي كل
منه تنقيص الثمن واما الحديث فمتروك الظاهر لان المشتري اذا كان يبيع البلد او اكثر لا يثبت
الخيار للبايع في اصح قولي الشافعي فلا يتهيض حجة م جابر ع ورَوى مسلم عنه لا تلقوا
واحدا واما نهي عنه لانه مخالف للوقار او لانه تفسير مشيتهم بها وربما يكون سببا للغلاء ولا
تحتب في ازار واحد الاحتباء هو ان يقعد الانسان على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوي
عليهما بثوب او يده ولا تاكل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب
حتى يجلل به جسده لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا قلت اشتمل
فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة المصنفة بهذا الصنف من الاشتمال فالنهي على هذا التفسير
يكون لاجل الشغلة لانه ربما عرض له حاجة من دفع الهوام وغيره فيعسر عليه فيلحقه الضرر
والاصح ان رجلين على الاخرى اذا استلقيت وكل من الاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء
على تفسير النهاء وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه
على احد منكبيه ان انكشفت به العورة فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روى
ان النبي ع استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة او
لبيان الجواز والاكثر له عليه الله في المجامع كانت على خلاف هذا ق ابن عمر ه انتقاعلى الرواية عنه
لا تمنعوا اماءَ الله بكسر الهمزة والمد جمع الامة وفي ذكر الاماء دون النساء اشارة الى علة نهي المنع
عن خروجهن للعبادة يعرف بالدوق مساجد الله الحديث وان ذكر عاما لكن خروجهن مخصص بان يكون
في الليل لتوله ع لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا يكون الخارجة متطيبة
لتوله ع اذا شهدت احداكن المسجد فلا تمسن طيبا قال شارح احكام الاحكام لكن المتفث بالمتطيبة
المتزينة والجميلة لكون خروجهن مثيرا لتحريك الشهوة قال القاضي حسين قيل المراد من مسجد
الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الجزء الى يحج فيه ما روى انه ع قال لا تمنعوا
اماء الله مساجد الله واقول يحتمل ان يراد من مساجد الله مساجد النبي لانها يمنعوا بها فضل الصلاة
كما مر في الحديث الآخر وهو ان صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام فان صلاة
ذكر ق ابو هريرة ه انتقاعلى الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء ليمنعوا به فضل الكلا وهو النبات
رطبا كان او يابسا قال النووي صورته ان يكون لانسان بئر بفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته و
يكون هناك كلا وليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشي من الماء يكون ما فاضل
رعي الكلا لانه لا يمكن لهم الرعي حتى يشربوا فيقبل النهي للتنزيه لان الماء ملكه فبذله من باب
المعروف م ابو قتادة لكارث بن ربعي ه لا تنشدوا الا ينشد هو الضال الذي يلتقي فيه تمر او نحوه والانشاد
مواتاة الرمي وفتح النار المجمة وضمها لغتان وهو البشر الملون الذي بداخله حمرة او صفرة

والرطب جميعا ولا تنشذوا والرطب والزبيب جميعا ولكن انشذوا كل واحد منه على حدته
قال بعض المالكية واحد النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو آثم بحيث
واجلة وان شرب بعده فاثم بهيئتين وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه بسبب خلط
قبل ان يتغير طعمه فيظن البشار بانه ليس بمسكر وكان مسكرا فالى صاحب التحفة ذهب
الشيخ لما علامات مسلم لكنه مما اتفقا عليه ق انس ه لا تنشدوا في الزبيب والتمر بالتشديد والكل
جمع دبا، وهي القرع اليابس والمراد في المزفت وهو الاناء الذي طلي بالزفت والاختلاف في
هذا النهي كالاختلاف في النهي الذي قبله م ابو هريرة ه روى مسلم عنه لا تنذروا فان النذر لا
يرد شيأ وانما يستخرج من البخيل اشارة الى نزوله لان غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة
النذر والبخيل انما يعطي بواسطة النذر الموجب عليه قال كما مر في زي النذر مكروه لان الناذر
انما ياتي به بغير نشاط لان اتيانه يكون لتحصيل غرض او للخلاص مما الزمه عليه ق جابر ه
اتفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرايت رسول الله ع ضامرا البطن من الجوع فرجعت
الى امراتي فقلت هل عندك شيء فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة داجن اي
ولدها ان مالوفي في البيت فذبحتها وطحنت الشعير حتى البتي ع ضار ربه تعالى اتمع
ونفرغ معك فصاح النبي ع يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا الى طعاما فاذا ع يا ليم فجئنا
بكم فقال ع لا تنزلن بضم اللام من الانزال بزمتكم بضم الياء وسكون الراء المهملة القدر المتخذة
من الحجر المعروف بالحجاز فاستعمل مناف مطلق القدر ولا تخبزن عجينكم حتى اجي فاله فجاء قال
الراوي فجاء رسول الله ع فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق
فيها وبارك ثم اهل الخندق كانوا الفا اقسم بالله ان كلهم اكلوا حتى شبعوا وان برمتنا لتغط
كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة ه اتفقا على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد
الياء المكسورة امراة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد منها
هنا الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستاذن هذا بالاتفاق حجة للشافعي في عدم تجويزه اجبار
الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام
شرط في اجازة الايم لان الاذن انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستاذن هذا ايضا طلاقة حجة
لابي حنيفة في عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي في تجويزه ذلك وحجة عليهما في
تجويز هما اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت م ابو هريرة ه
روى مسلم عنه لا تنكح العمة على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين
ابنة اخيها وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز جمعهما بالنكاح وان علت الخالة و
سفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطء على اليمين قيل

جواز تخصيص عموم الكتاب بالخبر المشهور

هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله ترتع واجل لكم ما وراء ذلكم م ابو هريرة ﷺ
روى مسلم عنه لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح ق ابو سعيد ﷺ لا تواصلوا الوصال
ح فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر يعني اتفقا على روايته لا تواصلوا اي الى سعيد
وانفرد البخاري منه بقوله فايكم الى آخره متقدم الكلام على صوم الوصال في حديث انكم
ليستم مثلي ق اسماء بنت ابي بكر ﷺ اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس
لي مال الا ما ادخل علي الزبير أفأتصدق فقال عم لا توعي اي لا تحفظي فيحصل ما لك في الوعاء
وهو الظرف فتوعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله عنك مزيد نعمته عز عن
منع الله بالايعاء ليشمل كل قوله لا توعي ارضخي ما استطعت اي اعطي شيئا فان كان يسيرا
الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين هي العطية القليلة وانما امرها بالرضخ لما عرف من حالها انها
تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير يجري فيه المسامح في العادة كالشيء
وغيره لا توكي الايكاء شد الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به يعني لا تدخري ما في يدك فيوكي الله عليك
اي يقطع بركة الرزق عنك وهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة لا تحصي يعني لا تبقي شيئا
للادخار اراد من الاحصاء الابقاء لان من ابقى شيئا تحصيه وقيل معناه لا تقتري ما انفقته
فتستكثريه فيكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك فتحصي الله عليك يعني يقلل رزقك بقطع
البركة عنه حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو مظنة القلة او يقال معنى الاحصاء هو
المحاسبة عليه في الآخرة م جبير بن مطعم ﷺ روى مسلم عنه لا حلف في الاسلام وهو بكسر
الحاء المهملة وسكون اللام المعاقدة والمراد به هنا ما كان يفعل في الجاهلية من المعاقدة
على القتال والغارات وغير ذلك مما يتعلق بالمفاسد وايا حلف ما فيه زيادة كان في الجاهلية
المراد منه ما كان من المعاقدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغير ذلك م ابن عمر ﷺ روى مسلم عنه لا شغار في الاسلام الشغار
الاشدة اي تاكيدا وحفظا على ذلك م ابن عمر ﷺ روى مسلم عنه لا شغار في الاسلام الشغار
بكسر الشين والغين معجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقول زوجني بنتك
على ان تزوجني ابنتك ويكون بضع كل منهما صداق الاخرى فنهى النبي ﷺ عن ذلك بالحديث
ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه مذهب الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث
وقال ابو حنيفة العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث انه ذكر
فيه ما لا اصل له مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمى خمرا او خلافا فيما اذا ذكر في
العقد كون بضع كل منهما صداقا للآخر ما دام يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا في المصنف
ق ابو سعيد ﷺ اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع فبلغ ذلك رسول الله ﷺ
فقال لا صاعين تمر بصاع اسم الآخذ وهو اي لا تبيع صاعين تمرا بصاع تمر موجود والنقي بعضي النهي
ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين م ابو هريرة ﷺ روى مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة
الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان الاصل في المنفي نفي وجوده وهي
فريضة في الركعات كلها عند الشافعي لان كل ركعة صلوة ولهذا من حلف ان لا يصلي فصلى

صوم الوصال

رضخ له عطاه قليلا وما يقطع معلوم

لا يصح الرد في مال الروح الا في سبي

كان الرجل اذا جاء يعاقد الرجل فيقول دمي دمك وثاري ثارك وحربي حربك وسلمي سلمك وترثني وارثك وتعقل عني واعقل عنك فلما جاء الاسلام وآخا رسول الله ﷺ بين المهاجرين والانصار وانزل الله تعالى ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون والذين عاقدت ايمانكم فاتوهم نصيبهم الآية

شغار الشغل وصيانة الاعراض وهو ان يزوج الرجل وليته على ان يزوجه وليته ولا صداق بينهما

حاجة لم يزده الاسلام الا شدة حاجة من احتاج الى التوارث فان قيل اثبتم في هذه الآية ولاء الموالاة ونفيتموه في حديث عائشة وهو ان الولاء لمن اعتق فكيف الجمع بينهما قلنا الولاء الذي نفاه الحديث هو الولاء الذي كان في الجاهلية وهو ان يعقد الرجل مع غيره ان يرثه ان مات ولا وارث له ويعقل عنه اذا جنى فنسخ ذلك بالاسلام وبقي ولاء العتاقة والنسب والحلف والمعاقدة على بعض احكام الجاهلية وهو ان يقول الرجل لغيره دمي دمك وثاري ثارك وحربي حربك وسلمي سلمك وترثني وارثك وتعقل عني وأعقل عنك فلما جاء الاسلام وآخا رسول الله ﷺ بين المهاجرين والانصار وانزل الله تعالى ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون والذين عاقدت ايمانكم فاتوهم نصيبهم الآية

العواء ورفع اليدين في الركوع

ركعة خمس وفريضة في ثلاث ركعات عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل وفريضة في ركعتين عند ابي حنيفة واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فتنصرف الى الكاملة وفي ركعتان عرفا وفي مسيلة اليمين في تلك الصلوة مذكورة صريحا فانصرفت الى الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغي ان لا يجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة كالاكتفاء في الفريضة قلنا الشفع الثاني في النافلة صلوة على حدة والقيام اليه كتحريمة مبتدأة ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب القراءة فيه كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدون القراءة لكونه تمام القراءة في الاولين قراءة في الاخريين يعني تنوب عن تلك

الصلوة بحضرة الطعام

م عائشة ﷺ روى مسلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه نفي جوازها وقال اهل النظر المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد المصلي اكله لما فيها من اشتغال القلب ولا يدافع الاخبثان يعني لا صلوة كاملة حاصلة للمصلي والحال انه يدافعه الاخبثان وهي البول والغائط عن الاداء ويدافعهما المصلي للاداء الواجب وهو للحال قيل هذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل او تطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي لا يصلي بل ياكل ويتوضأ وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلوة اذا فات فات بالخلف والصلوة خلف لا تنهى

تقييد المطلق بنسخ

ق عبادة بن الصامت ﷺ اتفقا على الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي على ان الفاتحة فريضة في الصلوة حتى في صلوة الجنازة لان المراد منه نفي الجواز يؤيده ما روى انه ﷺ قال لا تجزئ صلوة لا يقرأ فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة فريضة القراءة انما ثبت بقوله تع فاقرءوا ما تيسر من القرآن وهذا الحديث خبر الواحد لا يثبت به الفريضة لثبوته بشبهة في نقله فيثبت به الوجوب عملا بالدليل فتكون الفاتحة كل الصلوة فان قلت الآية مطلقة فهي لا تتناول التعيين كما لو قال لغلامه اشتر لي لحما ولا تشتر الا لحم الضان فانه تعيين ولا تعارض قلت نقيد المطلق لنسخ فخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق علي ﷺ اتفقا على الرواية عنه قال بعثت رسول الله ﷺ جيشا فعصل اميرهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما غضب منه في شيء قال اوقدوا لي نارا فاوقدوا فقال الم يامركم رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله فلم تزل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال ﷺ لا طاعة في معصية الله يعني لا انقياد للامام في المعصية انما الطاعة في المعروف وهو ما لم ينكره الشارع خ ابو هريرة ﷺ روى البخاري عنه لا طيرة وفي بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر تطير كما يقال تخير خيرة ولم يجئ في المصادر على هذه الزنة غيرها كان اهل الجاهلية اذا قصد فاحد الى حاجة واتى من جانبه الايسر طيرا او غيره يتشاءم به فيرجع هذا ما قالوا الطيرة فاظلها النبي ﷺ هذا الكلام و خيرا اي خير الطيرة الفال يسكون الهمزة وربما يحققها الناس فسره النبي ﷺ بالكلمة الصالحة

لا طيرة مصدر تطير كما يقال تخير خيرة

الفأل

الصلوة بحضرة الطعام

لا انقياد للامام في المعصية

من المهمات شرح الطاعة للامر

العواء ورفع اليدين في الركوع كلما عند الشافعي

المسوغة على قصد التفاؤل كسماع مريض ياسالم فان قلت هذا لو يدل اثبات بعض الطيرة للطيرة
وقوله ﷺ لا طيرة ينفيها مطلقا فاوجه قلت الجمع بان يكون هذا نسخا على رغمهم او المراد به
اثبات الفضل له مطلقا لا تفضيله على الطيرة ومعنى باب قولهم التصيف اخر الشتاء اى
الفال في بابه اثر عدم الطيرة في بابها كذا في شرح المشكوة وانما كان الفال احب كما فيه من حسن
الظن بالله تع ورجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي ﷺ يتفاءل ولا يتطير وكان يحب
اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد ق جابر ﷺ انتفاء على الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من الاعداء
وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا في ان المنفي نفس سراية العلة او اضافتها الى
العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني اول لقوله ﷺ لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة
الاصول الطبية عن التعطيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث لا عدوى ولا طيرة
فارجع ولا هامة ولا غول وهو واحد الغيلان وهو نوع من الجن كان العرب يعتقدون
انه في الفلاة يتصرف في نفسه وتترا آى للناس بالوان مختلفة واشكال شتى وتضلهم
عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد قال ﷺ اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان
اجيب بانه كان ذلك في الابتداء ثم رفعه الله عن عباده او يقال المنفي ليس وجود الغول بل
ما يزعم العرب من تصرفه في نفسه ق ابو هريرة ﷺ انتفاء على الرواية عنه لا فرع بفتح فاء
وراء مهملة وبعض مهملة اول نتاج تلده الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لآلهتهم رجاء البركة
في امها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وبكسر تاء مثناة فوق وبعد ياء ساكنة ذبيحة كانوا يذبحونها
في العشر الاول من رجب يسمونها الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون الفرع
لله ويعطون العتيرة فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح لله اي مزيوح
كان في اي شهر كان فلا فايدة في التعيين ق ابن عباس ﷺ انتفاء على الرواية عنه لا مال لك لان
كنت صدقت عليها اي ان صدقت في انها نتجت وهبا استحللت من فرجها يعني ما اعطيتها في
المهر يكون بمقابلة وطئك اياها فلا عود اليك وان كنت كذبت عليها فهواي حصول المهر بعد
كل منهما اي من تلك المرأة لان المهر اذا تقد اليك مع صدقك عليها فلا ان لا تعود مع كذبك اولى
قاله لرجل من الانصار لبعض امراته فقال يا رسول الله مالي يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب
مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق
العلماء، واما اذا لم يدخل بها فذهب كثيرهم الى ان لها نصف المهر وقال جماعة لها الصداق كاملا
وقال ابو حنيفة لا صداق لها ق ابو بكرة ﷺ وعمر وعلي وعايشة ﷺ انتفاء على الرواية عنهم قيل كان
اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي ﷺ عبد الله ولا بوته وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله
ﷺ وقد جمعتهم هذا الاحاديث الصحاح فضايله كثيرة مارواه عن النبي ﷺ مايته واثنان واربعون
حديثا اتفق الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث
على بناء المجهول يقال ورثت ابي واورثني ابي وورثني توريثا ما تركناه صدقة هذا استثناء
جواب عن قال لم لا يورث الانبياء تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا يقتسم ورثتي ق

زيادة من نسخة صحيحة

ح عبد الله بن هشام ﷺ روى البخاري عنه قال كنا مع النبي ﷺ وهو يأخذ بيد عمر ﷺ فقال له عمر يا
رسول الله انك لأحب الي من كل شيء الا نفسي فقال ﷺ لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك
من نفسك يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاء نفسك وان كان فيه هلاكك
المراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل احد مجبول على حب نفسه اشد من غيره
قاله لعمر فقال عمر فانه اي فان الشان الآن والله لانت احب الي من نفسي فقال الآن يا عمر
يعني الآن صار ايمانك كاملا ح انس ﷺ روى البخاري عنه قال كان العباس
عم النبي ﷺ مع المشركين يوم بدر فاسر فقدي نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما
مهاجرا وكان رجال في الانصار اساروا ان يتركوا العباس وتركوا فداءه لكن اراد ان يفدي
نفسه ويحملوا ذلك من انصبائهم طلبا لرضاء رسول الله ﷺ فلما استاذنوا في ذلك النبي ﷺ
قال لا والله لا تذرون بضم الراء لانه نهي يعني لا تتركوا منه درهما يعني من فداء العباس انما ابقى
النبي ﷺ عن ذلك واكده بالقسم تاديبا للعباس ولئلا يشق على الانصار في اموالهم ويلتاع
في نفوس اصحابه شيء لكون العباس عمه وفي الحديث دلالة على الاجتناب عن مظان التهمة
ومواقع المنة م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه لا وجدت انا دعا عليه النبي ﷺ زجرا له
عن ترك تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له مافيه عبارة عن العبادة عدل عنها بالموصول
تعظيما لشانها قاله لرجل نشد اي طلب ضالة في المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعني من وجد
ضالتي وهي الجمل الاحمر فدعا في اليها ق ابن عباس ﷺ انتفاء على الرواية عنه لا بجرة بضم الهمزة
اي فتح مكة المنفي فرضية الهجرة وفضيلتها التي كانت قبله لا وجود لها لان فتح مكة اوجب
ضدها م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه لا مثل بضم الهاء وسكون اللام يعني الهلال عليكم الطلوا الى
غرة يعني اثبتوني به الغرة بضم الغين المعجمة وفتح الهمزة قدح صغير قاله لظهيرة ليلة التعريس حين
اشتد الحر والناس يقولون عطشنا هلكنا وليلة التعريس كانت بمرجع من غزوة خيبر وقيل من
حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضي قال الراوي كان في غيره ﷺ بقية ماء من وضوءه وقد اوصاني
بحفظ فعجل يصب منه وانا استقيهم حتى ما بقي عندي وعند رسول الله ﷺ صبت فقال اثرث فعلت لا
اثرث حتى تشرب يا رسول الله فقال ﷺ ان ساقي القوم آخرهم شربا م ابن عمر ﷺ روى مسلم عنه لا تاكل
احد من اضحيته وهي بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء معروفة وفيها اضاحي فوق ثلثة ايام قال
القاضي ابتداؤها يجوز ان يكون من يوم النحر وان يكون من يوم التحر وان تاخرها النهي في الحديث تكرر استه
وقيل للتحريم وانما كان هذا حدثت سنة ست ق ابو سعيد الخدري رضه وهو قوله ﷺ
ان خير يوم الاضاحي كلوا واطعموا واحبسوا وتقدم ذكرناه في الباب الثاني من مسي وانما قال المصنف كرناه
للتقاؤل او لتاليف الباب الخامس قبل هذا الكتاب ق انس رضه انتفاء على الرواية عنه لا يؤمن
احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد به نفي كمال الايمان وباب الحث
الاختيار ق مثله لعامر رسول الله ﷺ مؤمنان يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا او لعل يقتل ابويه
واولاده الكافرين لا حتمال ان يختار ذلك لعلمه ان السلامة في امتثال امره ﷺ وان كان لا يحبه

الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع المنة

وقياسه اى القياس الواقع في اسم التفضيل استقاقه للفاعل لا للمفعول فانه لو اشتق لكل منهما
قياسا مطردا لكثر الالتباس فاقتصروا على الاشرف وندر المفعول غالطوا العباس لان غلبة
تواضع قليلة كما عذر لمن هو اشد معذورية والوم لمن هو شديد ملومية وغالطوا العباس
اشغل واشهر واعرف حاشية

بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن الدواء ولكن تميل اليه وتفعله لظنه ان صلاحه فيه كيف
وشتان ما عطف علينا منا ومن آبائنا واولادنا لانه عم يسعى لنا لا لغرض قال القاضي من محبته
عم فضرة سنية والذب عن شريعته وتمادكر الوالد والولد اندر بهما في الناس لفضل المحبة
عنها فان قلت كيف جاء افعل التفضيل منا بمعنى المفعول وكان قياسه ان يصاغ للفاعل قلت
مذ اوتم مثل لانكى رابت ان اصله مأخوذ من حنك الشيء بضم الكاف اذا صار محمودا فذ عبد
مجهول وليس كذلك لان اصله حبب ككرم بصيغة الفاعل فنقل ضمة العين الى ما قبلها قاده عم كذا
في شرح المصابيح لزين العرب ق انس رضه انتقاعلى الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى احب حبيبه
ما يحب لنفسه اى في الطاعات والاشياء المباحة لما جاء في رواية النيسابوري حتى يحب للاخيه
الخير ما يحب لنفسه وانما قال في هذا الحديث لا يؤمن عبد وفي الحديث السابق لا يؤمن احدكم لان
الاعتناء والمجاهدة يشق عليهم ان يحبوا لاخانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد كما
الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة واما محبة النبي عم فيستوي فيها الغني والفقير
لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الحد ق ابو هريرة ض انتقاعلى الرواية عنه لا يبيع بعضكم على بيع
بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص من
ثمنه او اجود منه بثمنه قال شارح صورته اذا اشترى رجل شيئا من آخر بثمن معين وتراضيا
المتعاقدان على ذلك فيأتي آخر فيعرض سلعة مثل ثمن المنتقص منه او اجود بمثل ثمنها او
اقول هذا صورة السوم على السوم لا البيع على البيع قيل انه مخصوص بما اذا لم يكن في
الصورة المذكورة غبن فاحش فاذا كان فله ان يرد عوه الى المفسخ ليبيع منه بارخص دفعا للضرر
عنهم ح جابر ه روى مسلم عنه لا يبيع حاضر لباد ايراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان
من اهل البادية يقال بدا فلان اذا نزل كذا قاله الخطابي صورته ان يحمل البدوي متاعا الى
البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فيأتيه البلدي ويقول ضعه عندي لابيعه بسعر زايد على
التدريج وهو حرام عند الشافعي ومكروه عند ابي حنيفة ه قيل هذا اذا كان المتاع مما تعم الحاجة
دون ما لا تحتاج اليه الا آحاد ع يشعر به قوله عم دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل لا
بيع الحاضر للبادي ولا يشتري له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل في البيع والشرى
والمشترك في موضع النفي يعم ح ابو سعيد ابو هريرة ه يعني راوي الحديث على تخريج البخاري ابو سعيد
وعلى تخريج مسلم ابو هريرة لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر اراد به النهي عن بغضهم
وان وجد سببه لقوله عم في حديث آخر دعوا عمر من سبهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على
رعايتهم ح عائشة رضه روى البخاري عنها قالت للذي سألها عن مرضه فكان يغمى عليه فجعل
يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا المريض يكره الدواء فلما افاق قال عم الم انهكم ان لا تلدوني قلنا
يعني انهى الا لدعلى بناء المجهول الالد وبفتح اللام هو الدواء الذي يشرب من احد شقي فم المريض
يقول لدوته اذا سقيته ذلك وانا الطر الدواء فيه للحال الا العباس فانه لم يشهد كم بفتح الهاء اى الخبر
وفيه التشفي انا امر النبي عم ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل لعلانيته

عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كعبارته وعلى ان المتعدي ينقل به ما هو
من جنس الفعل الذي تعدي به الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة ه روى مسلم عنه لا يبولن احدكم
في الماء الدائم اى الساكن ثم يغتسل منه ثم علة للتراخي في الرتبة ومعناه بعد الاغتسال فما بال
فيه اعلم ان الماء الكثير مخرج عنه بالاجماع والماء الذي يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعي
والماء الذي لم يتغير بالنجاسة مخرج عند مالك ولكل منهم متمسك موضح بيانه متبعا الفقه
ق ابن عمر ه انتقاعلى الرواية عنه لا يتحدث احدكم منعوله محذوف للدلالة الكلام يعني لا يقصد
احدكم الوقت الذي تطلع فيه الشمس او تغرب فيصلي بإسكان الياء عطف على ما قبله وموقع
النهي ايضا اى فلا تصلي ويجوز نصبها باضمار ان عند طلوع الشمس ولا عند غروبها المنهي
عنه في هذين الوقتين الفرائض والنوافل جميعا عند ابي حنيفة واصحابه والنوافل فحسب عند
مالك والشافعي لقوله عم من نام عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق
ابو هريرة رضه انتقاعلى الرواية عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون
رجل كان يصوم صوما فليصمه يعني الا ان يوافق صوما يعتاد بصومه اعلم ان المنهي عنه
التقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة لقوله عم لا صيام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي
هو التقدم مطلقا نظرا الى اطلاق الحديث فان قلت اذا اريد به التقدم بنية رمضان لا يستقيم
معنى الاستثناء قلنا انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق صوما يعتاد بصوم متطوعا فليصمه
فان قلت فما وجه تخصيصه بيوم او يومين قلنا لانه قليل فكان مظنة ان يقوم انه معفو كالعفو
في كثير من الاحكام وانما نهى عن التقدم حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة
صومهم اياما من جهة الفرضية وقيل ليكون شارع رمضان ذا قوة ونشاط واثقل عليه
صومه ق انس ه انتقاعلى الرواية عنه لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به انما نهى عن
تمني الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل به من الله من مشاق الدنيا واما اذا تمنى الموت
لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء واذا اراد بفتنة في قوم
فتوفني غير مفتون ق عثمان رضه انتقاعلى الرواية عنه لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء اى
يكمله برعاية فرائضه وسننه فيصلي صلوة اى من المكتوبات الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة
التي يليها قيل المغفور هو الصغائر ونرجو من الله ان يغفر الكبائر ايضا لعموم قوله تع ان
الحسنات يذهبن السيئات م ابو هريرة ه روى مسلم عنه لا يجتمع كافر وقاتله ارادبه المؤمن
الذي قتله لاعلاء كلمة الله في النار ابدا اعلم ان جهاده ذلك ان كان لم يكفر كالجملة ذنوبه فلا اشكال
وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بغير الخلود في النار كالحبس في موضع آخر م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه لا يجزي ولد والده بفتح اوله وبالزاي المعجمة اى لا يكافي ولد باحسانه على والده و
قضاء ما عليه من حقه الا ان يجده اى يأتي بحده مملوكا فيشتريه فيعتقه قال اهل الظاهر لا يعتق
الولد بمجرد ذلك وله عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشراء الى انشاء العتق والجمهور
على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية معناه فيحصل عتقه فيحصل ولده عن الرق بسبب شرائه ليؤيده

والتخلق باخلاقهم
ذب عن دينه ذبا من باب نصر
حمى ودفع حاشية

امر الالد لمرات
ايمان عبد
الى

اى اشارة

سام البائع السلعة عرضها
وذكر ثمنها وساومها المشتري
معنى شاورها وسوما
الرجل على سوم اخيه اى الاشتراء
ورد على الايام والمتباع
حاشية

المشترك في موضع
النفي يعم

الانصار

الانصار جمع نصير
كشريف واشراف
وقيل جمع ناصر كصاحب
واصحاب والانصار
قبيلتان الاوس والخزرج
ابناحارثة بن ثعلبة
الى

قتلتين

ه وليس بقتل في الزنا
ومعناه استحلال الزنا
الى

الاوقات المكروهة

فضيلة الجهاد

قضاء الولد عن
والده

قوله ﷺ من ملك ذا رحم محرم فهو حر سمعت أنا في بعض شيوخي هنا معنى لطيفا وهو أن قضاء حق الوالد لا يوجد الا في صورة أن يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق ما يوجد مقارنا بالشرى لاعقيبه فعلم أن قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تع ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف محال فيفسد نكاح منكوحات الآباء ويجوز أن يكون الفلاني فيفسقه كما في قوله تع فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل ق أبو بردة بن يسار رض انتقاعلى الرواية عنه بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء الغير المعجمة وبالدال المهملة ويسار بكسر النون وتحتية الياء المثناة تحت وبعدها الف راء مهملة قيل ما رواه عن النبي ﷺ حديثان اه في الصحيحين حديث واحد للجلد أحد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى ثلثين عند الشعبي والى مادون اربعين على ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابي حنيفة والشافعي لكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله في حدوده واولوا الحديث بانه للانزجار على العشر بالاسواط ولكن يجوز الزيادة بالايدي والنعال ق ابو هريرة رض انتقاعلى الرواية عنه لا يجمع بين امرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها تقدم شرحه قريبا ح ابو بكرة رض روى البخاري عنه لا يجمع بين متفرق هذا نهي للاولياء حين جاء الشاهدان أحدهما فاسق أو أحدهما أعمى أو أحدهما أبوه أو ابنه أو أحدهما عدو للمشهود عليه أو نحو ذلك ومعنى الجمع بينهما في الشهادة أن يشهد أحدهما بالبيع يوم الجمعة والآخر يوم السبت مثلا أو أحدهما بالبيع والآخر بالاقرار به أو أحدهما بالبيع بالف والآخر بالبيع بالفين أو أحدهما بالبيع بالف والآخر بالبيع بالف وخمسمائة ونحو ذلك فان هذه الشهادة لا تقبل لان كل واحد من الشاهدين يكذب صاحبه في بعض ما شهد به فلا يثبت شيء من ذلك بشهادتهما ولا يقضى بشيء منه وهذا معنى قوله لا يجمع بين متفرق أي لا يجمع بين شهادة متفرق ومعنى لا يفرق بين مجتمع هذا نهي للشاهد عن التفريق بين ما شهد به مجتمعا فيشهد في مجلس واحد بما يثبت به الحق كله ولا يفرق شهادته في مجالس متعددة فان فرق شهادته في مجالس متعددة لم تقبل شهادته لان كل واحد منهما لم يشهد بما يثبت به الحق وانما يثبت الحق بشهادتهما جميعا وهذا معنى قوله لا يفرق بين مجتمع وقوله لا يجمع بين متفرق ق ابن عمر رض روى مسلم عنه لا يحلبن أحد ماشية أحد الا باذنه أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته وفي نسخة بفتح الميم وضم اللام وفتحها الغرفة يخزن فيها الطعام وغيره الاستفهام في قوله أيحب بمعنى الانكار اعلم أن في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى جزء الضرع مستوثق في الضرع جدا لانه شبهه بالغرفة التي يصعب صعودها وتكون مقفلة بحيث لا يخلص ما فيها الا بالكسر فينبغي ان لا يحلب ماشية بلا اذن صاحبها انظر الى حسن نظر النبي ﷺ وكمال بلاغته لا زال مخصه الله بمزيد عنايته فيتسل طعامه هذا بصيغة المجهول وبالنون والثاء المثلثة من باب الافتعال اي ينثر ويستخرج فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعامهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النهي تاكيدا قال شارح فيه دليل على اثبات القياس ورد الشافعي الى نظيره في الحكم فيستدل به على ان من حلب لبنا من ماشية محروسة لغيره يقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة الى هنا كلامه لكن فيه تامل لان القطع ما ثبت الا بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرء مسلم الى آخره دمه يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله هذا تفسير لمسلم على قول من جعله مرادفا للمؤمن الابجدي ثلث اي علل ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر والرفع خبر مبتدا محذوف المراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم المكلف الحر الذي اصاب فرجا في نكاح صحيح تام رزني والنفس بالنفس والتارك لدينه لا بد في هذه الصفات الثلثة من تقدير المصدر ليصلح ان يكون علة تقديره زنا الثيب الزاني واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فراقهم فراقهم بالردة عن الدين ومن سبك ياحة دمه وفي الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا تقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا توجد المحصنة قلنا التنصيص على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما في الزنا الذي هو علة القتل وكذلك المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد لكونه محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك م جابر رض روى مسلم عنه لا يحل لاحد ان يحمل السلاح بمكة احد من يحل ما يكون للقتال ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اي زوجة ومعنى لا يحل له نكاحها وحرمتها على التابيد قولنا لحرمتها احتراز عن الطلاق فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التابيد احتراز عن اخت الزوجة ويروى لا يحل لها محرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فالمراد من الحاقه بالمحرم في جواز السفر معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبي ﷺ بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين وبناء الطلاق رواية

قضاء الولد حق الوالد محال

مراتب التعزير

جواز ادخار القوت

محبة الانصار

الخلطة بالضم الشركة

النفقات

عباس ﷺ لا تسافر امراة الا مع ذي محرم الى غير ذلك من كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين مستفادا بدليل آخر وفي الحديث حجة على الشافعي ومالك انهما جوزا سفر المراة بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها اومع نسوة ثقات ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها لا يحل لامراة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلثة ايام الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا تحد الحداد ذكر الطيبي الزينة والدهن من غير عذر قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب الثاني للمفاعلة المجرد تقال احدت المراة احدادا وحدت حدادا وعن الاصمعي انه لم يجئ الا احدث ربما عبر الاعلى رواية هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول او قبله ويدل ايضا على ان الاحداد على الابنة المسئولة على مولاها وكذا تقييد المراة بمسلمة يدل على ان الاحداد على الذمية ومن مذهبه حنيفة واصحابه وقال الشافعي على الذمية الاحداد لعموات بقية النكاح عنها وحمل التقييد بالاسلام في الحديث على شرفه وكونه اداعى للانقياد قال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان حمل بيانا لقوله فوق ثلثة تام بكون الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يحل لامراة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها وان حمل على ان التحد مقدر يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا ق سعد بن ابي وقاص ﷺ اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامرئ ان يهجر اخاه فوق ثلثة ليال اما اباحة الهجر في الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة واما على من لا يقول به في الثلث لان الادمي مجبول على سوء الخلق فلا يغضب قيل هذا فيما اذا كان الهجر لامر دنيوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما هجر رسول الله ﷺ عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك ولهذا ان الناس اليوم هجروا الحسنين يوما روي ان يعبر صفية لما اعتل قال النبي ﷺ لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب ﷺ فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر ح ابو هريرة ﷺ روى البخاري عنه لا يخطب احدكم بالجزم نهي و بالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المراة للتزوج قيل هذا اذا تراضيا على كداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس اتت النبي ﷺ فقالت ان معاوية وابا جهم خطباني قال ﷺ انكحي اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان متباينين اما اذا كان الخاطبان متفاوتين فالاولى ان يخطب الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي وكتبه خلاف الظاهر وقال الطحاوي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان ايسر قطع الاخوة بين المسلم والكافر وهو كما ترى مخالف لجمهور اهل المذهب وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما في قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم اللاتي دخلتم بهن فان حكم الاخوة في الاسلام ونحوه اخيه في الحديث غير معتبر به وتواريد منه ما نهوا الامر وهو اخوه من جهة كونهم من بني ادم لحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووي لو خطب على خطبة اخيه كان عاصيا وصح نكاحه ولا تفسخ وقال بعض اصحابنا الكتبة ينبغي ح ابو هريرة ﷺ روى البخاري عنه لا يدخل احد الجنة الا ارى على بناء المجهول مقعده بالنصب مفعول الثاني من الباء لو اسلم يعني لو اسلم لكان ذا مقعد ليزداد شكرا متعلق بقوله ارى ولا يدخل النار احد الا ارى مقعده من الجنة لو احسن

النهي عن هجر اخيه

النهي عن الخطبة على خطبة اخيه

لكون

ليكون متعلق بقوله ارى عليه حسرة ح جابر رضه روى مسلم لا يدخل احد منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي لا يجعله امنا ولا انا بمعنى ولا انا ادخل الجنة بعمل الا برحمة الله يحتمل ان يكون الباء فيه زايدة والاستثناء منقطعا لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فغناه لكن رحمة الله تدخله الجنة وليس المراد منه تهوين امر العمل بل نفي الاغترار به وبيان انه انما يتم بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا وتقدر المستثنى منه فعناه لا يدخل احد منكم عمله الجنة مغارا بشيء الا برحمة الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظايره فلا ينافي الحديث لان الآية تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث علية والحاية اللهم اني اسألك طاعتك ومالها وان قصرت فيها واكره معصيتك وان ركبتها تفضل علي بالجنة وان لم استحقها م انس ﷺ روى مسلم عيش لا يدخل الجنة عبد الا باكى جاره بوايقه جمع بايقة وهي ما يصيب الناس من عظيم نوائب الدهر والمراد منها الشرور ق جبير بن مطعم ﷺ اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم بعرف تاويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من تاويلات نظايره فيما سبق ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد فرق بعض بينهما بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم فيتم والقتات هو الذي يتسمع على القوم ولم يعلموا ثم يتم قال الامام الغزالي ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغير ما حتى لو راى انسانا يخفي ماله فاظهره لغيره فهو نميمة م ابن مسعود ﷺ روى مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزنها الذرة واحدة الذر وهو النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال اي النبي ﷺ ان الله جميل يعني جميل الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم في قلة اظهار الحاجة الى غير الله تم او معناه انه تم جميل الفعل يخلقه بقضاء حاجاتهم فيحب منكم هذه الصفة ومن قضاء حوايج اخوانكم وبه الجمال لكم كذا قاله الشيخ الكلاباذي لكن المعنى الاول انسب بهذا الكبر بطرا الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اي تضييعه في قولهم ذنب دم فلان بطرا اي هدرا يعني الكبر هو تضييع الحق في امر الله ونواهيه وعدم التفاته وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اي استحقارهم و تعييبهم ذكر الخطابي في تاويل الحديث وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان والثاني ان يتزع عنه الكبر بالتعذيب وبالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما قال تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مما لو جازى الله بادنى مقداره لكان جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن تكرما بان لا يجازي به بل يدخل كل موحد الجنة ح ابو بكرة رضه روى البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها الخوف المسيح الدجال

الوهن الضعف صح ووهنا توهينا

دخول الجنة ليس بالعمل بل بفضل الله

الذرة

ذم الكبر

لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يذبانه عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال والله لا يقدر على ما يريده بل ما يفعله انما يكون بمشية الله واقداره عليهم انتهى روى مسلم عنها قبل هذا روايته عن النبي ﷺ عشرة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة روى ان رسول الله ﷺ بعث عثمان رضه عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله ﷺ ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم خير اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين ﷺ انتهى روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا القول للشك من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وهي بنت عمر رضه زوجة النبي ﷺ بلى يا رسول الله فانتهرها النبي ﷺ فقال قد قال الله وان منكم الا واردها فقال النبي ﷺ قد قال الله ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثوا وهو مصدر حال اي جاثين على الركب من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان قيل القسم في الاية مضمر اي والله ما منكم من احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفي معنى الورود وفي مرجع اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولا لما بعد الآية وعلى قوله ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجي بمعنى نسوق يعني بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثاني فالورود بمعنى الدخول لقوله ﷺ لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فيكون للمؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها لا يكون داخلها قلنا المراد انهم مبعدون من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين في الغابرة في دخولها قلنا فيه مزيد التذاذ لهم بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد غم للكفار حيث يقتضون عند المؤمنين وعن مجاهد ورود المؤمن النار هو مسّ الحمى جسده في الدنيا لقوله ﷺ الحمى حظ كل مؤمن من النار والله اعلم ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة معنى الورود القرب من جهنم والجواز على الصراط لانه قد يرد الشيء الشيء ولا يدخله كقولهم وردنا ماء كذا ومررنا به قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وعندي ذلك لا يناسب قوله ﷺ لا يدخل النار فان تفسير الورود بالدخول وارجاع الضمير في واردها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث والآية اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه حينئذ يبقى استدلال حفصة رضه بالآية غير منتظم لما ذكرتني الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول ويندفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول النار يستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب في مقابلة ما قبله استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الآية ودفعه عليها ببيانه ان كل داخل في النار غير معذب لقوله ثم ننجي الذين اتقوا واتانا الآلئ فعن ابن مسعود

ان الضمير في واردها للمتقين ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك لا لرد مقالته عليهم ﷺ عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه قال اخبرا ابو بكر رضه رسول الله ﷺ انه دخل بيته فرأى عند زوجته نفرا فلما اخبره قال ﷺ لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة اي التي غاب عنها زوجها الا ومعه رجل او اثنان شك من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بها العدد صغيرين كانا او كبيرين ق ام سلمة اتفقا على الرواية عنها لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا تفسير لهؤلاء قال ﷺ حين رأى مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه النساء في كلامه وحركاته تارة يكون هذا الشبه بجبلته عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم الذي قال ﷺ في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان ان المخنثين حكم الرجال الدخول في الرجال عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب انتهى ثم عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة او احتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث والا فكان حقه ان يقول عليكن ح ابو امامة رضه روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا دخله الذل قاله لما رأى سيفا من آلة الحرث قيل هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان الزارع لا يخلو من ان يكون مغلوبا بالغشوا والخراج وهذا نوع من السلطنة عليه ولا يتوهم من هذا امر مؤبد لكثرة زراعة لانها محمودة بكيف وقد روي انه ﷺ قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض ق اسامة بن زيد رضه احتفاء على الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما يرث كل منهما من الآخر الا قطار الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم اصلا عند الشافعي لهذا الحديث وقال ابو حنيفه وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده ما كسبه في الاسلام وعنده ما كسبه في الحالتين قالوا لان هذا مذكورة في الفقه ح جرير رضه روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس مر تأويل نفيها عمن لا يرحم الناس في الباب الاول في حديث من لا يرحم لا يرحم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم في صلوة ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانه ﷺ نادى بذلك المقصود كما في قوله ﷺ امتكم هذه تجعلون امتكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكائن فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما مما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني المؤمن لا يزال في وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى لشؤم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد لا في امر الدماء ح سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين ليحصل الحضور في الصلوة فمن حافظ عليه يكون متيقظا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب

فانهم يخرجونه الى اشتباك النجوم م سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب
قيل المراد بهم اهل الشام لانهم فى طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة
والجلادة قال الجوهرى غرب الفرس حدته وقيل الغرب هنا الدلو الكبير والمراد باهلها العرب
لانهم مختصون بها غالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اى يقرب قيامها ق المغيرة بن شعبة
رضه اتفقا على الرواية عنه لا يزال ناس من امتى ظاهرين اى غالبين على الحق حتى يأتيهم امر الله
قال شارح امر الله هو القيامة كقوله تع اتى امر الله اى هنا كلام لكن الاوجه هنا ان يقال فى الارض الله وهم
هو الريح التى يأتى فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال فى الارض الله وهم
ظاهرون اى غالبون على الحق الواو فيه للحال والعامل فيه يأتيهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
قال بينا انا فى المسجد اذ جاء ناس من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق الله
فاخذ رسول الله ﷺ حصى بكفه فرماهم فقال لا يزالون يسألونكم يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق الله
مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر فى خلق راجع الى من وفى بعض رواياته فاذا قالوا
ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لا يزال هذا الامر فى قريش ما بقى منهم اثنان يعنى امر الخلافة مختص بقريش ولا يجوز عقدها
لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا ما بقى من الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة و
الآخر تبعا م ابو هريرة ﷺ روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا فى الدنيا الا ستره الله يوم القيمة
يعنى ستر الله معاصى ذلك الساتر من اشاعتها فى اهل الموقف وقيل اى ترك ما ستر عليه
والمعنى الاول اظهر الستر فى الدنيا اعم من ان يكون واقعا على عيب العبد او بدنه قال النووى
الستر على المجرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فينبغى ان يرفع امره
الى الولاة ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه لان الستر عليه يكون تقويه على فعله م سلمان
رضه روى مسلم عنه لا يستنجى احدكم بدون ثلثة احجار قال الشافعى لا بد فى الاستجمار من ثلثة
وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة العدد غير لازم لقوله ﷺ من استجمر فليوتر
ومن لا فلا حرج واما الحديث فتروك الظاهر لانه لو استجمر بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع ق استثنى
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يتم المسلم على سوم اخيه المسلم بقال سام السلعة
اذا طلبها للشرى صورة السوم على السوم ان يقول واحد للمشترى بعد تراضى المتعاقدين ارد
المبيع لا تبع منك خيرا منه او يقول للبايع استرده لا اشتريه منك باكثر قيل بمجرد سكوت احدهما لا
يدل على رضاه بل لا بد من تصريحهما فان وجد ما يدل على الرضا ففيه وجهان كذا قال النووى
ح ابو سعيد ﷺ روى البخارى عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن ای غایة جن ولا انس ولا شئ
الا شهد له يوم القيمة ذكر الشئ بعد ذكر الجن والانس يدل على ان ليشهد له ذو العلم وغيرهم
ومن ذكر هذا الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له بسماع صوته فالقريب
منه اولى وفى الحديث حث على رفع المؤذن صوته لتكثر شهداؤه وما قيل من انه يشهد له المؤمنون
من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له فضعيف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه

الغرب الدلو والذنوب والتحى
واول الشئ وهذه ذاهبة
والنشاط والتاذى والرادة
والدلو العظيمة قاموس

لا يحور ستر عيب
من المجاهرة بالفساد

من المجاهرة بالستر للستر مندوب اذا لم يكن متعودا بالفساد

رفع المؤذن صوته

لا يشير

لا يشير احدكم الى اخيه اى اخيه المسلم ويلحق به الذمى قال النووى لا يشير بالرفع نفى بمعنى
النهى بالسلاح فانه لا يدرى لعل الشيطان ينزع بالعين المهملة هكذا روى فى جميع نسخ
مسلم معناه يجذبه فى يده كانه يرفع يده فيحقق اشارته وروى فى غير مسلم بالغين المعجمة
فيكون بمعنى الاغماك فى قوله تع ان الشيطان ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان مفعول
يدرى ويجوز ان يكون يدرى نازلا منزلة اللازم فتنفى عنه الدراية اصلا ثم استانف بقوله
لعل من يده من ملابسة على بمعنى على يعنى ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير و
يجوز ان يكون فى زايدة على قول فيكون يده مفعول ينزع فيقع على المشير فى حفرة من النار
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يشربن احد منكم قايما فمن نسى وشرب قايما فليستقئ وفيه
اشارة الى ان الناسى اذا كان مامورا بطلب القئ ما شربه فالشارب عامدا اكون بها مورا به
بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبى ﷺ شرب من زمزم قايما فما التوفيق قلت النهى
للتنزيه لئلا يضر الشرب وشربه ﷺ قايما يكون لبيان الجواز او يقال انه مختص بما زمزم
لكونه مباركا غير مضر شربه قايما فمن نعم شخا بين الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن
مع ان التاريخ غير معلوم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يصبر على لاواء بهمزة بعد اللام وبالمد
ضيق المعيشة المدينة وشدتها احدا من امتى الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا او منا لبست
للشك لان رواته كثيرة رووا هكذا او بعيد ان يتفق كلامهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا
لمن مات بها بعدى وشهيدا لمن مات بها فى زمانى او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا
للمطيعين لا يخفى ان شفاعته ﷺ عام لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلتا
او بمعنى الواو كما ورد فى رواته بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى خصائص
اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة ليتجاوز
عن عصيانهم م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه لا تصلح الصيام فى يومين يوم الاضحى ويوم الفطر
من رمضان انما منع عن صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة الله ولو نذر صومهما لا ينعقد عند
الشافعى وينعقد عند ابى حنيفة واصحابه ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لا يصل احدكم فى الثوب الواحد ليس على عاتقيه منه شئ وهذه الجملة المنفية حال يعنى من صلى
فى ثوب واسع ينبغى له ان يلقى طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما ليكون امينا عن انكشاف عورته
وليئلا يفوت عنه الحضور فى الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل كذلك
لا تصح صلوته عند احمد لظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهى للتنزيه ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر ويروى العصر التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد
دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر فى حق من لم
يصلها ورواية العصر فى حق من صلاها الا فى بنى قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء
المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة كانوا معاندين مع النبى ﷺ فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب
قاله منصرفه اى وقت انصرافه من الاحزاب اى من غارتهم وهو طوايف من العرب اتوا المدينة

لا يصوم صوم العيد

بنى قريظة

الاحزاب

وحاصروها فلما انذروا بضرر الله تع خرج رسول الله ع خلفهم فغارت بهم ح ابو هريرة ض روى البخاري عنه
لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما الى الا بان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث
لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم في الماء الدايم وهو
جنب تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدايم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اى لا يبغض بغضا يؤدى الى ترکها ان كره منها خلقا
رضى آخر اى من خلقها الآخر وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها ح ابو بكرة
رضه روى البخاري عنه قال بلغ النبي ع ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال
ع لا يفلح قوم تملكهم امرأة وفيه اشارة الى انفشاخ وجوه الظفر عليهم وان المرأة لا تصلح
ان تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام والمرأة مستورة
ناقصة العقل م مطيع ابن الاسود رضه قيل روى عن النبي ع حديثا واحدا انفرد به مسلم
وهو لا تقتل قرشي صبرا نصب على المصدر مؤكد لغيره مثل قولك زيد قام حقا يقال فلان
مقتول صبرا اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد واحد
منهم حتى يقتل كما ارتد من غيرهم ولا يبعد المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش
ملحمة معلوم بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون
الله قيل هم قوم اجتمعوا لله سواء كان ذاكرو التلاوة او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم اى
احاطت بهم الملايكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة اى الوقار والخشية والذكر سبب
لها قال الله تع الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن عنده يعني في الملائكة المقربين
المراد من العندية عندية الرتبة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك و
ضئ ربك بكسر الضاد المعجمة اجعل مولاك ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم زنى هذا
للخطاب للمملوك فالخطاب السابق في احدكم للمالك ولا يقل سيدي ومولاي وفيه نهي عن
استعمال اسم الرب في مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب سواء مالك المعبود والانسان
مربوب متعبد فكره ذلك الاسم احذرا عن لمضاهاة ولهذا لم يمنع اضافته الى بها لا تعبد لا يقال
رب الجمال ورب الدار فلم يمنع العبد ان يقول سيدي لان مرجع السيادة الى الرياسة على
من تحت يده ولذلك سمي الزوج سيدا قال الله تع والفيا سيدها لدى الباب واما قوله ع ان تلد
الامة ربتها وفي رواية ربتها فمحمول على بيان الجواز لان النهي اذا حدرت للتنزيه او قال انما ذكره النهي
عن اكثار هذا الاستعمال وهذا موهما للتناقض ح ابو هريرة ض روى البخاري عنه لا يقولن احدكم
اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسئلة اى في وقت مسئلته تنازع فيه
الفعلان والعزم في السؤال هو ان يجد في الطلب ولا يعلقه بالمشيئة وقيل هو حسن الظن بالله
تع في الاجابة سئل كراهة هذا اللفظ في الدعاء هو ان يرى منه صورة الاستغناء عن المطلوب
او كان انه شعور بالتحتيم وهو انما يكون في حق من يتوجه اليه الاكراه والله تع منزه عن ذلك وهذا
معنى قوله ع فانه لا مكره له ح ابن مسعود رضه روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اني خبيث

المرأة لا تصلح ان تكون اماما

لا يريد حدوث الشئ

استعمال لفظ الرب ونهي عن

اصدها لا تقربن وان قربتم

يونس

يونس بن متى بتشديد التاء المثناة فوق وفي روايته ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا من يونس ان
متى تقدم البيان في حديث من قال انا خير من يونس بن متى و عايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت بضم الباء ولقست
بفتح القاف بمعنى غثى قلبي وانا كره النبي ع لفظ الخبث لكونه مستعملا في خلاف الطيب
فان قيل قد قال النبي ع في الذي ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب
عنه بان المنهي استعمال خبثت بمعنى غثيت مع وجود لفظ آخر يفيد معناه لا استعمال لفظ
الخبيث في خلاف الطيب قال الله تع الخبيثات للخبيثين او يقال خبثت نفسي يدل ان الخباثة
طبيعة له لان فعل ينقل بالضم فيها يستعمل في الاشياء الغريزية ولهذا كره النبي ع ذكره وقوله
فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعنى السابق فلا يكون منهيا م ابو هريرة ض روى مسلم عنه
لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي و
فتاي وفتاتي انما كره النبي ع ان يقول السيد عبدي لان فيه تعظيما للنفس ولان العبد في
الحقيقة انما هو لله تع قيل انما يكره اذا قاله على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه
والا فقد جاء القرآن به قال الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر يعني يا قوم اكلت خيبة الدهر اى حرمانه وايانا
نهى النبي ع عن هذا القول ومعنى قوله لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث
الى الزمان كما قال الله تع حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه وقد علمتم ان الله هو الدهر
اى مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف وعلى ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الدوام يقال دهرت
الشئ اذا جمعته ثم قد فتته وما قاله الشيخ الشارح ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم
من اسماء الله ومعناه الازلي الابدي ومنهم من اذن بجواز اطلاقه على الله تع غاية ما في الباب
انهم لم يكونوا عالمين بتسمية الله بهذا الاسم فاعلمهم فعلى هذا لكون وجه المنع عن تسميته ومعنى قوله
فان الله هو الدهر ظاهرين فلا يخفى ما فيه من التضعف والتكلفات م جابر رضه روى مسلم عنه
لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد للجلوس في مكانه ثم يخالف الى
مقعده اى يأتي من خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول تفسحوا اى توسعوا
فان قيل ثبت في الصحيح ان النبي ع قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا
يدل على جواز اقامة احد من مكانه فالتوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة في حق من سبق
اليه لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتاخر ان يقيمه قال النووي اصحابنا يستثنون
من هذا الحكم ما اذا اراد من له المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فله
ان يقيمه وجواز الاقامة في حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه
ليتوضأ او يقضي شغلا يسيرا سواء ترك في موضعه خرقة ونحوها او لا وهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا
فله ان يقيمه لانهم يبطل اختصاصه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من
مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقولن احدكم

لا تقولن عبدي وامتي

الدهر

يونس

الكرم فانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها معنى كريم يستوى فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث وسبب النهى ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما لان الخمر المتخذة منه تحمل شاربها على الكرم فكره النبى عم هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويذموهم بحسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن وقلبه احق ان يتصف به بطيبه و زكاته والغرض منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمة ق سعد بن ابى وقاص انتقاعلى الرواية عنه لا يكيد اى لا يريده بسوء اهل المدينة احد الا انماع اى خاب اى يتماع الملح فى الماء تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر رضه انتقاعلى الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص وفى ذكر القميص تنبيه على ان المنهى لبس ما يحيط بالبدن فلو ازتدى بالقميص لم يمنع ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد فى الزمان الاول وفى ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يحوز للمحرم تغطية الراس لاعتياد الناس ولا بناده اولى انه لا يحوز التغطية بغير المحيط كالعباءة ولا بالمحيط كالبرنس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس وزعفران ولا ثوبا مسه ورس وزعفران ثوب يصبغ بالمن يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا يخرج منه رائحة جاز لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا الخفين اى لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد النعلين فليقطعهما اسفل من الكعبين فليلبسهما موضع نعلين م عمارة بن رويبة رض عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وروبية بضم الراء المهملة وفتح الهمزة على وزن عريبة قيل ما رواه عن النبى عم اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما شاقين فى وقت على غيرهما ق ابن عمر رضه انتقاعلى الرواية عنه قال كان شاعر يقال له ابو عزة اسر يوم بدر فمن النبى عم وعاهده على ان لا يهجو المؤمنين فاطلقهم فرجع الى الهجو والايذاء فلما اثبر يوم احد طلب ليقتل مرة ثانية فقال عم لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين فاطلق ولم يقتل وروى بصيغة النفى على معنى لا ينبغى للمؤمن المستيقظ ان يخدع عما تضرر به مرة من جحر بضم الجيم وقبل الحاء المهملة مرتين وبصيغة النهى ايضا قيل ملذا فى امور الاخرة يعنى المؤمن اذا اذنب ينبغى ان يتالم قلبه كالملدوغ ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف عم بزليخا كان لا يتكلم امراة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يحمل عاما اذا لم يلزم ينفع ان يكون على حذر مما تضرر به فى الدنيا والاخرة ق ابن عمر رضه انتقاعلى الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول انما كره مسه لكراهة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء اليه لحفظ غيابه ففى غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح فى الخلاء بيمينه ينبغى للمستنجى ان يباشر المجمر بيمينه والذكر بيسار ويحرك اليسار لتيسير الفعل اليها من غير عرك بيمينه ولا يتنفس فى الاناء نهى عنه لمخافة ان يقع فيه شئ من رطوبته فيكرهه غيره وقيل لان مرودة الماء الكاسر للعطش تقل بحرارة نفسه وانما ما روى ان النبى عم كان يتنفس فى الاناء ثلثا فليبيان الجواز او لانه

عم كان يستشفى ببزاقه فلم يتصور فيه الكراهة ح ابو هريرة رضه لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعنى يضعها فى جداره الضمير فيه عائد الى الاحد قال احمد النهى للتحريم واليه ذهب الشافعى رحمه فى القديم وذهب الاكثرون الى انه للتدب اعلم ان الصنف اعلم الحديث بعلامة البخارى لكنه متفق عليه اخرجه البخارى عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك عن الزهرى عن الاعرج عن ابى هريرة رضه ق ابن مسعود رضه انتقاعلى الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر فانه يؤذن او قال ويوثل من الراوى اى قال النبى عم ينادى بليل ليرجع اى الاذان فانما كم ارجوز بجى لازما ومتعديا ومهنا متعد يعنى ليرد القائم الى مصلحة متبتة على علمه بقرب الصبح كالايثار ان لم يكن اوثر وكالنوم قليلا ان كان او تر ليصير نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا واقول قد يستعمل فى غير النطق مما ناسب المقام ومهنا يقول بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا ورفع اصبعيه السبابتين اقول الرواية المذكورة فى رواية جماعة مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه قوله وصوب يده ورفعها وقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوى ذكره حكاية بان النبى عم حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا اشار بيده الى السماء والى الارض ايضا بان البياض المستطيل ليس من الفجر وحتى قال عم حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضا بان البياض المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان فى كلام المصنف اختلاطا واختلالا ق ابو هريرة رضه انتقاعلى الرواية عنه لا يموت احد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال شارح الفاء فيه بمعنى الواو يعنى للجمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ميت النار اياه وانما قلنا كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد ولا عدمه سببا لمس النار اى منا كلام لكنه ممنوع لان نحو ما تاتينا فتحدثنا بالنصب له معنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثانى فينتفى بانتفائه وثانيهما نفى اجتماعهما من غير اعتبار السببية يعنى لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا فسره سيبويه والشارح كانه لم يتنبه المعنى الثانى وحصر النصب على المعنى الاول الا تحلة القسم كذا استثناء من قوله فتمسه تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين اى ابررتها تحلة القسم ما يفعله الحالف مما قسم عليه مقدارها يكون بارا فى قسمه المراد منها بيان قلة المس او قلة زمانه م جابر رضه روى مسلم عنه لا يموت احد الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوى سمعت هذا الحديث من النبى عم قبل موته ثلثة ايام انتهى فى الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس مما المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهى عن عدم حسن الظن بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك لا اصلك الا وانت خاشع تشير به الى النهى عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابى معنى الحقيقة حث على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا فكانه قال احسنوا اعمالكم يحسن بالله ظنكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا ينبغى للصديق بتشديد الدال للمبالغة فى الصدق و

المراد به المؤمن لانه جاء في رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان اللاعنين
لا يكونون شهداء ق عمير بن عامر رضه انتقاعلى الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قاله عند ترعه
قرط حرير ليسته اى النبي عم التعرق بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء الذي فيه شق من خلفه
قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما نزعه عم تنزع كاره له لما فيه
من الزعونة ويجوز ان يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه عم صلى في قباء ديباج
ثم نزعه وقال نهاني عنه جبريل عم وما قاله بعض من انه كان بعد التحريم ليس بسديد عليوم استعماله فالعلة
فيه فقد ولان مثل هذا مستبعد في متورع امته فكيف بمن سواتقى الناس مع انه قول لم يرد
فيه نقل ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال كان الناس ينصرفون في عن عرفات الى اوطانهم
بلا طواف الوداع فبلغهم النبي عم عن ذلك وقال لا ينفرن احد منكم من النفر بالسكون والمراد الرجوع
حتى يكون آخر عهده اى لقائه بالبيت وفي رواية حتى يكون آخر عهده بالبيت الطواف وفي الحديث
وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابو حنيفة والشافعي في احد قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم
الا الحائض فانه ليس بواجب عليها لانه جاء في الرواية الا انه خفف عن الحائض م عائشة رضه
روى مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين يعني اكلكما فراوا لم يكن مقترا
بيوم القيمة لان المقر به طالب لمغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه علم قاله الماحين قالت يا رسول الله
ابن خذعان بضم الجيم وسكون الذال المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اي في زمانها وهو ما كان
قبل بعثته عليوم قريبا منها سمي به لكثرة الجهالة فيه يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن
جذعان كان من رؤساء قريش قال القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم
ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم
وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد بما ورد في الآيات والاخبار في بطلان خيرات الكفار
انهم لا يتخلصون بها من النار ولكن تخفف عنهم ما يستوجبونها بجنايات ارتكبوها سوى الكفر وهو افقه
الازدي كان قلت على ما قاله القاضي كيف يتوفين بين هذا الحديث وحديث آخر اخرجه مسلم عن العباس
انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان يحوطك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم اخرجته الى ضحضاح
لنا ينفعه من جهة انها تصير سببا لشفاعته عم له لامن جهة انه ثاب عليها او خفف عنه بها يشعر به
قوله عم بعد قوله نعم ولولا انا كان في الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت مختصة به م
ابن عمر رضه روى مسلم عنه قال اتخذ النبي عم خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش
احدكم على نقش خاتمي هذا اصله في لمي يعني لا ينقش احد مثل نقش خاتمي انا نهاهم عن ذلك لانه
عم كان اتخذ الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لم تحلت المفسدة وفي الخاتم
لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح م عثمان رضه روى مسلم عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء في الثاني
وللخطب الافعال الثلثة فيه مرفوع بصيغة النفي وعلى صيغة النهي فالمعنى لا يتزوج المحرم امراة ولا يزوجها
غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يخطب امراة للتزوج وذهب مالك والشافعي واحمد الى انه لا يصح
نكاح المحرم لظاهر الحديث وذهب بوحنيفة واصحابه الى انه يجوز لما روى انه عم تزوج ميمونة وهو محرم

فحملوا حديث عثمان على الوطئ لكون لفظ النكاح حقيقة فيه او على كونه منسوخا ان ثبت
تاخر المروي فان لم يثبت فيتعارضا فيصار الى القياس وليس فيه ما يمنعه كذا قاله الشراح ولكن
فيه تامل لان قول النبي عم وفعله اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لان
يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مخصوصا عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لا يورد بكسر الراء نفي بمعنى النهي ممرض بكسر الراء صاحب الابل المراض ومفعول لا تورد
محذوف اى ابله على ممرض وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح وانما نهى عم عنه لانه
ربما اصابها المرض المعدي بفعل الله وقدره الذي اجرى به العادة لا طبعه فيحصل
لصاحبها ضرر او ثيلا يقع في نفس صاحبها ان المرض تعدى بطبعه فيكفر كذا قاله
النووي الباب الرابع م جابر رضه روى مسلم عنه اذا ابتعت طعاما فلا
تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب
التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وانت ترى ان المصنف وشه
بعلامة مسلم من حديث جابر م جرير رضه روى مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء وكسرها لكن الفتح
افصح وبه جاء كلام الله اذا ابق الى الفلك المشحون العبد لم تقبل له صلوة قال الامام
المازري والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل للاباق فيكفر ولا تقبل له صلوة
ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى
تاويله سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سال عرافا لم تقبل له صلوة
اربعين م جرير رضه روى مسلم عنه اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد هو الذي ياخذ
الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وبتشديد الدال المتصدق والمعنى الاول مراد
هنا فليصدر عنكم اى ليرجع وهو عنكم راض والمراد برضاه تسليم الواجب ليبلطف
وانما امر عليوم به لانه من محسنات الزكوة ق ابو سعيد رضه اذا ابيتم الجنازة فلا
تجلسوا حتى توضع اى في الارض كذا نقله سفيان عن سهيل وهو احد رواته ونقل عنه
ابو معاوية اى في اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابي معاوية وانما نهى عن
الجلوس لانه ربما تحتاج الى المعاونة عند الوضع او لان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع
ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به مسلم وانت ترى انه مرقوم
بعلامة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل تقدم
بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله
يعني جامع امراته او امته ثم اراد ان يعود اى يجامع مرة اخرى فليتوضا اى ليغسل ذكره
تتمة الحديث فانه انشط للعود ويفهم منه ان المستحب للمراة ان يغسل فرجها ايضا ح
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه وجواب
اذا محذوف اى فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او
اكلتين شك من الراوي الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة فانه دلي بكسر اللام حرة وعلاجه

قول النبي وفعله اذا تعارضا فالصحيح الراجح القول
المصدق بكسر الصاد اخذ الصدقات والمتصدق معطيها وقيل المتصدق والمصدق
والصدقات فغلبت التاء صادا وادغمت في مثلها

استقبال القبلة واستدبارها للبول والتغوط ومنى عنه

الغايط كنى بمعنى موضع نصا، الخاصة ومعنى نفس الحدث

الضيران المجروران للطعام يعني فان الخادم قريب من الطعام ومباشر ربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى ان السنة لا يجب عليه ان يسوي بينه وبين مولاه في الاكل ق ابو ايوب رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اتيتم الغايط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا بغايط اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روي ان ابن عمر رضه قال انهى المذكور انا مو في الفضاء وعلته ان الصحراء لا تخلو من مصل فيكون اوجني الى مناكلاهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث للمختص بالاثر وقال آخرون انه عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة فرج القذر او كشف العورة لكنه منسوخ بما روى عن جابر انه راى رسول الله ﷺ قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة في قضاء حاجته الى مناكلاهم لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل الذي دين النبي ﷺ يحتمل ان يكون لبيان الجواز او يكون معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبي ﷺ وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ثم شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على موضع لا يكون القبلة فيه الى المشرق او المغرب كالمدينة شرفها الله ح ابو هريرة رضه اذا احب الله العبد نادى جبريل ان الله يحب فلانا فاحبيه فيحبه جبريل فينادي في اهل السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض وفايدة هذا الاعلام ان يستفيد اهل السماء والارض محبة الله عبده مجازا عن ان يرضى عنه وعن ما كل انه قال لا احسب فلانا يعبد الله عبده الا عدم رضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه ما انفرد به مسلم لتعلم وقع سهوا من الناسخ م جابر رضه روى مسلم عنه اذا احدكم اعجبته المراة فوقعت في قلبه فليعمد الى امراته فليواقعها فان ذلك يرد ما في نفسه يكسر الميم اي فليقصد الى امراته فليواقعها فان ذلك يرد بباء المضارعة من الرد وروي بالباء الموحدة على صيغة الماضي من البرد ما في نفسه يعني يسكن ما فيه من حر الشهوة ويحلم باردا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب المحبة للفواد وهو ما لهن القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امراة ولم يقدر على دفع ذلك الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى فوقعا صاحبه في غير مرضاة الله فامر النبي ﷺ بايتان زوجته لتتخلص عما في نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه

ق ابو هريرة رضه انتفا عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها يكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف بمعنى المثل كذا قاله الحومري حكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان التضعيف لا يتجاوز سبعمائة نظرا لظاهر الحديث لكنه

وكذا ح

بكسر همزة ان بعد النداء

معنى محبة الله عبده

اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم المحبة ثم الهوى ثم الوله

الضعف بمعنى المثل على الراجح

غلط لان المراد منه الكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها يكتب بمثلها حتى يلقى الله اي يموت ذلك المسلم قال الشراح حسن اسلام المرء استقامته في الطريق بحيث لا يعصي به اقول لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مترتب عليه بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع قال المطرزي هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي بها الخشبة التي يذرع بها هجاز او على تذكر وتوهم والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين اراض لقوم واراد واحياءها فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدر جعل سبع اذرع واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه وقال الخطابي قد يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعدون في جانبيه ليبيعوا شيئا فان كان المتروك منه للمارين سبع اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا لئلا تضيق المارون بالاحمال ق ابو هريرة رضه اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة رقم المصنف بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري استدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لا تبطل صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه تبطل صلوة الصبح لان السبب في موقت الشروع في الفجر صحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلا تؤدى فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان قال الناطفي الا ان ما كان قبل الغروب كان اداء وما كان بعده يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء قالوا والحديث بان المراد بالاتمام في صلوة الفجر والله اعلم قضاؤها في وقت كامل قال القاضي الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط وهو مجهول على الحقيقة لان الشيطان ناكل وانما اضرط لثقل الاذان عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو مجهول على استخفاف للتعيين بذكر الله من قولهم اضرط به فلان اذا استخفه انما يدبر الشيطان من الاذان لما فيه من شعاير الاسلام وقيل ليئلا يسمع فيضطر الى ان يشهد للمؤذن يوم القيمة كما قال ﷺ لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة والاولى ان يقال ان هذا قصد الاذان م ابو موسى رضه روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وسلفا بين يديها واذا اراد هلكة امة عذبها ونبيها حي فاهلكها

الذراع يذكر ويؤنث

اريد بالسجدة الركعة

الشيطان ناكل وتبع منه الضراط

قبض نبي لامته قبل الامة رحمة لها

والاولى بالعكس موالذي يتقدم الغافلة وقد لهم بالقود الى الماء والاتان وبعض لهم المنازل وهو فعل يعمل على الجميع وسلف الرجل آباؤه المتقدمون هذا ما ذكره ههنا المتقدم

وهو ينظر اى والحال ان النبى ﷺ ينظر الى ملاكهم فاقر عينه اى بلغه الله امنيته بهلاكهم حين كذبوه وعصوا امره انما كان موت نبى قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون بشريعته بعده فيتضاعف اجورهم وانما ملكته الامة قبل نبيهم فانما يكون بدعائه ﷺ عليهم لاستمرارهم على تكذيبه ومخالفة امره كما فعل بقوم نوح ﷺ فالمراد بالامة الاولى امة الاجابة وبالثانية امة الدعوة وفى الحديث بشارة لامته ﷺ حيث كان قبض رجة لهم كما كان بعثته كذلك ق عدى بن حاتم رضه اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال الصايد الكلب شرط فى حل اكل صيده حتى لو حرجه الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه وقتا لارسال شرط قال عدى بن حاتم قلت وان قتلن اى الكلاب الصيد الموصوفة قال وان قتلن مالم يشركها كلب ليس منها الجملة صفة كلب يعنى ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شارك معه كلب لم يتسم منها او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن لا يهنى جرح فى ظاهر الرواية ليتحقق الزكاة الاضطرارى وفى قوله تعالى وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت فانى ارمى بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه الصيد فاصيت اى فقتله به افاكل منه قال اذا رميت بالمعراض الصيد فخزق بالخاء والزاء المعجمتين اى نفذ وجرح فكل وان اصابه بعرضه فلا تاكل ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يوذن له فرجع فليرجع قال العلماء ينبغى ان يجمع بين السلام والاستيذان والسنة ان يقدمها فى الدخول فلو رجع قال العلماء ينبغى ان يجمع بين السلام والاستيذان والسنة ان يقدمها ثلثا اختلفوا فى ان المستحب تقديم السلام على الاستيذان او العكس وما اختاره الماوردى من ان يصبره ان وقع على انسان قدم السلام والا قدم الاستيذان واختلفوا ايضا فى انه بعد ما استاذن ثلثا فلم يوذن له وظن انه لم يسمع هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم ينصرف فلا يعيد لهذا الحديث وقال آخرون يعيده وحملوا الحديث على من علم او ظن انه اسمعه ح ابن عمر رضه روى البخارى عنه اذا استاذنت امراة احدكم اى فى الليل الى المسجد فلا تمنعه ح ابى عمر رضه اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن تقدم البيان عليه فى الباب الثالث فى حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله م جابر رضه روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم اى استنجى فليوتر اى ليجعله وترا وقيل الاستجمار استعمال الجمر للتطيب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمسن يده فى الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدرى اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يده النايم على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار ويناموا وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يكره فى حق الصلوة ونحوها اما الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله باتت يده لان البيتوتة يكون بالليل وقال بعض انه حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهى للتنزيه لانه ﷺ علل بامر يقتضى الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا تزول بالمشكوك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صايما الظرف مفعول صايما مقدم عليه معناه نايا صوم يوم فلا يرفث اى لا يتكلم كلام الجماع والفحش من القول والجهل اى لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرء شاتمه يعنى ان شتم امرء متعرضا لمشاتمته او قاتله اى اراد ان يقاتله فليقل اى بلسانه انى صايم ليسمعه الشاتم فينزجر عنه غالبا او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجاذاة الشاتم وليرجع بين الامرين لكان حسنا انى صايم انما كرره للتاكيد ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا طال احدكم الغيبة فلا يطرق اى لا ياتى اهله ليلا بل ينبغى له ان ياتى منزله نهارا لتمتشط زوجته وتتاهب له وفى قوله اذا طال دلالة على ان من كان سفره قريبا يتوقع امراته اتيانه لا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لا يكره وانما مار واصحابنا احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفر اول الليل فمضاء اذا قدم من سفر فى النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المسافر غالب فيه الشهوة غالبا فاذا قضى تمتة فيه يكون اجلب للنوم واذعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال ارسل رسول الله ﷺ الى عثمان يدعوه فجاءه ورأسه يقطر ماء فقال ﷺ لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عليه اذا اعجلت او اقحطت على بناء المجهول اى اعجلك امر عن الامر الى فلم تنزل او اقحطت على بناء الفاعل وفى روايته على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووى الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط منا عدم انزال المنى وهو استعارة من قحوط المطر وهو انحباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء قالم لعثمان بكسر العين المهملة وسكون الثاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال استعمل النبى ﷺ عمر رضه على الصدقة وامره بعد فرغ منها اجره فقال عمر انما عملت لله فقال ﷺ اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق فيه اشارة الى كون ذلك الشئ طيبا لانه لان الصدقة انما تكون من الطيب قال النووى اختلف فيمن اعطى من غير طلب قيل يحل اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فى ماله فالمعطى فاخذه حرام والا فمباح ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار

فى باب العبة والنعل باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر فليس فى الخيشوم شئ من هذه المعانى فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانسان وهو موضع مرحاضه فيه من طرق الوسوسة هو مدار الباب م ابو هريرة ﷺ روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمسن يده فى الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدرى اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يده النايم على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار ويناموا وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يكره فى حق الصلوة ونحوها اما الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله باتت يده لان البيتوتة يكون بالليل وقال بعض انه حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهى للتنزيه لانه ﷺ علل بامر يقتضى الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا تزول بالمشكوك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صايما الظرف مفعول صايما مقدم عليه معناه نايا صوم يوم فلا يرفث اى لا يتكلم كلام الجماع والفحش من القول والجهل اى لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرء شاتمه يعنى ان شتم امرء متعرضا لمشاتمته او قاتله اى اراد ان يقاتله فليقل اى بلسانه انى صايم ليسمعه الشاتم فينزجر عنه غالبا او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجاذاة الشاتم وليرجع بين الامرين لكان حسنا انى صايم انما كرره للتاكيد ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا طال احدكم الغيبة فلا يطرق اى لا ياتى اهله ليلا بل ينبغى له ان ياتى منزله نهارا لتمتشط زوجته وتتاهب له وفى قوله اذا طال دلالة على ان من كان سفره قريبا يتوقع امراته اتيانه لا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لا يكره وانما مار واصحابنا احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفر اول الليل فمضاء اذا قدم من سفر فى النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المسافر غالب فيه الشهوة غالبا فاذا قضى تمتة فيه يكون اجلب للنوم واذعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال ارسل رسول الله ﷺ الى عثمان يدعوه فجاءه ورأسه يقطر ماء فقال ﷺ لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عليه اذا اعجلت او اقحطت على بناء المجهول اى اعجلك امر عن الامر الى فلم تنزل او اقحطت على بناء الفاعل وفى روايته على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووى الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط منا عدم انزال المنى وهو استعارة من قحوط المطر وهو انحباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء قالم لعثمان بكسر العين المهملة وسكون الثاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال استعمل النبى ﷺ عمر رضه على الصدقة وامره بعد فرغ منها اجره فقال عمر انما عملت لله فقال ﷺ اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق فيه اشارة الى كون ذلك الشئ طيبا لانه لان الصدقة انما تكون من الطيب قال النووى اختلف فيمن اعطى من غير طلب قيل يحل اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فى ماله فالمعطى فاخذه حرام والا فمباح ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار

صيد الكلب المعلم

ما خرج من الصيد السهم

الاستيذان لدخول دار الغير

خروج المرأة باذن الزوج المسجد

حكم الاستجمار استعمال الجمر للتطيب

يبيتن بالكسر يبيتن بالفتح ويبيتن كينصر شاذ قاموس

النهى عن مجئ الماذ منزله ليلا

النهمة بحاجة وطبع التهمة والشهوة فى الشئ قاموس

الى اعطى له من غير طلب شئ

وغابت الشمس فقد افطر الصائم اى دخل فى وقت الافطار قيل معناه تم صومه لانقضاء محله شرعا وطلوع النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كالامساك يوم العيد لكن التوجيه الاقل اولى لما جاء فى الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال و الادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن اصحابنا اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار او لانه قد يكون فى وادى بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعلل بهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم يكد رؤيا المؤمن تكذب المراد منه اقتراب الساعة لقوله ع فى اخر الزمان لا يكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان تعتدل ليله ونهاره لان عند ذلك يصح الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر وتتقارب اطرافه حتى يكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة وبسط العدل فيه وذلك يكون فى زمان المهدى قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل بستة الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما يكذب لذهاب الظنون الفاسدة وتوزع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى و لمشاهدة الغيب اقبل قيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر ق ابو قتادة الحارث بن ربعى رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعنى اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسبب مقام السبب فلا تقوموا حتى ترونى قيل كان الصحابة رضه يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبى ع من صومعته فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليهم القيام اذا عرض للنبى ع عارض فيتاخر به عن الخروج م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهى عن افتتاح النافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة موكدة او غيرها وهو الى مذهب الشافعى قال النووى الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته اكثر اجزائها بالاحرام مع الامام فقال ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا النهى ع صلوها وان طردتكم الخيل فعلنا بالدليلين فقلنا يصلى سنة الصبح اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها حين خشى لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها الزم ح ابو سعيد على وزن التصغير الساعدى رضه روى البخارى عنه قيل اشتهر بكنيته ما رواه عن النبى ع مائة وعشرون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخارى بحديثين ومسلم بواحد قال صفى المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال ع اذا اكثبوكم اى قربوا منكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام لطاف جمع يطلق ليس بطوال يعنى لا ترموهم عن بعد منهم ليبقى نبلكم قيل معناه ارموهم ببعض النبل دون الكل م ابن عمر رضه رقم لنا علامة مسلم والحديث متفق عليه كذا فى النسخة اذا انفرد الرجل اخاه اى دعا كافرا فقد باء بها اى رجع بنكلة الكفر احدهما يعنى يلزم الكفر على احدهما لان من الكفر غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا عن التاويل واما المتاول فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متاولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا فى حقه وبالكبيرة لا يكفر

رؤيا الليل اقوى
اصدق ساعات الليل للرؤيا وقت السحر

سنة الصبح

من اكفر اخاه المسلم

المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال شارح الضمير فى بها عائد الى المعصية المذكورة حكما يعنى رجع بمعصية اكفاره اقول هذا المعنى غير مناسب بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما هنا القائل فيكون هذا على منوال قوله تع وانا او اياكم لعلى هدى او فى ضلال مبين والمراد فى المعطوف خصمه لكن تلطف فى القول وهنه قول حسان فى حق من هجا النبى ع اتهجوه ولست له بكفو فشركما لخيركما الفداء ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشئ او يلعقها بضم الياء مفعوله الثانى محذوف اى غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة فامر ع باللعق كسرا للنفس م ابن عمر رضه روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليا كل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله فنظم الكلام عليه فى حديث لان كلوا بالشمال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الى انه لا يا كل باقل من ثلثة اصابع لما روى انه ع قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدرى فى ايتهن البركة يعنى لا يدرى الاكل فى اى جزء من الطعام بركة انى الذى اكل او فيما بقى على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها وانما اورد الثناء فى اية باعتبار الاصبع او اللقمة وفى قوله فى ايتهن ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر قال النووى وقع فى بعض نسخ مسلم فى ايتهن وفى معظم اصولها لا يدرى ايتهن البركة فمعناه ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها ما يحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله الى منا كلام ويجوز ان يراد بالبركة صلاحية كون الطعام نظيفة صلحة لان يكون انسانا قال ابن عباس فى تفسير قوله تع ولقد كرمنا بنى آدم من جملة تكريماته ان ياكل الطعام بالاصابع يعنى ان الطعام صالح لان يكون انسانا مكرما فينبغى ان يحترم كل جزء من الطعام ويوكل بالاصابع وتعليل امر النبى ع بلعق الاصابع يكون لهذا ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار قيمة قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على ان الحرص على الفعل المحرم مما يواخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصده قتل الاخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا منه الا بقتله فقتله لم يواخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من قاتل عصبية ولا يكون متاولا فى فعله لئلا يرد الاشكال بقتال الصحابة كقتال على وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون نصب الامام واحق ان كلا منهم لغاية ديانته وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة او انه يسعى للحق فجرى بسبب فى كل فهم ما جرى م عثمان بن ابى العاص الثقفى رضه قيل ما رواه عن النبى ع تسعة وعشرون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا امنت قوما فاخف بهم الصلوة ليلا يشق عليهم فان اراد واكلهم تطويلها فلا بأس به

اكل الجبابرة الاكل باصبعين

البركة

التقاء المسلمين بسيفيهما

معاملة الاحياء

ان ع

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا امّن بتشديد الميم اى قال امين الامام فامّنوا قال النووى ينبغى ان يكون تامين المأموم مقارنا لتامين الامام لقوله ع فى حديث اخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فعلى هذا يكون معنى اذا امّن اذا اراد التامين فان من وافق تامينه تامين الملائكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تامين الملائكة تقديره فامنوا لكى ان الملائكة يؤمّنون غفر لهما تقدم من ذنبه حكى القاضى ان موافقة التامينين فى الخشوع والاخلاص وقيل فى الاجابة والصحيح انها فى الوقت اختلف فى مؤلاء الملائكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم ويعضده ما روى انه ع قال فان من وافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها الحفظة واهل السماء ايضا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا انتعل اى لبس النعل احدكم فليبدء باليمين واذا خلع فليبدء بالشمال وليتعلهما بضم الياء قال الجوهرى يقال انعلت قدمى ولا يقال نعلت جميعا او ينتعلهما جميعا م قال النووى هكذا وقع فى جميع نسخ مسلم وفى صحيح البخارى ليحفهما بالحاء المهملة والفاء وكلاهما صحيحان ور واية البخارى احسن ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم وملكوا جميعا ثم يبعثوا على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا يثر فع درجاته ومن كان طالحا فبخلافه ق عايشه رضه اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من طعام بيتها غير مفسدة نصب على الحال اى غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها فلها اجر باما انفقت الباء فيه للسببية وللزوج بما كسب اى وللزوج اجره بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اى للخازن الذى كانت النفقة فى يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق عايشه رضه اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه فى حديث لا تصم المراة وبعلها شاهد م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا انتطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد شيور النعل وهو الذى يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه فى الثقب الذى فى صدر النعل المشدود فى الزمام والزمام السير الذى يعقد فيه الشسوع لحكم فلا يمشى فى الاخرى اى فى النعل الاخرى حتى يصلحها اى النعل الذى انقطع شسعها لانها تسقط عن رجله فيكون احد رجليه منتعلا والاخر حافيا والمشى هكذا يؤدى الى العثار وهو خلاف الوقار ولهذا نهى النبى ع ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهى حاشيته التى تلى الجسد ليكون يده مستورة بطرف ازاره لئلا يصل فى يده مكروه ان كان هناك من الهوام خاتمة لا تدرى ما خلفك عليه يعنى ما حدث على فراشه بعدمن الموذيات ثم يقول باسمك ربى وضعت جنبى وبك ارفعه ان امسكت نفسى فارحمها وان ارسلتها فاحفظها هذا اشارة الى قوله تع الله يتوفى الانفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها فيمسك التى قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود من النوم

اذا امّن الامام الملائكة يؤمّنون

البدء بالميمن فى الانتعال

المرأة مأمورة بطاعة زوجها فى غير معصية

الحيض ليس بعذر فى الامساع

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا باتت المراة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح قالها كانت مامورة بطاعة زوجها فى غير معصية قال النووى ليس الحيض بعذر فى الامتناع لان له حقا فى الاستمتاع بها فوق الازار وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا فى قضاء الشهوة فكيف اذا كان فى امور الدين واما غيّر اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغنى عنها عنده لمذوق المانع على الاستمتاع فيه غالبا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان منغير العقل لشج راسه فى الغزاة وكان يخدع كثيرا فى البيع فذكر ذلك للنبى ع قال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اى لا خديعة لى فى هذا البيع فوقال المصنف قاله لحبان بن منقذ لكان ناولى لان الخطاب له قال احمد من قال فى بيعه لا خلابة لى كان له الرد اذا غبن كحبان والجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت ان النبى ع اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة لا يدل عليه وجوز ان يكون الفايدة فى ذكره ان لا يتخدع فى الوقوع ويكون هذا مختصا به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا ادرا حاجب الشمس ارادة ناحيتها وهو مستعار من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى يبرز اى تظهر وترتفع الشمس فاذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام عليه نزال اللام فى حديث الابخرى احدكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا ابوبع خليفتين اى اذا نوبع لاحدهما اوّلا والاخر ثانيا فاقتلوا الاخر منهما لانه كالباغى هذا اذا لم يندفع الا بقتله قيل المراد بقتله عدم الالتفات اليه والقاؤه فى عداد القتلى كما يقال قتلت الشراب اذا مزجته وكسرت سورته م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا تثاءب احدكم فليمسك بيده على فيه يعنى ليضع يده على فمه سترا على فعله المعيوب فان الشيطان يدخل يعنى يغلب عليه ان لم يدفع التثاءب عن نفسه ومعنى غلبته ان يجعله معتادا به واذا اعتاد به ولم يكرهه يعتاد بالضرورة مما يحصل منه هذا الشئ فى النوم والغفلة وكثرة الاكل فالغرض منه التحذير من هذه الاشياء التى هى اسباب التثاءب ومكروهة فى الشرع فيحتمل ان يراد به دخوله حقيقة وانما خصه بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح لشئ مكروه فى الشرع صار طريقا للشيطان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اى قرء التحيات الى والصلوات الى اخرها سميت بذلك لاشتمالها على الشهادتين فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم انى اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات اى بليته تعرض حال الحيوة والممات فتنة الممات بليته تعرض بعد الموت وقيل هى شدة سكراته وقيل على سوء الخاتمة اضيف الى الموت

لقربها منه الامر بالاستعاذة للاستجابة لقوله ع لابن مسعود حين علّمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت فقد قضيت صلوتك ولو كان الاستعاذة واجبة لما تمت صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ احدكم من التشهد الآخر بكسر الخاء فليتعوذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة وابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنها قالا نهى رسول الله صلعم نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكّه بها وقال اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم التفاؤ ما وفي الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخم قبل وجهه بفتح الباء اى جهة وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن شكّ من الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء او مع آخر قطر الماء شكّ من الراوي وقيل ليس للشك بل هو من لفظ النبي ع واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها اى اخذتها بكل الخطيئة وفيه يجوز ايضا يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها وفيه يجوز ايضا رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب يعني يفرغ المتوضي من وضوءه وقد تطهرت اعضاء وضوءه من الخطايا التي اكتسبتها تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من توضأ فاحسن الوضوء ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين استدل به الشافعي واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك لانها كالكل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روى انه ع قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام فتعارضا وشذ قط فبقي الاستماع على وجوبه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت روى بالتشديد والتخفيف والاول غلقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابلغ في المعنى ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم قال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسبابها مجازا من كثرة الطاعات وجوه الخيرات ومن تغليق ابواب النيران التقاعد عما يودي اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منها حقيقتها حتى ان من جنات في رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة فيأتيه من روحها فوق ما يأتي في عبده الاجتهاد رمضان او ملوكته عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان الباب اذا فتحت يخرج ما فيه متوالياً وسلسلت الشياطين اى قيدت والمراد منه قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره و يكون الشياطين مصفودة مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع في المعاصي والشرور في رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صادت مغلولة عن الصايمين الذين على شروطه ورعاية حقوقه والشر ليس بواقع منهم او يقال انها مغلولة عن كل صايم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان المقيدة مسلم المتمردون منهم بدليل ما جاء في الحديث الآخر

صفدت

الانسانية

هذا

ح اربع ح

ح حي الحوض الموضي

تحية المسجد

فضيلة رمضان

مؤمنات في رمضان يكون من اهل الجنة

الشياطين مقيدة في رمضان

صفدت مردة الشياطين فيكون الشرور واقعة فيه بغيرهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في حديث اذا اتيتم الغايط م عائشة رضها روى مسلم عنها اذا جلس بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها واستاها وقيل نواحي الفرج لكن القولين الاولين اقوى لان الجلوس فيهما يكون حقيقة او اقرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومس الختان الختان هو موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل م ابن عمر رضه روى مسلم عنه اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر الغدر ترك الوفاء لواء اى علم بقدر غدرته تفضيحا له فقيل هذه اشارة الى اللواء ومع مذكر فتأنيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث انه يكون يوم القيمة لواء الشرف والكرامة ومع النبي ع لواء الحمد م طلحة رضه قيل ما رواه عن النبي ع ثمانية وثلثون حديثا لوفي الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بثلثة احدها هذا اذا احد تكم عن الله بشئ فحدثوا به او رده بالباء لتضمين معنى العمل فيه قال لئن اكذب على الله حذف مفعوله للتعميم تقدم سببه في الباب الثاني في حديث انا بشر ق مالك بن الحويرث رضه بضم الجيم اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي ع خمسة عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري بواحد قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي ع عشرين ليلة وكان ع رحيما رقيق القلب فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اى وقتها فاذنا ثم اقيما فاخطب والاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت الامامة به وليؤمكما اكبركما ولم يقل اعلمكما لعلمه بتساويهما في العلم والورع قالوا لم ولصاحبه م ام سلمة رضها روى مسلم عنها اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا فان الدعاء للميت بالمغفرة وصاحب المصيبة باجر من موفر منهم هذا امر تاديب وارشاد لما ينبغي ان يقال عند المصيبة فان الملايكة يؤمنون على ما تقولون ق عمرو بن العاص رضه اتفقا على الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران اذا حكم متعمدا على الحكم احتجنا الى تاويل تقديره اذا اراد الحكم فاجتهد او من باب الغلبة اى اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها بأسنا اصاب الاصابة فاخبر بالحكم مطابقة للمامور عند الله والخطاء عدمها فله اجران اجر لاصابته واجر لاجتهاده فان قلت لا اجر مقارنة بالحكم فما معنى ثم في قوله ثم اصاب قلت هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد فاذا حكم واجتهد فاخطاء فله اجر لان اجتهاده في طلب الحق عبادة قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان محرزا الشروط الاجتهاد وهي ان يكون حاويا علم الكتاب ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في القياس عالما بعرف الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطاء معنى قوله

من باب القلب

محى ثم للتراخي في الرتبة

شروط الاجتهاد

من الجهات فتحقق الاجتهاد

الشيخ الشارح بان القضية شرطية وهى لا تقتضى صدق طرفيها ولا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ
اقول قوله فاخطاء عطف على مدخول اذا والاصل فيها ان يستعمل فيما هو متوقع الوقوع
فيصلح دليلا على تحقق الخطاء منه فى حكمه على ان ترتيب الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد
من الشارع فلا يحمل عليه م جابر رضه روى مسلم عنه اذا حلم احدكم فليتفل ويوضم اللام
ما يراه النائم من نفسه والماضى منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت فى الخير والحلم فى الشر
ومنه قوله تع اضغاث احلام فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر
به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى انه رؤيا تحزين من الشيطان يريد الانسان
ليحزنه فيشوه ظلمته بالرب تعالى وتقل شكره فينبغى ان لا يخبره ولا يلتفت اليه وقيل انما نهى
عن ذلك لانه لو اخبره ربما فسره عبر عارف على نظام صورته فوقع على ما فسر بتقدير الله تع
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها اما ذا بالروح
طاهما ذهبت اليه امل السنة والجماعة من انه الجسم اللطيف السارى فى البدن سريان ماء الورد
فى الورد قال حماد بتشديد الميم هذا من سئول مسلم وحماد احد الرواة عن ابى هريرة فذكر اى
ابو هريرة من طيب ريحها الضمير فيه للروح وهو مما يذكر ويؤنث وذكر المسك ويقول اهل السماء
روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به على صيغة
المجهول اى يذهب بالروح الى ربه اى الى محل كرامة ربهم يقول اى الله تعالى انطلقوا به
اى بالروح الى هو صفة فى السماء حتى يصل اليه من ريح الجنة الى اجل الاجل اى الى يوم القيمة
قال اى النبى عم وان الكافر اذا حضرت روحه انا لم يقل فى روح الكافر تلقاها ملكان من ان
قابضه هو الملك استهانة له قال حماد وذكر اى ابو هريرة من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء
روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال اى النبى عم فيقال انطلقوا به الى موضع اسفل حتى يصل به
من سموم جهنم الى اجل الاجل قال ابو هريرة رضه قرء رسول الله صلعم يعلم بفتح الراء واسكان الياء
المثناة تحت وضم لام قبل تنين كانت عليه على نفعه ملكا او مواشارة الى فعل اى هريرة من ارقشع
الى نفعه واثار ذكره عليه السلم على نفعه بسبب ذكر من نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمحسوس م ابن عباس
رضه روى مسلم عنه اذا دبغ الاهاب فهو اجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء وضمها بفتح والفتح
افصح جلد الادمى والخنزير محرجان من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عند الشافعى لما روى
ان النبى عم نهى عن جلود السباع ودبغ مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روى انه عم
قال لا تنتفعوا باهاب ولا عصب قلنا النهى محمول على ما قبل الدباغ ح ابو هريرة رضه اذا دخل احدكم
المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم بعلامة البخارى لكنه متفق عليه
من حديث ابى قتادة ولم ازه للبخارى من حديث ابى هريرة وقد اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابى
قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد ركعتين واجبة لظاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعى
يصليها فى اى وقت كان وعند ابى حنيفة فى غير اوقات النهى قال النووى لا يشترط ان ينوى التحية
بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرها م ابو حميد او ابو اسيد رضه كلاهما على صيغة

فى الفرق بين الحلم والرؤيا

وجه النهى عن اخبار الرؤيا

الروح

تحية المسجد مستحبة

منا الجهات الست تحية المسجد

التصغير روى مسلم عنه الشكل وقع فى كينته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لى ابواب
رحمتك واذا خرج فليقل اللهم انى اسألك من فضلك انما امر بسوال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد
الاشتغال بما يقربها من الطاعات التى كالابواب لها وبسوال الفضل وهو الرزق الحلال
عند الخروج لانه هو المناسب كما قال الله تع فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فى الارض وابتغوا
من فضل الله م جابر رضه روى مسلم عنه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند
طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيتوتة قال القاضى هذا خطاب لاعوان ابليس وقال
المظهر يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت دعا عليهم يعنى جعلكم الله محرومين من المبيت كما جعلتمونى
محروما لكنه بعيد لان المخاطبين فى قول الشيطان بعده ادركتم المبيت اعوانه فالمناسب
فى الاول ان يكون كذلك والا نه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان يدعو الشيطان على فى
سمى لان المنع صار بسببه لاعلى الابل عموما والاعشاء بفتح العين والمد الطعام الذى يوكل فى
العشية سمى من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قاله
الجوهرى واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند
طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن سنان رضه قيل ما رواه عن النبى عم ثلثون
حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك اى
دام الله وثبت وتعالى تريدون شيئا بحذف حرف الاستفهام ازيدكم اى على ما اعطيته من النعم وهو
صفة شيئا الضمير العايد اليه محذوف يقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير يعنى
اظهرت اثر السرور والنعمة فى وجوهنا فاى شئ يزيدكما لم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال
اى النبى عم فيكشف الحجاب اللائح عن رؤيته اسرع فيرونه فما اعطوا على بقاء المجهول وما فيه
نافية شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة
فمنهم من يراه كل يوم مرتين ومنهم من ينظر اليه عدوة وعشية اكرمنا الله فى العقبى بسعادة
لقائه كما اكرمنا فى الدنيا بزيادة عطائه ص انس رضه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا احدكم
فليعزم المسئلة ولا يقولن مثل ابتلاء بعزيمة فى سوال اللهم ان شئت فاعطنى لانه لا مستكره
له ولان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب ص ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا الرجل
امراته الى فراشه فابت ان تجئ فبات غضبان لعنتها الملايكة حتى تصبح سبق بيانه فى حديث اذا
باتت الهاة ص ابو هريرة رضه اذا دعى احدكم الى الوليمة فليأتها اتفقا على هذا الحديث لكن فى الاخير
عن عبد الله بن عمر والشيخ نسبه الى ابى هريرة رضه كذا فى التحفة الوليمة طعام العرس قيل الامر
فيه للوجوب بقرينة قوله عم من دعى الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء
هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا او كان الطريق بعيدا يلحقه المشقة فلا باس
بالتخلف عن الاجابة وقيل للاستحباب لقوله عم بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها
الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله عم بئس الطعام يقتضى عدم
الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافى وجوبها وان دعى الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة

العشاء

العتمة وقت صلوة العشاء
فى فضل العتمة الثلث الاول
من الليل بعد غيبوبة الشفق والاعم
الليل مرارا ضرء صلاح م

معنى تبارك

فى هذا الحديث اثبات
رؤية الله تعالى

الاجابة لداعى الوليمة

مستحبة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا دعى احدكم الى طعام وهو صايم فليقل انى صايم انما ايراد النبى ع الدعوة حين لا يجب الا ان يعتذر عنه بقوله انى صايم وان كان يستحب اخفاء النوافل لئلا يودى ذلك الى عداوة وبغض فى الداعى تقدم الكلام عليه فى حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا دعى احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم فان اكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لانه سيى حاجا وللاستحباب عند الجمهور كلاهما انما يكون ان كان المدعو مما يقصد فى الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتاذى بحضوره ولا من المنكرات شىء وغير ذلك مما فى معناه كذا قاله النووى فان كان صايما فمذا ترديد لحاله بعد الاجابة فليصل اى ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه ليشتغل بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووى ان كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر وان كان مفطرا فليطعم م جابر رضه روى مسلم عنه اذا راى احدكم الرجل يا بكر هنا الجملة صفة الرؤيا ومعنى نكرة فى المعنى كما مر فى قولهم تمرة خير من جرادة يحمل استقرارا او حالا عنها فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلثا وليتحول عن جنبه الذى كان عليه انما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة الى ان ما راه رؤيا تحزين منه خص اليسار بالبصق لانه محل الاقذار والمكروهات ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا راى احدكم اى فى منامه ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث بها الناس سبق بيانه فى حديث اذا حلم احدكم حلما ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت تلا النبى ع قوله تع هو الذى انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الاية وبعد ما تلاه قال اذا رايت الذين يتبعون ما تشابه منه فاولئك الذين سماهم الله فاحذروهم احذروهم اى اهل الزيغ فاحذروهم بغض الاتباع السوء ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الآية المنقولة فالمحكم ما امن من احتمال التاويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله وصفاته والمتشابه ما بلغ فى الخفاء نهايته والا يرجى معرفته كقوله تع بدا له فوقا يديهم وام الكتاب اى اصله الذى هو المعول عليه الباطل ق عامر بن ربيعة بن عامة رضه اتفقا على الرواية عنه عامة بضم الثاء المثلثة قيل مات رواه عن النبى ع اثنا عشر حديثا فى الصحيحين حديث اذا رايتم الجنازة مقبوا حتى تخلفكم يعنى تمر عنكم وتبقون خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام عليه فى اللباس فى حديث كان الموت فزع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا راى الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف بعض من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه اثما من تحقيرهم وربما ادى ذلك الى العجب بنفسه قال مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى فى نفسه وفى الناس من النقص فلا باس به وروى بفتح الكاف على انه فعل ماض يعنى فهو جعلهم هالكين لانهم هلكوا فى

الاجابة الى الدعوة

ما يتعلق بالرؤيا

البصاق الذى يراق وقد نص عليه ما نصه ص

اذا راى مكروها لا يحدث

البحث عن المتشابهات

المحكم

المتشابه

الحقيقة او معناه فهو املكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يودى الى ترك الطاعة والانهماك فى المعاصى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا رايتم الهلال فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين يعنى ان خفى عليكم بسبب سحاب او غيره فصوموا ثلثين يوما م ام سلمة رضه روى مسلم عنها اذا رايتم هلال ذى الحجة قال الحجاوى فى الاقناع هلال شهر رمضان فى الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم مستمر وارادا حدهم ان يضحى فليمسك عن شعره واظفاره يعنى يجتنب المضحى عن ازالة شعر نفسه واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم وسبب اجراء الى ان المضحى محرم عليه ازالة شعره وظفره حتى يضحى علل بظاهر الامر والشافعى الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال النووى الحكمة فى النهى عنها ان يبقى المضحى كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة ومالك فى رواية الى انها غير مكروهة لما روى عن عايشة رضه انها قالت كنت افتل قلايد هدى رسول الله ع فى ايام العشر فيبعث بها ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوى حديث عايشة قد جاء متواترا واما حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين فى قوله واراد احدكم استدلال لمن قال ان الاضحية سنة كالشافعى ولابى يوسف فى رواية لان التعليق بالارادة ينافى الوجوب فرد فوع لان المنافى للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا المعلق هو الامساك فمثله لا يدل على التخيير كما قيل فى قوله تع يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام م ابو ثعلبة الخشنى رضه ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشنى بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشين بن النمر قيل ما رواه عن النبى ع اربعون حديثا فى الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد مسلم باحد وهو اذا رميت بسهمك ففاب عنك فادركته اى الصيد الذى رميته فوجدته ميتا فكل مالم ينتن هذا يدل على انه لا ياكل ان انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لا ان تغير يحرم الاكل لما روى انه ع اكل اكلة متغيره الريح الا اذا خيف من ضرره فيحرم اكله قيل الحديث محمول على ما اذا وجد الصايد فيه غير اثر سهمه فان وجده لا ياكله لقوله ع فى حديث آخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه يشترط فيه ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصاب ميتا لا ياكل لاحتمال ان يكون موته بشىء آخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر ما دام الصايد فى طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يقر عنه عادة فلو اعتبر ناه لانسد باب الاصطياد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد اى ليقم مولاها عليها الحد وفى ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حد المنكوحة كانت او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحر بدليل قوله تع فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة فى الآية هو الزنا وبالمحصنات الحرايد وبالعذاب الجلد لان الرجم لا يتنصف والحكم فى زنا العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان فى عامة المواضع حكم النساء مستفادا من حكم الرجال وههنا انعكس

وهو صاحب التحفة وشارح المشكوة ص

الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل بالحديث
الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله لهم
الربع الى الولاة وذكر منها الحدود والولي اذا طلق ينصرف الى من له ولاية عقد وهو السلطان
او نائبه واما قوله فليجلدها فمحمول على التسبب يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى
الامام ولا يترتب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها وانما صح نهي التثريب عنها وهو التعيير و
التوبيخ بعد ما امر بجلدها لان عقوبة الزناة قبل ان يشرع الحد كان التثريب ثم ان زنت
فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم لم زنت يكرر الجلد فيفهم منه انها
اذا زنت مرات ولم تحد يكتفى بحد واحد لهم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو
بحبل من شعر اي وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب ويروى ثم ليبعها في الرابعة
فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرضيها لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان يستعفها
غيره المشتري لهيبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا
سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات
فاعطوا الابل حظها من الارض اي من نباتها برعيها عنه واذا سافرتم في السنة اي في
القحط وانعدام نبات الارض من بيسها فبادروا بها اي بالابل نقيها اي ذات نقيها وهو
بكسر النون وسكون القاف وهو المخ معناه اسرعوا في السير بالابل لتصلوا الى المقصد
وفيها بقية من قوتها اذ ليس في الارض ما يقويها على السير واذا عرستم بتشديد الراء اي
نزلتم في آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب قيل المراد بها الانسان
الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى الهوام يعني الهوام تمشي في الليل على الطرق
لسهولتها ولانها تجد فيها ماء ومرعى واوى اليها فينبغي ان يتباعد عن الطريق في النزول حذرا عن
ضلكم العباس رضه قبل موعم النبي ع كان ناسي منه بستين نهارا وجاه عن النبي ع
خمسة وثلثون حديثا لوفي الصحيحين خمسة اخرجه البخاري منها بواحد ومسلم ثلثة احدها هذا
اذا سجد العبد يسجد معه سبعة آراب على وزن افعال جمع اِرْب بوزن كتف بكسر الاول وسكون الثاني
عضو وكان اصل آراب أَرْأَب فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه
بالرفع مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس
فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره في الباب التاسع في حديث
امرت ان اسجد على سبعة اعظم م البراء بن عازب رضه روى مسلم عنه اذا سجدت فضع
كفيك وارفع مرفقيك فعلى معناه ظاهر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب
فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبي ع جوابهم بالحديث وفي
رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى على الاولى لان الواو يقتضي المشاركة معهم
وقال النووي كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا فساد لان الواو تجيء للاستيناف ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة

الرتة بالكسر العظام المتباينة والجمع رتم ورتام وتقدم النظم مرتة بكسر الراء فيهما اي ربتلي وهو مع ص

الارب بالكسر العضو وجمعه آراب بمد اوله وآرآب بمد ثالثه من

كيفية رد سلام اهل الكتاب

محل الواو للاستيناف

بالليل ص

والوقار

والوقار وقد جاء في رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة فعليه السكينة
والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تأكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة الثاني في الحركات
واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار الثاني في الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا
وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته
لان الاتمام يتبع على ما بقي من شيء تقدم اوله ورد بمنع مالك واحمد الى انه اخرها محتجين بما
روى انه ع قال وما فاتكم فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه
توفيقا بينهما ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الطاعون بارض فلا
تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها م معنى الطاعون في الباب الاول في
حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد قيل علة النهي مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا
ان هلاك القادم انما حصل بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا مخافة ان يصيبه
غير المقدر قال النووي الممنوع هو الخروج للفرار واما الخروج لشغل آخر فلا باس به
لما جاء في رواية لا تخرجوا فرارا منه م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن
اي اذانه فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة ههنا المشابهة في مجرد القول لا في صفته
كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان لا الحيعلتان لما جاء في حديث
آخر ان السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة فيهما يشبه
الاستهزاء ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لي
الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله وارجوا ان اكون انا هو فمن
ضمير مرفوع وقع موقع المنصوب راجع الى ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدأ وهو
خبره والجملة خبر اكون وانما قال عليه السلام ارجوا تواضعا لان نبينا ع اذا كان افضل الانام
فلئن يكون ذلك المقام غير ذلك المرام قال النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه
من متطهر وجنب وحايض اذا لم يكن في الخلاء اوفي الجماع وان كان في الصلوة قال بعض
الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه في النافلة دون الفريضة وقال ابو حنيفة
لا يجيبه لان في الصلوة لشغلا وان كان قارئا قطع ويتابع المؤذن اختلفوا في ان المتابعة
عند سماع كل مؤذن ام لاول مؤذن فقط او لمؤذن مسجده فمن سال الله الوسيلة حلت عليه
الشفاعة تقدم الكلام عليه في حديث من قال حين يسمع النداء ق ابو سعيد رضه اتفقا على
الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر ق ابو بريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير فتعوذوا بالله
من الشيطان فانها رأت شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة بفتح الياء جمع الديك فاسئلوا الله من
فضله فانها رأت ملكا وفي الحديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور اهل الصلاح فيستحب الدعاء
في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ وانما اختص صاحب الوكنة
برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان فيما يفوض حكمته الى الله ورسوله ق ابو قتادة الحارث بن

الفرق بين السكينة والوقار

ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته او اخرها

الطاعون

لا يصيب الطاعون الا من كان مقدرا

الوسيلة منزلة في الجنة

متابعة المؤذن

القارئ يقطع ويتابع المؤذن

لا يمس الذكر بيمينه

رضه انتفاعا على الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه فلا يستنج بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث لا يمسكن احدكم ذكره م ابو هريرة

اذا ولغ الكلب

رضه روى مسلم عنه اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وما لحد شك على الشافعي وقال ابو حنيفه واصحابه يكفي غسله ثلث مرات لقوله ع يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة ايتلافهم بها حتى كانوا يطعمون بها الامر فيه للوجوب على كلا القولين وعند مالك للندب لا عتقاده طهارة الكلب

الكلب طاهر عند مالك

ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا تم ثلثا ثم خمسا رافع الابهام العدد في كم ام اربعا فليطرح الشك الى ما تيقن ثم يسجد سجدتين وهو جالس قبل ان يسلم وهو ثلث ركعات ثم يسجد بالرفع عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل به الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفه انه بعده لقوله ع لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا يعني ان كان ما صلاه في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث هو الاقل وصار جمعها خمسا شفعن له صلوته بتشديد النون صير جمع المؤنث راجع الى السجدتين لان المثنى جمع عند بعض يعني يصير تلك الصلوة ستا بسجدتي السهو لانه اتى بمعظم اركان الركعة وهو السجود وان كان صلى اتماما للاربع مفعول له او حال يعني ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه لاتمام اربع او حال كونه متمما له كانتا اي السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له حيث فعل ما ابى عنه اللعين

الاختلاف في محل سجدة السهو

المثنى جمع عند بعض

ابن مسعود رضه انتفاعا على الرواية عنه اذا شك احدكم في صلوته فليتحر الصواب اي ليطلبه التحري طلب احرى الامرين واولاهما فليبن عليه اي على ما غلب عليه ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك غير مرة وان كان عرض له اول مرة استانف الصلوة لقوله ع اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة امر ادمن الشك معناه اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفيه المشكوك فان قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يودي الى اهمال الآخر فما الترجيح قلنا يحمل حديث ابي سعيد رضه على من لم يكن له ظن اصلا او كان له ظنان متعارضان

المراد بالشك التردد

م زينب بنت ابي معاوية الثقفية امراة عبد الله بن مسعود رضه قال صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ تبعها والى ان اسمها زينب بنت عبد الله بن معاوية ما رايته عن النبي ع ثمانية احاديث اخرجها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وموجزا اذا شهدت احدكن صلوة العشاء اي اذا ارادت حضورها فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه في حديثين من كان منكم مصليا بعد الجمعة ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر

م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اي الفجر وقتا الى ان تطلع قرن

الشمس

وقت الفجر

الشمس اي ناحيتها الاول وهو صفة القرن وفي قوله الى ان تطلع حجة لنا على الشافعي في ان آخر وقته عنده الاستحمار لمن لا عذر له تم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الى آخره بيان للاوقات واوائلها كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تضيف الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء اي مالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعده على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها المختار ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال لرجل قال متى الساعة فقال اي الرجل بعد ما اجابه النبي ع كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة ووسد بالتشديد على بناء المجهول اي فوض او هو من الوسادة يعني وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا معنى اسند والمراد بالامر الخلافة وباهلها قريش او المراد به الرياسة مطلقا فان قلت لم يقتصر في جواب السوال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فانتظر ليتنبه على انه من امارتها فعلى هذا لا يكون اذا للشرطية فان قلت كان ينبغي ان ياتي في السوال الثاني بمتى ليطابق الجواب قلنا انه مراد بتقدير الكلام متى تضيع الامانة وكيف حصول اضاعتها فاجاب عليه بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان كيفية التضييع لطوله وانما قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ ذاك لان تغيير الولاة وفسادهم مستلزم لتغير الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم

الناس على دين ملوكهم

الاوفق الوقت

تضييع الامانة

م ابو موسى رضه روى مسلم عنه اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اي ادعوا له بالخير شكرا لله على نعمته وهي العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمتوه لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء له ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه يرحمك الله فاذا قال له يرحمك الله فليقل اي العاطس لمن دعا له يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم مكافاة لدعائه وتالفا له م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم وما اقلبهما معروفان اي قوم انتم يعني مثل انتم من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على وقوع المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله اي نقول في انفسنا نفعل في ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال اي النبي ع او غير ذلك روي منصوبا على تقدير اوتفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات تنافسون اي تتراغبون الى الدنيا وهذا الى آخر الحديث تفسير لقوله ع غير ذلك او استيناف جواب عن سوال عبد الرحمن وهو كيف نفعل غير ذلك ثم تتحاسدون اي يحسد احدكم اخاه ثم تتدابرون اي تتقاطعون هو ليا كل منكم دبره عن الآخر ثم تباغضون او نحو ذلك بالنصب يعني او تفعلون غير ما ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقون

فارس والروم

المنافسة

معرضا ومحولا

في مساكين المهاجرين فيجهلون بعضهم على رقاب بعض يعني لا يكفيكم هذه الصفات حتى تأخذون
حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يرتحلون به فتجهلون انتم ضعفاء هم على رقاب
اقويائهم حين ارتحالهم قيل قد وقع ذلك كله في فتنة عثمان رضه ح ابن عمر رضه روى البخاري
عنه اذا قال احدكم فليجب لان الوجه في رجم الشيئين والمثلة قيل لام التذييل ان ظاهر
حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار والضرب في وجوههم الخ للمقصود م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اذا قال احدكم آمين وقالت الملايكة في السماء آمين فوافقت احديهما الاخرى
غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه في حديث اذا امّن الامام فامّنوا ح ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به احد ما تقدم شرحه في حديث اذا اكفر
الرجل اخاه ح ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا
اللهم ربنا لك الحمد لان الملايكة يقولون هكذا فانه من وافق قوله قول الملايكة غفر له ما تقدم من ذنبه
اي من الصغاير والكبير فانه للنسان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين
فقولوا آمين فانه من وافق قوله قول الملايكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م عمرو رضه روى مسلم
عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اي المؤذن اشهد ان لا اله
الا الله قال اي احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اي المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله قال اي احدكم
اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اي المؤذن حي على الصلوة قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا
بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شيء والقوة
القدرة عليه ثم قال اي المؤذن حي على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول
ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله
من قلبه دخل الجنة اي بلا حساب او ضم له درجات م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام
احدكم من الليل فاستعجم القرآن اي استغلق والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع
لانه في تلك الحالة لا يكون مقتدرا في قراءته لغلبة النعاس عليه ولا خير في قراءة لا تدبر فيها م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قيدهما بالخفيفتين لانهما
يؤتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسر شهوة النوم والخفيفة انسب للارفق بالتعاقب بركعات فيها او
لانهما خفيفتان بالنسبة الى اربع ركعتين اللتين للحدث فيهما ننشطه كما قال عم من توضأ نحو وضوئي
ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام
احدكم من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يقيمن احدكم الرجل
من مجلسه م ابو ذر رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلي فان كان يريد الصلوة فانه يسيره
اي فتحه من قطع الصلوة هذا تعليل لمقدر وهو فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه مثل آخرة
الرحل وهي بالمد وكسر الخاء من الخشبة التي يستند اليها الراكب في خلفه مقدار السترة وكيفية
نصبها مبين في علم الفقه قال النووي يحصل السترة بما يثبت، اقلها بين يديه كما روى عم كان
يعرض راحلته فيصلي اليها قيل السترة مستحبة في الصحراء لمن لا يمر بين يديه

والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع
صلوته الحمار والمرأة والكلب الاسود ذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة يبطل
الصلوة بظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لثقل القلب
بهذه الاشياء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قرأ ابن آدم السجدة اي آية السجدة
فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلي المنادى محذوف اي يا قوم هذه ويل الويل
كلمة عذاب وقيل واد في جهنم او يقال جعل الويل منادى لكثرة خيره وتجوز فيه فتح
اللام على ان يكون الالف فيه بدلا عن ياء الاضافة كما يقال في يا غلامي يا غلاما امر ابن آدم
بالسجود هذا استيناف جواب عمن سأل عن حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود
فابيت فلي النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رضه روى مسلم عنه اذا قضى
احدكم الصلوة اي اداءا فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة فان الله جاعل في بيته
صلوته اي من اجل صلوته خيرا قيل هذا في الفرايض يعني اجعلوا بعض فرايضكم في بيوتكم
ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى فالجمهور على ان المراد به النوافل
لقوله عم افضل الصلوة صلوة المرء في بيته الا المكتوبة ولان السر فيها افضل كذا قاله
النووي ح ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا في الصلوة قلنا
السلام على الله السلام على جبرئيل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي عم قال
اذا قعد احدكم في الصلوة فليقل الامر فيه للوجوب التحيات لله جمع تحية وهي تفعلة
من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك قال الجوهري يقال حياك الله اي ملكك او بمعنى
السلامة من الحدوث ونقايصه جمعت لارادة استغراق الانواع والصلوات اي
الصلوة المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التي يراد بها التعظيم والطيبات اي من
الصلوة والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس
روي ان النبي عم لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله تعالى السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال عم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرئيل
عم اشهد ان لا اله الا الله الى آخره السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم
لكل خير فايض منه على الدوام وانما جمعت البركة دون السلام والرحمة لانها مصدران
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قيد هم بالصلاح لان التسليم لا يليق بالمفسد
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله الحاصل ان النبي عم انكر عليهم
التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون عكس ما ينبغي ان يقال لان السلام على احدانا
يستعمل فيمن يتصور ان يصل اليه غائلة من غيره والله تعالى منزه عن ذلك ح ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو طرف لقلت والامام
يخطب فقد لغوت اي تكلمت بما لا ينبغي وفي رواية فقد لغيت من لغى بالكسر قال ابو زيد هذه
لغة اهل مدينة وانا الافصح عند اهل اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان القرآن جاء على

الثانية قال استمع وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه ومنه من لغى يلغى كيعى
يعى ولو كان من لغا يلغو لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووى فيه نهى عن جميع انواع
الكلام لان قول انصت اذا كان لغو اصح انه امر بمعروف فغيره من الكلام اولى وانما هو بين
النهى هنا الانكار بالاشارة وفى قوله والامام يخطب شعار بان هذا النهى انما هو فى حال
الخطبة وهو مذهب الشافعى وقال ابو حنيفة يجب الانصات بخروج الامام لقوله ع اذا
خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح للمحرم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كان
احدكم على الطعام ومنه يدل على ان الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون قريب الحضور لزيادة
التشوق فيه ايضا فلا يعجل اى الى الصلوة هذا النهى للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم
حتى يقضى حاجته منه اقتصر بعض العلماء فى تقديم على مقدار ما يكسر سورة الجوع به ر عليه
لحمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء فى رواية اخرى لا يعجلن حتى يفرغ منه ولان التشوق
الى البعض الباقى يؤدى الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة
المغرب لما ورد فى بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدأوا به قبل ان
تصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد بها جنس الصلوة لان الحضور فات فى جميعها
ولان قوله ع لا صلوة بحضرة الطعام يدل على العموم ويعل البنى ع انما ذكر المغرب لان
توقان الطعام يوجد فيه كثيرا وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه ثم قيل هذا اذا كان فى
النفس توقان الى الطعام او يخاف من فساده وكان فى الوقت سعة والا يبدء بالصلوة
لما روى ان النبى ع كان ياكل من كتف شاة فدعى الى الصلوة فقام فصلى ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية قال رأى النبى ع عليه بزاقا فى جدار القبلة فحكه فقال اذا
كان احدكم يصلى فلا يبصق قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء اى جهته وجهه فان الله قبل وجهه
اى ان قبلة الله مقابل وجهه فلا يقابل هذه الجهة بالبزاق لان فى القاء استخفافا لها عادة
والا يلزم منه جواز ان يبصق عن يمينه او يساره او تحت قدمه لان النهى عنه ورد فى حديث آخر
وانما يبصق فى ثوبه تقدم البيان عليه فى حديث ان المؤمن اذا كان فى الصلوة ق ابن مسعود
اتفقا على الرواية عنه اذا كانوا اى المصاحبون ثلثة فلا يتناج اثنان التناجى هو المكالمة
بالسر دون واحد لانها اذا تناجيا يقع فى قلب الآخر خوف فيقل هذا اذا كانوا فى الموضع الذى لا بأس
الرجل فيه صاحبه على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبى ع سار فاطمة عند ازواجه قيد بالثلثة
لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا بأس به م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا كانوا ثلثة
فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقراءهم هذا يدل على قول ابى يوسف من تقدم الاقراء على الاعلم
سيأتى جوابه فى الباب الثامن فى حديث يؤم القوم اقراءهم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا كان اى الثوب واسعا فخالف بين طرفيه بان تلقى كل طرف منه على عاتقك الاخرى ليكون
كالازار والرداء ولا تصلى مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب فان كان
ضيقا فاشدد على حقويك الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار والخاصرة قاله لمن حين راه يصلى

وجوب الانصات بخروج الامام

القاء البزاق

المخالسة

الى حقوى لامته

الاول معنى الاسبق

مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من
ابواب المسجد ملايكة يكتبون الاول اى ثواب من يأتى فى الوقت الاول فالاول اى يكتبون
ثواب من يأتى بعده فى الوقت الثانى سماه اول لانه سابق على من يأتى فى الوقت الثالث فالاول
منا بمعنى السابق فاذا جلس الامام يعنى صعد المنبر قال الجوهرى يقال جلس الرجل اذا اتى
نجدا وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاءوا يستمعون الذكر اى الخطبة فلا يكتبون ثواب
من يأتى فى ذاك الوقت تقدم الكلام عليه فى حديث من اغتسل غسل الجنابة م ابو موسى رضه
روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم اى اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول
هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء ما يفتك به اى يخلص يعنى كان لك منزل فى النار
لو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك بخوت منه وتعين
الكافر له فالقه فى النار فداء لك ولم يرد به تعذيب الكتابى بما اجترحه المسلم من الذنوب لانه
خارج عن مقتضى الحكمة قال استمع ولا تزر وازرة وزر اخرى لعل تخصيص اليهود والنصارى
لاشتهارهم بمضادة المسلمين م جابر رضه روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه
احسان الكفن جعله ابيض ونظيفا وقيل ان لا يبذر فيه ولا يقتر م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اى تجدد الثواب كما فى الامن ثلثة الا من صدقة جارية كالاوقاف
هذا الى آخر الحديث بدل من ثلثة بدل الكل فى الكل او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة
من النصوص والظاهر انه عام متناول ما خلفه من تصنيف او تعليم فى العلوم الشرعية وما يكون
اليه فى تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يتمر اجرا او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح
لان الاجر لا يحصل من غيره اما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان نيته فى تحصيل الخير
وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح
كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه او لا كمن غرس شجرة يحصل لمن اكل ثمرتها ثواب سواء دعا لمن
اكلها او لم يدع وكذلك الام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله ع من سن فى الاسلام
سنة حسنة فله اجره واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله ع من مات يختم على عمله الا المرابط فى
سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المستنة من جملة العلم المنتفع به ومعنى
حديث المرابط ان ثواب عمله الذى قدمه فى حياته ينمو له الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة فى
الحديث فانها اعمال حدثت بعد وفاته لانقطع عنه لانها سبب لها فالحقت منها ثواب ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشى ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة
اى فالمعروض هو مقعده فى الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب المعروض
ونزالته وان كان من اهل النار فمن اهل النار اى فالمعروض مقعده فى النار ليزيد حزنه واما نكد العرض
فليتجدد الفرح او الترح فى كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشى معروض على الى الشارع ثم
يقال هذا مقعدك الذى تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبى هذا فى المؤمن الذى لا يدخل النار
فانه يرى مقعده فى الجنة لا غير واما المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد فى النار ومقعد

وزر الولد لاحق بالاب

عرض الغداة والعشى

ذكر ثلاث مرات للتاكيد الاستفهام فيه للتقرير يعني انت عالم بانى قد بلغت الرسالة فقال
رجل ارايت ان اكرفت حتى انطلق بى مدا الفعل وما قيل على بنا المجهول الى احد الصفين
او احدى الشتين فضربنى رجل بسيفه او بجى سهم فيقتلنى قال اى النبى ع يبوء باثمه
واثمك اى يرجع باثم انطلاقه وانطلاقك ويكون من اصحاب النار ق ابن عمر رضه استدل
على الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده اى اقام بمصالحه على وجه الخلوص واحسن
عبادة ربه كان له الاجر مرتين ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه اذا نظر احدكم الى من
فضل عليه الضمير المجرور عايد للاحدر فى المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه لانه اذا
نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من هو اعلى منه فى النعمة
استصغر ما عنده وحرص على ازدياده ح انس رضه روى البخارى عنه اذا نعس
احدكم فى الصلوة فليبم حتى يعلم ما يقراء معناه ظاهر ق عايشة رضه انتفاعا على الرواية عنها
اذا نعس احدكم وهو يصلى فليبم حتى يذهب عنه النوم اى ثقلته فان احدكم
اذا صلى وهو ناعس النعاس اوّل النوم لا يدرى لعله يدعو يستغفر اى يقصد ان
يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفرلى فيسبّ نفسه بان يقول اللهم اعفرلى والعفر
هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال سئل النبى ع
عن انصراف المصلى اذا تخيل له انه احدث فقال ع اذا وجد احدكم فى بطنه شيئا فاشكل
عليه اخرج منه شئ ام لا يعنى صار مشكلا عنده خروج شئ من بطنه وعدم خروجه مذا
الاستفهام جعله فى حكم المصدر كما فى قوله تعالى سواء عليهم انذرتهم ام لم تنذرهم يعنى
انذارك وعدم انذارك سواء فلا يخرجن من المسجد يعنى لا ينصرفن من مصلاه اى عبر
عنه بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل فى الصلوة ان يكون فى المسجد ومن هو خارج
عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعنى حتى يتيقن الحدث للان نفس
السماع شرط او يجد ريحا قال شارح الحديث باطلاقه حجة على ابى حنيفه فى ان الريح من القبل
لا يوجب الوضوء عنده وعلى ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل عادة
وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك الا فرق بين ان يكون ذلك الشك فى نفس الصلوة
او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء ان كان الشك فى خارجها م طلحة رضه روى مسلم
عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهى بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الحاء
بمعنى آخره فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك تقدم بيانه فى حديث اذا قام احدكم يصلى ح
ابو سعيد رضه روى البخارى عنه اذا وضعت الجنازة وهى بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير
واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدمونى وان كانت غير صالحة قالت
يا ويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شئ الا الانسان ولو سمع الانسان لصعق
وان اريد منها السرير يكون الضمير فى ويلها فى موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة ومن قوله
قدمونى ما حمل عليه فيلزم التجوز فى موضعين فارادة الميت منها يكون اولى وهذا

فى الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضى ان يعرضا عليه بالغداة والعشى اقول يجوز ان لا يعرض المؤمن
مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اذا مر احدكم فى مسجدنا
او سوقنا وبيده نبل وهى السهام العربية لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة وانما يقال سهم فليأخذ
بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها اى يخذ بيده لئلا يجرح الناس وتكرارا ثلث مرات للتاكيد وفيه
دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر ينبغى ان يكون م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه
اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اى قدر تصويرها وخلق اى قدر
سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يارب اذكر ام انثى فيقضى ربك ما شاء الملك ثم كان
حاضرا عند رسول الله ع او سايلا عنه ويكتب له الملك ثم يقول يارب اجله يعنى ما مقدار مدة عمره
فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يارب رزقه يعنى ما مقدار رزقه فى الدنيا فيقول ربك
ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة فى يده فلا يزيد على امر ولا ينقص ظاهر هذا الكلام
مشعر بان الكتابة كانت فى الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك لمن كتب فى دار ثم خرج
منها مع قرطاس وقرع من كتابته وبقى الامر على ما كتب فقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته
فى الباب الثانى فى حديث ان احدكم يجمع خلقه فى بطن امه ح ابو موسى رضه روى البخارى عنه
اذا مرض العبد او سافر دفات عنه ما وظفه من النوافل كتب له مثل ما كان اى مثل ثواب
ما كان يعمل مقيما صحيحا كاف ونشر غير مرتب وفى الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى
السماء الدنيا هذا متشابه محمول على نزول ملكه او على الاستعارة فمعناه الاقبال على الراعين
باللطف والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا الى القرب فيقول هل من سايل فيعطى على بناء
المجهول وفى هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم فى السوال عنه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر
فيغفر له حتى يطلع الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف وبزوال من يقترض غير ملوم اى غير
فقير اراد به ذاته تع ولا ملوم ويروى عرم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية وخصصه
بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعنى من يفعل خيرا يجد جزاءه كاملا عندى كمن يقترض غنيا لا يظلمه
بنقص بما اخذه وقد تع شبه اعطاء الثواب من فضله على اعمال عبده برد المستقرض يدل بما اخذه
فاطلق على نفسه المستقرض استعارة م ابو بكرة رضه روى مسلم عنه اذا انزلت اى الفتنة او
وقعت شك من الراوى فمن كانت له ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت
له ارض فليلحق بارضه فقال يارسول الله ارايت اى اخبرنى كيف يفعل من لم تكن له ابل ولا غنم
ولا ارض قال اى النبى ع يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال وقيل
هو على الحقيقة ليستند عليه ثم ينجو ان امكنه النجاء ثم يقاتل ان اضطر اليه ثم اختلفوا فيه قال قوم لا قتال فى الفتنة
بكل حال حتى لو طلبوا قتله فى بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم التابعين يجب نصرة
الحق فى الفتن لقوله تع فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق
ثم يشتبه بضم الجيم ان استطاع النجاة نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت

القول بالحال فيكون استعارة وقال المكاشفون انه حقيقي لان الجمادات ناطقون و
مسبحون بالحقيقة لكن لا يفهم المحجوبون واعلم ان تزفيقون بها يسمع صوتها كل شئ الا
الانسان ولو سمعه صعق اى غشي عليه وقيل اى مات ومد البصر في حلقه منع سماع ذلك
الصوت لاقضائه الى فساد العالم م ثوبان رضه روى مسلم عنه اذا وضع السيف في امتي
لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبي ع حيث كان الامر كما اخبر ق عايشة رضه اتفقا
على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام يوكل بعد الزوال واقيمت الصلوة
فابدؤا بالعشاء اى باكله قال الصفاقسي في تاليف هذا الكتاب حفظه الله من احيى سنن رسوله
وكان ذلك اشارة الى مصدر احيي اكبر سؤلة بالهمزة او بالواو بمعنى المسؤل كالخبز بمعنى المخبوز
وفي قولهم اويتيت سوء لكل باموسى قرئ بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان ارى النبي ع
في المنام واسأله عن صحة حديث فيخبرني به لاكون راويا عنه ع باعلى سند يمكن لان الرواية
عن النبي ع بعد مماته انما يمكن في المنام ومضى على ذلك سنون حتى اذا كانت ليلة السبت
انا منتصف عشر من ذي القعدة سنة احدى عشرة وستمائة عند الشهر رايت كاني على سطح
وقد شرعت في صلوة المغرب والنبي ص قاعد يتعشى اى ياكل العشاء ومعه نفر قد دعاهم الى
العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه
النبي ع وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اى من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول
اذا دعاكم فاتيت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اكلكم اذا وضع العشاء واقيمت
الصلوة فابدؤا بالعشاء قال نعم ح ابو هريرة رضه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه
ثم لينزعه اعلم الشيخ هذا الحديث بعلامة ح لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب
وما اتفقا عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي كما ذكر في
المتن وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان في احد جناحيه
داء وفي الاخر شفاء حمل بالحفظ الداء والشفاء على الحقيقة قال لا بعد في حكمة الله ان يجعلهما في
جناحي حيوان واحد كما يعقد بعض الحيوانات من ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجزء منها وجوز ان يكونا
مجازين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيترفع النفس من شربه فهذا كالداء واذا
غمس كله يكون كسرا للنفس وسوكا لشغله م جابر رضه روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم
فليأخذ فليمط الاذا بها هو الازالة مما كان بها من اذى المراد به ما يستقذر من تراب ونحوه
وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والا طعمها حيوانا مأكولا ولا يدعها للشيطان
لما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله واستحقارها اولان الامر عن تناول تلك
اللقمة موكل غالبا وكلاهما منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في
اى طعامه البركة اى التغذية والقوة على طاعة الله م عبد الله بن مغفل رضه روى مسلم عنه
اذا ولغ الكلب اى شرب بطرف لسانه في الاناء قال في الاناء قام يقل من الاناء لان شرب السباع
منه انما يكون على جهة النظر فيه لتناولها الا منه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه

سبع صوت الجنازة
كل شئ الا الانسان

غيبة
جرم العقرب تابع
للدغها

لعق الاصابع
بعد الطعام

بالعين المهملة وتشديد الفاء الثامنة في التراب معناه اغسلوا سبعا واحدة منهن بالتراب مع
الماء سماها ثامنة لكون التراب قائما مقام غسلة مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن
بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى او
الاخرى ليس على الاشتراط بل المراد احداهن بالتراب ولو ولغ كلبان او كلاب احد سبع مرات
فالصحيح انه يكفي للجميع سبع كذا قاله النووي منذ عهد بذلك الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل
ثلثا بلا تعفير كسائر النجاسات لما روى انه ع قال اذا ولغ الكلب في الاناء يغسل ثلث
مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم في امر الكلاب ق
ابو هريرة وجابر بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنها اذا هلك كسرى فلا كسرى بفتح الكاف
وكسر ثانيه اسم ملك الفارس بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي
معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي ع ولكن كسرى يزال
ملكه بالكلية لقوله ع في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما قيصر فانهزم من الشام ودخل
اقاصي بلاده ومنذ معجزة منه ع لانه كان كما قال والذي نفسي محمد بيده ع لتنفقن على بناء
المجهول اي تخرجن نفقة عليكم كنوزهما في سبيل الله ح جابر رضه روى البخاري عنه اذا هم
احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل
اللهم اني استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة يعني اطلب منك الخير مستعينا بعلمك او
للاستعطاف في يعني بحق علمك وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك
العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر
نافعا لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله يعني في دنياي وآخرتي فاقدره
اي قدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي و
عاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان
ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته قال الراوي كان النبي ع يعلمنا الاستخارة في الامور
كلها كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة
لم يمنع الصواب ومن اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول

فصل

ق عبد الله بن ثعلبة رضه بالثاء المثلثة والعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل روى
عن النبي ع هذا الحديث وحده اذا بعث اشقاها اي ذميم مضى الضمير في اشقاها للامة البعث
اليها اي الى الناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع في رهطه اي عشيرته
من يريده مثل ابي زمعة هذا متعلق بمنيع الباب الخامس ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
ما اجد لكم اي دواء وراحة الا ان تلحقوا بالذود ما بين الثنتين الى التسع فتشربوا البان الابل
والبانها قال الكرماني وهو اسم للثلثة فصاعدا من عكل بضم عين اسم قبيلة قان قلت المخاطبون
على ما ذكر في المتن رهط من عكل وفي بعض الروايات نفر من عرينة قلنا ان كانا

كسرى وقيصر

انهزام قيصر
من معجزات النبي
عليه السلام

صيغ
الاستخارة

عربية بطنا من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه لان القضية مشهورة بالعرنيين ثم اتيه صفة وسط اجتووا المدينة اى اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا بوصل الهمزة اى اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك الشئ اى جعلتك طالبا له يعنى اعنا بالرسل والمعنى الاول اقرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كما اذن الله لشئ كاذن وهو بالتحريك مصدر اذن من باب علم بمعنى استمع لنبى اى لصوت نبى والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه والاعتداد به كما يقال الامير يسمع كلام فلان للاصغاء به لانه مستحيل على الله يتغنى بالقرآن مصدر زمعنى القراءة او المقروء والمراد به الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله جهريه تفسير له قال الكلاباذى معنى تغنيه قراءته على خشية من الله ورقة من فؤاده وقيل معناه كشف الغموم وذلك ان الانسان اذا اصابه غم ربما يغنى بالشعر ويطلب بذلك فرجته مما هو فيه والصديقون لهمومهم لم المعاد وضيق صدور لم عما يشغلهم من الله ولا يتفرجون من كربهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشار النبى ع بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا اى من لم يتفرج من غمومه بقراءة القرآن والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة وقيل معناه يستغنى بالقرآن عن غيره لكن انكره بعض الشراح بان الاستغناء به عن الناس فى كلامهم يفضى الى مفاسد من تضييع القارى وفوت التبليغ وغير هما على ان مجئ تفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه مع محمل آخر صحيح واقول الظاهر ان استغناءه يكون وقت قراءته اذ الدليل فى اللفظ على استغراق استغنام جميع الاوقات فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال لا يمنع احتمال الارادة وقيل يتغنى اى يتطرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة وجماعة من السلف لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم والشافعى كرهه فى موضع وام يكرهه فى آخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص او زيادة فى الثانى على عهده كذا فى شرح صحيح مسلم ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول يعنى امرنى امر والهى فيما اعطيته ومنعته قالم ما قسم الاموال ليكلف بتبع فى قلوبهم سخط لاجل التفاضل فى القسمة ح المقدام بن معدى كرب رضه قيل ما رواه عن النبى ع سبعة وعشرون حديثا انفرد البخارى منها بحديثين احدهما قوله ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده فيه تحريض على طلب كسب الحلال وان نبى الله داود كان ياكل من عمل يده وكان يعمل الدرع وبيعها وهذا تاكيد للتحريض وتقرير له مستورد القرشى رضه بكسر الفاء وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبى ع سبعة احاديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا فى الآخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه هذه فى اليم فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق ضميره راجع الى الاصبع وروى بالياء المثناة تحت ضميره راجعا لاحد يعنى نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الآخرة بهذا المقدار ح ابن عباس رضه روى البخارى عنه ما العمل فى ايام افضل منها اى من الاعمال فى هذه الايام قالوا ولا الجهاد فى سبيل الله قال

معنى التغنى بالقرآن

قيل معنى يتغنى يتطرب

داود عليه السلام يعمل الدرع

ولا الجهاد

علامة الصحيح

ولا الجهاد فى سبيل الله الا رجل اى عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اى يتعرض فى الخطر والهلاك ويقاتل فى سبيل الله فلم يرجع بشئ اى من نفسه وماله يعنى ايام العشر تشير بقوله فى هذه الايام الى ما ذكرنا من عشر ذى الحجة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما انا بقارئ قال شارح مسلم ما فى هذا النافية معناه لا احسن القراءة واختاره الشيخ الشارح واقول ليت علمى لم جعل المنفى احسان القراءة لا نفسها مع ان النبى ع كان اميا وما قاله بعض من انها استفهامية فضعيف لان الباء لا تدخل فى خبر ما فى لغة الحجاز الذى حلاه بغار حراء وهى بكسر الحاء المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال وكان النبى ع يتزود لليه فى زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان تحنث الخلوات و الانقطاع عن اشغال المعاش فقال اى الملك للنبى ع اقرأ قال اى النبى ع فاخذنى فغطنى اى عصرنى وفى بعض الروايات حتى بلغ منى الجهد فعل يخشع قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبر هل يقول من تلقاء نفسه حتى بلغ منى الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة روى برفع الدال بمعناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على معنى بلغ جبرئيل منى الجهد والاول اجود ثم ارسلنى اى اطلقنى فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ فاخذنى فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذنى فغطنى الثالثة حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى قيل تكرار الغط ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك الذى فيه زيادة اولا استعانة كما الذى خلق خلق الانسان هذا استيناف او تفسير لخلق الاول لكونه مبهما خص الانسان بالذكر لشرفه من علق لم يقل من علقة لان الانسان فى معنى الجمع اقرأ وربك الاكرم الذى علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدل لابى حنيفة على ان البسملة ليست من اوائل السور ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما انزل الله على نبى فيها اى فى الحمر شيئا الا هذه الآية الفاذة اى المنفردة وصفها بها لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرائضها ونوافلها من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قالوا حين سئل عن الحمر بضم الحاء والميم جمع حمار اى عن وحوشها لزكوة فيها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين من الشراء من قال المراد منه كفران النعمة لاقتصاره على اضافة الغيث الى الكواكب فلا يكفر لثبوت اصل الايمان به بدليل قوله بها كافرين اى بمثل البركة والبركة نعمة لكن فيه تامل لان اسناد الشئ الى سببه والاقتصار عليه شايع فى القران والحديث فكيف يكون كفرانا وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكوكب منشئ للمطر فقد اشرك فيكون الباء فى بها للسببية بنزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اى يقولون باقتران الكوكب الفلانى جاء المطر والحديث ورد انكارا على ما عليه امثل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك ح ابو هريرة رضه روى البخارى

عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء معنى الانزال منا الاحداث فالداء علة تحصل لغلبة
بعض الاخلاط على بعض والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية و
قد يحصل بعون الله بلا تداو ثم الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما
قيل ان دواءه الطاعة فبعيد لانها يكون دواء للامراض المعنوية ومن المعاصي لا الموت
ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا
وانت اى وهل رعيت انت قال نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم
لمواشية الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط
نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا منه انام بين
هم مقدار القراريط في كل شهر استهانة بالحظوظ العاجلة او لانه نسي كميتها وفيه جواز
استيجار الاجراء قال القراريط موضع بمكة وعلى معنى في لاستطاعة ان ياخذ
النبي هم اجره على علم فقد تعسف لان الانبياء انما يتزينون عن اخذ الاجرة فيما
يعملونه لله تع لان نفسهم على ان هذا الحديث مذكور في المصابيح في باب الاجارة على
هذا التوجيه لا يتجه ايراده في ذلك الباب م هشام بن عامر الانصاري رضه قبل ما رواه
عن النبي هم تسعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام
الساعة ما فاقية اى لا يوجد في هذه الامة المحمدية خلق اكبر اى مخلوق اعظم فتنة وشوكة
من الدجال ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من
النساء وانما قال بعدي لان في قصة نبي فتنة صار اظهر بعده واضر ق ابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه ما تزال المسئلة اى السوال عن الناس بغير ضرورة بالعبد اى ملتبسا له ومقارنا
له حتى يلقى الله بالنصب في حتى هي العاطفة يعني ياتي يوم القيمة وما في وجهه الواو للحال وجملة
ناتية مترعة بضم الميم وسكون الراء المهملة والعين المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلا لا وجه له و
قيل يهوي على ظامره فيحشر ووجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ما حق امرئ
مسلم يمر عليه ثلث ليال ما بمعنى ليس وخبره بعني ليس حقه من جهة الاحتياط والانتباه
للموت ان يمر عليه ثلث ليال في حال من الاحوال الا وعنده وصيته يعني الا يمر بهذه الحال
ومن ان يكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت فبدل ثلث غير مقصود بل المراد
انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على
استحبابها لانه هم جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لا له وموخلاف ما يدل

الاداء ظفاء الله على عباده

القيراط

جواز استيجار الاجراء

ذم السوال على الناس بغير ضرورة

لزوم الوصية على من لا

عليه

عليه اللفظ قيل هذا في الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه
اعلم ان ظاهر الحديث يشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليها كاف وليس كذلك بل لابد
من الاشهاد بين عند عامة العلماء لان حق الغير تعلق به فلا بد لازالته من حجة شرعية
ولا يكفي ان يشهد بها على ما في الكتاب من غير ان يطلعا عليه ق المسور بن مخرمة ومروان
بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما خلات القصواء قالوه العام الحديبية حين كان بالثنية
التي يهبط منها الى مكة فبركت بها راحلته فقالوا خلات القصواء خلات الهمزة غير ممدودة
في الابل كالهمان للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد فهي عضباء
فاذا قطع كلها فهي صلماء قال صاحب الصحاح كان للنبي هم ناقة يسمى قصواء ولم يكن مقطوعة
الاذن وهذا كما يقال لابل الحاق بضم الهاء واللام ولكن حبسها حابس الفيل اى منعها من السير
من منع اصحاب الفيل من مكة وهو الله تع ليثلا يتعود محاربة دار اقامة دم في الحرم قبل او انه
والذي نفسي بيده لا يسالوني خطة وهو بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اراد به ههنا الخصلة
يعظمون فيها حرمات الله وهو جمع حرمة كظلمات اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف
فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها اى تلك الخطة المسئولة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة
ثم دعا النبي هم الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي هم فرسا من ابي طلحة فركبه فرس يقال له مندوب
سبقه فلما رجع هم سالة الناس عما راى او من سيره فقال هم ما رايته مني شيء او ما لقيتموا الا
يقال في حق ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير
الشان يعني فرس ابي طلحة هذا تفسير من المصنف لضمير وجدناه الذي كان يقال له
مندوب وفيه معجزة للنبي هم حيث كان البطيء سريعا بسببه وجواز اخذ العارية م ابو سعيد
رضه روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على
مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي هم يحتجر في حجرته
فيصلي فرآه رجال فصلوا معه وكانوا ياتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة حبس الليالي لم يخرج
اليهم رسول الله هم فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام ورموا بالحصى فخرج
اليهم مغضبا فقال ما زال بكم صنيعكم يعني حرصتم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه
سيكتب عليكم يعني يكون ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم مواظبتي عليها من غير ترك وقيل
ظننت يعني خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم خاف منه عادة فعليكم يعني اذا علمتم سبب
ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على هذا للاعذار لا للاعجاب وفيه بيان رافة
هم لامته فان خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة في البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل
والسنن الا النوافل التي هي شعائر الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلوة
المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عائشة رضه اتفقا على رواية عنها ما زال جبريل يوصيني بالجار
حتى ظننت انه سيورثه اى سيحكم جبريل بميراث احد الجارين من الآخر قيل اذا كان الجار

الوصية باداء الدين ورد الامانات واجبة

لزوم الاشهاد في الوصية

مسلما ذا رحم فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد روى بانه
ﷺ قال اذا رميت كلب جارك فقد اذيته م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ما طلعت الشمس قط
الا بجنبتيها الجنبة بفتح النون يعني الجانب ملكان يقولان اللهم عجل للمنفق خلفا وعجل
لممسك تلفا قيل المنفق مستحق للخلف اعم من ان يكون انفاقه من الواجبات وغيرها
واما الممسك فانما يستحق بالتلف اذا كان ممسكا من الواجبات الا ان يفرط كالبخل
بكسبه والظاهر ان المراد به الاعم ايضا ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال سئل
النبي ﷺ عن العزل فقال ﷺ ما عليكم ان لا تفعلوا ليتم ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا
هي كائنة يعني العزل هذا تفسير من المصنف لمعقول ان لا تفعلوا العزل صرف للماء من
المرأة حذرا عن الحمل ذهب طائفة الى عدم جوازه لما روى ان النبي ﷺ سئل عنه فقال
ذاك الوأد الخفي فمعنى الحديث عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا روى بكسر الهمزة والزايدة
وروى بفتحها فعلى هذا الاخير زايدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستانفا مؤكدا لما قبله من
الحكم المنفي وعلى الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تعليق لما بما قبله او خبرا اي لا
تعزلوا وبقية الحديث هي ما من نسمة الى آخره يعني قدر لهم لانها وقعت موقع العلة لما قبلها يعني
كل نفس قدر الله خلقها يكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شيء فلا فايدة في العزل وفي ذهب
الى جوازه تمسك بما روى جابر ان رجلا قال رسول الله انا نعزل فقال ﷺ اعزل عنها ان
شئت فعناه عندهم ما عليكم حرج في ان تفعلوا الجواز لا الوجوب وعنه بان قوله اعزل
محمول على التعجيب بقرينة قوله لم يرد شيئا اراها فاقدر لها م انس رضه روى مسلم
عنه ما كان الرفق في شيء قط الا زانه ولا كان الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق والعنف في
شيء الا شانه الشين هو العيب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتت يهودية رسول
الله بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال ﷺ ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات
بشر بن البراء منه فبعث بها الى رسول الله ﷺ فسألها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال ﷺ
ما كان الله ليسلطك على ذلك او على قتلي او قال علي شك من الراوي قالوا لصاحبة الشاة
المسمومة وفي بيان عصمته ﷺ اختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي وقع في صحيح
مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها ووجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم دفعها الى
اولياءه فقتلوها ق كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا
على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي ﷺ سبعة واربعون حديثا في الصحيحين اربعة
احاديث اثنان منها لمسلم واحدان متفق عليهما قال لي النبي ﷺ وانا محرم والقمل تناثر منه فقال
فقال ﷺ ما كنت ارى بضم الهمزة وفتح الراء يعني اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها
الطاقة المعنى الاول مراد هنا بقرينة قوله ﷺ ما ارى بفتح الهمزة يعني
اشاهد من رؤية العين انا نجد شاة قلت لا قال ﷺ ثلثة ايام او اكلع ستة مساكين لكل مسكين
نصف صاع من طعام قال ابو حنيفة المراد من الطعام البر وانما من الشعير فلكل مسكين صاع

الدنية التحين

العزل

دقال

وقال بعض فله من الشعير ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واحلق لا شكل قاله وفي الحديث
جواز حلق راس المحرم لاذى القمل قاسوا عليه ما في معناه من الجرح والمرض ق سهل بن
سعد رضه روى البخاري عنه ما لي اراك تدوم في السقاء من حاجة قال للمراة عرضت نفسها عليه
قيل تلك المراة كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الحار والمجرور
صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا قيد به لان الصدق قد لا يكون عن قلبي اعتقادا احترز
به عن المنافق الا حرمه الله على النار قان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث
الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه
بلا معصية او على انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب شيء من اركانه او يقال من لم يعمل
بقول الرسول فكانه لم يصدقه فيخرج العاصي عن الحديث بقوله صدقا او يقال المراد به حرمة
دخول النار على التابيد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من الانبياء بني الا اعطي من
الآيات اي من المعجزات ومن بيانية لما مثله ملء مثله آمن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيئا
او موصولة مثله بمعنى صفته وهو مبتداء والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما
او صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاء او الكمال محذوف تقديره آمن به
البشر واقفا عليه وانما كان الذي اوتيته اراد به معظم الذي اعطي النبي ﷺ والا فمعجزاته
كثيرة غير القرآن وحيا اوحاه الله الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من شانها انها اذا
شاهدها البشر آمن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القرآن
مشتمل على الدعوة والحجة مستمر على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغايبون عنه
ولذا رتب النبي ﷺ قوله فارجو ان اكون اكثرهم تبعا يوم القيمة ح انس رضه روى البخاري
عنه ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا دخل الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير رحمته عايد الى مسلم
وهو الاظهر او عايد الى الله لان ادخال الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ
الشارح لا بد لهنا من تقدير وهو بعد ما مسته النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث
آخر لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقول الثلثة هنا
مقيدة بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والديهم الجنة بلا مس نار وفي قوله بفضل
رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير المس وما تقدم من الحديث لا يدل على مس النار
البتة بل معناه ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار رضه
روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو من بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي
ﷺ اربعة وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم باثنين
ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم ويصلح
لهم اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تاويل امثاله قد مر غير مرة م ابن عباس رضه روى

تابعا

اي ولا ينصح

فقالت يا رسول الله جئت
اهب لك نفسي ها

من لها ما سقى حوض فورد لا الله الا الله

مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم
الله فيه اى قبل شفاعتهم فى حقه فان قيل جاء فى رواية ما يتم مائة وفى حديث آخر ثلث صفوف
قلنا التوفيق قلنا كل منى الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل او نقول اقل الاعداد متاخر
لان من عادة الله تع ان يزيد على فضله الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووى
من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع الزيادة عليها دونها فضعيف لان ذكر العدد حينئذ يبقى
عبثا م جابر رضه روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها ومنه هذا اى من الزكوة والمنحة
وحمل المضطر عليها الاجاءت يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل فى اللحم ليكون
اثقل وقعد لها بقاع فى مكان مستو قرقر بقتح القافين وسكون الراء المهملة اى املس
وقيل العرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شئ يمنع الابل عن ابصار كل مكان عارى الحايل
صاحبها تستن عليه بتشديد النون بتوابعها واخفافها اى ترفع يديها وتطرحهما معا على
صاحبها والاصاحب بقر اى ما من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت
وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بقوائمها والاصاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت
يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها جمع ظلف بكسر
الظاء المعجمة وسكون اللام وبالفاء منزلة الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم والمد
التى لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال مخزون مدفون كان فى الارض
او لا لكن المراد به هنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا
وهو الحية الذكر اقرع ينبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اى الشجاع صاحب الكنز خذ
كنزك اراد به نفسه للحاجة فى حديث آخر يقول انا مالك انا كنزك الذى خبأته فانا عنه غنى حقه
ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا لكون الكنز مجردا فانيه لكنه فى كونه كنزا اجرد عن نفسه
كنزا آخر فاذا رأى ان لا بد منه سلك يده فى فيه فيقضمها اى يقطعها من باب علم قضم الفحل م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب صاحب الفضة لا يودى منها حقها كان ينبغى ان يقول
منهما حقهما لكن اراد به كل واحدة منهما فالفضة مؤنثة واما الذهب فمذكر فارجاع ضمير التانيث
اليه على تاويل الاموال او تغليب ضمير منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل فى قوله تع
والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة
عن بيان حال صاحبه لذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء المجهول وتشديد
الفاء فصفح فيه معنى صيرت صفائح جمع صفيحة وهى العريضة من حديد او غيره روى منصوبا
على انه مفعول ثان يعنى جعلت ذا سطيه وفضته كما مثال الالواح من نار متى للابتداء الغاية
فيكون باعتبار ما يؤول اليه لانها لشدة كونها محماة فى نار جهنم جعلت كانها ماخوذة من
نار ولا يبعد ان يكون من بمعنى فى وهو موافق لقوله تع يوم يحمى عليها فى نار جهنم وروى صفائح
مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن النصب اقوى لانه على تقدير الرفع
يكون قوله عم فاحمى عليها فى نار جهنم زائدا الخ اقول ورد عليها قائم مقام الفاعل

والضمير المجرور للصفائح يعنى تلك الصفائح النارية كلما مرة ثانية واوقد النار عليها يشتد حرها فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره انما تكوى هذه الاعضاء دون غيرها لان الغنى اذا راى الفقير الطالب للزكوة كان يعبس جهته واذا بالغ فى السوال يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من موضعه ويولى ظهره اليه ولم يعط شيئا غالبا كلما برد ت اعيدت اى الكية الى نار جهنم فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد يعنى يستمر هذا النوع من العذاب الى ان يحاسب الله بين عباده فيرى سبيله ضبطوه بضم الياء المثناة تحت وبفتحها وبرفع سبيله ونصبه اما الى الجنة يعنى ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله تع عفا عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب غيبة المدعو له الا قال له الملك ولك بمثل بكسر الميم وروى بفتحتين والاول اشهر بتنوينه عوض عن المضاف اليه يعنى مثل ما دعوته وهذا فى الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح ذلك مثل ما دعوته اى بثوابه فغير خاف ركاكته قال النووى كان السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون العون للاستجابة م ابو جبيرة رضه روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلى لله كل يوم ثنتى عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل واقول فى تاديته المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه فى الباب الاول فى حديث من صلى فى يوم ثنتى عشرة ركعة والمؤكدة فى حكم الواجبة والتطوع مستعمل فى النوافل التى تخير المصلى بين فعلها وتركها فقوله غير الفريضة يكون اولى على المقصود الا بنى الله بيتا فى الجنة او الا بنى له بيت فى الجنة هذا شك من الراوى ق معقل بن يسار رضه انفقا على الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية اى يفوض اليه رعاية رعيته وفى بمعنى المرعية تلوث جر ما يوم يموت الظرف مقدم على عامله وهو غاشا اى خائنا لرعيته المراد فى يوم موته وقت ازهاق روحه وما قبله من حالة لا تقبل التوبة فيها لان التائب عن خيانته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة تاويل التحريم قد مر غير مرة م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ما من غازية اى جماعة غازية او سرية هى الربع مائة رجل انما ذكر ما تنبيها على اثبات الحكم فى القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوى تغزو فتغنم وتسلم الاكانوا قد تعجلوا ثلثى اجورهم اختلف فى معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا يرى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين مع كونهم غانمين حتى قال النبى عم فى حقهم لعل الله اطلع على بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ومنهم من قال ان من رواته ابا ما فى وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم فى صحيحه ومنهم من قال الغازى اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصابه شبان من مراتب الفوز وبقى له دخول الجنة فصار انه قد تعجل ثلثى الاجر فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب

مقدر فى الاخرة فمن سلم وغنم استوفى ذلك فى الدنيا فينقص هذا المقدار منه فى الاخرة والبه
الاشارة بقوله تعجلوا فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجوره وبقى له ثلثان ومن رجع مجروحا
يقسم على هذا التقسيم بحسب جراحته ان الله لا يضيع اجر المحسنين واما ما تقلم فى
اهل بدر فلا يتم حجة له لانه لا يدل على انهم لعلم يعتموا لكان اجرهم على قدر اجرهم غانمين
غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يلزم منه الاتمام وما من غازية او سرية تحقق الاخلاق
ان يغزو ولا يغنم كذا قاله الجوهرى فتصاب اى اصابهم مصيبة الالم اجور بلم عمرو بن
عبسة رض روى مسلم عنه عبسه بالفتحات والعين والسين المهملتين ما منكم رجل
يقرب بتشديد الراء وضمها بفتح الواو الماء الذى يتوضاء به فيمضمض ويستنشق ويستنثر
الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه اى مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا
من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا فى شرح هذا الحديث على بيان لغاته وما
تعرضوا لكل تركيبه مع الاحتياج اليه اقول وبالله التوفيق الفم والخيشوم يسلمان الوجه
من وجه لان المواجهة لا تقع بهما ومن الوجه من وجه لان المواجهة يقع بهما اذا رفع الرأس وفتح
الفم فلهذا سقط فرضيتهما فى الوضوء ودفعا للحرج وفصار سنة وفى الكلام الاول اشارة
الى رعاية سنن غسل الوجه وانها سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل
وجهه وفى الكلام الثانى بيان لرعاية الفرض يشعر به قوله كما امره الله وجواب اذا محذوف
والجملة الشرطية معطوفة على يقرب وصفة لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه
يغسله كما امره الله الا خرت وما قيد علم غسل الوجه بهذا القيد لم يقيد فيما بعده
من الغرائض اكتفاء بذكره مرة وفى قوله مع الماء بيان انا لخطايا ممحوة بسرعة ثم يغسل يديه
الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء يمسح راسه الا خرت خطايا راسه من
اطراف شعره مع الماء اى مع وصول اثر الماء وهو البلل فى اصابعه وانما ذكر عم الانامل
واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند
الانحلال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام
فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذى هو له اهل ان كل له بالوصف الذى هو له اهل وفرغ قلبه
لله الا انصرف من خطيئته ضرا، الشرط محذوف يعنى فان قام فصلى فانه يكون على حال
الاعلى حال انصرافه من خطيئته ونقائه منها كهيئته يوم ولدته امه والتشبيه فى نقائه من
الصغائر لان الكبائر ح عدى بن حاتم رض روى البخارى عنه ما منكم من احد الا سيكلمه ربه
الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اى بين العبد وربه ترجمان بفتح التاء وضمها هو المعبر عن لسان
بلسان والمراد به هنا الرسول لان الله تعالى لا يكلمنى عليه لغة فيكون كلامه تع فى الاخرة بالوحى بالرسول فينظر ايمن منه الى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله الصالحة وينظر
اشأم منه الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعماله السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا
النار بلفحة وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اى ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد

اى شيئا يتقى به من النار فبكلمة طيبة اى فليتق منها بقول يطيب به قلب المسلم ق عدى رضه
اتفق على الرواية عنه ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار اى اثبت فى اللوح المحفوظ
او معناه قدر فى الازل ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعنى اذا
كان كذلك افلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر وندع العمل لعدم فايدته فقال اعملوا يعنى
اعملوا بظاهر ما امرتم به وكون ذلك موافقا لما فى الكتاب او غير موافق فلسنم منه بشئ فكل ميسر
لما خلق له من عمل الجنة او النار وتطبيق الرزق المقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل عليهم
ما اجمل بقوله اما من كان من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة السين فيه للمبالغة
كما فى قوله تع سنكتب ما قالوا واما من كان من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوه
قال المشايخ حقيقة الانسان لا يقتضى لذاتها سعادة او ضدها واما ما من امور خارجة عنها
باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع معروضاتها حاصلة فى القضاء ازلا لا يقع فى
الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال
معنى قوله عم اعملوا ما شئتم فكل عمل مسخر لما خلق الرجل لاجله ولا تقدر البتة على عمل
غيره قال الامام السنعانى السبيل فى معرفته هو التوقف فمن عدل عنه واجال فيه العقل
ضل وتاه لان ق القدر سر من اسرار الله تع ضرب دونه الستر لم ينكشف للاحد من الانبياء والاولياء جولان
وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة ثم قراءة فاما من اعطى اى حق اسر من ماله واتقى اى خاف من
الله وصدق بالحسنى اى بكلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى اى للجنة واما من بخل و
استغنى اى بلذات الدنيا عن نعيم الاخرة وكذب بالحسنى اى بلا اله الا الله فسنيسره
للعسرى اى للنار وهذا توضيح قوله الى قوله للعسرى م ابن مسعود رض روى مسلم
عنه ما منكم من احد الا وقد وكل به على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط قرينه اى
مصاحبه من الجن اى ارادة الشياطين وقرينه من الملائكة ولما كان الامور العارضة
للانسان مما مشوبة فى القضاء بالخير والشر سلط عليه من حكمة قرينين مبينين لظهور
ذلك قالوا واياك يا رسول الله قال واياى قال الامام الطيبى اللائق بهذين الضميرين
ان يكونا مرفوعين فيقال وانت فيقول نعم وانا لكن كل واحد من ضميرى المرفوع والمنصوب
يقام مقام الآخر وهذا شايع اقول يمكن ان يقال انه نعم لما قال ما منكم من احد الى آخره قالوا
واياك اى ارايك تدخل فى هذا الحكم فقال نعم واياى ولكن الله اعانى عليه فاسلم بفتح اللام
اى انقاد وامتنع عنى وسوستى او معناه دخل فى الاسلام الحقيقى فسلمت من شره يؤيده
قوله عم فلا يامرنى الا بخير اختار القاضى هذه الرواية وروى برفع اللام اى اسلم انا من شره
قيل هو افعل التفضيل اى فانا اسلم منكم لان النبى عم كان يجرى عليه بعض الزلات فى بعض
الاوقات بوسوسته فيكون قوله عم فلا يامرنى الا بخير محمولا على عم الاوقات رجح الطيبى
رواية الرفع م عمر رض روى مسلم عنه ما منكم من احد يتوضا فيبلغ او توضوا اى يوصل الى
اعضائه وهو بفتح الواو والماء الذى يتوضا به او تتبع الوضوء بضم الواو اى يكمله على الوجه

المسنون ولعل احدهما مستلزم للآخر وموشكل من الراوي ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من اي ابوابها شاء

ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما من كن امرأة تقدم ثلثة من الولد الا كان الضمير فيه راجع
الى الثلثة باعتبار معنى الجمع ومن اولى مما قاله شارح انه راجع الى مصدر تقدم لها حجابا من النار
تمتمة فقالت امراة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لي اثنان قال او اثنان وفي رواية
ثلثة لم يبلغوا الحنث انا اختص هذا بالصغير لان قلب الوالد اوجع في ومصيبته اعظم و
يحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب في الصغير هذا الذي
فيكون في الكبير اعظم م ام سلمة رضه روى مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما
امره الله ان امره الله به انا لله وانا اليه راجعون هذا تفسير لقوله ما امره الله فان قلت
الاسترجاع ليس بامور به فكيف فسره قلنا هذا القول مندوب لانه تعالى مدح القائلين
به فيكون مامورا به بمعنى او نقول المراد من امر الله مطلق قوله من قبيل ذكر الخاص و
ارادة العام اللهم اجرني اللهمزة الوصل اي اجعلني ماجورا في مصيبتي واخلف لي خيرا منها
وموقطع الهمزة وكسر اللام يعني عوضني خيرا مما فاتني في هذه المصيبة الا اخلف الله له
خيرا منها فان قلت فشاهدنا يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من الاولاد
وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الحصر قلت الحصر لا يلزم ان يكون في الدنيا فمن لا يعطيه
الله خيرا مما فاته في الدنيا يعطيه في الاخرة عوضا يكون خيرا منه نفعا عثمان رضه روى
مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور ويوبا الضم التطهير وبالفتح ما يتطهر به الذي كتب
الله عليه اي فرضه وفيه اشارة الى ان الآن بعد بياض الوضوء فقط اذا استحق هذه
الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سننه مهما يكون ثوابه اكثر فيصلي عقب الصلوات الخمس
الا كانت كفارات لما بينهن من الصغائر ف ابن مسعود رضه اتفقا على رواية عنه ما
من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه مما يتاذى به النفس الا حط الله سيئاته كما تحط
الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان الكافر لا يكون كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو
من كونه متاذيا وتم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح
انها يكتب به الحسنات ايضا لقوله ورفع ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتب الله بها درجة
ومحت عنه بها خطيئة رواه مسلم م جابر رضه روى مسلم عنه ما من مسلم يغرس غرسا
الا كان ما اكل منه له صدقة يعني يحصل للغارس ثواب تصدق بالمغروس و
المأكول ان لم يضمنه الآكل وما سرق منه له صدقة يعني يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق و
ليس المعنى ان يكون المأخوذ ملكا للاخذ كما لو تصدق عليه قال النووي كذا فيما اتلفته
دابته او طاير وهذا الاجر مختص بالمسلم ولا يزاد احد براء مهملة ثم زاي ومعجمة بعدها ممزة اي
ينقص الا كان له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة الغرس وان اجر فاعله مستمر ما دام الغرس
وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة بالبيد والغرس افضل من

الاذى يكفر الخطايا ويكتب الحسنات

الزراعة افضل من التجارة والغرس افضل من الزراعة

الزراعة ف عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها اي
حتى خطيئة يقابلها حتى الشوكة يشاك عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على محل ما
التقديري بشاكها الضمير المستكن فيه للمسلم يقال شكت الرجل اشوكه شوكا اي اوخلت
في جسده شوكة ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مكلوم اي مجروح يكلم على بناء
المجهول وسكون الكاف صفة مكلوم في سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه بسكون اللام اي
جراحته تدمى بفتح الياء والميم اي يسيل دمه اللون لون دم والريح ريح مسك وفي مجمله
بسيلان الدم امران الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه لاهل الموقف ف ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه يعني لا يولد مولود
في حال من الاحوال الا في حال مس الشيطان حين يولد فيستهل اي يصيح صارخا
من مس الشيطان اياه الا مريم وابنها ذئب اشارحون الى ان المراد به المس الحسي
لقوله ع كل ابن آدم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد اتا علم مسه مريم
وابنها فالاستعاذة دعا رجية في حقهما حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان
الرجيم وفيه نظر لان استعاذتها يجوز ان يكون من الاغواء لا في المس والاستعاذة
كانت بعد وضعها والمس انما كان حال الولادة على ان العقل يابى هذا قالوا لان الشيطان
لو سلط على الناس بنخسهم لامتلات الدنيا صراخا والاوجه ان يراد من المس الطعن في
الاغواء لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى بالاستثناء لان
المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعني والله اعلم الامر بالتعوذ وابنها ومن في معناهما والمراد اشار
القاضي عياض اقول هذا الجواب على تقدير ان يكون عدم مس الشيطان من الفضايل
فاذا كان شيئا عم افضل واعلى كان بالاتصاف به اولى واما اذا كان من خصايصهما
فلا يلزم ان يوجد في شيئا عم اذ كم من مفضول موصوف بخاصية لا توجد في الفاضل
منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله
تخييل وتصوير لطمع الشيطان كانه يمسه بيده ويقول هذا ممن اغويه وخوه قول ابن
الرومي لما يؤذن الدنيا به من صروفها يكون بكا الطفل ساعة يولد م عايشة رضه روى
مسلم عنها ما من ميت تصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا
شفعوا في بناء المجهول وتشديد القاف اي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا في حديث
ما من رجل مسلم تموت ف انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته
الاعور الكذاب وهو الدجال الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا اعلامة بينة تدل
على كذب الدجال في دعوى الالوهية المراد من قوله ليس باعور نفي النقص عن الله لا اثبات
العين الصحيحة مكتوب بين عينيه ك ف ر وفي رواية اجرى مكتوب بين عينيه كافر
ثم تهجاها قيل هذه الكتابة مجاز عن سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى يقرأها كل مؤمن
ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر ايضا وما عليه المحققون انها حقيقة جعلها الله علامة للكونه يجوز

الدجال اعور مكتوب بين عينيه ك ف ر

ان يظهره الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ثم يخفيها عمن اراد شقاوته م ابن مسعود رضه روى
مسلم عنه ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون يعني صديقون مخلصون
وهو منسوب الى الحوار وهو البياض قيل لاصحاب عيسى عم حواريون لانهم كانوا
قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها ومنه الخبز الحواري الذي نخل مرة بعد اخرى فلما
كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم فقيل لكل ناصر نبيه حواري تشبيها
باولئك واصحاب ياخذون بسنته ويقتدون باثره يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث
اخر ان نبيا يجي يوم القيمة وليس معه من امته الا واحد ثم انها الضمير للقصة تخلف من بعدهم
اي يحدث بعد الحواريين خلوف بضم الخاء المعجمة مع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر وان
كان مفتوح اللام وهو الخالف بخير هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال في كل واحد
منهما بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده
يعني من حاربهم واذيهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اي بوعظهم ونهيهم عن المنكر ونحو
ذلك بقلبه بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لفارقتهم فهو مؤمن ليس وراء
ذلك اي ورائه الجهاد بالانكار في الايمان حبة خردل يعني مجرد الانكار اذ لم يراتب فمن لم يجده
في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه شيء من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليبك باكيا على فقده قال شارح لم يبق فيه
من نفس الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان اقول الرضا بالمعصية ليس بكفر فيكون
هذا التعليل عليلا لتقدم الكلام عليه في حديث من راى منكم منكرا فليغيره بيده ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنه ما من نبي يموت حتى يخير بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الاخرة
تقدم الكلام على درجة تخييرهم في حديث ان الله خير عبدا ح ابو سعيد رضه روى البخاري
عنه ما من نبسه كابنة الا وهي كائنة هذا تتمة قوله عم ما غليكم ان لا تفعلوا تقدم بيانه
قريبا ان اسي رضه اتفقا على الرواية عنه ما من نفس تموت لها عند الله خير الجملة الاسمية
صفة ثانية لنفس يسيرا انها ترجع الى الدنيا وموبقاتها الهمزة فاعل يسر ومدة الجملة صفة
ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها اي وان لها مثل الدنيا لما جنة مثل الدنيا وما فيها
الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه في
حديث ان ارواح المؤمنين في حوصل طير خضر م عائشة رضه روى مسلم عنها ما من يوم اكثر
ان يعتق الله فيه عبيدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية زيادتان ومن يوم عرفة مستفاد
بالكثرة انه يدنو الى ان ناسه يقترب منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهاة هو الافتخار على الاقران
واسم ثم يشير عنه فيكون هذا اللفظ مستفادا بها كما قبله واكرر اذ ما هاته بهم ودنوه منهم رضاه
عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم عرفة
على سائر الايام حتى لو قال رجل امراتي طالق في افضل الايام تطلق في افضل يوم عرفة وقيل تطلق يوم
الجمعة لقوله عم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث
يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن منها يوم عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة رضه روى مسلم

الحواريون

يقال لكل ناصر نبيه حواري

لم يتبع ليعض الاسارة من امته الا واحد

فضيلة يوم عرفة ويوم الجمعة

عنها ما نقص مال من صدقة نقص منها لازم والمراد بالصدقة المفروضة يعني اذا حال على
مائتي درهم حول يكون خمسة دراهم حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله الذي تصيبه
من المالين ويجوز ان يراد بها اعم يخلف الله عليه ما انفق منه كما قال الله تعالى وما انفقتم
من شيء فهو يخلفه فيبارك له في الباقي فيثوب منه ما انفقه وان لم يخلفه في الدنيا يدخره له
ما انفقه قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص ما ينفد ويفنى لا ما يصان
ويبقى ولا عفا رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا سبق الى ذم الانسان ان ترك
الانتقام ممن اساء اليه ذل وعجز فيثبت النبي عم انه ليس كذلك بل يزيده الله لذلك عزا بان
ينتقم له ممن اساء اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر من اعتزازه بالانتقام بنفسه وان اخره
الى الاخرة يعطى من حسناته او يطرح على الجاني من سيآته فيذل الظالم ويزيد عز
المظلوم وقيل الاستثناء مصروف الى الجملتين وهذا العز اخروي ويجوز ان يراد
به الدنيوي لان من عرف بالصفح او العفو شاع عند الناس وزاد كرامتهم المقداد
رضه روى مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان لي فجعلنا نعرض انفسنا على الصحابة
وليس احد يقبلنا فاتينا النبي عم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال عم احتلبوا
هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونحفظ للنبي عم نصيبه و
كان يجي من المسجد في الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم ياتي مصلاه
فيصلي ثم ياتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا ياتي الانصار
فيطعمونه وما فيه حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها فندمني الشيطان فقال ويحك
شربت شراب محمد فيدعو عليك فتهلك وكان لا يجيئني النوم فجاء النبي عم ففعل كما كان
يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع راسه الى السماء فقلت الآن يدعو علي فاهلك فقال
اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت الى اعنزنا ذبح احسنها
للنبي عم فاذا كل منها حافل كثير اللبن فعمدت الى اناء فحلبت فيه فقال اشربتم شرابكم
الليلة قلت اشرب فشربت فما زالني فلما عرفت ان النبي عم قد روي واصبت دعوته
ضحكت حتى القيت الى الارض فقال عم احدى سوآتك يا مقداد فقلت يا رسول الله
كان من امري كذا وكذا فقال عم ما هذه الى الحلبة الثانية في عنا وانها الا رحمة من ربك
عطية عظيمة افلا آذنتني بعد الهمزة اي اعلمتني ما فعلت من حليك اقول وشركي بصيغة المفعول
صاحبيا فيصيبان منها اي من تلك العطية نصيبا قال المقداد عند حليه بفتح اللام مصدر الا
عنن الثلث مرة ثانية م عائشة رضه روى مسلم عنها ما خلف الله وعده ولا رسله بالرفع عطف
على لفظ الله قال بعد ما وعده جبريل عم ان ياتيه البارحة فلم ياته تقدم قصته في الباب الثاني
في حديث ميمونة رضه ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة اعلم ان تلك القضية كانت في
بيتها ثم ان كانت الحادثة واحدة يجوز ان يكون عايشة روت هذا الحديث عن ميمونة
فيكون مرسلا وان يكون عايشة حاضرة في بيت ميمونة في تلك القضية وان كانت الحادثة

نفد كسمع نفادا ونفدا فني وذهب قاموس

العنز الماعزة وهي الانثى من المعز ص

نه البعير يئد بالكسر نيدا بالفتح ونيادا بالكسر ونئودا بالضم نفر وذهب ص

التحليل هو ان يكون ان لا يا اما ليجتمع اللبن فاضرغ ضرعها ليسيح ص

ورروى من الار بالكسر روى بوزن رضي ص

فاضرغه ضرعه ، مارث يده احدث ،

مشقة وهو الظاهر فلا اشتباه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ما يصيب المؤمن وصب وهو
الوجع اللازم ومنه قوله تع ولهم عذاب واصب ولا نصب اى ولا تعب ولا سقم بضم السين
واسكان القاف وبفتحهما هو المرض ولا اذى ولا حزن بضم الحاء وسكون الزاء المعجمة
وفتحها الغمان حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله وهو مستعمل للمستقبل والحزن للماضى
وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم والحزن خشونة النفس منه يهم قال القاضى ولو ضم
الياء وفتح الهاء والضمير المستكن فيه للمؤمن اى يصير هموما والبارز فيه للهم على قول
من جوز اضمار المفعول المطلق وضبطه غيره بفتح الياء وضم الهاء اى يهم فالبارز فيه
للمؤمن والمستكن للهم قال النووى كلتا الروايتين صحيحتان الا كفر الله بهما خطاياه
اى بعضها ق عائشة رض انتقاعلى الرواية عنها قالت اخر النبى عم صلوة العشاء ليلة
حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج عم فقال ما ينتظر هذا من اهل الارض احد
غيركم يعنى صلوة العشاء هذا تفسير للضمير فى ينتظر وهذا يحتمل ان لا يصلى فى ذلك
الوقت الا بالمدينة وان يكون فى غيرها لكن عرف النبى عم بنور النبوة ان لا
منتظر غيرهم ق ابو هريرة رض انتقاعلى الرواية عنه قال بعث النبى عم عمر على الصدقة
فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال عم ما ينقم بفتح القاف
وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعنى بما يغضب ابن جميل على طالب
الصدقة الا كفران هذه النعمة وهى انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست مانعة عن الزكوة
فعلم ان لا مانع اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم تبين فلول من قراع
الكتايب وانا عطف عم نفسه على الله لكونه سببا للاسلام وصيرورته غنيا بابا ابا خاله اه
من الغنايم قيل لكل الصدقة كانت تطوعا حينئذ اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم
والمشهور على انها كانت فريضة لان البعث انما يكون فى الصدقات المفروضة وقوله
عم فى آخر الحديث فهى على يدل عليه وانما خالد فانكم تظلمون خالدا كان مقتضى الظاهر
تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كما فى قوله ان يسالوا الحق نعط الحق سايلهم قد احبس
ادراعه واعتده بالباء الموحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعنى افراسه الاعبد
من قولهم فرس عبيد اذا كان سريع الوثب وترجح بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس
دون العبيد وروى بالتاء المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما يتاهب به للحرب فى سبيل الله
هذا الكلام اعتذار عن النبى عم لخالد عن المنع يعنى انكم زعمتم ان اعتده للتجارة فظلمتم منه
الزكوة وانما وقف فى سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقف اعتده
مع انه عبد واجب عليه فكيف يقولون انه منع الواجب عليه لكن المعنى الاول اولى وانما
العباس بن عبد المطلب عم رسول الله فهى على ومثلها معها وفى رواية البخارى فهى علىه
والاظهر الاولى قال ابو عبيد هذا انشكل فى التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبى عم
اخر صدقة العام المتقدم عنه الى وقت يساره فحاجته اليه والتزم عليه اعطاء صدقة العام

الذى طولب فيه والعام الذى قبله وقال النووى الصواب ان يكون هذا اخبارا عما مضى وهو
ان رسول الله عم قبض زكوة ذلك العام الذى شكى منه والعام الذى بعده بالجاز فى حديث
اخر انا تعجلنا منه صدقة عامين الى سنا كلامه واقول روى مسلم فى هذا الحديث ان النبى
عم قال بعد قوله فهى على يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعنى مثله وقد ايد هذا القول
الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله فهى على والتقريب انا نحصل اذا التزم عليه اعطاء غير
المقبوض واما الحديث الآخر فغير معلوم صحته نوع آخر انس رض انتقاعلى الرواية عنه ما مالى
اقوام معناه ما مالى اشخاص قالوا كذا قيل الثمانون كانوا ثلثة على وعثمان بن مظعون
وعبد الله بن رواحة ايام تذكر عم النبى عم باسمائهم لعظم خلقه حيث كره حياءهم من الناس
لكنى اصلى وانام واصوم وافطر واتزوج النساء ذكر فيه المفعول دون ما تعلق استغناء لشان
النكاح وقال شارح لتعقيبه الوعيد على تركه بقوله عم فمن رغب عن سنتى فليس منى قال
ابن جميل الوعيد راجعا الى الكل قلت عرف الاقتصار من قوله عم النكاح من سنتى فمن رغب
عن سنتى فليس منى اقول الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء سياق الحديث ذلك مع ان ما تقدم
لا يدل على الاقتصار قاله حين سمع ان نفرا من صحابته قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال
بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولا يحتاج على ذمن احد ان من ترك
النكاح لعدم قدرته على اقامة حدوده كان داخلا فى هذا الخطاب لانه ليس براغب عن
سنته ق عايشة رض انتقاعلى الرواية عنها ما بال اقوام اى ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ
يتركون عن الشئ اصنعه الجملة صفة الشئ والعائد منه زايدة يعنى افعل شيئا من محاسن
مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله انى لاعلمهم بالله يعنى ان احترازهم كان لخوفهم
من عذاب الله فانى اعلمهم بعذاب الله وبه لا يحصل بالمباح بل بالمعصية واشدهم له خشية
فان قلت لم يقل واخشاهم والتوصل انما يكون فى الممتنع بناء افعل منه قلت هو كقولهم
فى الحارة او اشد قسوة وفيه مبالغة وفى الحديث حث على الاقتداء بالنبى عم وعدم
التنزه عما يفعله وان العلم بالله يوجبان اشتداد الخشية م ابو سعيد رض روى مسلم عنه
ما ترثه الجنة قاله لابن صياد وهو كان معروفا بالكهانة وكان يسال عن النبى عم اشياء
كثيرة على وجه الامتحان والنبى عم كان يسال عنه احيانا فقال ابن صياد دخان ومى
الدقيق المنخول الابيض بيضاء مسكى يعنى كالدر مكة وكالمسك تاتا القاسم قال صدقت
وفى رواية اخرى ان ابن صياد سال النبى عم عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك
خالص قال القاضى ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر كان
جابر وابن عمر يحلفان انه الدجال قيل انه تاب ومات فى المدينة وقيل بل فقد فى يوم الحرة
ق سهل بن سعد رض انتقاعلى الرواية عنه ما تصنع بازارك ان لم يكن عليها منه
شئ وان لبسته لم يكن عليك منه شئ قاله لرجل خطب امراة عرضت نفسها على النبى عم
فلم يرد بها النبى عم اى لم يرد ان يتزوجها فاراد ان يتزوجها بغيره فلما خطبها رجل سال عليهم

ابن صياد الدجال

عن مكنته فقال مالى الا هذا الازار فقال ع اما الحدث فقد وهبها اياه على ان يعلفها ما معه من
القران م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ياتعدون الرقوب بفتح الراء اى ماتزعمون
معناه فيكم قال اى الراوى قلنا الذى لا يولد له اى لا يعيش له ولد قال اى النبى ع ليس
ذاك بالرقوب ومذا ليس ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوى لكنه الرجل الذى لم يقدم من
ولده شيئا ومذا بيان لمعناه المشتمل على فائدة وهى التعريض على ان ولد المسلم فى
الحقيقة من قدمه لانتفاعه به فى الآخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذى لا ولد له قال اى
النبى ع فاتعدون الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذى لا يصرعه الرجال
قال عليه السلام ليس ذاك ولكنه الذى يملك نفسه عند الغضب وفيه تعريض على ان القوة المدوحة
قوة من تهر اقوى اعدائه وهو النفس خصوصا عند الغضب ف كعب بن مالك رضه اتفقا
على الرواية عنه قيل انه كان اصغر شعراء النبى ع ماروى عنه ثمانون حديثا له فى الصحيحين ستة
احاديث انفرد البخارى باحد ومسلم باثنين قال كان غزوة تبوك فى حر شديد وسفر
كان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله
ع نهار كع فى المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس للناس جاءه المتخلفون فطفقوا
يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم ووكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما
سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لى تعال فجلست بين يديه فقال لى ما خلفك الم تكن قد
ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لى من عذر حين تخلفت عنك فقال ع اما هذا فقد
صدق فقام رجال من بنى سلمة فاتبعوه فقالوا لى والله ما علمناك كنت فى ذنب قبل هذا
وكان معه فيها ثلثون الفا بقية الحديث فقال ع لى قم حتى يقضى الله فيك فارتاب الناس
يلومونى ويقولون الحديث ان تعتذر الى رسول الله كما اعتذر واقد كان كافيك ذنبك
استغفار رسول الله لك فسمعت ان هلال بن امية ومرارة بن ربيعة وهلال بن امية قالا مثل ما قلت
فنهى النبى ع عن ان يكلمنا الناس وكان صاحبانى يقعدان فى بيوتهما يبكيان وكنت
اخرج واشهد الصلوة واطوف فى الاسواق ولا يكلمنى احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة
فبينا انا جالس فى صباح تلك الليلة وقد ضاقت على الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ
يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير نزعت ثوبى وكسوتهاياه و
استعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله ع قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير
يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله ان من توبتى ان انخلع من مالى صدقة
فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمى الذى بخيبر فقلت يا رسول الله
انما انجانى الله بالصدق وان من توبتى ان لا احدث الا صدقا ف ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه قال بعث النبى ع جهة نجدا فجاؤا برجل سيد آمل اليمامة يقال له ثمامة
قد ربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبى ع فقال ما عندك يا ثمامة قال عندى خير يا محمد
ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال سل منه ما شئت

الرقوب فى لغة العرب من
لا يعيش له ولد او لا ينجو له ولد او الذى
موته اوفاقه اوبر صنا اكثر

الصرعة هو الكامل الذى يصرع من يصارعه
شبه عمر على ما قيل

ضالة

فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال مثل ما قال فقال ع اطلقوا ثمامة
فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان على وجه
الارض وجه ابغض الى من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الى ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل
من يستحق القتل لتوجه القصاص عليه لقتله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه تقتل
من لا يطل دمه بل يطلب لكونه شريفا فى قومه لكن المعنى الاول انسب للقوله وان
تنعم تنعم على شاكر قاله ثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه م
جابر رضه روى مسلم عنه ما فعلت فى الذى ارسلتك فانم يعنى ان الكلل الذى كنت اصلى
قالم كابر وقد ارسلم فى حاجتها وهو ان النبى ع يصلى على بعيره متطوعا الى غير القبلة
فكلمه فقال ع النبى ع بيده هكذا اى وما اى اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله
فقال بيده وفيه جواز الايماء فى الصلوة النافلة وجواز ذلك على الراحلة حيث توجهت اجماعا
الا عند ابى من يسلم عليه احد فيمنعه عن الرد مانع ف زيد بن خالد رضه اتفقا على الرواية
عنه مالك ولها وجهان قالم لرجل سأل عن اخذ ضالة الابل فان معها حذاءها بكسر الكاف المهملة
وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير فى خفه اراد بكونه معها انها يقوى على السير ورود الماء
وسقاءها وهو بكسر السين انا، الماء اراد بكونه معها انها اصبر للهيام على الظمأ، ترد الماء
وتاكل الشجر هذا تاكيد فى المعنى اى فدعها حتى يجدها ربها يعنى ضالة الابل اعلم ان الامر بترك
ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها وتوم ضياعها وعند
الشافعى ومالك المستحب تركها لان الاصل فى اخذ مال الغير الحرمة والاباحة كانت تخلوف
الضياع ولو قليل فى ضالة الابل م جابر رضه روى مسلم عنه مالك يا ام السايب او يا ام
المسيب شك من الراوى تزفرين بزائين معجمتين وفائين وتاء مضمومة و المشهور
فى الرواية انها مفتوحة قال القاضى وقع فى بعض نسخ ملاذنا بالواو، المهملة وزواه بعضهم
فى غير مسلم بالواو والقاف معناه على جميع الروايات تزعدين قالت الحمى يعنى انى تزقرقين
لا بارك الله فيها فقال لا تسبى الحمى فانها تذهب بخطايا بنى آدم كما يذهب الكير خبث
الحديد م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت خرج النبى ع من عندى ليلا فغرت علية فجاء فراى
ما اصنع فقال مالك يا عايشة اغرت الهمزة للاستفهام والغيرة الحمية وفيه الملاطفة بالزوجة
والعفو عن الغيرات م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه مالى اراكم رافعى ايديكم ما
للاستفهام بمعنى الانكار قال النووى المراد بالرفع المنهى عنه رفع ايديهم عند السلام
مشيرين الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس
وهو من الدواب ما لا يستقر لحدتها اسكنوا فى الصلوة ثم خرج علينا فراانا حلقا بفتحتين
جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال مالى اراكم عزين جمع عزة بكسر العين وتخفيف
الزاء وهى الحلقة المجتمعة من الناس يعنى مالى اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال
الا تصفون كما تصف الملايكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملايكة عند ربها

حوار الامام فى الصلوة

ضالة

الزفزفة تحريك الريح الشجر
وصوتها حفه وشدة اجرى
قاموس

الحمى

الغيرة مالبع مصدر قولك غار
الرجل على اهله يغار غيرا وغيرة
وغارا ورجل غيور وغيران
واواة غيور وغيرى ص

قال يتمون الصفوف الاول وبتراصون في الصف اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى فرج

ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال ذهب الى بني عمرو الى بني عمرو ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر فقال اتصلي للناس فقال نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله والناس في الصلوة حتى وقف في الصف فلما اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فراى رسول الله فاشار اليه النبي عم ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يده فحمد الله على ما امره به النبي عم فاستاخر حتى استوى في الصف وتقدم النبي عم فصلى فلما فرغ قال لابي بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله فقال عم للناس مالي رايتكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهور الاصابع اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلوته اي نزل به شيء يحتاج فيه الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز اشياء يعرف لمن تامل فيه ق ابن عباس وج جابر رضه يعني اتفقا على الرواية عن ابن عباس وانفرد البخاري بالرواية عن جابر ما منعك في الحج وفي رواية ابن عباس ما منعك ان تكون ي لحجت معنا قالت ابو فلان تعني زوجها حج على احد جملين هذا استفهام جواب لمن سال عن كيفية منع زوجها تعني ابا امينان من ضبط احد هما البعيرين والاخر اي البعير الاخر يسقي ارضنا لم يبق لي مركب قال اي النبي عم فان عمرة في رمضان تقضي حجة وفي رواية تعدل يعني تقوم مقامها في الثواب لانها تفعل لها في كل شيء فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا يسقط عنه الحجة او حجة معي شكل من الراوي قاله لام سنان نوع آخر وهو ما في اوله الموصول ويكون خبر مبتدا محذوف م ابو ذر روى مسلم عنه ما اصطفى الله لملائكته او لعباده المبتدا منا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى الله سبحان الله وبحمده هذا ابرك ني ما كذ قاله لم حين سئل اي الكلام افضل المراد منه كلام الناس فان قلت هذا يعارض قوله عم افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض منتفع باختلاف المقام فعناه افضل ما يقال في تمام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في تمام التوحيد لا اله الا الله نوع آخر وهو ما يكون اوله ما الشرطية ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما استل بالنصب فجر لكان المقدر اي الكبيبي اي الازار اي من حمل الازار فعلى النار هذا في حق من اسبل ازاره للتكبر وقيل معناه ان مثل ذلك في النار ذكر الفعل واراد به لفاعله فعلى هذا يكون ما مصدرية وفي الازار سانا المحذوف يعني انسالي من الكعبين شيئا من الازار ففي النار لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع الماخوذ هو فيه ولا دخال الفاء في خبره ل رافع بن خديج رضه اتفقا على الرواية عنه ما انهر الدم الانهار هو الاسالة والمراد به هنا الاخراج تشبيها لخروجه بالجري وذكر اسم الله قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي ذكر اسم الله عليه او سمه وقع في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير فيه للحيوان المذكور

التصفيق في الصلوة

افضل الكلام سبحان الله وبحمده

ارسال الازار للتكبر

خديج بضم الخاء المعجمة وكسر الدال

سنن وفيه بيان ما يجوز ان يذبح به كل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى عنه الشافعي مطلقا منزوعين كانا او لا نظرا الى اطلاق الحديث وشاهد تعلم عن ذلك اي عن وجه استثنائها اما السن فمعظم يعني لانه عوابه كيلا يتنجس بالدم كما ان الاستنجاء بالعظام منهي عنه لكونها زاد الجن واما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وهي السكين العظيم الحبشية يعني انهم يجعلون اظفارهم محل المدى فينبغي كون بها فلا تشبهوا بهم لانهم كفار وعند ابي حنيفة المستثنى غير المنزوع ومحل الحديث عليه لقوله عم انهر الدم ما شئت وانما يجوز بالظفر المتصل لانه يقتل بثقله فصار في معنى المنخنقة والحبشة كانوا يفعلون كذلك ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال اعطاني النبي عم عطاء فقلت اعطه من هو افقر مني فقال عم خذه فتموله او تصدق به ما جاءك من هذا المال اي من مال الصدقة الذي جمعه عمر رضه وانت غير مشرف اي غير متطلع اليه ولا طامع فيه فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك يعني مالم يوجد فيه هذا الشرط لا تقبل نفسك ق يعلى بن امية رضه قيل مار واه عن النبي عم ثمانية وعشرون حديثا لم في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليه قال جاء رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخة بطيب فنظر اليه النبي عم ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني هذا تفسير من المصنف لما كنت من الاحرام واجتناب الطيب قيل يجوز ان يراد ما كنت الطواف والسعي والحلق لكن التفسير الاول اول لانه هو المناسب لما سئل عنه لان الاحرام كان فائتا عنه بلبس المخيط ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية قال سال ناس من الانصار رسول الله عم فاعطاهم ثم سالوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اي يطلب العفة من الكف من الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر العين اي يعطيه العفة ومن يستغن اي اظهر الغنى من نفسه وترك السوال يغنه الله اي يجعله غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبره الله اي اسهل الصبر عليه وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر لان نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعات وغيرها نوع آخر وهو ما يكون اوله ما الموصولة وصلتها ظرف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين النفختين اي نفخة النشور ونفخة الصعق اربعون لم يبين الراوي بانها اربعون يوما او سنة او شهرا وقال حين سئل عنه لا اعلم وقد جاءت مفسرة في رواية غير في غير مسلم اربعون سنة كذا قاله النووي قال ابو هريرة ونفخ في الصور فصعق من في السموات والارض الا ما شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمني الرجل فينبت منه الاجسام فاذا تهيات الاجسام وكملت نفخ في الصور نفخة البعث فياتي كل روح الى جسده فيحييها الله كل ذلك في لحظة وذلك قوله ثم فاذا هم قيام ينظرون ق عبد الله بن زيد الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه

ولا سابل صح

المتضمخ الضاد والخاء المعجمتين المكسوث بالطيب المكثر فيه اهـ

النفختين

سنن

قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية واربعون حديثا في الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليه

ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره لما روي منبري ما بين قبري و

منبري ولا تنافي بينهما لان قبره في بيته روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة فيه

مؤدية الى روضة الجنة كما قال عليه السلام الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع

بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا يسأل الله عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله

في حق اهل الجنة ولهم فيها ما يدعون لم يذكر المصنف آخر الحديث وهو قوله ومنبري على حوضي

اي على حافته وقد روي انه عليه السلام قال ومنبري على ترعة حوضي وهي بضم النون المثناة فوق

وبالراء والغين المهملتين مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له عليهم في الاخرة منبر

ويجوز ان يراد به منبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمداده عليهم من الحوض الزاخر النبوي

وعلى ان منبره مورد القلوب الصافية في بيداء الجهالة كما ان حوضه مورد الاكباد الظامئة

من حر القيمة وقيل معناه من آمن بكون منبري وما بينهم منه حقا يرد على حوضي ويشرب

منه ق ابو هريرة رضه اتفقا على روايته عنه ما بين لابتيها حرام تقدم بيانه في حديث لي حرم

ما بين لابتي المدينة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين مكة الكافر مسيره

ثلثة ايام للراكب المشرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبي هذا يكون في بعض الكفار

فانه قد جاءت احاديث تدل على ان المتكوين يحشرون يوم القيمة امثال الذر في صور

الرجال فيساقون الى سجن في جهنم ونظر فيه الشيخ الشارح بان هذا الحديث يدل على

عظم اجسامهم في النار والذي ذكره انا هو في وقتنا لحشر اقوال في النار غير مذكور في بعض

نسخ مسلم كذا قاله النووي فالاوجه في منع قول القرطبي ان يقال ما ذكره لا يدل على

انعدام عظمهم في الحشر لان تشبيه المتكوين بالذر انما هو في الحقارة لا في الصغر والا لاستلزم

تولد في صور الرجال م انس رضه روى مسلم عنه ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة

تقدم الكلام عليه في حديث ان اماكم حوضي هـ سهل ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه

يا ابا المنذر اتدري اي اية من كتاب الله معك اعظم قال اي لراوي قلت الله لا اله الا هو

الحي القيوم انا كانت اية الكرسي اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيره الا توجد مجموعة

في اية سوى هذه الاية قال فضرب في صدري انا ضربه عليه لما قضاه به ليتمكن العلم في صدره

وقال اي النبي عليه السلام ليهنك العلم يا ابا المنذر هذا دعاء له بتيسير العلم له ورسوخه منه اختلف

في جواز تفضيل بعض القرآن على بعض ذهب قوم الى جوازه لهذا الحديث قال النووي

والاولى ما ورد من لفظ افضل واعظم في ترجيح بعض القرآن بعض افضل وعظيم وكل منه حق

لان ما ظهر بدا عنه يأتيهم على هذا التأويل ايضا والقول بان اية الكرسي من كتاب الله

عظيمة لابد وان يكون بالنسبة الى غيرها وذهب آخرون الى جوازه لهذا الحديث قال النووي

وهو المختار فيكون جميع الايات فاضلة وبعضها افضل بمعنى ان يكون الثواب بها اكثر لمعنى

فيها كما كان يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت دخل

منبر النبي عليه السلام

في هذا الشيخ اعلم ان ما كان من هذا القبيل فهو من المتشابه الذي لا يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا

ابو بكر وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث ورسول الله ﷺ مضطجع

بثوبه فانتهرني ابو بكر وقال امزمار الشيطان في بيت رسول الله وذلك في يوم عيد فقال ﷺ يا

ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا وفي رواية دعهما يا ابا بكر فان هذا اليوم عيدنا يوم بعاث يوم

مشهور وهو عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج حتى الحرب بينهما مائة وعشرين

سنة الى ان جاء الاسلام اقتتلوا في البعاث اباجه جاعه ومورد واتى من سائل يحتج بهذا

الحديث واجاب الاخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشعر الذي

كانتا تغنيان به كان في وصف الحروب التي جاءت وفي ذكره معونة للجهاد في امر الدين و

انما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور وقيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على

اباحته وفيه ان اظهار السرور في العيد من شعائر الدين وشجيته عليهم بثوبه كان

من حسن خلقه لئلا تستحييا فتقطعا شعرهما عائشة بن عمر رضه روى مسلم عنه يا

ابا بكر لعلك اغضبهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان وصهيبا و

بلالا رضه هذا تفسير للضمير في اغضبتهم وفيه تفضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله

وتنبيه على اكرام ضعفاء الصالحين والاتقاء من قلوبهم حين قالوا لابي سفيان لما اتاهم وهو

كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحساسهم منه اثار النفاق و

كان ذلك قبل تأكد اسلامه يا اخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها ضنطوه

بوجهين احدهما بالتقصير وفتح الى، والثاني بالمد وكسر الى، كلاهما صحيحان فقال ابو بكر

تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم فتهتهم فاتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا

يغفر الله لك مكذا صححه مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي روى ان

ابا بكر نهى عن هذه الصيغة فقال قولوا لا يغفر الله لك ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه

قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم

نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال ﷺ ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر

والمعونة وهو في معنى قول الله تع اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن

ابي بكر اشفاقا على رسول الله وكان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت

الامة روي انه لما انطلق مع رسول الله ﷺ الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه

ساعة فقال لرسول الله مالك يا ابا بكر قال اذكر الطلب فاكون امامك فلعلك ترصدهم

قد امنا فامشي بين يديك قال عمر رضه والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه

عظم توكل النبي ﷺ ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله

بالناس حين اسرت الليل تقدم ذكره قريبا في حديث ما ظنك باثنين الله ثالثهما ق ابو ذر

رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله ﷺ جالس فلما غابت الشمس

قال ﷺ يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس قلت الله ورسوله اعلم فقال تذهب تسجد تحت

العرش هذه الجملة حال فتستاذن معطوف على تسجد يعني تذهب للشمس على تلك الحالتين

الغناء

وقد ابو حنيفة واهل العراق وكرهه الشافعي وهو المشهور من مذهب مالك

اظهار السرور في العيد

ابن مذهب الشافعي بعد الغروب

ابو بكر

في بعض النسخ عن بعض القرآن على بعض

وسجودها عبارة عن خضوعها والمراد باستيذانها قطع فلكها على ما يترتب عليه من امور هذا
العالم فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا تقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها المراد من عدم
قبول سجودها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما هي عليه وتغييرها عن حالتها الاولى فيقال
لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها وذلك قوله تع والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه
بمعنى الى والمستقر اسم زمان يعني تجري الشمس على ما يرى من الطلوع والغروب في قبتها
الى وقت قرارها وتغير حالها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم
القيمة لان جريانها ينقطع فيه اخذ الذي ينتهي اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام ولقد
سلم من قال نصدق ما اخبر به الصادق عن بعض الاشتغال بكيفيته وكل تقدير العزيز العليم
ابو ذر رض روى البخاري عنه يا اباذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اي احفظ
حقوقهم بالاحسان اليهم منها ح ابو ذر رض روى البخاري عنه يا اباذر انكم ستلقون بعدي اثرة فاصبروا حتى
الى يلقوني فانه يكفيكم ما قابل تقدم بيانه في حديث انه قد قبضت الى ارض ذات نخل م
ابو ذر رض روى مسلم عنه يا اباذر انك ضعيف وانها صغيرة التاء تاء التانيث راجع الى كونه عاملا
المفهوم من قوله الا تستعملني باعتبار انه امارة او باعتبار تانيث الخدامانة وانها يوم
القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لا يكون
الامارة خزيا لمن يقدر على القيام بحقها ويكون اجرا للقوله ع ان المقسطين على منابر من نور وهو ذلك فالحذر
عنها اجدر لان فيها كثرة الخطر قاله له لما قال يا رسول الله الا تستعملني اي لاجعلني عاملا
على بعض اموال بيت المال م ابو ذر رض روى مسلم عنه يا اباذر اني اراك ضعيفا اي في
تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني احب لك ما احب لنفسي هذا تلطف في النهي ع وتحريض
على قبول قوله لا تامرن بفتح الهمزة المشددة من الامارة على اثنين ولا تولين بفتح اللام
المشددة من الولي وهو القرب مال يتيم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه يا ابا سعيد من
رضي بالله ربا اي اكتفى به ناصرا ورضي بالاسلام دينا اي لم يبتغ في طريق غيره
دين الاسلام ومحمد نبيا يعني لم يسأل في دين الاسلام الا ما يوافق شريعته محمد ع وجبت له الجنة
ثم قال واخرى اي خصلة اخرى يرتفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين
السماء والارض اعلم ان الدرجة تجوز ان يكون واحدة الدرج فيكون لاهل الجنة منازل
بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان يكون واحدة الدرجات وهي المراتب
المتفوتة الى حاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه تشبيه معقول بمحسوس قال لوا وما هي
قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله كررها ثلثا للتاكيد في انسي
رضه اتفقا على الرواية عنه يا اباعمرو يا بال ثابت اشتكى بفتح الهمزة اي امرض وبه
اشارة الى ان كبر القوم يبغي بان يفقد ويسأل عن غائب عنهم يعني ثابت بن قيس بن شماس
بالشين المعجمة وتشديد الميم وقد كان جلس في بيته وابو عمرو الذي سماه النبي ع هو سعد بن
معاذ فقال ابو عمرو انه جاري ما علمت له شكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار يعني بالاتباه

ابو عمرو وذكروا قول النبي ع وتقدم قال ثابت انزلت هذه الاية ويا ايها الذين آمنوا
لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وقد علمتم اني لا ارفعكم صوتا على رسول الله فانا من
اهل النار فحصلت لي خجلة فلما اخبر بقوله يعني لما ذكر ابو عمرو للنبي ع زعمه انه من اهل النار
قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا نطق النبي ع ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم وراء
الحد الذي يبلغه صوته بل اقتصروا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهارا لمرتبة
ورعاية للادب فانس رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي ع ياتي اباطلحة كثيرا
فجاء يوما وقد مات نغير لابنه فوجده حزينا عنه فاخبروه فقال ع يا اباعمير ما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار وسماه بهم حسن خلقه
عليه السلم حيث تحالط الولدان واباحة صيد المدينة لانه ع لم ينههم عنه واباحة اخذ الصبي طيرا
انما يعذبه واباحة ان يكني احدان لم يكن له ولد حملا على التفاؤل في ابو موسى رض اتفقا
على الرواية عنه يا اباموسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير ال داود شبه ع صوته في الحسن
وحلاوة النغمة بالمزمار الآل مناقلهم والمراد منه مزامير داود نفسه اذ لم يشتهر احد من آله
بحسن الصوت او المراد بالآل قومه الذي بعث اليهم لان صوت داود عليه السلم كان معجزة من معجزاته
واظهر معجزات كل نبي يكون نوعا ما عليه قومه وفي آخر رواية ان الله تع يقيم داود يوم القيمة
عند ساق العرش فيقول يا داود محمد في اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد
سلبتنيه في الدنيا فيقول اني ارده عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل
الجنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كان النبي ع قاعدا بين ظهراني نفر من اصحابه فقام فرجا
من عندهم فاسرعا عليه فمكث اول من خرج يطلبه فوجده في حائط لبني النجار
فلما دخلت عليه اعطاني نعليه فقال ع يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله
مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة قال فكان اول من لقيت عمر فقال هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله
بشارته مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة
وانما لم يذكر احدى الشهادتين اكتفاء بالاخرى تتمة الحديث قال ابو هريرة رض فلما خرقت من
عنده عليه السلم اذا انا اول من لقيت عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثديي حتى خررت على
استي فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله ع ما جرى لي فقال ع ما حملك على ما فعلت
على يا فعلت قال يا رسول الله بابي انت وامي اني خشيت ان يتكل الناس عليها فقلت له خلهم
يعملون فقال ع فخلهم اعلم ان دفع عمر رضه لم يكن ردا لامر النبي ع بل كان عرضه عرض رايه عليه
بان كتم هذا البشرى اصلح لهم وضربه بيده لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف
رجع الرسول ع عن كلامه برأي عمر قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاد عليه السلم لان الاجتهاد

جايز فى الامور الدينية مع عدم تقرره عليهم على الخطاء فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده عليهم

فيحمد ان ينزل عند مخاطبته عمر وحى ناسخ لوحى سبق بامر التبشير ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه قال استحفظنى النبى عم شيأ من صدقة التمر فدخلت ليلة فرأيت واحدا يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله قال انى محتاج وعلى عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبى عم فقال يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة فرحمته فخليت سبيله قال عم اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجعل يحثى بيديه كما فى الاولى وقلت له فى المرة الثالثة هذا آخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعنى اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسى فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح فقال عم اما انه قد صدقك وهو كذوب قال يا ابا هريرة تعلم من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذاك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم يعلم يا يقوم ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومعى غلام ضل عنى فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبى عم فقال يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقلت اما اشهدك انه حر لوجه الله فاشترش معجزة منه عم حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة وقول ابى هريرة اشهدك انه حر كان شكرا لتلك النعمة ن سلمة بن الاكوع رضه اتفقا على الرواية عنه قال كانت لقاح النبى عم ترعى بذى قرد فلما اصبحت لقينى غلام فقال اخذت لقاح رسول الله فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث صرخات ياصباحاه واسمعت ما بين لابتى المدينة ثم اندفعت على وجهى حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبى عم والناس فقلت يا نبى الله انى قد حميت القوم الماء فابعث اليهم الساعة فقال عليهم يا ابن الاكوع ملكت فاسجح ان الرفق فى الغزو المغزى فاسجح بقطع الهمزة وبين مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل الظفر عليهم ان القوم يقرون بناء المجهول فى قومهم يعنى ان هذا القوم الذين اغرت واتحمل المغنم لهم مكان قراهم واطعامهم من جهتنا اللقاح فى الغوق ذات الدر قرد بفتح القاف والراء والدال مهملتين ما، على نحو ميل من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اى يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم رضيع اى رضيع اللؤم فى بطن امه وقيل معناه اليوم يوم ذى تدرك فيه الحرب من صغره فكانها ارضعته فكانها ارضعته ع عمر رضه روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال عم كلا انى رأيته فى النار فى بردة غلها فقال عم يا ابن الخطاب اذهب فناد فى الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله عم كلا رد لما فهم من قولهم شهيد ان له حظا فى الجنة اعلاما بان المؤمن فى العرف من امن محمدا عم وجاءه ومن غل فكأنه لم يصدقه لعدم جريه على موجب تصديقه ولم يجعله النبى عليه من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك او يقال المراد من المؤمنين هنا المتقون

قال وكلنى بحفظ زكوة رمضان فاتانى آت فجعل يحثو الخ

فصل فيه دليل على ان الجن يأكلون الطعام وفيه طهور الجن وتعليمهم كلام الانس وفيه نهى ولعن الشيطان الذكور فى الحديث شيطان محمول على ان المراد به شيطان من شياطين الانس الخ

ياصباحاه كلمة يقولها المستغيث

انتدب من فلان واستعد منه وانتقد بمعنى اى جاء وخلصه

من الذنوب ومن الدخول الدخول بلا عذاب قال بعض العلماء قوله عم انى رأيته فى النار يدل على ان بعض من يعذب فى النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة ونقله الشيخ الشارح المحقق فيه تأمل لان النصوص شاهدة على ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك كما شاهد عم دخول بلال فى الجنة قبل موته ثم عذابا بالقبر حق لكنه بنوع آخر لا بهذا الوجه ف ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه قال دخلت سوقا على رسول الله عم وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر فى جنبه فنظرت فى خزانته عم فرأيت نحو صاع من شعير فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر ينامون على فرش الحرير وانت رسول الله ارى بك من الفقر ما ارى فقال عم يا ابن الخطاب الا ترضى ان يكون لنا الاخرة وآثرها قال لنا ولم يقل لى مع كون السؤال عن حاله اشارة الى ان الآخرة لنا بعينه ايضا ولهم الدنيا وترويه يا ابن الخطاب وليك تجلبت لهم طيباتهم فى الحيوة الدنيا يعنى ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم فى الاخرة ق سهل بن حنيف رضه اتفقا وفتح النون قبل ما رواه عن النبى عم اترجون حد شاله فى الصحيحين ستة احاديث اتفق منها لمسلم واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله عم فى صلح الحديبية فجاء عم فقال يا رسول الله ألسنا على حق وهم على باطل قال بلى قال اليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار قال بلى قال فعلام نعطى الدنية فى ديننا فقال عم يا ابن الخطاب انى رسول الله ولن يضيعنى الله ابدا فنزل قوله تع انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية قبل كلام عمر رضه لم يكن شكاية منه عم وانما كان استكشاف حال لكرامة الناس بالصلح ع عمر رضه روى مسلم عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه الصحابة وقال لهم اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم تقدم بيانه فى الكتاب الثانى فى حديث انه قد شهد بدرا م اسامة رضه روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله عم فى سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فاقت فوقع فى نفسى من ذلك شئ فذكرته للنبى عم فقال يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعنى رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء مهملتين وبالقاف بطن من جهينة اى بلاد تلك القبيلة من قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجلا ما غشوه بتخفيف الشين وضمها اى حين احتموا عليه تتمة الحديث قال الراوى قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح فقال عم افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها ام لا فما زال النبى عم يكرر ها تشديدا فى الانكار على قتله حتى تمنيت انى اسلمت يومئذ قال قلت ان كان اسامة قتل كافرا فلم شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم لم يلزم عليه قودا ولا دية لانه لم يتعمد قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته وانما شدد عليه لانه لم يتوقف فى معرفة حاله م انس رضه روى مسلم عنه يا الحشة بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وحاء مهملة وشين معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء فى سوق الابل رويدك سوقك يعنى ارفق فى سوقك بالقوارير اراد بها النساء اللواتى فى الهودج

الصلح يعد فتحا

هذا الكتيت موضع عليه طرف الهدى يعنى بكماله وشكله الاول وله يا ابى ارسل ناقتى

حديث اسامة رضه اتفق على الجزء المتون عليه

على وجه الاستعارة لانهن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن تشبهن الزجاج انما امره عم بالامساك
لئلا يقعن في الفتنة بحسن صوته كما يقال الفتيان رقيقة الزنا اولان بنيتهن ضعيفة لاتحتمل
الحركة العنيفة كالتوابر وهذا اشبه وفيه جواز السفر بالنساء واستماع الشعر وتحوه ق

حواز سماع الشعر

انس رضه يا انس كتاب الله يأمر بالقصاص يروى كتاب الله القصاص قالم لانس بن النضر
اقول ذكره بعلامة ق وكان ينبغي ان يذكر مكانه خ لان ما ذكره هو رواية البخاري واما
رواية مسلم يا ام الربيع كتاب الله القصاص لان الخادمة على روايته كانت ام الربيع تقدم
توضيحه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ق ابو هريرة
رضه انفعا على الرواية عنه يا بلال حدثني بارجى عمل عندك قال شارح افعل التفضيل
مناسبته للمفعول على غير قياس الى مناكلامه لكن يجوز ان يكون للفاعل يعني حدثني بعمل
يكون رجاؤك بثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه سببه في الاسلام منفعة قال سمعت
الليلة بكسر اللام ان يكون هذا السماع ليلة المعراج او في نومه او في تنعيظة خشف بالخاء المعجمة
وسكون الشين اي صوت نعليك ويروى دف بفتح الدال هو السير اللين يعني صوت
دف نعليك بين يدي في الجنة وهذا السبق كان للخدمة كما يسبق العبد مولاه في المشي
وانما اخبره علما منه بارادته ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل ولترغيب غيره اليه وليصير ذلك
سنة ونسمى شكر الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي منفعة من اني لا اتطهر
طهورا بجم الطاء تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي
اي قدر اداء من النوافل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال لما نزل قوله تع وانذر عشيرتك
الاقربين علا النبي عم على صخرة جبل ثم قال يا بني كعب بن لؤي بضم اللام وفتح الواو
وتشديد الياء انقذوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء انقذوا انفسكم
من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم
من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك
لكم من الله شيا يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الاخرة الا ان اراد الله ان يعذبكم فانما اشفع لمن
اذن الله له فيه وانما يأذن لي الله في رد تعذيبه انما قال عم في حقهم بهذا الترغيب على الايمان والعمل
لئلا يعتمدوا على قرابته وينهاوا غيرهم ان لكم رحما سابلها ببلها قال ابو عمر مرطبها البلال بكسر
الباء كل ما يبل به الحلق من الماء والذي اراد به هنا ما يوصل به الرحم من الاحسان يعني
اصلهم بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابي
البلال بفتح الباء مصدر كالملال فعلى هذا في قوله ببلالها مبالغة كقولهم اذا زلزلت الارض
زلزالها يعني زلزالها الذي في مشيئة الله وهو الزلزال الشديد فالمعنى ابلها بالمرفق عند الله وعند
الناس ما هو فلا اترك من ذلك شيا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان رسول الله
عم قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيه اربع عشرة ليلة
وكان يصلي حيثما ادركته الصلوة ثم انه عم امر ببناء مسجد فارسل الى ملا بني النجار فجاؤا

هذا الحديث هو في حديث يا بني عبد مناف على ما سبق في الاكمال

فجاؤا فقال عم يا بني النجار ثامنوني ان قرر والى الثمن بحايطكم هذا اي بمقابلته وهو البستان
من النخيل اذا كان عليه جدار قيل كان في ذلك نخل تقطع وقبور المشركين فنبشت وسويتا
قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب ثمنه رغبة في شيء الا الى ثواب الله
هذا الحديث يدل على انهم لم يأخذوه ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي
عم اشتراه منهم بعشرة دنانير ودفعها عنه ابو بكر لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء بها
واقعا والتزم دفعها ابو بكر ولم يقبلوه م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه قال كنت في المسجد
فدخل رجل يصلي فقرا قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرا سوى قراءة صاحبه فلما
قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله صمعا فذكرت مخالفة قراءتهما فامرهما فقرا فحسن
شانهما فسقط في نفسي من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله عم ما
قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا فكانما انظر الى الله فرقا فقال يا ابي ارسل الي
على بناء المجهول يعني ارسل الله جبريل الى فامرني ان اقرا على امتي القرآن على حرف
قبل حديث اسامة على مقتضى ترتيب المصنف لعل التغيير وقع في النساخ ان اقرا على
صيغة الامر اي من عنده مصدرية جوز سيبويه ان يكون مدخولها امرا او مضارعا لقوله امرني
المقدر القرآن على حرف اي على قراءة واحدة فرددت اليه اي الى الله دل عليه ارسل
ان يهون على امتي ان مصدرية يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم
ويحتمل ان تكون مصدرية لما في ردد من معنى القول وليس المراد بالرد مناضدة بالقول
قال الجوهري يقال رد عليه الشيء اذا لم يقبله ورد اليه اذا رجع فرد الى الثانية اي رداسه الى
الارسالة الثانية متى الارسال رد اللمشاكلة اقراه على حرفين فرددت اليه ان هون على امتي
فرد الى الثالثة اي الارسالة الثالثة اقراه على سبعة احرف فان قلت ذكر في صحيح مسلم في
رواية ابن ابي شيبة عن ابي بن كعب ان الرابع قال في المرة الثالثة اقراه على ثلثة احرف
وفي الرابعة اقراه على سبعة احرف هذه مخالفة لرواية المتن فالتوفيق بينهما ملتمس فحذف الاولى
في رواية المذكورة في المتن بعض المرات فتكون المراد بالثالثة فيها الاخيرة وهي الرابعة
مجازا وكل مكل ردة يعني لكل مقابلة كل دفعة رجعت الى ردد تها بتشديد المد المراد على رجعت
اليها كيف ما هون القراءة على سبعة احرف على ما سئل من اول الامر بل قد رجعت الى مسئلة
شاكلتها هذه الجملة صفة موكدة لمسئلة يعني مسئلة مستحاة قطعا واما باقي دعواته عليهم
فرجوة فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي بقشديد الياء
الخلق كلهم حتى ابراهيم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله عم المسايل
الثلثة متصورة على مسئلة واحدة لكن جعل تعدادا بحسب الزمان مرتبين في الدنيا واخر
المرة الثالثة ليوم الآخر تقدم الكلام على القراءات السبع في حديث ان هذا القرآن انزل على
سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سال الله فلم يجبه فله ان يسال ثانية وثالثة وعلى
ان الله الكريم يجيب السايل اما في الدنيا وقت آخر واما في الآخرة ق نبيشة بن مخارق رضه

يراد بالعدد الجماعة

ربائهم ولهم كنيع صار ربيئة لهم اى طليعة قاموس

قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة وفحارق بضم الميم وبالباء الموحدة وبكسر الراء قبيل مارماه بنى
البنى عم سنة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدهما يا بنى عبد مناف انى نذير لكم انما مثلى و
مثلكم كمثل رجل رأى العدو فاراد ان يغير فجعل ينظر فبينما هو يلتفت يبادر اى يحفظ والاسم
الربيئة وهو الطليعة اهله فخشى ان يسبقوه فجعل يلتفت اى يصيح ياصباحاه يعنى ياقوم
احذروا من شر توجه الينا صباحا هذه كلمة يقال عند خوف الغارة م ثوبان رضه روى مسلم
عنه ياثوبان اصلح لحم هذا يعنى اضحيتك قيل اصلاحه طبخه وهو بعيد بل المراد منه تقديده لان
تتمة الحديث قال الراوى فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يؤكل فى مكة
الى مدينة وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية بعد الثلث ق ابو بريرة رضه انتقاعلى الراجح
عنه ياحسان اجبنا يعنى انح المشركين دفنا لهجوهم على رسول الله اللهم ايده بروح القدس
تقدم شرحه فى حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ح حكيم بن حزام رضه قيل انه كان من اشراف
قريش ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة اسلم عام الفتح مارواه عن النبى عم اربعون حديثا له
فى الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد رأيتها الشيخ كما ترى للبخارى وهو سهو كما فى الفتح
قال سألت رسول الله عم فاعطانى ثم سالته فاعطانى ثم سالته فاعطانى فقال عم ياحكيم ان هذا
المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة يعنى ان الطبع السليم يميل الى المال ولا ينال منه
كما لا يزال العين من النظر الى الخضر والنهى عن اكل الحلو فى تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة
زواله ومن اخذه بسخاوة نفس يحل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطى لطيب نفس من
غير استعطاء وان يريد به نفس الآخذ وهو ان ياخذ بغير سؤال فيورك له فيه اى فيما اخذ وفى
اخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اى بطمع نفس لم يبارك له فيه وكان كالذى ياكل ولا
يشبع اى كنى له داء وهو جوع الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا هو المعطى خير من اليد السفلى
وهى يد الآخذ وقيل اليد العليا يد من يتعفف عن السؤال واليد السفلى يد السايل فعلى هذا العلو
يكون معنويا ق الزبير بضم الزاى وفتح الباء الموحدة بن العوام رضه بتشديد الواو وبالعين المهملة
قيل انه احد العشرة المبشرة مارواه عن النبى عم ثمانية وثلثون حديثا له فى الصحيحين تسعة
احاديث سبعة منها للبخارى وحديثان متفق عليهما قال خاصمنى رجل من الانصار فى سيل
الى فقال عم لى اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصارى فقال ان كان ابن
عمتك يعنى حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبى عم ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى
يرجع الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هو الجدار الحايل بين المشارب
قال النووى فى شرح صحيح مسلم امر النبى عم اولا الزبير دون قدر حقه توسعة للانصارى
لعله بانه يوثر الاحسان الى جاره ولما قال الانصارى ما قال امره ان ياخذ جميع حقه وانما يا زبير عم
بتقدمه لانه كان فى اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين قال انس ولا تزال تطلع على
خايبة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان ربك لهو يحسنين فان قلت كيف حكم النبى عم على
الانصارى حال غضبه مع قوله عم لا يقضى القاضى وهو غضبان قلت انه كان معصوما فى مثل

جوع الكلب

يتبع الى

هل يجوز ان يقال فداك ابى وامى

غير الحق ولو كان فى السخط وفى الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى الاصلح بين الخصوم
ق على وسعد بن ابى وقاص رضه انتفقا على الرماية عنه يا سعد ارم فداك ابى وامى قاله يوم احد
كره بعض العلماء تقدمة المسلم بابويه المسلمين قالوا انما فداه عم كما بويه لانهما كانا كافرين
قال النووى الصحيح انه جايز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف فى الكلام واكرام
لصحبته وفى الحديث فضيلة الرمى والدعاء لمن فعل خيرا خ ابو سعيد رضه روى البخارى عنه
قال حاصر النبى عم بنى قريظة بعد نقضهم العهد الذى كان بينهم وبينه عم فنهدم الحصار فطلبوا
النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بنى قريظة كانوا حلفاء الاوس
فقال عم ياسعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك فلا تزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان يقتل مقاتلتهم
ويسبى ذراريهم فقال عم حكمت بحكم الملك وهو الله سبحانه وفيه دليل على جواز التحكيم وان الحكم
اذا حكم لا رجوع عن حكمه قاله لسعد بن معاذ فى بنى قريظة اى وقت ما حكم بهم م سلمة بن الاكوع
رضه روى مسلم عنه اين حجفتك او درقتك قيل شك من الراوى التى اعطيتك قال الجوهرى الترس
اذا كان من جلود وليس فيه خشب لا عصب يقال له حجفة ودرقة تقدم قصته فى الباب الثانى فى
حديث انكى كالذى قال م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه قال غزانا المسلمون بنى فزارة واميرهم
كان ابا بكر وفى سبايا هم ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدم المدينة لقيني رسول الله عم فقال
يا سلمة هب لى المرأة فقلت لقد اعجبتنى ثم لقيني عم فى السوق فقال يا سلمة هب
لى المرأة فقلت هى لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا فدفعها الى اهل مكة فقدى
بها اناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة فداها ابو بكر بهذه كلمة مدح يعتاد العرب الثناء بها فاذا
وجد من الولد ما يحمد عليه قيل لله ابوك حبشى اى مثلك يعنى امرأة من السبى قيل فى الحديث
جواز شراء الاسير بالاسير فيكون حجة على ابى حنيفة فى عدم تجويزه يمكن ان يجاب عنه بان
عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا قسمت فخرج الاسير فى سهم رجل ثم ملكه تجوز وفداه
فليس ممنوعا او يقال ان ذلك انما كان مخافة ان يكون الاسير محاربا علينا وذلك لا يتصور فى
النساء لضعفهن ح ابن عباس رضه روى البخارى عنه قال كانت بريرة امة مكلوحة لعبد يقال
له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل على
لحيته فقال عم يا عباس الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء المثلثة
بريرة بفتح الباء الموحدة وبالراءين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم جارية اشتراها عايشة
فاعتقتها وهى بضم بريرة مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعتيه فقالت يا رسول الله تامرنى قال انما اشفع
قالت لا حاجة لى فيه اجتمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت
تحت حر فاعتقت فمذهب ابو حنيفة وصاحباه الى ثبوت الخيار ه مالك والشافعى الى عدمه وبيان
الدليل من الطرفين موضعه الفقه انما قال عم الاعجب لان التعجب انفعال النفس كما مضى بسببه وهذا
كذلك لان الحب يقتضى المناسبة والبغض عدمها فلا بد ان يقال هنا لوجود بعض المناسبة دون بعض
والا خفاء فى خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبى عم وشفاعته وعلمت انه للوجوب

حجفة بضم الحاء المهملة ق م سلمة

حال الله شمس اذا كان مطلوبا ليس به خف ولا عصب حجفة ودرقة والجمع حجف ض

ودنا ح ابن عمر رضه روى البخارى عنه ياعبد الله ارفع ازارك قالم ما رأى فى ازاره استرخاء قال
الى المرادى فرفعته ثم قال اى النبى ع زد فزدت اى فى الرفع وفى الحديث كراهة الاسبال تقدم
الكلام عليه ح ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ياعبد الله الا ادلك على كنز من كنوز الجنة لاحول
ولا قوة الا بالله العلى العظيم هذه الجملة تدل على كنز شبهته عليه ثوابه المدخر فى الجنة بالنفيس
مال مدفون فى الارض فى ان كلا منهما منفعة للانتفاع قاله لابى موسى ح عبد الله بن عمرو رضه اتفقا
على الرواية عنه ياعبد الله لم تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله لمن فيه
حث على مداومة اعمال الخير ح عدى بن حاتم رضه روى البخارى عنه قال بينا انا عند النبى ع
اذ اتاه رجل فشكا اليه الفاقة ثم اتاه آخر فشكا اليه قطع السبيل فقال ع يا عدى هل
رأيت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة قلت لم أرها
وقد أنبئت على بناء المجهول اى اخبرت عنها قال اى النبى ع فان طالت بك حياة لترين الظعينة
وى بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء المثناة تحت المراة فى الهودج
ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعنى سيتم هذا الدين والامن فى الانام
حتى تأمن المراة على نفسها فى السفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المراة
بغير محرم قلنا جاءة النساء شرط عنده فى جواز سفرها وليس فى الحديث ما يدل على ذلك
ولئن طالت بك حياة ليفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال اى النبى
ع كسرى بن هرمز قال الراوى رأيت الظعينة ارتحلت كما وصفها النبى ع وكان ممن افتتح
فى خلافة عمر رضه وكنت ممن افتتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حياة لترين الرجل يخرج ملأ
كفه من ذهب او ورق بكسر الراء اى فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا انما
يكون عند قرب القيامة وفى الارض كنوز لله ولملائكته اسدا حكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اى فى
يوم القيمة وليس بينه وبينه اى بين الله وعبده ترجمان يترجم له بينى واسطة بينهما يفسر كلام
الله لعبده فليقولن له اى الله لعبده الم اجعل اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على ابعث من
الم يبلغك الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم اى احسن عليك
فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين
الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر فى مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة وفى مقابلة شكوى
الفاقة كثرة المال وفى آخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة ح سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم
قال خلف رسول الله علي بن ابى طالب فى اهله فى غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفنى فى النساء
والصبيان فقال ع اما ترضى ان تكون منى بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبى بعدى قيل ان منزلة هرون
من موسى كانت فى خمسة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة فى النبوة فلما استثنى
النبى ع النبوة بقى ما عداها على حاله فسكت الروافض لهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلى حتى
غلا بعضهم بان كفر الصحابة فى تقدمهم غيره وبعضهم كفره علنا لانه لم يتم فى طلب حقه المدعى ولا انصف
من ان يرد ويتأخر فيه واما ما عدا الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة منصوص عليها

كذلك بل مقيدة بكونها فى حياته النبى ع وزمان سفره ذلك كما كان خلافة هرون كذلك لانه مات
قبل موسى بار بعين سنة فان قلت اذا لم يخلف هرون موسى فى النبوة فالحاجة الى الاستثناء
بقوله الا انه لا نبى بعدى قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة فى النبوة كما كان هرون كذلك تقديره
الا انه لا نبى بعد بعثتى على حذف المضاف كما كان بعد بعث موسى بعد ترتيبهم عز رضه بالمر
الا يقتيل انه المصنف بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث فى الصحيحين
ولا فى احدهما وانما اخرجه مالك فى الموطا من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب آية الصيف
التى فى آخر سورة النساء قالوا حيث اكثر عليه فى السؤال عن الكلالة ونا قال آية الصيف ان
فى الكلالة انزل آيتان احدهما فى الشتاء وهى قوله تع وان كان رجل يورث كلالة والاخرى فى
الصيف وهى قوله تع يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت
فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فى آية الصيف من البيان ما ليس فى آية الشتاء
ولذلك احاله عليها لكن هذا البيان لا يروى لنفاة لان الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول
كثير من الصحابة وجمهور العلماء وحدث ابى سلمة وعوان رسول الله ع سئل عن الكلالة فقال
من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فاولوا آية الصيف بان الولد مشتق من الولادة فيتناول
الوالد والاقرب منه ما قاله الخصاص ترك ذكر الوالد فى آية الصيف لكونه مفهوما من اول
السورة لانه قال فى حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة
فلامه السدس اعطى الميراث للابوين وبين نصيب الام فى الحالتين فعلم ان باقيه للاب فى الحالة
الاخيرة ميراثا مع وجود الاب وفى آية الصيف اعطى الاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة
من لا والد له ايضا واما آحال النبى ع عمر رضه على آية الصيف القابلة لهذه التاويلات تحريضا
له على النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال ولذا روى انه ع طعنه باصبعه فى صدره وتقدم ذكر
الحديث مبالغة فى الحث ع عمر رضه روى مسلم عنه قال شكى الى النبى ع من سبع العباس زكرة
فقال ع اما العباس فمنى وانا منه وسبها ياعمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو
الادراك الحسى ان عم الرجل صنوابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهى
النخلة التى ترجع فى اصل واحد والجمع صنون وقيل الصنوان المثل فاستعمل لفظ الصنو فى المثل
رعاية للادب فى قوله ياعمر الى آخره كانه تعليل للتزامه ع ترك الزكوة عنه ع ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ياقلان الا تحسن صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل اركانها
ان ينظر الا بالتخفيف حرف تنبيه المصلى اذا صلى كيف يصلى فانما يصلى لنفسه فحذر عليه
ان يتفكر فى تكميله لان نفع عمله عائد اليه وقع هذه الجملة تاكيدا لما قبله ان لا يجهر من وراء كما الجهر
من بين يدى قاله لما صلى يوما ثم انصرف فاعبد الله بن ابى وفى رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما
رواه عن النبى ع خمسة وثمانون حديثا له فى الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخارى
بخمسة ومسلم بواحد قال كنا فى سفر مع رسول الله ع فلما غابت الشمس قال يا قلان انزل
فاجدح بفتح الدال وبالحاء المهملة اى اخلط السويق بالماء لنا قال اى قلان يا رسول الله ان علينا نهارا

انما قال هذا لانه رأى نارا بيضاء التي تكون بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا بعده
زوالها وظن ايضا ان النبي ﷺ امره بذلك فاجتهد فيه كثيرا قال اثرل فاجدح لنا قال اي راوي فنزل
فجدح اي فلان فاتاه به اي بالجدح فشرب ثم قال اذا رأيتم الليل اقبل من ههنا فقد افطر الصائم اي دخل وقت الفطر وقيل معناه افطر في حكم
وان لم يطعم شيئا التوجه هو الاول وفي الحديث دليل على فضل الصوم في السفر لانه ﷺ علمه
فان قيل كيف صام النبي ﷺ وقد قال ﷺ ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمول على
خوف المشقة فيه او يكون فعله ﷺ لتعليم الجواز ﷺ عبد الله بن سرجس رضه هو بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل مازواه النبي ﷺ سبعة عشر حديثا انفرد مسلم بثلثة احاديث احدها يا فلان بأي الصلوتين اعتددت اي بتعدك اي بصلوتك وحدك ام بصلوتك معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبي ﷺ في صلوة الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه وفي الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليهن حديث اذا اقيمت الصلوة مر رضه روى مسلم عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع بدر ملقاة في بئر وهذا استفهام للسخرية فاني قد وجدت ما وعدني الله حقا اي من تنوية ديني والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا علي شيئا قيل هذا السماع خاص للنبي ﷺ والاول ان يقال انه ﷺ علم لما صح ان النبي ﷺ كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم يا اهل الله لنا ولكم العافية ﷺ قبيصة بن مخارق رضه روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله ﷺ اسأله فيها فقال اقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل تحمل حمالة فحلت له المسئلة حتى يصيبها ثم يمسك ورجل اصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش ورجل اصابته فاقة حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى من قومه لقد اصابت فلانا فاقة فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة يا قبيصة سحتا يأكلها صاحبها سحتا بدل من الضمير في يأكلها او تمييز الجملة صفة لسحتا وارجاع الضمائر المؤنثة اليه على تاويل الصدقة وفائدة هذا التوصيف انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال تع و يقتلون النبيين بغير حق يعني في اعتقادهم كذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقول وكذا اخرجه ابو داود باللام عجبا من المصنف انه بادر الى تخطئة لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح اي يقوم ثلثة فاعلين لقد اصابته فاقة قال قوم الثلثة شرط في اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة عدلين كافية فحملوا الحديث على الاستحباب قال القاضي لعله اراد بقوله ثلثة ان يصل اعساره الى حد الاشتهار المراد بهذا الجماعة لا نفس العدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة تحل لغير الثلثة المذكورة كمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى حائلة السوال يقدر قوت يومه قلنا المعنى ان المسئلة لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا ان تتحمل حمالة فيحل له المسئلة مع كونه غنيا او تهلك ماله بآفة سماوية فيحل له المسئلة في غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي هلاكه بسبب خفي والمسئلة تحل له بعد ان كذبه جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب فتركه لاشتغال العلم حائلة الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع يكره له صدقة التطوع ﷺ جابر رضه روى البخاري عنه قال كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع النبي ﷺ العشاء ثم اتى قومه فامهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت قال لا ولكني آتي رسول الله فاتاه فاخبره ما جرى وقال انا نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال ﷺ يا معاذ افتان انت افتان المضل ومنه قوله تع وما انتم بفاتنين عبر عنه بافتان تشديدا في الانكار عليه الاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة ثلثا قال النووي هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوي يعني ناداه النبي ﷺ بهذه الكلمات ثلث مرات اقرأ والشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قاله لما حبس قراءة البقرة في العشاء الاخيرة ذهب الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل لهذا الحديث وابو حنيفة منعه قيل لا يلزم اتباع القوي الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلي مع النبي ﷺ نفلا الناضح الابل التي يستقى عليها يعني انا نحن اصحاب نعب لا نستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز التعرض لمن اركب مكروها كراهة تنزيه ﷺ سعاد بن جبل رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت رديف رسول الله على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك فقال هل تدري ما حق الله على العباد قال اي الراوي قلت الله ورسوله اعلم قال اي النبي ﷺ

الصوم في السفر

الاعداد بالامام قبل اداء سنة الفجر

سرجس

ع‍م فان حق الله على العباد ان يعبدوه اى يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ الكفار
على الاشراك فى عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدرى ما حق العباد
على الله اذا فعلوا ذلك الحق بمعنى الواجب وهو المراد من حق الله على العباد وفى
الخبر وهو المراد من حق الحكم تعالى العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا
يعذبهم فان قيل قد جاء فى رواية عن معاذ انه قال كان بينى وبينه مؤخرة الرحل
فانها تختص بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل كيف يذكر
معاذ هذا الحديث وقد منعه النبى ع‍م عنه على ما جاء فى بعض روايات مسلم من تتمة الحديث
"قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا اجيب باحتمال ان النهى كان لكونه
فى زمان الكسل وعدم استشراف امر الشرع فلما راى معاذ تمرن النفوس بالطاعات
رواه ولذلك روى ان معاذا رواه فى اخر عمره او يقال المنهى عنه التبشير به على سبيل العموم
لانه قال افلا ابشر به الناس لعل ورود المنع منه لانه من اسرار الالهية لا يجوز كشفها
عند العامة وندا رسول الله ع‍م معاذا ثلث مرات كان للتوقف فى افشاء هذا البشر
ومنه حديث ابى هريرة قال حفظت من رسول الله ع‍م وعائين اما احدهما فافشيته
فيكم واما الاخر فلو افشيته لقطع هذا البلعوم رواه البخارى وقال البلعوم مجرى
الطعام قال بعض الشراح المراد بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم
وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما تتحقق بالامتثال للواجبات والاجتناب
عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب لمعنى التبشير به وقوله
فيتكلوا قد ان ناسب الاطلاق فوله ان لا يعذبهم فى المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية
عنه قال كنت معه فى سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء صغير من جلد
يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلقت معه ع‍م حتى توارى عنى فقضى حاجته وعليه جبة
شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضا
وضوء الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة فى الوضوء عند
الحاجة والاولى انها جايزة مطلقا وما روى من النهى عنها فمحمول على ان يباشر الاجنبى
غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا لحاجة نوع اخر وعن جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
يا ايها الخندق ان جابرا قد صبح لكم تقدم قصته فى الباب الثالث فى حديث لا تنزلن
بزنكم سوءا لسكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس كذا فى النهاية فجمعهما لكم كلمات
جملتا كلمة واحدة يعنى اسرعوا الا لف فيها لبيان الحركة كما هاء فى قوله تعالى كتابيه وحسابيه
فيهلا بالتنوين ثم ابو سعيد رضه روى مسلم عنه يا اهل المدينة لا تاكلوا لحوم الاضاحى
بثلثة ايام الا جمع اضحية توفى ثلث قال القاضى ابتداء الثلث كقول ان يكون ثم يوم
ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تاخر ذبحها الى ايام التشريق وسنة الاظهر قال ابو سعيد
فشكوا الى رسول الله ع‍م ان لهم عيالا جمع عيل بالتشديد كجياد جمع جيد من عاله اذا مانه

لفظ الحق

قال ابو هريرة حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين اما احدهما فافشيته فيكم واما الاخر فلو افشيته لقطع هذا البلعوم مجرى الطعام

حيهلا

عيالا

وحشة الرجل وحشيه اى انس
وانحشاء خاصته الذين يفضى
اليهم الرجل وعبيد اوجيه
ماتن

وحشا وقد ما قيل خذ ما تفسير لحشا بواو العطف وقال النووى حشم الرجل من يغضبه
وخدمه من عبده ويفضب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال كلوا واطعموا
واحبسوا او ادخروا شك الراوى اى فى انه ع‍م قال احبسوا او قال مكانه ادخروا
قال عبد الله بن زيد بن عاصم رضه اتفقا على الرواية عنه انما ذكر جد الراوى لتمايز عن
بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبى ع‍م الغنيمة يوم حنين
فى الناس وفى المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكانهم وجدوا ان لم يصبهم ما اصاب
الناس فقال لهم ع‍م يا معشر الانصار الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بى وكنتم متفرقين فالفكم الله بى وعالة فاغناكم الله بى
وكلما قال شيئا قالوا الله ورسوله امن وفى الحديث تنبيه على ما نقلوا عنه من عظم ما اصابهم
من نعمة الايمان التى اعظم النعم ثم من نعمة الاتفاق وهى اعظم من نعمة المال قال ابو مريرة رضه اتفقا
على الرواية يا معشر الانصار فقلنا ما الرجل اراد وما به الا ان ع‍م فاد كنت رغبة فى قومه
اى فى مكة قالوا هذا القول لما فتح النبى ع‍م مكة وقعد فيها اياما قالوا فان كان ذلك اى
قد قلنا هذا القول قال كلا انى عبد الله ورسوله قال النووى كلا لها معنيان
احدهما بمعنى حقا فمعناه انى رسول الله حقا يأتينى الوحى ويخبرنى بالمغيبات كهذه
القضية والثانى بمعنى النفى يعنى لا تفتنوا باخبارى اياكم بالمغيبات ثم افتتن قوم
عيسى فانى عبد الله ورسوله الى هنا كلامه لكن الاقرب الان يقال كلا حرف ردع اى
ليس الامر كما توهمتم من اقامتى بكم بمعنى قوله انى عبد الله ورسوله ان كونى على هذه
الصفة يقتضى ان لا ارغب الى بلدة هاجرت منها بامر الله هاجرت الى الله واليكم يعنى
قصدت فى الهجرة الى ثواب الله والى ديارهم فلما رجع عن الهجرة الواقعة لله لحقها
محياكم والممات عائد الكم يعنى قصدى ان احيى فى بلدكم واموت فيها ولا افارقكم قال ابن مسعود
رضه اتفقا على الرواية عنه يا معشر الشباب جمع الشاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم
يجاوز ثلثين كذا قاله النووى من استطاع منكم الباءة وفيه اربع لغات الفصيحة
المشهورة منها الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة الباه بلا تاء والرابعة
الباهة بها من بلا مد معناها الجماع لكن لا بد هنا من تقدير المضاف يعنى من استطاع مؤنة
الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل تفضيل من غض طرفه
اذا خفضه يعنى ان التزوج اخفض عينى المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج ومن لم
يستطع اى مؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اى فان الصوم لمن لم تقدر على
الجماع او لم يقدر على التزوج لفتوره وجاء بالكسر والمد الدرق الخصتين ليضعف الفحولة
يعنى ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المنى كالوجاء الاتى فى الحديث للوصى لانه محمول على
حالة التوقان بالاشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذوو التوقان على الجبلة السليمة ف
عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله ع‍م اذا اراد سفرا اقرع بين نسايه

المعشر
الجماعة

كلا

افتتن الرجل وفتن انهمغلوب
اذا اصابته فتنة فذهب
ماله او عقله ص ح

ان ب

باب ضرب
ح

حيهلا

عيالا

قصة الافك على عائشة رضه

فاتهمن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا فى غزوة بنى المصطلق فخرج سهمى فاخرجنى معه
وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل فى هودج يعنى فاركب فى مراكب النساء فى فرغ
النبى ﷺ من غزوته تلك قفل دنونا من المدينة فاذن ﷺ ليلة بالرحيل فقمت لحاجتى فلما
قضيتها اقبلت الى رحلى فلمست صدرى فاذا عقد كان على من جزع قد سقط فرجعت
التمسه فحبسنى ابتغاؤه واقبل النفر الذين كانوا يرحلون لى فاحتملوا هودجى فوضعوه على
بعيرى الذى كنت اركبه وهم يحسبون انى فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يهبلهن اللحم
وما وجد القوم احدا منهم فقصدت المنزل الذى كنت فيه فجلست فيه وظننت ان القوم
سيفقدونى ويرجعون لى فبينما انا جالسة فى مكانى اذ غلبتنى عيناى فنمت
وكان صفوان بن معطل من وراء الجيش قد عرس فاصبح فى المنزل فرأى سواد انسان
فاتانى فعرفنى وكان يرانى قبل ان يضرب علينا الحجاب فلما رآنى استرجع وقال
عرس رسول الله فاستيقظت باسترجاعه فخمرت وجهى بردائى فوالله ما سمعت
منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء ببعيره فاناخه فركبته واخذ بزمامه يقوده فاتينا
الجيش فاذا هم امل الافك فى قولهم فهلك من شانى من هلك فدخلنا المدينة فمرضت
شهرا وكنت لا ارى فى رسول الله اللطف الذى كنت ارى منه حين اشتكى قلما تهتك
اخبرتنى امراة بقول اهل الافك فازددت وجعا على وجعى فاستاذنت من رسول الله
ان آتى ابوى واستيقن الخبر فاتيت ابوى فقلت لامى يا امه ما يتحدث الناس فقالت
هونى عليك قلما امرات ذات منزلة عند زوجها ولها ضرائر الا كثرن عليها القول فقلت سبحان
الله وقد تحدث بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقأ لى دمع ولا اكتحل بنوم ثم
اصبحت ابكى فدعا رسول الله ﷺ علياً واسامة يستشيرهما فى فراق اهله حين استلبث الوحى عليه فى حقها شهرا فقال اسامة
يا رسول الله ما نعلم فى اهلك الا خيرا وقال على رضه لم يضيق الله عليك والنساء
سواها كثير ارسل الى الجارية تخبرك فدعا رسول الله ﷺ بريرة فقال لها هل رأيت
من عائشة شيئا يريبك فقالت والذى بعثك بالحق ما علمت عائشة الا طيبا الا انها
رسول الله ﷺ على المنبر فقال ﷺ يا معشر المسلمين من يعذرنى من رجل قد بلغنى اذاه فى
من يضرنى فيمن اذانى فى اهل بيتى فوالله ما علمت على اهلى الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت
عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلى الا معى فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا
اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا
ففعلنا امرك فقام سعد بن عباده سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته
الحمية فقال كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله ولو كان من رهطك ما احببت ان يقتل
فقام اسيد بن حضير ابن عم سعد فقال كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين
فثار الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على المنبر فلم يزل يخفضهم
حتى سكتوا وسكت رسول الله ﷺ فقالت فبينا انا ابكى اذ دخل رسول الله ﷺ فسلم وجلس
فى حين فقشهد ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغنى عنك كذا فان كنت بريئة فان الله
سيبرئك وان كنت الممت بذنب فاستغفرى الله وتوبى اليه فتلقيت دمعى حتى ما احس منه

قطرة فقلت لابى يا امه اجيبى عنى رسول الله فيما قال قالت لى يا بنية والله ما ادرى
ما اقول لرسول الله فقلت لابى يا ابه اجب عنى رسول الله فقال يا بنية والله ما ادرى
ما اقول لرسول الله فقلت وانا حدثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن انى والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت
لكم انى برئية والله يعلم انى برئية لا تصدقونى بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله انى
منه برئية لتصدقونى والله لا اجد لى ولكم مثلا الا كما قال ابو يوسف ﷺ فصبر جميل
والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله ﷺ مجلسه حتى انزل الله
تع عليه ان الذين جاءوا بالافك عصبة منكم الآية فلما شرى على رسول الله ﷺ كان
اول شئ تكلم به وهو يضحك ابشرى يا عائشة اما الله فقد برأك به فقال لى ابى وامى
قومى اليه فقلت لا والله ولا اقوم ولا احمد الا الله الذى انزل براءتى فى ابو سعيد رضه
استقاء على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن ان اكثر اهل النار فانه لما خرج الى
المصلى فى يوم عيد فمر على النساء ابو هريرة رضه استقاء على الرواية عنه يا معشر اليهود
اسلموا فاسلموا فانه لم يهود مدينة وفى الحديث دليل على ان الايمان والاسلام واحد
رضه روى البخارى عنه يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذى لا اله الا هو انكم لتعلمون
انى رسول الله حقا وانى جئتكم بحق فاسلموا فانه اول ما قدم المدينة بعد اسلام عبد الله
بن سلام قال صاحب التحفة اعلم ان هذا الحديث الاعلى انسى تعلل نسبته الى عائشة
يكون سهوا فى الكاتب نوع آخر فى اجناس شتى وهو ما فى اوله حرف فى حروف النداء على
اختلاف انواعها والمنادى مفرد نكرة ومضاف اخرى ام المؤمنين رضه روى مسلم
عنه ان بنى وما يتصل بقال نصب الرجل بالكسر اذا تعب منه انه لا يضيرك اى لا يضرك يعنى
الرجال قاله له لما اكثر سؤاله من الرجال اخرجه البخارى يعنى رواه عن الراوى المذكور الا
لفظة اى بنى اسامة بن زيد رضه استقاء على الرواية عنه قال ركب النبى ﷺ يوم على حمار
وارد فى وراءه لعبادة سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابى وجماعة
من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله ﷺ ثم وقف فنزل عليهم الى الله وقرأ عليهم القرآن
فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن ما تقول حقا فلا توذنا به فى مجالسنا وارجع الى رحلك
فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة
بلى يا رسول الله فاغشنا به فى مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى
كادوا يتثاورون فاسكتهم رسول الله ثم ركب ابنه فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال
له ابى سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب عنى السمع هنا بالى لتضمنه معنى التوجه قال كذا
كذا قاله لشهد بن عبادة حين عاذ فقال سعد اعف عنه يا رسول الله والذى اعطاك الله الذى
اعطاك فعفى عنه النبى ﷺ وابو حباب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابى وفيه حوالة الشكاية
من ابن آدم الى ابن آدم العباس بن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه قال لما وقى المسلمون
مدبرين فى غزوة حنين طفق رسول الله ﷺ يركض بغلته الى الكفار وانا آخذ بلجام بغلته

حوالة الشكاية من ابن آدم الى ابن آدم

توفى عبد عوض ووفى هبار يا ادر

طفق يفعل كذا اى فرح وضرب طفقا وطفقوا اذا دخل الفعل فاتوتى

الكفار فقال ع ام ابي عباس نادا اصحاب السمرة وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت
يا علي صوتي ابن اصحاب السمرة فقالوا يا لبيك يا لبيك فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله
ع وهو على بغلته البيضاء التي يقال لها دلدل فاستطاول عليها الى قتالهم فقال ع هذا حين
حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار وقال انهزموا ورب محمد فانهزموا والله
التبوز ازاد بكونه بحا اشتداد الحرب قد كونه ع على البغلة في مقام الحرب ليل على نهاية
شجاعته فان قيل قد ذكر مسلم في روايته سئلة ان رسول الله ع قبض قبضة من تراب فرمى بها
قلنا يحتمل انه ع اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب فرمى بهما مرتين وانه ع قبض قبضتين
فخلطهما بهما قيل غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطائف
وراء عرفات ن المسيب بن حزن رحمه بالسين المهملة وفتح الباء المشددة المشاة تحت
وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة قيل هو عن بايع تحت الشجرة ما رواه علي ان النبي ع
سبعة احاديث لم في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري منها بواحد واثنان متفق عليهما احدهما
ان ع قال لا اله الا الله دخل بها الجنة ومن قال محمد رسول الله لاشتهاد ان التوحيد لا يعتبر في الايمان
بدون تصديق محمد ع كلمة اخلاص لكل بها عند الله روى ان ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد قال
له ابن ع لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله ع ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قالوا لي بطالب ع فوافقه
المراد منه عند قرب فاته قبيل النزع لانه لو كان قبله لما امره النبي ع بالايمان لان ايمان اليائس
غير نافع وحمله بعضهم على النزع لانه ع رجا بيركته ان ينال الرحمة بايمانه فيه وفي قوله ع حاجا
بها اشارة الى هذا قال القاضي هذا ليس بجواب لانه بناني قوله تع وليست التوبة للذين
يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وكذا قاله الشيخ الاشعري اقول
انهم ما اذعنوا قبول التوبة منه حتى ينافي الآية بل قالوا رجا النبي ع ان ينال الرحمة وان من
في حال نزعه وهذا لا ينافي الآية الا ترى انه استغفر له بعد اباية عن التوحيد لتلبسه بعين على
مغفرته مع ان تاخر الكف عن الآية غير معلوم ق ابو موسى رضه استفتاحا على ترواية عنه ايها الناس
ارتبعوا اي ابقوا الباء المعجمة اي ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون وترون
تدعونه سميعا قريبا وهو معكم اي بالعلم والاحاطة قالوا في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير والحديث
استحبابا للاخفاء ان ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ امر شد قد
يامر المسترشد برفع الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني بان الله تع منزه عن النقايص فلا يقبل
من الصدقات الا ما يكون حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين قال يا ايها الرسل كلوا
من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
يعني ايها الله تع بين الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه
الجملة من كلام الراوي والضمير فيه للنبي ع الرجل بالرفع مبتدا مذكور على وجه الحكاية من لفظ

رسول الله ويجوز ان ينصب على انه مفعول ذكر بطيل السفر اي مشى من مكان بعيد
هذه الجملة على الوجه الثاني صفة له لانه في المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تع كمثل الحمار
يحمل اسفارا قال شارح المراد بالرجل الحاج لكن الاول ان يحمل عاما ليتناول السفر
في وجوه الطاعات كلها اشعث اغبر اي حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء
اي يرفعها سايلا حوايجه وقايلا يا رب يا رب ذكره تلث مرات ظانا ان هذه
الحالات من الحالة المستفرة وتحمل المرجيات من مظان اجابة الدعوات الواو للحال
في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بتخفيف الذال المعجمة وفي بعض النسخ
بتشديدها بالحرام قال الشراح اشار بهذا القول الى حال صفره وبالقولين الاولين
الى حال كبره انما ذكرهما بتنبيها على استوا حالتيه الى مناكلاهم لكن المكسي اولى لان
قوله وغذي حال فلا بد من تقدير قد يعني قد تربى قوله يا رب بتقدير حرف النداء فاني يستجاب
هذا استبعاد لاستجابة الدعا لا بيان لاستحالتها لذلك اي لذلك الرجل وقيل هو اشارة
الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون علة للاستبعاد لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من
كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه لذلك فاظنك بمن اتهمك في المحرمات
م ابن عباس رضه روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا
الصالحة اي الحسنة وقيل اي الصحيحة يعني لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة
في زماني ولا فيما بعدي الا قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم اي لنفسه او ترى له على
بناء المجهول اي يراها مسلم لاجل مسلم آخر ولا تخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة
للمؤمن يمتنع ان يكون بنبوة فيكون بوجه آخر من صلاح وتنبيه غفلة وفتح وغيرها
الا وانى نهيت الا بالتخفيف حرف تنبيه وهذا النهي نهي تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر
هذا النهي هنا قيل غير معلومة عندي لعل ذكره باعتبار انه كان في رؤياه المبشرة بما
روى انه ع حكم شهورا في به بنبوته ما سمع في رؤياه ان اقرا القرآن راكعا او ساجدا
انا نهى عنه لان الصلاة فيها يكون ذا قلب فلا يتمكن من تدبر المعاني او لتعظيم كلام الله
لانها هيئة التذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب اي قولوا سبحان ربي العظيم واما السجود
فاجتهدوا في الدعا يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس في هذا الحديث ما يدل على
ان في السجود التسبيح وانما فيه حث على الدعاء تمسك به الشافعي على انه لا تسبيح في السجود
قمن اي جدير ان يستجاب قال شارح هذا فاعل قمن لعلة قاله على تقدير ان يكون
قمن خبر مبتدا محذوف اي فالدعا قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك بل قمن خبر عن ان
يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه فيه م ابو سعيد
رضه روى مسلم عنه ايها الناس انه ليس في الضحية فيه للشان ليس لن تحرم ما حل الله ولكنها
شجرة الكرم ربما يعني الثوم هذا تفسير لضمير لكنها تقدم الكلام عليه في حديث من اكل من هذه
الشجرة قاله حين قال الناس حرمت حين قال لمن اكل من هذه الشجرة الحديث م انس رضه

روى مسلم عنه ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف
اي بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون الامام سهى في
الصلوة فيسجد للسهو فان ريكم امامي وفي حلفي اتمام ذكر عليهم الامام مع الخلف اشارة الى
ان رؤيته عليهم في خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه الحالة تكون حاصلة له في بعض الاوقات
حين غلب عليه هيبة ملكيته دون بشريته لانه عم قال انما انا بشر انسى كما تنسون فان نسيت
رضه روى البخاري عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو عدو الركاب على
العدو والسرع يعني الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس في الطرق يتنازعون في صدمة
الدواب قاله يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل عم رضه ايها الناس اتمهوا
الحدود على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن الذكور في صحيحه عن
ابي عبد الرحمن قال خطب علي فقال يا ايها الناس اتمهوا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله
عم زنت فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت
ذلك للنبي عم فقال احسنت وسكت ارواه الترمذي وانت ترى المصنف رفعه الى النبي عم
ورواه كما رايت ورقه بعلامته مسلم الحديث يدل على جواز اقامة الموالي الحد تقدم الكلام
عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها عم ابو سعيد رضه روى مسلم
عنه يا ايها الناس ان الله يعرض التعريض فلان التصريح بالخير ان تحرجه الخير ولعل الله
سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شئ فليبعه قبل ان تنزل حرمتها وليستفع به اي بثمنها
عم سبرة بن معبد الجهني رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في استمتاع
من النساء اي في نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة فمن كان عنده منهن شئ
فليخل سبيله ولا تاخذوا مما اتيتموهن اي اعطيتموهن من مهر المتعة شيئا تقدم الكلام
على نكاح المتعة في الباب الاول في حديث من كان عنده شئ من هذا النساء عم جابر رضه يا ايها
الناس خذوا منا سكلم وبي متصدانا الخ قال لا ادري لعلي لا اجج بعد عامي هذا وفيه اشارة الى
توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم ان المصنف اعلم بعلامته مسلم لكن الذكور
في صحيحه عن ابي جرج اخبرني ابي زبيد انه سمع جابرا يقول رايت النبي عم يرمي على راحلته يوم
النحر ويقول لتاخذوا مني مناسككم قال لا ادري لعلي لا اجج بعد حجتي هذه وبكذا في كتاب الحدث
في مصابيح وغيره لعل المصنف اطلع على رواية اخرى عم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا ايها
الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا الكثي وجوبه على استطاع اليه سبيلا وفي الصحيحين عنه
من نفس آخر عم ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يا ابن آدم ان تبذل الفضل ارادبه ما فضل عن
قوت نفسه وعياله خير لك مذاخر على قوله ان تبذل وان تمسكه شر لك لان المقصود وهو الثواب
يفوت عنه بالكلي عن بذله ولا تلام على كفاف يعني ان لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك
بترك المواساة على حد انك عم جابره روى مسلم عنه قال بنو سلمة اردوا ان يبيعوا منازلهم
ويشتروا مساكن في قرب المسجد فقال عم لهم يا بني سلمة بكسر اللام دياركم تكتب على الاعراء

بذل الفضل عن عياله وقوته

اي

اي الزموا دياركم تكتب آثاركم اراد بالاثار الخطى الى المسجد وكتابتها كتابة ثوابها وبارك تكتب
آثاركم كرره النبي عم للتاكيد نوع آخر وهو ما اوله حرف ندا، ومناداه مضاف الى مؤنث اومؤنث
مؤنث ام سلمة اتفقا على الرواية عنها قالت سالت النبي عم عن الركعتين اللتين صلاهما
بعد العصر فقال عم يا ابنة ابي امية سالت عن الركعتين بعد العصر واناني ناس من
عبد القيس وهم قبيلة بالاسلام من قومهم اي بعرض ان قومهم تلك القبيلة قد اسلموا
فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان تمسك به الشافعي على ان سنة الظهر وغيرها
من السنن تقضى ودنبا ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر
وموضع بيانه مشبعا الفقه وفيه انه اذا تعارض المصالح والمهمات بدئ باهمها ولهذا
بدا النبي عم بالحديث اي الاسلام وترك سنة الظهر حتى فاتت وقتها انسى رضه روى البخاري
عنه قال سالت ام حارثة عن ابنها حارثة كان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة
صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء فقال عم يا ام حارثة انها الصبر للغصة فنان
اي ان جنان جمع جنة هي البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير قيل التصغير في انها
للجنة يعني ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى
الفردوس البستان الذي فيه الكرم والاشجار ذكر في شرح المشكوة المراد بالجنان الاولى
ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد رضه قيل ماروته عن النبي عم
خمسة احاديث انفرد البخاري منها باثنين قالت اتيت رسول الله عم وقد اتي بثياب فيها
خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسو هذه الخميصة فسكت القوم فقال ائتوني بام
خالد فاتي بي النبي عم فالبسنيها بيده فقال ابلي واخلقي مرتين فجعل علم الله ينظر الى علم
الخميصة فيشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف معنى حسن
على لسان الحبشة ويروى سنه بالتشديد والهاء من غير الف في الموضعين هذا يدل على ان
ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سماها ام خالد تفاؤلا والمفهوم من الحديث حسن خلقه
عم واختلاطه مع الصغار وان الهبة لهم جايزة وان الدعاء بطول العمر جايز فكانه عم قال لها عمرك
الله غير الابلاء والاخلاق لمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا وروى اخلقي بالفاء يعني البسي
بعده ثوبا آخر ع عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كانت لنساء رسول الله عم حرجتين حرج
فيه عايشة وصفية وسودة والحرج الآخر لسائر ازواجه وكان المسلمون عالمين حب
النبي عم عايشة فمن اراد ان يهدي هدية لرسول الله اخرها حتى اذا كان في بيت عايشة بعثها اليه
فقالت حرج ام سلمة لام سلمة كلمي رسول الله يا ام لناس ان يبعثوا اليه حيثما كان من نسايه
فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسالنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه وكلميه فلم تقل
لها شيئا ثم كلمته فقال عم يا ام سلمة لا تؤذيني في عايشة اي بالتكلم في حقها فانه والله ما نزل علي الوحي
وانا في لحاف وهو اسم لما يتغطى به امرأة مسكن غيرها اي غير عايشة فقالت ام سلمة اعوذ بالله من
ايذاء يا رسول الله وفيه اعلام الرجل حب بعض نسايه ع انسى رضه روى مسلم عنه قال كانت عند

(22)

اوكتف للبني والاناء وحكم واضافاكم
على الاطلاق وحكم واضافاكم
من تعلم كذا الى الخ

اوجع النجاة
من ام سلمة
في الصلوة

وهي الربيع بنت
البراء وهي ام
حارثة قتل ابنها
الحارثة

الجنة

الفردوس

الخميصة كساء اسود
مربع له علمان حاشيتان

زوجات النبي عم حرجتان

اي الخلاف في ما ذكر
ازواج النبي عم

ام سليم خالة انس

ام سليم يتيمة فرآها رسول الله فقال انت هيه لقد كبرت لا كبر سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم
تبكي وتقول دعا علي رسول الله ان لا يكبر سني فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول
الله فقالت يا نبي الله ادعوت على يتيمتي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت
عليها ان لا يكبر سنها فضحك رسول الله عم فقال يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي اني
اشترطت على ربي هذا دليل على ما قبله واوفى في الدلالة على المراد فقلت انما انا بشر ارضى كما
يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها
باهل ان تجعلها له طهورا وزكاة وقربة يقربه بها اي يقربه الله اليه ذلك المدعو عليه بتلك
الدعوة يوم القيمة يعني تلك اليتيمة لم تكن اهلا لدعائي عليها فيكون لها طهورا فان قيل
كيف يصدر عن النبي عم الدعاء على من ليس اهلا لذلك قلنا صدوره اما بان يكون المدعو
عليه اهلا له في الظاهر وهو عم كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله تع او بان لا يكون
على قصد بل جرت به عادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبرت سنك وغير ذلك
فخاف عم ان يصادف شيء من ذلك اجابة فسأل ربه ان يجعله رحمة وقربة م انس رضه
روى مسلم عنه قال رأى رسول الله عم مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال ما هذا الخنجر
قالت اتخذته لان احد من المشركين ان دنا مني بقرت بطنه فجعل رسول الله عم يضحك
ويقول يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن قاله يوم حنين يعني كفانا شر العدو واحسن
الينا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يدخل بيت ام سليم لكونها
خالته من الرضاعة وينام على فراشها في ذات يوم فنام على فراشها فعرق وكان
عليه م كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصره في قارورة فقال عم يا ام سليم ما هذا
الذي تصنعين قالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب الطيب
ونرجو بركته لصبياننا قال العلماء هذه الريح الطيبة كانت صفته عم وان لم يمس طيبا ومع
هذا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه لملاقاة الملائكة م انس
رضه روى مسلم عنه يا ام فلان انظري اي السكك جمع السكة وهي الطريقة المصطفة
من النخل وبه سميت الازقة سككا لاصطفاف الدور شئت صفة اي واللام في السكك للعهد
الذهني فيكون في المعنى نكرة او زائدة ويجوز ان يكون اي موصولة وشئت صلتها ومعنى
انظري قابلي نفسك يقال داري تنظر الى دار فلان اي تقابلها يعني اعملي اي سكك تريد
حتى اقضي لك حاجتك قاله لامرأة كان في عقلها شيء يعني اختلال فقالت يا رسول الله ان لي اليك
حاجة ق عائشة رضه روى مسلم عنها يا بريرة هل رأيت منها شيئا يريبك اي يوقعك في الشك فيما
قاله اهل الافك يعني عائشة رضه هذا تفسير لضمير منها قاله حين قال فيها اهل الافك ما قالوا
من الكذب والبهتان في حقها فاتيان الموصول للتفخيم كقوله تع فغشيهم من اليم ما غشيهم تقدم
قصتهم قريبا ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها يا بنية الا تحبين ما احب قاله لفاطمة
حين بعثها ازواج النبي عم اليه يستشرنه العدل في عائشة اي في محبتها يعني يطلبن من النبي

عم ان يسوين عائشة في المحبة اذ المساواة بينهن في القسم كانت حاصلة ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله عم يخيل اليه انه فعل الشيء وما
فعله حين صار مسحورا وكان يوما عندي اي عند عائشة دعا الله ثم دعا ثم دعا فقال يا عائشة
اشعرت الهمزة فيه للاستفهام اي هل علمت ان الله افتاني اي بين لي فيما استفتيته
فيه جاءني رجلان استيناف بيان لافتاء الله فقعد احدهما عند رأسي والآخر عند رجلي
بتشديد الياء هذا يشير الى انه عم رآهما في المنام فقال الذي عند رأسي للذي عند
رجلي او الذي عند رجلي للذي عند رأسي هذا يمكن ان يكون شكا من النبي عم
او من الراوي ما وجع الرجل اراد به النبي عم قال مطبوب بالطاء المهملة والباء
الموحدة اي قال الرجل للآخر انه مسحور قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال
في اي شيء قال في مشط وهو معروف ومشاطة بضم الميم وهي ما يخرج من الشعر
اذا مشط وجف طلعة ذكر على اضافة طلعة الى ذكر المراد بالذكر فحل النخل والجف
بضم الجيم وتشديد الفاء الغشاء الذي على الطلع يعني ان سحره كان في غلاف طلع ذكر
لا طلع انثى قال واين هو قال في بئر ذي اروان بفتح الهمزة اسم رجل ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله عم يقول يحشر الناس حفاة عراة
قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال عم يا عائشة
الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يعني يوم القيمة هذا تفسير للامر او لزمان
يقع فيه النظر م عائشة رضه روى مسلم عنها يا عائشة لا تكوني فاحشة تقدم سبب
ذكره ومعنى الفحش في حديث ان الله لا يحب الفحش خ عائشة رضه روى البخاري عنها
يا عائشة ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر اراد به الشاة المسمومة التي كان
عم اكل منها قاله في مرضه الذي مات فيه فهذا اوان وجدت اي وقت وجدان انقطاع
ابهري وهو عرق مستبطن في القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك السم خ عائشة
رضه روى البخاري عنها يا عائشة ما اظن اي ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان بالاعتقاد
ديننا الذي نحن عليه من الاخلاص فيه والاستقامة يعني رجلين من المنافقين وفيه
جواز بيان شخص عيب شخص على وجه الحسبان اذا ترتب عليه مصلحة خ عائشة رضه
روى البخاري عنها يا عائشة ما كان معكم لهو كذف حرف الاستفهام قاله لما زفت امرأة
الى الانصاري المراد باللهو ما يكون مع العرس من ضرب الدف ونحوه لكن كان ذلك كالغزل
فان الانصار يعجبهم اللهو م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت جاء النبي عم ذات ليلة فخلع
رداءه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر
ما ظن اني قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اجافه
بالرفق فجعلت درعي في راسي وتقنعت ازاري ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام
فاطال القيام ثم رفع يديه ثلاث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت

فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال مالك يا عائشة حشيا وهي على وزن عطشى
حال الحبشي ضرب النفس وارتفاعه من الصدر ورائحة وهي التي اخذها الربو وهو بفتح الحاء
قالت قلت لا شيء قال الندوي على الجزم في جميع الروايات وفي بعضها لا شيء فجملة الاستفهام
متعلق بمحذوف اي لا اتى شيء اخبرك وهي بعض النسخ لاني بالباء الجارة الداخلة على الباء
فقال لتخبرني بفتح اللام وتشديد النون او لتخبرني اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول
الله بابي انت وامي يعني انت مفدى بهما يقال هذا الكلام للتعظيم فاخبرته اي اخبرت النبي
عليه السلام فعلت من خروجي بغتة واختفائي منه قال فانت السواد الذي رأيت امامي قلت
نعم فلهدني اي دفعني عليه السلام في صدري لهدة او جعتني ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك و
رسوله اي يظلمك بان يذهب في نوبتك الى زوجته الاخرى قال الجوهري يقال حاف عليه
يحيف اذا ظلمه قالت مهما اي مهما يكن من شيء يستتر بها يكتم الناس
يعلمه الله يعني قالت عائشة كيف اخفى منك حالي يا رسول الله فان اخفيت منك يعلمه
الله ويخبرك به فقهت في القول وقالت مهما يكتم الناس مكان مهما يكتمت قال نعم قال فان
جبريل هذا شروع في بيان سبب خروجه من عندها تخفيا اتاني حين رأيت بكسر التاء
اي حين رأيت خروجي فناداني فاخفاه منك اي اخفى جبريل عليه السلام ذاته منك فاجبته فاخفيته
منك ولم يكن اي جبريل يدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت اي نمت
فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشي فقال ان ربك يأمرك ان
تاتي اهل البقيع وهي مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها يا عائشة
ما تؤمنني ان يكون فيه عذاب قد عذبت قوم بالريح هذه الجملة الحالية خرجت تقليلا لما قبلها
وقد رأى قوم القذاة تقاتوا هذا عارض وهو السحاب المعترض في الافق ممطرنا قاله
لما قالت له يا رسول الله ارى الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر وارى
اذا رايته عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كمال محبته عليهم وشفقته على امته ع عائشة
رضه روى مسلم عنها يا عائشة متى دخل هذا الكلب ههنا تقدم الكلام عليه في اوائل هذا الباب
في حديث ما يخاف الله وعده ولا رسله ع ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا عائشة انا وليلى الكلب
وترون اخمرة وهي السعادة فقالت اني حائض فقال ان حيضتك ليست في يدك ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها يا عائشة والله لكان بتشديد النون ملأ ثقاعة الخباء وهي
بضم النون الاناء الذي يتقع فيه الخبأ يعني كان احمر ولكان فخلها اراد به طلعة الفريشة
بيانه ع مما سبق ان السحر كان في الطلع وانما اضاف النخل الى البئر لانه كان مدفونا
فيها رؤس الشياطين يعني الحيات الخبيثة لوحشيته وقبح منظره يقني بئر دني ازدان
تفسير للضمير المؤنث ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها يا عائش بضم الشين وفتحها
ترخيم عائشة هذا جبريل يقرئك السلام تحفة وتلت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته فضيلة
لعائشة وجواز عيب الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف على ترتيب مفسدة عليه ع

عائشة رضه يا عائشة حلقي اي ناولي والمدية وهي السكين الكبير قالت فاتيه حين اراد ان
يذبح كبشا اقرن ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه
استحباب اضجاع الذبائح وقول المضحي اللهم تقبل من ع عائشة رضه روى مسلم عنها
قالت لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين قام رسول الله صلعم على الصفا فقال يا فاطمة بنت
محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان
انقذكم من النار في الآخرة فاجتهدوا في العمل الصالح سلوني من مالي ما شئتم اي في الدنيا
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ
المنادى وقيل بجر زكسرها على انها منصوبة حملا على محله وروى بنصب نساء تقديره يا
نساء الطوائف المؤمنات لا تحقرن احدكن لجارتها قيل جارة المرأة مرأة زوجها
ولو كراع شاة محرق صفة كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة محرقا
مدية وبجر نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدية كراع
شاة محرقا الخطاب للنساء يعني لا يتبع احدكن من الهدية لجارتها احتقارا للموجود
عندها بل يجود ما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب لمن اهدي اليهن يعني لا تحقرن احدكن
هدية جارتها بل يقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره الاقليشي في الرواية يا نساء المسلمات
لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار
للشاة وفيه حث على الهدية واستجلاب القلوب الباب السادس ع عائشة رضه
ليس احد يحاسب اي في يوم القيمة المراد بالحساب في الحديث ما استقصى فيه الآخذ يقدم
الكلام عليه في الباب الاول في حديث من نوقش اعلم ان المصنف رقم الحديث برقم
البخاري وانه متفق عليه من حديث عائشة كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته انا
بعينه في صحيح مسلم راويته عائشة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد
اي القوي بالصرعة اي بكثير الصرع وهو الاسقاط وفي على وزن الضحكة للمبالغة يعني
ليس القوي من يكون قادرا على ان يسقط خصومه انما الشديد الذي يملك نفسه عند
الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب
حمل النبي ع معنى هذا الاسم المشهور عندهم من امر الدنيا الى امر الدين ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء يتناول
صنوف الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا كانه اراد بالعرض مقابل
الجوهر وهو على راي اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا يشبه به في سرعة زواله وعدم
ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة العرض والمتاع وانما الغنى غنى
النفس يعني انما الغنى المحمود غنى النفس وهو القناعة لان الحريص فقير دائما وقال الطيبي
يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعقلية لان النفس لا تكون غنية
الا بها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين اي ليس الكامل في المسكنة

الذى ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة واللقمتان عند سوال لان المتردد فى الباب يكون
قادرا على تحصيل قوته اما المسكين الكامل الذى يتصف اى يترك السوال على الناس مع
فقره اقرا والم تسئلهم لا يسئلون الناس الحافا الضمير فيه للفقراء الجاهدين المتعففين
عن السوال بحيث يحسبهم الناس لا يعرف حالهم اغنياء من اهل الصفة قال استدع فى قومك
تعرفهم بسيماهم لا يسئلون الناس الحافا الالحاف سوال الحاح وهو نصب على الحال اى
ملحفين او صفة مصدر محذوف اى سوالا ذا الحاف او عامله محذوف اى ولا يلحفون
الى فاما المعنى لا يوجد منهم سوال ولا الحاف اذ لو كان السوال بلا الحاف صادرا منهم
لما احتيج الى معرفة تقدم بسيماهم ح عبد الله بن عمر رضه روى البخارى عنه ليس الواصل
اللام فيه لتعريف الجنس يعنى ليس حقيقة الواصل ومن يعتقد به وصله بالمكافاة الذى
اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد وان جاز التخفيف
الواصل ح اى الذى يعتقد وصله هو الذى اذا قطعت رحمه وصلها يعنى يصل قريبه الذى
يقطع عنه ق اسماء بنت عميس رضه اتفقا على الرواية عنها قالت نا جرة جاءت الى النبى ع من
الحبشة بالسفينة وكنت مع زوجى جعفر بن ابى طالب فهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم
وما اسهم للغائبين عن الفتح غيرهم فدخل عمر على حفصة زوجة النبى ع وكنت عندها
قد جئتها زائرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت وقلت
كلا يا عمر كنتم مع رسول الله ع يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم فكنا فى دار البعضاء بضم الباء
وذكرت ذلك للنبى ع فقال ليس بأحق بى منكم الخطاب لاسماء واهلها الذين كانوا معها فى البحر
الى فاتنى الحبشة وله اى لعمر رضه ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم يا اهل السفينة هجرتان
تاكيد للضمير فى لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص او على النداء تمام اهل السفينة لانهم
جاؤا بالسفينة فى البحر هجرتان احداهما فى مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله ع
يعنى تتسير فى الصف لضمير ليس عمر من الحجاج كان قد قال لاسماء حين قدمت من الحبشة
سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم عثمان رضه ليس بكذاب يعنى ليس بآثم من كذب به
من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم فيه او معناه ليس بكثير الكذب من اصلح بين اثنين يعنى من
كذب للاصلاح بين اثنين متبايعين لان هذا الكذب يؤدى الى الخير وقليل ايضا والسيد
اشار بقوله ع فقال خيرا او نما خيرا شك من الراوى اى بلغ خيرا مؤديا الى الخير وان لم يكن صدقا
يقال نما الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح ونما بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد قال سنان
يجوز الكذب فى الاقتدار على الرجل عامة اذا جاز للاصلاح بين الناس فللاصلاح بينه وبين
صاحبه يكون اولى قال صاحب النعمة هذا الحديث متفق عليه لكن لا فى حديث عثمان بل
فى حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وما هجرت ما شيئا ما روته عن النبى ع
عشرة احاديث اخرج لها فى الصحيحين هذا الحديث وحده وقال قوم الكذب الذى فيه مصلحة
مشروع مطلقا كالكذب فى الحرب كالكذب فى حديث الرجل امراته وبالعكس كان يقول كل منهما

للاخر احب الى منك فانها جائز ان منصوص عليها بالحديث الآخر فى خلاص المظلوم
منه قول ابراهيم ع انى سقيم وقول منادى يوسف ع ايتها العير انكم لسارقون وليس فى
الحديث ما يدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية
وهى ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان ليس ههنا ويريد انه ليس
الله ذلك او يقول فى الحرب مات امامكم ويريد احد امانى المتقدمين ح الصعب بن
جثامة رضه روى البخارى عنه ليس بنار د عليك ولكنا حرم اى تعدم الكلام عليه فى الباب الثانى
فى حديث انا لنا ثرة عليك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ليس السنة بان لا تمطروا على
بناء المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله تع ولقد اخذنا ال فرعون بالسنين ولكن السنة
ان تمطروا وتمطروا وكرر، للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا اى من ليس للقحط الشديد بان
لا تنزل عليكم مطرا بل سوبان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان الناس بعد توقع المطر وظهور
اسبابه اقطع لما كان حاصلا من اول الامر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس على
المسلم فى عبده ولا فى فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابى يوسف ومحمد فى عدم وجوب الزكوة
فى الفرس وللشافعى فى عدم وجوبها فى العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او لم تكن فى قوله
القديم ووجه ابى حنيفة الى وجوبها فى الفرس لقوله ع ان كل فرس سابية دينارا فى العبد
اذا لم تكن للخدمة فما روى سمرة بن جندب انه ع كان يأمرنا بالزكوة من العروض التى نعدها
للبيع وحمل العبد فى الحديث على العبد للخدمة والفرس على فرس الغازى توفيقا فان قيل
هذا بالطلاقه يقتضى ان لا يجب فى العبد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء فى رواية مسلم
عن ابى هريرة رضه الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه م جابر رضه ليس فيما دون خمس اواق
الاواق بتشديد الياء وتخفيفها وحدها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهى فى الشرع
اربعون درهما وهى اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء هى الفضة مضروبة كانت
او غير ها صدقة وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروى بتنوين خمس فيكون ذود بدلا
عنها لكن الرواية المشهورة هى الاولى والمراد منه خمس ابل من الزود لا خمس اذواد الذود
من الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة
اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبى ع وهو اربعة امداد كل مد رطل وثلث
رطل بالبغدادى عند ابى يوسف والشافعى والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابى حنيفة
كل مد رطلان بمن التمر صدقة وفى آخر الحديث حجة على ابى حنيفة فى ايجابه العشر فى كل ما
اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا ولكن ياوله بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس
كانوا يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويحمل بقوله ع فيما سقته
السماء والعيون العشر لانه ابعد من التاويل اعلم ان راوى الحديث ابو سعيد الخدرى
دون جابر كذا اصاد فته فى صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة ثم
راوى هذا الحديث جابر ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال ع من احب

اوقية
اربعون درهما
الورق
الفضة
الصاع
المد
الرطل

لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت يا رسول الله
فقال ع ليس كذلك بكسر الكاف خطاب لعايشة اى ليس المعنى على ما ذهبت من ان المراد
من كراهية لقاء الله كراهية الموت ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب
لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذاق التبشير فى العذاب للمنهمك
وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه قالت لها حين قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان
عليه فى الباب الاول من احب لقاء الله ع فاطمة بنت قيس رضه روى مسلم عنها قالت
ارسل وكيل زوجى الى شعيرا فى علقى وسخطته فقال والله مالك علينا من شئ فجئت
رسول الله فذكرت ذلك له فقال ع ليس لكِ عليه نفقة قالت لها لما طلقها ثلاثا وبها ابو
عمرو بن حفص البتة اى الطلقات الثلث وروى انها آخر تطليقة من الثلث قال
الشافعى لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله ع اسكنوها من حيث سكنتم من
وجدكم وكذا المبتوتة الحامل لقوله ع وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث
حجة له وقال ابو حنيفة واصحابه تجب لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله ع اسكنوهن
من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن وتاويل الحديث عندهم ان مراد النبى
النفقة النفقة التى زادت وهى ما يكون اجود من الشعير وروى المعنى ان عمر رضه رد
حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امراة لا ندرى احفظت ام كذبت
ق جابر رضه استفتى على الرواية منه قال رأى النبى ع رجلا فى السفر قد ظلل عليه وانا صائم
حوله فقال ما هذا قالوا صائم فقال ع ليس من البر الصيام فى السفر استدل به من لا
يرى الصوم فى السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهد الصوم بدليل
صيام النبى ع فى السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص
السبب قلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق والقرائن تدل على مراد المتكلم
وتخصيص العام فى كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر فى التنبيل الاول ق
ابو موسى رضه استفتى على الرواية عنه ليس منا اى من اهل سنتنا من حلق اى شعره حقيقة
او فعله ولا خرق اى ثوبه ولا سلق اى رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال للجزع على
الميت ق انس رضه استفتى على الرواية عنه ليس من بلد الا سيطؤه الرجال الا مكة والمدينة
ليس نقب وهو الطريق بين الجبلين من انقابها الا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل
السبخة بكسر الباء الارض التى تعلوها الملوحة ثم ترجف اى تزلزل المدينة باهلها ثلث
رجفات فيخرج اليها كل كافر ومنافق دل الحديث على فضل مكة والمدينة شرفها الله ق
ابو ذر استفتى على الرواية عنه ليس من رجل ادعى من فيه زائدة لغير ابيه وهو يعلم اى حال كونه
عالما ان من ادعاه اباغير ابى الا كفر ان كان مستحلا ذلك القتل المحرم او اراد منه كفران
النعمة ومن ادعى ما ليس له هذا جوابه بناء على الدعاوى الباطلة كلها مالية كانت وغيرها
فليس منا اى من اهل سنتنا وليتبوأ مقعده من النار لفظه انشاء ومعناه خبر وفى دعا

الصوم فى السفر

البتة رسول الله ع وهى مراد البت وهو القطع البات الذى لا رجعة فيه

رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اى حار ذلك القول على القايل وهو بالحاء
والراء المهملتين بمعنى رجع تقدم البيان عليه فى الباب الاول فى حديث من قال لاخيه يا
كافر كذا قال مسلم وقال البخارى لا يرمى رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا
ارتدت اى الكلمة المرمى بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ق ابن مسعود رضه استفتى على
الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية
يعنى وصف الميت بما وصاف ليست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام وفى رواية او آوى
يعنى قال او شق الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية ح ابو هريرة رضه روى البخارى
عنه ليس منا من لم يتغن بالقرآن اراد به الحث على التغنى بالقرآن لا غيره تقدم الكلام
على معنى التغنى فى الباب الخامس فى حديث ما اذن الله لشئ كاذنه لنبى يتغنى بالقرآن
ق ابن مسعود رضه استفتى على الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء المجهول ظلما الا
كان على ابن آدم الاول وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفل بكسر الكاف اى نصيب
من دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين القابيل وهابيل
وقد صح ان النبى ع قال من سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره ووزر من عمل
بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شئ اقول من فى الحديث يحتمل ان يكون لمعنى الاجل
فلا يلزم منه القسمة وان يكون بمعنى الاداء فعليهم منه قسمة اثم الدم ويكون مستثنى من قوله
ع من سن فى الاسلام سنة سيئة او يكون قوله عليه السلام من سن فى الاسلام بيانا للسنة
الواقعة بعد بعثته ع لانه سن القتل اولا وروى لانه كان اول من سن القتل ق ابن
مسعود رضه استفتى على الرواية عنه ليس هو كما تظنون انا هو كما قال لقمان لابنه يا بنى لا تشرك
بالله ان الشرك لظلم عظيم قالوا ما تزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط
والظلم وضع الشئ فى غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصى فشق ذلك اى هذا القول النازل
على اصحابه لانهم ظنوا بان المراد من الظلم فى الآية هو المعاصى وقالوا اينا لم يظلم نفسه فبين
النبى ع بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصى
لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد به الشرك فصل فى نوح وبيش م
جابر رضه روى مسلم عنه قال سأل النبى ع عن اهل الاديام فقالوا ما عندنا الا خل فقال
ع نعم الادام الخل اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابى حنيفة فى ان ما خلل من الخمر حلال
روى ان عائشة ام زوج النبى ع كان الخل ق حفصة رضه استفتى على الرواية عنها قالت
قص عبد الله على رأيت فى منامى كان ملكين اخذانى فذهبا بى الى النار فاذا هى مطوية
بابها من النار فلقيهما ملك فقال لى لا روع عليك فقصصتها على النبى ع فقال نعم الرجل
عبد الله اراد به عبد الله بن عمر لو كان يصلى من الليل من فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله
بعد ذلك لا ينام الا قليلا ابو هريرة رضه روى البخارى عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها
الناقة الحلوبة الصغى اى التى اصطفاها صاحبها لنفسها لكثرة لبنها هذا افضل ذكر منه الموصوف

فاستوى فيه المذكر والمؤنث بنخة بكسر اليم وسكون النون نصب على التمييز او حال اى ملتبسة و
هى تتناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظ المنحة كثيرا فى الهبة والشاة الصغيرة
منحة تقدو صفة مادحة لمنحة او استئناف جواب عن سائل عن سبب كونها مدوحة مالك
حال اى ملتبسة بملى انا لبنا وتروح باخرى اى بانا آخر ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بنحا
بكسر العين وتشديد اليم وما فيه بمعنى شى، تمييز لنا على نعم المستتر فيه لاحدهم اى لاحد
الهالبل ويروى نبها للمهلوكى ان يتوفى اى يموت وهو مخصوص بالمدح بحسن عبادة الله
الجملة حال وصحابته سيده بفتح الصاد مصدر بمعنى خدمته مولاه انما كان او عبده عكرمة بن حاتم رضه
روى مسلم عنه بئس الخطيب انت قال ومن يعص الله ورسوله قاله لرجل خطب عنده
فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح
الواو قال القاضى سبب انكاره عليه تشريكه فى الضمير المقتضى للتسوية ولهذا امره بتقديم
اسم الله والعطف عليه وقال النووى هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك فى سنن ابى داود
عن ابن مسعود رضه انه قال علمنا رسول الله صلعم خطبة وقال فى خطبته من يطع الله و
رسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان يقال ان خطبته ذلك الرجل
كان خطبة وعظ وكان من شانها الاطناب فانكره النبى عليه السلام لترك ذلك وخطبته عليه السلام
فى رواية ابن مسعود كانت خطبة تعليم والايجاز اليق به لان اللفظ كلما قل كان اقرب
الى الحفظ ق ابو هريرة رضه انتفاعى الرواية عنه بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه
الاغنياء هذا استئناف جواب عمن سال عن كونه مذموما ويترك الفقراء ومن لم يجب الدعوة
اى اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم بيانه فى الباب الرابع فى حديث اذا دعى احدكم
الى وليمة فليأتها ق ابن مسعود رضه انتفاعى الرواية عنه بئس مالاحدهم ان يقول نسيت
آية كيت وكيت بئسما كناية مثل كذا وكذا وبقيت صفة الآية بل هو ينسى على بناء المجهول بالتشديد
قال الخطابى معناه انساه الله تلك الآية وينسخ تلاوتها فيكون هذا النهى خاصا فى زمن النبى
عليه السلام وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم التضاءل على القرآن واعلمهم ان ذلك من قبل الله
راى فى نسخها من الحكمة كما قال تع ما ننسخ من آية او ننسها نات بخير منها وقال آخرون انه عام
وانما نهى عنه لانه يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته عليه فكره عليه السلام لنسبة الترك اليه ويبين
ان ذلك لا يرضاه واستذكروا القرآن اى اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته
وهو عطف بحسب المعنى على قوله بئس مالاحدهم يعنى لا تقصروا فى معاهدة القرآن واستذكروه
فانه اشد تفصيا اى ذهابا وخروجا من صدور الرجال من التفصى بفتح النون واحد الانعام وهى المال
الراعية واكثر استعمالها فى الابل يعنى اشد فى تفصى النوا المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها
العقل بضمتين جمع العقال بالضم وهى الحبلة التى يشد بها ذراع البعير فصل
جابر رضه انتفاعى الرواية عنه بيننا وهو ظرف زمان الكثير مشبعة بمعنى المفاجاة مضاف الى الاسمية
والفعلية ما بعده محتاج الى الجواب تم بالمعنى انا آتى بمعنى فاجئت بيننا وقاتى مشيى اذ سمعت

الرواح ضد الصباح او اسم للوقت من زوال الشمس الى الليل صحاح

ايجابه

لفظ بينا

صوتا من السماء فرفعت راسى فاذا الملك الذى جاءنى بحراء بكسر الحاء المهملة وبد الراء المهملة
فمن جعله علما جعله جبلا موعلى ثلثة اميال من مكة يصرف ومن جعله علما لمؤنث فيمنع الصرف جالسا
على كرسى بين السماء والارض فجئثت بجيمين بعدهما همزة مضمومة وفى رواية بثائين مثلثتين
بعدهما بمعنى خفت منه فرقا بنتحتين اى خوفا نصب على المصدر وقيل بمعنى جثثت
قلعت من مكانى فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت زملونى زملونى ازملونى بمعنى غطونى
زملونى كرره للتاكيد فذثر وفى ماض بمعنى غطونى فانزل الله يا ايها المدثر اى المتزمل
بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اى اعلم الناس بالتخويف عن العذاب وربك
فكبر وثيابك فطهر اى من النجاسات وقيل هذه الكناية عن الامر بتزكية نفسه عن الصفات
المشتركة والعرب يكنون كثيرا عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد فى
ثوبه والرجز فاهجر الرجز فى اللغة العذاب والمراد به هنا الشرك قال النووى هى قال اول
ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطا والصواب ان يقال اول ما نزل اقراء باسم ربك كما صح
به فى حديث عايشة رضه واول ما نزل بعد فترة الوحى بانقطاعه مدة حتى روى انه صلعم كان
يضطرب منه ويريد ان يلقى نفسه من جبل مرارا كلما اوفى ذروة ترايا له جبريل فقال له
المفسرون اول ما نزل الفاتحة فباطل الى مناكلامه لكن يمكن ان يقال مراده انها اول سورة
نزلت بكمالها ابو هريرة رضه روى البخارى عنه بينا انا نايم اتيت على بناء المجول
خزائن الارض يعنى اتانى الملك بمفاتيح خزائن الارض وقيل اتى بالخزائن حقيقة اشارة
الى ملك امته عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع روى معلوما وضعه للاتى وجعلوا
فى يدى سوارين بكسر السين وضمها روى مرفوعا ومنصوبا من ذهب فكبرا على فكرها
فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان ذين الكذابين اللذين اول النبى عم سوارين
يهما يضمحل امرهما ما دام سعى فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب
اليمامة قال القاضى وفجئت فاديهما بالكذابين ان السوارين كالقيد للذلة منعهما عن البطش
فكذا الكذابان يقومان بمعارضة شريعته ويصدان عن سنن اثاره فان قلت قوله عم انا بينهما
يدل على كونهما فى زمانه وكذا ما ذكر فى تفسير البغوى من ان قوله ثم وفى الحلم من افترى
على الله كذبا وقال اوحى الى ولم يوح اليه شى نزل فى مسيلمة الكذاب وقد جاء فى بعض روايات
مسلم فاولتهما الكذابين اللذين يخرجان بعدى احدهما الاسود العنسى صاحب صنعاء والاخر
مسيلمة صاحب اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعد بعثتى كذا قاله النووى
قتل صاحب صنعاء فى مرض موت النبى عم قتله فيروز الديلمى فلما بلغ خبر قتله النبى عم
قال فاز فيروز وقتل مسيلمة فى عهد الصديق قتله الوحشى قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت
خير الناس فى الجاهلية وشر الناس فى الاسلام ق ابن عمر رضه انتفاعى الرواية عنه بينا انا نايم
اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى انى لارى الرى يخرج من اظفارى ثم اعطيت فضل عمر بن الخطاب

اول ما نزل من القرآن

انقطاع الوحى مدة

اول سورة نزلت كاملا

حتى ان للنفيس

الاسود العنسى

مسيلمة الكذاب

فيروز الديلمى

الوحشى

ثم اعطيت فضلى عمر بن الخطاب

عالم الاجسام عالم الارواح
عالم المثال

قالوا فما أوّلته قال العلم قال العلماء بين عالم الاجسام وعالم الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نورانى شبيه بالجسمانى والنوم سبب لسير الروح المنور فى عالم المثال ورؤيته ما فيه من الصور الغير الجسمانى والعلم مصور بصورة اللبن فى ذلك العالم بمناسبة ان اللبن اوّل غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اوّل غذاء الروح وسبب لصلاحه فيقل التجلى العلمى لا يقع الا فى اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل ثناه وانما الآية التى فيها يذكر انهار الجنة فمن شرب الماء يعطى العلم اللدنى ومن شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحى واما الرؤى فى العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد شىء لا مزيد على ما يقبل فيحصل الرؤى وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله ص وقل رب زدنى علما فالامر بطلب زيادة العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهى ومنه ما نقل عن سيد العارفين ابى يزيد البسطامى رح انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس فما نفد الشراب ولا رويت ويمكن الجواب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل بقدر استعداد القابل بان اعطاه الله تع استعدادا لعلم آخر فيحصل له عطش آخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث بانه يكون محمولا على البداية قبل نزول الآية ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه بينا انا نائم اذ اتانى مرة اذ اتانى مرة واقفة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بينى وبينهم فقال لى حطاب الى النار فقلت الى ايش قال الى النار والله قلت ياشباهم استفهام انكار قال ايش جاء بهم الكفر لان احدا فى الصحابة لم يرتد بعد موت الاقوام من جفاة العرب على ادبارهم التهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجه الى جهة مشيهم ثم اذا اتانى مرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بينى وبينهم فقال لى حطاب الى النار والله قلت ياشباهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا ارى منهم الا مثل همل النعم الهمل بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال بمعنى لا يتخلص منهم الا قليل مثل قلة النعم الضالة ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايت الناس يعرضون على وعليهم قمص بضم القاف جمع قميص منها ما يبلغ الثدى ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرضوا على عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين رواه عمر رضه قميصه يدل على بقاء الجملة من قوة الدين وكثرة فتح البلاد فى زمانه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايتنى على قليب وهى البئر التى لم تطو وانا ارى النبى عليه السلام يعالب دون المطوية بالجيم اى يعلم ان هم ارباب الديانات موقوفة على معانى المطلوبة دون الغلوب المعولة عليها بل فزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابى قحافة فنزع بها ذنوبا او ذنوبين هذا الشك من الراوى والصحيح رواية ذنوبين هذا اشارة

الى قصر مدة خلافته وهى سنتان واشهر وفى نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصيره منه لانه تحمل فى خلافته ما تحمل من الاعباء اى مشاقها حتى قالت عائشة لما توفى رسول الله ص ارتدت جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابى ما لو نزل الجبال الرواسى لتقصفها اى لكسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح فى ايامه يكون اقل لتقصر خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله تعالى اعلم هذا الاولى على تقصيره بل هو جار على عرفهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لك يا ابا فلان يستعملون الغراء الدلو العظيمة التى تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وهى تكلت وهى ثكلت معناه فاخذها عمر ثم انقلب الذنوب فى يده من الصغر الى الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اى سيدا قويا يفرى فرى عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعنى ازوى الناس الى بلدهم ثم اواها اى عطفها للشرع قال القاضى ظاهر هذا يدل على انه يكون فى خلافة عمر خاصة وانه عم ضرب مثلا لاتساع الناس فى زمان عمر رضه وساقتح عليهم من الامصار واستدل بخلافته قال ابن مسعود رضه ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان حصنا فى الاسلام فلما مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل ان هذا فى حق خلافتهما جميعا لان بتدبيرهما وتيامهما صلح المسلمين ثم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتدأ الفتوح وتمت ثمرات ذلك وتكاملت فى زمان عمر رضى الله عنهما وعن سائر الصحابة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايتنى فى الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا فقال فبكى عمر فى المجلس فقال بابى انت وامى يا رسول الله عليك اغار قال الشيخ الشارح معنى تتوضأ يغتسل بدنها وجهها وليس المراد الوضوء العرفى اذ لا وضوء فى الجنة واقول المنقى فى الجنة هو الوضوء العرفى الرافع للحدث وسائر اثاره النبى عم فى توضأ الحمرية كان صوريا فلم يقع دليل على سنيته وفى تمثلها بتلك الهيئة غايرة وهى الاشارة الى تغيير فالوضوء العرفى فالحمل عليه اولى ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه بينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه اى سقط رجل جراد من ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحتثى فى ثوبه فقال له ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لا غنى بى عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير المال الحلال م ابو هريرة روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض سمع صوتا فى سحابة اسمق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اى توجه الى ناحية فافرغ ماءه فى حرة هى بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهو بسكون الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل فى تلك الشراج قد استوعب ذلك الماء كله فتتبع اى ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم فى حديقته يحول الماء بمسحاته هى اسم الة عريضة من الحديد

اى رووا واروووا البهائم فاتركوها وضروعها عطاشا وهو الذى يحول الماء
ما يحتمل هذا الذنب فى عوالم الله العظيم منا اى شىء كان الى ان يجد من عفو الله والعفو الذى يجد
اى يتحمل على الجبال لثقلها
يقال حثا يحثو وحثى يحثى اذا رمى حثيا
اباحة تكثير المال

ماخوذ من السجو وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله ما اشكل قال فلان للاسم الذي
سمع في الصحابة فقال لي يا عبد الله لم تسألني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في السحاب
الذي هذا ماؤه يقول اسقي حديقة فلان لاسمه فما تصنع فيها قال اما اذا قلت هذا
فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا واعيد فيها ثلثه ف
مالك بن صعصعة رضي الله عنه بفتح الصادين المهملتين وبالعينين المهملتين قيل ساق رواه عن
النبي عليه السلام خمسة احاديث له في الصحيحين هذا الحديث وحده بينما ما فيه زيادة اتاني
الحطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيما لان جداره منكسرة على مساواة الكعبة وقيل
من الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم سمي الحطيم سمي حجرا لانه حجر من الكعبة محيطا به قال
الحربي كل حجرته من حايط فهو حجر وانما قال الراوي وربما قال لان النبي عليه السلام حكى لهم
قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارات مضطجعا اذ اتاني آت فقد
بشد بدال الدال اي شق قال اي الراوي وسمعته اي النبي عليه السلام يقول فشق ما بين
هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث يعني من نغرة نحره الى عانته فاستخرج قلبي
قيل هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره على ما روى مسلم عن انس ان
رسول الله اتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج
منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم
ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني ظيرة فقالوا ان محمدا قد قتل
فاستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط
في صدره ثم اتيت بطست من ذهب مملوءة حكمة وايمانا فشق من النحر الى
اسفل البطن وغسل بماء زمزم ثم حشي حكمة وايمانا وقال النووي ان الطست كان فيها شيء
يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه سببا له الى هنا كلامه لعله اراد به ان يكون ذلك
الشيء حسيا يقوي القلب فيحصل شدة تقوية فيكمل به تصديقه كان شيخي والدي تغمده
الله برحمته يقول كون الطست مملوءة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤل اليه امر
انها تغلب لبني عليه السلام الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبي وهذا الغسل كان
لتصفيته وتزيده قابليته لمعرفة ما عجز العقول عن معرفته ثم حشي على بناء المجهول اي ملئ
بالعلم ظرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم اعيد اي وضع القلب في مكانه او
مقامه التيم موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من شق التحر واستخراج القلب يجري
مجراه فان السبيل في ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه بتكلف دعاه للقوم فيه
المقول والمعقول وكثيرا ما يتوهم انه محال وقال الشيخ قدس سره من لا يرى للعقل
من الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق اذا امكن يستحل وهذا الخبر بالاستماع فيه ثم اتيت
بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اي ابعد نظره فحملت عليه

بينما

خطيم الكعبة

الثغرة بالضم نغرة النحر بين الترقوتين
ومن البعير هزمة تحر منها دمل يكون
فوق الجوف قاموس

الشق الذي وقع
في صغره عليه السلام

قصة المعراج

فانطلق بي جبريل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك
قال محمد وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح
والى ان السماء محروسة لا يقدر احد ان يترقى عليها او يدخلها الا باذن الى ارسين قيل و
قد ارسل اليه يعني هل ارسل الله الى محمد للعروج وسولا قيل معناه هل جاء رسولا
والاول اظهر لان امر نبوته كان مشهورا بالاذكار يخفى على حراس السموات قال نعم قيل
مرحبا به اي لقي رحبا وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتاخير والمخصوص بالمدح محذوف فيه
تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه فافتتح اي باب السماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت فاذا فيها
آدم هو ابو البشر فاجأه وكذا في افعوانتا فقال اي جبريل هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه
فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام التوربشتي اراد النبي
عليه السلام بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم القيام
وهم في حكم القعود والقيام يسلم على القاعد ثم صعد حتى اتى السماء الثانية فاستفتح
اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فافتتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة يعني
كل منهما ابن خالة الآخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال
جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء
جاء فافتتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال
قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤيته عليه السلام الانبياء عليهم السلام في السماء
الاولى الى السابعة يدل على تفاوت منازلهم وعروجهم وعبوره عليهم عن فضلهم يدل على
انه عليه السلام اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل
قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فافتتح
فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال
جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء
فلما خلصت فاذا آخر ون قال هذا هارون قال فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المراد ان كان ارواح الانبياء متشكلة بصورهم التي كانوا عليها
الا عيسى عليه السلام فانه مرئي بشخصه ثم صعد حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال
جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت
فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت
بكى موسى قيل ما يبكيك قال ابكي لان غلاما نبيا بعثت بعدي يدخل الجنة من امته اكثر
ممن يدخل من امتي انا بكى موسى عليه اشفاقا على امته حيث قصر عددهم عن عدد امة محمد عليه السلام

اومي نبوته عليه السلام
لا يخفى على اهل السموات

القيام يسلم على القاعد

عيسى ويحيى ابنا خالة

تفاوت منازل
الانبياء

المرئي ارواح الانبياء متشكلة
بصورهم الا عيسى

قيل وقد
والنبي الصالح

لا حسد اعليه لانه لا يليق به واما قوله ان غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل
على معنى تعظيم المنة عليه اي لان محمدا من غير طول المدة في عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة
ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبرئيل قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن
معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما فتحت فاذا
ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا
بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت الى سدرة المنتهى قال اي حملت الى قريبة ومنه قوله تع فيها سرر
مرفوعة اي سقوفه لهم سدرة المنتهى وهي شجيرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال سدرة للمنتهى
العباد او ينتهي اليها علم الملائكة والرسل فاذا ابنقها بكسر الباء الموحدة وتالقاف
اي ثمرها مثل قلال هجر قلة وهي جرة عظيمة تحمل وهي قرية قريبة من مكة كانت تعمل فيها
القلال مثل الحباب واذا ورقها مثل آذان الفيلة بفتح الباء جمع الفيل كقردة جمع
قرد وتنوا الحيوان المعروف قال اي جبرئيل هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار
نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبرئيل قال اما الباطنان فنهران في
الجنة يتقال لاحدهما الكوثر وللآخر نهر الرحمة كذا ورد في حديث آخر وانما قال باطنان
لخفاء امرهما فلا يهتدي العقول الى وصفهما او لانهما مخفيتان عن ابصار الناظرين فلا
يريان حتى يغتبطا في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما منها
ماء قابعين الناس ويكون ماذ نهما يخرج من اصل السدرة وان لم يدرك كيفيته و
ان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بهما في الجنة في المضم والعذوبة
او من باب توافق الاسماء بان يكون اسماء نهري الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم
رفع لي البيت المعمور فسئلت البني عم في حديث آخر باتيه بيت يدخله كل يوم سبعون
الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اتيت باناءين من خمر واناء من لبن واناء من عسل
فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك اعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص و
بياض واول ما يحصل به تربية المولود صوره في العالم القدسي مثال الهداية والفطرة التي
يتم بها تربية القوة الروحانية وهي الاستعداد للسعادات الابدية اولها انقياد الشرع ثم
فرضت علي الصلوة خمسين صلوة كل يوم ليلة كانت كل صلوة مثل مكتوبتين الا ترى
ان من قال لله علي صلوة يلزمه ركعتان فرجعت فمررت على موسى له فقال بما امرت
قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اي موسى عم ان امتك لا يستطيع خمسين صلوة
كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني
مارسته وبلغت الشدة فيما اردت منهم من الطاعة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف
لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله اي مثل ما قال اولا وهو عالجت
بني اسرائيل فارجع الى ربك فاسئله التخفيف فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى
فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا

سدرة المنتهى

انهار الجنة

فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى
فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال بم امرت قلت
امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا يستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد
جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف
لامتك قال سألت ربي حتى استحييت ولكني ارضى واسلم قدر الكلام مناقضي استحيت
فلما رجع فان رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكن ارضى بما يقضي الله واسلم امري
واريد الى الله فعلي هذا يكون لكن مناقضين كلامين متغايرين فلما جاوزت
نادى مناد امضيت فريضتي هذا يشير الى ان مراجعة النبي عم في باب الصلوة ليست
ان الامر الاول كان غير واجب قطعا والا لما صدرت منه المراجعة وقيل رضيت
في الاول حسبي ثم نسخت بمسيي وخففت عن عبادي في فرض فرايض في التخفيف
وحسنوا فريضة في التضعيف لقوله تع من جاء بالحسنة حدث المعراج متفق عليه
ولكني تتبعت فيه سياق البخاري في هذا الكلام المضنف يعني هذا الحديث معناه ما اتفق
عليه الشيخان وهذا الاعتبار رقم اوله بعلامة ق لكن لفظ مسلم موافق لرواية
البخاري قال طائفة كان اسراء النبي عم الى بيت المقدس بالجسد والى السماء
بالروح محتجا بان الله تع جعل في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية الاسراء ولو
كان زائدا عليه لذكره ويكون ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه سلف الامة
واكثر المتكلمين والمحدثين ان المعراج كان بجسده في يقظته وفي قال كلاما
كانا في منامه احتج بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله
بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان وبقوله عم في آخر الحديث فاستيقظت
وانا بالمسجد الحرام في بعض روايات النبي اجيب بان تلك احالة كانت اول وصول
الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها واما قوله فاستيقظت
فيحتمل ان يكون هذا الاستيقاظ من نوم اخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان
بعض الليلة او اكمل منه افاقته من تلك المخامرة ورجوعه الى حال البشرية ق ابن عمر
رضه اقتصاعلى الرواية عنه بينما ثلثة نفر قال الحدري انتدر بالتحريك بعدة رجال
من ثلثة الى عشرة ليشون اخذهم المطر فاووا بقصر الهبرة اي انضموا الى غار في جبل
فانحطت في فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا
اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها اي بوسيلتها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم
اللهم انه كان لي والدان شيخان كبيران وامراتي وقرى صبية بكسر
الصاد جمع صبي صغار ارعى عليهم اي ارعى ماشيتهم قال الجوهري يقال فلان يرعى على
ابيه اي يرعى غنمه فاذا ارحت عليهم اي رددت مواشيهم الى المراح بالاحلم حلبت فبدأت
بوالدي فسقيتهما قبل بني واني انه كان لي اي بعد ذات يوم الشجرة اي المرعى

صح الاقوال واقواه
كون المعراج بالجسد
وفي اليقظة

النفر

فلم آت حتى امسيت فوجدتها قد نامت فحلبت لها كثبة فجئتها بالحلاب بالكسر اى باللبن فوقفت عند رأسها اكره ان اوقظها من نومها واكره ان اشق الصبية قبلها والصبية بتضاعيف بالضاد والغين المعجمتين اى يصيحون ويتضاغون بكاء من الجوع عند قدمى فلم يزل ذلك دأبى ودأبهم حتى طلع الفجر الدأب هو العادة يعنى انهم يكونوا صياحا واني منعت عنهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها اى من تلك الفجوة المطبقة فرجة فنظروا منها السماء وقال الآخر اللهم انه كانت لى ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء وطلبت اليها نفسها يعنى طلبت ان تمكننى من نفسها منوجها اليها فابت حتى اتيها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفض الخاتم الا بحقه فقمت عنها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة ففرج الله بتخفيف الراء اى كشف لهم وقال الآخر اللهم ان كنت استاجرت اجيرا بفرق ارز اتفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع مثلا فمضى عمله قال اعطنى حقى فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه اى اعرض فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاءها وهو جمع الراعى فجاءنى فقال اتق الله ولا تظلمنى حقى قلت اذهب الى تلك البقر ورعائها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بى فقلت انى لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاءها فاخذه وذهب بها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقى ففرج الله ما بقى من اطباق الصخرة وفى الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين واثبار رعاء على من سوى اسحاق ابو برزة رضه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكنى انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير مرضى فقال الناس سبحان الله بقرة تتكلم اى تتكلم خذ فاحذ التائس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانى اومن به انا وابو بكر وعمر لقوله ايتانها فانا اجيرتا وبينما راع فى غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعى حتى استنقذها منه اى استخلصها من الذئب فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع يسكون الباء اسم عبد كان لهم فى الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فيأكل الذئب غنمهم يعنى فى الحافظ لها فى ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذى فيه النحس اى فى ايام الفتنة وهذا اوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها رابح يغرى لا يناسبه لان الذئب لا يكون راعيا يوم الفتنة وروى بضم الباء وهو الصحيح ورواية ودرايته معناه من لها عند انقطاع اذا ترك الناس مواشيهم فيتمكن منها السباع ويحكم فيها يوم ليس لها راع غيرك اى من الانس فقال

الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله ع فانى اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما ثمة اى ليس ابو بكر وعمر حاضرين فى الموضع الذى تكلم البقرة والذئب قال شارح معناه ليسا حاضرين فى الموضع الذى قال النبى ع هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الكوم تعالى ثم بمعنى هناك وهو للبعيد وفى الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق العادة لغير نبى ق ابو هريرة رضه اتفقا على اثر روايته عنه بينما رجل يمشى بطريق فوجد غصن شوك على الطريق فاخره اى نحاه ذلك الشوك عن الطريق ليلا يؤذى المارين فشكر الله له اى قبل منه ذلك العمل فغفر له ق ابو هريرة رضه اتفقا على ثر روايته عنه بينما رجل يمشى فى حلة وهى ما يلبس ثوبين من جنس واحد من برود اليمن تجبه نفسه اى تنكبر فرجل بكسر الجيم المشددة وفتحها جمته بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط من الشعر على المنكبين وترجيلها تسريحها وتحسينها اذ خسف الله به فهو يتجلجل به الى يوم القيمة اى يتحرك وينخسف بالتدريج انما عذب بهذا الكبيرة لان التنطيف ممنوع كيف وقد ورد ان النبى ع لبس ردآء يمانيا وكان يكثر دهن شعره وترجيله يحتمل ان يكون ذلك الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضى لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية هذا هو الصحيح فصل جابر رضه روى مسلم عنه لعن الله الذى وسمه قال النووى الوسم بالسين المهملة والجيم اثر الكى وفرقوا بينهما بانه بالمهملة مستعمل فى الوجه وبالجيم فى سائر الجسد قال القاضى جاز ان يكون وسم فى وجهه البوسم فى الوجه مطلقا منهى عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضى التحريم وما نافى غير الوجه فجايز اذا دعت اليه حاجة لما روى ان النبى ع وسم ظهر رجل فى الفتح وعثمان آذا انها قوله لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا عن الغيب لاستحقاقه ذلك لكونه غير مشكل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل القطع فى الشئ القليل كان فى الابتدآء ثم نسخ بقوله ع القطع فى ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاة للسياسة وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا التاويل لان الحديث ورد فى ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع فى سرقة ما لا قدر له ووجه كونه سببا للقطع ان سارق اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهى التى تصل شعر بشعر آخر زورا او المستوصلة وهى التى تطلبه والرجل والمرأة فى ذلك سواء انما اذا كان المتصل شعر الآدمى لكراهته وان ما غيره فلا بأس بوصله فيجوز اتخاذ النساء القرامل من الوبر وقيل فيه تفصيل اذا لم يكن لها زوج فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد جاز والا فلا والواشمة وهى التى تغرز الجلد بابرة ثم تحشى بالكحل فتخضر والمستوشمة وهى من تطلبه فان فعلت ذلك صغيرة يأثم فاعلته والآثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال بعض اصحابنا الشافعى وجبت ازالته ان امكن بالعلاج والا فيأخذ ان لم يخف فوت عضو ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يعنى ظاهره

على رضه روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبيب لان من يلعن ابوى
احد انو يلعن ايضا ابوى اللاعن وكان البادى بشتمه يلعن ابويه هكذا فسره النبى ع فى
حديث آخر سبب الرجل والديه اقول لعل الوجه فى تفسيره عليه م السب بكذا هو استعماده
بان يسب الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالتسبيب يعنى
اسه اذا استحق من يكون سبب السب لعنة فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح
لغير الله قال النووى المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى او غيره مما ذكر النبع
ابراهيم المروذى ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه انتى املى مختارا بتحريمه
لانه مما اهل به لغير الله وقال الرافعى هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا بقدومه
فهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من آوى محدثا
بكسر الدال من جنى على غيره وايواؤه اجارته من خصمه وروى محدثا بفتح الدال وهو الامر
المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضا به ولعن الله من غير منار الارض
وهو جمع منارة وهى العلامة التى يجعل بين حدين للجارين م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لعن
الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اى عاقبه بجعله غرضا للرمى فصل ق
ابو هريرة رضه اتفق على روايته عنه لو آمن بى عشرة من اليهود يعنى عشرة من اخبارهم الذين
هم رؤوسهم لآمن بى اليهود اى كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى لو بقى عشرة
من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه عايد الى الارض وان لم يكن مذكورة لدلالة السياق
عليها يهودى الا اسلم ق ابن عباس رضه اتفق على روايته عنه لو ان احدهم اذا اراد ان يأتى
اهله اى يجامع زوجته او امته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا
يجوز ان يكون اذا ظرفا لقال ويكون جزاء لان وان يكون شرطية وجزاؤه قال والجملة خبر
ان فانه ان يقدر هذا صوائ لجملة الشرطية وجوز ان يكون لو للتمنى اعلم ان لو مرة على
تقدير ان يكون شرطية يفيد ترتب وجود التالى عند وجود المقدم لا انتفاء التالى لانتفاء
المقدم كما فى قولنا لو جعلنا ملكا لجعلناه رجلا بنتها والذى دلك على ذلك الاتيان بالفاء
الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب ان يراد منه نفى الاضرار البدنى بان لا يصرعه
الشيطان اذ لو حمل على نفى الاضرار الدينى لزم ان يكون الولد معصوما عن المعاصى وقد لا تتفق
ذلك والاقرب ان يراد منه نفى الاضرار الدينى بان يكون الولد معصوما عن اغوائه بالنسبة
الى الولد الى حصل بلا نسبة لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدنى ح ابو هريرة
رضه اتفق على روايته عنه لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا بكسر الشين ما انفرج من
الجبلين تسلكت وادى الانصار قاله لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار شيئا ثم يرد النبى ع ذلك
القول مناسبتهم لانه ع هو المتبوع لكل مؤمن وانما اراد به اختيار موافقتهم على موافقة غيرهم
تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد فى الصحابة ق ابو هريرة رضه اتفق على روايته
عنه لو ان رجلا اطلع اليك اى الى بيتك الذى انت فيه بغير اذن فخذفته بحصاة فحذف بالحاء

والذال المعجمتين سواء رمى بالحصاة بين السبابتين فقأت عينه ما كان عليك جناح تقدم
الكلام عليه فى آداب الاكل فى حديث من اطلع فى بيت قوم م ابو ثور رضه روى مسلم
عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفرها لهم ليس هذا
تحريضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة شدة الخوف عن
صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى قرن بعضهم الى رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل
النساء وبعضهم النوم وفى الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله تع وتحقق ان ما سبق فى علمه
كائن لا محالة لانه سبق فى علمه تع انه يغفر العاصى فلو قدر عدم عاصى لخلق الله من يعصيه
فيغفر له روى عن النبى ع انه قال قال الله تع من علم انى ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت
له ولا ابالى ما لم يشرك بى شيئا ق ام حبيبة بنت ابى سفيان اتفقا على الرواية عنها قالت
ام حبيبة زوجنى النبى ع فقلت يا رسول الله انكح اختى قال او تحبين ذلك فقلت لست لك
انها لا تخلى لى فقلت قد اخبرت انك تريدان تنكح بنت ام سلمة فقال ع لو انها لم تكن
ربيبتى وهى مشتقة من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتى لان ع كان ترباها وقوم
يا مرنا فى حجرى بكسر الحاء وسكون الجيم اى فى منزلى حاقت لى انها بنته اخى من الرضاعة
ارضعتنى وابا ها ثويبة وهى مولاة ابى لهب عتقها بعض ان ذرة حرام على بسببى وهذا
كونها ربيبتى وكونها بنت اخى من الرضاعة فلا تعرضن بسكون الضاد خطاب للازواج
عليهم على بناتكن واخواتكن يعنى ذرة بنت ابى سلمة هذا تفسير للضمير فى انها لما قاله
لها ما عرضت عليه اختها عزة بفتح العين الحديث كان صادرا فى حق ذرة وعزة لكنه ع
عمم فى الحكم وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة مقتضى آية التحريم
وهى ورباينكم اللاتى فى حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها
وان لم تكن عالمة فاتى فايدة فى قولها قد اخبرت انك تريدان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت
به على جواز نكاح الاخت قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاحه النبى ع ربيبته ظنت انه
من الامور المختصة به ظنت ان نكاح اختها مراته يكون كذلك فقالت انك اخى فخص بعض العلماء
تحريم الربيبة بكونها فى الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوا الحديث على
انه خارج مخرج الغالب م ابو برزة الاسلمى رضه روى مسلم عنه لو ان اهل عمان اتيت اهل منصوب
بفعل مقدر يفسره ما بعده ان لو اتيت اهل عمان قال النووى عمان فى هذا الحديث بضم العين
وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى القاضى ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعنى
عمان البلقاء وهذا غلط ما يتوهمه ولا ضرورة قاله لم يزل بعضه الى حتى من احياء العرب فسبوه
وصرعوه وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رضه اتفق على روايته عنه قال
دخل النبى ع النخل الى ابن صياد مضطجع فيها على فراشه وكان عليهم يتقى فخدوع النخل
يسمع شيئا من زمزمته قبل ان يراه فلما رآته ام ابن صياد قال له اى صاف هذا محمد فاتهى ان
صياد عن زمزمته فقال ع لو تركته بين اى ابن صياد ما فى نفسه وكان من حداق الكهنة فاراد

من المهمات فى امور التشهى

النبي ﷺ ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه جواز كشف احوال من يخاف مفسدته يعني
ام ابي صياد منه انتفسير للضمير المستكن في تركته م جابر رضه روى مسلم عنه لو تركتها البلة
في تركتها لاشباع الكسرة تا ال قاضيا اي السن يكون موجودا ان الغالب انه لا يموت قبل حيض
عصرت الغلمة وهي وعاء مستدير من الجلد يحمل فيه السمن التي كانت تهدى فيها للنبي ﷺ
سمنا وكلما يأتيها يلوما ويتشاءمون منها الادام تهدا الى تلك المكة فنجد فيها سمنا معجزة
النبي ﷺ فما زالت كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة في زواله عند عصرها موان عصرها
مضاد للتوكل على رزق الله ومتضمن للتدبير والتصرف فيه فلهذا اعدمت برزاله
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من اهوال الآخرة وما اعد الله في الجنة
من نعيمها لضحكتم كثيرا ولبكيتم قليلا فان قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب
ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فمقابلتهم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء
بالنسبة الى ما يوجب الضحك شيء يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب
للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الترجاء ق علي رضه اتفقا على الرواية
عنه لو دخلهما ما نزالوا فيها الى يوم القيمة يعني النار التي هو قد ما عبد الله بن خداشة بضم الخاء
المهملة وتخفيف الذال المعجمة وبالقاف الشهير بما يزيد من امرأته قيل انه كان رسول رسول
الله ﷺ الى كسرى مات في خلافة عثمان عصر تقدم قصة الحديث في الباب الثالث في حديثه
لا طاعة في معصية الله ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع وهو مستدق
الساق يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضي غلط من جعله على كراع العصفور
وهو موضع بين مكة والمدينة لاجبت اي الى الكراع وفي رواية اخرى الى ذراع يعني لو ارسل
احد الي ذراعا على رسم الهدية اوكراعا وفي المثل اعكى العسد كراعا وطلب ذراعا لان الذراع
في اليد وهو افضل من الكراع في الرجل لسهولة تناول الحديث على حسن خلقه وتواضعه وشبه عرض
الناس عليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى ان
رايت محمدا ساجدا لاطان رقبته فمر به يوما يصلي فاكان يقصده الا وهو يرجع على عقبيه
ويتقي بيديه فقال ﷺ لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا عضوا كرر العضو للتاكيد الخطف
هو الاستلاب يعني فجعلوه قطعا قطعا قيل ثم مالك تاخرت قال ان بيني وبينه خندقا من نار
يعني انا جبلي مصداق الحديث قوله تعالى واله يعصمك من الناس م ابو موسى رضه روى مسلم
عنه لو رآني وانا استمع لتلاوته لقد حبر تحبيرا يعني لو علم انه يسمع لتلاوته لحسنها وتجويدها
لقد اوتي مزمارا من مزامير آل داود المزمار الصوت الحسن قاله في رواية قال له ابو موسى
لو علمت انك تسمع قراءتي لحسنتها لك تحسينا ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال قدم
مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر بعده بينته فاقبل اليه رسول الله
ﷺ ثابت بن قيس وفي يد رسول الله قطعة من قضيب حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فقال له
لو سالتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله

جواز كشف احوال من يخاف مفسدته

من الجبا اسفل من ظهر الجبل

قال القاضي اخرجه البخاري

الاستلاب اختطاف

الجنة

الجنة فيما املته من النبوة ولئن ادبرت اي ان اعرضت عن طاعتي ليعقرنك الله
العقر الجرح والمراد به هنا الاملاك وقد قتله الله يوم اليمامة وانى لاريك الذي بضم
الهمزة اي لاطلعك الشخص الذي اريت فيك ما اريت وهو من نسل انا الذي رمتني
في صدره وهذه اشارة الى رؤياه عليه السلام الذين قتلا عليه فنفخهما وهذا
قد ليس بقبيلك عني قيل ثابت هذا كان يسمي خطيب رسول الله ﷺ يجاوب الوفود
عن خطبهم قاله لمسيلمة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس بتشديد الميم
وفتح الشين المعجمة قيل انما جاء النبي ﷺ الى مسيلمة تالينفالم ولتقويه رجاء اسلامهم وهو
لم يبلغ ما انزل الله اليه ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه لو سألني هذه القطعة لاعطيتها
يعني انا جبلي ما قال ان رأيت محمدا يصلي عند الكعبة لاطان على رقبته تقدم بيانه
قريبا ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لو جاءنا مال البحرين وهو موضع معروف يسيل
اليه من البصرة قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا اقاله لم نثمنه فلم يجئ مال البحرين حتى
قبض النبي ﷺ فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند رسول الله ﷺ
عدة او دين فليأتنا فاتيته فقلت ان النبي ﷺ قال لي هكذا وهكذا وهكذا فحثا لي ابو بكر ثلث
حثيات فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها لان الموعود كان ثلث حثيات وانما
حثا له ابو بكر بيده لانه خليفة رسول الله فبيده فاتيه مقام يده وفي الحديث حسن وفاء
العدة واكثر العلماء على انه مستحب او جبه الحسن وبعض المالكية م ابو هريرة رضه
روى مسلم لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه للحج تاتيشه باعتبار كونه عبادة او حجة اي لوجبت
كل سنة وفي بعض الروايات لوجب بلا ياء وهو ظاهر ولما استطعتم بلام الابتداء وما
النافية اي لا تطيقون اداءه لمشقته قاله اي النبي ﷺ الحديث حين قيل اكل عام فقال
الراوي قاله الاقرع بن حابس حين قال ﷺ ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا
فسكت ﷺ حتى قالها ثلثا اعلم ان سكوته ﷺ عن جواب ه كان زجرا له عن سؤاله فلما رآه
لم يزجر قال الحديث احتج به من قال الحكم منوط الى رأي النبي ﷺ ولا يشرط فيه ان يكون
بوحي لكنه ضعيف لان قوله ﷺ بحورات يكون بوحي نازل يعني وحي قرآن هذا تفسير من
المصنف للاستراء المحذوف في قوله اكل عام اي ان كل عام وحي الحجة ام في هذا العام
ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه قال كانت ثقيف حلفاء بني عقيل وكان
بينه ﷺ وبين ثقيف عهد ان لا يغدر ضوا لاحد من المسلمين فتنقض ثقيف عهدهم واسر
رجلين من اصحاب النبي ﷺ واسر اصحابه عليه رجلا من بني عقيل فشدوه بالوثاق
فاتى عليه رسول الله فناداه يا محمد فاتاه فقال ﷺ بجناية خلفا يلكم ثقيف فتركه
فمضى فناداه يا محمد فرجع فقال ما شانك فقال اني مسلم فقال ﷺ لو قلتها اي تلك الكلمة
وانت تملك امرك كل اي في حال اقتدارك وقبل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح قال بعض الشراح
فيه دلالة على ان النبي ﷺ لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال انا مسلم لا يحكم

ثقيف ابو قبيلة من هوازن واسمه قسي والسبة الله تعالى

وفد فلان على الامراء ورد رسولا وبابه وعد فهو وافد والجمع وفد مثل صاحب وصحب وصحب الوفد او فاد وفوفد فهو

استحباب وفاء العدة او وجوبه

حثا في وجهه التراب من باب عدا ورمى ونحاه ايضا

خلفاء باهله جمع حليف اسم فاعل من حلف عليه من باب علم اذا عاهده

ثقيف كان ابو قبيلة من هوازن واسمه قسي والسبة الله تعالى

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا رشيقا وفي رواية الشعر

الجنة

بالاسلام يوديه وما روى انه عم فداء فرده الى الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم منه ان
الاسير بتلك الكلمة لم يتلبس كل الفلاح ومدة التقضية سالبة جزئية دالة على ان المنفى بعض
الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا له فيكون معناه لو قلتها فى اختيارك لتخلصت فى
النار فى العقبى وفى ذل الاسر فى الدنيا اضافة قلتها فى اضطرارك تخلصت من
النار فقط وآمنا فداؤه واخذ الرجلين بدله فلا ينافى اسلامه لجواز ان يكون الرد شرطا
فى العهد الجارى بينه وبينهم واستدلال لهم به على ان الكافر لو حكم باسلامه اذا قال انا
مسلم ضعيف لما ثبت فى الصحيح ان النبى عم نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله
عنه هكذا به منه والتحايه الى شجرة قاله لاسير من بنى عقيل بضم العين اصابوا معه القصباء
بفتح العين المهملة وبالضاد وبالمد بعد الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن الجلة
صفة اسير يعنى اخذه الصحابة منى ناقته القصباء وهى التى صارت للنبى عم باحكم انها
كانت سهمه الخاص من المغنم الذى يسمى صفيا واما بالمفاداة فاوثقوه فقال
انى مسلم قال قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال عم لا يجنى جان الا على نفسه
قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان فى عاداتهم اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ ح
ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لو كان الايمان معلقا بالثريا وهو كم معروف لناله ابناء
فارس وفيه فضيلة لهذه القبيلة وتزوى لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال او رجل
من هؤلاء والمراد به سلمان الفارسى رض ومن هؤلاء ومنه الرواية مذكورة بعينها فى صحيح
مسلم ح عبد بن مطعم رضه روى البخارى عنه لو كان المطعم بن عدى حيا ثم كلمنى فى هؤلاء
النتنى بفتح النون وسكون المثناة فوق ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن كالزمنى جمع الزمن
سماهم بذلك لكفرهم لذكرهم يعنى اسارى بدر وما قاله بعض الشراح من ان المنتن المراد
من النتن المزنى الثبت جيئهم فى بئر بدر فبعيد لان السابق الى الفهم السليم من قول
عم لزكيهم وفى تفسير المصنف ايام بالاسارى انهم احياء دون الموتى وانما ذكر عم هذا
الحديث لان مطعما كان سعى فى نقض الصحيفة التى كتبتها قريش على بنى هاشم وبنى المطلب
على ان لا يخالطوهم حتى يخلوا بين النبى عم وقريش وقيل كان مطعم يجير النبى عم ترجمه
فى الطائف وكان يرفع اذى قريش عنه فاحب عم ان لو كان مطعم حيا لكافاه على تلك
النعمة وقيل انما قال عم ذلك تاليفا له على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة وجواز
فرض المال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير منهم من غير فداء م اسامة بن زيد رضه
رأى مسلم عنه قال جاء رجل فقال انى اعزل عن امراتى فقال عم لم تفعل ذلك فقال انى خاف
على ولدها فقال عم لو كان ذلك ضارا ضر فارس والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم
فلا يضر جلهن على اولادهن الرضيعة يعنى العزل عن المراة يذهب العزل على حذف المضاف
والعزل اخراج الرجل ذكره فى فرجها وقت الانزال ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لو كان
لابن آدم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا الابتغاء وهو الطلب عدى عنا بالى لتضمنه معنى الضم

بعنى تضم اليهما واديا ثالثا وملء جوف ابن آدم الا التراب بعنى لا يزال حريصا على
الدنيا حتى يموت ويتلئ جوفه من تراب قبره هذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب
بعنى ان الله يقبل التوبة من التايب عن حرصه المذموم وعن غيره من الذنوب كذا قاله
النووى ويمكن ان يقال ان تاب بمعنى وفق قال الجوهرى يقال تاب الله عليه اى وفقه فمعناه ان بنى آدم مجبولون على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه
لازالة هذه الجبلة عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله
اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن
بتوفيق الله وههنا نكتة وهى ان فى ذكر بنى آدم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب
ومن طبيعته القبض والبسط والله ممكنه بان ينظر الله عليه من غمام توفيقه ح ابو جحيفة
رضه روى البخارى عنه لو كان لى مثل احد ذهبا لسرنى ان لا يمر على ثلث ليال وعندى
منه شىء الا وفيه للحال يعنى لسرنى عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شىء من
الذهب عندى وفى الحقيقة النفى راجع الى الحال يعنى لسرنى عدم تلك الحال فى تلك الليالى
الا شىء ارصده لدين يعنى احفظه لاداء الدين لان الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشىء
من الشىء لكون الثانى مقيدا خاصا وما يرقعه فلكون جواب لو فى حكم النفى وفى جعل لو مما
للتمنى فقد جاز عن المنهج م جابر رضه روى مسلم عنه لو لم نكلم لاكلنا منه ولقام لكم قاله
لرجل جاءه يستطعمه فاطعمه شطر اى نصف وسق سعير وهو ستون صاعا فقام الرجل
فاكل منه وامراته وضيفهما حتى كالوه وفيه دلالة على معجزة عم بيمن حكمه زوال عيب الكيل
مما ذكر قريبا فى عصر العكة م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواتهم لادعى
ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة
فى الدعوى آخرا والافعلى المدعى اقامة البينة اولا رفعا للفساد لما قاله فى بعض الروايات
لكن البينة على المدعى واليمين على من انكر وقال مالك اليمين انما توجه على المنكر بشرط ان يكون
بينه وبين المدعى خالطة او مداينة بشهادة شاهد بن او شاهد او لولاه لتغلب السفهاء
على العقلاء بتحليفهم مرارا فى الدعاوى المختلفة وقتا واحدا قلنا هذا الحديث معلوم منه
حجة عليه على ان هذا رأى فى مقابلة النص فلا يعتبر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة اى من غير التفات الى عقاب لم ييأس من الجنة ولو يعلم
المؤمن ما عند الله من العذاب من غير التفات الى رحمته لم يأمن من النار ذكر المضارع
بعد لو فى الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضى
وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغى ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو جحيفة عبد الله بن الحارث رضه
اتفقا على الرواية عنه قيل لان الصحيحين حدثان فقط اذا ذكر الشيخ اسم الراوى وكنيته
لوقوع الخلاف فيها قال بعض كنيته ابو وهب بالجيم المضمومة بدون الياء لو يعلم المار بين يدى
المصلى ماذا عليه اى من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعنى لاختار

روى الحرص يصاح الى يوم صوح الله وعصمه

الحرص مذموم جار مجرى الذنب

السلام عليه مع تحريه

الرأى فى مقابلة النص غير معتبر

وشهد البينة على المدعى عليه واليمين على من انكر

الوقوف اربعين ذكر مسلم عن ابي النضر وهو الذي رواه اولا عن ابي جهيم انه قال لا ادري
اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه عام لما جاء في رواية ابي هريرة لكان ان يقف مكانه
اربعين عاما خيرا له هذا اذا اثر وليس للمصلي سترة او ترتيبه وبينها ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند
الله من الرحمة ما قنط من جنته احد القنوط شدة الياس تقدم بيانه قريبا ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء اي الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة
على حذف المضاف يعني في حضور الاقامة وهذا اوفق لقوله عم والصف الاول اي في
الوقوف فيه والتحريمة مع الامام من الثواب ثم لم يجدوا اي طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت
عن اذان بعد اذان او لا يؤذن في المسجد الا واحد وبان يجيئوا الى الصف الاول دفعة
ولا يسمح بعضهم به بعضا الا ان يستهموا عليه اي الا باقتراع القرعة لاستهموا بتخفيف الهم
اي لاقترعوا ولو يعلمون ما في التهجير وهو التبكير الى اي صلوة كانت يعني به المبادرة
اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اي ولو كان الاتيان حبوا
او التقدير ولو اتوهما حبوا اي حابين الحبو بسكون الباء الزحف على الاليتين وقيل المشي
على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبي عم لفظ العتمة على العشاء مع نهيه عم عنه
قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم وان يكون هذا الاطلاق
قبل نزول تسميته اياه بالعشاء وان يكون ابو هريرة سمعه بلفظ العشاء عبر عنه بالعتمة
لعدم بلوغ النهي عن هذه التسمية اليه او نقول في اطلاقه هنا فايدة وهي ان العرب
كانوا يستعملون لفظ العشاء في المغرب ولو قال لو يعلمون ما في العشاء لحملوها على
المغرب وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذي يعرفونه ح ابن عمر رضه روى البخاري
عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة كما يعلم من المضرة الدينية والدنيوية كحرمانه من ثواب
الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في حوايجه ما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه نهي عن التفرد
بالسفر راكبا كان او راجلا وكان الظاهر ان يقول ما سار احد لكنه قيده بالراكب وبالليل لان
الخطر في الليل اكثر لا سيما اذا كان راكبا لنفور مركوبه من ادنى شيء اعلم ان العلم في هذه
الاحاديث يعني المعرفة

فصل

ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا ان اشق
على امتي لامرتهم ان يصلوها كذلك يعني صلوة العشاء فانه جاء اخرها حتى رقد الناس
واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا فقام عمر رضه فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل تاخير
العشاء وتقديمها كان حذرا من المشقة في تاخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب
وعلى ان امره عليه السلام للوجوب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم
بالسواك تنبيه عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك به الفم
وجمعه سوك ككتاب وكتب انما استحب الاستياك كيلا يتاذى الملك برايحة فم المصلي لما روى
ان الملك الكاتب يقرب فاه من فم المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن يكره للصايم بعد الزوال

السواك

لقوله

لقوله عم لخلوف فم الصايم عند الله اطيب من ريح المسك قال النووي كذا يستحب السواك
عند وقت الصلوة والقراءة واذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ماله رايحة كريهة كيلا يتاذى
به الناس وان استاك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة الخشنتين حصل السواك م
انس رضه روى مسلم عنه لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر اي صوته
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان هذه الامة تبتلى في قبورها م ابن عباس رضه
روى مسلم عنه لولا انا محرمون لقبلناه قاله للصعب بن جثامة لما اهدى اليه اي الى النبي
عم حمار وحش تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لم نرده عليك الا انا حرم ح
انس رضه روى البخاري عنه لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار قاله لما قسم المال ولم يعط
الانصار شيئا المراد منه اكرام الانصار بان لا رتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل
معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت الى المدينة والنصر
للدين اعلم ان هذا الحديث وقع في النسخ المصححة في هذا المحل وموقعه على مقتضى
ترتيب المصنف كان اول هذا الفصل يلوح ذلك بادنى التفات ق انس رضه اتفقا على
الرواية عنه لولا ان معي الهدي لاحللت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني لبدت راسي
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا اني اخاف ان تكون اي التمرة من الصدقة لاكلتها
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي ق ابو هريرة رضه لولا ان
اشق على المسلمين يعني لو لا ترك تخلفي عن الجهاد كان مشقة عليهم ما تخلفت خلف سرية
متوجهة الى الجهاد وهي طايفة من الجيش تبلغ اقصاها اربعماية ولكن لا اجد حمولة وهي
الابل التي تحمل عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق علي ان يتخلفوا عني وفيه
فضل الجهاد وانه عم كان يتركه احيانا رفقا بالمسلمين الذين لا مركب لهم ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون اي لم يتغير ولم
ينتن بيانه ما روي ان المن والسلوى كان يسقط على بني اسرائيل في التيه كسقوط الثلج
فيأخذ كل منهم بقدر ما يكفي ذلك اليوم الا يوم الجمعة فيأخذون منه للجمعة والسبت لتركهم العمل
فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارهما اكثر من ذلك فادخروا فافسد واستمر النتن من ذلك الوقت
لان البادي للشيء كالحامل للغير على الاتيان به ولولا حوا اي لولا خيانة حوا لم تخن انثى زوجها
لانها ام النساء فاشبهنها بيانه ما روي ان ابليس اغواها قبل آدم حتى اكلت من الشجرة
ثم اتت آدم فزينت له ذلك حتى حملته على ان اكل منها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لو لم تذنبوا
لجاء الله بقوم يذنبون فيستغفر لهم ويدخلهم الجنة تقدم البيان عليه في حديث لو انكم لم تكن لكم
ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر في فصل لو قبل حديث جابر لو لم تكله لاكلتم

فصل

م ام الحصين الاحمسية رضه قيل ما روته عن النبي عم ثمانية احاديث انفرد مسلم
منها بحديثين ان امر عليكم على صيغة المجهول من التامير اي جعل اميرا من قبل الامام عبد
حبشي لا ان يكون هو الامام لان الايمة من قريش او المراد منه الامام على سبيل الفرض والتقدير

سالفة فى طاعته تجدع بتشديد الدال اى يبتر الجدع بان يقطع انفه او اذنه او نحوهما فاسمعوا
واطيعوا ما قادكم اى مدة قوده اياكم بكتاب الله المراد به حكمه ليتناول السنة ايضا عن
جابر رضه روى مسلم عنه ان بقيت بى اخيل تمر اما صابته جائحة اى آفة فلا يحل لك ان تأخذ منه
شيئا اى بى الثمن فيجب وضع الجوائح بقدرها لكل بم ما خذ قال اخيل بغير حق على بطلان الحديث
الشافعى فى قوله القديم وقال مالك ان هلك ثلث الثمر او اكثر وجب وضع الثمن والا فلا وقال
ابو حنيفة لا يجب مطلقا تمسكا بما روى ان النبى عم امر بالصدقة على من اصيب فى ثمر ابتاعه
وكثر دينه ليدفع الى غرمائه ولو كان الوضع واجبا لما امر بها فحمل الحديث على الاستحباب
او على صورة عدم تسليم المبيع الى المشترى فى هلك يكون فى البائع بالاتفاق خ ابن عمر رضه
روى البخارى عنه قال كان النبى عم امر زيدا فطعنوا فى امارته ثم امر ابنه اسامة وكان
صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض فى امارته فقال عم ان تطعنوا فى امارته
فقد كنتم تطعنون فى امارة ابيه من قبل انما طعن من قاعد طعن
طعن فى امارته لانه كان من الموالى وكانت العرب يستنكف عن اتباعهم واثره النبى
عم اشارة الى ان الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع قدر الناس بالعلم
والهجرة والتقى وايم الله هذا قسم اصله اين ان كان خليقا اى لائقا بالامارة وهو
ان كان لمن احب الناس الى ان فى هذين لابو ضعفين مخففة اسمها ضمير الشان محذوف
والخبر فى كان عائد الى ابيه وان هذا لمن احب الناس الى اراد به بيان حقه لا
تفضيله فى الحب على غيره وكان النبى عم يقبل زيدا حتى كانوا يدعونه نزيدبن محمد
دون زيد بن حارثة فلما نزل القرآن ادعوهم لآبائهم ناهيهم تركوه خ ابن عمر رضه روى البخارى عنه
ان رجلين اتيا كرباء فاصبحوا تقدم بيانه قريبا ان فصيلا لو خ ابن ابى عمار رضه روى
البخارى عنه ان رجالا تخطفها اى سلبتنا بسرعة الطير اراد به انهزامهم فلا بعد حوا
الى لا ترد لهم اسكاكم حتى ارسل اليكم وان رجالا يتبعونا او فى انا تيهم اى غلبتنا هم فلا برحوا
حتى ارسل اليكم قالم يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا خمسين رجلا ق ابو مرثد
وربثد بن حالد الغنوى رضه اتفقا على الرواية عنها ان ربثا فاجلدوه ثم ان ربثا فاجلدوها
ثم ان ربثا فاجلدوها ذكره ثلث مرات للتاكيد ثم بيعوها اى ان زنت مرة رابعة وتوجد بعد
وهو الحبل المفتول من شعر بين وجوبه تليل تقدم الكلام عليه فى الباب الرابع فى حد الزنا
اذا زنت امة احد كم يعنى الامة غير المحصنة اى غير المزوجة فان قلت لم وصفها به والحكم فى
المحصنة كذلك كما قال تع فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات
قلت لان السوال كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابى هريرة رضه ان رسول الله
عم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال عم الحد ث ق ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه قال اتت النبى عم امراة فقالت ان امى نذرت ان تحج وانها لم تحج افادع امها عنها قال عم
ان شئت حجى عن امك على ذلك المرض وكل ابنة الواو فيه للحال وان شئت دعوت الله ان

يعافيك قاله لامراة كانت تصرع فقالت اصبر فادع الله لى ان لا اعافى عن الصرع وهو
مرض معروف فدعا لها وفيه استحباب الصبر على البلاء لينال به الدرجة العليا ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها ان شئت قضم وان شئت فاقطر بفتح الهمزة قاله لحمزة بن
عمرو الاسلمى وسأله عن الصيام فى السفر طاهر ان سوالها كان عن صوم رمضان لان
الخيار فى النفل كان مشهورا وكان يشرد الصوم اى يواليه ويواظب عليه ح ابن عمر
رضه روى البخارى عنه ان قتل زيد فجعفر اى فالامير جعفر وان قتل جعفر فعبد الله
بن رواحة قاله حين امر بتشديد اليم فى عمرو وهو بضم اليم وسكون الهمزة زيد بن
حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط فيلحق بها غيرها من المناصب ح
جابر رضه روى البخارى عنه قال دخل النبى عم على رجل من الانصار فقال ان كان عبدك
باب ما يكره من السنتى بتشديد النون القرنة الخلقة وهى اشد تبريدا حوالى لشرط محذوف
ومن تمامه والا فكرعنا الكرع تناول الماء بالفم من غير توسط شئ وفيه جواز طلب الحاجة
من الانسان ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه ان كان فى شئ مما اذوتكم فيه
شرطية بحجم بفتح الشين الضرب بالمشراط على موضع الحجامة ليخرج منه الدم
والمحجم بالكسر الآلة المجتمع فيها الدم عند امتصاص وبالفتح موضع الحجامة ويتوالمراد فى الحد
فان قلت الاصل فى ان الشرطية ان يستعمل فى المشكوك وثبوت الخيرة فى شئ مما ذكر تم
لاعلى التعيين كان محققا عندهم فكيف اورده بان قلت قد يستعمل ان لتاكيد تحقق الجزاء
كما يقال لمن يعلم ان له صديقا ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تصور زيد معنى الصديق
وشبوته لك حق التصور وحصلت معناه فى نفسك فهو زيد او شرتر عيسل اولبن عنة
بتشار يقال لدغته النار بالذال المعجمة والعين المهملة اى احرقته والمراد به هنا الكى قال
النووى مذاهب البديع عند اهل الطب لان الامراض الاستلائية اما ذو مونة او صفراوية
او سوداوية او بلغمية فان كانت ذو مونة فشفاؤها اخراج الدم وان كانت من الثلثة
الباقية فشفاؤها الاسهال بما يليق بكل خلط فكانه عم نبه بشرب العسل على المسهلات
والكى محلل البلغم والريح وفى تاخيره عم العلاج بالكى فى الذكر اشارة الى انه لا يفعل
الا عند الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد وقد جاء فى بعض الروايات ولا احب ان اكوى
جابر رضه روى مسلم عنه ان لكم ان تنفعوا بعد الهمزة اى فى هذه الساعة لتفعلون ان هذه
مخففة ولهذا دخلت اللام فى خبرها وهو كادع اسمها وخبره فرقا بينها وبين ان النافية لعل
الشيخ اورد ها فى فصل الشرطية نظرا الى الصورة مقول فارس والروم يقولون هذا
استيناف جواب عمن قال ما يفعلون على ملوكهم وهم قعود اى قاعدون فلا تفعلوا ايتموا
بائمتكم ان صلى ائمتكم قياما فصلوا قياما اى ان صلى قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا
قاله حين صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال اى لحدث تقدم
الكلام عليه فى الباب الثانى فى حدث انما جعل الامام ليؤتم به م معيقيب بن ابى فاطمة رضه

موثة بضم الميم وسكون الهمزة وثاء من قرى الشام بالبلقاء استشهد
فيه وهو وعبد الله بن رواحة فيها رضى الله عنهم واهل ايلياء يرواه فيها
خالد بن الوليد رضى الله عنه فيه على ما كان عليه وكان الله
المسلمون بذلك الملاف والروم فيها فى قرابة الف لذا فاتحهم
فى اول سنة ١٣ هـ

الحجامة وشرب العسل
والكى

ايتم الله
اى تحمية من ان الشيطان
اذا رآه كان طليقا

سوال الرب فان كان
الظاهر اذا كان وتورا وقد
طار طيرا ان اذا اطاش رضه
حذاق

الحديث بصورة الشكل م ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال صام النبي عم يوم عاشورا، وامر بصيامه قالوا يارسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال عم لئن بقيت الى قابل الى لئن عشت الى المحرم الآتي لأصومن التاسع مع عاشورا، مخالفة لليهود قال الراوي فلم يات المحرم القابل حتى توفي رسول الله عم الى الثاني عشر من ربيع الاول قيل صار صوم اليوم التاسع سنة وان لم يصمه النبي عم لانه عزم عليه وكل ما فعله او عزم عليه اوامر اورضي به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشورا، ان موسى وقومه عبروا البحر يوم عاشورا، فصاموا شكرا لله تع م انس رضه روى مسلم عنه لئن صدق لندخلن الجنة قاله لضمام بن ثعلبة لما سال النبي عم عن الفرايض وكان وفد اعليه فقال بعد بيانه عم عما سأله والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لئن كنت كما قلت اي ان كان متوكلا كما قلت فلما حذف صار الضمير المجرور مرفوعا فكانما تسلهم الملل تسلهم من باب الافعال من السفوف الملل بفتح اللام موالرماد اي رقاق الجلبي فكانما بالنار، وقع هكذا في الصابيح وصحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون باللام لان اللام في قوله لئن كنت موطية للقسم وهذا اجرابه سد مسد جواب الشرط اللهم الا ان يعكس ويحمل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم وقال النووي كانما تسهم معناه كانما تطعمهم شيئا لئن عم ما يطعمهم من الرماد بالحق اكل الرماد من اللام وقيل معناه انكى بالاحسان اليهم خزيهم وتحقيرهم في انفسهم فصاروا كمن يسف الملل وقيل معناه احسانك اليهم كالملل تحرق احشاءهم ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اي معين دافع عنك اذا تم ما دمت على ذلك اي على الاحسان اليهم قاله لرجل قال يارسول الله ان لي قرابة اي دوي قرابة اصلهم ويقطعوني واحسن اليهم ويسيئون الي واحلم بضم اللام من كرم بكرم من الحلم بكسر الحا، وهو الاناة عنهم ويجهلون علي اي يتعمدون الاساءة بهما هو القبيح من القول فصل ق حكيم بن حزام رضه اتفقا على روايته عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى اي عن فضل الصدقة ما بقيت بعدها غنى لصاحبها يستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا روى ان متصدقا جاء رسول الله بيضة من ذهب فحذفها النبي عم بفضب لما عرف انه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر فان قلت ثبت ان النبي عم لما سأله ابو هريرة رضه عن افضل الصدقة قال عم جهد المقل يعني ما يتصدقه الفقير مع احتياجه اليه تجهد و مشقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى في الحديث اعم من ان يكون عن النفس او عن مال وصدقة المقل اما ان يكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا وقد اجاب عنه الطيبي بان الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها في اهل ملته والاسلام اجاب بما يناسب حالها وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعني افضل الصدقة ما غنى به الفقير ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه خير الناس قرني القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل سبعون وقيل مايتة سنة وقد ما قرنه ع م فالذين فيهم عين رأته ع م الذين يلونهم ع م الذين فيهم عين رأت من رأى النبي ع م التابعون

الصوم يوم عاشورا، وصوم اليوم التاسع؟ الى اليوم التاسع
سبب تعظيم اليهود يوم عاشورا،
الاشارة الى خلافة الصديق
وفي الضيف وفي الضيف بالكسر والفتح وكذا الضيفان
ما تقدم
الوصية بذوي الجاه ما تقدم
القرن
الحديث

قيل ما روى عن النبي عم سبعة احاديث في الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ معتقب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سألت النبي عم عن سبح الحصى في المسجد فقال عم ان كنت لابد فاعلا فواحدة اي الجملة الاسمية وهي لابد حال يعني لا تشغل فان كنت فاعلا حال كونك لابد لك من فعله فواحدة اي افعل مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة ح جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه ان امرأة اتت ابابكر قالت لامرأة امرتنا ان نرجع اليتيم لينقض حائطي فقالت ان ربيت ان حبت ولم اجدل جواب الشرط محذوف اي فما افعل قال الراوي كانها غضبت بقولها لم اجدل الموت قيل في النسخة المقروءة على المصنف ولم اجدك وفيه اشارة الى خلافة الصديق رضه ق عمه بن عامر رضه اتفقا على ايراده قلنا يارسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقرونا فما ترى فقال عم ان نزلتم بقوم فامر والكم بما ينبغي للضيف اي من القرى فاقبلوا فان لم يفعلوا اي ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم اي للضيف ويتكون واحدا وهكذا قاله الجوهري قال ابن دريد للضيف ان يأخذ منه من الطعام جزءا من تضييفه اذا لم يتفه علا بظاهر الحديث واول له الجمهور بانه محمول على المضطرين لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم ان ياخذوا منهم بقدر الحاجة قيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جايزا للضيف لغير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان يراد بهم اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووي هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما صار في زمن عمر رضه حين قوي الاسلام دون زمن النبي عم وقيل حق الضيف في الحديث ان تكف عرضهم باللسان ويلومهم لان ياخذ طعامهم م انس رضه روى مسلم عنه قال سئل رسول الله عم عن الساعة وعنده غلام من الانصار فقال عم ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضي المراد بها موت اولئك القرن او المخاطبين بقرينة ما جاء في رواية عايشة رضه ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح قيل المراد به المبالغة في قرب الساعة وفيه بعد والاقرب ما جاء تصريحا في آخر اكثر منه مبالغة في قربها وهو قوله عم بعثت انا والساعة كهاتين مشيرا الى السبابة والوسطى قال قتادة يعني كفضل احدهما على الاخرى ق عمر بن الخطاب رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله عم نمر رنا بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب البلوغ فقال له رسول الله اتشهد اني رسول الله فقلت ذرني يا رسول الله اقتله على ظني انه الدجال فقال عم ان يكن هو فلن تسلط عليه يعني ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى بن مريم وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله يعني ابن صياد ضبه يوفي اخر صفين وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيدا للمستكن والخبر محذوف اي ان يكن هو الدجال وكان فيه قرائن دالة على ذلك كونه دجالا ذكر النبي عم

قرن النبي عليه السلام

الذين يلونهم ثم الذين يلونهم عين رأت من رأى النبي ﷺ وعلى هذا اكثر قيل لكن الصحيح
ان قرنه ﷺ اصحابه والقرن الثاني تابعوهم والثالث تابعو تابعيهم وعلى هذا لم يجئ بعدهم
يسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال النووي معناه يقع بينهما تفاوت يتروح شهادة
باليمين قبلها او تارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية الى ان شهادة من حلف بها ترد وقيل
موعبارة عن تكثر شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة الشهادة و
اليمين حتى لا يدري ايهما يتقدم لتقارب ميالاته بالدين م ابو هريرة رضه واللفظ اعلم اذكر ابن النبي ﷺ الناس
الذي القرون الذين بعثت فيهم ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة رضه واللفظ اعلم اذكر ابن النبي ﷺ الناس
وهو قولهم الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة ثم لا تأتي قوم يخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون
اي السمن والمراد منهما ما يكون مكتسبة بالتوسع في الاكل لا ما يكون خلقة وفي قوله يخونون
اشارة اليه وقيل المراد منهما جمع الاموال وقيل التكبر بان لبس فيهم من الشرف فيشهدون قبل
ان تستشهدوا على بناء المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله ﷺ خير الشهود الذي
يأتي بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة محمودة فالتوفيق قلنا الذم في حق
من تبادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها
صاحبها فيخبره بها ليستشهد عند القاضي احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل
الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه خير دور الانصار
وهو جمع دار المراد بها القبائل التي يسكنون فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار
ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال
العلماء تفضيلهم على غيرهم تأخرهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا
لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ﷺ خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها
وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها اراد بالخيرة كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول
اقل محال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه اتم وآخر مرتبة النساء لما كانت متأخرة
عن مرتبة الذكور يكون آخر الصفوف اللائق لهن حتى قال النووي المراد بصفوف النساء
اللواتي يصلين مع الرجال واما فضل اخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن
وما كان اصلين بيوتهن ولهن كالرجال خير الصفوف اولها جابر رضه روى البخاري عنه
جزم احسنهم قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يوجد منه ما يوذي صاحب الحق ح
عثمان رضه روى البخاري عنه جزم من تعلم القرآن وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد
التعليم والتعلم بالاخلاص روى ان عبد الرحمن السلمي قرأ على عثمان رضه واحد الحديث عن عثمان
تعلم القرآن من زمان عثمان الى امارة الحجاج وقال هذا الحديث شاقعلني هذا المقعد ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه خير نساء ركبن الابل لاديه نساء العرب نساء قريش
احناه الضد فيه لجنس النساء فان قلت هذا يقتضي ان يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت
عمران قلت لا يفهم هذا لان مريم لم تركب الابل قط على ولد في صغره هذا استيناف جواب

فضيلة قضاء الدين

وعلى

عما يقال ما سبب كون نسي خيرا ومن الخنوع بمعنى الشفقة قال الهروي الحانية التي تقوم
على ولدها بعد كونه يتيما فلا تتزوج وان تزوجت فليست بحانية واثر عاه من الرعاية
بمعنى الحفظ على زوج في ذات يده اي ماله المضاف اليه وقيل هو كناية عن البضع
الذي هو ملكه بعيني هي اشد حفظا فرجالز وجها ق على رضه اتفقا على الرواية عنه
خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة المراد به جميع نساء الارض فيحمل على
ان كل واحدة منهما خير نساء الارض في عصرها واما التفصيل بينهما فسكوت عنه م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ﷺ خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم
وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض
هذه القضايا لبيان ما وقع فيه من الامور العظام لا انها فضايل اذ ليس خروج آدم
وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي الجميع فضايل لان خروج آدم سبب للاذية
وبعثة الانبياء وقيام الساعة سبب لتعجيل جزاء الصلحاء تقدم الكلام في انه افضل
او يوم عرفة في الباب الخامس في حديث ما من يوم اكثر ان يعتق م عوف بن مالك
الاشجعي رضه روى مسلم عنه خيار ائمتكم اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم الخ
من الغيرتين انما يكون ممدوحا اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين
وتصلون عليهم اي على جنازتهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية وتصلون
عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم وتبغضونكم وتلعنونهم وتلعنونكم ح ابن ع
عباس رضه روى البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلثة ابغض اتفعل التفضيل من
المفعول على الشذوذ وما قاله شارح البخاري من ان اللام في الناس للجنس فبعيد
اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد
منه عصاة المسلمين بقرينة المقام ملحد في الحرم اي مايل عن الحق في حق الحرم بان
يهتك حرمته ويفعل معصية فيه مبتدعا قوله ﷺ ومن سن في الاسلام سنة سيئة اي طريقة
عذاب اليم ومتبع في الاسلام سنة جاهلية يعني طالب ان يحيي سنة اهل الجاهلية كالميسر
وخمر او شخص بجناية من هو من قبيلة ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من اطلب بمعنى اجتهد
اصله اتطلب قلبت التاء طاء فادغم في الطاء ثم ادغم في الطاء المفتوحة
اصله يأرق ماضيه مرأق اصله ارأق والهمزة في مضارع افعل انما كانت محذوفة ليلا يجتمع
الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور بقلب الهمزة ماء بقي الهاء مفتوحة
فلم تحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله يأرق ماضيه امرأق بسكون الهاء فلما حذفت
الهمزة مرادا بين المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا
اعاد لفظ الدم حتى يحاد لم يقل ليهريقه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اثقل صلوة
على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة
والصبح في الصيف وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انها

.149

انما تشغلان على المنافقين واما المؤمنون المخلصون فيطيب لهم هذه المشقات لنيل
الدرجات ولو يتكلفون ما فيها اى من الاجر لاتوما ولو صبغا اى ولو كان اتيانهم بالسكون المشى على الارجل او على اليدين والرجلين ق ابو هريرة رضه وعائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اى العمل وانما كان العمل
الذى يداوم عليه احب لان النفس تألف به وتدوم بسببه الاقبال على الشرع ولهذا
ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرائض م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه احب البلاد اى اماكن البلاد وقيل لاحاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد
مأوى الانسان الى الله مساجدها لان المسجد موضع الصلوة والمذكر وابغض البلاد
الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة والغفلة المراد بها عدم الشعور بالخير
الخير لاهله وبغضه السوق بخلافه لاهله م عبد الله بن عمرو رضه روى البخارى عنه احب الصيام
الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس
تصادف تألمها فى يوم وتنازعه فى آخر وقد ثبت فى الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب
بعض الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر اوفر وهذا هو الاصل المستمر فى الشرع
فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال النبى عم لا صام من صام الابد قلنا
هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية او على من ضعف حاله وتضرر
به بؤيده ما روى مسلم انه عم نهى عبد الله بن عمرو عن ذلك لعلمه انه سيكبر ويعجز
عن العمل بقدر ته او ثقل لاصام دهرا او نحوه ذلك وانما لم يجد غيره من
امر الجزع واحب الصلوة الى الله اى فى النوافل صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم
ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان النفس اذا نامت الثلثين من الليل يكون
افق وانشط فى العبادة م سمرة بن جندب رضه روى مسلم عنه احب الكلام الى الله اربع
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روى انه عم قال
افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله اى افضله وانما كان منه الاربع احب لتشتمل
على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد لا يضرك بايهن بدأت لان
المعنى المقصود لا يتوقف بهذا النظم لاستقلال كل واحدة من الجمل قال اهل التحقيق
حقيق ان يراعى هذا النظم لان المتدرج فى المعارف يعرف الله اولا بالتنزيه ذاته عما لا يجب
تقدسه ثم بالصفات الثبوتية التى يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يستحق
بالالوهية غيره فينكشف له من ذلك ما لم تقع اكبر واعظم ق لقوله من عامر رضه اتفقا
على الرواية عنه احق الشروط ان توفوا بها اى بوفائكم بها ما استحللتم به الفروج اى الشروط
التى يستحل بها الفروج مثل ان يتزوج امرأة على انه ان اقام فى بلدها وعلى النفس
ان اخرجها وما قاله بعض الشراح من انه يدخل فيه ما دعا المرأة الى البرعة فى الزوجية مثل ان
لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف لان ما تقدم به النزوج ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق

صوم داود

صوم الدهر

به من الشرط يكون الحق بالوفاء دون غيره وفى قوله احق الشروط اشارة الى ان كل شروط
فى حق النكاح لا يجب الوفاء به ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اخوف ويروى ان اخوف
ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات
الارض اراد بها الاموال سميت الى الارض لان اكثر ما يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل يأتى
الخير بالشر هذا استفهام انكار اراد به ان ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة فلا يترتب عليه
شر قال لا يأتى الخير الا بالخير لا يأتى الخير لنا الا الخير الخير مرتين او ثلث مرات ليتضح
ما فى خاطرهم من الاشتباه يعنى الخير الحقيقى لا يأتى الا بخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير
حقيقى بل هو مفض الى شر لانها تشغل عن كمال الاقبال الى الآخرة ثم ضرب لهذا مثلا
بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النبات يقتل حبطا او يلم اى يقارب الهلاك
الخبر اذا لم يأت الا بخير فغلام الخون يقتل الحيوان الذى اكله او يلم اى يقارب به من الهلاك
وتروى يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان ينفر الدابة فى الاكل حتى ينتفخ
بطنها ولا يخرج ما فيه شئ وهو منصوب على التمييز او يلم الا آكلة الخضر هذه الهمزة اى الدابة التى
يأكل الخضر وهو مفتح الحاء وكسر الضاد المعجمتين نوع من البقول غير جيد فلا يأكله الماشى
كثيرا هذا استثناء مفرغ من المثبت فانه جايز اذا صلح المقام للعموم كما فى قرأت الا يوم
الجمعة ومعناه كذلك فانها تأكل اى الدابة تأكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها يعنى شبعت
استقبلت الشمس ثم اجترت بتشديد الراء اى اخرجت الجرة وهى ما يخرجه البعير من بطنه
ليمضغها ثم تبلطها وبالت وثلطت اى القت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت فان
ضرب المثل هو ان ما ينبته الربيع يقتل الدواب وتقربها اليه وذلك لانها مادامت تشتهى خضرا
زينت لها الشهوة البهيمية انه خير نافع فزادت فى اكله من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من جمع
المال ويلتذ بها ولا ينظر الى افتقاله آخرته فهلك هذا النظام المفرط فى جميع الدنيا اعلم ان قوله الا
اكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشى لا تستكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت تتوخى ازالة ذلك
ودفع مضرته بالتلط والبول وغيرهما وكذا من اقتصد فى اخذ الدنيا وما يسكن ما اخذها واخرج
الحق منها ينتفع بها وينجو من قرنائها ولكن ان تعرف ان منها صنفا آخر وهو ان يأكل الدابة من الخضر
مقدار ما يسد جوعته ولا يتشبع منه حتى يحتاج الى دفعه فذلك مثل الزاهد فى الدنيا الراغب فى الآخرة
وانما لم يذكره النبى عم لانه فى بيان ما يخاف على امته ولا خوف فى هذا الصنف ان هذا المال خضر
تأنيثه على تأويل ان العيشة بالمال خضرة وبروى خضر وهو ظاهر حلوة من اخذه بحقه
اى بقدر حاجته من الحلال ووضعه فى حقه اى فى محل الاتفاق فنعم المعونة هو لكسب الآخرة ومن
اخذه بغير حقه كان كالذى يأكل ولا يشبع ومثل هذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفى هذا المعنى قيل
بيتان اذا قنعت نفسى بما تبتغيه من المال يوم تكفينى الى يوم تكفينى وان هى لم تقنع فكل مصيبة
اصيبت بها فى المال والعقل هالنى اعلم ان قوله عم ان هذا المال الى آخره زيادة توضيح والا فمعناه
كان معلوما مما تقدم بتأويل م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت لما قال عم لأزواجه انتن على ما قال

اى اول من يموت منكن بعدى اطولكن يدا اكثركن يتطاولن اتهمن الطول يدا وكانت اطولنا
يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها وتصدق هذا هو المذكور فى صحيح مسلم قال الشراح ظننّ ارظح
النبى عم ان المراد من طول اليد معناه الظاهرى فاجتمعن يتطاولن ايديهن وكلمته كان كناية
عن سخائهن يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليتا شعرى من اين عرفوا ان
الازواج ظننّ كذا والمفهوم من حديث عايشة انهنّ فهمن منه السخاء وتطاولن ايديهن عبارة
عن تعاييرهن اعطيتهن ولكن ظننّ من طول الجارحة لما استقام تعليلها بقوله لانها كانت
تعمل بيدها وتصدق وسلموا ان فى لفظ ادنى دليل يعرف ان لا تعلق للطول المضبوط بحوته
عم فكيف غفلت عنه ازواج النبى عم مع قوة ذكائهن وتيه معجزة للنبى عم حيث ماتت زينب
اولهن والحق بعم ق ابو هريرة رضه انتقاد على الرواية عنه اشعر كلمة ان اصدق كلام تكلمت
بها العرب كلمة لبيد وفى رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة حى
كان وفد قومه بنى جعفر وكان شرعا فى الجاهلية والاسلام الا كل شئ ما خلا الله باطل ح
اى فان فى حد ذاته وهو الممكن وهذا قريب من قوله تع كل شئ هالك الا وجهه وانما كان هذا القول
اصدق لان النقل والعقل شاهدان عليه روى ان لبيدا لما انشد هذا المصراع قال
عم لم صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال عم كذبت فان نعيم الجنة لا يزول م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد الا كل شئ ما خلا الله باطل
الاول خبره قال النووى هذا على اطلاقه وحكى القاضى عن بعض العلماء ان هذا يكون فى
آخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله ذلك عوضا لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب فى
حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيخترع خياله صورا غير مواقعة لما فى عالم الحس فيكذب الرؤيا
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه رجل كان يسمى ملك الاملاك لا ملك الا الله الغيظ غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل فى حقه تع فيكون
كناية عن شدة كرامته هذا الاسم وعقوبة المتسمى به اذا التقدم منه م جابر رضه روى مسلم عنه
افضل الصلوة طول القنوت يعنى افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة والشافعى
على ان طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل فى
النهار كثرة السجود لان من وصف صلوة النبى عم فى الليل وصف بطول القيام قلنا ما ذكرته
حكاية فعل والمنطوق اولى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان
الصيام محذوف منا يعنى افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا
افضل فما وجه ما روى انه عم كان يصوم فى شعبان اكثر مما فى المحرم قلنا لعلهم لم علم
افضليته فى آخر حياته او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض او سفر او غيرهما اعلم ان
تفضيل صوم داود فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون
طريقة داود فى المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة
الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعى فى تفضيل صلوة الليل على السنن الرواتب

م ثوبان رضه روى مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ام من ان
يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار
ينفقه الرجل على دابته فى سبيل الله قيد بكونها فى سبيل الله لان افضل الدوابّ ما
اتخذ لذلك ودينار ينفقه الرجل على اصحابه فى سبيل الله م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتدا خبره محذوف جوازا
لسد الحال مسده فنحو مثل قولهم اطلب ما يكون الامير قائما الان الحال تم مفرد ومنا
جملة مقرونة بالواو انما كان العبد اقرب الى رحمة الله حالة السجود لانها حالة التذلل والانكسار
بعبوديته وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبى عم بقوله فاكثروا الدعاء اى فى السجدة
اختلف فى ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض هذا الحديث على
افضلية الاول واجيب على افضلية الثانى بحديث جابر تقدم قريبا ورجح اهل التحقيق
القول الاول بان السجود مذكر للمبدأ والمعاد الذى نلوح اليهما قوله تع منها خلقناكم
وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود مصرفتها ورجح قوم القول الثانى بانه مشتمل على
القراءة التى فرضت فى الصلوة ولا كذلك السجود ق ام حرام بنت ملحان رضه اول جيش من
امتى يغزون البحر قد اوجبوا اى لانفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم قال عم انت فيهم قال
ام حرام اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها فى زمن معاوية الى قبرس فصرع عن
دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق ولكنه من افراد
البخارى ولم يخرجه مسلم وكذا فى الجمع بين الصحيحين مذكور فى افراد البخارى ق ام حرام
بنت ملحان رضه اول جيش من امتى يغزون مدينة قيصر مغفورا لهم اى ذلك الجيش مغفورا
لهم قالت قلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخارى وقد اعلم
الشيخ بعلامة ق فان قيل كان اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف يغفر له
اجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه عم اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذا ان الجواب
على تقدير كون يزيد مستحقا لا ما فعله وهو عند معلوم وهو من اصحاب الكبائر قاهره الى الله
وما قاله الشيخ الشارح وفى الحديث دلالة على ان القتل فى سبيل الله والموت فيه سواء
فضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه القسوة اللهم الا ان يراد منه القسوة فى
المغفرة م ابن مسعود روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة فى الدماء الدماء
بحقوق الدماء يدل على ان عظمتها وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغى ان يكون
بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا مخالف لقوله عم اول ما يحاسب به العبد صلوته
لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله بين الناس ح
ابن عباس رضه روى البخارى عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو مشتمل نعليين يغلى
منهما دماغه فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار سبق بيان وجه التخفيف عنهم مع استوائهم
فى جريمة الكفر فى الباب الثالث فى حديث لا ينفعه فصل ق ابو هريرة رضه انتقاد على رواية

عنه كل ابن آدم يأكله الارض يعني كل اجزاء ابن آدم تبلى الا عجب الذنب منه يفتح العين و
يسكون الجيم هو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز و يقال له العجم ايضا منه خلق وفيه
تركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لانه لا يبلى اصلا كما روى في حديث آخر ان
عجب الذنب اول ما يخلق و آخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان
فناسب ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء ع
لان الله تع حرم على الارض اجسادهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه كل المسلم على المسلم
حرام دمه اي باراقة دمه بلا حق وعرضه اي هتك عرضه بزنا او نحوه من كل المسلم بدل البعض من الكل
وماله اي اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه كل امتي معافى اسم مفعول من المعافاة وهي من العفو مرفوع مبتدأ
خبره كل يعني كلهم سالمون عن التعيين الناس وامتي المراد بهم الذين جاهروا
بمعاصيهم او تحدثوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم فتواخذون بها في الدنيا بافامة الحدود
عليهم وغيرها وروى الا المجاهرون فوجهه ان يقال معافاة في معنى التعيين فيكون استثناء
من كلام غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره ربه فيقول
يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه ح
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى قيل ومن يأبى ان اريد من الامة امة
الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصيان به مجاها غير متصور وان اريد
امة الدعوة وهو الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن يأبى قال من اطاعني دخل
الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه عليه لا الاتيان بالمعصية ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل سلامى من الناس عليه صدقة او صلى الصدقة
على السلامى مجاز او في لحقته واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب العامل
فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدأ والجملة التي بعده اخباره والراجع منها اليه محذوف
اي تعدل فيه ويعين فيه ويكون استيناف جواب عن قال من يقدر على الصدقة على هذا السلامى
تعدل بين اثنين وهو في تاويل المصدر مبتدأ خبره صدقة وتعين الرجل في دابته فيحمل
عليها او ترفع له عليها متاعه ومتاعه ايضا مبتدأ اي اعانتك اياه في دابته وخبره صدقة
والكلمة الطيبة صدقة يعني اجزاء كاجر صدقة حرفا بحرفين وحرف التشبيه للمبالغة وكذا
المعنى في خطوة ومنه تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منها
وبكل خطوة وهو مبتدأ والباء فيه زائدة تمشيها الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة
كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعها غير متعد الى الغير للمشاكلة او تشبيها
لها بالمال في سببية الاجر وقيل معناه انها صدقة على نفسي القليل وتحتمل الادنى على الطريق
صدقة تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلثمائة
مفصل ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار بنا

بالقوة منع شرب المثلث ومن اعتبره بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف لم يحرم لان القليل منه
غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه مخصوص عليه م ابن
عمر رضه كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء في اوقاتها الخاصة وهو تفصيل للقضاء
الذي هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب حتى العجز والكيس اي
الحمق والحذاقة قال الشراح روي بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شيء الكل الاول
ان يكون مجرورا بحتى ومدة الغاية وقعت للتحقير يعني كل شيء من الموجودات بقدر حتى
العجز والكيس المختصين بانفسنا نفعها اما مطلقا واما غالبا وكون ان يكون الكيس
للتعظيم لانه موصل الى البغية والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز كل
من الراوي ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كلكم راع في الرعاية وهي الحفظ بمعنى كلكم
ملتزم بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان والا فمن عدم الخيانة ان كان مؤتمنا عليه
وكلكم مسئول عن رعيته اي عما التزم حفظه يوم القيمة ق طارق رضه روى مسلم عنه كان رجل
ضياع لان على الله عبدا لئن عمر المنكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما
طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار مشكل من الراوي وهي بضم العين
بمعنى القصير وهو قيح اهل النار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كل مسكر حرام
مخامر للعقل ومغطيه وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب
الواو في وهو للحال اذ ظاهر الخمر مداومة شربها وتوبته لم يتب بدل من يدمنها بدل الكل من الكل
او حال عن الضمير المستكن في يدمنها لم يشربها في الاخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول
في حديث من شرب الخمر ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه كل مصور في النار يجعل له بكل
الباب الاول في حديث من صور صورة ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه كل معروف
اي ما عرف فيه رضا الله صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحتقر شيء
من المعروف كما لا يحتقر شيء من الصدقة فصل ق ام ماني بنت ابي طالب رضه قيل
كان اسمها فاخته مات وتم عن اثنين وعم سبعة واربعون حديثا لها في الصحيحين قد يتفق احد
متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله ص عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره
بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت ام هاني فقال مرحبا بام هاني فلما فرغ من غسله قام فصلى
ثماني ركعات ملتحفا في ثوب احد فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن امي انه يقتل
رجلا قد اجرته ترديده ولدها فقال ص قد اجرنا من اجرت تبصر الهمزة فيها من الاجارة اصل
اجرت اجورت نابل واو امنا من الامن امنت الهمزة فيها اجرنا وامنا كلاهما يعطيان الامان
قاله لها يوم فتح مكة دل الحديث على ان امان المرأة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح اذا امنت
واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره صار ذريعة
الى ابطال الجهاد ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله ص غاعيا
بعيري فلما اتى ص على ناضحة فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطايه لاشفع حديثه فاقدر عليه

به الى رجل فقال لامراته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني قال فعللیهم وتوتیهم فاذا دخل ضیفنا فاطفئي السراج وأریه انا نأکل فقعدت کذلک واکل الضیف فلما غدا علی رسول الله ﷺ قال ع قد عجب الله من صنیعکما ای رضی وقیل سناء عظم ذلک عنده بضیف لیلة یعنی رجلا من الانصار وامراته هذا تفسیر من الضیف لضیرا تثنیته قیل قوله فعللیهم یدل علی ان الصبیان لم یکونوا محتاجین وانما یطلبون علی عادة الصبیان من غیر جوع اذ لو کانوا جائعین لوجب تقدیمهم علی الضیف لان الضیافة مستحبة والطعام واجب مقدم ویمکن ان یقال انها کانت مستحبة ابتداء واما بعد الالتزام بحضرة النبی ﷺ فهی واجبة ح ابو هریرة رضه روی البخاری عنه قد کان فیکم من بنی اسرائیل رجال یکلمون علی بناء المجهول ای یکلمهم الملائکة ویلقون الامر الصائب فی قلوبهم من غیر ان یکونوا انبیاء فان یکن فی امتی احد فعمر تقدم الکلام علیه فی الباب الثانی فی حدیث انه کان فیما مضی قبلکم من الامم محدثون فصل م ابو هریرة روی مسلم عنه لقد اجتظ بالحاء المشددة ای اقتلع وهو بکسر الجیم والهمزة والظاء المعجمة ما بین الشین المعجمة والثاء المثلثة من الثار وهو مانع وثیق قاله لامراته قالت ادع الله لی فلقد دفنت ثلثة ای ثلثة اولاد ح عمر رضه روی البخاری عنه لقد اریت علی اللیلة سورة لهی احب الی مما طلعت علیه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لک فتحا مبینا انما کانت هذه السورة احب لانها بشرته بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مکة وقیل فتح خیبر وقیل جمیع ما فتح الله علیه قال انس رضه لما قرأ النبی ﷺ انا فتحنا لک قال رجل هنیئا مریئا قد بین الله لک ما فعل فما یفعل بنا فانزل الله الآیة التی بعدها لیدخل المؤمنین والمؤمنات جنات تجری من تحتها الانهار الآیة ق ابو هریرة رضه اتفقا علی اصل روایته عنه لکن راویه فی الصحیحین ابو موسی دون ابی هریرة لقد اطلقتم او قطعتم ظهر الرجل یعنی تفسیر للرجل المنکری علی بناء المفعول ای الذی حج زعم الحدیث مدحته انما کان المبالغة فی المدح سببا للهلاک الممدوح لانه ربما یفضی الی العجب ق عمران بن حصین رضه روی مسلم عنه قال اتت امراة من جهینة رسول الله ﷺ وهی حبلی من الزنا فقالت یا نبی الله اصبت حدا فاقمه علی فدعا علیها ولیها فقال احسن الیها فاذا وضعت فاتنی بها ففعل فامر بها نبی الله علیها ثیابها ثم امر بها فرجمت ثم صلی علیها فقال له عمر اتصلی علیها یا رسول الله وقد زنت فقال ﷺ لقد تابت توبة لو قسمت بین سبعین من اهل المدینة لوسعتهم وهل وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله ومعنی الجود قاله للجهنیة التی اقرت بالحبل من الزنا وقال الشیخ قاله لغیر الجهنیة لکان احسن ح ابو هریرة رضه روی البخاری عنه لقد حفرت واسعا یعنی ضحکت شیئا واسعا وهو رحمة الله قال یا عمر انی قال اللهم ارحمنی ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رضه روی مسلم عنه لقد رأیت النبی ﷺ عشر ملکا یبتدرونها ای یسارعون رفع تلک الکلمات الی السماء لعظم قدرها انتهی ق ابو هریرة رضه اتفقا علی اصل روایته عنه لکن راویه فی الصحیحین ابو موسی دون ابی هریرة

فلحقنی النبی ﷺ فقال بعنیه فبعته بأربعین دینارا فقال ﷺ قد اخذت بکل بکر بعته دینارا ولکل ظهر ای رکوب خلفه عاریة الی المدینة استدل احمد به علی جواز بیع الدابة واشتراط رکوبها للبائع ومنعه ابو حنیفة علا بقوله ﷺ نهی عن بیع وشرط وعن صفقتین فی صفقة فی الحدیث ذلک لان شرط الرکوب اما ان یکون باجرة فیکون بیعا فی اجارة واما بغیرها فیکون بیعا فی عاریة قاله ثم تمتة فلما قدمنا المدینة اتیته بناضحی فاعطانی ثمنه وزاد قیراطا فقال کل الثمن ولک الجمل اعلم ان روایات مسلم عن جابر مختلفة فی روایة قال بأوقیة ذهب وفی روایات البخاری ایضا مختلفة فی بعضها بثمانمائة درهم وفی بعضها بعشرین دینارا الفل الوقیة بان یقال روایة او وقیتین یکون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانیر یکون محمولة علی ان یکون قیمتها فی ذلک الوقت اربعة دنانیر ان قدرناها وثمانمائة ان قدرناها بالدراهم وفی روایة عشرین علی ان یکون دینارین صفقة م عبد الله بن عمر رضه روی مسلم عنه قد افلح من اسلم ورزق کفافا وهو ما یکون مقدرا لحاجة ومنهم من قال موشیء یوم وجوع یوم وقنعه الله بما آتاه بعد المهنة ای اعطاه بی الکفاف یعنی من القصف بالصفات المذکورة فاز بمطلوب الدنیا والاخرة ح ابن عمر رضه روی البخاری عنه قد یلوی الم فلم فی اساءة ای کلاما من الطعن فی امارته لصغر سنه وانه احب الناس الی تقدم بیانه فی هذا الباب فی حدیث ان تطعنوا فی امارته ح ابن کعب رضه روی مسلم عنه قد فتح الله لک ولک ای ما قصدته من ثواب الخطوات کلها قاله لرجل من الانصار قیل الجملة صفة رجل والعائد الیه محذوف ای قیل له لو اشتریت جارا ترکته فی الظلماء وفی شدة الظلمة وفی الرمضاء وفی شدة الحر لو مذه للتمنی او ترجیة حوابها محذوف ای لکان ایسر وکان لا خطیئة حملوه مذه الجملة عطف علی قیل ح بعد فی المسجد فقال یا بشر لی ان منزلی الی جنب المسجد ان اردان یکتب لی ممشای مصدر میمی یعنی ثواب مشی الی المسجد ورجوعی اذا رجعت الی اهلی وفیه دلالة علی ان الثواب فی خطوات الرجوع فی المسجد مکتوبة کما فی الذهاب الیه م ابن مسعود رضه روی مسلم عنه قد سالنا الله لاحال مضروبة ای مقدرة ومقدرة وآجال معدودة وارزاق مقسومة لن یعجل ای لیس شیء قبل حله بکسر الحاء وفتحها بمعنی الزوال لکن الکسر اشهر روایة ای قبل وقت نزوله المقدر ولن یؤخر شیء عن حله ولو لبث سالت الله ان یعیذک من عذاب فی النار وعذاب فی القبر کان خیرا وافضل قاله للابن حنیظة لما سمعه یدعو ویقول اللهم انی اسئلک برد نبی رسول الله وبلاء ابی سفیان وباتی معاویة بمعنی اجعلنی مخلصة ومتقبلة کصومهما کانها سالته ان یحیی مدة حیوتهما فان قیل العذاب مقدر کالاجل فکیف تندب الدعاء فی الاول دون الثانی قلنا الکل مقدر لکن دعاء النجاة من العذاب عبادة دون زیادة الاجل ق ابو هریرة رضه اتفقا علی الروایة عنه قاله جاء رجل الی النبی ﷺ فقال انی مجهود بمعنی فقیر جائع فارسل ﷺ الی بعض نسائه فقالت ما عندی الا الماء ثم ارسل الی اخری فقالت مثل ذلک حتی قلن کلهن مثل ذلک فقال ﷺ من یضیف هذه اللیلة فقال ابو طلحة انا فانطلق الانصاری ح

جواز م

الشلاح هو العوز بالعین فی الدارین ح

ممشای بذلک

المجهود الذی قد جمع زیدا فاستجاد فی قلة المال او انه واحد من الجهد وهو المشقة حرکاتی

حالا مقدرة بتأويل يعني يتقدرون بها حال كون زمان ابتدائهم مقدرا بتقدير ان يقال
في حقهم انهم يرفعها قالم الرجل كان يقعد ولا يدرك الصلوة مع رسول الله ﷺ وقد قضيت
النفس اي دفنه تابع نفسه من بينائه فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا
فيه فلما قضى عليه صلوته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل هو
رفاعة بن رافع الانصاري قال صاحب التحفة معنى تخصيص العددان الكلمات بعد
التكبير ستة فضاعف الله ذلك العدد الى مئة لكن الاولى ان نفوض علم ذلك الى
الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة ليشكوه ﷺ عن المنع لكن المستحب هو
السكينة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لقد رايتنا رجلا ينقلب في الجنة في جحرة اي بسبب
شجرة وقطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لقد
رايتني في الحجر اي حجر الكعبة وقريش سالتني عن مسراي مصدر ميمي اي عن سيري الى بيت
المقدس فسالتني عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها اي لم اشاهدها على التعيين
وكربت بضم الكاف اي حزنت كربة بفتح الكاف وضمها وهي الغم الذي ياخذ بالنفس
ما كربت مثلها قط فرفعه الله لي انظر اليه ما يسالوني عن شيء الا انبأتهم به وقد رايتني
في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل جعد فيه معنيان احدهما جعودة
الجسم وهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر وههنا الاول صح للحاجة في رواية ابي هريرة
انه رجل الشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني ايضا
لانه يقال شعر رجل اذا لم يكن شديد الجعودة ضرب اي حسن اللحم كانه من رجال
شنوءة بشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم تاء وهي قبيلة من اليمن ونسبتهم
شنائي قال ابن السكيت ربما قالوا شنوءة بالتشديد بغير همز ونسبتها شنوئي
واذا عيسى بن مريم قائم يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا
ابراهيم قائم اذا عذه للمفاجاة وكذا ما قبلها يصلي اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه
اي نفس النبي ﷺ هذا تفسير من الراوي فاتت الصلوة اي جاء وقتها فاممتهم فاصلى
كيف راى الانبياء ﷺ يصلون وهم في دار الاخرة اجيب بان المراد بالصلوة هنا الركعة
لكن قوله ﷺ فاتت الصلوة وقوله فاممتهم لا يناسبه او نقول مثل له عليه السلام حالهم التي
كانت في حيوتهم لانهم مصلون حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب العمل لا نفسه
فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه
فبدا لي بالتسليم بداءة ما لك بالسلام لتيقني ما استشعرت من خوفه لكونه خازن النار
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما قالا صلى النبي ﷺ
في زمن الحديبية على ان يخلوا بينه وبين البيت وان يرد عليهم من جاءهم اليهم وان اسلم
وما رجع الى المدينة جاءه رجل مسلما فجاء ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين فدفعه اليهما
فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لارى سيفك هذا

الشنوءة على فعولة التمر
وهو التباعد منا لاذا ناس يقال
رجل فيه شنوءة او شنوءة
ومن اليمن يعني اليهم شنائي
قال ابن السكيت وربما قالوا ازد شنوءة
بالتشديد من غير همز ونسبتهم
شنوئي

صحاح

يا كلون منا تهم

جيدا اترى انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الآخر حتى اتى المدينة فدخل
المسجد يعدو فقال ﷺ لقد رأى هذا ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون العين
المهملة اي خوفا يعني احد الرجلين اللذين رجعا بابي بصير من المدينة فلما انتهى
الى النبي عليه قال والله قتل صاحبي وانى لمقتول فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله
لقد اوفى الله عهدك ثم انجاني الله منهم فقال ﷺ ويل امه مسعر حرب لو كان له احد
اي احد يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه ﷺ سيرده اليهم خرج حتى اتى
ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت
منهم عصابة فكلما سمع خروج عير لقريش الى الشام تعرضوا لهم فاخذوا اموالهم فارسل
قريش الى النبي ﷺ تناشده الله ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو آمن
م ثوبان رضه روى مسلم عنه لقد سألني هذا عن الذي سألني هذا الموصول للتعظيم
وبالي علم بشيء اي ما سالني احد عن شيء حتى اتاني ملك الله بجوابه قاله حين
سأل حبر بكسر الحاء وفتحها اي عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة روى
ان السايل كان عبد الله بن سلام فقال ﷺ زيادة كبد الحوت وعن الشبه اي شبه
الولد ماء ابويه فقال ﷺ اذا علا منيّ الذكر يكون ذكرا واذا علا منيّ المراة يكون انثى
باذن الله فقال السايل صدقت فانك ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال قلت
يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال ﷺ لقد ظننت يا ابا هريرة
ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت بكسر اللام وما فيه مصدرية
ومن في قوله من حرصك للتبعيض او موصولة وفي فيه للتبيين على الحديث اي على تحمله
لعل مراد السايل كان معرفة من هو اكثر حظا بشفاعته من المؤمنين فبين عليه
بقوله اسعد الناس بشفاعتي اي اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا
من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من غير اكراه ولا اجبار يعني من كان
قلبه مخلصا في ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتي فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة
فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث وحديث شافع مشفع ومن انه ﷺ يخرج من النار بشفاعته
مرات اعدادا كثيرة فيقول يا رب ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول تع ليس ذلك
لك ولكن وعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي المخرجون
بلا شفاعة مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين لهم سائر
الانبياء وبالمستعدين بشفاعته امته وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا
ثمرة وبالمستعدين من لهم ايمان مع ثمرة وهي ازدياد النفس وانعمل ح عائشة رضه
روى البخاري عنها لقد عذب بفتح الكاف بالبناء للمفعول قالته لابنة الجون لما ذنا منها ليلة
الزفاف فقالت اعوذ بالله منك كذا في التحفة قيل انما قالتها على ذلك القول بعض ازواج
النبي ﷺ غيرة عليها ومن كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا

ذا الحليفة موضع قريب من المدينة
وهو ميقات اهل المدينة ومن مر به
من غيرهم

ذا الحليفة موضع قريب من المدينة
وهو ميقات اهل المدينة ومن مر به
من غيرهم

ذا الحليفة موضع قريب من المدينة
وهو ميقات اهل المدينة ومن مر به
من غيرهم

اي ما حظه

اي الامية الذي يخرج من النار
بعونة الله وجلاله م

اي سبب شبه الولد
باحد ابويه م

اي من خطى الاكل بالسعادة م

ومعنى الحديث لقد عذت
بمكان العياذ ومن الغائبين
ان يعوذوا بالله تعالى و
حقيقة عذت عياذا اي
عاذ وعياذ من عاذ به
لم يكن لاحد ان يتعرض له
كذا في الفايق م

منكوحة لما روى عن ابى اسيد ان ابنة الجون لما ادخلت وادنيت منه ﷺ فلما دخلت
ع رسول الله ﷺ اليها فلما انتهينا قال اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال هبى نفسك
لى قالت وهل تهب الملكة نفسها لغير الملك فامره النبى ﷺ ان يضع يده عليها ليسكنها
فقالت اعوذ بالله منك فقال ﷺ الحقتك فخرج وقال يا ابا اسيد اكسها رازقيتين
والحقها باهلها ولا يكون بها اعطاها من زار قتين وهى ثوبان من كتان ابيض صحاريا
ولا تنتفع بل براء قيل انما استعاذت لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله
ع اشفقت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها واسمها
اسماء بنت النعمان بن الجون بن الحارث انما تعرض المصنف لذكر اسمها لثبوت
اختلاف فى المستنيرة قيل هى امية بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثى
والاكثرون على ما ذكره المصنف ﻫ جويرية بنت الحارث ﻫ روى مسلم عنها انها حدثت
ام المؤمنين جويرية قيل سبيت فى غزوة بنى المصطلق ووقعت فى سهم ثابت بن
قيس فكاتبها فتزوجها فكان اسمها برة فسماها ﷺ جويرية ماردته
عن النبى ﷺ سبعة احاديث لها فى الصحيحين ثلثة انفرد البخارى منها بواحد ومسلم
باثنين قالت خرج النبى ﷺ من عندى وانا فى مسجدى ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة
فى مسجدى فقال ما زلت على الحال التى فارقتك عليها قلت نعم فقال ﷺ لقد قلت بعدك
اى بعد خروجى من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن
اى لغلبت فسبحان الله عدد خلقه سبحان الله عدد خلقه سبحان الله عدد خلقه
اى تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته ورضى نفسه اى وبمقدار رضا الله عن عباده فانه لا
ينقطع ولا ينقص زنة عرشه اى بوزن عظم عرشه ومداد كلماته اى بما يعلوه ماء مداد
مصدر بمعنى الزيادة والكثرة يقال مددت الشئ مدا ومدادا ويحتمل ان يكون جمع مدة بضم
اليم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد بالتمثيل عن كثرته لان التسبيح لا
يدخل فى الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل مقدر وهو انشئ فتكون هذه الفعل اخبارا
عن ثبوت التنزه لله لا انشاء لانه ليس فى وسعه انشاء تنزيه الله بعدد خلقه ﻫ فتاب بن
الارث رضه بفتح الهمزة والمثلثة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارث بتشديد التاء المثناة
فوق بعد الراء المهملة قيل مات وراء عن النبى ﷺ اثنان وثلثون حديثا له فى الصحيحين
خمسة احاديث انفرد منها مسلم بحديث والبخارى بحديثين احدهما قال شكونا الى
رسول الله ﷺ فقلنا لقد لقينا من المشركين شدة الا تدعو لنا فقال ﷺ لقد كان من قبلكم
ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار
على مفرق رأسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر حتى يسير الراكب
من صنعاء الى حضرموت وهو موضع باليمن الى حضرموت ما يخاف
الا الله والذيب على غنمه ولكنكم تستعجلون انا تركنا ﷺ الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه

لعله بما سبق فى القدر من جريان المحن عليهم ليوجروا بها كما جرت عادة الله فى سائر اتباع
الانبياء ع عائشة رضه انتقالى الرواية عنها لقد لقيت من هو بمعنى حذف مفعوله وهو الاذى
للاختصار وكان اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عايد الى المفعول المحذوف ما لقيت
منهم اى من قومك من الاذى يوم العقبة وهى موضع وهو بها اليوم الذى وقف عنده العقبة
ودعا القبايل فما اجابوه واذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفاة عمه اى طالب وكان
ينصره وذلك اليوم كان معروفا عندهم اذ عرضت نفسى على
ابن عبد يا ليل بالتاء المثناة تحت فى اوله بن عبد كلال بضم الكاف اراد ع بعرض نفسه
الدعوة الى الاسلام فلم يجبنى الى ما اردت فلما رجعت منه مهموما فرشنى النبى ع
ورمزه بالحارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهى وهو حال من ضمير مهموم
اى مكلئا على وجهى فلم استفق اى لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن الثعالب بالتاء
المثلثة والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطايف على مرحلتين منها فرفعت رأسى
فاذا انا بسحابة قد اظلتنى فاذا فيها جبريل فنادانى فقال ان الله قد سمع قول قومك
لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال
فسلم على ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثنى اليك ربك
لتامرنى بامرك فما شئت ان شئت ان اطبق عليهم يقال اطبقت الشئ اذا طبقته الاخشبين
بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وبما جبلا مكة كما انا
احدهما ابو قبيس والآخر المقابل له يعنى ان شئت اضم الجبلين فاجعلها كالطبق عليهم
فيهلكون بحمة فقال رسول الله ع بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده
لا يشرك به شيئا قاله لها حين قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد فان قلت
كيف وقع الحديث جوابا لعايشة عن هذا السؤال قلنا بعناء والله اعلم لم يكن يوم اشد
من احد لكن اليوم الذى اذاى قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل بقدره
ليست من قومك اذى هو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة م ابن مسعود رضه روى
مسلم عنه لقد هممت ان اقصد ان امر رجلا يصلى بالناس ان الجمعة ثم احرق على رجال يتخلفون
عن الجمعة بيوتهم يعنى ان انفاق واطلع على من لم يحضر الجماعة فامر ما جواف بيوتهم قيل هذا
يقتضى بزمانه عليه السلام لانه لم يتخلف عن الجمعة فى ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان يحمل عليها
فيكون تشديدا على تارك الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمها ح عايشة رضه روى البخارى
عنها لقد هممت ان ارسل الى ابى بكر وابنه اراد به عبد الرحمن واحمد اى اوصى بامر الخلافة
بعدى ان يقول القايلون اى كراهة ان يقول قايل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون
اى او يتمنى احد ان يكون الخلافة غيره ثم قلت يابى الله ويدفع المؤمنون تركت الايصاء اعتمادا
على ان امرهم يابى الله ان يكون غيره خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع الله ويابى المؤمنون
اى او اعتمادا على ان يدفع الله كون غيره خليفة ويابى المؤمنون عنه وفيه فضيلة لابى بكر

واخبار ما سيقع بعده وفاته فكان كما قال م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه قال نظر رسول الله
ع م في بعض اسفاره الى امراة مسيئة خلق نساب فسطاط فقال لعلها فقالوا امة فلان
فقال ع م لعله يريد ان يلم بها اي يطأ وقالوا قد فعل ع م لقد هممت ان العنه اي صاحب
الامة الخلق ان يطأ بها لعنا بدل معروف وفيه تشديد كيف يورثه وهو لا يحل له هذا
وقع تعليلا معنى لاستحقاقه اللعن والاستفهام فيه معنى التعجب المقتضى للذم يعني اذا
وطيها ثم جاءت بولد لستة اشهر كيف يمكن ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقر بالنسب يكون
مورثا ولذا الغير وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له يعني كيف يمكن ان يكون ذلك الولد
من الواطئ فان لم يقر به يبقى غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع
من وطيها حذرا عن هذين المحظورين م جذامة بنت وهب رضه جذامة بضم الجيم وبالذال المهملة وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل ما روته عن النبي ع م حديث
انفرد مسلم منها بهذا الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع
الرجل امراته وهي ترضع فان سبب تصدره ع م خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون ان
ذلك اللبن داء حتى ذكرت الروم وفارس يقصدون ذلك اي الجماع وقت ارضاع المراة
فلا يضر الولد ثم وفيه تلويح الى ان ما يقوله الاطباء من الضرر ليس بيقيني وجواز اجتهاد
عليهم الباب السابع سليمان بن صرد رضه روى البخاري عنه الآن نغزوهم ولا يغزونا
يعني في هذه السابقة بتبين من الله ان الظفر لنا عليهم لانهم علينا نحن نسير اليهم فالحبي
اجلى الاحزاب عنه بالرفع فاعل اجلى قال الجوهري اجلى بحي للازم متعديا اي انكشف
الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته ع م حيث كان كما قال الحديث ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها الارواح جنود مجندة اي جموع مجتمعة فما تعارف منها اي كل روح
شاكل الاخرى المعرفة بينه ان الله عرف ذات الارواح بصفوفة فعرف بعض الارواح بالبر
والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر على حبيب صفاته ثم استنطقها بقوله
الست بربكم ثم اودعها الاروح في الاجساد اختلف اي ائتلف قلب الاخر وان تباعدت
جسدا اما وما تناكر منها اي كل روح لم يشاكل الاخرى المعرفة المذكورة اختلف اي قلبه
قلب الآخر وان تقارب جسدا اما الائتلاف والاختلاف للقلوب كما قال تع لو انفقت ما في
الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال تع تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح
خلقت على تجانس شقاوة او شقاوة فاذا اودعت في الاجساد ائتلفت او اختلفت بحسب ما خلقت
عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م ابو موسى رضه اي ان الحديث
روى مسلم عنها الا يستاذن ثلثا فان اذن لك والا فارجع يقدم
الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا استاذن احدكم ثلثا م جابر رضه روى مسلم عنه
الاستمتاع تع بتشديد الواو يعني الاستمتاع فرد وهو ثلثة ودرمي بحجارة تع وهو سبع وكذا المراد
من الطوف في السعي بين الصفا والمروة تع والطواف تع واذا اسجر احدكم

فليستنجر بتع فان قلت هذا مكرر باول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا العدد الاحجار
في عمر بن الخطاب رضه اتفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
وتقيم الصلوة وتوتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تميز او
مفعول به والية متعلق بسبيل لانه بمعنى موصل فان قلت افدني تعريفه العبادات تقتضي
ان لا يكون مسلما من ترك احدها قلنا المراد منه الاسلام الكامل فانه حينئذ لا يكون مسلما
كاملا فلا يلزم منه ان يكون كافرا قال جبريل ع م حين جاءه على صورة رجل غريب فسأله
عن الاسلام فقال صدقت انا صدقته جبريل ع م اشارة الى انه كان عارفا به وسأله
لاسماعهم الى دفع الوهم بان السائل لم يقبل الجواب اولا الى انهم اذا سمعوا التصديق
منه فكانهم سمعوا هذا الحديث من اثنين والشاهد ان اولى من شاهد قال فاخبرني عن الايمان
قال اي النبي ع م ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه شيء واحد قديم ازلي متصف بما يليق به من صفات الكمال
وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يعترون عن عبادته لحظة وهي تقتضي ان يكون كافرا
تقدمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تع ارسل الملك الى الانبياء وكتبه
وهو اعتقاد ان صحيفها كلام الله قيل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحف
انزلت على آدم وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابراهيم
ع م والتوراة والزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو انهم مبعوثون الى الخلق وحثهم
واليوم الآخر هو تؤمن بالقدر اما ذكر الايمان هنا ايزانا باتحادهم لانه هزانة الاقدام والمداخل
في معرفة الاقوام خيره وشره بالجر بدل من القدر قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان
الى الاخلاص قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده
مشاهد بعبادته اخلص فيها لامحالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب
وما بعده في النسخ الصحيحة ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الرمانات لعل الراوي
تركها في بعضها اختصارا او نسيانا قال فاخبرني عن الساعة اي متى وقت قيام القيمة
قال ما المسئول عنها باعلم من السائل يعني كلانا في عدم علمها سواء بل هو مختص بالعلم
والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها
يعني من علاماتها ان يكثر السبي ويكثر بالشراء فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها
لكونه من سبب عتقها فانها باعتبار النسبة اولى بجواز اطلاقها على غير الله لان المرتبة بالذكر
مضافا الى الانسان لا يطلق الا على الله وانما صار هذا من اشراط الساعة لان هذا من آثار انها لانه يدل على تسلط
المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى ان بلوغ الارغابة يؤذن باخطاطه ورجعته او معناه
ان لا يطيع الولد امه حتى تظن انه سيدها وان ترى الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجله
من نعل وغيره العراة جمع العاري العالة جمع العايل وهو الفقير المراد بهم العاجزون المتقوتون
في الدين كعجزهم في السير والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع شاة يعني ملوكا وهو مفعول
ترى عبر عن الخلق بالشاء لكونهم في العجز كالشاء يتطاولون في البنيان اي حال كونهم متنافسين

بارتفاع انبتهم يعني من جملة امارتها ان يفوض الامارة الى الاجلاف فحينئذ يتكاسل الزمان
وتذل الاشراف ق مرفوعا متفق على الرواية عنه الاعمال بالنيات المبتدا، والخبر في اللام
اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلما رأينا ان ذوات الاعمال يوجد بدون النية احتمالا
تقدير واحد صححها على راي الشافعي وفضيلتها على راي ابي حنيفة فان قلت هذا غير
مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق
منصرف الى عمل غير النية الا ترى انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف
شيء فان قلت كان اريد بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا فكلامك غير مفيد لان العمل
فعل اختياري لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية وهي نية التقرب الى الله فهو
ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد منها ما يكون تكليفيا فيشمل العبادات فانها تقيد
بالنية والبحث عنها كان كثير الاذيال تركناه حذرا عن الاطالة ولكل امرئ ما نوى
هذا يشير الى ان حسن القبول منوط بحسن النية والى ان تعيين المنوي شرط فلو
كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفائتة بل شرط ان ينوي كونها ظهرا
او غيره فلو لا هذا القول لاقتضى الكلام الاول ان جميع النايتة بلا تعيين لمن كانت هجرته
الى الله ورسوله وهي ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام لله و
لرسوله وليست مخصوصة ان تكون من مكة الى مدينة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت
الشرط والجزاء قد اتحدا قلنا لا نسلم دلان التكرار قد تفيد الكمال كما قال ابو النجم وشعري
شعري اي شعري كامل بالمعنى المعروف قلت هجرته كاملة وهي فيما يفيد تنوين لانها
تاتيش ادنى وجهاد في كثير وكثير يصيبها او امراة تزوجها انا ذكر مع كونها مندرجة
تحت دنيا تعريضا لمن يهاجر الى المدينة في نكاح مهاجرة فقيل له مهاجرام قيس او تنبيها
على زيادة التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزيته فهجرته الى ما هاجر اليه
يعني لا اثبات على هجرته م ابو ايوب رضه روى مسلم عنه الانصاري مرثية وهينة وغفار و
اسم وهي كان من بني عبد الله قال القاضي المراد ببني عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان
انما اضاف الصدا الى ناقة استخفافا بالاضافة الى الغزي موالي بتشديد الياء اي اصحابي دون
الناس يعني انا اتولى امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلفوا اشياء من امورهم الى غيري والله
ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضايل هذه القبايل لانهم دخلوا في دين الله رغبة فيما عنده
بلا خوف حرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الايمان بضع قال القاضي البضع بكسر
الباء ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير
وستون شعبة اي قطعة يعني بها خصلة ولما كان الاعمال الصالحة خلقا لاهل الايمان وانها
من جملة الدلايل عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا والحيا شعبة من الايمان رواية البخاري
وستون في رواية مسلم سبعون او بضع وستون على الشك الحيا انقباض النفس عن شيء
وتركه خوفا من اللوم فيه وهو نوع من نفساني وهو الذي خلقه الله في النفوس كلها كالحيا من

البيئة تشديد الياء على المشهور وحكي تخفيفها اي الصديد وهو عرم القليب على ما في ابو

هجرته الى ما هاجر اليه

والدنا بضم الدال على المشهور وحكي ابن قتيبة وغيره كسرها ودنيا مقصور عرفية مؤنثة على المشهور وهو الذي جاء به الرواية وجاء في لغة غريبة تنوينها كذا في شرح مسلم للنووي

حذا ك

كشف العورة والجماع بين الناس وايعاني وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا من الله وهذا
القسم هو الذي يكتسبه المؤمن ويتحلى به وهو المراد من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر لانه كالداعي الى
سايرا لشعب لان المحق يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فينزجر عن المعاصي فان قلت قد يمنع الحياء
صاحبه عن الامر بالمعروف فليكن يكون داعيا الى سايرا قلنا ذلك المانع ليس بحياء حقيقة بل
هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وانما الحياء الحقيقي حث باعث على ترك القبيح م ابو سعيد رضه
روى مسلم عنه الايمان بضع اي بضع الالف فيه عوض من ياء النسبة والحلة وهي عبارة
عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول من غير نبوة يا نية بتخفيف الياء وكسر الالف
فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة كما اشتد لابية يا بانيا يقال بشر كثير وبئر ذايا
لهب الشواظ قال القاضي معنى نسبته الى اليمن ان الايمان بدا من مكة وهي من تهامة و
تهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب
الايمان اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ ابو عمرو لو تأملوا مسالك تركوا الظاهر على المراد
باهل اليمن تنسب الايمان اليهم اشعارا بكمال فهمهم لان من انصف بشيء وقوي قيامه به نسب
ذلك الشيء اليه لان يكون في ذلك نفي لما عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله عم الايمان
في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجودون منهم في ذلك الزمان لان كل اهل البيت في كل اصقاع
م ابن عباس رضه الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار الزوج لا في العقد فان عبارته
الى وليها لقوله لا نكاح الا بولي وفي لفظ احق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد من
حقه حتى قالوا لو اراد الولي تزويجها كفوا واستغت لم تجبر ولو اراد ت ان تزوج كفوا
وامتنع الولي اجبر والبكر يستاذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها تقدم بيانه في الباب
الثالث في حديث لا تنكح الايم حتى تستامر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اعطيت
رسول الله عم في دارنا لبنا فشربت منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ
قال عمر هذا ابو بكر فاعطى عم سورة الاعرابي فقال الايمنون الايمنون ذكر لفظ
الايمنون ثلث مرات تاكيدا لحقه ومحذوف اي احق وفيه مشيئة اختيار الايمن وان كان
مفضولا فان قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله عم اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه
غلام وعن يساره اشياخ فقال عم للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله
فاعطاه الغلام فلم يستاذن عم هنا من الاعرابي اجيب بان الاعرابي كان قريب العهد بالي طلبته
فانه عم لو استاذنه ربما يسبق الى قلبه شيء يهلك به لعدم معرفته خلق رسول الله واما الغلام
فقيل كان ابن عباس استاذنه تالفا لقلوب الاشياخ بايذانه عم انه لو استاذنهم في الاعطاء
لم يمنع منه سنية الايمن م النواس بن سمعان رضه نواس بفتح النون وتشديد الواو و
بالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل مات واعرابي ابن عم سبعين
حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا قال سيل ابن عم عن البر فقال البر حسن
الخلق وهو الاتباع برسول الله عم في الاعمال والاداب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه

الحيي ن

وعلى الاول فوجه ايكبر كان اوثيبا كونها تابعا والاول اظهر

آزنا ها

البركة اى كثرة الخير فى نواصى الخيل اى فى ذواتها قال الخطابى قد يكنى بالناصية عن الذات
يقال فلان مبارك الناصية اى ذاته انما جعلت البركة فى الخيل لان بها يحصل الجهاد الذى
فيها خير الدنيا وخير الاخرة وأما الحديث الآخر وهو الشوم يكون للفرس فمحمول على حال
يكن مُعَدًّا للغزو ق انس رضه انتقاعلى الرواية عنه البراق فى المسجد خطيئة اى القاء
البراق فى ارض المسجد وخذر انه انما احتاج اليه اولا بل يتزق فى نوبه وكفارتها دفنها
يعنى اذا ارتكب تلك الخطيئة تكفارتها ان يدفنه فى تراب المسجد ان كان والا فيجيء
قيل المراد به اخراجه مطلقا حكيم بن حزام رضه روى مسلم عنه البيعان بتشديد الباء اى
المتبايعان بالخيار مالم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شكل من الراوى الحديث صحة
للشافعى فى اثبات خيار المجلس فى البيع قال اما مفعول ايها الفاعل حقيقة فى الحال فيكون
معنى البيعان المباشران بعقد البيع فلو ثبت الخيار قبل تام البيع لكان اطلاق البيعان
عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار
خيار القبول يعنى اذا اوجب احدهما البيع فالآخر بالخيار ان شاء قبل وان شاء لم يقبل
ومعنى التفرق يتفرق الاقوال بان قال احدهما بعت وقال الآخر اشتريت قال صدقا
اى فى صفة المبيع والثمن وبينا اى ما كان فيهما عيب يورث كتمانها اى اعطى اسم الزيادة
فيما يأخذ كل منهما وان كتما يعنى عيب المبيع والثمن وكذبا يعنى فى صفاتها محقتا اى
ذهبت بركة بيعهما ح ابن عباس رضه روى البخارى عنه البينة او حد حدا قاله لهلال بن امية لما قذف
تقديره عليك البينة او الحد وبنصبهما اى اقم البينة او حد حدا قاله لهلال بن امية لما قذف
امرأته بشريك بن سحماء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الشاة وثب بالهمزة اراده
سَبَبَهُ وموثقل الثوب وكثرة الهذر اى الشيطان فاذا ثاب احدكم فليكظم ما استطاع
اى فليجبسه منها امكن ستر التجشؤ ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه التصفيح للنساء
والتسبيح للرجال تقدم توضيحه فى الباب الذى مضى فى حديث مالى اراكم اكثرتم التصفيق
ق سعد بن ابى وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه الثلث يجوز نصبه على تقدير مفعل اى اعط
ورفعه على انه فاعل اى يكفيك الثلث او مبتدأ محذوف خبره والثلث كثير وفيه اشارة
الى ان التنقيص عن الثلث اولى قال اسحق بن راهويه الآن السنة الربع الآن بعرف الرجل
فى ماله شيئا فلما استفاق الثلث او كبر شكل من الراوى قاله لحبيب قال فى مرضه اما فتصدق
بثلثى ماله قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث يجوز رفعه اى فالثلث كاف وجره عطفا
على مجرور الباء او نصبه عطفا على محل الجار والمجرور فكذا الجوز الحركات الثلث فى فالشطر
على الوجوه المذكورة قال كان النبى عم الحديث روى ان النبى عم قال لسعد او لاد او صى بالعشر
فما زال ينا قصنى سعد حتى قال عم اوصى بالثلث ح ابو رافع رضه مولى رسول الله عم قيل انه لما
غلبت عليه كنيته كان قبطيا وجهه العباس للنبى عم فقال بشر رسول الله بإسلام العباس اغتنمه
ماروا من النبى عم ثمانية وستون حديثا فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد منها مسلم بثلثة

والبخارى

١٥٨

والبخارى بهذا الجار احق بصقبه بمهملتين روى بالصاد وبالسين ايضا معناهما واحد
وهو القرب يعنى الجار احق بسبب قربه للشفعة من غير الجار وقيل اراد به الشفعة لما
روى انه قيل يا رسول الله ما يتبع قال شفعته وروى ايضا الجار احق بشفعته احتج
ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعى على ان لا شفعة للجار بقوله عم
اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك
ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث الآخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه
يلزم الاعادة فلا افادة فى ايراده فخير بهما وحمل حديث الشافعى على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا
بين الحديثين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الجرس طرف الشيطان الخرس الموت
الجاجل تعلق على الدواب آخر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضاف الى الشيطان لان
نبوته شيء عن الذكر والفكر روى ان جارية دخلت على عائشة وفى رجلها جلاجل فقالت
عائشة اخرجوا عنى معترقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخرج ابن مسعود رضه روى البخارى
عنه الحنة افترسا الى احدكم من شراك نعله الشراك احد شيور النعل على وجهها والنار مثل
ذلك ووجه الاقتران يسير ما من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسير من المنكر
سببا لدخول النار فينبغى ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال للمرة يعنى اذا خدع
المقاتل مرة لا يعاد الى ثانية مرة ورويت بضم الخاء وسكون الدال وهى الاسم من الخداع وبضم
الخاء وفتح الدال يعنى الحرب كثيرة الخدع كما يقال هذه ضحكة اى كثير الضحك وفيه اباحة الخداع
والكذب فى الحرب الآن يكون فيه نقض عهد روى انه عم كان اذا اراد غزوة ورّى بغيرها
ح ابو سعيد بن المعلى رضه روى البخارى عنه قبل ما رقاء عن النبى عم حد شان الحدبة
رب العالمين هى الشبع المثانى سميت بها لكونها شبع آيات واللام فيه للعهد والمعهود قوله عم
ولقد آتيناك سبعا من المثانى وكون قرآنها مثناة فى الصلوة اولان فيه الثناء على الله
والمثانى جمع المثنى بمعنى الثناء اولانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن العظيم
الذى اوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثانى من باب ذكر الشئ بعلمين مختلفين كما تقول
هذا محمد واحمد روى انه عم قال ما انزل الله فى التوراة ولا فى الانجيل ولا فى الزبور ولا فى القرآن
مثل هذه السورة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم شدتها فابردوها بالماء
قال النووى فابردوها بهمزة وصل وبضم الراء وبقال بهمزة قطع وكسر الراء، وهى لغة والفصحة
هى الاولى جعل رسول الله عم حرارة الحمى من فيح جهنم اى من غليانها تقال فاحت القدر تفيح
اذا غلت مبالغة فى تشبيهها بحرارة جهنم فى العذاب واذا بترد الجسد قال القاضى هذا يرد
قول الاطباء بان هذا فعل مجمع المسام وتجتمع البخار وتحبس الحرارة الى داخل البدن فتكون
سببا للهلاك قال الشيخ الشارح اللام فى الحمى للجنس يحتمل ان يرجع الضمير فى فابردوها
للحمى المعنية المذكورة تحتا لجنس عرف النبى عم بالوحى ان شفاءها بالماء البارد واحتمل

اولانها مثنى فضعفها ثم الضعف للوتر والضعف عطاء الى العدد طاوس

وجه الكراهة والالتة على اضافة ابو وكان صلى الله عليه وسلم يكنى اصحابه بها ليعلم العدو به حيلهم فى الحرب اه قاله الزرقانى

وفى بعض النسخ بقال وفى بعضها اى الخيل المقيدة من غير كثير

هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل وبيان الرجاع الضمير الى المعروفة للبني ع غير مفيد اذ لم يعرف كونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال الماء البارد ينفع المحموم في الجمات التي تزيد وتضعف على الحدائة فان الماء للطافته يصل الى اماكن العلة فيبرد حرارتها والبنكر عند الاطباء غسل بالماء البارد وقطع الحرشا اول

نصل

عليه ق انس وعمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنها الحياء خير كله لان منشأه انما يلحق الانسان مخافة ان ينسب الى القبيح ونهايته ترك القبيح وكل ذلك خير ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه الحياء لا يأتي الا بخير ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الحياء والايمان قرنا جميعا فاذا رفع احدهما رفع الآخر معناه واضح مناسبتي م ابو موسى رضه روى مسلم عنه الخازن الامين الذي يعطي ما امر به اي امره صاحب المال بتصدقه طيبة بها نفسه اي نفس الخازن بان لا تخون فيما اخذ وتؤديه للفقير فاعطائه احد المتصدقين يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة اما مثل ثواب المتصدق او لا مراد الاول كما تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تنفق المرأة وبعلها شاهد م ابو جحيفة رضه روى مسلم عنه الخمر من بائعي الشجرتين النخلة والعنبة عليه لعن الوضع بجر بما بدل من الشجرتين ويرفعهما خبر مبتدا محذوف ويروى الكرمة والنخلة ويروى الكرم المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل وتزيله لان الخمر للمعقود وهو الذي من ماء العنب الذي علا وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني تحرم الخمر في نفسها لا بيان حقيقتها لانه غير مبحوث لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لرد من قال ما عدا انما ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل الى يوم القيمة اي الى قرب وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الخيل لثلاثة لرجل وهو رجل ثلثه بتكرير العامل اجر لرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها في مرج او روضة فما اصابت في طيلها ذلك من المرج او الروضة شكل من الراوي فما اصابت طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصل الطول وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى وذلك صفة طيل من المرج او الروضة من فيه بيان لما كانت له حسنات يعني يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها في ذلك الخيل الذي ربطت به وهو الحبل القصير فيه للشان انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اي عدت شرفا او شرفين كانت له آثارها اي مقدار آثارها وارواثها حسنات ولعلها تركت بلا سقي وفتحها واحد الانهار فمرت منه ولم يرد ان يسقيها اي والحال ان صاحبها يقصد سقيها كان ذلك اي ما شربت منه يعني مقدار حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل له حين لم يقصد سقيه فمن قصده يكون اولى فمن ربط فرسا او رجل ربطها تغنيا اي استغناء وتعففا عن سوال الغير بي عند الاحتياج اليه ولم ينس حق الله في ظهورها اذا ركبها اذا كانت سمينة والظهور آثار ذكوتها في سبيل الله استدل به ابو حنيفة على

وجوب الزكوة في الخيل واقله الماعون فان المراد حق الله في رقابها الاحسان اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه حق الله في رقابها بل ذلك امر وكل الى العهد مولانا فمن لم ذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء وزرا بكسر النون اي معاداة لاهل الاسلام فمن لم ذلك وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلثة لان الفخر لاهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزر لكن منه انكاف والظاهر ان كلا منها موجب للوزر م حذيفة بن اليمان رضه روى مسلم عنه الدجال اعور العين اليسرى يقال بضم الجيم وتخفيف الزاي يعني كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعني من ادخله الدجال نارا يتكذيبه اياه يكون ذلك النار سببا لدخوله الجنة في الآخرة ومن ادخله جنته بتصديقه اياه يكون ذلك الجنة سببا لدخوله النار في الآخرة فان قيل ورد في بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور العين اليمنى وفي بعضها انه ممسوح العين يعني ليس في موضعها اثر عرس فاوجه الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين واعور العين الاخرى فيرى لبعض انه اعور العين اليمنى ولبعض اعور العين اليسرى ليدل ذلك على سحره وبطلان امره او يقال ان كل منها عوراء لان عور العين ان لا يكون سليمة القعص فيصدق على الممسوحة ايضا قال شارح يحتمل ان يكون الراوي سمع اليسرى او اليمنى على اليقين فنسيها فذكر اليمنى فكان اليسرى او عكسه واقول لو كان راويها واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوي اليسرى حذيفة وراوي اليمنى عبد الله بن عمر وعلى ما ذكر مسلم ونسبة النسيان اليهما بعيدة م ابن عمر رضه روى مسلم عنه المرتاس حبل الوشي اي بالنسبة الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر اي بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر عكسه فمن له كالجنة حكي ان داود الطائي لما مات سمع من الهاتف اطلق داود من السجن م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه الدنيا متاع يعني ما في الدنيا خلق لان يتمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة على دينه ودنياه وفي رواية القضاعي وخير متاعها م تميم الداري رضه قيل انه كان يختم القرآن في ركعة ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية عشر حديثا انفرد مسلم بهذا الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات قيل هذا الكلام مذا ارالاسلام لان النصيحة هي ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اي عماده فالواجب من يأمر الله تعالى لله يعني نصيحته تم الايمان به واخلاص العمل فيما امر به ورسوله نصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه به واتباع طريقه وكتابه نصيحته الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بمحكمه والتسليم لمشابهه وفي الحقيقة هذه النصائح راجعة الى العبد والائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عند الغفلة ونصحائهم نصيحة عامة

وتنبيه

المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع ح ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه النهي عن الربا بالذهب اي بتباع به وزنا بوزن اي حال كونها موزونين مثلا بمثل
اي حال كونها متساويين في القدر بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد
اي على مقدار البيع الآخر من جنسه واستزاد اي طلب زيادة واخذه فقد ربا اي
الزايد يكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى من اعطى الربوا ومن اخذه
في الاثم سواء ن هريرة رضه انتقاعا على الرواية عنه الذهب بالورق اي بيع الذهب
بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربا الا ها وها وهو بالمد وفتح الهمزة ضوت يعني
خذ ومنه قوله تع هاؤم اقرؤا كتابيه يعني كل واحد من ها قدي الصرف يقول لصاحبه
ها، فتقابضان قبل التفرق ومحله النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر
يعني هذا البيع ربا في جميع الازمنة الا في زمان حضور ها وتقابضها والزبا بالبر ربا الا
ها وها، والشعير بالشعير ربا الا ها وها، والتمر بالتمر ربا الا ها وها، ويروى الورق
بالورق ربا الا ها وها، والذهب بالذهب ربا الا ها وها، اعلم ان الحديث المتقدم
كان بيتين حقيقة الربوا هي زيادة احد البدلين على الآخر في القدر اذا اتحدا في
الجنس وهذا الحديث بينين شبهة الربوا وهي بيع احدهما بالآخر نسيئة سواء اتحدا في
الجنس او اختلفا لان النقد خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة ح انس رضه روى
البخاري عنه الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي بان يكون من الله لان الشيطان قد يتمثل
ان يراد به حسن ظاهرها كما قال عم من راى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا
حبيبه ومن راى مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله القاضي من ترجل التضاح قيل اراد
به من يكون زاجه متقدا وخياله فارغا عن الامور المزعجة واللذات النومية جزء من
ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن
الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله عم ذهبت النبوة وبقيت المبشرات
وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطي ذلك يوسف عم وانما تحدد الاجزاء بستة واربعين
فيما يتلقى بقبول حقيقتي وشوقي من استقلام كيفيته اعلم ان روايات العدد مختلفة في
صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية من سبعين وكذا في غيره مختلفة
وفي رواية ابن عباس من اربعين وفي رواية ابن عمر من ستة وعشرين قال القاضي
الكبرى هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائي فرؤيا الفاسق يكون من سبعين
ورؤيا الصالح يكون من ستة واربعين ومكذا يتفاوت على مراتب الصلاح ح ابو سعيد
رضه روى البخاري عنه الرؤيا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
قيل هذا اخبار من النبي عم عن رؤياه لانه عم انبأ انه كرؤياه في هذه النبوة ستة اشهر وكان
زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء من ستة
واربعين جزءا وصفقة الامام النورشتي بان كون زمان رؤياه ستة اشهر قدرة هذا

القابل ولم يساعده النقل ن ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه انتقاعا على الرواية عنه الرؤيا
من الله والحلم من الشيطان الرؤيا والحلم يفيد بهما كما يراه النايم لكن غلب استعمال
الرؤيا في المحمودة والحلم في المكروهة ولهذا اضاف الرؤيا الى الرب تع اضافة تشريف
والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه
الرؤيا الحق من الله لانه اذا نام العبد وصعد روحه وكل له ملكا يمثل له الاشياء على
طريقة الحكمة فمن انبا الغيب ورايا يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت تحدثه
نفسه وتتناه في اليقظة فحينئذ يكون ماراه حلما قال النووي بالحلم بضم الحاء واسكان
اللام والفعل منه حلم بفتح اللام ن عايشة رضه انتقاعا على الرواية عنها الرحم معلقة
بالعرش وهذه الرحم التي يوصل ويقطع معنى من المعاني وليست بجسم فيكون ذكر
تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى عظم شانها فيقول من وصلني وصله الله ومن
قطعني قطعه الله اي قطع عنه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء
ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الرهن مركب بنفقته ويشرب لبن الدر اي ذات الدر
وهو اللبن اذا كان مرهونا يقل مرهونة باعتبار تاويل الحيوان يعني اذا اراد المرتهن ان
يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن فله ذلك حتى لو هلك الرهن
بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذي يركب ويشرب النفقة يعني نفقته بقدر
ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه وظاهر الحديث على احد قولي احمد بن حنبل رح وقال غيره
لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن منافعه كاللبن ونحوه يكون للراهن عند الشافعي ويكون
رهنا كالاصل عندنا وبيان الدلايل موضع الفقه ن ابو هريرة رضه انتقاعا على الرواية
عنه الغازي على الارملة بفتح الهمزة لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قيل ذلك
ام لا وقيل هي التي فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتها كالغازي
في سبيل الله لان القيام بمصالحها انما يكون بصبر عظيم وجاد نفسي لئيم فيكون ثوابه
عظيما قال ابو هريرة راوي حسبته اي النبي عم قال وكالقايم لا يفتر وكالصايم لا يفطر يعني
شكل الراوي في انه عم شبهه بالمجاهد وحده او شبهه به وبالقايم والصايم معا ن ابو هريرة
رضه انتقاعا على الرواية عنه السفر قطعة من العذاب يمنع اي السفر هذا استئناف بيان
لعلة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد من منعه من هذه الاشياء منع كمال
اللذة اذ المسافر بها لكونها مقارنة بالمشقة فانه اذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون
الهاء اي مقصوده من وجهه اي ما توجه اليه فليتعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة
على الاسفار لغير الواجبة ن ابن عمر رضه الشوم وهو بضم الشين وسكون الهمزة
نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة في المراة والفرس والدار فشوم المراة سوء خلقها
او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشوم الفرس عدم انقياده او ان لا يغزى عليه وشوم الدار
ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع فحض الثلثة بالذكر لان فيها يحصل الضرر

الكثرة الى صاحبها او لانها اقرب الى الآفة فيما يتبلى به الانسان فمن تشاءم بالمذكورات فليتعاها
اعترض عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنه الى لا طيرة الا
فى هذه الثلثة يشير اليه ما روى ابن عمر ان رسول الله ﷺ قال لا عدوى ولا طيرة الا
فى هذه وانها الشوم فى ثلثة المراة والفرس والدار ذكره مسلم فى صحيحه ويجوز ان
يقال انه بطريق الفرض ولا مناقاة ﴿م﴾ انس رضه روى مسلم عنه الشرب فى ثلثة اقاس
كل نفس منها بكون فى خارج القدح لورود النهى عن التنفس فى الاناء اذ راعى باكثر
مرتاى المعدة واشفى اى فى مرض كفصل بالشرب فى نفس واحد واشفى اى اكثر اشفاء
للشرب وابرا اى اكثر برا، وبخاء من ام العطش ﴿ح﴾ ابن عباس رضه روى البخارى عنه
الشفاء فى ثلثة فى شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار يقدم بيانه فى هذا الباب فى حديث
ان كان فى شىء من ادويتكم خير ففى شرطة محجم الى آخره فان قلت المبتدا المعرف باللام
يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفاء ثابت فى غير هذه الثلثة قلت المبتدا محذوف اى حصول
على معنى ان الشفاء فى هذه الثلثة بلغ حدا كانه منحصر فيها وان كان فى غيرها وانما نهى عن
الكى انما نهى عنه هنا على الكى بعد بيانه فى حديث اخر ان فيه خيرا لان فيه تعذيبا بالنار فلا
يرتكب الا عند الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الدواء احترازا عن حدوثه وقد ثبت
ان النبى ﷺ كوا ابيا بيده حين جرح يوم الاحزاب ﴿ح﴾ جابر رضه روى البخارى عنه الشفعة
فيما لم يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما يقسم اعم من ان يحتمل القسمة او لا عند الشافعى
لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة وهذا الحديث يكون حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت
الطرق على بناء المجهول اى بيت فلا شفعة احتج به الشافعى على ان لا شفعة للجار
لان المبتدا المعرف باللام الجنس يفيد الحصر ودفع ابو حنيفة الى ثبوتها للجار لتونه
عام جار الدار والحق بالدار ما يحتمل ما يتهم من الحصر على الادعاء وقوله فلا شفعة على معنى
لا شفعة فى امة الخلط لزواله بصرف الطرق ﴿ح﴾ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
الشمس والقمر ثوران يوم القيمة يعنى يلقيان او معناه يلفان ضوءهما ومذهب او معناه
يسقطان فى قليبهما من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا لمن عبدهما
وقيل انهما خلقا من النار فعادا اليها ﴿ق﴾ ابو هريرة رضه انتفاعى الرواية عنه الشونيز فيه
دواء اى كل داء قال الامام الازرى هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال
القاضى موعاض اذ لا يبعد ان يداوى الى رياح ما خاصة او يكون الشونيز نافعا عن كل
داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة تحلل النفخ وتقتل الديدان وينفع الزكام
والصداع والى العارض فى العين وغير ذلك مما ذكر فى الطب الا السام اى الموت فانه
لا دواء له اذا جاء ﴿م﴾ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الشهداء خمسة المطعون والمبطون
والغرق وصاحب الهدم والشهيد فى سبيل الله انما اخره لانه

من باب الرقاق من الشهيد الحكمى الى الحقيقى فان قيل الحديث يقتضى حصر الشهداء على
الخمسة وقد روى جابر انه ﷺ قال الشهداء سبعة سوى القتل فى سبيل الله فذكر الاربعة
المذكورة وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمراة بجمع وقال البغوى هذا
الحديث مذكور فى الله كما صحيح للاخلاف وان لم يخرجه الشيخان فاوجه الجمع اقول
يحمل على ان يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث محصورا على خمسة ثم تفضل
الله تع وجعل الثلثة المزيدة من الشهداء حكما كما كان من عادته تع زيادة فضله وعنايته
على عباده مرة بعد اخرى قليته ﷺ وقال الشهداء سبعة ﴿م﴾ سعيد بن ابى وقاص رضه
روى مسلم عنه الشهر عشرة ومكذا اشارة الى اصابع يديه مكشوفة ثم نقض فى الثالثة
اصبعا بعض فهم صبعه فى المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لان كل
شهر يكون كذا ويجوز ان يكون المعرف راجعا الى الشهر الذى اتى فيه النبى ﷺ
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الشيخ شاب فى حب الاثنين فى حب طول الحياة
وكثرة المال كما قال اللهم لا يسلم الانسان من دعاء الخير اى من طلب المال ﴿ق﴾ انس
رضه انتقاعى الرواية عنه قال اتى النبى ﷺ على المراة تبكى على صبى ميت لها فقال اتقى
الله واصبرى فقالت وما تالى على مصيبتى فلما ذهب عنها قيل لها انه رسول الله ﷺ
فاخذها مصيبة مثل موت حبيبها فما وجدت بابه ليستعذر به وتقول لم اعرفك يا رسول الله
فقال ﷺ الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشىء الصلب مثله او الصدمة مرة
منه يعنى الصبر المامور عليه صاحبه ما كان عند فجاءة المصيبة وحرها لانه اذا طالت
الايام عليه صار الصبر انيسا له ﴿م﴾ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة
الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اى من الصغاير اذا اجتنبت الكباير
يعنى اذا اجتنب المصلى والصايم عن الكباير فى تلك الاوقات لا يغفر شىء مما بينهن كذا قال الشيخ
النور بشتى والجيدى وهو الموافق لقوله تع ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم
سياتكم وقال البغوى هذا المعنى وان كان يحتمله لكنه ليس مراد لان سياق الاحاديث
يابا به بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكباير فانها لا تكفر الا بالتوبة
او فضل الله تعالى وهو مذهب اهل السنة انى هنا كلام فعلى هذا معنى قوله ﷺ اذا اجتنبت
الكباير وقت اجتناب الكباير وجودها ما بينهن المراد به انها لا تغفر قال الشيخ الخلاصى
يجوز ان يراد من الكباير فى الاية الشرك بجميع انواعه من اليهودية والنصرانية
والمجوسية او يقال جمع ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا
فكبيرة كل واحد اذا ضمت الى كبيرة صاحبه صارت كباير ﴿ق﴾ اسامة بن زيد رضه انتقاعى
الرواية عنه قال دخل وقت المغرب بعد العود من عرفات فنزلت الصلوة يا رسول الله
فقال الصلوة امامك يعنى هذه الصلوة شرع فيها بين يديك وهى المزدلفة ﴿ق﴾ ابو هريرة رضه
انتقاعى الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعنى جنة من النار لعظم اجره او من المعاصى

كسر الشهوة ق ابو شريح العدوي رضه الضيافة ثلثة ايام وجايزته يعني زمان الكرامة و
اتحافه بتقديم طعام متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعمه ما حضره ولا يحل لرجل
مسلم اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه اي بعد ثلثة ايام حتى يوثمه ي باب الافعال اي
يوقع المضيف في الاثم بان يقتاب به لطول مكثه عنده او يتعرض له بما يوذيه ي الى
وغيره فان حبسه مطر او مرض اقام بعد الثلث وانفق ي من مال نفسه مذاكلة اذم يطلب
المضيف اقامته اما اذا طلب اذهن انه لا يكره اقامته فلا باس بها زاد مسلم قالوا يا
رسول الله وكيف يوثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه ي من الباب الثاني الى طيبة
قال ابو الضيافة واجبة في مدة الثلث لقوله ع فما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور
على انها سنة وحملوا الحديث المروي على ان المضيف تراخى واجبة عليه لمكارم اخلاقه
او على المضيف المضطر اعلم ان الشيخ علم هذا الحديث بعلامة ق ولكن راويه على ما
صادفته في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي والمروي عن ابي شريح العدوي حديث اخر
اسامة بن زيد رضه روى البخاري عنه الطاعون رجز اي عذاب ارسل على طايفة
من بني اسرائيل وهم الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب سجدا فدخلوا زحفا لقولوا حبة في شعرة
عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة الف وسبعون كذا قيل ثم قضى الطاعون في الباب
الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون ق انس رضه اتفقا على رواية منه الطاعون
شهادة اي سبب لكون الميت منه شهيدا لكل مسلم م عمرو بن عبد الله رضه روى مسلم
عنه الطعام بالطعام يعني بيع احدهما بالاخر يكون مثلا مثل اراد بالطعامين ما يكون
من جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم م
ابو مالك الاشعري رضه قيل ما رواه عن النبي ع سبعة وعشرون حديثا انفرد منها
مسلم بحديثين الطهور قيل هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل بهما اسم لما يتطهر به وقال
الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له ومنا معنى المصدر يراد شطر الايمان يعني
ان الاجر فيه يضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن
عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن النجس وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن
الاخلاق الرديئة فيكون شطر الايمان الكامل وقال النووي المراد بالايمان هنا الصلوة
كما قال استرع وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم ولما كان صحة الصلوة باستيفاء شرايطها
واركانها جعل الطهارة التي اقوى شرايطها كالشطر منها ولا يلزم في الشطر ان يكون نصفا
حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله ملا الميزان ان المراد به عظم ثوابه وسبحان الله والحمد
لله يملان روي تاء التانيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة الذكرين او يملا ما بين
السموات والارض هذا تمثيل من الراوي اي يملا ثواب كل منهما ما بين السماء والارض لو
قدر جسما وقيل معناه يملا ما بينهما بتمشي التسبيح والحمد كما قال استرع وان من شيء الا يسبح
بحمده والصلوة نور يعني يكون نورا لصاحبها في القبر او في يوم القيمة حتى توصله الى الجنة

كما قال الله تع نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة نور يستضاء به من ظلمات
الهوى كما قال الله تع ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اي حجة
على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله بطيب النفس كبذل الروح في سبيل
الله او معناه يكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة على اداء ما عليه او يكون علامة له
يستدل بها على حاله ولا يسأل عن مصرف ماله والصبر ضياء يعني به الصبر المحمود
في الشرع وهو الصبر على التكاليف الشرعية بخلاف الصبر عن محرماتها فيكون ضياء ولكونه
اساسا للاركان الاسلام قال ع هو في حقه ضياء وفي حق الصلوة نور والضوء اكثر انارة
او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع
النية فيكون الصبر الذي هو الحبس اظهر كينة وكانه ع عمد في هذا الحديث الاركان
الثلثة للايمان وهي الصلوة والزكوة والصوم والقران حجة لكل اي دليل على ان كل ان
علمت او عليك اي دليل على سوء حالك ان لم تعمل به كل الناس يغدو فبايع نفسه اي ينو
بايع فالمبتداء يحذف كثيرا بعد فاء الجزاء لتضمنها او موبقها اي مهلكها وهو خبر آخر او
بدل من فبايع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا او راح استحق عملا عوضا
وكانه باع نفسه به فان عمل خيرا يجد خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا يستحق
شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشرى بقرينة قوله فمعتقها لان الاعتاق
انما يصح من المشتري فمعناه من ترك الدنيا وآثر الاخرة يكون مشتريا نفسه من ربه
بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الاخرة وآثر الدنيا يكون مشتريا بالاخرة فيكون موبقها
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة اراد بالظلمات الشدايد
كما فسرت بها في قوله تع قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب لشدايد
صاحبه ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة
فلا يهتدي الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس رضه الهاء
في سبته كالكلب يعود في قيئه رقمه المصنف بعلامة ق لكن العبارة في صحيح مسلم
كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه الحديث يدل على ان الوقوع في الهبة تمنوع عنه مطلقا
لتشبيهه بشيء متنفر عنه جدا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب
لبعض ولده فانه جايز عنده لما روى انه ع قال لنعمان بن بشير حين وهب لبعض
اولاده غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه
مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب في قيئه لا يتوصف بالحرمة لانه غير
مكلف فالتشبيه وقع مكروه فيثبت فيه الكراهة م معقل بن يسار رضه روى مسلم عنه
العبادة في الهرج اي في وقت الفتن واختلاط امور الناس كهجرة الي اي في كثرة الثواب
او يقال المهاجر في الاول كان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك وكذا العابد قليل في
الهرج ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العجماء جبار يعني اتلاف البهيمة هدر لا ضمان

على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط اما اذا وجد كما في صورة
كونه راكبا عليها او قائدا لها او سائقا ففيه ضمان على التفصيل المذكور في النفقة
والبئر جبار يعني اذا وقع في البئر شيء فتلف لا ضمان على حافرها هذا اذا حفرها في ملكه
او فلاة ليست ملك احد اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان
على عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم في حفرة كالحكم في حفرة البئر وفي الركاز الخمس وهو
يطلق على المعدن والكنز والمناسب منهما ان يحمل على المعدن لانه نوع بعد ما بين ان ما
يتلف به مهدر بين ان ما يحصل منه فيه الخمس ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اي من الصغائر والحج المبرور وهو الذي لا يخالطه شيء من
الاثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه العمرى جائزة ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه العمرى من
نسبته له العمرى في هذا الحديث بمعنى المفعول اي ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم
بيان العمرى والخلاف فيه مرة في الباب الاول في حديث من اعمر عمرى ق ابو سعيد رضه
اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب والجمهور على انه سنة لقوله عم من توضأ
يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل فاولوا الحديث بان المراد بالواجب ههنا
المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف وتتأذى بعضهم برائحة بعض عبر عنه بلفظ الواجب
ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت قوله عم غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه
ليس بمعنى المندوب قلنا معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا
لبيان وجوبه على كل محتلم اي بالغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد به الواجب لا الاصطلاحي
والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره وان يمس
اي يستعمل السواك وهذه عطف على المبتدا وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا
العطف وما قبله مشعر بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه المخدر والخلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الباء اي الكبوتر للعذارين تثنية
العذار جمع فدان بتشديد الدال وهي البقرة التي يحرث بها والمراد اصحاب الغدادين و
روي بتشديد الزاي فعلى هذا الاحتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب البغال بغال
ولصاحب الحمار حمار قال النووي ارى التشديد اصوب الروايتين وقال الاصمعي
العذارون بالتشديد هم الذين يحلون اعنتهم في زروعهم وهو اشبههم من قد الرجل اذا اشتد
صوته من اهل الوبر اي اهل البادية والسكينة في اهل الغنم ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه العشرة خمس وهي السنة القديمة التي اختارها الانبياء واول من ثرثرها ابراهيم
عم وذلك قوله تع واذ ابتلى ابرهيم ربه بكلمات فاتمهن فانتضت عليها الشرايع وكانها امر
جبلي فطروا عليها كذا قاله القاضي وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعني من شرايع
ولواحقه وقال النووي هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة فيها لكنه ليس مراد

لما روي ان النبي عم قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمس المعدودة خمسا اخرى هي
المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الرأس والسواك واقول هذا القدر
من البيان غير واف لانه لا يبقى حينئذ حكم القاعدة المقررة في علم المعاني من ان المبتدا المعرف
باللام اذا لم يكن معهودا يفيد القصر لكن الوجه ان يقال المراد من الفطرة في قوله عم الفطرة
خمس السنة المتعلقة بازالة ما موز زايد يتصل بالبدن الخصان وموقع الجلدة الزايدة
من الذكر قال الشافعي انه واجب لانه من شعائر الاسلام والكافر يميز به بين المسلم والحربي
حجة عليه والاستحداد ازالة حلق العانة بالحديد وان ازال شعرها بغيره لا يكون على وجه
السنة وقص الشارب ازالة قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف
الشفة وتعليم الاظفار ازالة قطعها والمستحب فيه ان يبدا باليدين قبل الرجلين فيبدا
بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدا
بخنصرها ثم بنصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدا بخنصرها وتختم بخنصر اليسرى
كذا قاله النووي ونتف الابط علم منه ان حلقه ليس بسنة لان شعره يغلظ بالحلق ويكون
اعون للرائحة الكريهة قال النووي النتف افضل لمن قوي عليه لما حكي ان الشافعي كان
يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع وروى مسلم عن انس
بن مالك قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان
لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التي ليس للرأي فيه مدخل فكان كالمرفوع
ح عبد الله بن عمر رضه روى البخاري عنه الكبايروا الاشراك بالله اراد به الكفر اختار لفظ
الاشراك لكونه غالبا في العرب وعقوق الوالدين اي قطع حقهما ماخوذ من العق وهو
القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا الطاعة لهما وقتل النفس
اي بغير حق واليمين الغموس ان الحالف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس
صاحبها في الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي حصر الكبايرفي هذه الاربعة لكنه ليس مراد
لوجود الكبايرغير هذه لعل الوجه ان يقدر مضاف بعض اكبر الكبايروليس المراد به
ان الاربعة المذكورة في الحديث اكبر جميع الكبايربل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض
الذي هو اكبر الكبايراختلف الاقوال في الكبيرة روى عن ابن عباس انه قال كل ما نهى الله
عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحاق الاسفرائيني وقالوا اتيان ما نهى الله عنه
سواء نهيه كان للتحريم او التنزيه يكون مخالفة بترتب ومن اذنب عظم بالنسبة الى جلال الله تع
اقول على هذا المراد لا يبقى للمذنب الصغير وجود والنبي عم اثبته فيكون ضعيفة وروى
عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله بغضبه او لعنة او عذاب او نحوها فهو كبيرة وبه اخذ
الجمهور كذا قاله القاضي عياض وقال الامام الواحدي الذنب لا يعرف انه صغير او كبير بما ليضمه
الشارع به وان لم يميز عم بينها ببيان اي اي نوع من انواع الذنب صغير واي نوع كبير ليجتنب
العبد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر ليطلب في كل رمضان وقال الشيخ الشارح كشف

الاخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوى من صبر على مخالسة
الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفى كل
خير يعنى فى كل واحد من القوى والضعيف خير لاشتراكهما فى الايمان وهذا الخبر بعض الحديث
وموخلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اى اطلب المعونة من الله فى
افعالك النافعة لك فى الاخرة ولا تعجز اى عما ينفعك وان اصابك شئ فلا تقل لو انى
فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو اى استعمال كلمة لو على
وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان يعنى انه من علم اما من استعملها على وجه
التاسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فليس بمكروه وقوله عم لو ان
استقبلت من امرى الحديث من هذا القبيل ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحايط يشد بعضه بعضا يعنى المؤمن لا يتقوى فى امر
دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يقوى ببعضه وفيه حث على التعاضد
فى غير الاثم ق جابر وابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنهما قالا ضاق البنى عم ضيقا
كافرٌ فارٌ عم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن
سبع شاة ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله عم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى
فلم يشربها فقال عم المؤمن ياكل فى معى بكسر الميم والقصر واحد والكافر ياكل فى سبعة
امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وتمثيل فى حقه لانه كان ياكل كثيرا فلما اسلم قل
اكله وقيل هو عام لان المؤمن ياكل بقدر الحاجة فكانه ياكل فى معى واحد والكافر لشدة
حرصه ياكل فى امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن ياكل اكثر من الكافر
لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواته اولان هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك
الرجل اقوى من المراة وقيل معناه ان المؤمن يسمى الله تعالى فى طعامه فلا يشاركه
الشياطين والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهنأ ما يأكله
لتعلق قلبه بالآخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا ياكل الا بنية الحلال
والكافر لا يبالى ما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره م ابوهريرة
رضه روى مسلم عنه المؤمن يتعار والله اشد غيرا بفتح الغين واسكان الياء قال اهل
اللغة الغيرة والغيرة والغار بمعنى تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا احد اغير من
الله ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها المهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل فى حفظه
وقيل هو الذى جرد لفظ القرآن واخرج كل حرف فى مخرجه مع السفرة جمع السافر
وهو الكاتب اراد بهم الملايكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام
البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم ان يكون فى مناز لهم ورفقائهم فى الاخرة
لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب الله وامين ومؤدية الى المؤمنين والذى
يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اى يتردد فى تلاوته لضعف حفظه وهو عليه اى القرآن

الانطاء ان الصغيرة والكبيرة يعرفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيف الى ما هو اصغر
منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكباير
واما اصل الصغاير فلا سبيل الى معرفته اقول العطاء فى هذا الكشف الكثر لان هذه الاضافة
موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتها اذ توقفت على الاضافة
يكون دورا على ان هذا البيان لم يرد الضمان لانه ثبت فى الصحيح ان الجمعة الى الجمعة
مكفرات للصغاير دون الكباير فاذا كان كل معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون
مكفرة لها وغير مكفرة وهذا لا يورث التنفير فكيف يحصل به التبشير م ابوذر رضه
روى مسلم عنه الكلب الاسود شيطان سمى شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها
نفعا واكثرها مفاسد وعن هذا قال احمد فى حنبل لاهل الصدبه ق ابوهريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه الكلمة الطيبة صدقة يعنى تحصل لها ثواب كثواب الصدقة ق سعد بن
زيد رضه اتفقا على الرواية عنه الكمأة بفتح الكاف واسكان الميم وبعد الهمزة تاء كمأ
اى تمأ من الله على عباده واعطاه او مضاه ومن شبهه بالبن المتنازل من السماء فى حصولها
بلا تعب وزرع وماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان ماء
حارا فمجرد مائه شفاء وان كان باردا فمخلوطة والظاهر ان مجرده شفاء لانه عم اطلق و
لم يذكر الخلط وما روى عن ابى هريرة رضه انه قال عصرت ثلثة اكمؤ وجعلت ماؤها فى
قارورة فكحلت به جارية لى فبرات باذن الله وقال لسفوى رايتنى فى زمانتا اعمى
كحل عينيه بمائها مجردا فشفى وعاد اليه بصره ق ابوهريرة رضه روى البخارى عنه
الذى يكتوى بضم العين اى فى الدنيا نفسه فحتمال النار اى يعذب فى الاخرة بمثل ما
فعله والذى يطفها بضم العين اى فى الدنيا يطفها فى النار م انس رضه روى مسلم عنه
المؤذنون اكثر الناس اعناقا يوم القيمة اى يكونون سادات والعرب يصف السادات
بطول العنق وقيل معناه اكثر ثوابا قيل لفلان عنق من الخير اى قطعة منه وقيل معناه
ان اكثر الناس جماعات يقال جاءنى عنق من الناس اى جماعة ومن احتاج دعوة المؤذنين
يكون معه وقيل معناه ان اكثر الناس رجاء لان من رجا شيئا طال اليه عنقه والناس حين
يكونون فى الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم فى دخول الجنة وكان ذلك جزاء
مدة اعتنائهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان خضوعها كناية عن
الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق
المؤذنين فى الحقيقة لئلا يناله ذلك ورؤى عنقا كبير الهمزة يعنى شديدا اسراعا الى الجنة
وهذه الرواية غير معتد بها م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن اخو المؤمن اى فى الدين
كما قال اسرع انما المؤمنون اخوة فينبغى ان يباشر امعاشرتهم الا التى تاب والتصافى
والاجتناب عن التجافى م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه القوى والمؤمن الا يلتفتان الى
الاسباب لقوته بالله بل يثق بمسبب الاسباب وقال الهروى مؤمن لم يصدق رغبته فى امور

على ذكر النار ى شاق بقال شق على الشئ يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر ك
اجران اجر لقرابته واجر لتعبه قان قلت لم يذكر للمهاجرين فيلزم ان يكون
المتقع افضل من المهاجر قلت لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصوله
اجرين ن اسماء بنت ابى بكر رضه اتفقا على المرواية عنها قالت جاءت امراة وقالت
يارسول الله ان لى جارة فهل على جناح ان اتشبع من زوجى بما لم يعطنى فقال
عم المتشبع وهو الذى يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول
كلابس ثوبى زور قيل هو المراى الذى يلبس ثياب الزهاد وباطنه ملئ
بالفساد وكل منهما زور اى مخالف بالنسبة الى الآخر وقيل هو من يصل بكيتين
كيتين آخرين ليرى انه لابس قميصين وقيل من يلبس ثوبين لغيره واوهمها انها له
ن على رضه اتفقا على الرواية عنه المدينة حرم ما بين غير بفتح العين المهملة جبل
بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذى توارى فيه النبى ع حين
مهاجره قيل ظاهره ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوى وفى رواية
ما بين غير واحد وهذه مستثنة لكنها قليلة وقيل غير جبل بمكة والمراد به ان
للمدينة حرما قدر ما بين غير وثور بمكة ويحتمل انه ع اراد بهما اللابتين موافقا ما
سبق فى الباب الثانى وحديث انى احرم ما بين لابتى المدينة مشبها احدى اللابتين
بغير لتنوينها وبسطها قال الجوهرى يقال لثانى التفضيل فى وسطه غير ولم تمنع القدم
فى ظهرها غيرة واللابة الاخرى ثبور اى ثور الوحش لا تثنيا عما على الصدد الذى
احدث فيها حدثا اى ابدع فى المدينة امرا غير معروف فى السنة او اوى محدثا بكسر الواو
اى نصر فيها مبتدعا وروى بفتح الدال اى امرا مبتدعا فهو بمعنى ايواء الرضا به وفيه
تنبيه على ان ترويج البدعة والرضا بها كابداعها فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين يعنى يكون مطرودا عند الله عن اعلا مرتبة الفائزين بالاغداق وعند الملائكة
والناس عن دعائهم له واللعنة اذا اوقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لا كونه مطرودا
عن الرحمة ومنه الحلم يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله ع لا يقبل الله منه
يوم القيمة المراد به نفى كمال القبول صرفا اى توبة او نافلة ولا عدلا اى فريضة او
فدية اراد به فداء الصيد والشجر ان جنى فى الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال
الشيخ الكلاباذى يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضة قبولا يكفره به منزه
المخطئة وان كان يكفر بها ما يشاء من الخطايا كما قال ع الصلوات الخمس كفارات
لما بينها فيجوز ان يكون هذا الترهيب من الكبائر التى لا يكفرها الصلوات ولا تمحوها
من ذنوبه الا التوبة فان مات غير تائب وحد ما فى ذنوبه فامره الى الله بمشيته
او شفاعة النبى ع او يدخل النار فيطهر بها ذمة المسلمين واحد يعنى امان واحد
منهم كامان كلهم يسعى بها ادناهم اى يتولى اعطاء الامان ادناهم فى المنزلة وليس

يتولى ة

ليغيره نقضه الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعى فى جواز امان العبد عندنا لمن اخفر
مسلما اى نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه
يوم القيمة صرفا ولا عدلا ن والى قوما بغير اذن موالية اراد به ولاء الموالاة يعنى
من عقد الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه
لما فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فجايز ان يعقد الولا بغيره لعدم الاضرار
به وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاى ولكل ولاى
لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فايدة لان ولاى العتاقة ولا
ينتقل باذن مولاه الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استاذن
من معتقه فى ان ترث ممن غيره بولايته لا ياذن له عادة وفى رواية من ادعى الى
غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا م سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم
عنه المدينة خيرلهم اى للمدينيين عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون حوالى لو خروج
وهو لما ازكلوا عنها وانما نفى العلم عنهم لان من ازكل عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم
يخرج على موجب علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفى على مقتضى الظاهر ويجوز
ان يكون لو للتمنى لا يدعها اى لا يترك المدينة احد رغبة عنها اى اعراضا عنها
نصبا على التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا
كان فى مدة حيوته ع وقيل عام ولا يثبت احد على لاوائها بفتح همزتين وسكون الهمزة
الاولى اى شدايدها من جهة ضيق العيش فيها وجهدها اى مشقتها من جهة وخاتمة
مواتيها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم بيان هذا الكلام فى الباب
الرابع فى حديث لا يصبر على لاوائها المدينة خ انس رضه روى البخارى عنه
المدينة ماتها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء مشددا واذا صحت
الراء تكون لازما ومستقبلا بين الدجال ولا الطاعون بفتين لا يكون فيها طاعون مثل
الذى فى غيرها وما هذا الا بركة دعاء النبى ع لها ان شاء الله هذا مذكور على وجه التركل
لا الشك ق ابن مسعود رضه اتفقا على المرواية عنه قال جاء رجل فقال يارسول الله
كيف تقول فى رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال ع المرء مع من احب يعنى من حق حقا
بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لشوت التقارب بين قلوبهم وربانودى
تلك الهمة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحا والاخيار رجاء اللحاق بهم
والخلاص من النار قال انس رضه فما فرح المسلمون بشئ مثل فرحهم بهذا الحديث م
انس وابو هريرة رضه روى مسلم عنهما المستبان اى اللذان سب كل منهما الاخر اذا شتمه
ما قالا يعنى اثم ما قالا من السباب وهو مبتدا خبره فعل البادى اعلم ان من سبه يجوز
للمسبوب ان ينتصر وينتقم بما لا يكون كذبا وقذفا مثل ان يقول للساب يا

اى ة المستبان مفعول به وهو الشتم ة

ظالم يا جاف ولا يكون آثما فيه لقوله تع ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل و
لكن العفو افضل لقوله تع ولمن صبر وغفر ان ذلك من عزم الامور فان قلت اذا
لم يكن المسبوب آثما وبرئ البادى عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان
يقدر فيه اثم ما قالا قلت اضافته بعض الى بعض اى اثم كائن فيما قالا وتوأثم الابتداء
فعلى البادى حتى يتعدى المظلوم بعض اذا تجاوز المسبوب فى السب عن حده
لا يكون الاثم على البادى فقط من يكون الآخر آثما ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر
المسبوب ارتفع عن البادى اثم الابتداء كذا ذكره النووى فعلى هذا يقدر فيما قالا
مضاف آخر اى لقوم ما قالا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اخو المسلم
لا يظلمه اى لا ينبغى له ان يظلمه ولا يسلمه من باب الافعال والهمزة فيه للسلب
اى لا يزيل سلمه قال الجوهرى السلم بفتح السين وكسرها الصلب يذكر ويؤنث ق
البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل فى القبر يشهد ان لا
اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله اى مصداق هذا الحكم قول ثابت
اسم الذين آمنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا وفى الآخرة الباقية للسعيدة والمراد
به كلمة الشهادة تثبتهم به فى الدنيا حتى لا يرتدوا عند اذا افتتنوا وفى الآخرة ان
لا يتلكئوا حين يسئلون فى القبر عن عقيدتهم ثابته ونائب رسول ق عبد الله بن عمرو
رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اى المسلم التام من سلم المسلمون من لسانه
ويده بان لا تعرض لهم بما يحرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان فى
الذكر لان التعرض به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال
يكون بها ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه المهاجر من هجر ما نهى الله عليه
يعنى المهاجر فى الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لان فضله على الدوام وتفضل الهجرة
من مكة كان فى وقت ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب ببكاء اهله
عليه وفى رواية ما نيح عليه اى ما نيح عليه تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان
الميت يعذب ق جابر رضه روى مسلم عنه الناس تبع لقريش فى الخير والشر اى فى
الاسلام والكفر يقتضيه الحديث الآتى بعده ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
الناس تبع لقريش فى هذا الشان اى فى الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع
لكافرهم يعنى قريش كانوا متبوعين فى كفرهم لكون امر الكعبة فى ايديهم وكذا هم
متبوعين فى اسلامهم كذا قاله المظهر وقال الطيبى معناه ان الناس تبع لقريش فى الايمان
بالرسول عم كان فى قريش وكذا فى الكفر لان اول من رد دعوته عم وكفره كان
منهم وكانوا قدوة فى ذلك لبقية الناس وكافرهم وقيل معناه انهم اذا كانوا
خيارا سلط الله عليهم الخيار منهم وان كانوا شرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل
اعمالكم عمالكم الناس معادن يعنى هم بتفاوتون فى مقدار الشرف على حسب الاستعداد

يتفاوت المعادن فيما تخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان هاتى
معادن الطباع من عوام مكارم الاخلاق ينبغى ان يستخرج بمرياضة النفوس كما
يستخرج جواهر المعادن بالمقاساة والتعب خيارهم فى الاسلام يعنى من كان مختارا
منهم لمكارم اخلاقه فى الجاهلية يكون مختارا فى الاسلام اذا فقهوا بضم القاف على
المشهور وحكى كسرها اى اذا صاروا فقهاء عالمين يحذرون من خير الناس من فى منه
للتبعيض او زايدة على قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشان فى زمنه
فيه المراد منه الاسلام يعنى يحذرون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كفرا وعكسه
وغيرهما من كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهية فلما دخلوا فيه اخلصوا فصاروا
خيارا كذا قاله القاضى ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطيها لكراهية اباها
اعانه الله عليها فينقوم بحقها فيصير خيرا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الناس
كابل ماية لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووى معناه كامل الاوصاف فى الناس
والصالح للصحبة والاستيناس قليل كقلة الراحلة فى الابل وهى البعير الكامل
الاوصاف والاحوال القوى على الاسفار والاسهبت راحلة لانها يجعل عليها
الرحل فهى فاعلة بمعنى مفعولة اقول اذا قلل مولانا الجبار فى زمن الرسول المختار
فليت شعرى وجد فى مئة الاعصار المملوة بالعجزة والاشرار وشتان درمى قال وقد كانوا
اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل م ابو موسى سه روى مسلم عنه النجوم امنة
للسماء الامنة بالفتح مصدر بمعنى الامن كذا قاله الجوهرى فيكون وصفها بالامنة
فى قبيل قولهم رجل عدل يعنى انها سبب لامن السماء فاذا ذهبت النجوم اى تناثرت
اى السماء ما توعد من الانفطار والطى كما يستحيل وجوز ان يكون امنة بمعنى امن فعلى
هذا التوجيه يكون قوله عم وانا امنة لاصحابى من قبيل قوله تع ان ابراهيم كان امة
قانتا فاذا ذهبت انا اصحابى ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابى
امنة لامتى فاذا ذهب اصحابى اتى امتى ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الوتر ركعة من آخر الليل وبه يحمل الشافعى فى احد
اقواله فى الوتر وقال ايتنا الحديث منسوخ ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت لما اردت ان اشترى بريرة واعتقها شرط بايعها ان يكون الولاء له فقال عليه السلم
لى اشترها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعى على نفى ولاء الموالاة لان اللام
فى الولاء للجنس قلنا لا نم انها للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث واما جاز اعتاقها
وان كان البيع بشرط فاسد لانها قبضتها فتجوز تورثت للعتيق عليه ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولد على فراش ابى وكذا قاله فى عتبة انه
ابنه فقال عليه السلم الولد للفراش اى لصاحب الفراش وللعاهر الحجر وقيل معناه
للزانى الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزانى الخيبة فيما

ادعاء من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لاخر يقال لفلان حجر او تراب اذا
خاب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكن الراوي عن رسول الله ﷺ حكيم بن
حزام وابو هريرة روى عنه كذا قاله الشيخان والترمذي وغيرهم اليمين الكاذبة منفقة
للسلعة مصدر ميمي يعني سبب لنفاقها وروجها في ظن الحالف ومحقة للكسب
مصدر ميمي يعني سببا يلحق بركة المكسوب وذهابها اما بتلف يلحقه في ماله او بانفاقه
في غير ما يعود نفعه اليه في العاجل او ثوابه في الآجل او بقي عنده وحرم نفعه او ورثته
من لا يحمده وروى بضم اليم فيهما ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه اليمين على المدعى
عليه هذا اذا لم يكن للمدعي بينة تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لو اعطى الناس
بدعواهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اليمين على نية المستحلف يعني من استحلف
عند على شيء وتوى الحالف في حلفه غير ذلك الشيء سواء كان متبرعا في يمينه او يقضا
يعتبر نية المستحلف لا نية الحالف وتوفر نيته وبه عمل مالك وقال الشافعي اليمين على نية
الحالف الا اذا استحلف القاضي في دعوى توجهت عليه اليمين فيعتبر نية المستحلف
وحمل الحديث على هذا وهذا اذا استحلفه القاضي بالله واما اذا استحلفه بالطلاق
فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحالف بالطلاق **فصل م**
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتما امراة اصابت بخورا وهو بالفتح ما يتبخر به قال الشهد
معنا العشاء الآخرة فضل العشاء بالذكر لان وقت انتشار الظلمة وخلو الطرق عن
المرة سبب الهتك احتمال وقوع الفتنة لان الناس يتمكن فيه من قضاء الاوطار بخلاف
النهار وقيد العشاء بالآخرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على روايته عنه
ايما امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله بكل عضو منه اي بمقابلة كل
عضو من العتيق المسلم عضوا منه من النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث
من اعتق رقبة م جرير رضه روى مسلم عنه اتبايع عبد ابق من مولاه بفتح الباء اي فارا قاضا
عنه اتبايع للشرط مبتدأ وما زايدة للتاكيد وابق خبره لا صفة عبد لان الممتد اسبق للاحبر
وجواب الشرط قوله فقد برئت منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على من فعله
مستحلا للاباق وتجوز ان يراد بها الحرمة قال الجوهري الذمام بمعنى بعض الحرمة يعني
بفتح الذال من احترام المسلمين فلا يحول احد بينه وبين سيده في عقوبته اي غرزه
على باقه وسوطه ابق من مواليه فقد كفر اي كفران نعمة المولى حتى يرجع اليهم م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اتى قرية اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى الكفار وناخوقتم
عليهم من خيل ومحاربة بل صالحتم اهلها على مال فنهيكم فيها يعني ما اخذتم فيهم يكون فيئا
مصرفه جميع المسلمين واتما قرية عصت الله ورسوله فاخذتم منهم مالا ما خلا خيل و
محاربة فان حبسها لله ورسوله لهم ذلك يعني ذلك المال يكون غنيمة يوخذ خمسها لله ورسوله
ويقسم الباقي منها بينكم الحديث يدل على ان مال الفئ لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كمال

الغنيمة فالحديث يكون حجة عليه خ عمر رضه روى البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة نفر
اي رجال بعد موته بخير ادخله الله الجنة قال اي الراوي فثلثة واثنان يعني لو شهد لميت
اثنان بخير يدخله الله الجنة قال اي النبي ﷺ واثنان قال اي الراوي ثم لم نساله عن الواحد
اي عن ان الواحد اذا شهد لمسلم بخير مثل ما يدخله الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول
في حديث من اثنيتم عليه خيرا علم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا واثنان واولى
عن ابي الاسود يدل على انهم سالوا عن الثلثة ثم سالوا عن الاثنين والظاهر انه من
باب الاختصار **فصل ح** ابن مسعود رضه روى البخاري عنه ايكم مال وارثه
احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان
ماله ما قدم اي ينفعه ما قدم اي تصدق ومال وارثه ما اخر فينتفع به وارثه ويحاسب
عليه مورثه م جابر رضه روى مسلم عنه ايكم يحب ان يداله بدرهم يعني يشتريه بدرهم
يعني خبزا يا اسكل اي صغير الاذن خلقة ويقال سكاء للشق الاذن كما قاله الجوهري
هذا تفسير من الراوي سيتا فسناه له اي النبي ﷺ ذلك الجدي فاخذ باذنه فقالوا ما نحب
انه لنا بشيء وما نصنع به اي لا يصلح هذا ان ينتفع به قال اي النبي ﷺ تحبون انه لكم قالوا
والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسكل بفتح الهمزة اسم كان اي كونه اسكل تكليف ومشقة
فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم اي من هوان الجدي عليكم اما كانت الدنيا
اهون لكونها ملهية عن الله ولهذا قال بعض كل ما الهاك عن مولاك فهو دنياك م عقبة
بن عامر رضه روى مسلم عنه ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى البطحان بضم الباء الوحدة
وسكون الطاء المهملة اسم واد بالمدينة اي متوجها اليه او الى العقيق بفتح العين المهملة
اسم واد فيها خصهما بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التي يتيام فيها اسواق الابل الى
المدينة فياتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف الناقة العظيمة السنام
قلبت الهمزة في تثنيتها واوا في غير انه اي لا يكون حصولها بسبب فعل فيه اثم كغصب و
سرقة ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله نحب ذلك قال افلا يغدو احدكم الى المسجد
فيعلم بضم الياء وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخة شيخي بردا الله مضجعه وقال كذا في
المشكوة فيعلم بفتح الياء وسكون العين صحيح كذا او يقرا اثنين تنازع فيه العاملان
من كتاب الله هذا شك من الراوي خير له خبر مبتدا محذوف اي ما حاضر له من ناقتين وثلاث
اي ثلاث آيات يقرا بها خير من ثلث اي من ثلث نوق واربع اي اربع آيات يقرا بها خير
من اربع اي اربع نوق ومن اعدادهن متعلق بمحذوف يعني واكثر من اربع آيات يقرا بها
خير له من اعداد النوق على التفصيل المذكور من الابل يدل من اعداد من او بيان لها
كذا قاله القاضي وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد ان الآيتين خير من ناقتين ومن
اعداد النوق من الابل وثلث آيات خير من ثلث نوق ومن اعداد من من الابل لانه
يتضمن الدنيا والآخرة فالآية التي هي خير وابقى انما قال ع م ذلك على وفق ما يعتقدهم

وبتقفيه المخاطب الافالاية الواحدة خير من الدنيا وما فيها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ايكم يذكر حين طلع الفجر هو مثل شق جفنة الباء وفيه للحال والشق بالكسر النصف الجفنة
بفتح الجيم معروفة قاله اى النبى عم الحديث لما ذكر والليلة القدر عنده يعنى انها يكون
فى اواخر الشهر لان الفجر انما يكون كذلك فى العشر الاخر فصل ح انس رضه
روى البخارى عنه اى رجل عبد الله فيكم يعنى عبد الله بن سلام قاله لليهود بعد اسلام هذا
الكلام مع التفسير السابق كلام المصنف او الراوى فقالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا
وابن سيدنا قال اى النبى عم ارايتم اى اخبرونى ان اسلم عبد الله هو انه محذورتى بقرينة
ما قبله يعنى ان اسلم عبد الله فاخبرونى كيف هو قالوا اعاذه الله من ذلك اى من اسلام
فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا
وانتقصوه اى نسبوه الى العيب قال الجوهرى يقال فلان ينتقص فلانا اى يعيبه
فقال اى عبد الله بن سلام هذا هو اشارة الى مصدر انتقصوه الذى كنت اخاف
يا رسول الله وفى الحديث دلالة على خباثة اليهود وشدة تعصبهم م ابن عباس رضه
روى مسلم عنه انى واد قالوا واد الازرق وهو واد بين الحرمين قال كانى انظر الى موسى
هابطا من الثنية وهى الطريق العالى فى الجبل وله جواز بضم الجيم وبالهمزة يقال جاء
الرجل ان تضرع بالدعاء الى الله بالتلبية ثم اتى اى النبى عم على ثنية هرشى بفتح الهاء
وسكون الراء وبالشين المعجمة متصورة الالف جبل قريب من الجحفة يقال اى ثنية
هذه قالوا ثنية هرشى قال كانى انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة اى كثيرة الوبر
عليه جبة من صوف خطام ناقته وهو بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير خلبية بضم الخاء
المعجمة وبالباء الموحدة وبينهما لام هو الليف وهو بلى قال تلتا كيف ربعا النبى عم تحان و
عما فى الآخرة قلت جوابه عرف مما سبق فى الباب السابق فى حديث لقد راتيتنى فى محمد
فصل ق مالك بن الحويرث رضه اتفقا على الرواية عنه قال النووى اسم ابى الحويرث عبد الله بن
مالك بن القشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة وبجنبه بالباء الموحدة والى الهملة
على صيغة التصغير ام عبد الله الصبح اربعا الصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام على
سبيل الانكار قال الشراح للمعنى اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين فى
الصبح ثم لما اقيمت صلى ركعتين اخريين وقال النووى المعنى اتصل فرض الصبح اربعا لانه
اذا صلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتدرون ما العضيهة بالكسر يعنى اتدرون جواب هذا السوال
قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكر كما قال ما يكره يعنى العضيهة ان يقتص اخاك حال كونه غائبا
بوصف يكرهه اذا سمع قيل افرايت ان كان فى اخى ما اقول يعنى قال بعضهم اخبرنى يا رسول الله
ان كان اخى هو صوفا باد صفته مثل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم
يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الهاء قال الجوهرى يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال

بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير قالوا الغيبة مباحة فى مواضع منها ان يتظلم المظلوم
الظالم لمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمنى كذا او كذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير
المنكر فلان يفعل كذا فازجره ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة ومنها
الاخبار بالعيب عند المشاورة فى مواصلة انسان او تصييب البيع او الهم وغير ذلك ومنها
ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق لا بعيب اخر ومنها ان يكون مشهورا بذلك العيب
فيكون كاللقب كالاعمى والاعرج م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتدرون من افلس
ورسوله اعلم قال مذا الجوزى به فى النار منذ سبعين خريفا لعله يهوى اى يسقط عبر
عن الماضى بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البديعة فى النار الآن ومواسم للوقت
الذى انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل عليه الالف واللام للتعريف
لانه ليس له ما يتميز به حين اتى تعريفا وهو بدل من الآن قاله اى النبى عم الحديث
حين سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقطة ثم صوتها قال ابن اللعرابى مات
فى ذلك الوقت يهودى عمره كان سبعين سنة فذلك قوله عم الآن انتهى اى قعرها لكن
الاوجه ان يكون الموجبة حقيقية ويسمع اسلهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة تبيينا
النبى عم بها وفى قوله عم اتدرون ما هذا او قولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليهم م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه على نقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم
لهم ولا متاع اعلم ان المذكور فى صحيح مسلم وجامع الترمذى وكتاب الحميدى وجامع الاصول
اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر لان من يسال عن الجنس وبا عن توصيف وهنا بين
النبى عم بوصفه الذى لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس من امتى هذا بيان المفلس
امته فى الحقيقة وليس باحتراز عن سائر الامم من ياتى يوم القيمة بصلوة وصيام
وزكاة وياتى قد شتم هذا قذف هذا للتحقيق كما فى قوله تع قد سمع الله وقذف هذا اكل
مال هذا سفك دم هذا وضرب هذا اى بغير حق فى الجميع فيعطى هذا على بناء المجهول
هذا من حسناته اى المظلوم بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته فان فنيت حسناته
قبل ان يقضى ما عليه اى من الحقوق اخذ من خطاياهم اى خطايا اصحاب الحقوق فطرحت
عليه وهذه الاوزار كلها جزاء لا وزر فلا ينافى قوله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى انظر ح
فى النار ح عمر رضه روى البخارى هذا الحديث السابق فى اوايل هذا الباب اى ان
جبريل جاء النبى عم فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها اتدرى من السايل قلت
الله ورسوله اعلم قال فانه جبريل وفيه دلالة على ان الملك يتمثل فى صورة بشر باذن
الله اتاكم استيناف اى اتى مجلسكم يعلمكم دينكم قال بعض عارفا تعليمكم المراد به تنبيههم
على علمهم لانهم كانوا عالمين بدينهم قبله انما قال عمر رضه العلم ان الله ورسوله مع
قرينة دلالة على ان السايل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستظهر
ولا يبادر بالجواب بما تصوره ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ارصون ان تكونوا

ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفي الصحاح كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم وا
اوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عضد وعضد وكتف وكتف قلنا نعم قال اترضون
ان تكونوا ثلث اهل الجنة وهذه الخطابات غير مختصة بالحاضرين ومن بعدهم من
المسلمين قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده اني لارجوا ان تكونوا نصف اهل الجنة
فان قلت لم يبين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان في الترقي من الربع الى
الثلث ومنه الى النصف تكرير التبشيرة وجلا لانام على تجديد الشكر وتكثيره ثم انهم
ترقى في حديث آخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا
وهذه الامة منها ثمانون وانا مذ تفضل من الله لهذه الامة حيث زاد عددهم فاخبر به
النبي عم فكانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسبقهم من النبي عم ان من كل الف
من اهل المحشر يختار واحد للجنة فازال عم استبعادهم بقوله وذلك اي كونهم الجنة يعني
كونكم نصف اهلها بسبب ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة يعني مؤمنة وما انتم في
اهل الشرك الا كالشعرة وهي بفتح العين معروفة البيضاء في جلد الثور الاسود او
كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخول كلهم الجنة ق عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه اترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار قلنا لا فقال لله ارحم بعباده من
هذه المرأة بولدها قاله حين رأى امرأة من السبي تبتغي اذا وجدت
كذا وقع في النسخ المصاحة لكن صوابه اذا وجدت لان اذا الفاجاة يدخل الفعل فقط
اذا الفاجاة يدخل الاسم والمذكور في صحيح مسلم اذا وجدت صبيا في السبي اخذته
فالزقته ببطنها اي الصقته فارضعته م ابو هريرة روى مسلم عنه اترون ان تعولوا
كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا
واليك المصير قاله لما نزلت لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم
او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا اكلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة اي من القتلوة
والصيام والجهاد والصدقة وقد انزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها قيل هذه الآية في
حق الشهود خاصة لانهم المذكورون في سياق الآية يعني ان تظهروا ما في انفسكم من
الشهادة او تخفوها بكتمها وقيل انها عامة شاملة للخواطر القبيحة والمعاصي المخفية
في النفوس قيل يكون حي سبته الله ايام بما في الآخرة وقيل يكون في الدنيا مصائبه
المكروهات والنوائب يتقدم الكلام في ان الآية منسوخة او معمولة في الباب الثاني في حديث
ان الله تجاوز عن امتي ح ام سلمة رضه روى البخاري عنها اترين ان ندخل الشيطان
بيتنا اخرجه الله منه ان اكرا مالاي سلمة بصحبة اسلام وحسن هجرته قالت لامرأة جاءت تستفتيه
اي يعين ام سلمة على البكاء على ابي سلمة لعل امرا دنى دخول الشيطان البيت بمعصية
من قبله ذكر السبب وارادة المسبب انا جعل اعانتها سببا للمعصية لانها تودي الى غلبة
البكاء وهي يودي الى صدور كلمة غير مرضية ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت

امرأة رفاعة الى النبي عم فقالت كنت عند رفاعة فطلقني ثلثا فتزوجت عبد الرحمن
بن الزبير فوجدت ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله عم فقال اتريدين
ان ترجعي الى رفاعة لا اي لا يحل لك الرجوع فمني تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك
ومعنى تصغير عسيلة اراد بها الجماع تشبيها لذته بلذة العسل او رد ما بالتاء على ارادة
قطعة وفي تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كثيرة بالحشفة نقطة كافية
في الحل وعن الحسن البصري ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة تحصل به الجهر
على فلانه وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس بذوق بل يشبه
وفيه دلالة على ان وطئ البالغة لا يحل لا نام تحسى اللذة قالت للمرأة رفاعة القرظي
رفاعة بكسر الراء وبالفاء، والعين المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء
المعجمة وقد طلقها ثلثا ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه قال اهدى الي
عم جبة حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها فقال عم اتعجبون من هذا لمناديل
سعد بن معاذ في الجنة خير منها والذي نفسي بيده لمناديل الجنة خير منها واليس ضرب المثل بالمناديل لان المنديل ادنى ثيابه
وهو قطعة كرباس يمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف بوصف اعلاها وفيه بيان
فضيلة سعد ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه ارايت معناه اخبرني انا استعمل
ارايت في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى علمها وصحة الخبر عنها ان كان اسلم
وغفار بكسر الغين المعجمة وبزنية وجهينة التي كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا
من بني تميم وبني عامر واسلم بفتح الهمزة والسين وتنوين الالف وغطفان بفتح
الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح الفاء لانه غير منصرف اخابوا وضروا
همزة الاستفهام فيه للتقرير وضميرا الجمع راجع الى بني تميم والقبايل التي بعدها يعني
ان تلك الاربعة المفضولة في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي
هي فاضلة وسادات في زعمهم خاب هؤلاء الاربعة وخسرت قال اي الاقرع بن حابس
تم قال اي النبي عم فوالذي نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبايل الثلثة بعدها
لخير منهم مسلمين لا خير منهم اي من بني تميم وما عطف عليه ولا اعتبار لافضليتهم في الجاهلية
كما فضل بلال وعمار وصهيب وسلمان على صناديد القريشي بالاسلام اللام في
لخير للابتداء، اتى بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لان خيرا كان مصدرا صيغ
للتفضيل قاله للاقرع بن حابس يعني قال انا نابيك سراق جمع سارق الحي جمع
الحاج من اسلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه الاسماء كلها لا تنصرف ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه ارايت ان منع الله الثمرة اي لم تجنى بوصول آفة سماوية بم تستحل احدكم
بما خذ الاثنين مال الاستفهامية مال اصيل تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث
ان بعثت من اخيك ثمرة او اصابته جايحة م ابو امامة رضه روى مسلم عنه قال اتى النبي عم
رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا يعني ذنبا هو سبب للحد فاقمه علي فسكت النبي عم

ثم عاد فسكت ساعة وقال ثالثا فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي ﷺ تبعه الرجل فقال يا
رسول الله اصبت حدا فاقمه فقال له ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توضات
فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال اي النبي ﷺ ثم شهدت الصلوة معنا
هذا معطوف على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام ثم احضرت الصلوة معنا قال نعم
يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك هذا اشكل من الراوي فان قيل كيف
يكون الحد مغفورا بالصلوة بعد ما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه
عندنا كم ولم يستفسره النبي ﷺ اظهارا للستر فيكون المراد من قوله حدك سببه
في زعمك وذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان
كبيرا فتغفوريته يكون بحسن الندامة عليه المقارنة بتلك الصلوة بشرعيه طلبه الحد
وما تقرر بتبين ان ما قاله الشارح اقول كتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل
مخصوصا به بحضوره الصلوة مع النبي ﷺ يبقى بعيدا مثل ذلك الرجل كان عزيزا
بخزنة وكان بيع التمر فقال لامراته ان البيت تمر اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها
فضاربها دما في، رسول الله ﷺ ما كيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل
ان الحسنات يذهبن السيات فقال الرجل الى هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي
والمراد بالصلوة الصلوات الخمس دخل في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي
قوله وزلفا من الليل اي ساعات منه المغرب والعشاء ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه قال صلى بنا النبي ﷺ ذات ليلة صلوة العشاء، وكان قريبا من آخر عمره فلما سلم قام
فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان راس مايه سنة منها الا وهو بالمجد وبصفحة مايه اي مايه كاينة
من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اي في تلك المايه هذا من جملة الاخبار بالغيب
يعني كل نفس موجود في هذه الليلة على الارض لا يعيش بعدها اكثر من مايه سنة وليس في
الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة احتج بهذا من قال الخضر ﷺ ميت والجمهور على
انه حي واولوا الحديث بان الخضر كان في ذلك الوقت على البحر وضعف هذا التاويل بان
الارض تتناول البر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص
من هذا الحديث ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول
الله ماتت امي وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال ﷺ ارايت لو كان على امك دين فقضيتيه
اكان يودي عنها اي ذلك الدين عن امك قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه دلالة على جواز
القياس في الشريعة وارشاد لها على العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من
مات وعليه صيام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم
يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه اي وسخه من قيده زايدة قالوا لا يبقى
من درنه شيء بنازع الفعلان في هذا المرفوع في ان يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف
المذهبين قال ذلك اي النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا

بعض التصغير نهاق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما
ويروى قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما بتشديد الواو اي خفف اداءهما قاله الشليكي على
وزن التصغير الغطفاني حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد شليكي قبل ان
يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله ﷺ صلوة العصر فسلم في ركعتين فقام
فاتكاء على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه فقال
رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت قال ﷺ كل ذلك
لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل ﷺ على الناس فقال اصدق ذو اليدين
قالوا نعم فاتم رسول الله ما بقي من الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت
قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة وليس مطابقا للواقع ولا يدفع بان يقال معناه لم يكن
قصرا ولا نسيانا بل كان سهوا لان السهو ما يتنبه صاحبه بادنى تنبيه ولم يكن الامر كذلك ولا
بان يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان انشاء من الله لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسوال
فايدة قلت قوله لم يكن يكون مجازا عن قوله لم اشعر لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور
به فيكون ذكرا للملزوم واراده اللازم احتج بالحديث مالك والشافعي واحد على ان الكلام
العمد في الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي ﷺ انه اتم الصلوة وظن القوم
انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعيف لان قوله لذي اليدين في بعض ذلك لم يكن
وقولهم نعم انما كان بعد قوله ﷺ كل ذلك لم يكن تكييف ظنوا النسخ وقال النووي هذا الخطاب
والجواب كان مع النبي ﷺ وذلك لا يبطل الصلوة عمدنا ولا يخفى ان هذا ضعيف مما سبق
والحنفيون اعتذروا عن الحديث بوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث
حادثوا وه الا انه لكن لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان
فعل بعضهم ايما، وبعضهم كلاما او اجتمع الامران في بعضهم وثانيهما بحمل على انه كان قبل نسخ
الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلايل اذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك فان قلت الرجوع الى
قدر الصلوة بقول الغير غير جايز فكيف رجع ﷺ فلنا رجوعه كان بتذكره عليه لا بقولهم ق
كعب بن عجرة رضه اتفقا على الرواية عنه عجره بضم العين وسكون الجيم ايوذيك هوامك اي شعرك
قلت نعم قال فاحلق وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة بضم السين اي
اذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز في اي موضع كان والذبح مختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام
فغير مختص بمكة عندنا خلافا للشافعي لا ادري باي دليل بداء هذا من كلام الراوي يعني ذكر
النبي ﷺ هذه الجزية ولا اعرف بانها بداء في الذكر قاله لدنس الحديبية حين راه النبي ﷺ
محرما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي في نزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا او به
اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايحب
احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي

الحديث ق المسجد وهي غرفة في
وقت الخطبة يوم الجمعة عند الشافعي
واصحابهم انه عاد لا استعمال
على اصحابهم الخطبة وقال عند ابي حنيفة
هذا لغو

ظنوا

هذا ذكر بعد الاخبار
قبل يوم ﷺ
تنبيه

الحامل من النوق عظام سمان. جمع سمين فلما تم قال فثلث آيات الفاء جزاء شرط محذوف
يعني اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون فاعلموا ان قراءة الايات خير من النوق الفائتات
يقتدا، بهن احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات عظام سمان وفيه بيان عظيم ثواب
القرآن وان طلبه خير مما يطلبونه خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ايعجز احدكم
ان يقرا، بثلث القرآن في ليلة قال الراوي لما قال النبي عم هذا الحديث قالوا ايتنا
نطيق ذلك يا رسول الله فقال عم قل هو الله احد الى آخر السورة يعدل ثلث القرآن
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزأ القرآن ثلثة اجزاء. م سعد بن ابي وقاص
رضه روى مسلم عنه ايعجز احدكم ان يكتسب في كل يوم الف حسنة فسأله سائل من جلسائه
كيف يكتسب احدنا الف حسنة قال اي النبي عم يسبح مائة تسبيحة فتكتب له الف حسنة
او تحط عنه الف خطيئة مصداقه قوله تع من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويروى ويحط
بالواو فيكون المكسوب الفين مصداق هذه الرواية قوله تع والله يضاعف لمن يشاء
نقل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال اي
عن صفاته ما حدث به بنو قومه الجملة صفة لحديث وما فيها نافية انه اعور وانه يجيء
بمثال الجنة والنار فالذي يقول انها الجنة هي النار اي سبب للعذاب بها واي احذركم
كما انذر به نوح قومه م ابو ذر رضه روى مسلم عنه الا اخبرك باحب الكلام الى الله ان احب الكلام
الى الله سبحان الله وبحمده قاله تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ما اصطفى الله لملائكته
ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما مهمت فاطمة حصول آماة وعبيد من السبي عند
رسول الله عم اتت له فسألت منه خادما ليعينها وكانت اشتكى يديها من ادارة
الرحى فقال عم لها الا اخبرك ما هو خير لك منه اي مما سألت تسبحين الله ثلثا وثلثين
وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين قالته لفاطمة حين سألته خادما
احب ابنتي عم لها ما احب نفسه من اختيار الفقر والصبر عليه م سلمة بن الاكوع رضه روى
مسلم عنه قال عدنا مع رسول الله عم رجلا نحو ما فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رايت
رجلا اشد حرا من هذا فقال عم الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيمة هذا نكل الرجلين الراكبين
المقفيين بتشديد القاف المكسورة اي الراجعين المنصرفين من القفا المشار اليهما كانا من
اصحاب النار قيل صوابه هذا نكل على ان يكون خبر مبتدا محذوف اي هو هذا نكل الى هنا كلام
لكن يحتمل ان يكون مضمرا بتقدير اعني فلا يخطا، وفيه اشارة الى شدة حر يوم القيمة قيل كانا
من اصحابه عم فيا قول بانهما كانا منافقين وان كانا يظهران الصحبة ويمكن ان يقال ليس
في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكون في ذلك الحر زمانا لطيفا ق حارثة بن وهب الخزاعي
رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه ستة احاديث في الصحيحين منها اربعة الا اخبركم باهل
الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين وهو المشهور يعني من يستضعفه الناس وتحتقره وروي
بكسر العين معناه متواضع قال القاضي المراد به الخاضع لله تع لو اقسم على الله لابره الا اخبركم

باهل النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافي في الشديد المخصوص بالباطل
جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذي يجمع ويمنع وقيل السيئ الخلق
من المعاشرة والتمنع مستكبر قال النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة والنار
هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني رضه روى مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء
جمع شهيد يعني شامله الذي ياتي بشهادته وهو خبر مبتدا محذوف قبل ان يسالها على
بناء المجهول اي قبل ان يطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب السادس
في حديث خير امتي القرن الذي بعثت فيه ق ابو احمد بالقاف الليثي رضه اتفقا
على الرواية عنه قيل ما رواه اربعة وعشرون حديثا له في الصحيحين حديثان
احدهما هذا والآخر لمسلم قال بينما رسول الله في المسجد اذ اقبل ثلثة نفر فراى احدهم
فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال عم
الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله اي التجا اليه بان دخل مجلس
رسوله فاواه الله يعني قربه اليه وجعله مقبولا لديه واما الآخر فاستحيى يعني ترك
الدخول في المجلس حذرا عن مزاحمته وحيا، من النبي عم وجاعته فاستحيى الله منه
يعني غفر ذنوبه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط عليه وهذا محمول على انه
ذنبا مصرضا للعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعه م ابو بريدة رضه
روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويحو بها كناية عن غفرانها اذ الجزاء به
محوا من كتاب الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء
على المكاره جمع المكره بفتح الكره والمشقة يعني به اتمامه باوصال الماء الى مواضع الفرض
حال كراهة فعله لشدة البرد او لالم الجسم وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهي
موضع القدمين واذا فتحت يكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون بعيد الدار او بكثرة
التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة بجماعة
او منفردا في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف مذكر الرباط وهو ملازمة
ثغر العدو يعني الفعل المذكور الرباط الكامل لانه لا يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا
اكبر اتى باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل معناه ثواب كثواب الرباط ق
عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها الا استحيي ممن يستحيي منه الملايكة يعني عثمان رض
عثمان تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمان رجل حيي المراد من استحيا
النبي عم والملايكة من عثمان توقيره وتعظيمه خ ابو بريرة رضه روى البخاري عنه الا
انبئكم بالكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيان
الكبيرة والاشراك والعقوق في هذا الباب في حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكئا
فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول
الزور وشهادة الزور يعني انهما من اكبر الكبائر ايضا انما افردهما بالذكر ثلث مرات وتكرار

الآسها اتما ما بشاشتها وتغيير هيئته ع عند ذكر ما يدل عليه وذلك لانها اسهل وقوعا بين
الناس والحوامل عليها كثيرة كالعداوة وغيرها مما ان يقولها اى النبى ع كلمة الا وقول
الزور وشهادة الزور حتى قلت لا يسكت وهذا الثالث وان كانت من طايفة الكبايير
لكن بينها تفاوت فى الرتبة وكذا قول الزور فى رتبه متفاوتة كمفاسدة الا يرى
ان الكذب بالقذف لا يساوى الكذب بقبح الهيئة م ابن مسعود رضه روى مسلم
عنه الا انبئكم ما العضه بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروى بفتح العين وسكون
الضاد وهذا اشهر روايته هى النميمة وهى اسم لنقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهرى
العضه هو الكذب والبهتان القالة بين الناس وهى مصدر تقال كثرت قالة الناس
كذا فى الصحاح وعوشنا بمعنى المنقولة قال النووى تقدير الحديث والله اعلم العضه
الفاحشى غليظ التحريم قال شارح المقالة مع مثل البرزة وهم الذين يكثرون ويتفحشون
الخصومة بين الناس اقول على هذا الاينطبق المقالة بما قبله الا بان يقدر قبله مضاف
اى نبئكم المقالة فيكون صفة للنميمة او بدلا عنه ق عمرو بن العاص رضه اتفقا على الرواية
عنه الا ان ال ابى طلان قال النووى هذه الكنايه من بعض الرواة خاف فى الفتنة فى
حق نفسه او غيره ان سماه فلنى بدليل ما روى ان الراوى قال سمعت النبى عليهم
مجارا يقول ان آل ابى سفيان ليسوا الى باولياء وقال القاضى قيل المكنى عنه
هو الحكم بن العاص انا ولى الله وصالح المؤمنين قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر
وعمر رضه وقيل على رضه زاد البخارى ولكن لهم رحم انبلها بضم النون وتشديد اللام
اى اصلها بللها بكسر الباء الموحدة الثانية والاولى للمشابهة اى اصلها بصلتها
والاحسان اليهم وروى بثقيلها فيكون جمع بلل مثل حمل وجمال ق ابو مسعود عقبة
بن عمرو الانصارى رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان الايمان ههنا اشارة الى اليمين
تقدم توجيهه فى هذا الباب فى حديث الايمان يمان وان القسوة وغلظ القلوب اى
شرتها هذا عطف تفسيرى لمعنى القسوة فى الفدادين عند اصول اذناب الابل تقدم
معنى الفدادين فى هذا الباب فى حديث الفخر والخيلاء فى الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان
اى ناحيتا رأسه المراد به المشرق فان الشيطان ينظهر فيه وقت طلوع الشمس فى ربيعة
ومضر بدل من حيث بالفتح منها لانها لا ينصرفان للعلمية والتانيث يعنى ان الفساد
فيهم لانهم عاندوا النبى ع وابعاض اجابته الحق م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه الا
ان القوة الرمى الا ان القوة الرمى ذكره ثلث مرات اشارة الى غنايته
بشان الرمى لانه يدفع العدو عن بعيد وان قوة اقوى منه قاله على المنبر لما مر اى
اعدوا لهم ما استطعتم وفى الحديث تفسير القوة المذكورة فى الاية ق المسور بن
مخرمة رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان بنى هشام بن المغيرة استاذنوا فى ان ينكحوا ابنتهم
على ابى طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ذكره ثلث مرات اشارة الى غاية غفرته
الى ف

الا ان يحب ابن ابى طالب ان يطلق ابنتى وينكح ابنتهم فانما ابنتى بضعة بفتح الباء فطعة من
اللحم يعنى جزء منى يريبنى بفتح ياء المضارعة مار ابها قال الجوهرى يقول رابنى فلان
اذا رايت منه ما تكرهه يعنى الامر الذى تكرهه ابنتى فانا اكره ويوذينى ما آذاها تقدم البيان
عليه فى الباب الثانى فى حديث ان فاطمة منى ق فاطمة رضه اتفقا على الرواية عنها قيل
ما روته عن ابيها النبى ع ثمانية عشر حديثا لها فى الصحيحين حديث واحد قالت
عايشه كانت ازواج النبى ع عنده فاقبلت فاطمة تمشى فلما رآها قال مرحبا بابنتى
فاجلسها عن جنبه ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول الله بسر من
بيننا ثم انت تبكين فلما رأى حزنها سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله ع
سالتها عما سارها قالت ما كنت افشى سر رسول الله فلما توفى عليهم استخبرتها عنه
فقالت حين سارنى فى الاول اخبرنى ان جبرئيل كان يعارضنى اى يدارسنى بالقران
كل عام مرة وانه قد عارضنى به العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقى الله
واصبرى فانى نعم السلف لك وانا اول اهل بيتى لحوقا بى فبكيت لذلك وحين رأى حزنى
فى الثانية قال الا ترضين ان تكونى سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة
قالت لها هذا قول المصنف وفى الحديث معجزة النبى ع حيث اخبرنى حيوته عن لحوق
ابنته به فصار كما قال ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال بكى النبى ع لما مات
ابنه ابراهيم فقال له الناس اتبكى يا رسول الله فقال ع الا تسمعون ان الله لا يعذب
بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا اشار به الى اللسان او يرحم ابو هريرة
رضه روى البخارى عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عنى شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا
يشتمون فى الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرهما والله برآن منها وزاد
رفعتى وخابوا فيها طمعوا من مذمتى يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعريض لهم
لانهم كانوا يقولون له مذمم مكان محمد ويقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما
كانت العورا زوجة ابى لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد
اى كثير المحمدة وموصوف بالصفات الحميدة م حذيفة رضه روى مسلم عنه الا رجل يانينا
بخبر القوم الجملة صفة رجل وهو مبتدا خبره جعله الله معى يوم القيمة قالها ثلثا ليلة الاحزاب
قال الراوى فلم يجبه احد قال قم يا حذيفة اذهب فاتنى بخبر القوم ولا تذعرهم على اى لا
تخوفهم ليلا يتنبلوا على فلما اتيتهم رايت ابا سفيان يصلى ظهره بالنار فوضعت سهما فى
كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله ع لا تذعرهم على فرجعت فاخبرتهم
خبر القوم فالبسنى عليه فصليت عباية فلم ازل نائما حتى اصبحت وفيه استحباب بعثة
الجواسيس للكشف حال العدو م جابر رضه روى مسلم عنه الا لا يبيتن رجل عند امراة
ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا محرم منها الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا
ثيبا كانت او بكرا والتقييد بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب فى

النهار والبكر مطلقا مصونة فى العادة ح ابن عمر رض روى البخارى عنه الامن كان حالفا
ولا يحلف الا بالله المفروض منه النهى عن الحلف بمخلوقات الله تع كما كان عادتهم فى الجاهلية
لا عن الحلف بصفاته تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من كان حالفا فليحلف
بالله م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه الا ان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور
انبيائهم وصالحيهم مساجد اى للسجود لهم او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها
جذمة لله وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد انى انهيكم عن ذلك وهو اشارة الى
مصدر تتخذوا فصل ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه ام اخبر على بناء
المجهول انك تصوم ولا تفطر وتصلى الليل فلا تفعل وفيه حذف تقديره يصلى الليل
فلا ينام لان النهى ليس عن نفس الصلوة بل عنها مع عدم النوم فان لعينك حظا اى
من النوم ولنفسك حظا اى من الطعام ولاهلك حظا اى من الجماع فلا يضعف نفسك بصيام
الدهر حتى ينقطع قوتك ولا تقدر على وقاع زوجتك فصم وافطر وصل ونم وصم من كل
عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة اى ثواب صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم ويروى فانك اذا
فعلت ذلك اى الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عيناك اى غارت وتهتك النون
وبكسر الفاء اى اعيت وكلت نفسك اجتج بالحديث من منع صيام الدهر بقوله لا صام من
صام الابد واجاب عنه من جوزه كابى حنيفة ومالك والشافعى بان النهى كان مختصا بالراوى
بدليل قوله ع فى بعض الروايات لم فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول على حقيقته
بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما للارتكاب بالنهى م
عتبة بن عامر رض روى مسلم عنه ام ترمذه كلمة تعجب آيات انزلت هذه الليلة لم ير
مثلهن قط هذا بيان لسبب التعجب يعنى لم يوجد ايات كلهن تفويد غير ثلاثتين وهما
قل اعوذ برب الفلق قل اعوذ برب الناس وفى الحديث دليل على انهما من القران ورد
على من ينسب الى ابن مسعود انهما ليستا منه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا مات
الانسان انقطع عمله اى ارتفع افعاله قالوا بلى قال فذلك حين يبيع بصره نفسه اى وهم
تقدم البيان عليه فى الباب الثانى ان الروح اذا قبض تبعه البصر ق عايشة رض اتفقا على
الرواية عنها الم ترى بسكون الياء خطاب لعايشة اصله ترئين فلما ان توسكل اراد بهم
قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم جمع قاعدة وهى الاساس اى على ثمانيا
الاول قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقتصارهم قبل النبوة بخمس سنين فقلت
يا رسول الله الا نردها على قواعد ابراهيم قال اى النبى ع لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء
يعنى لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت اى لردوت الكعبة الى بنائها الاول قال الطيبى بنى البيت
خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش فى الجاهلية وكان النبى ع ينقل معهم الحجارة
ثم بناه عبد الله بن الزبير على ما كان ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها
اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال ايها الناس اشيروا على فى الكعبة انقضها

ثم ابنى بناءها واصلح ما وهى فقال ابن عباس اترى ان تصلح ما رأيته وتدعها على ما بعث عليها النبى
ع فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضى حتى يجدده فكيف بيت ربكم انى
استخرت ربى ثلاثا ثم عزمت على امرى فعلته وفى رواية سمعت عايشة ان النبى ع قال لولا ان الناس حديث عهد بكفر وليس عندى ما يقوى على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه
وبابا يخرجون منه قال فانا اجد اليوم ما انفق وليست اخاف الناس فزاد فيه خمس اذرع
من الحجر فجعل له بابين وكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد فى طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن
الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل الزبير فاجابه بانا لسنا فى
شئ من ابن الزبير فى شئ فانقض البيت واجعله كما زاد فى الطول والبناء ففعل واستمر
الامر على ذلك حتى ان هرون الرشيد سأل مالكا ان يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابراهيم
ع فقال مالك يا امير المؤمنين ان يجعل هذا البيت ملعبة للملوك تذهب هيبتها من صدور
الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من المفسدة ق ابو بكر رض اتفقا على
الرواية عنه قال لما هجرت مع النبى ع من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار رمانا
ع فى ظل صخرة طويلة فجلست افتش ما حولى فرايت راعى غنم فجعلت منه لبنا فحلبت
عليه اناء فلما استيقظ ع شرب منه فقال الم يان للرحيل يقال بان بانى اتيا اى حان حينى
ام يحن وقت الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما زالت الشمس بتعنا سراقة
بن مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله ع فساخ فرسه فى الارض الى ركبتيه فقال يا
محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لى والله ما التقى احدا الا ردته فدعا رسول الله ع له
فنجى فقدمنا المدينة قالوا له بعد ما توجه الى المدينة قيل كان اهل المدينة سمعوا ان النبى قد
اذن له فى الهجرة وكانوا اذا اصلوا الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة فلبثوه
حتى اذا ام يبق ظل رجعوا فاذا النبى ع يهودى يوما على اعلم من اكام المدينة فصرخ
باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذى تنتظرون فثاروا الى السلاح وخرجوا
فى النساء والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله وكانت الجوارى يضربن بالدف
ويقلن طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعى لله داع فنزل على بنى النجار
اخوال عبد المطلب يوم الاثنين لاثنتى عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول فصل ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قال فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور
اى الاغنياء بالدرجات العلى فقال ع وما ذاك قال يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم
ويتصدقون ولا نتصدق فقال ع افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم اى فى الثواب ولا
تسبقون به من بعدكم اى تسبقون به امثالكم الذين لا تقولون مثله الا ذكار فيكون البعدية
بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم قال قلت ما هو يا
رسول الله قال تسبحون الله فى دبر كل صلوة ثلاثا وثلاثين وتحمدون ثلاثا وثلاثين وتكبرون
اربعا وثلاثين فرجع فقراء المهاجرين الى النبى ع فقالوا سمع اخواننا اهل الاموال بما فعلنا ففعلوا
مثله فقال ع ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء فقلت لابى صالح فان منهم من يقول ثلاثا وثلاثين
فقال تقول الله اكبر حتى تبلغ منهن كلهن ثلاثا وثلاثين

فى الصلوة ع اخاف ان منهم علام الم
ايمان واخاف نقصهم

من هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقة وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة معناه ليس
احد افضل منكم الا من صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احدا لم يثلثين لا يكون افضل من الآخر
فاذن لا يكون احد افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا في قولك لا يكون احد ان تقدر
انه من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء هذه الاذكار يكون بصدقة افضل من
الفقراء لامحالة وان تقدرانه من الفقراء لا يكون مناسبا لما سبق لان الكلام مسبوق في
بيان التسوية بين ثواب الاغنياء والفقراء وقوله ولا يكون احد افضل بيان لما قبله وهذا
فضله عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة ثلثا
ثلثا وثلثين مرة قيل معناه يكون جميعها ثلثا وثلثين لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار
يكون ثلثا وثلثين ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اقول كون عبد اشكورا اي شاكرا
في شكور في حاله حين قيل له اي قالت عايشة للنبي عم حين رات ان قدميه تورمتا من
القيام في الصلوة اتكلف هذا اي اتصنع هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك ما
تقدم من ذنبك وما تاخر م عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رضه روى مسلم عنه قيل يا رواه
عن النبي عم خمسة وعشرون حديثا في الصحيحين ثلثة احاديث اتفق منها متفق عليها
افلا تتقي الله في هذه البهيمة اي في تقصيرك في حقها التي ملكك الله اياها فانه يشكو الى الله جوعه
وتعذيبه يقال اذى به بهمزة بعد الذال المهملة اذا اتعبه وتذكير الضمير الراجع الى البهيمة باعتبار
الحيوان قاله رجل من الانصار حين دخل حايطه يعني حزنه فاذا فيه جمل فلما راه جرجر اي
صوت ودرفت عيناه اي جرى دمع عينيه قيل انا النبي عم فمسح ظهره الى سنامه فاصل
اذنه حتى سكن وفيه معجزة لرسول الله عم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه افلا يخرجون
ع راعيان ابله الضمير راجع الى الراعي اضافة باعتبار الملابسة فتصيبون من
البانها واباناتها يعني يجدون بعضها ويشربون منه قاله للتقرير على فعل او عزمه شك في الصنف
تقدم بيانه في الباب الذي سبق فصل ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال
رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال عم اليس الذي اشاه
على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال الشراح
كان سوال السايل عنه نزول قوله تع يوم يسحبون في النار على وجوههم واقول هذه الآية
لا تناسب السوال لان السحب هو الجر لا ينهم منه المشي بل انما سبله قوله تع الذين يحشرون
على وجوههم الآية لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشي يكون كذلك باستصحاب الحال
كان السايل قال كيف يمشي الكافر على وجهه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال
حدث اصحاب النبي عم من مالك بن دخشم ظنا منهم انه منافق وودوا ان يرجع عليه النبي
عم فقال اليس يشهد ان لا اله الا الله وان رسول الله يعني مالك بن الدخشم هذا تفسير الصنف
لضمير يشهد ذكر في جامع الاصول مالك هذا هو ابن الدخشم بضم الدال المهملة وسكون الخاء
وضم الشين المعجمة وبالنون وفي رواية الدخشم بابدال النون ميما قالوا انه يقول ذلك وهو

في قلبه

في قلبه قال لا يشهد احد انه الضمير فيه للشان لا اله الا الله وان رسول الله فيدخل
النار او تطعمه شك من الراوي يعني تحرقه النار اقول للاخ ان ههنا اشتباه وانه قاعلم اما الاول
فبان يقال ان اريد بالشهادة في قوله عم لا يشهد احد الى آخره ما يكون عن لسان فحسب لا يصح
معناه لان المنافق في الدرك الاسفل من النار وكذا ان اريد به ما يكون عن قلب لا يخفى على
المؤمنين يدخلونها على انه لا يتم منا الكلام وضاهم لان دعواهم ان ما الكلام يشهد عن قلب
واما الثاني فبان يقال المراد بها ما يكون على لسان وعن الدخول الحكم به على وجه الخلود
لان حكمهم بنفاقه كان مستلزما له فنبين عم ان عن اتى الشهادتين ليس لغيره ان
يحكم عليه من عنده بانه مخلد في النار زاعما معرفة حال قلبه لانه شئ لا يطلع على حاله الا
الله ورسوله ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه او ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون
اي تصدقون
اي شوابا مثل ثواب ما تصدقون الاستفهام فيه للتقرير ما بعد النفي وما عطف عليه الواو
محذوف اي اليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة
صدقة يعني ان بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى في قوله وبكل تكبيرة صدقة
وكل تحميدة بالرفع كل صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي عن منكر
صدقة وفي بضع احدكم يعني في جماع انهم يقل وبضع احدكم اشارة الى انه انما
يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته او حصول ولد صالح ونحو ذلك
اخرى وهي الالتذاذ والشهوة وعلى ان لا يكون صدقة صدقة قالوا يا رسول الله
ايانى احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضعها في حرام
اكان عليه فيها وزر الاستفهام فيه للتقرير وكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر
قاله اي النبي عم هذا الحديث لناس من اصحابه اي لجماعة منهم قالوا يا رسول الله
ذهب اهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلي هذا استيناف
جواب عمن قال كيف ذهبا ويصومون كما نصوم وينصدقون بفضول اموالهم
ونحن فقراء لا نقدر عليه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال اتى رجل من اسلم
يقال له ماعز فاعترف بالزنا اربع مرات فامر عم برجمه فرجم ثم قال خطبنا فقال او كلما
انطلقنا غزاة نصب على الحال في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له نقيب اي
صوت الجلة الاسية حال كنقيب النيس وهو صوت عند الجماع على ان يشدد الياء
وان يخفف واسمها ضمير الشان يعني لكن لازما على هذا الشان وهو لا اوتى
على بناء المجهول برجل فعل ذلك اي الزنا الا نكلت به بتشديد الكاف اي لعذبته
بسبب ذلك الفعل اعلم ان المصنف م يراع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور بعد او
هنا كاف وفي الحديث المتقدم لا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه او لكلكم ثوبان
قاله لسايل سأله عن الصلوة في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث استخبار
وعناء اخبار عن الحال التي كان السايل وغيره عليها من خبث الثياب وفي ضمنه

التكلل من الكلال وهو العقوبة يقال نكلت الرجل تنكيلا اذا فعلت به فعلا تنكل به عن معاودة مثله

وهو ان

انا التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يجئ وقت الصلوة الاخرى اى على من ترك
الصلوة عامدا فلا تفريط فى نسيانها لما روى ابو هريرة انه عم قال من نسى صلوة
او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها فمن فعل ذلك اى من نام عن الصلوة فليصلها
حين ينتبه لها اى لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد
اى اذا جاء غد ذلك اليوم الذى نام فيه عن الصلوة فليصلها اى تلك الصلوة التى
نام عنها عند وقتها اى وقتها الصحيح دون الفاسد فى الغد ليلا يتوهم ان اداء
الوقتية تغير عن وقتها قاله عند اية ليلة التعريس وهو نزول المسافر فى آخر الليل
استراحة بعد ما صلى الفجر اى صلوته بالجماعة باذان واقامة قضاء لما ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه قال مر النبى عم بقبرين فقال اما انهما اى ان صاحبى القبرين
يعذبان وما يعذبان فى كبير اى فى امر كان يكبر عليهما قال القاضى لعله عنى بالكبير
ما استعظم الناس ان يفعلوه بالاجتراء عليه وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبير فى
نفسه اما احدهما فكان يمشى بالنميمة واما الآخر فكان لا يستنزه من بوله يعنى كان
يكشف عورته لاجل بوله رد هذا الوجه بانه يلزم ذكر البول حينئذ لان كشف العورة
مذموم سواء كان عند البول او لم يكن وبان كلمة من لابتداء الغاية وهو يقتضى ان يكون
ابتداء الاستنزاه من البول وكان له مدخل فى التستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله و
كان ينتضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستتر وكل من هذين الذنبين سهل على الناس
فعله ولكنه كبير فى نفس الامر م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اما ان لم استحلفكم
تهمة لكم اى اتهاما بالكذب فى كلامكم وهو بضم التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام
ولكنه الضمير للشان اتانى جبرئيل فاخبرنى ان الله يباهى بكم الملائكة المباهاة هى
المفاخرة لكنها غير مستقيمة هنا فالمراد بها الاخبار بفضلهم للملائكة قالوه حين خرج على حلقة
من اصحابه وهى جامعة مستديرون كلقمة الناب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام وقد تضم
وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح الى على غير قياس كذا قاله الجوهرى
فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا
قال آلله بالمد والجر على اضمار حرف القسم الهمزة فيه للاستفهام وبالقصر من غير مد
على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذلك وما نافية تامة قالوا والله ما
اجلسنا الا ذلك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر ق سعيد بن ابى وقاص رض
اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبى عم الى غزوة تبوك وخلف عليا على اهل بيته فقال
المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فلما سمع ذلك تاذى منه فاخبر النبى عم بقولهم
فقال عم كذبوا وقال اما ترضى ان تكون منى بمنزلة هرون من موسى عزاه لانه
بعدى قاله لعلى عند خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى
حديث على انت منى بمنزلة هرون من موسى م عمرو بن العاص رض روى مسلم عنه

جواب للسايل الاستفهام فيه للانكار يعنى ليس لكل ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان
فيجوز الصلوة فى ثوب واحد لان ستر العورة الذى واجب يحصل به وكيف فى ليلك
جوازها فيه م عايشة رض روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله على بكلة لاربع مضين
من ذى الحجة وهو مغضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال او ما شعرت انى
امرت الناس بامر وموامره عم بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا من احرامهم فى الحديبية لما
احصروا فاذا هم يترددون اذ للفاجاة وترددهم فى تقصير رؤسهم حلالا من احرامهم كان
لعلم حلال النبى عم ق قولها استقبلت من امرى ما استدبرت ما موصولة
يعنى لو كنت علمت قبل احرامى ما علمته بعدى من تردد الناس فى تحللهم وانتظارهم
تحللى ما سقت الهدى معى ما هذه نافية يعنى علم تحللى كان لانى سقت الهدى معى
والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت ترددهم لاخرت عمرة ولما سقت الهدى معى حتى اشتريه
اى الهدى بمكة او ببعض الطريق ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد اللام حللوا
الكاف للقران اى الهدى شعارنا بحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا آخر
ولهذا لم يذكر المصنف راويه بل هو حديث واحد انما فصله بكلمة ق فى بيانا بان ما
بعده رواية الشيخين واوله رواية مسلم فقط فصل ق جابر رض اتفقا على
الرواية عنه قال كنت مع النبى عم فى غزاته فاتى على ناضح فقال ما شانك قلت اعيى جملى
فتخلفت فتخلسه فصار سريعا بحيث اقيس خطامه لاسمع حديث رسول الله فقال بكم رضيت
قلت نعم قال بكذا ام ثيبا قلت ثيبا فقال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت
ان لى اخوات فاحببت ان اتزوج امراة تجمعهن وتمشطهن فقال عم اما انك قادم
اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعنى فباشر الكيس وهو العقل
فى الاصل اراد به هنا الجماع لانه لطلب الولد كانه جعل عقلا وكرره للتاكيد قاله الطيبى
الحديث للراوى وفيه استحباب سوال الامام عن احوال الصحابة والارشاد لهم الى مصالحهم
ومنافعهم ق ميمونة بنت الحارث رض اتفقا على رواية عنها قالت اعتقت وليدة لى ولم
استاذن من النبى عم فقلت شعرت يا رسول الله انى اعتقت وليدتى فقال عم اما انك
لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها اخوالك الحاجين
لصار صدقة وصلة ولا شك ان خيرين افضل من خير قالته لها لما اعتقت وليدة ق وهى جنية
ويطلق على الجارية ق فى الحديث جواز تزوج المراة بالرجل بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا
وقال مالك لها ان يتصدق بدون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من
الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء بالاقارب من جهة الام كرر ما لها م ابو قتادة رض
روى مسلم عنه لما رجع النبى عم من خيبر سار ليلة فنزل فى آخرها للاستراحة فنام وهو
واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظ اول من فزع فلان فقال عم اما انه الشيطان
ليس فى النوم تفريط اى تقصير فى فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار من النائم

وقف

اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اى من الكفر والمعاصى سوى حقوق العباد فانها لا يسقط لو كان المسلم ذميا قال الشيخ الشارح وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب بشئ منها حتى لو قتل واخذ المال واحرز بدار الحرب ثم اسلم لم يؤاخذ بشئ منه وان الهجرة تهدم يعنى يحوا ويزال بالهجرة ما كانت قبل الفتح ما كان قبلها اى من المعاصى المترتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا يسقط لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم فى الهجرة لكن ما ورد فى حديث اخر من انه يغرم سبعمائة ناقة فى المرة لعله ان يتفضل جميع ذنوب الحاج وقال فى دعائه حتى الدماء والمظالم واجاب الله دعاءه يقتضى ان يكون ما قبله من الذنوب فى الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تاكيدا فى بشارته وترغيبا الى مبايعته قاله الوحيى يقبض اى الراوى يده عن البيعة يعنى بعد قوله للنبى ﷺ ابسط يمينك ابايعك على الاسلام وبسط عليه السلم فقال مالك يا عمرو قال اى الراوى اردت ان اشترط قال اى النبى ﷺ تشترط ماذا كان ينبغى ان تقدم ماذا على يشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعوله ومتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضى الصدارة فتوجيه الكلام ان يقدر قبل يشترط ماذا ويكون ماذا المتاخر مفسرا له قال النووى ضبطناه يشترط بماذا باثبات الباء زايدة للتوكيد كما فى نظائره وان يتضمن يشترط معنى يحتاط قال ان يغفر لى م ابو هريرة رضه روى مسلم اما تو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من بقى له التفات الى غير الله فاما من توغل فى بحر التوحيد بحيث لا يرى فى الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه والنبى ﷺ لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى الكلمات وتمامها فى الباب الاول فى حديث من نزل منزلا ثم يقول كما قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتنى البارحة قيل ما للتعجب اى شئ لقيته وقيل موصولة وهى مبتدا خبره محذوف اى الذى لقيته الم عظيم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال سال رجل ابى الصدقة اعظم بقال عرم اما واباكل الواو فيه للقسم لكنه جرى فى النبى ﷺ على العادة بلا قصد اليمين لتبادره على بناء المجهول فى باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرنى ما سالته ان تصدق اى يتصدق اى بتصدق فحذف احدى التاءين وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال تخشى الفقر اى تقول فى نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتامل الغنى بضم الغين معنى تطمع اى تقول اترك مالك فى يدك لتكون غنيا غرز اعند الناس زاد مسلم وتامل البقاء الخ اى الا تشحان على قوله ولا تمهل بالنصب اى لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما

خبر مبتدا محذوف اى افضل الصدقة ان يتصدق حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به لا فى حال سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ فى حقيقته بلوغ لا يقدر على القول غالبا قلت لفلان كذا اولفلان كذا اى اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالى فلانا واصرفوا من مالى فى عمارة المسجد الفلانى وقد كان لفلان يعنى والحال ان المال فى تلك الحالة يصير متعلقا بغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف فى جميعها فكيف يقبل تعدد مسلم بقوله اما واباكل يعنى تعدد مسلم بلفظين احدهما قوله اما واباكل بتباينه والثانى لفظ البقاء فى موضع الفقر ق المسيب بن حزن رضه اتفقا على الرواية عنه اما والله لاستغفرن لك مالم انه نفس متكلم على بناء المجهول من النهى عليك اى من استغفارك فانزل الله ما كان للنبى والذين آمنوا الى قوله اصحاب الجحيم اى انزل الله هذه الآية وهى وما كان للنبى والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين نزلت لو كانوا اولى قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغى قال المفسرون انه نفى وفى المعنى نهى العوام فى ولو كانوا للحال قاله الذى طاب عنده وفاته ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اما تخشى احدكم اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار هذا شكل من الراوى وقال النووى وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون فى هذه الامة بل هو عبارة على ان لا يعتد بما فعل فى الصلوة كما لا يعتد بافعال الحمار فى صلوته وقال الامام الطيبى معناه يستحق به من العقوبة فى الدنيا مثل هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك لفضل منه وفيه دليل على ان المامور لا يرفع راسه قبل الامام فى الركوع ونحوه يتماسى عليه السجود فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم او جنتان بالنون بعد الجيم اى مقرتان والمراد بهما درعان وفى بعض النسخ وقع الاولى بالنون والثانية بالباء قال القاضى رواية جنتان بالباء على الشك تصحيف من بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله فى حديث اذا هم المتصدق بصدقة انبسطت عليه ان ضاركرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فضتها على راسه يسهل اللبس عليه ويسبل يده به فى كمها ويرسل ذيلها على بدنه حتى ستره وحصنته وهو معنى قوله ﷺ حتى تعفى اثره على بناء المجهول من باب التفعل اى تمحو اثر مشيه لطوله ويستر جميع بدنه فكذا الجواد اذا قصد بصدقة سهلت عليه وانبسم صدره وانبسطت بالعطاء يداه وصارت الصدقة جنة عليه وحصنته واداهم البخيل بصدقة تقلصت عنه اى صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة وتقلصت اليد عنه اى اجتمعت على عنقه وانضمت يداه الى تراقيه جمع ترقوة وهى العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجدان يوسعها

والعمل اصر عرف خلافا حتى علوه الخ والاصر الثقل

العاتق ما بين العنق والكتف

من اكاديمية بنغال الاسيوية بالقاهرة جزاه الله عن العلم خيرا

الى تلك الدرع فيدخل يديه فى كيمها فلا يستطيع ويزوى فلا يتسع فكانت الدرع تثقلا عليه
فى غير تحصين لبدنه وكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت يداه
عنه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة م ابو موسى رضه روى مسلم
عنه مثل البيت الذى يذكر الله فيه والبيت الذى لا يذكر الله فيه مثل الحى والميت قال
الشيخ الشارح هذا تشبيه البيت بالحى والبيتا من حيث وجود الذكر وعدمه و
قيل المضاف فيه مقدر يعنى مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت حى
فكيف يكون مثل حى الى مناكلام واقول الحى المشبه به من يتنفع بكونه يذكر الله و
طاعته فلا يكون نفس المشبهة كما شبه المؤمن بالحى والكافر بالميت مع كونهما حيين
فى قوله تع او من كان ميتا فاحييناه على ان تشبيه غير الذاكر من جهة ان ظاهره عاطل
وباطنه بالحل انسب من تشبيه بيته به يشهد عليه الذوق م جابر رضه روى مسلم عنه
مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمرا ى كثيرا على باب احدكم يغتسل منه كل يوم
خمس مرات فما ظن مثل كذا لا يبقى فى بدنه وسخ فكذا ى صلى الصلوات الخمس لا يبقى
من صغايره شى ء ح النعمان بن بشير رضه روى البخارى عنه مثل القايم فى حدود الله
اى الممتنع عن المحارم والناهى عنها والواقع فيها اى المرتكب للمناهى كمثل قوم استهموا
اى اقترعوا على سفينة وفيه اشارة الى استيجاب القرعة اذا تشاجروا على الجلوس
فى الاعلى والاسفل وذلك اذا نزلوا جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق مهم الى
مكان فهو احق به من غيره فليس لاحد ان يقيمه منه فاصاب بعضهم اعلاها والى الطبقة
الاعلى من السفينة وبعضهم اسفلها وكان الذين فى اسفلها اذا استقوا من الماء مروا
على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا فى نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا اى فى القوم بالمرور
عليهم حوآب لو محذوف اى لكان حسنا فان تركوهم اى ان تركهم الاعلون الاسفلين
وما ارادوا اى مع ما اراد وه من الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا على
ايديهم اى ان منعوهم بقال اخذ عليه اذا منعه نجوا ونجوا جميعا وكذا القوم اذا تركوا من
ياشر المنكر فيهم عاد الضرر عليهم بنزول البلية العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا
كلهم ى ابن عمر رضه اتفقا على الرواية مثل القران مثل الابل المعقلة اى المقيدة
بالعقال وهو الحبل ان عقلها بتشديد القاف وتخفيفها اى شد يا لحبل صاحبها امسكها
وان تركها ذهبت اى شبه القران بالابل المعتادة بالعقل اشارة الى انه وان اعتيد
قرآنه يذهب ان تركها ى ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن الذى يقرأ
القران مثل الاترجة بضم الهمزة وتاء الراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب والتمرة
ايضا طيب وهى افضل من الاترجة بالنسبة الى العرب ولهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذى لا يقرأ
القران مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفى بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل المنافق
الذى يقرأ القران مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذى لا يقرأ

القران كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبى ع م فى ضرب هذا المثل الى ان
منها انه ضرب بما يخرجه الشجر للمشابهة التى بينه وبين الاعمال فانها ثمرات النفوس ومنها
انه ضرب مثل المؤمن بما يخرجه الشجر وضرب مثل المنافق بما ينبتة الارض بنبها على علو
شان المؤمن وارتفاع عمله والحطاط شان المنافق واحباط عمله ومنها ان الاشجار
المثمرة لا تخلو عن من يغرسها ويسقيها ويربيها كذا المؤمن يتيقظ الله من يوديه ويعلمه
ويهذبه ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة تالقرآ ن ق جابر رضه مثل المؤمن مثل السنبلة
قال صاحب التحفة هذا الحديث الى آخره مما اتفقا عليه لكن روى مسلم عن غير جابر وكذا
البخارى عن ابى هريرة لا عن جابر كما ذكره الشيخ تحركها الريح فتقوم مرة وتنع اخرى
ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وبراء مهملة ساكنة ثم زاى هذا هو المشهور
وذكر الجوهرى وصاحب الغريبين بفتح الراء وهو شجر يشبه شجر الصنوبر يكون بالشام
وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قايمة حتى يتقعر يعنى ان المؤمن
كثير الالام فى بدنه ومآله غالبا فيكفر عن سياته والكافر ليس كذلك فيأتى بسياته
كاملة يوم القيمة م النعمان بن بشير رضه روى مسلم عنه مثل المؤمنين فى توادهم
بتشديد الدال مصدر توادوا اى تحابوا وقع فى بعض النسخ بدون فى فيكون بدلا من المؤمنين
بدل اشتمال وتراحمهم اى تعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى اى مرض بعضه
تداعى من الدعوة سايرة اى باقى الجسد اسم فاعل من سار اذا بقى وهذا ما يغلط
فيه الخاصة فيستعملونه موضع الجميع بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ الحدث
خبر لكن معناه امر يعنى كما ان الرجل اذا تالم بعض جسده يسرى ذلك الالم الى جميع
جسده فكذا المؤمنون لينبغى ان كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ينعم بتلك
المصيبة جميع المؤمنين وليقصد والا زالتها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه مثل المنافق
كمثل الشاة العايرة اى المترددة بين القطيعين اى القطيعتين من الغنم تعير الى هذه
اى تارة تاتى تلك الشاة الى هذه القطيعة مرة والى هذه مرة اى الى القطيعة الاخرى مرة اخرى
ولا تستقر فى احدهما لانها غريبة ليست منها وكذا المنافق لا تستقر بالمسلمين ولا
بالكافرين بل يقول لكل منهم انا منكم ف جابر رضه اتفقا على الرواية عنه مثل ومثل
الانبيا ء كمثل رجل اى كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون حائلا
عنها وجعل الناس يدخلونها يعنى شرعوا يدخولها ويعجبون اى من حسنها ويقولون
لولا موضع اللبنة جواب لولا محذوف لكانت كاملة وزاد مسلم فانا موضع اللبنة اوضع
زايد الميمى فانا اللبنة او المضاف مقدر يعنى فموضعى موضع اللبنة حيث ختمت الابنيا ء
م جابر رضه روى مسلم عنه مثلى ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب ياقع جندب
بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضى بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع من الجراد و
الفراش تقع فراشه بفتح الفاء وهى دويبة تطير وتقع فى النار يقصد فيها وهو يذب عنها

بفتح حرف المضارعة اى يذنب بركته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال خرج رسول الله
ع وكان معتلما من الجوع فلقى ابا بكر وعمر رضه فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا
الجوع قال ع والذى نفسى بيده لاخرجنى ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار
فاذا ليس هو فى بيته فلما رأته المراة قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب
يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصارى فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله
ما احد اليوم اكرم اضيافا منى فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه
ثم قصد وا فى يده سكين لينزح لهم ذبيحة فقال ع اياك والحلوب يعنى لاتذبح الشاة الحلوب
فذبح لهم شاة فاكلوا منها وشربوا من العذق فشربوا حتى الماء فلما شبعوا ورووا قال ع لصاحبيه
والذى نفسى بيده لتسالن عن هذا النعيم يوم القيمة قال القاضى المراد به السوال عن
القيام بحق الشكر والتقريع وقال النووى هذا سوال تعداد النعم والامتنان لا سوال
تقريع وقال الطيبى يدل على القول الاول ما جاء فى حديث آخر انه ع لما قال هذا القول
اخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر منه البسر قال لابى الهيثم ما لنا والمئناة بتلها
يا شناة تحت بن التيهان بفتح الثاء المثناة فوق وتشديد المثناة تحت مع كسرها

فصل ق الزاى عازب رضه اتفقا على الرواية عنه انا البنى لا كذب يعنى انا ابن
حقا لا كذب فيه فلا اخوف عن الكفار انا ابن عبد المطلب نسب ع نفسه الى جده دون
ابيه لشهرته به حتى يقول كثير من الناس للنبى ع يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف
افتخر النبى ع بالشرك وكان ينهى الناس عن الافتخار بابائهم قلنا المنهى عنه ما كان فى غير
الجهاد وقد رخص ع فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان راى رؤيا بشر فيها
بظهور النبى ع وكان تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد ع بذلك القول تذكيرهم بابائهم
لايذ من ظهوره على الاعداء اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كانوا
فى ذلك اليوم اثنى عشر الفا فولوا فاولى رسول الله ع وكان راكبا على بغلة بيضاء وطفق
يركض بغلته جهة الكفار قال الحارزى احتج به من قال الشعر جائز ليس بشعر لوقوعه فى كلام
النبى ع واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا وقع من النبى ع اتفاقا ولا
يكون شعرا وان كان موزونا وقد نقل عنه بعض العلماء فقرا وانا النبى لا كذب
بفتح الباء ليفسد الوزن وانما الرواية باسكان الباء م انس رضه روى مسلم عنه انا اول
شفيع فى الجنة اى شفيع لعصاة امتى فى دخول الجنة او معناه اول شفيع فى الجنة لرفع الدرجات
لم يقدم فى ذلك نبى من الانبياء ماضرقنا فعلان كلاهما على بنائه المجهول وما مصدرية اى مثل
تصديق وهذه الكناية من كونه ع من اكثر امته منهم وان من الانبياء بنبأ ما يصدق من امته الا
رجل واحد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انا اولى الناس اى اقربهم بابى مريم كان
سائلا قال ما سبب الاولوية فاجاب عليه السلام بقوله الانبياء اولاد علات اى امهاتهم شتى
عليهم ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالباب وشعبه شرائعهم المتفاوتة

اى يدفع عن النار والوقوع فيها وانا آخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهى معقد
الازار وحجزة السراويل موضع التكة يعنى النار اى ادفع عن نار جهنم وانتم تغلبون
بتشديد اللام اى تخلصون من يدى وتطلبون الوقوع فى النار بترك ما امرتم وارتكاب
ما نهيتم فصل ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس فى الطرقات يعنى
احذركم عن الجلوس فى الطريق انا احذر عليهم عنه على وجه الكراهة لان الحقوق كانت
متعلقة بالجلوس فيه وخاف عليهم ان يفوت بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله
ما لنا بد من مجالسنا نتحدث فيها ما فاقتة البد بتشديد الدال يعنى الضرورة اى نحن نحتاج
الى الجلوس فى الطرق ولا نتفرق منه فليف نفعل فقال رسول الله ع فاذا ابيتم
الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمى اى اذا امتنعتم عن الافعال الا عن الجلوس فى
الطريق يعنى اذا دعت حاجة كمصالحة الجيران وغيرها فاعطوا الطريق حقه واقصدوا
فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعنى كفه عن النظر
الى المحرم وكف الاذى اى الامتناع عما يؤذى المارين ورد السلام والامر بالمعروف
والنهى عن المنكر ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه اياكم والدخول على النساء
اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو بسكون
الميم قريب الزوج يعنى اخبرنى عن دخول الحمو عليهن انه جائز ام لا فقال الحمو الموت
يعنى خلوة المراة مع حموها تودى الى زنا على وجه الاخصان فيودى الى الموت بالرجم
او معناه انها تودى الى هلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن او معناه الحمو شبه الموت فليحذر
عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو مناعيا بى الزوج وابنه لانهما من المحارم لا
يمكنان من دخولها على المراة وقال الامام تقى الدين الحمو يستهل عند الناس اليوم
فى ابى الزوج وهو محرم من المراة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموتاح ابو هريرة رضه روى
البخارى عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن كما قال اسرع ان بعض الظن اثم قال النووى
المراد به ما تستقر عليه صاحبه دون ما يخطر قلبه فان الظن اقام المضر مقام المضر اح
التماس فاته لزيادة تمكين المستدل اليه فى ذهن السامع حثا على الاجتناب الحدث حديث
اى حدث النفس لانه يكون باتفاق الشيطان ق ابو هريرة رضه اياكم والوصال اياكم والوصال
رقم فى الاول علامة ق لانه كان متفقا عليه ورقم الثانى لعلامة ح اشارة الى انه كان مكررا
فى البخارى يعنى احذركم عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث
اياكم لستم مثلى ح انس رضه روى البخارى عنه اياكم ودعوة المظلوم انما حذرعنها لان للظلم
تاثيرا قويا فى نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا وداعون الاستجابة دعائه فان كان كافرا
فان قلت ينهم منه ان دعاء الكافر معتبر وقد قال الله تعالى وما دعاء الكافرين الا فى ضلال قلنا الآية
فى حق دعائهم للنجاة من النار فى الآخرة فلا يفهم منه عدم اعتباره فى الدنيا م ابو قتادة رضه
روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف فى البيع فانه ينفق من باب التفعيل اى يروج البيع ثم يمحق

في الصورة المتقارنة في الفرضة بالاقتات وليس بيني وبينه نبي ق بطل بهذا قول من قال
الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى ع م ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان
رسول الله ع م اذا توفي بميت يسأل ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم
فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي على دين الجهول الى
مات فترك دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج علي ابي حنيفة لصاحبيه في عدم تجويزه الكفالة
عن الميت المفلس ويكفي الجواب عن قبله بان هذا الالتزام من النبي ع م كان تبرعا وهو لا ينفي
قيام الدين واما الكفالة فينقضيه والتزمه حرجت بالموت فان ترك مالا انتقل الدين
اليه والا يسقط والكفالة بالدين الساقط لا يجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل تركه
ع م الصلوة على المديون كان لتحريض المديون الحي على قضاء دينه والزجر على من خطله
قيل قضاؤه على عمومه ذلك كان مما يخرج لمصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيد به مع انه ع م سيد هم في الدنيا
ايضا لان سؤدده يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال لمن الملك اليوم لله الواحد
القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال النووي لم يقل ع م هذا الحديث فخرا لما جاء في غير
رواية مسلم ولا تخدير بمعنى لا افتخر به لانه ما كان بكسبي بل كان بمزيد تفضل الله علي وانما
ذكره ع م نفيا لما لا متثال قوله تع واما بنعمة ربك فحدث واما لانه ما يجب تبليغه الى امته كي
يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الادميين افضل من الملايكة خواصهم من خواصهم وعوامهم من
عوامهم عند اهل السنة فان كان عليم افضل من الادميين يكون افضل من الخلق كلهم
واما قوله ع م في الحديث الآخر لا تفضلوني من بين الانبياء فمحمول على النهي عن تفضيل
يودي الى تنقيص المفضول او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي او عن تفضيل
في نفس النبوة فانها متساوية بينهم او على انه قاله قبل ان يعرف انه سيد ولد آدم او قاله
تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعني انا اول من يعاد فيه الروح يوم القيمة واول شافع
واول مشفع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة واتى بذكره بعد قوله اول شافع لانه قد تشفع
اثنان فتشفع الثاني قبل الاول ح جابر رضه روى البخاري عنه انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة
يعني قبل احد جمع قتيل يعني انا شهيد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حق السعي وباشهم
مستحقون بكمال الاجر لانهم يصيبوا غنيمة في الدنيا ن جابر رضه اتفقا على الرواية عنه انا رطكم
على الحوض تقدم بيانه في اسباب الثاني في حديث اني فرطكم م ابو موسى رضه روى مسلم عنه
انا محمد اي كثيرا الحمد لان اهل السماء والارض حمدوه واحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله على جميع
ما يحمد بما غيره والمقفى بتشديد القاف وكسرها لانه اتى عقيب الانبياء وفي قيام وفي التوبة
لانه كثيرا الاستغفار والرجوع الى الله اولان التوبة في امته صارت اسهل الا يرى كان توبة عبدة
العجل كانت بقتل النفس اولان توبة امته كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون التائب منهم كمن لا
ذنب له لا يواخذ به في الدنيا ولا في الآخرة وغيرهم يواخذ في الدنيا لان الآخرة وبني الرحمة لانه كان

سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تع لسولاك لما خلقت الافلاك وفي اطراف ابي سعود اي
في كتاب جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواياتها وبني الرحمة وبني الملحمة اي الحرب لانه
بعث بالقتال ولم يذكر وبني التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت
كان اسم الانبياء يطلقون في الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات وبنيناء ع م بعث بالسيف
امرته عوابه عن الكفر ولا تشتا صلوا وفي كونه عليه بني الحرب رحمة فان قلت الخصص
هذه الاسماء بانه كرر اسماءه ع م اكثر من ذلك حتى قيل للنبي ع م الف اسم قلنا هذه الاسماء
كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة او لان الموحى اليه في ذلك الوقت كان هذه
الاسماء م سهل بن سعد رضه روى مسلم عنه انا وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه سواء كان
من مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا او لا كهاتين في الجنة واشار
اي النبي ع م بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوي ق لفظ الحديث ان كافل اليتيم
يكون في الجنة مع حضرة النبي ع م لان درجته يبلغ درجته وما روي انه فرج بين
اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك فصل ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت كان يوم عيد تلعب السودان بالدرق والحراب
فسألت النبي ع م ان انظرهم قال تشتهين قلت نعم فاقامني من وراءه وقال
دونكم اي خذوا في لعبكم كما تلعبون يا بني ارفده هذه كنية للحبشة والارفدة بفتح
الفاء وكسرها اسم ابيهم الاقدم قالوه يوم عيد للسودان وهم طايفة من الحبشة يرقصون
وكانوا يلعبون بالدرق جمع الدرقة وهي الجحفة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة
وفي الحديث رخصة في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه اللهو كالتوتر والمزمار وغيرهما
روي انه ع م مر على اصحاب الدرق فقال فدوا يا بني ارفده حتى يعلم اليهود والنصارى
ان في ديننا فسحة اشتدل بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو في وقت العيد
والختان وعند اجتماع الاخوان وردت بان الاصل كان لعبا بالحراب والسماع
ليس في معناه ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال ع م اني رايت دار
هجرتكم ذات نخل بين لابتين تهجر ابى للهجرة الى المدينة لصحبته من الكفر فقال
ع م على رسلك بكسر الراء يعني كن على هينتك ولا تعجل فاني ارجو ان يؤذن لي
قاله لابي بكر قبل الهجرة ق صفية بنت حيي رضه بضم الحاء المهملة وبالياء المشددة
بعد الياء المفتوحة قالت كان النبي ع م معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت
فقام معي يشايعني الى الباب فمر رجلان فلما رايا النبي ع م اسرعا فقال ع م على رسلكما
ان صفية بنت حيي فقالا سبحان الله امر تاب فيك يا رسول الله فقال ان الشيطان
تجري من ابن آدم مجرى الدم فخيل الي انا خاف عليكم شيئا بظن السوء بالتهمة فتكلموا
فاعلموها وكان اسرا عنها تاديبا ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه على رسلكم ايها الناس
وابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال

الجحفة سپر كوچك
آبوست اشتر
قاموس

الدرق جمع الدرقة وهي
ترس يتخذ من جلد وليس فيها
خشب ولا عقب
منتهى الارب

الا بشارة وشادشون
وشاد كردانيدن
قاموس لارب

ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا شكل من الراوى قاله حين اعتم بالصلوة اى دخل
فى الظلام تباعيرا ذا تاخر وكان الجماعة يسرعون بعده الى الانتشار م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه عليكل اسم فعل بمعنى الزم بالسبع والطاعة اى طاعة ابويك فى عسرك
ويسرك اى فى حالة فقرك وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اى فيما
يوافق طبعك اولا يوافقه واثرة عليكل وهى بالفتح ت والثاء المثلثة اسم
من الاستيثار وهو الاختيار يعنى اذا ايثر عليكل او تؤامر عليك احد اعليكل بغير استحقاق
فاصبر عليه ولا تخالفه وانما قال واثرة عليكل وان كان قوله ومكرهك يشمله ايضا اشارة
الى شدة تكلف الحالة م ثوبان رضه روى مسلم عنه عليكل بكثرة السجود لله فانكل لن
تسجد لله سجدة الا رفعكل الله بها درجة وحط بها عنكل خطيئة قاله لربيعة حين سأله
عن عمل يدخل الله به الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام
تقدم الكلام عليه فى هذا الباب فى حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
م جابر رضه روى مسلم عنه قال امرنا رسول الله ع بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال
عليكم بالاسود البهيم وهو الذى لا يخالط لونه لون اخر ذى الطفيتين الطفية بالضم
خوص المقلة وهى شحمة العين التى تجمع البياض والسواد وخوصها نؤورها شبه
الخطين على وجه الكلب بخوصة من خوص المقل يعنى الزموا بقتله فانه شيطان يعنى
الكلب تفسير للاسود اضيع به اجد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلنا المراد به
بيان خباثته لان الخبيث يعبر عنه بالشيطان فى العادة او لانه اخراج من جنس الكلاب
ن جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبى ع بمر الظهران نجنى الكباث وعليه
النضيج من ثمر الاراك فقال عليكم بالاسود منه اى من الكباث لانه اسود يكون
انضج قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال اى النبى ع نعم وهل من نبى الا رعاها
لعل الحكمة فى رعى كل نبى الغنم ان يحصل له التواضع بمباشرتها لضعفها م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه عليكم من الاعمال بما تطيقون يعنى لا تحملوا على انفسكم اوراد اكثيرة
ووظايف من العبادات لا تقدروا على مداومتها وتتركوا فان الله لا يمل بفتح اليم الملال
فتؤدى بعرض للنفس من كثرة شئ وهو مستحيل فى حق الله تع فيراد به ترك الثواب بعد
عنه بالملال ليزدوج قوله حتى يملوا اى يتركوا عبادته وقيل معناه لا يترك الله فضله
حتى تتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ رحمه هذا الحديث بتلامته مسلم عن ابى هريرة لكن رواه
البخارى ومسلم والنسائى عن عائشة كذا قاله صاحب التحفة عائشة رضه روى البخارى
عنها مهلا يسكون الهاء اى امهلى مهلا يا عائشة عليكل بالرفق وهو اخذ الامر باليسر
الوجوه واحسنها واياكل والعنف اى احذرى عن العنف وهو ضد الرفق والتعنيف
قاله لها حين قالت لليهود عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبى ع السام عليكل ورده
ع عليهم بقوله عليكم فصل ن جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لكل الثنتين ولكل الحمل

الثنين ولكل الجمل كرره للتاكيد قاله ت تقدم بيانه فى الباب السادس فى حديث قد اخذت
حلكل م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى روى مسلم عنه لكل بها اى بناقتها يوم القيمة
سبع مائة ناقة مخطومة يعنى مذللة مهيئة للركوب الخطام فى الاصل الزمام يحتمل ان
يراد به ظاهره فيكون له فى الجنة سبع مائة ناقة يركبهن حيث يشاء وان يراد ثواب سبع
مائة كما قال تع مثل الذين ينفقون اموالهم فى سبيل الله كمثل حبة الآية قاله لرجل جاء
بناقة مخطومة فقال هذه فى سبيل الله م جابر رضه روى مسلم عنه لكل داء دواء يعنى شئ
مخلوق مقدر له فاذا اصيب دواء الداء برأ اى عن ذلك الداء بإذن الله برأ من المرض برأ
بالفتح والضم اذا عوفى تقدم الكلام عليه فى الباب الى بسن فى حديث ما انزل الله
من داء الا انزل له دواء ق ابن مسعود رضه واسى رضه اتفقا على الرواية عنهما لكل عاذر
وهو الذى يقول قولا او لا يفى فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر وبما حلف عليه ويشترط
لوا يوم القيمة اى علم وقد جا فى الحديث انه ينصب علم عند مقعده استحقارا له لان علم
العزة تكون تلقا، وجه الرجل وذلك العلم لا فارقه ليراه الناس فيزداد فضيحة
بقدر علو رتبه يعنى ان كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه لكل نبى دعوة يدعو بها يعنى مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان اختبئ دعوتى شفاعة
لامتى يوم القيمة تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان لكل نبى دعوة مستجابة اما ذكر
قوله ان شاء الله للتبرك لا للشك اقتدا، بقوله تع ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا
الا ان يشاء الله ح معن بن يزيد رضه روى البخارى عنه قيل ما رواه خمسة احاديث
ولم يخرج له فى الصحيح سواه، قال كان ابى اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل
فى المسجد فجئته فاخذتها فاتيته بها فقال ابى والله ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله ع
فقال لك ما نويت يا يزيد اى من الثواب ولك ما اخذت يا معن بسكون العين تلك
الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة فى حواله اخذها وان كانت فرضا فيقضى جل الحديث
على انه كان مخصوصا به وعلى ابو حنيفة ومحمد ظاهر الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيل
الاب الى الابن او وكيل الابن الى الاب جاز وكذا اذا دفعها بنفسه الى ابنه او ابنه الى ابيه
فى الظلة من غير معرفة ح عايشة رضه روى البخارى عنها قالت قلت للنبى ع يرى الجهاد
افضل الاعمال افلا نجاهد فقال ع لكن افضل الجهاد حج مبرور اى مقبول ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح
اجران اجر لاداء حق الله تع واجر لخدمة مولاه بالشفقة م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه للمملوك طعامه وكسوته يعنى طعام المملوك وكسوته بقدر ما يندفع ضرورته واجبا
على سيده ولا تكلف على بناء المجهول اى المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفى بمعنى
النهى المراد ما يطيقه المملوك اى يقدر على عمله دائما حتى لو كلف الملوى بما يطيقه يوما او يومين
او ثلثة ثم يعجز يترتب منها عنه بقرينة قوله ع من ~~لو كلف~~ فى رواية اخرى فان كلفه بما لا

يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة ق جبير بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه لي خمسة
اسما انا محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر اراد به ذهاب سورة الكفر التي كانت قبل
بعثته وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي يتشديد الياء اي على اثري يعني يحشرون بعدي
وقيل المراد به مجيئه قرب قيام الساعة وانا العاقب اي الآتي عقيب الانبياء فصل ح
ابو موسى رضه روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا
الصالحة تقدم تقريره في الباب الذي سمى في حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تكلم في المهد الا ثلثة عيسى ابن مريم وهو ما نطق بما نطق به فان اشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله آتاني الكتاب الآية
وصاحب جريج وبينا صبي يرضع قصتها سياتي في الباب التاسع في حديث كان جريج رجلا
عابدا اعلم ان يتكلم الصبيتين في هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله
التكلم في الجمادات وان يكون عن معرفة بان خلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسى ع
فلا شك انه كان بادراك كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف
ع في قوله تع وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الآية كان في المهد
وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال لامه صبرا فانك على الحق يا امه قعي
اصبري فانك على الحق قلنا المذكورون في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهد وقيل
فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كثيرا بلغوا احد الكلام او تقول اخبر النبي ع
بما كان في علم الله او حي اليه في تلك الحالة ثم بعد ذلك اعلم الله ما شاء في ذلك فاخبر به وهو
فيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه لم يكذب ابراهيم النبي قط الا ثلث كذبات ثنتين منهن قوله اني سقيم والرابعة في شان سارة
في طلب رضاه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها رضاء الله ايضا لكن
لما كان لم يقع طبعي فيها خصص الثنتين بذات الله وفيها قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدا
محذوف اي احد تلك الكذبتين قوله اني سقيم بيانه ما روي ان ابراهيم قال لابيه لو خرجنا
معنا الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق التفت نحو النجوم وقال اني
سقيم اراد بذلك تلبيس امرهم عليهم وقيل اراد اني سقيم غدا او فيما يستقبل من عمري
روي انه مر عليه الطاعون فهرب منه قومه وخافوا العدوى فخرج اليه سرا وقال اني سقيم
فاهربوا عني فلما ذهبوا دخل على اصنامهم فاكل بين يديها وقال الا تاكلون ما لكم لا تنطقون
فراغ عليهم ضربا باليمين فكسرها الا كبيرا لهم وعلق الفاس في عنقه وخرج فلما رجعوا ورأوا
ما فعل بآلهتهم قالوا من فعل هذا بآلهتنا انه لمن الظالمين قالوا سمعنا فتى يذكرهم يقال له
ابراهيم فقالوا فاتوا به على اعين الناس لعلهم يشهدون عليه قالوا ءانت فعلت هذا بآلهتنا
يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم هذا فاسئلوهم ان كانوا ينطقون فرجعوا الى انفسهم فقالوا
انه اسند الفعل الى سببه اذ كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل اراد بل فعله كبيرهم تنبهوا
متكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا وواحد في شان بنيان قصته ما ذكره النبي ع
في الحديث بعد هذا القول فانه تدرم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن الناس فقال
لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امراتي ليقتلني عليك فان سالك فاخبريه انك اختي فانك اختي
في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيري وغيرك فلما دخل ارضه راه بعض اهل الجبار

فقال له لقد قدم ارضك امراة لا ينبغي ان يكون الا لك فارسل اليها فاتي بها قام ابراهيم
الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال
لها ادعي الله ان يطلق يدي ولا اضرك فدعا فقبضت يده اشد من القبضة الاولى فقال
ادعي الله ان يطلق يدي ذلك الله ان لا اضرك فدعت واطلقت يده ودعا الذي جاءها
فقال انما اتيتني بشيطان ولم تاتني بانسان فاخرجها من ارضي واعطها هاجر قال الماوردي
الكذب على الانبياء فيما طريقه البلاغ من اربع وما في غيره فمن امكان وقوعه قليلا قولان
للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا اما الكذبات
المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم السامع لكونها في صورة الكذب وانما في نفس الامر
فليس كذبا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي
اثبات فيحتاج الى التقدير بان الكذب للاصلح جايز فما ظنك في دفع ظلم الظالمين واقول
كيف يحتمل ذلك ومع كلام ابراهيم ع قرينة حالية او مقالية دالة على انه تجوز فيه ولم يرد
ظاهره الا يرى ان في جملة كذباته قوله ع في شان سارة انك اختي في الاسلام فانه
قرينة على انه لم يرد به الاخت في النسب وقوله هل فعله كبيرهم فان استحالة صدور
الفعل من الجماد قرينة على انه ما قال وتجوز فيه ولا يكون كذبا ق ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه لم يكن لهم بيت عبد حب ولو كان لهم يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوهما
الا هم عالهم فيه اي في زيادته يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم بقوله وارزقهم
من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة
قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته فسددوا وقاربوا ولا يقولن
احدكم اني لمحسن فلعله ان يزداد خيرا ولا يتمنى احدكم الموت اما محسنا فلعله ان يستعتب
اما مسيئا فلعله ان ينزع فيستعتب فصل ح

فصل

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان ابراهيم ع لم يكذب الا ثلث كذبات ثنتين منهن
في ذات الله قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وقوله لسارة هي اختي وهي اخته
في الاسلام ان ليس في الارض مسلم غيري وغيرك فلما دخل ارضه راه بعض اهل الجبار

سارة

المهلة موضع على ستة اميال من مكة وعن الخطابي قد يكسر فيها العين ويشدد الراء كذا
في المغرب قد اهل بالعمرة وهو مصغرة كبيرة وراسه اي بزعفران وطيب وعليه جبة
فقال اني احرمت بعمرة وانا كما ترى اختلف في ان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او
جاهلا هل عليه فدية ام لا فذهب الشافعي الى عدمها تمسكا بالحديث لان النبي عم لم يامره
بالفدية ولو كانت واجبة لامره بها اذ الرجل كان جاهلا قريب العهد بالاسلام وقال
غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها للجاني ويمكن ان يقال الظاهر
من قوله ما تصنع في حجك انه كان عالما باحكام الحج فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية
في جناية الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج فلذا امره بان يصنع في عمرته كما تصنع
في الحج بفهم وجوب الفدية عليه ضمنا ق وصبيرة بن معبد رضه اتفقا على الرواية عنه اما انا
فانفض على راسي ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد به الجفنة
وقال البخاري ثلثا واشار اي النبي عم بيديه كليتهما قاله حين مارووا الى تمارغوا
في الغسل اي في مقدار ماء الغسل عنده فقال بعض القوم اما انا فافي اغسل
راسي بكذا وكذا وفيه دلالة على استحباب عدم اسراف الماء ق عايشة رضه اتفقا
على الرواية عنها قالت لما وصف النبي عم السحر الذي سحر به وكان في بئر ذي اروان
بان تخيلها كرؤس الشياطين قلت له افاخرجته قال لا اما انا فقد عافاني الله ان من
حذر ذلك السحر فكرهت ان اثير بضم المهملة اي انشر على الناس شرا يعني فتنت
من ان يتعلموا من اجزائه شيئا فتركته في تلك البئر على ما وجدته فلم اخرجه ق عبد الله بن
سلام اتفقا على الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس الى محشرهم مع
السوق من المشرق الى المغرب والظاهر انه عم اراد بها نار الفتن والحروب فتوقف
كفتنة الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول الاشراط مشكل
لان بعثة نبينا عم من الاشراط والنار لم يتقدمه وقد قال عم في حديث آخر ان اول الايات
خروجا طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة
لقربها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثة نبينا
عم ومن الثاني النار والدخان والدجال وخروج ياجوج وماجوج ومن الثالث طلوع الشمس
من مغربها وخروج الدابة والرجفة سمي اولا لانه مبتدا ذلك القسم واما اول طعام ياكله
اهل الجنة فزيادة كبد حوت اي زايدته وهي القطعة المعروفة المتعلقة بطرفه واذا سبق
ماء الرجل ماء المراة نزع الولد ان بجره الى جانبه وجعل مشابها به واذا سبق ماء المراة
ماء الرجل ترعت اجابه بها اي بالاحكام المذكورة حين سالوه عنها قبل اسلامهم ابو سعيد رضه
روى مسلم عنه اما اهل النار الذين هم اهلها اي هم مختصون بها بان لا يموتوا
فيها ولا يحيون اي حياة ينتفعون بها ولكن ناس اي من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او
قال بخطاياهم فاماتهم اي اماتتهم الله حذف الفاعل للعلم به وفي بعض النسخ فاماتتهم بتاءين

الرجفة جنيدة
والوزغة
فاوة

اي علاماته التي يسالونه وانا انظر اليه الواو فيه للحال فصل ق فاطمة بنت قيس رضه
اتفقا على الرواية عنها اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب
زوجته كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول اولى لما جاء في بعض الروايات
اما ابو جهم فرجل ضراب للنساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الانسان بما فيه من
العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية
فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له هذا تفسير ما قيل انكحي اسامة فيه دليل على
جواز نكاح غير الاكفاء اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية واسامة مولى
فاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا باينا فخطبها ابو جهم ان طلب
ان ينكحها معاوية بن ابي سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اما الاسلام فاقبل
بضم الهمزة في الاقبال وهو توجيه الشيء للشيء مفعوله محذوف اي اوجهه لكن واما المال فلست
من شيء قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك
واخذ ماله فجاء النبي عم لان يسلم وجاء بان المقتول بكذا وجهه الشراح لكن ما قاله الزوزاني
من ان المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلا طعن لبعض الكفار على اسلامه
لقدره السابق قال عليه الحديث فشعر بان فاعيل من القبول وهو بفتح الهمزة واجاء
وبكذا وجدته في النسخ المصححة وهو المناسب لقول المصنف حين اسلم اعلم ان هذا الحديث
مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وانت ترى الشيخ رحمه الله ق عبد الله
بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه قال بينا انا نايم اذا اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي
فانطلقت معه فاذا انا بجواد وهو بتشديد الدال جمع جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالي
فاخذت ذات اليمين فقال لي لا تاخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال واذا
جواد عن يميني فقال لي خذ بهذا فاتى بي جبلا فقال اصعد فجعلت اذا ارفعت ان اصعد
خررت على استي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا راسه في السماء واسفله في
الارض في اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا وراسه في السماء
فاخذ بيدي فزجل لي زهير بالزاء والجيم بمعنى رمى فاذا انا متعلق بالحلقة فضرب
العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي عم فقصصتها عليه عم فقال
عم اما الطرق التي رايت عن يسارك فهو طرق اصحاب الشمال واما الطرق التي رايت
عن يمينك فهو طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله واما العمود
فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا حتى تموت جعل النبي
عم تمسكه بالعروة في رؤياه كتمسكه في اليقظة ق يعلى بن امية رضه اتفقا على الرواية عنه اما
الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك
اي من الطواف والسعي والحلق واجتنابك النساء والطيب واللباس وهذا ليس في عمرته
لان العمرة لا وقوف فيها فانه لرجل جاءه بالجعرانة هي بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء

اى اماتهم النار كذا قاله النووى معناه ان الله تبين من المؤمنين بعثهم الله حقيقة بعد ان
يعذبوا المدة التى اراد الله على قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسة فى النار من غير احساس
قال القاضى يجوز ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام او ان يكون الالم
اخف لكن المناسب بما قد منا، اماته حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجئ بهم يعنى
جعلوا كالجمل الامتة ضبابير ضبابير نصب على الحال هكذا وقعت مكررة فى الروايات
واحدتها ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهى الجماعة فبثوا بضم الباء
اى جعلوا متفرقين على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اى على انهارها
فينبتون فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء بزور نبات الصحراء مما لين يبقوت
يكون فى جميل السيل وهو ما حمله السيل من طين قيل اذا القيت فيه حبة ينبت فى
يوم وليلة شبه عليه سرعة عود ابدانهم بسرعة نباتها وفى حديث آخر يكتب على جباههم
هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد بن ارقم رضه روى مسلم عنه اما بعد الا ايها
الناس فانما انا بشر ان يأتينى رسول ربى اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك
فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا
به واهل بيتى اى وثانيهما اهل بيتى وهم من حرم عليه الصدقة من قرباته وقيل نساؤه
سميا ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم الله فى اهل بيتى
اذكركم الله فى اهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى ذكره ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من
حرم عليه الصدقة بعده كآل على وعقيل وجعفر وعباس وعلى هذا لا يكون
نساؤه من اهل البيت الا ان يكون تابعية وفى رواية اخرى نساؤه من اهل بيته والعرف
فى غير مسلم الرواية الاولى وفى رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به
واخذ به كان على الهدى ومن اخطأه بمعنى لم يعمل به ضل وفى رواية هو حبل الله المراد به عهده
وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة ق
المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما اما بعد فان اخوانكم هوازن
تائبين وانى قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك بنفسه
الباء اى برضاه فان بدء بطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى
عوض مما ورد حتى نعطيه اياه من اول ما يفئ الله علينا اى يعطينا فيأ وهو ما
حصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل اى ليرد وقد جاء ان نفسر بقوله
اخوانكم تقدم التوضيح على هذا فى الباب الثانى فى حديث انا لا ندرى من اذن منكم
جرير رضه روى مسلم عنه قال جاء النبى عم قوم عراة متقلدى السيوف فتغير وجه رسول الله
عم لما رأى بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن ثم خطب فقال اما بعد فان الله انزل فى كتابه يا ايها
الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وهى نفس آدم وخلق منها زوجها
اى خلق حواء من ضلع من اضلاعها هذا معطوف على مقدر هو صفة نفس وهو انشاء انام يعنى

على خلقكم لانه يؤدى الى تكرار الخلق فى زوجها لكونها داخلة فى الناس وجوز ان يعطف
على خلقكم ان اريد بالناس الذين بعثت اليهم الرسول عم وبث منهما رجالا كثيرا ونساء
واتقوا الله الذى تساءلون به اصله يتساءل بون فادغم الثاء فى السين والارحام بالجر قسم
او عطف على الضمير المجرور على تقدير انى فض فيه وحذفه للعلم به كما فى قولهم الله لافعلن
المعنى يسأل بعضكم بعضا بالله وبالارحام افعل كذا على سبيل الاستعطاف
وبالنصب عطف على الله اى اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور وبالرفع
مبتدأ خبره محذوف اى والارحام مما يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا اى حافظا يحفظ
اعمالكم فاتقوه فيما نهيكم عنه يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اى
ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل لفظ ماض ومعناه امر اى
ليتصدق من دينار من درهم من ثوبه من صاع بره من صاع تمر حتى قال ولو بشق
تمرة تتمة الحديث فى رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها ثم تتابع الناس حتى رأيت
كومين من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله اى استنار فظهر عليه امارات السرور
م جابر رضه روى مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى بضم الهاء وفتح
الدال ان الارشاد هدى محمد اى خير الارشاد ارشاد محمد وجوز فتح الهاء وسكون الدال
على ان يكون بمعنى الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع
والثانى بمعنى الواحد اى خير الطرق طريق محمد عم وشر الامور محدثاتها بفتح الدال الجمع
محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد فى اللغة
لكن البدعة هى التى لا سبقة بمعنى كل خصلة جديدة اتى بها ولم يعملها النبى عم ضلالة
لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة فخص
من هذه الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رضه فى التراويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة
خمسة واجبة كتعلم الدلائل لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء
المدارس ونحوها ومباحة كالتبسط فى الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام ومعلوم ان
ابن عباس رضه روى البخارى عنه قال قال النبى عم فى مرضه الذى قبض فيه اما بعد فان
هذا الحى من الانصار هذه بيان للحى يقللون ويكثر الناس يعنى ان الانصار نصروا النبى ع
وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فلا يلحقهم فيه احد فكلما مات واحد منهم ذهب من غيرهم فيكثر
غيرهم وهم يقللون فمن ولى شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اى فى ذلك الشئ احدا او ينفع
فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يعنى يستحاز عمن اساء من الانصار
فيما سوى الحدود ع عمرو بن تغلب رضه بالتاء المثناة فوق وبسكون الغين المعجمة وبكسر اللام
قيل مازواه عن النبى عم ثلثة احاديث لم فى الصحيحين حديثان انفرد منها البخارى منها
بهذا اما بعد فوالله انى لا عطى الرجل واذع بفتح الهمزة والذال اى اترك الرجل والذى ادع
احب الى من الذى اعطى ولكنى اعطى اقواما لما يكبر اللام ارى فى قلوبهم اى اعلم من الجزع والهلع

من الهما دفع حق البدعة

الجزع نقيض الصبر والهلع شدة الجزع والاكل بفتح الهمزة وكسر الكاف اى افوض اقواما
الى ما جعل الله فى قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة فيهم عمر وبن تغلب يعنى من الاقوام
الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة لهم عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها اما بعد يا عائشة فانه قد بلغنى عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله
اى سيبينك براءتك وان كنت المممت بذنب اى نزلت به وفى الصحاح الالمام مقاربة المعصية
من غير مواقعة وهذا المعنى له لطف عظيم ههنا معلوم بالذوق فاستغفرى الله وتوبى اليه
فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اى قبل توبته وهذا الحديث بعض من
حديث الافك عائشة بصنوان تقدم بيانه فى اوائل الباب الى مسى فى حديث انس بخارى
من رجل خ ابو الدرداء رضه روى البخارى عنه قال جاء ابو بكر الى النبى عم يستأذن عليه
فسمع عمر فى اثنى عشر فقبل ان يقوله عرفه النبى عم بنور النبوة فقال انا صاحبكم
فقد غاما اى دخل فى غمرة الخصومة وهى معظمها يعنى ابا بكر رضه تقدم البيان عليه فى الباب الثانى
فى حديث ان الله بعثنى اليكم كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه اما هذا فقد صدق
فقم حتى يقضى الله فيك قاله له حين قال والله ما كان لى من عذر حين تخلفت عنك وهو احد
الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه فى الباب الى مسى فى حديث ما خلفك ألم
تكن قد ابتعت ظهرك الباب الثامن فصل فى العدم المقداد رضه روى مسلم عنه احدى
سوأتى بالمد اى يعنى بذاء الضحكة احدى خصالك الذميمة لانها تكون من الغفلة وفى الصحاح
السوءة الخصلة القبيحة قاله له لما ضحك المقداد الى ان وقع على الارض لبشرته حصة البنى
عم من اللبن وهذا سوءة الاخرى وحلبته بفتح اللام مصدر حلب ناقة يحلبها الاعتر
الثلث جمع عثر وهى الانثى من المعز مرة ثانية تقدم بيانه فى الباب الى مسى فى حديث ما وذره
الا رحمة من الله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اثنتان فى الناس اى خصلتان فى خصالهم
هما بهم كفر يعنى من اعمال الكفار لا من خلال المسلمين الطعن فى النسب والنياحة على الميت
او المراد به كفران النعمة لان من طعن فى نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن
ناح على الميت فقد كفر نعمة انه حق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه جنتان مبتدأ
خبره محذوف اى للمؤمن جنتان او فى الجنان جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتدأ
وما فيهما وهذه الجنان جنان الفردوس لما روى عن البنى عم ان جنان الفردوس اربع
وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما هذه ثانية الازدراء الكبرياء على وجه اى ذاته قال
النووى كان البنى عم يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب عبر بها عن مانع رؤية الله سبحانه
الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة لذلك الى هنا كلامه والاوجه ان يقال معناه لا يبقى حينئذ
للقوم حجاب من كبرياء جسميتهم ونقصان بشريتهم المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين
الله تعالى الا نهاية كبريائه وهى وان اوجبت عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها

يؤيده ما قاله المشايخ من ان احدا لا يرى بلا مرتبة حجاب ولا يقدر احد على تجلى
ذاته بلا حجاب بل يبقى فى جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر
لا يحصل الا بعد دخول الجنان يوذن لهم فى دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار لرؤية
الله ومنه المعدن لمستقر الجواهر روى ان جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة دار الملك
فى المدينة يدور عليها ثمانية انهار بين كل سورين جنة فالتى تلى جنة عدن انما
هى جنة الفردوس وهى افضل الجنان التى دون جنة عدن اما الوسيلة فهى اعلى
الدرجات فى جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده نادى منادٍ يا اهل الجنان
انطلقوا الى زيادة ربكم فى جنة عدن فيبادرون اليها فيدخلون فيأذن لهم
على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين اليهم م ابو هريرة
روى مسلم عنه صنفان من اهل النار لم اريهما يعنى فى عصره عليه السلام لظهارة ذلك العصر
بل حدثا بعده قوم معهم سياط يعنى احدهما قوم فى ايديهم سياط جمع سوط سمى بذلك السياط
فى ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهى جلد طرفها مشدود عرضه كعرض الاصبع
الوسطى يضربون بها الناس قيل عراة وقيل هم الطوافون على ابواب الظلمة
كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسباب كاذناب البقر يضربون بها
الناس ونساء يعنى ثانيهما نساء كاسيات يعنى فى الحقيقة عاريات يعنى فى المعنى لانهن
يلبسن ثيابا رقاقا يصف ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتى
يلبسن ملاحف من ورائهن فينكشف صدورهن كنساء زماننا او معناه كاسيات
بنعم الله عاريات عن الشكر يعنى نعيم الدنيا لا ينفع فى الاخرة اذا خلا عن العمل الصالح
وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات اى قلوبهن الى الرجال الى الفساد بهن او مميلات
اكتافهن واكفالهن كما يفعل الرقاصات او مميلات مقانعهن عن رؤسهن لتظهر
وجوههن مائلات اى الى الرجال او معناه متبخترات فى مشيهن رؤسهن كاسنمة البخت
يعنى يعظمن رؤسهن بالخمر والقلنسوة حتى شبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى
الرجال برفع رؤسهن الى ثالثة بالهمزة من الميل لان اعلا السنام يميل للكثرة شبه قبل
صوابه بالثاء المثلثة يعنى المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها مرتاول اشباه
عيرة وان ريحها لتوجد عن مسيرة كذا وكذا اى يوجد من مسيرة اربعين عاما هكذا اصح
فى حديث آخر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان
على اللسان ثقيلتان فى الميزان حبيبتان الى الرحمان انا صارتا احب لان فيهما المدح
بالصفات السلبية التى يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التى يدل عليها الحمد
سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه نعمتان
وهى الحالة التى يكون الاحسان عليها كالجلسة كذا قاله الطيبى وقال القارى النعمة عبارة
عن المنفعة المنقولة على جهة الاحسان الى الغير مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان مبتدأ

ومغبون صفقته وحيث الصحة والفراغ الغبن هو الخسران في المعاملة شبّه عليه م المكلف
بالتاجر والصحة والفراغ براس المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن
عامل الله بامتثال اوامره يربح كما قال الله تع هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم
تؤمنون بالله ورسوله الاية ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع راس ماله ولا ينفعه
ندمه قال م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل
او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث
لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض لاح لي ههنا سوال وهو
ان هذه الثلث غير مجتمعة في الوجود فاذا وجد احدها لا ينفع نفسا بعده ايمانها فما فايدة
ذكر الاخرين وجوابه انه عم لعله اراد به ان كلا من هذه الثلث مستقبلة في ان الاتيان لا ينفع
بعد مشاهدتها فاتيانها فرض تقدمها يترتب عليها علم الشرع ن ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه ثلثة لا يكلمهم يوم القيمة اي كلام الرضا ولا ينظر اليهم اي لا يلطف بهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم
من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يعني له ماء فاضل عن كفايته بالفلاة
اي في المفازة يمنعه من ابن السبيل اي من المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعة اي ساوم
فيها وروى سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع بعد العصر فحلف له اي البايع
للمشتري بالله لاخذها على صيغة الماضي بكذا وكذا يعني زاد البايع في الثمن الذي اشترى
به فحلف عليه فصدقه اي المشتري البايع وهو على غير ذلك يعني والحال ان البايع لم يكن
اشتراها بما ذكره من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال
النهار واذا حلف كاذبا في ذلك الوقت ختم عمل نهاره بعمل شيء وعسى ان يكون اخر عمره
وقد قال عم انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا للدنيا بلا
تنوين كحبلى وسكرى اي لغرض دنيوي فان اعطاه منها وفى اي ذلك الرجل وان لم يعطه
اي الامام الرجل منها لم يف اي ببيعته انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه في البيعة
من الاخلاص م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا
يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا
ومن الشيخ المنطفي شهوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون لغرض كجلب
نفع ودفع ضر فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة لغرض يكون من الملك القادر عليه
بدونه يكون اقبح وعايل مستكبر اي فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال والجاه
يدل على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رض روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم
القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اي الراوي فقرأها اي الكلمات المذكورة
رسول الله عم ثلث مرات تشديدا في وعيدهم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله
قال اي النبي عم المسبل وهو الذي يرسل ازاره اذا مشى المراد منه ما يكون للكبر والمنان
وهو الذي يكثر المنة على غيره لاحسانه اليه والمنة لا يليق الا بالله لانه هو المالك حقيقة واداء الحق

غيره فانه يعطي من ملك غيره فلم يجز له ان يمن فاذا من كانه ادعى لنفسه الملك والحرية والتبري من
العبودية ونازع الله في صفته فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن بمعنى القطع حق الغير والمنفق
سلعته وهو بتشديد الفاء الذي يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب ن ابو موسى رض اتفقا على
الرواية عنه ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وامن بمحمد انما اعاد لفظ امن
وهو قيل وبمحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى لان اليهود
لا يثابون على دينهم لان الايمان لعيسى عم كان واجبا عليهم يؤيده رواية البخاري رجل امن
بعيسى بدل قوله امن بنبيه ويجوز ان يجري على عمومه لان اليهود كانوا ماجورين بايمانهم
بموسى عم ولكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى عم لمن امنوا بمحمد عم يحبب ذلك الاجر فيكون لهم
اجران المامور في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد اسلامهم والعبد المملوك اذا ادى
حق الله وحق مواليه ذكر الجمع وهو قيل مولاه لان العبد يتداوله ايدي الناس غالبا ورجل كانت
عنده امة يطاها فادبها الادب حسن الاحوال في القيام والقعود واتباع الخصال الخيرة
فاحسن تاديبها المراد باحسانه ان يكون باللطف والتاني لا بالضرب والتشتم فان قلنا الاحسان
موجود مع التاديب لا بعده فكيف اورده بالفاء قلنا معنى قوله فادبها اراد تاديبها وعلمها
ما لا بد لها من الفرايض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان احدهما في حق الامة
لتعليمها وتاديبها والثاني لاعتاقها وتزوجها وقيل احدهما لاعتاقها والثاني لتزوجها فيكون ذكر
الاوصاف قبلها لانها داعية اليها غالبا ولما كان جهة الاخر فيه متعددة وكانت مظنة ان
يستحق الكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت قيد الوطي هل هو معتبر فيه حتى لم يطاها
لم يثبت له اجران قلنا لا والمراد بارادة وطيها وحلها له سواء وطيها قبل الاعتاق او لا وفيه
اشارة الى انه ينبغي ان لا يجرمها عنه م ابو قتادة رض روى مسلم عنه ثلثة من كل شهر يعني صوم
ثلثة الواقع في نسخ المشارق ثلثة بالتاء لكن المذكور في صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول
ثلث قال النووي القياس اثبات التاء في ثلث لعل سقوطها وقع من بعض الرواة ولو جعل
المشارق كتلك النسخ لا يستقيم الترتيب الذي التزمه المصنف قيل المراد منها ايام البيض
لقوله عم يا ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر
والظاهر انها مطلقة لقوله تع من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان الى رمضان فهذا
صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى مجموع صوم ثلثة ايام وصوم رمضان
ادخل الفاء على الخبر لكون المبتدأ نكرة موصوفة او يكون الفاء زائدة واقول ثبت في الصحيح
انه عم قال صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر مصداقه الاية المذكورة فما الفايدة في اضافة
رمضان اليه مع ان قوله الى رمضان يبقى مستدركا على توجيهه والذي لاح لي والله اعلم ان يكون
الى رمضان متعلقا بمحذوف وخبرا لقوله رمضان يعني صوم رمضان كصوم الى رمضان
ولا بعد في ان يعطي الله بمجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلا صيام يوم عرفة احتسب
على الله اي ارجو منه ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر الصغاير المكتسبة فيها والسنة التي

بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التي لم يفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب في السنة
الآتية او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها ان اذنب فيها وصيام يوم عاشوراء
احتسابا على الله ان يكفر السنة التي قبله لم يتعرض الشراح لتوجيه انه عم قال في هذا
الحديث احتسب ولم يجزم بتكفيره كما جزم في حديث اخر الصلوات الخمس مكفرات
لما بينهن اقول وبالله التوفيق لعل السر فيه وعد على رسوله ان يكفر ذنوب من صام يوم
عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشورا مدة قبله فمعناه ارجو على عدة الله ان
يكفر هذا المقدار م ان سلمة رضه روى مسلم عنها ثلث للثيب يعني ثلث ليال حق لها والبداءة
تخصص بالمضاف اليه المقدر كما في قوله تع قل كل من عند الله تقديره كل واقع في الحسنة
والسيئة وسبع للبكر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه ليس على البكر ايلاء ان ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه ثلث اي خصال ثلث وهو مبتدا، خبره الجملة الشرطية وهي
قي كن فيه وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق في طلب رضا الله
ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث ويكون الخبر من كان الله ورسوله على حذف المضاف
اي خصلة احب اليه مما سواهما تقدم المراد من المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن
احدكم حتى اكون احب اليه وان يحب المرء لا يحبه الا لله يعني لا يحبه لغرض الا لغرض
رضا الله حتى يكون محبة ابويه لانه تع امر بالاحسان اليهما ومحبته ولده لانه ينفعه بالدعاء
الصالح او على هذا وان يكره ان يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله منه اي انجاه كما يكره ان
يقذف في النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك الاشعري رضه روى مسلم عنه
اربع في امتي من امر الجاهلية ان من افتخار بالاحساب والطعن في الانساب الاستسقاء
بالنجوم بان يظنوا المطر من بعض الكواكب والنياحة ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على
الرواية عنه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة
من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن اي جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا
عاهد غدر اي ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم اي مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه
ع لاطلاعه بنور الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم ليحترزوا
عنهم وانام يعيشهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين ويحتمل ان يكون هذا الاخبار خاصا
بزمانه ع فيحتاج الى تاويل بان معناه من اتصف بهذه الخصال فاستحقها يكون منافقا او
معناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق الى نص وانما قال كان منافقا م قيل تشبيها به
تغليظا عليه لئلا يظن هذا يكون في حق من اعتاد بهذه الخصال لان في حق من تذرت منه او معناه
يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق بالعرف لا الشرعي فان قيل جاء في حديث آخر آية
المنافق ثلث وهم يذكر فيه اذا خاصم فجر فاوجه الجمع قلنا لعل الاربع يكون علامة للمنافق
الى نص قال صاحب التحفة ليس الغرض ان آية المنافق محصورة في الثلث او الاربع بل كل

ابتداء بدلان نفقه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدى اولى وشبابه نشأ في عبادة الله
ورجل قلبه معلق بالمساجد اى بملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اى في طلب رضاه
الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما التحاب في الله ولم يزولا على ذلك
حتى يفترقا من مجلسهما ورجل دعته امرأة اى الى الزنا بها ذات منصب اى ذات حسب
وجمال فقال اني اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه او في قلبه وقيل معناه
دعته الى نكاحها فيخاف الله في القيام بحقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها
هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا يعلم شماله يعني من بشماله وقيل
يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كان الشمال عالما لما علمها ما يتفق بيمينه قال النووي
هكذا رواه مالك في الموطأ والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف في النفقة
فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا يعلم يمينه ما يتفق شماله قال القاضي
يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم لا عن مسلم وفي حديث آخران الملكة سألوا
الرب عن اشد المخلوقات فقال الريح فقالوا هل في خلقك اشد من الريح قال نعم
ابن آدم تصدق صدقة بيمينه يخفيها عن شماله ورجل ذكر الله خاليا اى عن الالتفات
الى ما سواه ففاضت عيناه اى بكى وبكاؤه يكون عن خوف او عن شوق ومحبته

م عائشة رضه روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع
في حديث الفطرة خمس من بنا للتبعيض وهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ الشارح
لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشر كائنة من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء
اللحية اى اكثارها بلا نقص منها كما قال تع حتى عفوا وقالوا اى كثروا وقيل المراد قصها
دائما الا خذ من طولها او عرضها ليتناسب ما يحسن لكن المختار بان لا يتعرض لها
بقص شئ منها الا اذا زادت للمرأة فيستحب لها حلقها والسواك اى استعمالها
واستنشاق الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث
الفطرة خمس وغسل البراجم جمع البرجمة بضم الباء وهي عقدة الاصابع ومفصلها قد
غسلها على انفراد ها سنة وليس مختصا في الوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ
كالانف والاذن ونتف الابط اى شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية
عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم لو قيل معناه انتقاص البول بالماء فانه
اذا غسل الذكر بعد ما بال ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى
الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص
مجرى مستدبا ولازما كما جاء في تولهم لم ينتقص مني المشيب الا سبعة او ردى بالفاء وهو نضح
الماء وقعه على داخل الازار بعد الوضوء وقيل الوسوسة لانه لو نضح ووجد بللا لظن
انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتب ابي داود والاستنضاح قال الراوي ونسيت العاشرة
الا ان تكون المضمضة ان نبه عليها والاستنشاق تقطع بعض الكلي وهذا اشكل من الراوي في العاشرة

وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الخمس وهو اولى ح عبد الله بن عمرو رضه
روى البخاري عنه اربعون خصلة مبتدأ خبره اعلاها منيحة العنز وما يعطى من
المعز رجلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم يردها الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها
رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعوده اى ما وعد لنا عليها من الثواب
على وجه الاجمال الا ادخله الله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عد دنا ما دون منيحة
العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما
استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة فصل م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه والذي نفسي محمد بيده اى في قدرته يقلبها كيف يشاء لا يسبغ لي اى بمعنى ينبغي
ولو بكتاب او شخص الباء فيه زايدة او بمعنى من كما في قوله تع عينا يشرب بها المقربون
اى منها احد من هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها او الى المعاصرين
منهم لان الاشارة لا تتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا يهودي
ولا نصراني صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به
الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب واشرف
من غيرهم اذا كانوا كذلك ففيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على
ان من لم تبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذي
نفسي محمد بيده لا يأتيني على احدكم يوم ولا يأتي ثم لان يرى اللام فيه للابتداء احب
اليه من اهله وماله معهم قال النووي فيه تقديم وتاخير تقديره لا يأتيني على احدكم يوم
لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح
ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتاكيد لصوق الصفة وثم محمول على التراخي الرتبي
يعني بعد تاخر مرتبة رؤيتي عند ذلك من مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه
النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده ع م واعلام انهم سيندمون على ترك
ملازمته ع م كما روى عن عمر رضه انه قال المشاني عن النبي ع م الصفق في الاسواق
م حنظلة الاسيدي رضه بضم الهمزة وفتح السين وتشديد الياء في آخره منسوب الى اسيد
وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي مارواه عن النبي ع م ثمانية احاديث
انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله قلت
نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى
كانا نراها رأي عين فاذا خرجنا عافسنا اى خالطنا الازواج والاولاد والضيعات
فنسينا كثيرا قال ع م والذي نفسي بيده ان لو تدومون ان هنة بكسر الهمزة مخففة
اسمها ضمير الشان على ما تكون عندي اى من الحضور وفي الذكر معطوف على عندي
لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اى مصافحة معاينة فانتفت مصافحتهم
لانتفاء الحالة الحاصلة عنده ع م ولكن يا حنظلة استدراك عن هذا التعليق وتنبيه

على انه على الطريق المستقيم وما نافق ولهذا ناداه باسمه ساعة بعد ساعة يعني يكونون على الحضور
وحقوق ربكم تارة وساعة اي ويكونون على الغيبة وحقوق انفسكم تارة فلا
يكون المراد بها شيء الا التين منافعا فيكون ترخيصا لهم ثلث مرات اي قال هذا
القول ثلث مرات ازالة عنه ما التهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الاتيان
بعين كرروا عليهما ليلا تشاغل النفس عن العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر رددوا
القلوب ساعة وساعة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده انكم
لاحب الناس الي بتشديد الياء مرتين اراد بها التكثير كما في قوله ثم فارجع البصر
كرتين يعني الانصار ح ابو سعيد وقتادة بن النعمان رضه روى البخاري عنهما
والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القران يعني سورة الاخلاص تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث ان الله جزء القران م ابو ذر رضه روى مسلم عنه والذي نفسي
بيده لآنيته بفتح اللام والهمزة المهدودة جمع الاناء وجمع الآنية الاواني ضميره راجع
الى حوض النبي عم الكثرة من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار وبالكواكب
الكبار قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة
اذ لا استحالة فيه الان الليلة المظلمة الا يتخفى مع ما بعده استئناف جواب عمن
قال كونها مرئية في اوقات المصحية وهي التي لا غيم فيها وصفا بها تين الصفتين
لان النجوم فيها ترى اكثر آنية الجنة روى برفوعا على انه خبر مبتدا محذوف وتقديره
على اضمار اعني من شرب منها لم يظمأ اي لم يعطش هذا استئناف جواب عمن قال
ما حال من شرب آخر ما عليه بالنصب الى آخر حالاته من شدائد الموقف ذكر القدم
الظمأ غاية في الظاهر لكنه في المعنى مؤيد لانه اذا لم يظمأ في الشدائد فلا يظمأ بعدها
بالطريق الاولى وقد جاء في حديث آخر من شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضي الظاهر
ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي لا يظمأ بعده وقال
شارح آخر لا شرب منه الا من قدر له السلامة من النار لكن على ما قالا يكون في موضع الحوض
قصور والنبي عم في صدد مدح بل الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول النار
لا يعذب فيها بالظمأ يشخب فيه بالشين المعجمة وبضم الخاء المعجمة وفتحها اي يسيل في
الحوض هذا استئناف جواب عمن قال بعد صفة الآنية فما صفة الحوض ميزابان
من الجنة من شرب منهما لم يظمأ ولا ينافي ان هذا تكرار لان الاول اشارة الى ان من شرب
منه لا يظمأ ابدا وان لم يظمأ وهذا اشارة الى انه لا يظمأ في الموقف ايضا عرضه مثل
طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد بالشام ايلة اسم بلد بساحل
بحر اليمن الى مكة بمعنى مع هناك في قوله مع لانا كلوا اموالكم الى اموالهم والوصول مع حصته
خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل قاله رجل قال يا رسول الله ما
آنية الحوض اعلم ان جوابه عم بيان كثرة الآنية مع ان السؤال لم يكن عنها فمن باب اسلوب

الحكيم او من استعمال ما وقع كما جاء في حديث آخر قال آدم وما بعث النار
قال الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه والذي نفسي بيده لا ذودن اي لادفعن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة
من الابل عن الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان حوضي لابعد من ايلة
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا
تؤمنون اي لا تكمل ايمانكم حتى تحابوا او لادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام قبلها
على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام عليكم وهو بان يسلم ويسمع سلامه
على من يعرفه ومن لا يعرفه حكي ان عبد الله بن عمر رضه كان يقول اني اخرج الى
السوق وما لي حاجة الا السلام واسلم على الناس على واحدة وآخذ عشرا ح ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده و
والده تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم م انس رضه روى مسلم
عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه ما يحب لنفسه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لتسالن عن هذا
النعيم يوم القيمة اخرجه من بيوتكم الجوع هذا الى آخر الحديث بيان سبب السؤال
ثم ارجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
اباكم والحلوب م انس رضه روى مسلم عنه قال لما نزل المسلمون بدرا وردت عليهم
روايا قريش وفيها غلام اسود فاخذوه وكانوا يسالونه عن ابي سفيان واصحابه
فقال ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة فيضربونه فيقول نعم
اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه فاسالوه قال ما لي علم بابي سفيان فيضربونه
ورسول الله قائم يصلي فلما راى ذلك انصرف فقال والذي نفسي بيده لتضربونه اذا
صدقكم بالتخفيف اي قال كلا ما صادقكم ولتتركونه اذا كذبكم يعني غلاما اسود لبني
الحجاج وهم قبيلة كان على روايا قريش جمع راوية وهي الجمل التي تستقى عليها الا يوم بدر
وفيه ان اقرار المضروب والمكره غير معتبر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والذي
نفسي بيده ليوشكن اي ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتخفيف اي حاكما مقسطا
اي عادلا فيكسر الصليب يقتل الخنزير يجوز ان يراد بها حقيقتها وان يراد بها ما
وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعني على كل كافر اذ لا يكون احد محاربا قال النووي
الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها من الكفار ولا يقبل منهم الا الاسلام
فان قلت اذا بدل الكافر الجزية يجب قبولها في شرع نبينا عم فكيف خالفه عيسى عم على هو
ناسخ قلنا لا بل نبينا عم بين ان شرعه هذا الحكم سينتهي قلت نزول عيسى عم فيكون
عدم قبول الجزية في ذلك الوقت في شريعتنا ايضا فان قيل جاء في الرواية ان عيسى عم يقتل
الخنزير ويكسر الصليب ويريد في الحلال ولو كان حكما على هذه الشريعة لم يزد في الحل لنقد عم

الحلال ماجرى على لساني الى يوم القيمة فلنا سمناه انه ينزل في اخر الزمان ويتزوج امراة
وذلك زيادة فيما كان احل الله له لانه ما كان له النكاح حتى رفعه الله وبذلك يوقن كل نصراني
انه بشر وانه عبد الله ويقبض المال بفتح حرف المضارعة اي يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لغلة
الرغبات اليه بقي الارض افلاذ كبدها كما جا، كذا من حديث آخر ق سعد بن ابي وقاص و
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنها قال استاذن عمر على رسول الله ﷺ وعنده نساء من
قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن
له رسول الله ﷺ وهو يضحك فقال عمر ان عدرات انفسهن اتهبنني ولا تهبنني رسول الله
قلن نعم فقال ع والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط من المفعول فجا الى
طريق واسعا قط يضم الطا المشددة او ساكنا ظرف مبني فعلى زمن الماضي الا
تسلك فجا غير فجك هذه رواية سعد وفي رواية ابي هريرة رضه قط سالكا فجا قاله العربي
الخطاب العمى انهن معذورات في ميتهن وكيف لا يهبنك والشيطان يهابك قبل هذا
ضرب المثل لبعد الشيطان عن اعفاء عمر في اي طريق سلك من طرق الدنيا لانه يستعد
لها لفتنه خوفا من فتنته واما النبي ﷺ وكان لا يخاف من وسوسته ولا يبالي به كذا قاله
الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح ان الحديث يحمل على ظاهره ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امراته الى فراشه فتابى عليه
الا كان الذي في السما، وهو الله او
الملايكة كما جا، في رواية اخرى الا لفتها الملايكة ساخطا عليها حتى يرضى عنها الزوج
عن زوجته باطاعتها له وفي الحديث تحريم امتناع المراة عن فراشه بغير عذر والحيض
ليس بعذر لان لم حق الاستمتاع بها فوق الازار فان قيل هل يكون الزوج كذلك اذا
اراده وامتنع قلنا لا الان يقصد بالامتناع اضرارها فصل ح ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض
على استغفار تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث لانه ليغان على قلبي ق المسور بن
مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما والله اني لرسول الله وان كذبتموني
اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية حالة المصالحة لما جا، سهيل من املى مكة للصلح فقال
اكتب بيننا وبينكم كتابا دعا النبي ﷺ الكاتب وقال اكتب باسمك اللهم هذا ما قاضى عليه محمد
رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك لرسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب
محمد بن عبد الله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والله لان يمتلئ احدكم بمتلئ اللام وتشديد
الجيم من الملجاج وهو الاخراء واللام فيه للابتدا، سهيته في املة اي في قطيعتهم كالحالف
على ان لا يتكلم ولا يصل اليهم اثم بذا المهجرة افضل لتفضيل اي اكثر اثما وموجبا لقولهم لان
يلج له عند الله اي لذلك اي لان اولى الحلج من ان يعطى كفارته التي فرض الله عليه على
تقدير الحنث يعني اذا حلف على شي ير ان غيره خير منه تجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم

الكثر في الاقامة على ذلك الحلف خ ابو هريرة رضه ابو شريح الخزاعي رضه روى البخاري
عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكر ثلث مرات واراد به نفي كمال
الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي لا يامن جاره بوايقه جمع بائقة وهي الداهية
البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي ﷺ ينقل التراب
يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه ويقول والله لولا الله ما اهتدينا
ولا تصدقنا ولا صلينا فانزل سكينة علينا اي وقارا واسكانا عند العدو وثبت الاقدام اي الله انا
ان لاقينا اي العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة اراد بها الرد
الى الكفر ابينا اي امتنعنا روى انه ﷺ كان يرفع بهذا صوته ويكرره فصل م
عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح الراي جمع ارض وكل
الحدود اسكانها ويكفيكم الله اي في امر العدو وبان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم
وتفتتحوا فلا يعجز احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب بها بفتح الجيم امر احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب بها كما شاء والمراد
به امارة الهدف فانها جايزة لكونها معينة على قتال الاعداء ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القايم لان القايم اقرب من
القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته ما لا يشاهده القاعد والقايم فيما بين القايم مكانه
في تلك الحالة خير من الماشي يعني من الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي
اي من الذي يسعى ويعمل في الفتنة من تشرف لها اي من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه
يعني تجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص في التباعد منها والهلاك في
مقاربتها ومن وجد ملجا، او معاذا فليستعذ اي الراوي اي موضعا يخلص بالذهاب اليه
من الفتنة فليعذ به يعني ليذهب اليه ومن لم يجد به يدق سيفه بحجر فيتعمد لئلا يقع
فيها ق ابو حميد الساعدي رضه اتفقا على الرواية عنه مشهب الليلة ريح شديدة فلا يقم
فيها احد فمن كان له بعير فليشد عقاله وهو الحبل الذي يشد به وظنيف البعير مع ذراعه
قاله بتوكل قال الراوي فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته
بجبل طي د علي رضه سيخرج قوم في آخر الزمان حدثا جمع حديث وموتيض الدم كما
يجمع صغير على صغير، الاسنان يعني يكونون شبانا سفها، الاحلام اي خفاف
العقول يقولون من خير قول البرية يعني يحدثون من خبر ما يتكلم به البرية وهو القران
وفي المصابيح يتلون من قول خير البرية وهو الحديث يقرون القران لا يجاوز تراقيهم
حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى منها
الى الخارج خير منه الله وعليه يمرقون اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية
بتشديد الياء اي من الدابة الرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله
يوم القيمة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سيكون في اخر امتي اناس يحدثونكم ما لم تسمعوا

فقاتلوهم ؛

في حديث الاناسا منكم قدار واليلة القدر ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اراكم يا بني حارثة
وهم بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه وخرج بتشديد الراء
مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله ﷺ جعل اثنى عشر ميلا حول المدينة حمى لكل صيته نقسمه
فان عمر رضه قد حمى بعده ﷺ لذلك تقدم الكلام على حرمها في الباب الثاني في حديث اني احرم
ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله لا يلقى
الله بهما احد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تقريره غير مرة ح
انس رضه روى البخاري عنه قال صعد النبي ﷺ المنبر متعصبا راسه بخرقة بردوكان
آخر صعوده فحمد الله واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار اي برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف
وكسر الراء وهو في الحيوان كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين المهملة وهي ما يجعل فيه
الثياب يعني انهم صواحب سري ومعتمدي وقد قضوا الذي عليهم يعني قضوا في حق ما كان
يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم اي حقهم من ان يجازوا باحسن الجزاء فاقبلوا من
محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما سوى الحدود فانها لا يعفى بعد ما تثبت في مجلس
الشرع م عايشة رضه روى مسلم عنها تاخذ احديكن ماءها وسدرتها وهي ورق النبق فتطهر
مضارع بحذف احدى التائين قال القاضي المراد بهذا التطهير التطهر من دم الحيض و
قال النووي الاظهر المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا
شديدا حتى يبلغ سورة راسها بضم السين المهملة وسكون الواو وفتح الاصل يعني بشرة
راسها وفي بعض النسخ شؤون راسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شأن وهو
اصل الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة بكسر الفاء قطعة قطن او صوف ممسكة اي
مطيبة بالمسك فتطهر بها اي عن الرائحة الكريهة للحيض قاله الاسماعيلي بنت شكل بفتح الشين
المعجمة والكاف وحكي فيه اسكان الكاف لكن المشهور هو الاول حين سالته عن غسل
الحيض ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال استشهد ابي يوم احد وكانت عمتي
تبكي فقال عم لما تبكيه او لا تبكيه اصله تبكينه حذف النون للتخفيف ما زالت الملائكة
تظله باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله ابا جابر رضه ازدحام الملائكة عليه يجوز ان يكون
للبشارة بما اعد له من الكرامة او يقرهم لصعود روحه وفيه تسلية لها لحصول هذه الكرامة
له وجواز البكاء على الميت من غير ندبة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تبلغ الحلية اراد
بها النور يوم القيمة من المؤمن حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو ما يتوضا به م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه تبلغ المساكن الاهاب بكسر الهمزة او بها شكل من الاولى وهو بياء مشناة
تحت مفتوحة او مكسورة وروى بنون مكسورة قال النووي المشهور هو الاول وقال
التوربشتي المعتمد هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة على ميال وقيل كلاهما
اسم موضع واحد واو فيه للتخيير في الذكر يعني يكثر سواد المدينة حتى يتصل هذا الوضوء وقد كان
ذلك في مدة بني امية ثم بعد ذلك تغير امرها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بجدون من شر

انتم ولا آبائكم فاياكم واياهم نهاهم تحذيرا عن مصاحبتهم ليتركوا ابدا عنهم اما النهي عن البحران
فوق الثلث فانما هو في امور الدين فصل في النقل المضارع م انس رضه روى
مسلم عنه اني باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد ويقول
بك امرت لكل امر تستعلى بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه امركم باربع واناكم عن اربع الايمان بالله بالجر بدل عن اربع في قوله امركم
باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر بدل عن الايمان وبالرفع خبر
مبتدا محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تودوا خمس ما غنمتم انما امرهم بادائ
الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم وفي بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة
واو وفي بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون ان تودوا معطوفا على اربع فعلى
رواية الحذف يكون الايمان والاسلام واحدا قال القاضي اتمام بذكر الحج لان وفدة
عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة
على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس منها يكون بعدم ذكر الحج
وكذا عدم ذكر الصوم واتيانه عن الايمان بالله وحده والتصر واحدة دباء بتشديد الباء وهي
القرع والحنتم واحدة حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير هو اصل
النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية الخمر والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وعاء
تطلى بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها غليظة يعجل ما يحار
فينقلب الى الاسكار من غير شعور صاحبها قاله لوفد جمع وفادة وهو الرسول بعثه النبي
وهي قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي ﷺ يستعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد منا يا رسول
الله نابر نحمل به وندعو اليه من وراءنا م ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال لما اثبتوا
الاسارى في غزوة بدر قال النبي ﷺ لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء الاسارى فقال
ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان تاخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار فعسى
الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفر
وائمتهم فقال ﷺ ما قال ابو بكر ولم يهو ما قال عمر فاخذ رسول الله ﷺ وابو بكر ما عدا
يبكيان فقال يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي انت وصاحبك فان وجدت بكاء
بكيت وان لم اجد بكاء تباكيت فقال ﷺ ابكي للذي عرض على اصحابك
من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة قريبة منه وانزل الله تعالى
جوازا للرأي لرسول الله ﷺ عند عدم الوحي وجواز الخطاء فيه وتمكن تاثر تفصيل ان قال
كان حسنا وقول عمر رضه كان احسن والمتربون يعاقبون على ترك الاحسن كما قيل
حسنات الابرار سيات المقربين ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اري رؤياكم
قد تواطات اي توافقت قال النووي هكذا هو في النسخ بطا ثم تا وكان ينبغي ان يكتب بالف
بين الطاء والتاء وبتراء مهموزا قال الله تعالى لنبيه فاعلم انه ما حرم الله في السبع الاواخر الذي
كان متحريها اي طالبا ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب الثاني

الناس ذا الوجهين الذى يأتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجل
جاز فى فاطمة بنت قيس رضه اتفقا على الرواية عنها تدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله
اعلم قال انى والله ما جمعتكم لرغبة ولا لرهبة ولكن جمعتكم
لان تميما الدارى منصوب الى جده لامه الدار كان رجلا نصرانيا فجاء واسلم وحدثنى
حديثا وافق الذى كنت أحدثكم عن المسيح الدجال حدثنى انه ركب فى سفينة بحرية من
السفينة بها لان الابل تسمى سفينة البر مع ثلثين رجلا من لخم يلعبون الى الجزيرة
جذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما اسما رجلين كانا ابوى قبيلة فلعب بهم الموج اللعب
فى الاصل مالا فائدة فيه من قول او فعل فاستعير لضد الامواج السفن من جهة المقصد
شهرا فى البحر ثم ارفؤوا الى اقرب جزيرة فى البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا فى اقرب
السفينة وهو بضم الراء اجمع فارب بكسر الراء وفتحها على فلان الشاس وهو سفينة صغيرة يكون
مع السفينة الكبيرة التركبوها اذا قربوا من الساحل لقضاء حوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم
دابة اهلب اى غليظ الشعر كثيره الشعر وقيل هذا تفسير للاغلب انام يقل ملبيا على
تاويل الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة على الذكر والانثى لا تدرون ما قبلة من دبره
من كثرة الشعر قالوا ويلك ما انت بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت
جساسة لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب التحفة هى دابة الارض التى تخرج فى آخر
الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا
الرجل فى الدير هذا الكلام فى جواب قولهم وما الجساسة فى باب اسلوب الحكيم فانه الى
جبركم بالاشواق يعنى انه كثير الشوق بامعشركم من الخير قال لما سمت لنا رجلا فرقنا بكسر
الراء ان ففقنا منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا الى سرعين حتى دخلنا الدير فاذا
فيه اعظم انسان رأيناه قط اى ما رأينا مثله لان قط تستعمل مع الماضى المنفى خلقا بفتح
الخاء تمييز واشده وثاقا بفتح الواو وكسرها تمييز عن اشده وهو بالرفع عطف على اعظم محموله
يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالجذبة الجاريا والجرور متعلق بمجموعة والموصول وهو
بين بدل عن يداه بدل اشتمال قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم على خبرى اى على اخذ خبرى
وقبل مجاء على ان تخبروا عنى اذا رجعتم فاخبرونى ما انتم قالوا هذا التفات من التكلم الى الغيبة
نحن اناس من العرب ركبنا فى سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم بالغين المعجمة اى اشتد
واضطرب امواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفأنا الى جزيرتك هذه فجلسنا فى اقربها فدخلنا
الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لا يدرى ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك
ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا بكسر الميم اى اقصدوا الى هذا
الرجل فى الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منها ولم ندر ان تكون
شيطانة فقال اخبرونى عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اى شأنها تخبر
قال اسالكم عن نخلها هل يثمر قلنا له نعم قال اما انها توشك ان لا تثمر قال اخبرونى عن بحيرة

طبرية بفتح الباء وكسر الراء وفى بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اى شأنها تستخبر قال هل فيها
ماء قالوا هى كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان تذهب قال اخبرونى عن عين زغر بزاى معجمة
مضمومة وعين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة فى اقصى الشمال قلنا عن اى شأنها تستخبر قال هل
قالوا عن اى شأنها تستخبر قال هل فى العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم هى كثيرة
الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبرونى عن نبى الاميين ما فعل اراد بالاميين
العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرأون غالبا او نبيهم محمد ﷺ انما اضافه اليهم لكونه
مبعوثا اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الى ذوى الفطنة والكياسة قالوا
قد خرج من مكة ونزل يثرب قال افقاتلته العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد
ظهر على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اى لنا وهذا التفات قد كان قال
اى الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب ولا يكون
التفاتا يعنى هل للعرب حاصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه ذلك اشارة
الى محمد ﷺ اى يطيعوه مبتدأ وخير لهم خبره والجملة الاسمية حيزان او يقال ان يطيعوه
بدل من ذلك وهذا الاخبار من الدجال دليل على فضيلة نبينا ﷺ لان الفضل ما شهد به
العدو ويحتمل ان يريد به الجزية من الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او يقال جرى ذلك على
لسانه من غير قصد واتى اخبركم عنى انى انا المسيح سمى مسيحا لسياحته الارض فى ثلاث
مدة وانى اوشك ان يؤذن لى فى الخروج فاخرج فاسير فى الارض فلا ادع قرية الا هبطتها
فى الاربعين ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان على كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلنى
ملك بيده السيف صلتا اى مسلولا عن عذه يصدنى عنها وان على كل نقب منها اى طريق
ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله ﷺ بمخصرته وهى ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه فيضع فحث
مخصرته ويتلى عليه ويشير به اذا خاطب ان المنبر هذا طيبة هذا طيبة كررها للتاكيد واظهار
سروره وتعجبه من ان خبر الدجال وتسمية المدينة طيبة وافق خبر النبى ﷺ وتسميته الاصل
كنت احدثكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبنى حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث
وافق الذى كنت احدثكم عنه اى عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلها الا انا ولى كل
الشام الا بالتخفيف للتثنية اراد بحر الشام ما يلى الجانب الشامى او بحر اليمن اراد به ما يلى الجانب
اليمن والبحر واحدا نارة وبينهما اميال لان الوحى لم يكن نازلا بالتصريح بالجملة بل قاله عن ظن ثم
عرض له ظن آخر وما ينقل الدجال من بعضها الى بعض لا بل من قبل المشرق ما هو مازيه
هو مبتدأ وخبره الظرف المتقدم ويجوز ان يكون موصولا اى الذى يخرج هو منه من جهة المشرق
من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو واذا بيده اى المشرق قال الطيبى ما يتيقن عليهم
بالوحى انه من قبل المشرق بنى الاوس فاضرب بها بقوله لا بل وحقق الثالث وقال التورپشتى
هو احد سنى القرنين مع حصول اليقين فى احدهما لما راى فى تلبيس موضعه مصلحة لان العرب
يوشك ان يساووا الان هذين البحرين لكن تكراره علمه قوله من قبل المشرق ما هو متعين لقول الطيبى

م انس رضہ روی مسلم عنہ قال لما دمعت عینا ابنی عم علی ولدہ ابراہیم وھو فی حال النزع قال تدمع العین ویحزن القلب ولا نقول الا ما یرضی ربنا ای عنہ ویجوز ان یکون ربنا منصوبا ویکون برضی من باب الافعال وا سیدنا ابراہیم انا بک ای بفراقک لمحزونون ق ابن عم ہ متفقا علی الروایۃ عنہ تطعم الطعام وتقرأ السلام علی من عرفت ومن لم تعرف واسلامہ شرط کما سبق بیانہ قالہ لرجل قال ای الاسلام ای ای خصال الاسلام خیر لعل النبی علم انہ سال عن الخصال المتعدیۃ النفع فاجاب بما ھو الانسب بحال السایل وقال تطعم الطعام ولم یقل اطعام الطعام م تابع بن عتبہ رضہ روی مسلم عنہ تغزون جزیرۃ العرب تقدم بیان معناہ فی الباب الثانی فی حدیث ان الساعۃ لا تقوم فیفتحہا اللہ ثم تغزون فارس فیفتحہا اللہ ثم تغزون الروم فیفتحہا اللہ ثم تغزون الدجال فیفتحہ اللہ ای یفتح قتلہ علی ید عیسی علیہ السلام وفی بعض النسخ فیفتحہا ای یفتح مملکتہ وفی الحدیث اخبار عن الغیب لان الاقطار المذکورۃ قد فتحت وسیکون فتح الدجال کما قال علیہ السلام ثم سلم رضہ یقتل عمارا الفیئۃ الباغیۃ رقم المصنف بعلامۃ البخاری لعلہ وقع سہوا منہ لان الحدیث بعینہ مذکور فی صحیح مسلم مع راویتہ المذکورۃ وبعض العلماء قالوا لم یخرج البخاری فی قتل عمار شیئا اعلم ان عمارا قتلہ معاویۃ وفئاتہ وکانوا ظالمین باغین بہذا الحدیث لان عمارا کان فی عسکر علی رضہ وکان علی رضہ ھو المحق للامامۃ فاستفیدوا عن بغیتہ علی ان معاویۃ کان یاول معنی الحدیث ویقول نحن فئتہ باغیۃ یعنی طالبۃ لدم عثمان وھذا کما ترى تحریف منہ لان البغی بمعنی الطلب للدم غیر مناسب لہ اصلا ولانہ علیہ السلام ذکر الحدیث فی اظہار فضیلۃ عمار وذم قاتلہ لانہ جاء فی طریق ذبح عمار م ابو ہریرہ رضہ روی مسلم عنہ تقوم الساعۃ والرجل یحلب اللقحۃ وھی الناقۃ الغزیرۃ اللبن القریبۃ العہد من النتاج الواو فی والرجل للحال فاصل الاناء الی فیہ ای فیہ حتی یقوم والرجلان یثنیان الثوب فیسویانہ یثنیانہ ای لاتمام تلک المبایعۃ حتی تقوم والرجل یلوط حوضہ ای یصلحہ ویطینہ لیسقی منہ فما یصدران لا یرجع عنہ حتی یقوم وفیہ دلالۃ علی ان الیقینۃ تقوم بغتۃ کما قال تعالی لا تاتیکم الا بغتۃ م المسور رضہ روی مسلم عنہ تقوم الساعۃ والروم اکثر الناس شتانی الصحیح انہ لا یبقی مسلم وقت قیام الساعۃ لکن یکون الروم وھو موقوف علی الزالہ الکفرۃ فی ذلک الوقت کما کانوا الیوم اکثرہم م ابو ہریرہ رضہ روی مسلم عنہ تلقی الارض افلاذ کبدہا یعنی تخرج کنوزہا کما قال تعالی واخرجت الارض اثقالہا الافلاذ جمع فلذۃ بکسر الفاء وبالذال المعجمۃ قطعۃ من الکبد مستعار عنہ طولا امثال الاسطوان من الذہب والفضۃ فیجیء القاتل فیقول فی ہذا ای بسبب ہذا وبہذا ذہب اللتحقر فتلک وبجی القاطع فیقول فی ہذا قطعت رحمی وبجی السارق فیقول فی ہذا قطعت یدی ثم یدعونہ فلا یاخذون منہ شیئا ق ابو سعید رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ تکون الارض یوم القیمۃ خبزۃ واحدۃ قال الامام التوربشتی لیس معناہ ان جرم الارض تقلب من طبعہ الی طبع ان کون ما ورد فی الآثار ان الارض براد تحرقہا یتلظی نارا ویضمہا الی نفسہ

بل معناہ یکون الارض کخبزۃ وفیہ بیان ہیئۃ الارض یومئذ وبیان عظم الخبزۃ التی اعدہا اللہ لاہل الجنۃ یکفاہا الجبار ای یقلبہا ویبدلہا وہذا استعارۃ عن سہولۃ تصرفہ فیہا بیدہ کما یکفا احدکم خبزتہ فی السفر ومن الخبزۃ التی یصنعہا المسافر ویقلبہا علی ید بہ حتی یستوی نزلا لاہل الجنۃ وہو بسکون الزاء وضمہا ما یعد للضیف عند نزولہ ق ابو ہریرہ رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ تنزل غدا ان شاء اللہ بخیف بنی کنانۃ حیث تقاسموا علی الکفر قالہ لما اراد قدوم مکۃ الخیف بالخاء المعجمۃ ما انحدر عن الجبل وارتفع من المسیل بعین المہملۃ والشعب الذی یلی احد طرفیہ منا وبتصل طرفہ الآخر بالابطح منا تفسیر من المصنف لخیف بنی کنانۃ انما اضافہ الیہم لانہم وقریشا بحا تعاقدوا علیہ علی ان لا یناکحوا بنی ہاشم ولا یبایعوہم حتی یضطروا فیسلموا الیہم النبی علیہ السلام فلما ضراللہ تعالی ورسولہ نزل بہم ذلک الموضع اراۃ لطیف صنع اللہ تعالی م ابو ہریرہ رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ یاتی الشیطان احدکم یعنی یوسوس فی قلبہ فیقول من خلق کذا من خلق کذا حتی یقول من خلق ربک بالنصب عرضہ من ذلک ایقاعہ فی الکفر بان یعتقد ان ربہ مخلوق فاذا بلغہ الضمیر المستکن للشیطان او لاحدکم وضمیر المفعول عائدا الی احدہم یقول من خلق ربک فلیستعذ باللہ ولینتہ ای عن تلک الوساوس لیلا یقلب علیہ الشیطان م ابو ہریرہ رضہ روی مسلم عنہ یاتی المسیح الدجال من قبل المشرق ای من جہتہ وبہتہ ای مراده المدینۃ حتی ینزل دبر بضمتین ای آخر جبل احد ثم تصرف الملائکۃ وجہہ قبل الشام وہنالک یہلک م ابو ہریرہ رضہ روی مسلم عنہ یاتی علی الناس زمان یدعو الرجل ابن عمہ وقریبہ ای الی الخروج من المدینۃ لضیق المعیشۃ فیہا بقولہ سلم الی الرخاء ای الی سعۃ المعیشۃ وہم اسم فعل بمعنی اقبل یعلم الی الرخاء کرر ہ للتاکید والمدینۃ خیر لہم لو فیہا للحال لو کانوا یعلمون جواب لو محذوف یعنی لو کانوا یعلمون ما فی الاقامۃ فی المدینۃ علی الجد لما طلبوا الخروج منہا والذی نفسی بیدہ لا یخرج منہم احد رغبۃ عنہا الی اعراضا عن المدینۃ الا اخلف اللہ فیہا خیرا منہ الا بالتخفیف للتشبیہ ان المدینۃ کالکیر تخرج الخبیث لا تقوم الساعۃ حتی تنفی المدینۃ شرارہا کما تنفی الکیر خبث الحدید تقدم بیانہ فی الباب الثانی فی حدیث انا المدینۃ کالکیر ق ابو سعید رضہ اتفقا علی الروایۃ عنہ یاتی علی الناس زمان یغزو فئام بکسر الفاء وبالہمزۃ بمعنی الجماعۃ الکثیرۃ لا واحد لہا من لفظہا من الناس فیقال لہم ہل فیکم من رای رسول اللہ ا فیقولون نعم فیفتح لہم ثم یغزو فئام من الناس فیقال لہم ہل فیکم من رای من صحب رسول اللہ فیقولون نعم فیفتح لہم ثم یغزو فئام من الناس فیقال لہم ہل فیکم من رای من صحب من صحب رسول اللہ فیقولون نعم فیفتح لہم فیہ بیان فضیلۃ الصحابۃ والتابعین وتابعیہم رضہ م عمر رضہ روی مسلم عنہ یاتی علیکم او یسیر بن عامر ہم احد اجداد اہل الیمن وہم جماعات غزاۃ منہم عدون جیش الاسلام من ہمدان وقدم بفتح القاف والزاء بطن من قبیلۃ مراد والیہ ینسب اویس ہذا ہو الصواب وما قالہ الجوہری فی صحاحہم من انہ منسوب الی قرن وہو جبل معروف میقات لاہل نجد غلط فاحش کما قالہ النووی کان بہ برص فبراء منہ الا موضع درہم لوالدہ وہو بابرۃ البرخلاف العقوق والبرۃ مثلثۃ تقول برئت

والدى بالكسر ابره بالفتح تبرا فانا بريه وبارئ كذا قاله الجوهرى لو اقسم على الله لابره فانا سنفعت
ان يستغفر لك فافعل الخطاب للعرنى فى حديث آخر خاطب الصحابة فاستغفارا، الاستغفار منه
روى ان المريض كان فى طليعة فلما كان السنة التى توفى فيها مرض فقام على ابى قبيس فنادى يا
اهل اليمن افيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال ابنى انا يقال له اويس وهو اجهل ذكرا فاقل
مالا وهو يرعى ابلنا وحقير بين اظهرنا فقال له عمر اين هو قال بارك فى عرفات فاتى عليه فوجده
كما وصفه النبى ع فقال استغفر لى فاستغفر له وفيه منقبة جليلة لاويس وروى مسلم
انه ع قال ان خير التابعين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر رض كان افضل منه اويس لان
الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار عنه اشارة الى استحباب
الاعتناء بدعوة الصالحى، وارشاد الى طلب ازدياد الخير والدعاء وان كان الطالب افضلا
والداعى مفضولا حتى روى انه ع قال لرجل خرج يعتمر شركنا فى دعائك يا اخى وقيل انما
امره بالاستغفار تطييبا لقلب اويس لانه كان يمكنه ان يصل الى حضرة النبى ع لكن يتره
بامر منعه من ذلك ليندفع توهمه انه مشى الى مخلوق م جابر رض روى مسلم عنه ع ياكل اهل الجنة
فيها ويشربون حذف المفعول فيهما للتعميم ولا يتغوطون ولا يمتخطون اى لا يستنثرون
ما يسيل من انفهم ولا يبولون انما تصدر عنهم مدة الفضلات لكرامتهما ولكون طعامهم لطافة
اللطافة بحيث لا يكون له فضلة تستقذر ولكن طعامهم ذلك جشاء يعنى فضول طعامهم
يخرج فى جشاء كريح المسك اى كعرفه فى الرائحة يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس
يعنى تجرى التسبيح والحمد على ألسنتهم كما يجرى النفس فى الدنيا بلا تعب فيهم او معناه يصير
الثناء لازمة لهم لا ينفكون عنهم كالنفس اللازم للحيوان م ابو مسعود عقبة بن عمرو
الانصارى رض روى مسلم عنه يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا فى القراءة سواء
فاعلمهم بالسنة اى بالحديث يعنى اذا كان فى القوم رجل قارئ يحسن القراءة ويعلم فى الفقه
قدر ما يصلح به الصلوة ورجل فقيه يعلم فى القرآن قدر ما يجوز به الصلوة فالاقراء اولى لفضل
الحديث وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه محتاج اليه فى جميع احوال
الصلوة مما يكره فيها او يفسدها او ينقصها ولا كذلك القراءة واجاب من الحديث بان الاقراء فى
ذلك الزمان كان اعلم بأحوال الصلوة ولا كذلك فى زماننا اذا الرجل يكون ماهرا فى القراءة وجاهلا
له فى العلم قال الشيخ الكلاباذى اقراءهم افرههم من رسول الله لقوله ع من قرأ القرآن وكأنما
ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فلهذا اولى لخلافة رسول الله لانه اقرب الناس
اليه حالا وصفة ثم الفقه فى دين الله صناعة رسول الله وسواد الورى عنه افا العلماء ورثة الانبياء
والعلماء بالاطلاق الفقهاء، والعلماء بسائر العلوم علماء على التقييد يعلو بهم مقام القارى مقام
الوصى فى الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القارى على الفقيه فاذا استويا فى
القراءة واحدهما فقيه فهو اولى لان مقامه مقام الوصى فالوارث فان كانوا فى السنة سواء فاقدمهم
هجرة يعنى انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر او لا فشرفه اكثر من شرف من هاجر بعده وقيل

من ذلك الشرف فى اولادهم فولد من هاجر ابوه اولا اول بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح
مكة حصل بكل الهجرة بحران العاص فيكون الاورع اولى فان كانوا فى الهجرة سواء فاقدمهم
سنا انما حصل الاسن اقدم لان فى تقديمه تكثيرا للجماعة ولا يؤم الرجل الرجل فى سلطانه اى
فى محل حكمه ولايته يعنى اذا كان الوالى او صاحب البيت عالما يجمع به الصلوة فهو اولى الا ان
وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد فى بيته على تكرمته اى على موضع اعد له بوضع وسادة يتكئ عليها
او بفراش مما يجلس عليه وقيل المراد منها الزيادة الا باذنه الصريح فى سلطانه وبيته وتكرمته للثانى
الثانى م انس رض روى مسلم عنه ع يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى يعنى يبقى بعض الجنة خالية
عن الخلق لسعتها ثم ينشئ الله لها اى لبعض الجنة تانيث الضمير باعتبار الامكنة او لكون البعض
مؤنثا اضافة اليه خلقا اى مخلوقا مما يشاء حتى يتملأ الجنة منهم م انس رض روى مسلم عنه ع
يتبع الدجال من يهود اصبهان بكسر الهمزة وفتحها وبالباء او الفاء بلد معروف قيل المراد به اصفهان
بخراسان لا اصفهان العراق وفى روايته تسعون الفا وفى رواية سبعون والصحيح المشهور سواء الاول
عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكون اتباع الدجال
ق انس رض انفقا على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد
يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال ليكون معينه فى الحال ق ابو هريرة
رض انفقا على الرواية عنه يترك قرى المدينة اى اهلها على خير ما كانت اى على حالتها التى كانت
خيرا لانتفاعا اى لا تجيئها الا العوافى جمع عافية وهى كل طالب رزق من انسان او بهيمة
او طاير وآخرى لحشر على بناء المجهول اى يموت كما قال عليه السلام فى قوله تع واذا الوحوش حشرت
حشرها موتها راعيان بفتح الميم وفتح الراء المهملة قبيلة بريدان المدينة يتفجان بفتح
العين اى يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا اى يجدان فيها وحوشا او معناه يجدانها اذا فزع وحش
قيل هذه الحالة قد مضت فى بعض الفتن حتى قلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافى لكن الاقرب
انها ستكون فى آخر الزمان لان قوله ع حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما يدل على ذلك
لان الظاهر ان سقوط الراعيين على وجوههما يكون لاذدحامهما قيام الساعة ق ابو هريرة رض انفقا
على الرواية يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعنى يأتى طائفة منهم عقيب اخرى و
هذا فى باب اكلون البراغيث ويجتمعون فى صلوة العصر وصلوة الفجر جمع الله ع ملائكته وقت
عبادة ليكونوا شهدا، لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونها وقت اشتغال وغفلة
ادل على خلوصهم والاكثرون على انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا فيكم
فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادى فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم
يصلون سوا الرفع عن الملائكة احالان يتباهى بعبيده العاملين مع كونهم للشهوات حاملين
واما للتوبيخ على القاعدين اجعل فيهما من ينسد فيهما ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه يتقارب
الزمان اى اهله بعضهم من بعض فى الشر وقيل المراد به قرب زمان البعثة وقيل قرب زمان الموت
يعنى يقصر الاعمار وقيل معناه يرى الزمان سريع الانقضاء بحيث لا يكون السنة كالشهر للكثرة

بقارعشة رد
غشيانا آدا
جازه هرگو

غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا او تحيرهم بالفتن الظلام فان قبل العرب يستطيل قصر الزمان لان المسرات وطوله لان الاكدار فما وجه هذا قلنا معنى ما قلنا ان يزول احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما هم فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان لان السعة والرخاء وقصره في الشدة والبلاء وهذا عند ذاك وينقص العلم وفي رواية يقبض وذلك بقبض العلماء ويلقى الشح اي يوضع في القلوب البخل بادار الحقوق وتظهر الفتن وتكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايا هو قال القتل القتل فسره عليه بالقتل وكرره للتاكيد اعلم ان الذكور في نسخ المشارق ايامه لكن الذكور في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان بها يكتب شرح الاسم لابابي ان انسى رضه انتفا على الرواية عن كتب الله الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك اي يغتمون لاجتماعهم كذا قالوا الشراح وقال النووي اي يغتمون بسوال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون اي يلهمهم الله سوال ذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيقال استشفعتم الى فلان اي سالته ان يتشفع لكم اليه لو هنا للتمني يعني ليتنا استشفعنا الانبيآء حتى يريحنا بالراء المهملة وبالنصب جواب للتمني اي يزيلنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون انت ادم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه الناطق كان جبريل سبب النفخ اي امر الله للتشريف وامر الملايكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا في مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنون فيه على الشفاعة اشار بقوله هناك الى التبعيد من تمام الشفاعة لان هنا اذا الحق به كاف الخطاب يكون للتبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي اصاب وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها فليستحي ربه منها ولكن ايتوا نوحا اول رسول بعثه الله فان قلت كيف قال في حقه اول رسول وقد تقدم عليه شيث قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار وآدم كان مرسلا الى بنيه مع ابلوغ انكارا وكذلك ظاهر شيث واما ما قاله اهل التاريخ ان ادريس ارسل قبل نوح فغير ثابت لان ادريس هو الياس وكان بنبأني بني اسرائيل فيأتون نوحا فيقولون لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب وهي سوالة ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل هي غرق اهل الارض بسببه فليستحي ربه منها ولكن ايتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وهي وان لم تكن كذبات في الحقيقة بل كانت معرضة في المعنى لكن لما كان قد يؤاخذ بها هو عباد في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيات المقربين فليستحي ربه منها ولكن ايتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التوراة فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتيله القبطي فليستحي ربه ولكن ايتوا عيسى روح الله وكلمته فيقول لست هناكم اني قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لا يستحيا منه من افترآء النصارى في حقه بانه ابن الله ولكن ايتوا محمدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فان قيل هذا يشير الى ان له ذنبا وكان الواجب ان يمنعه عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير فيقول المتقدم ما كان قبل النبوة والمتاخر عصمته من ذلك وقيل

المراد به

المراد به ذنوب امته فيأتون فاستاذن على ربي فيؤذن فاذا رايته اي رايتني هذا الثنات من التكلم الى الغيبة وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع راسك قل تسمع بالجزم جواب الامر على بنا المجهول اي يسمع قولك مثل لفظ اشفع تشفع بتشديد الفا على بنا المجهول اي يقبل شفاعتك انام يلهموا اولا ان يستشفعوا محمدا عم ليظهر على جميع المخلوقين ان هذا المقام خاص له فارفع راسي فاحمد ربي بمحامد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا اي يبين لي حدا فاقتحم بشره فلا اقعده مثل ان تقول قبلت شفاعتك فيمن اخل بالصلوات وكذا يقبل شفاعته في كل طور في طايفة من العاصين كمن اخل بالزكوات وارتكب سايرا لمهنيات فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع راسك يا محمد وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فارفع راسي فاحمد ربي بمحامد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل على ان استشفاعهم للاراحة من الموقف وآخره على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار شدة الحر من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المومنون فرقتين فرقة تسار بهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا في المحشر فيشفع لهم اولا للاراحة من الموقف ثم للداخلين في النار اوبان يكون الشفاعة اقساما اولها للاراحة من الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط وراابعا للاخراج من النار فذكر في الحديث التسعين وطي الآخرين من البين قال قلت اراد في الثالثة او في الرابعة هذا قول الراوي وانه ليس للشك لعدم استقامة معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما قولم ترح ولا تطع منهم آثما او كفورا اي فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القران اي وجب عليه الخلود وهكذا فسره ابو قتادة وهو احد رواته اراد بهم الكفار لانهم انكروا القران وفي رواية ثم اتيه الرابعة الضمير للشان مع تم او اعود الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض روايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعهم عنه كما تقدم مذكورا في جميع روايات مسلم ولكن في بعض روايات البخاري غير مذكور ابو موسى رضه روى مسلم عنه يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها واعدامها لا يوضع على انه خالف لقوله ترح ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت مجاز لان الله تع لما اسقط السيات عن المسلمين واثبتها على الكافرين صارت افي معنى الى يلقين ذنوبهم فيما احسب اي اظن انها توضع على اليهود والنصارى من جملة الكثرة قال ابو موسى بفتح الراء المهملة وسكون الواو بعدها احد رواة هذا الحديث لا ادري ممن الشك يعني لا اعرف

احسن مرة اجوز اظهار الواو بالتنوين العوان من الملكي للاعوان في غير جماعي او وضع للشر والوضع بين الذنوب على اليهود والنصارى في مقابلة كونهم واقعا الاثم كما كسب من قوله ولا تزر وازرة وزر اخرى وقيل

ان قوله فيما احب صادر من النبي او من الراوي ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه
بحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الرضاعة تحرم
ما تحرم الولادة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يخرب الكعبة ذو السويقتين من
الحبشة السويقة تصغير الساق وهو مؤنث اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما
صغرها لان الغالب على سوق الحبشة الرقة قال الطيبي لعل السر في تصغيرها ان
الكعبة المعظمة بهتك حرمتها فتير ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلطه الله عليها وقد حبسه
كي حبس الفيل عنها قلنا انما يكون هذا قرب الساعة عند فناء اهل الحق فيسلط على
تخريبها ليلا يبقى لها بقية معظمة بعد ما كانت مطافا لهم بجلح ق ابو برزة رضه روى البخاري عنه
يخرج قوم من النار بالشفاعة في هذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة عن
اهل الكبائر لان الصغائر مغفورة عندهم فيكون دخول النار للكبيرة ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير المراد به
حصة المؤمن من الرغبة او الرحمة الباعثة له على العمل في الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج
من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال
لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا مثل في معرفة القلة وليس المراد
منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري في رواية قتادة عن انس قال
مكان خير يعني المذكور في صحيح البخاري وكان في قلبه من الايمان ما يزن اقول لو
قال ذكر مكان زاد لكان اولى لان قوله من ايمان غير زائد على ما في صحيح مسلم بل المذكور
بدل لفظ آخر منه والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمراته من الاعمال الحسنة لان
الايمان الذي هو التصديق لا يتجزى ق ابو سعيد رضه روى البخاري عنه يخلص المؤمنون
من النار فيحبسون على قنطرة وفي عبارة عن الصراط المدود بين الجنة والنار فيقص
لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى اذا نقيت قبل ان يقضى ما عليه
اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في النار حتى اذا ندبوا وتواضع النون
وتشديد الثاني اي خلصوا من الذنوب كلها اذن لهم في دخول الجنة فوالذي نفس
محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل تفضيل من هدى يعني عرف في الجنة منه
اي من احدهم بمعرفة كان في الدنيا وهذا من قبيل الكحل في عين زيد احسن منه
في عين عمرو يعني عرفانه بمنزلة في الجنة يكون اكثر من عرفان منزله في الدنيا م ابو سريرة
رضه روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير اي في الرقة
والليين كما ورد ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل اي في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون
على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اي في الخوف والتحذر لان الطير اكثر قوما

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء

وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر المراد بالف الف اشخاص وهم الذين يدخلونها اولا المراد
بدخولهم الدخول بلا حساب ولا عذاب لما روى ابو امامة انه ﷺ قال وعدني ربي ان يدخل
الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال الشيخ
المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه يدخل الجنة من امتي سبعون الفا المراد به الف زمر بقرينة قوله هم
زمرة واحدة منهم على صورة القمر والتي بليهم في الدخول يكون وجوههم على اضوء الكواكب
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم
مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه من
النعمة والنقمة وذلك النداء يكون لازدياد فرح اهل الجنة وترح اهل النار م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب اللهم اجعلني منهم
النفر بحق بنيل فيه البشر ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه يرحم الله ام اسمعيل
لو تركت زمزم او قال اي النبي ﷺ لو لم تغرف اي لو لم تأخذ الماء بيديها من زمزم
لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه في نفس السامع
عينا معينا اي جارية على وجه الارض مرئية بالعيون فصتة ما روي ان ابراهيم
ﷺ قال يهاجر لاسمعيل وهي ترضعه فوضعها عند البيت ووضع عندها انا فيه تمر
وسقاء فيه ماء ثم تولى فتبعته هاجر فقالت مرارا اين تذهب اتتركنا في هذا الوادي وليس
فيه انس ولا نبات ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا
فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل البيت فقال رب
اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع الآية فلما نفد الطعام والشراب عطشت وعطش
جعلت تنظر الى ابنها يتلوى من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا
اقرب جبل فقامت عليه ثم استقبلت الوادي هل تحس احدا فلم تر احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف
درعها ثم سعت سعي الانسان المجهود حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت
ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع زمزم
يبحث بعقبه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه لئلا يجري الماء وجعلت تغرف الماء
في سقائها وهو يفور فشربت وارضعت فقال لها الملك لا تخافي فان ههنا بيت الله
يبنيه هذا الغلام وكان موضع البيت اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم
فنزلوا في اسفل مكة فرأوا طايرا يتردد هول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء
فاقبلوا فقالوا لها تأذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بنى فيه بيوت ونشأ الغلام
جاء ابراهيم وقال يا اسمعيل ان الله امرني ان ابني ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة
فعند ذلك رفع القواعد من البيت ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه يرحم الله
موسى لقد اوذي باكثر من هذا يعني اذاه قومه اشد من هذا الايذاء فصبر قاله حين رآهم

الخبوء ما اضمر والدام الغير
المنقطع قال الراغب وما هو في
من الحكم الخلد والكوب عار فلود
اهل الحكمة وان رفعها مع عدم الطاعة
وعلو رتب اهل السنة

عن ابن عباس رضي
بهما كثرة ما يهما ما وزنهم وزنهم اي كثرة
وقيل لان ما يوضع الا لما لا تعقل
اي سوداء وقيل لان خير لرجل صالح
بصورة كالوزغ وهي لا تليق
حواشي

وان قيل كيف سمي ان من جنسها
حواشي

رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي ﷺ الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك بعضهم والله
ان هذه لقسمة ما عدل فيها وما اريد بها وجه الله فتغيظ وجه النبي ﷺ حتى احمر فقال فمن
يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله وفي الحديث تسلية للنبي ﷺ وتحريض لغيره على
الصبر ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها يرحم الله لقد اذكرني وفي بعض النسخ
ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا اية كنت انسيتها على بنا المجهول اي انساني الله
تلاوتها ويروى اسقطتها على بنا المعلوم ان تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله
حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الى المعجمة وسكون الطا المهملة منسوب
الى خطمة وهي قبيلة من الانصار ي بتذاري من الليل وفيه استحباب الدعا
لمن ذكر آية او مسئلة قد نسيها او ما من علمها فبالطريق الاولى ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي فان الراكب اعلى مرتبة فيبدا بالسلام
اظهارا للتواضع والماشي على القاعد لانه في هيئة الوقار وله بذلك مزية على الماشي
فيبدا الماشي بالسلام رعاية للادب والتقليل على الكثير لوجود الشرف في الكثرة
وغيرهم قال النووي الافضل ان يبتدئ جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثير م ابو ذر
رضه روى مسلم عنه يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهو اسم يصبح اي يصبح صدقة
واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسم احدكم على قول من يحذف
زيادة من في الاثبات وحذف الظرف وصدقة فاعل تظرف اي يصبح احدكم واجبا على
كل مفصل منه صدقة او يقال اسم ضمير الشان والجملة الاسمية تفسيره ومن احدكم صدقة
كل سلامى وكل تسبيحة صدقة الفا فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة
وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة مر معنى السلامى والكلام
عليه في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان وبجزئ من ذلك قال النووي ضبطناه
بفتح اوله وضمه يعني يكفي ما وجب للسلامى من الصدقات ركعتان يركعهما من الضحى لان
الصلوة عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال كالقضي
في ذلك ج ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يصلون لكم يعني الجملة خبر مبتدا محذوف اي فتكم
يصلون وان قال لكم وان كان صلوتهم بدرج لكم ضمنا بصلوة الموميين فان اصابوا فلكم
يعني ان اتوا بجميع شرايط الصلوة وما اركانها فالاجر لكم ولهم وان اخطاوا فلكم وعليهم قال الشراح
فيه دليل على ان صلوة المقتدي صحيحة وان صلى الامام جنبا واقول هذا اذا قدروا الخطاء
فقد حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهب الشافعي من ان صلوة المأموم مستقلة في نفسها
واما اذا قدروا لكم الاجر وعليهم الوزر فلا دليل عليه اذ يجوز ان يوجر القوم بحسن نياتهم وان
فسدت صلاتهم بفساد صلوة امامهم كما هو مذهب ابي حنيفة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
يطوي الله السموات يوم القيمة ثم ياخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف فيها ومن ثم
تاويلها بما يقول المراد بالقبض التصوير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون

ثم يطوي الارضين بشماله وانما قال في الارضين بشماله اشارة الى شرف العلويات كما مر تارة
على ان الشريف يباشر بالشرف وهو اليمين لان التفاوت يتطرق الى اسفل ثم يقول انا الملك
اين الجبارون اين المتكبرون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة
حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل سبب هذا العرق تراكم الاهوال وتزاحم
حر الشمس والنار كما جا في الرواية ان جهنم تدنى اهل المحشر يوم القيمة ولا يكون للجنة
طريق الا الصراط فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه على كعبيه
وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا وليجهم اي يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كالجام يمنعهم عن
الكلام حتى يبلغ اذانهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبي
الاخر قلت يجوز ان يخلق الله تعالى في الارض تحت اقدام البعض او يقال يسكن الله عرق
كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شي كما مر في جرية البحر لموسى ﷺ وقومه حين
اتبعهم فرعون ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه قال جا رجل يطلب دية ثلثة من
صاحبه وكان عض يد صاحبه فمد صاحبه يده فنسقطت ثنيته فقال ﷺ يعض احدكم يد اخيه كما
يعض الفحل وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة والشافعي اذا لم يكن للمعضوض
سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان وكذا لو قصد
رجل بالنجور بامرأته وليلتها الخلاص الا بقتله فقتله لا شي عليها م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه عن عبد الله بن عباس يتبع احدكم الى جنازة من نار وهي قطعة خشب محترق قيل ان يجيء
ناره فيحملها في يده قال حين راى فاتما من ذهب اي يد رجل جعل لبس الذهب كلبس النار
لانه حرام وسبب لوصولها فنزعه فطرحه اي رسول الله ﷺ ذلك اني تم قال الشيخ قيل روى
المصنف هذا الحديث عن ابي هريرة والمشهور في كتب الصحاح النقل عن ابن عباس رضه
وفيه ازالة النكر بالايد لمن قدر عليها وما قاله شارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل
فنسبته الى رسول الله ﷺ في آخر الحديث للكونه آمرا له فلا يخلو اما ان تعمد لاذكاره المجاز او كان
الحقيقة فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله ﷺ خذ خاتمك انتفع به اي ببيع او غيره فقال لا والله
لا اخذه ابدا وقد طرحه رسول الله ﷺ انما قال كذا مع ان النهي كان عن لبسه لا بيعه مبالغة في الاجتناب
عنه وقصدا الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقرا ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها يغزو جيش
الكعبة يعني يقصدها بالاساءة والاستيلا عبر عنه بالغزو اشارة الى شدة اهتمامهم بالاخراب
كما يقدم به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث اخر يخرب الكعبة ذو
السويقتين فاذا كانوا ببيداء وهي مغارة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض
يخسف بأولهم واخرهم ويبعثون على نياتهم اي فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح والفساد لانه
ربما يكون فيهم من هو مكره على حضوره معهم ج ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يقبض الله
الارض يوم القيمة ويطوي السما بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم تقريره عن
قريب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب والمرأة والحمار ويتقى من ذلك آي يحفظ

من القطع مثل موخرة الرجل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء المعجمة آخره تقدم بيان معنى آخرة الرجل والكلام في قطع الصلوة في الباب الذي مضى في حديث اذا قام احدكم يصلي م
عبد الله بن الشخير رض بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الياء قيل مازواه عن النبي ﷺ ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين يقول العبد مالي مالي يعني يغتر بنسبته المال اليه وربما يغتر به وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اي انفذت اعطاك واتممت م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي وانما لاحد من ماله ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى من ماله الصدقة فادخرها لها ما سوى ذلك فانه موصولة وسوى بمعنى غير فهو ذاهب وتارك للناس يعني صاحبه يتركه للناس م
ابو ذر رض روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها الى عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او ازيد يعني اعطاه العشر اقل ما وعد الله بفضله ولا بد من حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة تبعض دون بعض على حسب مشيته ومن جاء بالسيئة جزاء سيئة مثلها او اغفره ضمير عايد الى السيئة على تاويل الذنب ومن تقرب الى طلب بالطاعة قربته مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا يعني اوصلت رحمتي اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربته زاد مني اكرامه ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي الاسراع في الشيء دون العدو يعني من تقرب الي بسهولة وصل اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف وهذا مشهور اي ملؤها وقيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما تقارب ملاها خطيئة لا يشرك في شيئا لقيته بملئها مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا يباشر المذنبون عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء ان يغتر بها واكثر المعاصي ان سرع عقوبته شديدة لبعض المذنبين وينبغي لمن ان يخاف منها ويرجو المغفرة قال ابن التين الحديث يحتمل للاباحة لان مقتضاها ان يتقرب اسرع عشر شبر ممن يتقرب الى اسرع شبرا فلا الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور وانما سيق لتحقيق ان اسرع لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه بازيد منه ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى ان في يوم الموقف يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير بيديك فيقول اخرج بعث النار يعني قدر اهلها البعث بمعنى المبعوث قال ربيعة الناري هنا بمعنى كم العددية ولهذا اجيب عنها بالعدد قال اي استرع من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال ابن التين ع م فذلك اي ذلك المقدار حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا على ظاهرهما اذ ليس في ذلك حبل ولا صغير بل هما كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصور شيء كهوائل والصغار بتلك لوضعن احمالهن ولشاب الصغار وانما خص آدم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى اي من الخوف وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب الله شديد قال ان الراوي فاشتد ذلك عليهم اي ما ذكر من الاخراج على الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا

ذلك الرجل الباقي من الالف فقال ابشروا فان من يأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما وبغيرها نفسان وهم قوم كفار من ولد يافث بن نوح وراء سد ذي القرنين وقيل من ولد آدم من غير حواء ذلك ان آدم احتلم فامتزج نطفته بالتراب فولدتهم الا منها فالمراد به التسمية وتسعة وتسعون المستقرض ذكرها لكن لو جعل الالف في معناه لكان اول ويكون بيانا بانهم في العدد اكثر مما تقدم وسلم رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة قال اي الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة محمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا في الباب السابع في حديث ارضون ان تكونوا ربع اهل الجنة ان مثلكم في الامم اي الكفرة كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الحمار بفتح الراء واسكان القاف في بعض ذراع الحمار ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم في رشحه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه قريبا في حديث يعرق الناس يوم القيمة ق جابر بن سمرة رض اتفقا على الرواية عنه يكون بعدي اثنا عشر اميرا قال جابر فقال اي الكلمة لم اسمعها فقال ابي هي في بعض النسخ ابي بفتح الهمزة اي قال ابو جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء انه اي النبي ﷺ قال كلهم من قريش ان اريد في الامير الوالي يرد الاشكال بان الوالي بعده ﷺ اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم من علم ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يرد الاشكال بحديث آخر وهو قوله ﷺ الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد منه خلافة النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء مفسرا في بعض الروايات خلافة النبوة بعدي ثلثون سنة عد الراوي خلافة ابي بكر رض سنتين وخلافة عمر رض عشرا وعثمان رض اثنتي عشرة وعلي رض ستة والخلافة القريبة من خلافتهم في العدد يكون اثني عشر م ابن عمر رض روى مسلم عنه يكون كذا وكذا وهو المال الكثير والمراد به هنا مال اليهود الذي منه زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع اي حية ذكر اذهب شعر راسه من غاية سمه م جابر رض روى مسلم عنه يكون في امتي خليفة يحثي المال حثيا وهو الخفض باليدين لا يعده عدا بفتح الياء وضم العين يعطي المال من غير ان يعده ويحتمل ان تكون بضم الياء من الافعال بمعنى لا يجعل عدة ووذ خيرة لغة فيكون انتصاب عدا به من قبيل واسبلتكم في الارض نباتا قيل كان ذلك الخليفة عمر رض كان يكثر العطاء بلا احصاء حين جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء في بعض روايات الحديث يكون في اخر امتي خليفة يدفع هذا القول لعله يكون لمهدي الثبوت انه هو الذي مع الخصال الحميدة وذلك العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض له او لعله الكيميا فلا يحتاج الى العدد لعدم نفاذه ق عبد الله بن سلام رض اتفقا على الرواية عنه يقول عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعروة الوثقى تقدم بيانه في اخر الباب السابع في حديث اما الطرف

الاشباع
شاد شدن
ماضي

رقما الجار والمجرور
الاتيان بباطل اعضاء ما
فحكم

من العصا نفخ في الخلا فز

وسلم طلاق
وطلاقها

وعن سعد بن مسعود عن
والمسلمين طلاقها
كانه قال اطلعك طلاقها
وهم سعد بن مسعود
وعلى الترجمة
وسعداته على معنى
اسبح واطيع
للسعادة بتقدير
كما في السبع
كذا في الغايق

ذلك

م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يتلو ان مناديا ان لكم بكسر الهمزة لان فى النداء معنى القول وخطاب لكم
لاهل الجنة وهذا النداء يكون فى الجنة وقيل اذا رأوها من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان
لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان
لكم ان تنعموا بفتح النون وضم العين بمعنى يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا
دوامها فلا يتكسر ابدا اى لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال هذا كل قوله ثم نودوا ان تلكم الجنة
ان هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف اى انه وقيل مفسرة للنداء بمعنى اى ان تلكم
ما كنتم تعملون ق حذيفة رضه اتفاقا على الرواية عنه تنام الرجل النومة فتقبض الامانة وهى ضد
الخيانة قال النووى الظاهر ان المراد بها التكاليف التى كلف الله تعالى بها عباده والعهد الذى
اخذه الله عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة اى يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان
الكاف فبالتاء المثناة من فوق واحدها وكتة هى اثر فى الشئ كالنقطة من غير لونه ومنه
قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب قد وكت توكيتا ثم ينام النومة فتقبض الامانة
من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذى يصير كالقبة فى اليد من
عمل فاس او نحوها بالجمر او كالتجرد من مثل او خبر مبتدا محذوف درجت على رجلك فانتبر
بفتح النون وكسر الباء اى ارتفع ولم يتصل نفطت مع ان الرجل مؤنث على تأويل العضو
فتراه منتبرا اى مرتفعا ليس فيه شئ يعتد به شئ صالح بل يكون فيه ماء فاسد معنى الحديث ان
الامانة يزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شئ منها زال نور ما وخلفته ظلمة كالوكت
فاذا زال شئ آخر عرض على تلك الظلمة اخرى فصار كالمجل وهو اثر تحكم لا يكاد يزول الا
بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه بجمر تدحرج على رجلك ثم يزول الجمر
يبقى اثره وهو انتفاط ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه به فى التشبيه الثانى اقوى منه فى
به فى التشبيه الاول وقال شارح بل الامر بالعكس لان عدم شئ اثر الامانة فى هذا بالمحسوس
بخلاف الاول فاختير من القولين ايهما شئت فتصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدى
الامانة اى فى المعاملات حتى يقال ان فى بنى فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده وما اجلد
جلده وما اصلبه وما اظرفه وما اعقله وما فى هذه الافعال للتعجب الواردة فى قوله وما فى قلبه مثقال
حبة من خردل من ايمان للحال يعنى يجده خاليا بكثرة الغفلة والظرافة والحلاوة لا بكثرة الصلاح
قال شارح المشكوة وضع الايمان موضع الامانة تخصيصا لشأنها وحثا على رعايتها كما قالوا م
لا دين لمن لا امانة له واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها لا زوال اعتقاد
وجوبها والا يكون الايمان فى موقعه ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنص
القطعى ق ابو هريرة رضه اتفاقا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث
الليل الاخير بالرفع صفة ثلث يقول من يدعونى فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من يسألنى
فاعطيه من يستغفرنى فاغفر له تقدم بيانه فى الباب الرابع من حديث اذا مضى شطر الليل ق
ابو هريرة رضه اتفاقا على الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اى ينقطع ماؤه

الأرطاب
بضمتين وفتحتين
جمع رطب

يقال حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن كثرة عن شابعين على من ذهب الى حضره فلا يأخذ منه
شيئا ليسلم من القتل لما جاء فى حديث اخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون
او نحو ذلك الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغصوب عليه كما قارون م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه يوشك ان طائف يطوف بكل مدينة ان ترى قوما على ابوابهم مثل اذناب البقر
يعنى سياطا طويلة يغدون فى غضب الله ويروحون فى سخط الله بسبب ضربهم الناس
بغير حق ق ابو سعيد رضه اتفاقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما
يتبع بها شعف الجبال بفتح الشين المعجمة والعين المهملة وبعد الفاء المفتوحة قاف جمع
شعفة بالتحريك وهى رأس الجبال ومواقع القطر يعنى البرارى يفر بدينه من الفتن
وهى حال او استئناف وفيه تذكير العدة عند ظهور الفتن هذا اذا خشى على دينه واما
اذا لم يخش فالحق له اولى لحضور الجمعة والجماعة ق انس رضه اتفاقا على الرواية عنه
يهرم ابن آدم الى يكبر منه وتشب فيه اثنتان هذا استعارة يعنى يستحكم الخصلتان فى قلبا
الشيخ كاستحكام قوة الشباب فى شبابه الحرص على المال والحرص على العمر انما تنكسر
بانكسار الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال زين للناس حب
الشهوات الآية والشهوة اما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة رضه اتفاقا على الرواية عنه
يهلك الناس هذا الحى اى القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش اى مرادهم بعض القبيلة يؤيده
رواية البخارى هلاك امتى على يدى غلمة من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبيد الله
بن الزبير ومن نزل منزلتهم من ملوك بنى امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل آل الرسول
وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع مالا خبر به عليه صلوات الله وسلامه
المراد بالناس من كان فى زمنه ولا يتهم مالوا فيما نرى قال لوان الناس اعتزلوهم جواب
لو محذوف وهو لكان خيرا لهم ويجوز ان يكون للتمنى قال ابو هريرة لو شئت ان اسميهم
بنى فلان وبنى فلان يريد من الصبيان المنصوب يعنى لو شئت ان اعينهم واسمهم انهم بنو فلان
وبنو فلان لفعلت ولكن لا افعل ق ابن عمر رضه اتفاقا على الرواية عنه يهل اهل المدينة
الاطلال برفع الصوت بالتلبية من ذى الحليفة وهو موضع على فرسخين من المدينة ويهل اهل
الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من اتى منهم الشام
كما ذكر ذا الحليفة ويهل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة مطل
على عرفات وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرنى وفى الحديث تعيين
هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها فصل ق عمار بن ياسر فاعله ق ابن عمر رضه اتفاقا على
الرواية عنه ان رجلا من الغنام استوكل بسوال فحانى رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولته اى
اعطيته الاصغر منهما فقيل لى كبر اى ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما فقيل لعل تاويل
دفعه عم الى الاكبر منهما هو سنه اصبى به عما جبلى من الكلام وحثهم عليه لان السوال من الغنام يطهر
الغم من الغيبة ونحوها توهم بعض ان من فى قوله الاكبر منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زائدة

ذو الخليفة بضم الخاء وفتح الياء بئر على ستة اميال من المدينة وعندها مسجد ميقات اهل المدينة ومن مر بها من غيرهم ذو الحليفة بضم الحاء وفتح اللام وفتح الياء وتشديدها تصغير حلفة بسكون اللام وفتح الفاء وهى واحدة الحلف وهو شجر له ثمر احمر حامض يؤكل ذكره ابن الاثير

ليلا يستهل افعل مع اللام ومن وليس كما توهمه لان من هنا للتبيين كما في قول الاعشى
دلت بال كثر منهم حصاد لو كانت للتفضيل لكان الدفع الى غيرهما وليس كذلك ف ابن مريم
اتفاقا على الرواية عنه ارأى الليلة عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث ارأى بفتح
الهمزة وانت ترى المضت اورد في تفصيل المجهول فرأيت رجلا آدم على وزن افعل
اي اسمر شديد السمرة وجمعه ادم بسكون الدال كاحسن ما انت راء من ادم الرجال
له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي جاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام
كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بمشط ونحوه او
غيره لمن يقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اي ينقطر ماء الذي رجلها به لترسانه رجيله
وانما يكون مجازا عن نظارته وحسنه متكئا على رجلين او على عواتق رجلين شكك
من الراوي والعواتق جمع عاتق وما بين المنكبين الى العنق تطوف بالبيت فسألت
من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى لمسيحي لانه يمسح داء رض الابرء او لمسح
زكريا اياه فيكون الفعل بمعنى المفعول اولانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه
ممسوحا اسفل القدمين لا اخمص له ثم اذا برجل اي ملابس يرؤيته جعد مطط بفتح الطاء
والطا، وروي بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهي ان يكون الشعر ملتويا فاير مرسل
اعور العين اليمنى كانها عنبة طافية بالهمزة اي ذاهب ضوئها وروي بغير الهمزة فمعناه
تاتيه بارزة اعلم ان ما ورد في الصحيح من ان الرجال ممسوح العين وانها ليست حجراء ولا
تاتيه يعارض هذا الرواية ويمكن الجمع بينهما بان المسوحة هي العين اليمنى والجاحظة هي
اليسرى واما الجمع بين رواية انه اعور اليمنى ورواية انه اعور اليسرى فقد ربيانه في الباب
السابع في حديث الرجال اعور العين اليسرى فسالت عن هذا فقيل هذا المسيح الدجال
هو عيسى لانه ممسوح العين اولانه مسيح الارض اي قطعها حين خروجه م احمد وابو داود وروى
مسلم عنه ترى الشمس يوم القيمة هي الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال
لا ادري اي المسافتين عنى الميل الذي يكتحل به العين او الميل الذي يمشي فيكون
الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم
من يكون الى حقويه اي خاصرته ومنهم من يلجمه العرق الجاما تفسير الكلام عليه قريبا في
حديث يعرق الناس م حذيفة رضه روى مسلم عنه تعرض الفتن على القلوب كالحصير
من عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاضطرابات الفاسدة على القلوب كالحصير
عودا عودا بضم العين ونصب الدال ما ينسج به الحصير من خاتانة ونحوها يعني نجانا يعني الحصير
ينسج على هذا المثال وهي انه مجتمع من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن تظهر في القلوب
مرة بعد اخرى فتجتمع فيها وروي بضم الدال خبر مبتدا محذوف اي هو عود عود وقال في النهاية
عودا عودا بفتح العين على المصدر يعني يجاء بكل مرة بعد اخرى فاي قلب اشربها على صيغة
المجهول والضمير المنصوب للفتن يعني دخلتها دخولا تاما وخلت فيه محل الشراب نكتت

فيها على بناء المجهول نكتة سوداء يعني اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء واي قلب
انكرها اي رد اوما نبع فيها نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح غير
مضروف بدل من قلبين قوله حتى يصير غاية لكلا الامرين من الاشراب والانكار
يعني يصير جنس القلوب على نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن ولم تلتصق
به مثل الصفا وهو القصر بغير الالف الابيض فلا تضر فتنة ما دامت السموات
والارض والاخر اي النوع الآخر من النوعين اسود مربد بتشديد الدال المهملة
هو الذي لونه بين السواد والغبرة وفي هذا التوصيف اشارة الى ان فاني ذلك
القلب بياضا مقلوبا بالوجود الايمان فيه وفي بعض النسخ مربادا بالنصب على الذم
كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اي مايلا وقيل اي
منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن في الكاف يعني
من هذا القول ان ذلك القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذي لا يثبت فيه
الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعني من اعتقاداته
الفاسدة وشهواته النفسانية لعل هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح يعني
ليس فيه خير الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة الحديث
متفق عليه والباقي لمسلم يعني الحديث المذكور متفق عليه في المعنى لكن الفاظه
المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم وكذا نسبته اليه م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه يفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال النواوي فيهما حان من كثرة
الغفران واعطاء المنازل وقال القاضي يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة مخلوقة
وفتح ابوابها يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذنوبه
الصغائر بغير وسيلة طاعة يكون مغفورة من فضل الله الا رجل كانت بينه وبين
اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد بعد النون اي
عداوة ومثال انظروا وافتح الهمزة يعني يقول الله للملائكة النازلة بهذا المغفرة
امهلوا هذين حتى يصطلحا يعني لا تغفروا لهما انصبا الرجلين الذين بينهما عداوة
حتى يرتفع وتقع بينهما الصلح د سفيان بن ابي زهير الازدي رضه اتفقا على الرواية
عنه بفتح اليمن اي بلاد ما فياتي قوم يلسبون بضم الباء وتشديد السين اي يسوقون
البلهم بفتحتين ومن اطاعهم يعني يرتحلون من المدينة مسرعين الى الامصار
المفتوحة التي فيها خصب والمدينة خير لهم يعني والحال ان الاقامة في المدينة خير من الاقامة
في البلاد التي ينتقلون اليها الان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحي لو كانوا يعلمون
اي حاق الاقامة في المدينة من الفوايد الدينية لجرايه محذوف وهو لما ارتحلوا منها
وبفتح الشام فياتي قوم يلسبون فيرتحلون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو
كانوا يعلمون وبفتح العراق فياتي قوم يلسبون فيرتحلون باهليهم ومن اطاعهم

والمدينة خيرلهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه تنكح المراة لاربع لمالها ولحسبها حسبها المر، مافيه وفي اباينه من
المناخرة في المال والدين فاظفر بذات الدين يعني الناس يتزوجون المراة لهذه الاربع
في العادة فاخترايها المؤمن المراة الصالحة ولا تطمع في شئ آخر فربما اداك وهوى
الاصل الدعاء في الافتقار لكن الصرب يستعمل لمعان آخر كالمعاتبة والانكار و
التعجب وتعظيم الامر والحث على الشئ وهو المراد هنا كذا قاله الطيبي وقيل اراد به
ترتيب ما اذا ان لم تفعل ما امرتك ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه يؤتى
بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه اي تخرج امعاؤه فيدور بها
اي الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان الم
تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت امر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر
وآتيه اي افعله م انس رضه روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا من اهل النار فيصبغ
اصبغة في النار صبغة يعني يغمس فيها مرة اراد في الصبغ الغمس
الحال يوم القيمة فيصبغ في النار صبغة يعني يغمس فيها مرة اراد في الصبغ الغمس
اطلاقا للملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد في غمس فيها
اصابة لغمة من النار ثم يقال يا ابن آدم هل رايت خيرا قط هل مر بك
نعيم قط فيقول لا والله يا رب فشدة الغد آية تنسيه ما مضى عليه من نعم الدنيا وشدائد
الناس يوسا اي شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة فيقال يا ابن
آدم هل رايت بوسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله ما مر بي بوس قط ولا رايت
شدة قط م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه يوتى بجهنم يومئذ اي يوم القيمة الباء في بجهنم
للتعدية يعني يقود جهنم من المكان الذي خلقها الله فيه فينذار بارض المحشر حتى لا يبقى
للجنة طريق الا الصراط كما دلت على الاحاديث الصحيحة لها سبعون الف زمام مع كل زمام
هولا شديد به وبريط سبعون الف ملك يجرونها وهذه الارشة التي يجرونها جهنم عنقها مثل الخروج
على اهل المحشر الآمن شاء الله اعاذنا الله منها وانما وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الله
م جابر رضه روى مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات عليها اي ان مات هو مثابعث هو منها
وان مات كافرا فكافرا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال ارايت
لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت تفتدي به فيقال نعم فيقال له انك كنت سئلت على شئ
المجهول ما هو ايسر من ذلك اي ما هو اسهل من الافتداء المذكور وهو ترك الاشراك بالله ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس على ثلث طرائق اي ثلث فرق وبينه
قوله تع اخبارا عن الجن كنا طرائق قددا اي فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله النووي راكبين
اي في الجنة وهو بدل من ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون
وراجلين اي في النار وهم الذين يمشون وركضا وهم الفرقة الثانية واشتان على

بعيرا لواو فيه للحال صفة لمحذوف اي اثنان منهم وكذا الحكم فيما بعدها وثلثة على
بعير وار بعة على بعير وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية
والتمثيل فمن كان اعلى رتبة كان اقل شركة واشد سرعة واكثر سخاء فان قلت كون
الاثنين واخواته بطريق الاجتماع ام الاعتقاب قلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب
لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع لان في الاعتقاب لا يكون الاثنان والثلثة على
بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية عدد الراكبين على بعير
وذلك البعير انما تحمل للعشرة من بدايع فطرة الله كناقة صالح حيث قوى مالا يقوى
عليه من البطحان واعلم ان ذكر الخمسة والستة وغيرها الى العشرة للاجازة ولم يذكر ابعد
من السابقين من تفرد منهم بركوب بعير لان المراد من الناس عند الخواص ولعل ان لكل
يكون مرتبة الانبياء والاولياء ويحشر بقيتهم النار اي تجمعهم وهم الفرقة الثالثة بقيل لهم
حيث قالوا من القيلولة وهي النوم في الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث
اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا يعني النار تلازم هذه الفرقة في جميع احوالهم وهم الكفار
قال بعض الشراح هذا الحشر يكون قبل القيمة احياء الى الشام بتقريبة قيلولتهم وبينونتهم
لان هذه الاحوال انما يكون في الدنيا والناس يبعثون من القبور حفاة لا يحوشون
بالركوب والتعاقب وهذا آخر اشراط الساعة كما جاء في حديث آخر وآخر ذلك نار تخرج من
قعر عدن يطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر
مطلقا ينصرف الى ما بعد الموت وهو مختار الامام التوربشتي لما روى عن ابي هريرة رضه
يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم
وهو الموافق لقوله تع وكنتم ازواجا ثلثة الآية المراد بقوله ع راكبين راجلين علام
المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا لعلهم اصحاب الجنة وهم الصنف
الاول والصنف الثاني المركبان المسرعون الى ما اعد لهم في الجنان وهم الذين
اجتنبوا الشبهات لعلمهم السابقون ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه
يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء اي خالية من العمران عفراء وهي البيضاء
التي ليست بشديدة البياض كقرصة النقي اي كقرصة الخبز النقي في اللون
والاستدارة ليس فيها علم لاحد اي علامة من الابنية وغيرها بل تكون مستوية لئلا يختفي
بها احد وقيل ليس فيها علم من حديث سهل او غيره وليس من كلام النبي ع م انس رضه
روى مسلم عنه يخرج من النار اربعة وهم الفرقة الرابعة فيعرضون على الله
فيلتفت احدهم فيقول اي رب اذا وجيتني منها فلا تعيدني بتشديد النون فيها فينجيه
الله منها ح ابو سعيد رضه روى البخاري عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا
رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير وما
فينا من نذير فيقول من يشهد لك من فيقول استشهد امة محمد فتدعون فتشهدون ان نوحا قد بلغ

وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون انه قد بلغ اى ان نوحا قد بلغ امته
ما اوحى الله وانذرهم فذلك قوله تع وكذلك جعلناكم امة وسطا اى خيارا وعدولا ليكونوا
شهداء على الناس انما يشهد امة محمد عم بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم بالقرآن ان الانبياء
كلهم قد بلغوا امهم ما ارسلوا به وقد جاء فى الرواية ثم تؤتى بكم فيسأل عن حال امته فيزكيهم
فيشهد بصدقهم ذلك قوله تع ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة رضه اقتفا على
الرواية عنه يستجاب لاحدكم مالم يعجل يقول دعوت ربى فلم يستجب لى فيه حث على ترك الاستعجال فى استجابة الدعاء قيل الاجابة
الدعاء شروط شرط فى الداعى وهو ان يعلم ان لا قادر على حاجته الا الله وتجتنب عن اكل
الحرام وشرط فى الدعاء وهو ان يكون مبدوا بالصلوة على النبى عم ومختوما بها وشرط
فى المدعو به وهو ان يكون من امور الخير الطيب شرعا م عبد الله بن عمر رضه روى
مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد منه جمع حقوق العباد من اموالهم
ودمائهم وما عداهم فانه يغفر بالشهادة قيل هذا فى شهيد البر كما روى ابن ماجة عن
ابى امامة مرفوعا ان النبى عم قال يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين وقيل ايضا
الدين الذى يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذى صرف ما استدانه فى سبيله او
صرف واما من استدان فى حق واجب لقاقة ولم يترك وفاء فان الله لا يحبسه عن الجنة
ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدى دينه عنه فاذا لم يؤد
عنه يقضى الله عنه بارضاء خصمه كما روى ابن ماجة عن عبد الله مرفوعا ان الدين
يقتص يوم القيمة الا من قتل فى ثلث خلال ان رجل بضعف قوته فى سبيل الله فيستدين
ليتقوى به عدو الله ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهزه به الا بدين ورجل خاف على
نفسه العزوبة فيتزوج خشية على دينه فان الله يقضى عن هؤلا يوم القيمة ق ابو هريرة رضه
روى البخارى عنه يقال لاهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود ولا موت
اى لكم خلود فى النار روى ان مدتى القولين يكونان سواء ان يؤتى بالموت فى صورة كبش
فيذبح بين الجنة والنار انا يمثل الموت بهذا المثال ليشاهدوه بابصارهم ويستغنى انفسهم
ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش لانه
لما كان فداء عن اسمعيل الذى بنيناهم من نسله كان فى المعنى فداء عن جميع الاحياء اى الامة
لانهم خلقوا لاجله فناسب ان يكون فداء عنهم كما دار الاخرة ايضا هذا هو ضبط المقال والله
اعلم بحقيقة الحال الباب التاسع عمر رضه روى البخارى عنه اتانى الليلة آت من ربى فقال
صل فى هذا الوادى المبارك وهو وادى العقيق من اودية المدينة وقل عمرة فى حجة مقضاة
ادرج انا عمر فى حجتى قال النووى اعتمر النبى عم اربع عمر وحج حجة واحدة وكان حجه عم
فى العاشرة من الهجرة قيل فرض الحج فى التاسعة منها ولهذا لم ير الناس بالحج قبلها وقيل فرض
سنة ست او ست الكنه عم كان مامورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا الى الحج لكنه

النقل الماضى

كان يعتمر لان امر العمرة ايسر وليس لها وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة
امر عم الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر وانام الحج عم فى التاسعة لان تلك المواضع كانت ملوءة
بالمشركين وكره عم ان يحضرهم فيها فبعث الناس فاذن ان ينادى فى اهل الموسم ان لا
يحج بعد هذا العام مشرك اختلفت الروايات فى انه عم كان مفردا او قارنا او متمتعا فالجمع
انه عم كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة وادخلها فى الحج وما روى عن ابن عمر رضه انه قال
يتمتع رسول الله عم فى حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على انه اراد بالتمتع اللغوى
وهو الارتفاق يعنى ارتفق عم فى كونه قارنا كارتفاق المتمتع بان لم يحرم لهما فى اول الامر
ق ابو ذر رضه انتقا على الرواية عنه اتانى جبريل فبشرنى انه الصغير منه للشان من مات
من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان
سرق هذا السوال من ابى ذر كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده عن المعاصى
وفى الحديث حجة لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار وان ادخلها اخرج
منها وخلد فى الجنة ق ابو هريرة رضه انتقا على الرواية عنه احج آدم وموسى قيل ملزه
المحاجة كانت روحانية يريد ما جاء فى رواية عند ربهما وقال القاضى يجوز ان يكون حجتهما
بيان احيائهما وافتقاهما كما ثبت فى حديث الاسراء انه عم اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى
يا آدم انت ابونا الذى فيتنا اى كنت سببا لخيبتنا عن سكون الجنة من اول الامر
اخرجتنا من الجنة بخطيئتك التى خرجت بها منها فقال له آدم انت موسى اصطفاك الله بكلامه
اى جعلك كليمه وخط لك التورية بيده هذا استشهاد يقدم فيه قول السلف وتاويل الخلف
اللوم من جهة الاستفهام فيه للانكار على امر قدرة الله على اى كتبه فى اللوح المحفوظ او فى
التورية قبل ان يخلقنى بارعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد فان قيل العاصى ضار
لو قال هذا فى معصية تذرعا الى الله على لم يسقط منه اللوم فكيف انكر آدم بهذا القول على كونه
ملاما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله عن ذنبه ولهذا قال افتلومنى ولم يقل الا الام على
بناء المجهول او نقول اللوم على العاصى فى دار التكليف كان للزجر وفى غيره لا يبقى فيسقط
حج آدم موسى حجا آدم موسى كرره للتاكيد يعنى غلب بالحجة على موسى لانه اقال ذلك على علم الله وانبه
عليه بانه غفل عن القدر السابق الذى هو الاصل وقصر النظر على السبب اللاحق الذى هو
الفرع م ابن عباس رضه روى مسلم عنه احسنتم فاجلتم كذا يعنى فعلتم الفعل الحسن الجميل
تاصنعوا يعنى داوموا على هذا الصنيع قاله لبنى عبد المطلب حين سقوا النبيذ على زمزم اى
على بئره وفيه دليل على استحباب الثناء على من يفعل الخير والحث عليه ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اختتن ابراهيم النبى عم اى نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا روى مسلم
بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال التى يفتح بها التنور وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه
التخفيف والتشديد ح انس رضه روى البخارى عنه اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب
ذلك زيد فاصيب اى نالته المصيبة يعنى مات ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة

ناصيب لم احد ذنبا فالذي ولد من غير امرة بكسر الهمزة هي الولاية يعني من غير ان تولية ابني
عم على اخذ ذلك فتح له تقدم توضيحه في الباب الثالث في حديث لا تقطع يا فالم ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعني ذنبا كان بينه وبين الله فقال اللهم اغفر
لي ذنبي يعني بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا علم ان له ربا يغفر
الذنوب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتع عبدي
اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر
لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب
مذهب اهل السنة انه اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثاني ولم يبطل توبته
وهذا الحديث ✱ لا على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه التلطف وحسن
العناية بالتحث على عمل ما شاء قال عبد الاعلى احد رواة هذا الحديث لا
ادري اقال اي النبي عم في الثالثة او في الرابعة اعمل ما شئت يعني مثل عبد الاعلى في
ان قوله اعمل ما شئت مذكور في المرة الثالثة كما ذكرني المتن او مذكور في المرة الرابعة
بان قال ثم عاد فاذنب فقال اي رب الى قوله ويأخذ بالذنب فيذكر اعمل ما شئت
في هذه المرة م عمرو بن عبسة رضه روى مسلم عنه ارسلني يصلة الارحام وكسر الاوثان
وان توحد الله لا تشرك به شيئا قال له حين سأله بأي شيء ارسلك يعني الله تقدم بيانه في الباب
الثاني وحديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام رضه اتفقا على الرواية عنه اسلمت على ما
سلفك اي على وجدان ثواب ما قدمته من خير قاله له حين سأل عن خيراته في الجاهلية هل
له فيها اجر بتوبته هذا المعنى حديث آخر وهو ان الكافر اذا اسلم تحسن اسلامه ثباب على ما قدم
في الجاهلية من الخير قال المتخذ يكتب للكافر بعد اسلامه بكل حسنة عملها في الكفر ثواب
حسنة واحدة لا عشر حسنات ثم يكتب له بكل حسنة في الاسلام قال الشيخ الكلاباذي يجوز
ان يكون المعنى اسلمت بجميع ذلك الخير السابق نزل عليه ما روي انه قيل للنبي عم ان فلانا
يصلي الليل كله فاذا اصبح سرق قال عم سينهاه ما يقول اخبر النبي عم ان صلوته تأبى
بشرى من الله على ما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله ويتوب ق البراء بن عازب رضه
اتفقا على الرواية عنه اشهبت خلقي وخلقي بضم الخاء واللام عني الطبيعة يعني اشبهتني
خلقه وسجيته اراد منه التلطف به لا معناه المبتغى قاله الخطابي خاصم هو وزيد
وعلي في بنت حمزة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انا اكرم ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه قال ما كسر الكفار في غزوة احد رباعية النبي عم قال اشتد غضب الله على قوم
فعلوا بنبيه يعني هذا الفعل يشير الى رباعيته وهي على وزن الكلمة السن التي بين
الثنية والناب اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس
الرسل وان يراد به نفس نبينا عم وضعا للظاهر موضع المضمر قيل الذي قتله نبينا عم هو
ابي بن خلف في سبيل الله احترز به عن قتله في حد او قصاص اعلم ان الانبياء عم ثواب

الاوثان الاصنام
الى هنا صح سواد
كذا في الكاف وفي
وصل كذا في
صوابه
صنم
مطالع

الحق

الحق وخلفاؤه فلهم الدرجات العليا فمن تعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي
اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني
انما اشتريت منك الارض ولم ابتع اي لم اشتر منك الذهب فقال الذي باع للذي اشترى
الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد فقال
احدهما لي غلام وقال الآخر لي جارية فقال انكحا الغلام الجارية وانفقا على انفسكما منه
وتصدقا في الحديث دليل على ان الموضوع في البيع لا يدخل في عقد البيع لانه عم ذكره
من غير انكار وهذا بخلاف المعدن فانه يشتمل الى مشتريها لانه من اجزاء الارض ودليل
على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الى رجل انه لم يكن حاكما في البلد وانما يحكم ذلك
الحكم لانه لم يجد ثم حيا فاصلح ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتى رجل
رسول الله فقال يا رسول الله اني اراني في المنام ظلة ينطف السمن والعسل فارى
الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل واراني سببا واصلا من السماء
الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل فعلا
ثم اخذ به رجل فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بابي انت والله
لتدعني فلاعبرنها قال عم اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينطف
من السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر
من القرآن والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي انت فيه
تأخذ به فيعليك الله ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ثم
يأخذ به رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطأت
فقال عم اصبت بعضا واخطأت بعضا فلنبين مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة
بضم الظاء المعجمة السحابة ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اي يقطر يتكففون اي يأخذون
باكفهم السبب الحبل الفاني فلا عبرتها زاد غيره قاله لابي بكر اختلفوا في معنى الحديث قال
ابن قتيبة معناه اصبت في بيان تفسيرها واخطأت في سوالك تعبيرها عند حضوري وقال
الخطابي معناه اخطأت في تعبير بعض العبارات لان ما فسره ابو بكر بالقرآن انما
هو تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره وكان حقه ان يقول الكتاب والسنة م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اضل الله عن الجمعة من كان قبلنا وكان لليهود يوم السبت
وكان للنصارى يوم الاحد فاضلال الله تعالى عن يوم الجمعة من كان قبلنا يحتمل ان يكون بان
امرهم بتعظيم ولم يعينه لهم فاختلف اجتهادهم في تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت
لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله بدأ فيه بالخلق فجاء الله
بنا بيني فخلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه عناية لنا مع ان المعاني فيه شواهد
باربعة على مزيد فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفي سائر الايام خلق ما يعود نفعه

رواه في مسلم خذيفة ابن اسيد
مطالع

الى الانسان فالشكر على نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم والاخر يوم الكمال بان تم فيه الخلق
ويحتمل ان يكون الاضلال بعدم توفيقه اياهم بعد ما عينه لهم على ما روى ان موسى عم
امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فناظروه بان السبت افضل فقال استرح فيهم وما
اختاروا اعترض القاضي على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لم يصح اضلالهم عنه و
يمكن ان يجاب عنه بان اضلالهم من جهة زعمهم ان لهم ابدا الى يوم آخر فابه لوه وغلطوا
فجعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني ان ما افتاروه من الايام
تابعان ليوم الجمعة بجميعان بعده وكذلك هم تابعون لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا و
الاولون يوم القيمة هذا استيناف جواب لمن قال كيف يكون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم
يعني نحن الاخرون ظهورا في الدنيا والاولون فضلا وكرامة ولا اعتبار للمعاني الا للتقدم
الزماني المقتضى لهم يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة
قبلهم ويروى بيد هم قبل الخلائق يعني يروى المقتضى بينهم مكان المقتضى لهم ن جابر وانس رض
يعني اتفقا على رواياتهما من جابر وانفرد مسلم برواياته من انس ابتر عمر نس الرئيس بلوت
سعد بن سعاد يحتمل ان يراد من ابتدائه تحركه فرجا بقدوم سعد كما تقدم قبل اقده وعليه
البنى وابو بكر وعمر وعثمان رض وان يراد به بشارتهم واقبالهم اليه وقيل هو كناية عن
تعظيم موته لان العرب ينسب الشيء العظيم الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض لموت
فلان ن انس رض اتفقا على الرواية عنه قال اخذ ابو طلحة غلاما لنا عم ان ابنه فمات ابنه حتى اذا كون تا احدثه
فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله الآن اهداء ما كان عليه فقرب اليه عشاء
فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فواقع بها فقالت يا ابا طلحة
ارايت لو كان لآخر وديعة عندك فاستردها فهل تبتاسف علي ذنا بها قال لا قالت احتسب
ابنك وديعة فاسترددت فلا تاسف عليه فغضب وقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني بابني
فلما اخبرني بهم ما جرى بينهما قال عم بارك الله لكما في ليلتكما دعا به لابي طلحة وام سليم قوله
دعا به الى آخره كلام المصنف روى ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فساء ابو النبي عم
عبد الله ن ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه خاصمت وروى اختصمت النار والجنة يحتمل ان
يخلق الله فيهما عقلا في وقت فتخاصمتا وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه اني اختصصت
بالجبارون والمتكبرون وقالت هذه اني الجنة يدخلني الضعفاء يعني الخاضعون
والمساكين فقال الله لهذه انت عذابي اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي ارحم بك
رحمة لانها مظهر لها ارحم بك من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة وكذا الكلام
في انت عذابي والكل واحدة صلئا ملوءا بعضي ما يملأ ا ابن مسعود رض روى مسلم عنه تربت
يداك استشهد اني رسول الله قاله لابن صياد روى انه ابن صياد قال لرسول الله ص اتشهد
اني رسول الله تقدم بيانه في الباب السادس في حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه خ ابو هريرة

روى البخاري عنه تعس بفتح العين اي سقط على وجهه هذا دعاء عليه في المعنى عبد الدينار
وعبد الدرهم انما قيل ما لكهما اشارة الى ان المذموم من يكون اسير الجمع الاموال كيف
لا يودي حق الله منها وعبد الخميصة وهي كساء اسود معلم ان اعطى رضي هذا بيان لشدة
حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الراس انا اعاد
تعس ليترتب في الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله واذا شيك الى
دخل شوكة في عضوه فلا انتقش على بناء المجهول دعاء عليه بعدم اخراج بالمنقاش
يعني اذا وقع في البلاء فلا يترجى عليه انما خص انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش
اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا نفى ذلك الاهون يكون ما فوقه
منفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله هذا يدل على اهتمام
بالجهاد لا يجمع الدراهم اشعث راسه بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتدا محذوف
والجملة صفة عبد قال الجوهري الاشعث هو مغبر الراس مغبرة قدماه ان كان في الحراسة
اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهي يكون في مقدمة الجيش كان في
الحراسة تقرر في علم المعاني ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعني ان
كان في الحراسة يبذل جهده في الحراسة ولا يغفل عنها وان كان في الساقة كان في
الساقة وهي مؤخر الجيش خصها بالذكر لانها اشد مشقة واكثر آفة اذ للاول عند دخولهم
دار الحرب والاخر عند خروجهم منها الشرطيتان موكدتان لما قبلهما من كونه اخر ابعثان
فرسه ولهذا فصلها عنه قال الامام التوربشتي اراد بالشرطيتين حسن ايثاره بامير
الامام بحيث لا ينتقل عن مقام امره به ان استاذن لم يوذن له لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا
وان شفع لم يشفع اي لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه
تكفل الله اي ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الجملة المنفية حال الا
الجهاد في سبيله وتصديق كلماته وهي ما وعده الله في حق المجاهدين من المثوبات وقيل امر دهنا
كلمنا الشهادة ان يدخله الجنة ان بان يدخله وهو متعلق بتكفل او برده الى مسكنه بما نال من
اجر او غنيمة هكذا رواية البخاري ورواية ابي داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو وعلى ما في الحديث
ضمن الله للمجاهد الموصوف ان يدخله الجنة في كل حال ان مات يدخله الجنة بلا عذاب وان لم مت
يرده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قاله محي السنة ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى اي في صورة البشر فقال له اجب ربك الى الموت
يعني حينما تقبض روحك فلطم موسى عين ملك الموت اي ضربها بالجنب اليد فقلعها اي خسفها
قال قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه فيفوض علمه الى الله وبان
موسى عم لم يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فاذا هي قد افقته الى فتى
عينه هذا هو مختار الحازري والقاضي عياض وانكره الشيخ المشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل
اذا دخل عليه لم يقصده بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه للموت فهو بعيد وهذا القول لا يصير غنى عنه

طوبى هو فعلى من طاب كما في سائر ما طيب وهي ما وجدت الى واو وقيل من يطيب مطلقا

اتكفل على الكفالة وهي الضمان هذا الحق

قبر الرجل اذا دفنه اي يصلي عليه هذا الحق

روى

صالح مثل هذا الفعل فما ظنك بموسى مع علو شانه واقول ان موسى عم كان في طبعه حدة حتى لما
انه عم اذا غضب استعلت قلنسوته فاذا اهوى عليه رجل بدعاء الى الملاك عرف عم انه لا يكون
الا بامر يدفعه قبل قصده وذا يحتمل ان يكون جايزا في شرعه اولان موسى وهم زعم انه كادب
حين ادعى قبض روحه لزعمه ان بشرا لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا الغضب
لله وفي الله فلم يكن مذموما وبهذا لم يعاتب الله موسى عم حين اخذ راس هرون وحيته وكان
يجره مع ان هرون اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر علماء الامة وقد قال عم حق كبير الاخوة
عليهم كحق الوالد على ولده وما اختاره الشيخ الشارح في الجواب من ان موسى عم كتمثل ان يكون
ما وذنا ان هذه اللطمة ويكون ذلك استحقاقا للملطوم فلا يخفى بعده ثم رجع الملك الى الله فقال انك
ارسلتني الى عبد لك لا يريد الموت وقد فقا عيني فرد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدي
فقل الحيوة تريد فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن
ثور اي ظهره فما توارت يدك اي سترت من شعره فانك تعيش بها اي بعدد تلك الشعرات
سنة قال اي موسى ثم مه اي ما الذي بعد هذا فيه للسكت وما للاستفهام يعني ثم ما يكون بعد ذلك احيوة ام
موت قال ثم الموت قال فالان من قريب يعني اختار الموت في هذه الحالة الى ان قال فلم اكن بعيد
ربك اي ظلمت نفسي قلت اللطمة انما اثرت في عينه الصورية دون عينه الملكية وكانت
العين للملك كالنفس فلم ينتقص من خلقته الروحانية شئ فعلم الله عز لطمة موسى على
صورة انسان فقلعت عينه ربما ذهبي من الارض المقدسة اي سال موسى عم قربته منها
لشرفها وهم يسالون نفسي بيت المقدس لانه خاف ان يكون قبره مشهورا فيفتتن به الناس
رمية بحجر اي مقدار ذلك قال النبي عم ثم لو اني عنده اي عند البيت المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق
عند الكثيب الاحمر وهو تل الرمل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه جعل الله الرحمة مايه
جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلايق
حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه تتمة بيانه في الباب الثاني في حديث ان لله
مايه رحمة ج ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال اتيت النبي عم فقلت يا رسول الله اني رجل شاب
واني اخاف العنت اي الزنا وليست اجد طولا اتزوج به النساء فاذن لي اني اختصي فقال عم
جف القلم بما انت لاق فاختصي القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادير البتة لان جفاف
القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه اي تمام الحديث وهذا اي المصنف فاختصي بكسر
الصاد لبهلة امر من الاختصاء وهو حمل المرء نفسه خصيا على ذلك هذا اي موضع المال ببيان ذا
علمت ان لكل شئ مقدار فاختصي حال كون اختصائك واقعا على ما جف القلم به من الاختصاء
او ذر بيني وبين اختصائك الاختصاء حال كون تركك واقعا على ما جف القلم به من تركك وهذا الكلام غير
مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم على ستيلزانه قطع العضو من غير فايدة
كذا قيل اعلم ما شئت ان بعض الشئ فاختصر بالراء بعد الصاد يعني اختصر عليه بتسليم الاجر

من المهمات في حق اخوتي الكبير

ج ٢ ص ١٤٢ سطر ١٢

قال الكثيب الرمل اي حقيقة ومنه سمي الكثيب من الرمل والجمع الكثبان ط ق

العنت الفجور والزنا والاثم والوقوع في الاوزاق ق ط ش

في بعض النسخ قال ابو هريرة فان نارنا جزء من سبعين جزءا من نار جهنم وفضلها عليها بسبعين جزءا كل جزء منها مثل حر نارنا فقالوا يا رسول الله ان كانت لكافية فقال فضلت عليها بتسعة وستين جزءا كلها مثل حرها على ما عرف

قال في الحديث روى البخاري وغيره ترجمة الفصل فاختم

وقد يختص اهل العراق بروايته فاختم
وقد كان مجلس وكل الاعلى اتم الصلوة واكمل التحيات كما في الموطا

للتقدير

انفس خ ل

للتقدير او دع الاختصار بالتصرف في الدفع يعني كل منهما لا يغير المقدر فعلى هذا قوله
او ذر امر للتهديد م ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال بينما رسول الله عم يمشي حتى
انتصف الليل وانا الى جنبه فنعس رسول الله عم قال عن راحلته فاتيته فدعمته اي
صرت له كالدعامة من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى ذهب اكثر
الليل مال عن راحلته فدعمته من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار
حتى اذا كان في آخر الليل مال ميلة اشد من الميلتين الاوليين فدعمته فرفع راسه
فقال من هذا قلت ابو قتادة قال متى كان هذا مسيرك مني قلت ما زال هذا مسيري
هذا الليلة فقال عم حفظك الله بما حفظت به اي بسبب اي حفظت به نبيه قاله له
سحر ليلة التعريس حين دعمه ثالثة وفيه استحباب الدعاء لمن احسن ق ابو زرعة
رض اتفقا على الرواية عنه خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم
على اولئك من الملايكة فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام
عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله وزادوه ورحمة الله الضمير في زادوه للام
والزيادة يتصور اي منعولين ومفعوله الثاني قوله ورحمة الله فكل من يدخل
الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله كطول آدم فما زال الخلق ينقص حتى
الآن يعني لم يزل طول ولد آدم ينقص عن ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف
يعني حتى وصل النقصان الى الوقت الذي ذكر انبئ فيه الحديث قيل هذا استدراك في
الترتيب عن قوله وكل من يدخل الجنة م ابو هريرة رض روى مسلم خلق الله التربة
يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه
يوم الثلثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها اي فرق في التربة الدواب
يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من
النهار فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب رض روى مسلم
عنه ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد
رسولا قال صاحب التحرير معنى الرضا بالشئ هو الاكتفاء بمعنى من لم يطلب غير
الله ربا ولم يبتغ في غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد عم ذاق طعم الايمان
طعما مقصورا عن وصفه الكلام شبه الامر المعقول بالامر المحسوس ليتم الكلام
بتمثيل ليتبناه ولهم ذكر المشبه به واراد المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضا
بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرها قلنا للتصريح بان القضاء بكل منها مقصود ح انس
رض روى البخاري عنه قال كنا مع النبي عم في سفر فكنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا
في يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون وضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال
عم ذهب المفطرون اليوم بالاجر اللام فيه كمثل ان يكون للعهد مشيرا الى اجر افعال
المفطرين وان يكون للجنس ويفيد مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا ينفرد فيه اجر الصوم

سمي الرجل اذا سلم على احد ان سلم عليط اكاعم وذلك ج اي ان السلم لا يكون وجمع قوده ان الاعرابي على ابله قال اذا سلمت على الواحد هل السلام علي وعلى ابله فقال نعم فقال السلام عليكم وعلى ابلكم ق عن ابن عمر رض قال قال النبي عم من سمع الرجل يقول اعظم الله اجرك فقال اجرك الله وغفر لميتك ق عن ابن عمر رض قال قال النبي عم من عزى مصابا فله مثل اجره ق عن ابن مسعود رض قال قال النبي عم من عزى ثكلى كسي برد في الجنة ق عن ابي هريرة رض قال قال النبي عم من عزى اخاه في مصيبته كنت له خلعة خضراء يحبر بها يوم القيامة ق عن ابي بردة رض قال قال النبي عم من عزى مصابا كان له مثل اجره ق عن ابن مسعود رض قال قال النبي عم من عزى ثكلى البست يوم القيامة حلة لا يقوم لها احد من الناس ق عن ابي هريرة رض قال قال النبي عم من عزى اخاه في مصيبته كنت له خلعة خضراء يحبر بها يوم القيامة ق عن ابي بردة رض قال قال النبي عم من عزى مصابا كان له مثل اجره ق عن ابن مسعود رض قال قال النبي عم من عزى ثكلى البست يوم القيامة حلة لا يقوم لها احد من الناس

وجمل كان الاجر كله للمنظر كما يقال عمرو الشجاع ن ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه رأى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا وهو حرف ردع
اى فليس الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذى لا اله الا هو فقال عيسى
آمنت بالله يعنى صدقت من حلف بالله وكذبت عينى يعنى كذبتا ما ظهر لى من ترقه
لاحتمال انه اخذه باذن صاحبه او بان له حقا فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
زعم انك زعم انك زعم انك من ادرك ابويه المضاف اليهما ومن ادرك ابويه
محذوف من كل واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الكبر قيد به مع ان خدمة
الابوين مما ينبغى ان يفعل فى كل حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة فى تلك الحالة
احد هما او كلاهما بالرفع فيهما مكذا فى جميع روايات مسلم وفى كتاب الحميدى وجامع
الاصول واحد هما فاعل للظرف وهو عنده او خبر مبتدا محذوف يعنى مدركا احد هما
او كلاهما وهذه الجملة تبيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور فى بعض نسخ المصابيح
والمشارق احد هما وكليهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه ثم ايرخل الجنة يعنى
بسبب عقوقهما والتقصير فى حقوقهما الممنى لصق انت من ادرك ابويه بالرغام وهو
تراب مختلط بالرمل والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعنى اذل الله
من قصر فى خدمة ابويه او احد هما بان لا يدخل الجنة ويكون اولا يلبدم دخوله قبيل
العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه ح
ابو بكرة رضه روى البخارى عنه قال جئت للصلوة ورسول الله ﷺ راكع فركعت دون
الصف ثم مشيت الى الصف فلما قضى النبى ﷺ صلوته سال من فعل ذلك فقلت انا فقال
ﷺ زادك الله حرصا ولا تعد قال له روى لا تعد يبتلون العين وضم الراء اى لا تسرع
فى تمشى الى الصلوة بل كن على السكونة فان من قصد الصلوة فكانه فيها رواه بضم
العين وسكون الراء يعنى لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تبطئ حتى تفعل كذا م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها فى البر وجانب منها فى البحر
قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزو اليها سبعون
الف من بنى اسحاق يعنى من العرب وتلك المدينة قسطنطنية على ما صرح بذلك فى
رواية اخرى فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله
اكبر فيسقط احد جانبيها الذى فى البحر ثم يقولون الثانية اى المرة الثانية لا اله الا الله
والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فينفرج لهم
فيدخلونها فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ اى المستغيث
فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شئ ويرجعون فيقدم وصف الثلاثتين فى الباب
الثالث فى حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق ق على رضه اتفقا على الرواية
عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اى الفضلى صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه

حجة على من قال الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله تحريضا
للخلق على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة قال قيل مارويت عايشة انه ﷺ قال
حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر تدل على ان الوسطى غير
العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لقبا والعصر اسما فذكرهما بهما ملا الله قبورهم
ونيرانهم نارا قال شارح المشكوة مناداة على اهلها بعذاب النار التى من خراب بيوتهم
فى الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار فى قبورهم قالته
يوم الخندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة ح ابو سعيد رضه
روى البخارى عنه قال وعظ النبى ﷺ يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع ﷺ الى منزله
جاءت اليه زينب امراة ابن مسعود فقالت يا نبى الله انك امرت اليوم بالصدقة
وكانت عندى حلى لى فاردت ان اتصدق به فتزعم ابن مسعود انه وولده احق
من تصدقت به عليهم فقال ﷺ صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت
به عليهم ابن خليمة والصخر الحجر وساعده الى من ذلك الصدقة كانت تطوعا لان
المتزوجة لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه
قال جاء رجل الى النبى ﷺ فقال ان اخى استطلق بطنه فقال ﷺ اسقه عسلا فقد سقيته
فقضى ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال اسقه عسلا فقضى ثم جاء وقال
لم ينقطع فقال ﷺ اسقه عسلا فقضى وقال لم ينقطع فقال ﷺ اسقه عسلا فقضى وقال
لم ينقطع فقال ﷺ ان الله صدق واسع يعنى كون شفاء ذلك البطن فى كثرة
من العسل قد اوحى الى والله صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قاله بعض الشراح
من ان المراد به قوله تع فيه شفاء للناس لان الآية لا تدل على انه شفاء من كل داء و
كذب بطن اخيك يعنى اخطأ كما يقول العرب كذبت سهمى اذا اخطأ اراد ﷺ بخطابه عدم
حصول الشفاء له وذلك اما لان نيته فى شربه لم تكن خالصة او لان الدواء لم يحل محله
بعد تتمة الحديث فشفاه فبرأ فان قيل العسل سهل عطف تلكيف امر النبى ﷺ فى
دفع الاسهال قلنا لعله ﷺ علم ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية ودفعتها
الطبيعة مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من المادة محتاجة الى قلعها بالعسل فامره بشربه
العسل مرة بعد اخرى فلما شرب انقلعت بالكلية ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
صدقتما بتخفيف الدال انهم يعذبون عذابا سمعه البهائم كلها يعنى عجوزتين تفسير من
المصنف لصخير صدقتما من عجز يعجز وهو بضمتين جمع عجوز وهى المراة الكبيرة
السن ولا يقال عجوزة والعامة يقولها وقلتا على عايشة الجملة صفة عجوزتين فقالتا
ان اهل القبور يعذبون فى قبورهم وكذبتهما عايشة فلما خرجتا ودخل رسول الله ﷺ
فحكت له ما قالتا قال ﷺ صدقتا انهم ليعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه عجب الله من قوم
اراد به رضاه لاستحالة معنى التعجب فى حقه تعالى يدخلون الجنة فى السلاسل اراد

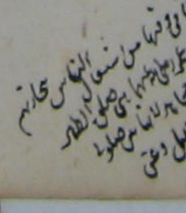

بهم الاسارى الذين تؤتى بهم فى القيود فيهديهم الله للاسلام جعل الرضوان فى الاسلام
دخولا فى الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبى يحتمل ان يراد بالسلاسل جذبات الحق
التى يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال الكلاباذى يجوز ان يكون المعنى
الله يحب بهذا الامر وبطريقه لخلقه وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم المقيم يسارع
اليها ذوو العقول بتحمل المكاره لينالوها فهؤلاء لا تمنعون عنها حتى يتهادون اليها
بالسلاسل وفيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها انواع النعيم
ثم دعا اليها بالطف عارض عنها اقواما فقادهم اليها بالسلاسل فكيف فضله بأقوام
رغبوا من غير ان جذبوا الى المكاره فى طلب مرضاته ف البراء بن عازب رضه انتفاعا على
الرواية عنه على هذا يسيرا ويروى قليلا واجرا بضم الهمزة وكسر الجيم اى صابرا
بأجور اجرا كثيرا مالك فى رجل من بنى البنيت بفتح الموحدة ثم باء موحدة ثم شناة تحت
ثم نون وبنوا البنيت قوم من الانصار روى ان ذلك الرجل كان كافرا الى النبى عزم
فتفقا بالجديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال عزم اسلم ثم قاتل فاسلم فقال
اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا ح
انس رضه روى البخارى عنه قال كان النبى عزم عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات
المؤمنين بصحفة فيها طعام وضربت التى النبى عزم فى بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة
فانفلقت فجمع النبى عزم فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذى كان فى الصحفة وقال غارت
امكم ثم حبس الخادم حتى اتى عزم بصحفة من عند التى هو فى بيتها فدفع الصحفة الصحيحة
الى التى كسرت صحفتها فان قيل الصحفة مضمونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال
فما وجه دفعه عليهم صحفة اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان
لان الصحفتين كانتا لرسول الله وقيل كانت الصحفات متشاركة فى ذلك الوقت وكانت
كالعدديات المتقاربة فجاز ان يدفع احدهما بدل الاخرى ف ابو بريرة رضه انتفاعا على
الرواية عنه عزا بى من الانبيا، قيل ذلك النبى كان يوشع بن نون بعين قصد غزوة فقال للشمس
انك مأمورة وانا مأمور اللهم احبسها على شيئا يعنى امتنها عن المسير زمانا يسيرا فحبست عليه حتى فتح الله عليه اى تلك القرية
قيل من اريحا قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه لان الامر لم تحته

ثم شنات

الفلق شكا فتى
فاكر

والاصل فيه لكن الرجل
اذا تزوج امرأة ودخل بها
حرم عليها ان يدخل بها

كانت

كانت السنة فيهم ان النار يأكل غنايمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هذه
الامة تكرمة لهم فقال اى ذلك النبى لجماعته فيكم غلول فليبايعنى من كل قبيلة رجل فبايعوه
فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعنى قبيلتك فبايعته فلصقت يد
بيد رجلين او ثلثة فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل راس
بقرة من ذهب فوضعوه فى المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنايم
لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنايم حلالا لنا فان الله راى ضعفنا وعجزنا
فطيبها لنا وتم تحريمها علينا م جابر رضه روى مسلم عنه قال الله اليهود يعنى اهلكهم
اخذوا اثنوره انبيائهم مساجد استبشاف وقع تعليلا فى المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم
كذا اما لعبادتهم الانبيا، او تشريكهم الانبيا، وكلاهما مذمومان ح ابن عباس رضه
روى البخارى عنه قال لما قدم النبى عزم مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الاصنام فامر بإخراجها
فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل وفى ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان
الازلام فقال عزم قاتلهم الله اما والله لقد علموا انهما لم يستقسما بها قط اى
بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل هى السهام التى كان
اهل الجاهلية يلعبونها طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهى اعواد مكتوب على
احدها امرنى ربى وعلى الآخر نهانى والاشئ فى الآخر فان خرج الامر فعل وان خرج
النهى ترك وان خرج الاخر اعاد الضرب حتى يخرج احدهما ن ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة فخرج بصدقته فوضعها
فى يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية وهى على بناء المجهول اخبارى
يعنى التعجب او الانكار يعنى وقعت صدقة على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على
زانية اى على تصدقى على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا فى كلامه على طريق الشكر لانه
لما جزم ان يتصدق بصدقة عطية فظهر خلافها حمد الله على ان صدقته لم يتبع عليها من هو
اسوء حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب من مثل نفسه فعظم الله بالحمد
كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته
فوضعها فى يد غنى فاصبحوا يتحدثون تصدق على غنى فقال اللهم لك الحمد على غنى
لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على
سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غنى وعلى سارق والكلام فى حمد على غنى
وسارق كالكلام فى حمد على زانية فاتى على بناء المجهول نحو ان يأتيه من فاجره
او يأتيه عفو فى الغنى فاجره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية فلعله يتعفف
ما اجله فيها قيل فلعلها يستعف بها عن زناها ولعل الغنى يعتبر يعنى ينظر بصدقته
ويقتدى به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفى الحديث
ثبوت الثواب فى الصدقة وان كان الآخذ غنيا او فاسقا بدا فى التطوع واما فى الزكوة

فلا يجوز فيها الى غنى ق ابو هريرة رضه انتقاعا على الرواية منه قال رجل لم يعمل حسنة قط
الجملة صفة رجل لا يعلم الجار والمجرور متعلق بقال اذا مات عبر الرجل عن نفسه بالفيئة
فهو التفات عند بعض محرقوه بتشديد الراء امر بحراقه بالنار ثم اذروا نصفه اى نصف
رماده يقال اذريت الشئ اذا القيته كالتقاكل الحب للزرع في البر ونصفه في البحر
فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من الظالمين فلما مات
الرجل ففعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال له لم فعلت
هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له اختلف في معنى قوله لئن
قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة لان الشاك في قدرة الله كافر
فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه وناقشه في الحساب كما قال تع
فقدر عليه رزقه اى ضيقه وقال الشيخ الكلاباذي قدر بمعنى قدر
بالتشديد كما قرأ القراء في قوله تع فظن ان لن نقدر عليه لن نقدر عليه بالتشديد
المعنى ان كان في تقدير الله ان يعذبني اشد العذاب فانه يعذبني اشد العذاب
واقول الاقرب ان قدر من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه
معذبا كما يقال ان كان لي صديق فهو فلان لم يرد به التردد في ثبوت الصديق له
بل اراد تحقيق كمال صداقة فلان فان قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث
بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر فلعلني اضللتني اى اعيت عنه ولا يعرفني
فهذا يدل على كفره فكيف غفر له قلت لعل يكون ذلك الكلام غلطا منه ولم
يقصد معناه فلم يواخذه بذلك فطنته بغلبة الخوف عليه كما يواخذ من وجد
راحلته بفلاة من شدة فرحه انت عبدي وانا ربك او نقول يجوز ان يكون
عرف ان الله يحشر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسئ فظن انه يجوز ان لا
يجمعه الله اذا فعل ذلك بنفسه لمعنى احتمل ان يتركني ترابا ولا يبعثني وهذا
الظن لقلة علمه لا يخرجه عن الايمان فغفر الله له من شدة خشيته عنه لا باجراء
نفسه ق ابو هريرة رضه اتفاقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود ع لاطوفن
الليلة بمائة امرأة الام فيه للموطئة القسم يعني والله لاجامعن تلو كل امرأة منهن
غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي فطاف عليهن
فلم ولدت منهن الا امرأة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص سليمان ع على اعلاء كلمة الله
حيث عزم ان يرسل ابناءه الذين كابدوه الى الجهاد الذي فيه خطر وعلى استصحاب
قول ان شاء الله فيما يقصد به الخير لكن شرط الوقاع ان شاء الله لم يحنث وكان ارجا
لحاجته ويروى تسعين ويروى سبعين قيل علم حفظه لان علمه حينئذ كان متعلقا
متعلقة فلم تبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم حفظه حصول مطلوبه بعينه فتوقال ان شاء الله

سالكا

سالكا سبيل الادب لحصل مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان لانبيانا ان كل من
يتمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده ق ابو هريرة رضه اتفاقا على الرواية عنه
قال خرج النبي ع في غزاه فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا
نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون
من احد قالوا لا فقال ع اني افتقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى وطلبوه فوجدوه
الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي ع فقام عليه فقال قتل سبعة ثم
قتلوه ثم يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام ربما يعود ضميره وكان ينبغي لهم ذلك اذ
قتلهم اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم حرج جليبيب سبعة
ثم قتلوه فاتوا بعده من حرصه فاسند ع اليه القتل مجازا هذا مني وانا منه بناء
المبالغة في اتحاد طريقتهما واتفاقهما في طاعة الله تصدق رعية يعني جليبيبا هذا القتيل
في تصغيث جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء
الموحدة وبعد ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه ع حين رآه وضع على ساعديه
كفن له فضلا ما صدر من حقه من قول النبي ع وفعله ق ابو هريرة رضه اتفاقا على الرواية عنه
فرضت ثلثة الفرض القشر باطراف الاصابع والمراد به هنا اللزوم بينما الانبياء قيل
كان ذلك النبي موسى وقيل داود وروي انه ع قال يا رب تعذب اهل قرية تعاصيهم
وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك فتسلط عليه الحرص الخ اي تحل تجر
وعثة بابيت الملة فتلبه النوم فلما وجد لذة النوم لم يغثه فاربعثه الملك يعني
باحراقها واضاف الى القرية محذوف فاوحى الله اليه ان قرصتك بحذف حرف
الجر اي لان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح المضارع حال من امة الظاهر
ان العتاب على النبي حيث زاد في القتل على نملة لم يغثه للنفس القتل او للاحراق
لان قتل امة لاذنب لها كان جائزا في شريعته حتى توعد سليمان الهدهد فقال لاعذبنه
عذابا شديدا او لاذبحنه ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعته احراقها جاز
اهلاكه وقد امر النبي ع باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره به سابقا جائزا
وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منهم لعاتب عليه وانما عوتب
على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه والتشفي منها لا لامر سبق كما قاله الكلاباذي
م عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه كان الله ولم يكن شئ غيره وكان عرشه على الماء
قيل المراد بلفظ كان الاولى الازلية والقدم وما الثاني الحدوث بعد العدم كحيث كان
عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان تحته الا الماء وفيه دلالة على ان
اول المخلوقات في هذا العالم الماء وسايرالاجسام خلق منه تارة بالتلطيف و
اخرى بالتكثيف وكتب في الذكر كل شئ يعني تذكره واجرى القلم في اللوح المحفوظ
على كينونته قيل هذا تمثيل لبيان تقرر امر الله بمشية تقديره ع بحكم حاكم اذا اراد احكام

لاذبحنه ولم

وهو اله الاسرار الا ساعلي النبي صلى الله عليه وسلم ثم رفعه في قبره حذاق

امره كتب عليه سجلا من خلق السموات والارض ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
كانت امراتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك
وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل
ان يكون لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها وكان ذلك مرجحا فخرجتا على سليمان بن
داود فاخبرتاه اى ما سبق من حالهما فقال ايتونى بالسكين اشقه بينهما مراده من هذا
القول اختبار شفقتهما ليتميز لها الام لا القطع حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك
الله هكذا وجدت في نسخة المشارق المصححة لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك
الله قال النووي في شرحه معناه لا تشقه ثم استانفت فقالت يرحمك الله قال العلماء
يستحب في مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا ويرحمك الله لعل المصنف وجد رواية
اخرى منه والمذكور في جامع الاصول موافق لما في المتن هو ابنها فقضى به للصغرى
فان قيل كيف نقض سليمان حكم ابيه عم اجيب عنه بان داود عم لم يكن جزم بالحكم
وبان نقض الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جائزا في شرعهم اذا رفع الى حاكم آخر لكن
لا يخفى ضعفهما بل الوجه ان يقال ان سليمان عم فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما
اقرت الكبرى بان الابن للصغرى وعمل باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار
بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه م ابو سعيد رضه روى
مسلم عنه كانت امراة من بنى اسرائيل قصيرة وهى صفة امراة فخبر كانت تمشى
مع امراتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مطبقا بتخفيف
الباء المفتوحة اى مجوفا ثم حشته اى ادخلت حشوا اليه ثم مسكا وهو اطيب الطيب
فمرت بين امراتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعنى نفضت يدها اشارة اليهم
لتعرفوها انها صارت طويلة ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان
ذلك اما لانه من المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعي لولا شعبة
ما عرف الحديث بالعراق ثم تلك المراة ان كان غرضها تزيين نفسها باراءتها طويلة
يكون آثمة تغير خلق الله بغير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب
لانهم كانوا يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فسترت نفسها بذلك لا يكون آثمة والله اعلم
ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اى يتولون
امورهم كما تفعل الامراء ويقومون لمصالحهم كلما هلك نبى خلفه بفتح اللام اى قام مقامه نبى
وانه لا نبى بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة يعنى يقوم في كل ناحية امير
وقيل بالباء الموحدة اى يكون الامراء الخلفاء عظم الانفس قالوا فما تامرنا اى في اقتتالهم
قال فوا ببيعة الاول فالاول يعنى ابقوا لمن عقدت له الامامة اولا ولا تقتدوا
لمن جاء بعده مادام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون اميرا اول اعطوهم حقهم وهو الاطاعة
لهم واداء الخراج فان الله سائلهم عما استرعاهم الضمير العائد الى ما محذوف لانه متعد الى اثنين

يتولون

والتقدير استرعاهم اياه فحفظه يعنى يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فاتى
امير ظلمهم فليصبروا فان الله يسالهم عن ذلك وينتقم منهم لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه كانت بنوا اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سواة بعض اى عورته
وكان موسى عم يغتسل وحده وهذا مشعر لوجوب التستر في شرعه فقالوا والله
ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر على وزن افعل وهو من له ادرة وهى ضخم
الخصية تنفخ في الخصية قال اى النبى عم فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر
بثوبه قيل هو الحجر الذى ينفجر منه الماء قال فجمح موسى عم باثره وهو بكسر فاء
مهملة بعدها ميم اى اسرع خلف الحجر اسراعا بليغا يقول ثوبى حجر ثوبى حجر كرره للتاكيد
يعنى دع ثوبى يا حجر حتى نظرت بنوا اسرائيل الى سواة موسى فقالوا والله ما بموسى من باس اى
بنوا اسرائيل لما اذوا موسى عم بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا بطريق
خارق العادة فقام الحجر اى وقف او معناه دام على القرار حتى نظر اليه على بناء المجهول
اى الى موسى نظر تحقيق قال اى النبى عم فاخذ ثوبه فطفق اى شرع موسى بالحجر ضربا
تميز وفي الحديث اشارة الى ان الانبياء لا بد وان يكونوا مبرئين عن النقص في اصل
الخلقة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة
رجلا عابدا فاتخذ صومعة اى معبدا وكان فيها فاتته امه وهو يصلى فقالت يا جريج
فقال اى في قلبه اى رب امى وصلوتى يعنى امى تدعونى وصلوتى تمنعنى عن اجابتها فكيف
اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبي هذا القول منه يدل على انه لم يكن عالما لان
صلوته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة وكان ينبغي ان لا يتردد بينهما ويمكن ان
يقال هذا الحاصل من اين علم ان صلوته كانت ندبا وليس مسلم يجوز ان يكون الشروع
ملزما في ذلك الزمان فيكون التردد بين الواجبين او يكون اجابة امه ندبا في ذلك الشرع
فيكون التردد بين الندبين فلما كان من الغداة اتته وهو يصلى فقالت يا جريج فقال اى رب
امى وصلوتى فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كان من الغداة اتته فقالت يا جريج فقال اى
رب امى وصلوتى فاقبل على صلوته فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات
بضم الميم الاول وكسر الثانية هى الزانيات اى [illegible] لها حتى ينظرون ان يقول حتى يفتتن
بوجوه المومسات الخبيثة يعرف فيها العظى فتذاكر بنوا اسرائيل جريجا وعبادته وكانت
امراة بغى اى زانية يستوى فيه المذكر والمؤنث يتمثل بحسنها على بناء المجهول اى يجعل
الناس صورتها مثالا لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتننه لكم قال اى النبى عم
فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان ياوى اى ينضم ويرجع الى صومعته
فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه
وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغي فولدت منك
فقال اين الصبى فجاؤوا به فقال دعونى حتى اصلى فصلى فلما انصرف اتى بالصبى فطعن

لى بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعى قال اى البنى عام فاقبلوا على جريح يقبلونه
ويتمسحون به طامعين فى بركته وقالوا نبنى لك صومعة من ذهب قال لا اعيد وها
طين كما كانت ففعلوا وبينا صبى يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة شابا فقالت اى
قوية وشارة بالشين المعجمة يعنى مع لباس حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابنى مثل هذا
فترك الثدى واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلنى مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع
قال ابن الراوى فكانى انظر الى رسول الله ﷺ وهو يحكى ارتضاعه باصبعه السبابة فى
فمه فجعل يمصها قال اى البنى عام ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت
وهى تقول حسبى الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابنى مثلها فترك الرضاع وتنظر
الى الجارية فقال اللهم اجعلنى مثلها فهنالك تراجعا الحديث يعنى اقبلت بالمرضعة
على الرضيع محدثة وكانت اولا لا تزاحمه واجلالا لمكانة وبى تكرر منه الكلام علمت انه اصل لنزلل
فقالت امر خلقى روآه المحدثون بغير تنوين وفى اللغة منون مصدر فعل محذوف
يقال حلقه حلقا اذا اصابه وجع فى حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابنى مثله
فقلت اللهم لا تجعلنى مثله ومروا بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت فقلت
اللهم لا تجعل ابنى مثلها فقلت اللهم اجعلنى مثلها قال اى الوضيع ان دال بكسر الكاف خطاب
لامه الرجل كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلنى مثله وان هذه يقولون لها زنيت سرقت ولم
ترن ولم تسرق فقلت اللهم اجعلنى مثلها م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه كان غير
فرسانا بضم الفاء اى فوارسنا كذا فى الصحاح واليوم ابو قتادة وخير رجالتنا وفى بشديد
الجيم جمع راجل وهو خلاف الفارس سلمة قالوا مصغرة بضم الميم وفتح الفاء اى وقت
الصرافة من دنى يدنو بفتح الفاء والراء المهملة تقدم قصته فى الباب الذى سبق فى حديث
يا ابن الاكوع ملكت ى ابو هريرة رضه اتفقا على روايته عنه كان رجل يداين الناس اى
يعطيهم دينارا وكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعلى الله ان يتجاوز عنا فلقى الله فتجاوز
هو المسامحة فى الاقتضاء والاستيفاء لعل الله يتجاوز عنا قال اى النبى فلقى الله فتجاوز
عنه يعنى غفر ذنوبه ولم يعاقبه بها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه كان ذكر يا فجارا وفيه اشارة
الى ان كل احد لا ينبغى له ان يتكبر عن كسب يده لان نبى الله موسى عليه السلام تبنه اختار ح عائشة
رضه روى البخارى عنها كان عذابا صبه الله على من شاء من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون فى بلده يكون فيه اى يكون
الطاعون فى تلك البلدة ارجاع ضمير التذكير الى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة بلدة
ويمكن فيه عطف على يكون فى بلده لا يخرج من البلدة صابرا الجملة حال من ضمير مكث محتسبا
اى طالبا الثواب على صبره على ضرب الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له
الجملة حال بعد حال من ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد هو استثناء من يعبد وهو مبتدأ
ومن فيه زائدة وما بعد الا خبره قالت لعايشة حين سألته عن الطاعون تقدم الكلام عليه

ى الباب الرابع

قال للدودن والبغلة والحمار الفاكهة فاره وحال للنوس رائع لافاره حلى

ى الباب الرابع فى حديث اذا سمعتم الطاعون بارض م جندب بن عبد الله رضه
روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح الجملة صفة رجل فجزع بكسر الزاى
اى لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده وهو الراء المشددة بعد الحاء المهملة بمعنى قطع فما
رقا بالقاف اى سكن الدم فمات قال الله تع بادرنى عبدى بنفسه يعنى اسرع
عبدى باهلاك نفسه فان قيل بادرنى يوهم ان اجله كان متاخرا فيتقدم وهو لا يتقدم ولا
يتاخر باى سبب كان قلنا معناه بادر على سبب الموت زاعما ان يتقدم اليه الاجل
وفيه ايهام تكذيب الله تع فى قوله فى ان الاجل لا تتقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة
فحرمت عليه الجنة تاويل تحريمها على المسلم قد مر غير مرة ن ابو سعيد رضه اتفقا
على الرواية عنه كان فيما كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا الخ فى تسعة
على تاويل النفس بالشخص لان تانيث العدد عكس كما قال الله تع والله خلقكم
من نفس واحدة فسال من اعلم اهل الارض فدل على راهب فاتاه فقال انه قتل تسعة وتسعين
من الرهبة وهى الخوف يعنى به خائفا من الله فاتاه فقال انه قتل تسعة وتسعين نفسا بالفيته
وهو التقات عند بعض نسخة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله فكمل به
مائة ثم سال عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له
من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام للانكار يعنى لا يحول
بين الله وبين توبة عبده انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استحباب ان
يفارق الانسان ما عن موضع الذنب والمساعدين ويستبدل منهم صحبة اهل الصلاح
فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء
بفتح السينين وباضافة الارض اليه وفى اكثر استعمالا من الصفة فانطلق حتى اذا
نصف الطريق بفتح الصاد وتخفيفها اى بلغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة
الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله و
قالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك فى صورة آدمى فجعلوه بينهم اى
فجعلوا ذلك الآدمى حكما بينهم قال النووى هذا محمول على ان الله امرهم عند اختلافهم
ان يحكموا رجلا من بنى آدم فقال قيسوا ما بين الارضين اى الارض التى قصدها
والارض التى قتل فيها الرجل فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعنى ان كان ذلك الميت فى
مات اقرب الى الارض التى قصدها يكون لمن يطلب الرحمة وان كان اقرب الى الارض
التى اساء فيها يكون لمن يطلب العذاب فقاسوه فوجدوه الى الارض التى
اراد جاء فى رواية انها وحى اقترب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفى رواية فاوحى الله
الى هذه اى الى ارض سوء ان تباعدى وان هذه منشورة ملائكة الرحمة والى هذه اى الى ارض
الى هذه اى الى ارض قصد ما ان تقتربى وقال البخارى فيما اى قام بصدره نحوها
اى جهة ارض العباد يعنى قال البخارى مكان قوله فانطلق فنا بصدره نحوها فان لك

الوجه القاء الكلام على وجه خفى م

الظاهر من الحديث انه قبلت توبته ذلك الرجل وهذا مما لا ثبت في الشرع من ان قبول
العباد لا يسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم لغيره وقبل الله توبته يغفر له ذنب مخالفة
امر الله وما بقي عليه من حق العبد فهو في مشيئة الله ان شاء رضي خصمه وان شاء اخذ
حقه منه والحديث من القسم الاول وعلى تقدير الارضاء لا يكون ساقطا ايضا لاخذه
عوضه من الله م صهيب رضه روى مسلم عنه كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما
كبر بكسر الباء اى شاخ قال للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر فبعث
اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك اي الغلام واذا الطريق راهب فقعد اليه
اي متوجها الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه اي اعجب كلام الراهب ذلك الغلام فكان
اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه اي الساحر الغلام لحكمة شكا
ذلك الى الراهب فقال اي الراهب للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسني اي منعني
اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذا اتى على دابة عظيمة
قد حبست الناس فقال اي الغلام اليوم اعلم الساحر بالراهب بالهمزة فيه للاستفهام افضل
ام الراهب افضل يعني اتيقن جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام افضليته
الراهب والا فانه كان عالما وانما اضاف العلم الى نفسه طلبا لانصافهم وتقريعهم اي
الحق فاخذ حجرا وقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه
الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال الراهب
اي بني بضم الباء تصغير ابن انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى ستوصل
سنا للتفخيم وانك ستبتلى فان ابتليت فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه وهو الذي ولد اعمى والابرص
ويداوي الناس بسائر الادواء يعني بالدعاء لشفائهم فسمع جليس للملك اي مجالس
ونديم له وكان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع لك وصولة والظرف صلة تزعمه
على الابتداء وخبره لك واجمع تاكيد للمبتدا، ان انت شفيتني جزاء الشرط محذوف عند
البصريين بقرينة الموصول المتقدم مع خبره قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان انت
بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال
له الملك من رد عليك بصرك قال ربي فقال لك رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه
فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ
به الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعني تداوي مرضا كذا وتداوي كذا فقال فقال اي قال الراهب
قال النبي عم فقال الغلام اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دله
على الراهب فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار بالهمزة في رواية
الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروي بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المنشار
في مفرق راسه اي في وسطه وهو الذي يفرق فيه الشعر فشقه به حتى وقع شقاه

ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه
به حتى وقع شقاه ثم جيء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه
فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال
المعجمة اي اعلاه فان رجع عن دينه فبها وهو محذوف وهو ما تركبوه والا فاطرحوه
فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعني ادفع عني شرهم باي سبب
شئت فرجفت بهم الجبل اي اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له
الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه
في قرقور بضم القافين وبالراء المهملتين في السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان
رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفات بهم السفينة
اي مالت فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال
للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما امرك به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد واحد
وتصلبني على جذع ثم خذ سهما من كنانتي وضع السهم في كبد القوس وهو معتمدها عند الرمي ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك اذا
فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته
ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه
فوضع يده في صدغه وهو بالغين المعجمة ما بين لحظ العين والاذن في موضع السهم فمات
فقال الناس امنا برب الغلام امنا برب الغلام امنا برب الغلام التكرار ثلث مرات
للتاكيد فاتي الملك فقيل له الفعلان المحذوران يعني اتى الملك فقال له ارايت ما كنت
تحذر اي تحذره الموصول مفعول ارايت قد والله نزل بك حذرك توسط القسم
بين قد والفعل معناه، والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه ويخاف قد ان الناس
استيناف جواب عمن قال اي شيء هو ناشر بالاحدود اي حفر شق مستطيل في الارض
السكك جمع السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل يعني في ابواب الطرق فحفرت
بضم الحاء، وتشديد الدال اي شقت واضرم النيران اي اوقدها وقال من لم يرجع عن
دينه فاقحموه فيها قال النووي في عامة نسخ مسلم فاقحموه بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة وقال
القاضي اتفاق النسخ على هذا معناه، ارموه فيها من قولهم احبت الحديدة اذا ادخلتها النار
لتحمى ووقع في بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر فاطرحوه فيها كرها او
قيل له اقتحم فتقاعسوا حتى جاءت امراة ومعها صبي لها فتقاعست اي تاخرت ان تقع فيها
فقال لها الغلام يا امت اصبري فانك على الحق وفي الحديث اثبات كرامات الاولياء وجواز
الكذب عند خوف الهلاك سواء كان المهلك هو الكاذب او غيره م معاوية بن الحكم السلمي
رضه الحكم بفتح الحاء، والكاف والسلمي بضم السين منسوب الى بني سليم روى مسلم عنه

قال سالت النبي عم عن خط الرمل فقال عم كان نبي من الانبياء وهو ادريس وقيل هو
دانيال عم خط فمن وافق خطه بالنصب فذاك يعني من وافق خطه خط ذلك النبي عم
فذاك الذي يحدون اصابته كذا قاله القاضي وقال الخطابي يجوز ان يريد به الزجر
لان خط ذلك النبي كان معجزة له وموافقة خط غيره لخطه ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل
من اللذوي هذا هو الصحيح وانما قيل ذلك الخط حرام لئلا يتوهم ان خط ذلك النبي
حرام وروي برفع خطه فيكون المفعول محذوفا م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم
عنه كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة
قال اي النبي عم وعرشه على الماء المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد تقدم الكلام
عليه قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره م جابر رض روى مسلم عنه كذبت لا
يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة بدر وكان محصرا مع الاصحاب
في الحديبية قاله لعبد لحاطب الذي راسله ورصفة عبد اي عبد مملوك لحاطب بن
ابي بلتعة حين جاء شكوا حاطبا اي عن حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب
النار وفي الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا ع عروة
بن الزبير رض روى البخاري عنه كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة و
يوم تكسى فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة لما قال لابي سفيان اليوم يوم الملحمة اي
الحرب صبح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا لليوم وفاعل
غير جائز فينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى اليوم ذو يوم الملحمة اراد
بالكعبة يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعني للقتل فيها والنهب وغيرهما قاصد
ابو سفيان بذلك رسول الله عم كذا وقع اي الحديث في صحيح البخاري مرسلا لان عروة
بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي او تابع التابعي الى النبي عم وفي غير
ان يذكر القضاعي وهو من حديث عائشة رض عن النبي عم ف سلمة بن الاكوع رض انفقا على
الرواية عنه قال خرجنا مع رسول الله عم الى خيبر فلما تصاف القوم قصد اخي عامر ان يضرب
بسيفه يهوديا فوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا الى ركبتيه فمات منها فلما ان رسول الله عم
بكينا فاخذ بيدي فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا احبط عمله قال من قاله قلت فلان
وفلان فقال عم كذب من قاله ان له لاجرين قال النووي وفي بعض نسخ مسلم ان له
لاجران كلاهما صحيحان ووجه ان المشي اغبر به تقدير عند بعض كعطاء ومنه قولهم ان
هذان لساحران وجمع بين اصبعيه انه يجاهد في سبيل الله مجاهد اي يجد في جهاده حتى
صار شهيدا كما يقال جاد يجد فيكون احد الاجرين لكونه غازيا والاخر لكونه شهيدا وقيل
معناه يجاهد في الطاعات ويجاهد في سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين لهذين السببين والمعنى
الاول انسب قل عزى مشى بها اي في الارض مثله قال يعني عزى قاتله قتيل يعني عامر
بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اي طرفه الذي يضرب

ومن قاف منه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع ورواية النسائي
اثما مكان كذبا يعني يكفي للمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق
او كاذب للقاضي جهة الكذب لان جميع ما سمعه الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن
التحدث بكل ما يسمع صدقه و ابو موسى رض كمل من الرجال ومن كمل ثلث لغات لكن كسر
الميم فصيح كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون المراد
بالكمال هنا الثناء في الفضايل والبر والتقوى وحسن الخصايل احتج بعض بهذا
الحديث على نبوة مريم وآسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء
ما يكون حصوله للكامل اولى من غيره والنبوة ليست اولى للنساء لان مبناها على
الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كمالا بل الكمال في حقهن
الصديقية وهي قريب من النبوة اعلم ان الكلام انها خير نساء عصرها واما التفضيل بينها
فمسكوت عنه قال القاضي انها خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في روايته
انه عم ذكر معها خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد فعرف فضل مولاة الاربع على
غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال من كمال الاسوين م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه سمعت العراف وهو الذي يدعي معرفة الامور بما يعين المستقبل ذكر بلفظ الاتي لتحقق وقوعه
وتيقنها وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيك المكوك صاع ونصف وسمعت
الشام هو بضم الهمزة وسكون الدال المهملة وبعدها ياء مثناة تحت مكيال لاهل الشام
يسع فيه خمسة عشر مكوكا ودينارها وسمعت مصر اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون
الراء المهملة وبفتح الدال المهملة وبتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون
صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسد اهل تلك البلاد فيستطعمهم الكفرة وهذا قد
وجد وقيل معناه يستولي الروم والعجم عليهم في آخر الزمان فينقطع ما كان يحصل
للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيمتنعون ما لزمهم من
الزكوة وغيرها والقول الثاني هو الاشهر وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم كرره
ثلثا للتاكيد يعني ستصيرون فقراء بسبب عدم ما تصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء
في الابتداء ثم قال ابو هريرة شهد على ذلك اي على ما ذكر في الحديث وصدقه لحم ابي هريرة ودمه
وفيه اضمار عن المغيبات م انس رض روى مسلم عنه قال نام رسول الله عم ثم رفع راسه
متبسما فقيل ما اضحكك فقال عم نزلت علي آنفا اي قريبا سورة فقرا بسم الله
الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر سبب نزولها
انه لما توفي ابناء رسول الله عم كان العاص بن وايل اذا ذكر رسول الله عم يقول دعوه فانه
ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله فنزلت هذه السورة مكذبا
سنة الاصحاب فان الحبيب اذا سمع من شتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدا باعطاء الكوثر
تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك اجمع المفسرون على ان هذه

وعدتم من حيث بدأتم
بضم التاء الثانية
ه

الصلوة صلوة العيد والنحر نحر النسك وقيل معنى الخ اذبح هو الى قبلك وفي توسيط
لربك بين الصلوة والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان مع تمتع وهو كالروح
لهما قيل النحر كان واجبا على رسول الله وان لم يكن غنيا لقوله ع ثلث كتب علي ولم
يكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل وضع مكان وانحر مع انه كان
اسهل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تنبيها على قطع جميع
العلائق قوله ان شانئك اى مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين
صلب الابوة وصلب النبوة فاني وان اقدرت منك ابناء الى لئلا يشتغل قلبك بهم
ويخيل امرائك فقد اعطيتك ابناء النبوة وهي امتك كما قال تع وازواجه امهاتهم
ثم قال تذرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير
كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة اينته عدد النجوم فيختلج بالي، البهمة والجيم
فيما خره على بناء المجهول اى تقطع وتمنع العبد منهم فاقول رب انه مني امتي فيقال ما
تدري ما احدث بعدك قيل في الحديث دليل على كون البسملة في اوايل السور من القرآن
قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه ع قرأها تبركا وابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
رضه اتفقا على الرواية عنها نزل جبريل فاتاني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت
معه ثم صليت معه كرر ع صلوته مع جبريل ع خمس مرات اشارة الى قضي
صلوات م يزيد بن الخصيب رضه روى مسلم عنه وجب اجرك الى ثبت لك اجر ورد عليك
الميراث بالرفع فاعل رد فالام للمراة قالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت
وتركت الجارية فهل لي اجر في تصدقي وابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا
مع النبي ع في غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فنحن نأخذها من فيه ع
رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فقال ع
وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم سماه شرا بالنسبة الى الحية كما وقاكم شرها يعني حية
خرجت عليهم بمنا فصل فيما يسع فاعله ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ارتيل في
المنام ثلث ليال جاني بك الملك اى بصورتك في سرقة بفتح السين والراء الحرير والمجور حال اى
كائنة في قطعة من حرير يقول هذه امرأتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول ان هذا
المضاء عن على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك
فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت الآن تلك الصورة
وثانيهما كشفت عن وجهك عند مشاهدة تلك فاذا انت مثل الصورة التي رايتها في المنام وهذا
تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه ان بك هي عبد الله ليرضه قال
القاضي ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقيل تخلصها عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه
الرؤيا حقا يمضيها وسوقها وان كانت بعد النبوة فما تأول لان رؤيا الانبياء وحي فلا تجري مجرى
في كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها وغير محتاجة الى تعبير او منقول

اخبار على التحقيق ان صورة الشكل لنكتة وهو من صنايع البديع سماه بعض تماثيل العارف
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ارايت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها بالتشديد
على بناء المجهول ويروى فنسيتها على بناء المعلوم فالتمسوها في العشر الغوابر اى البواقي
لعل الحكمة في نسيانه ع ان لم ينبها لاجل الناس لها وبالغواني تعظيمها دون باقي الليالي
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي
الفعلان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب اى الخوف مسيرة شهر يعني نصرني الله
بالقاء الخوف في قلوب اعدائي من مسيرة شهر بيني وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا
يعني اباح الله تع لاجل الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء
ولم يجز الصلوة للامم الماضية الا في كنايسهم ولم يجز التطهير لهم الا بالماء قيل معناه
انهم كانوا لا يصلون الا فيما يتيقنوا طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلوة
في جميع الارض الا فيما يتيقنا نجاسته فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل وهذا
تصريح لعموم هذا الحكم وتشريع لما قبله واحلت لي الغنايم ولم يحل لاحد قبلي يعني لي قبلنا
من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات يكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص بنبينا ع
باخذ الحسن والصفي واذا غنموا اغنيا جمعوه بناحي نار فتحرقها واعطيت الشفاعة
اللام فيها للعهد وهي الشفاعة العامة للازالة من المحشر وكان النبي يبعث الى قومه خاصة
وبعثت الى الناس عامة مصداقه قوله تع قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت
كان نوح ع مبعوثا الى كل الناس بعد خروجه من الفلك فكيف اختص به نبينا قلنا كان
ذلك ضروريا فلا اعتبار به وما روي انه ع قال فضلت على الانبياء بست وزاد ع
واعطيت جوامع الكلم فلا ينافي الحديث لان الله تع يحتمل ان يفضل نبينا ع بالخمس
المذكورة او لانه زاد عليها ذكر بالله قلت هذا انما يتم لو ثبت تاخر الدال على الزيادة
قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار عن زيادتها في الاستقبال غير عالم بما قضى
تخصيصا لوقوعه ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم
على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه
الاعضاء في السجدة وبه قال زفر واحمد والشافعي في قول ومذهبنا ان وضع اليدين
والركبتين سنة لان الثابت بالقرآن مفروضية السجود وهو لا يقتضي وضع اليد والركبة
ولهذا يصح صلوة المكتوف بالاجماع فيكون الامر محمولا على الندب واما الاختلاف في
ان الجبهة هل لا يجزي وضعها الا على الانف بلا عذر فمعروف في الفقه
ولا تكفت بفتح النون اى لا تجمع الثياب ولا الشعر ق ابو بكر وعمر وجابر اتفقا على الرواية
عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والمقول الآخر هو
محمد رسول الله مقدر فيه اكتفى بذكر شهرته وحب مقارنته عصم مني ماله ونفسه الا بحقه
يعني لا اتعرض بسبب من الاسباب الا بسبب حق الاسلام من استيفاء قصاص ان قتل او

كفت الشيء الفته ضما لقتا
او اضمته الى نفسك
صحاح

تضيق مال ان سرق وخوفها وحسابه على الله اى فى الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره
وهذا مثل قوله عم انا اقضى بالظاهر والله يتولى السرائر قال الكرمانى المراد
بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح
معنى حتى اى حينما كلامهم لكنهم وقعوا فيما هربوا منه لان عبدة الاوثان اذا صاروا
المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى ايضا بل لوجه ان يجعل الناس عاما مناسبا
لقوله ترجع قال ايها الناس انى رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا
منه بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال المفروض من ضرب الجزية الهوان على
الكفرة وقد يضطرهم الى الاسلام فيكون لعصمتهم سببان المقاتلة والجزية
ولما كان المقاتلة اعمهما لان ضرب الجزية على المشركين غير جائز اقتصر على ذكرها
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه امرت بقرية اى بامر استيطانها والهجرة اليها
ولفظ امرت يدل على وجوبها يأكل القرى اى مالى القرى يعنى يجعل الله اهلها غالبا
على القرى فيقتنون بما فيها من الاموال والسبايا يقولون اى المنافقون هموا
المدينة يثرب لاستفاضتهم افعال المؤمنين فيها والثرب هو الفساد وفى المدينة
يعنى والحال ان اسمها عند المؤمنين هو هذا الاسم حتى الناس يعنى شرارهم كما يعنى
الكبر جبت الحديد ق انس وسهل بن سعد الساعدى رضه اتفقا على الرواية عنهما
بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب مفعول له كما يعنى صفة
مصدر محذوف يعنى قربت قربا كقربى يعنى اصنعه الساعة والوسطى بينهما
ان ما بينى وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على
السبابة شبه القرب الزمانى بالقرب المكانى لتصوير غاية قرب الساعة وقيل
هذا اشارة الى ما ورثه عم بها وانه لا نبى بينه وبينها كما لا يخفى اصبع بين اصبعين
لكن تفسير متناد فى حديث آخر بقوله يعنى كفضل احدهما على الاخرى يقوى الوجه الاول ح
ابو هريرة رضه روى البخارى عنه بعثت من خير قرون بنى آدم القرن ثمانون ستة وقيل
اهل زمان واحد قرنا فقرنا الفا، فيه للترتيب فى الفضل على سبيل الترقى حتى كنت
من القرن الذى كنت منه حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث منها تقلبه فى اصلاب
الآباء اباقا بعد قرنا فقرنا يعنى انتقل النبى عم اولا من صلب ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم من
بنى هاشم م جابر رضه روى مسلم عنه قال كان النبى عم فى سفر فلما قرب المدينة هبت
ريح يكاد ان يذهب بالراكب فقال عليه بعثت هذه الريح لموت منافق اى علامة لموته و
هذا من معجزاته عليه حيث اخبر عن شئ اقبل وقوعه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بنى الاسلام
على بناء المجهول على خمس اى خمس خصال وفى بعض النسخ على خمسة اى خمسة ارکان على ان
يوحد الله بالجر بدل عن خمس واقام الصلوة واتيتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لم يذكر الا تطابقا
فيه لشهرتها فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان يعنى الحج مقدم فى الذكر على صيام رمضان قال

اى قال ابن عمر لا اترد على صيام رمضان والحج يعنى الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج
هكذا سمعته من رسول الله عليه وبروى يعنى يروى عن ابن عمر انه عم قال فى الاسلام
على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة
وحج البيت وصوم رمضان فان قلت انكار ابن عمر على الرجل الذى قدم الحج على صوم
رمضان مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر كان سمع من النبى عم على الوجهين ولكن حين
رد عليه الرجل لم يكن روايته تقديم الحج على الصوم فى حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله
لا فلا تذكر ما رواه كما تذكر اعلم ان الصوم فى الوجوب متقدم على الحج كذا روى عن ابن عباس
فتقديم الحج عليه فى هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع فى قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا
اركعوا واسجدوا والواو لا يوجب الترتيب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات وروايته الفضلى حفت قال النووى
المذكور فى الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع الكلم التى اوتيها النبى عم و
هذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من المجاهدة الطاعات والصبر
عن الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشئ اليه بهتك حجابه والتى وزعنه يوصل الى
النار باتباع الشهوات والمراد بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا ونحوهما واما الشهوات
المباحة فلا يدخل فيها لكن يكره الاكثار منها مخافة ان تقسى القلب والكسل عن الطاعات
وعائشة رضه اتفقا على الرواية عنه حرم من النار فى الحرج ابو هريرة رضه روى البخارى
عنه حرم ما بين لابتى المدينة على لسانى يعنى لم تكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه فى
الباب الثانى فى حديث آنى احرم ما بين لابتى المدينة م ابو مسعود عقبة بن عمرو
الانصارى رضه روى مسلم عنه هو سب رجل يعنى جاء سب رجل فى يوم القيمة اورده
بصيغة الماضى لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد من الخمر شئ الا انه كان مخالطا الناس
وكان موسرا وكان يأمر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله نحن احق بذلك منه تجاوزوا
عنه اى عن ذنوبه ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور
وكان يأمر بدوابه اى يوضع السرج عليها فشرع فيقرأ القرآن قبل ان تشرج دوابه ولا يأكل الا
من عمل يده وفيه دلالة على ان الشرع يطوى الزمان لمن يشاء كما يطوى المكان لهم وهذا مما لا يدرك
الا بالفيض الربانى م عائشة رضه روى مسلم عنه خلقت الملائكة من نور وخلق الجان
وقيل هو ابليس من مارج وهو لهب مع دخان وقيل هو نوع من نار وخلق آدم مما وصف لكم
هذا اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار ح انس رضه روى البخارى عنه ومعنى
الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل
والفرات اما الباطنان فنهران فى الجنة رأيت بكل واحد منهما قدحا قدح فيه لبن وقدح فيه عسل
وقدح فيه خمر فاخذت القدح الذى فيه اللبن فقيل لى اصبت الفطرة تقدم توضيحه فى الباب السادس
فى حديث بينا انا فى الحطيم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عذبت امراة فى هرة ربطتها فلم تطعمها

كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى ابن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة
بن مسعود اذا للمفاجاة واقرب مبتدا وخبره المجاز عروة الى آخره والجملة
شبها وهو تمييز او مفعول رايت ورايت ابراهيم واذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم
يعني نفسه اى نفسي النبي ع ورايت جبريل فاذا هو اقرب من رايت به شبها دحية
بفتح الدال وكسرها بن خليفة تقدم توضيح قضيته في الباب السادس في حديث
لقد رايتني في الحجر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه فضلت على الانبياء بستة
اعطيت جوامع الكلم ونصرت بالرعب واحلت لي الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي
النبيون تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت خمسا ق
ابو هريرة ه اتفقا على الرواية عنه فقدت على بناء المجهول يعني مسخت امة من
بني اسرائيل لا يدري ما فعلت واني لا اراها اني لا اظنها الا الفار بسكون الهمزة
اذا وضع لها البان الابل لم يشرب واذا وضع لها البان الشاء شربت يعني لحوم
الابل والبانها كانت محرمة على بني اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع
الفار من لبن الابل دون الغنم على انه مسخ من بني اسرائيل تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك قوما ن ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه قيل لبني اسرائيل اي قال الله تع لهم على لسان موسى ع ادخلوا الباب
يعني باب بيت المقدس سجدا يعني منحنين وقولوا حطة بالرفع
يعني مسئولنا ان تحط ذنوبنا وروي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط
ذنوبنا حطة نغفر لكم خطيئاتكم فبدلوا يعني تركوا اما امروا به من القول وقالوا بدله قولا
آخر فدخلوا الباب يزحفون على استاههم جمع ست وهي الالية وقالوا حبة في شعرة وفي الحديث بيان لستة
مغفرة الله حيث علقها باداني قول وبيان عنادهم فظلموا انفسهم ن ابن عباس
رضه اتفقا على الرواية عنه قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو
النظير يوم الخندق فهبت ريح الصبا شديدا فقلعت فيابهم واراقت قدورهم
فانهزموا وبرسول الله ع ضرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح تهب من المشرق
واهلكت عادا وهي قبيلة باليمن بالدبور وهو ما يقابل الصبا في الهبوب يعني الريح
تارة تجيء مرة للنصرة وتارة للاهلاك م انس رضه روى مسلم عنه ولدلي الليلة
غلام فسميته باسم ابي ابراهيم بدل او عطف بيان على اسم

فصل في الكناية عن نفس المتكلم ح انس رضه روى البخاري ابيت على نهر
بسكون الهاء وفتحها بمعنى واحد والفتح افصح حافتاه اى جانباه قيابه بكسر القاف

وصح قبل بدرس الكتاب
كما صح به الكلبي
عن ابن عباس
واذا بسطه ومتاع
عن الاصمعي وقد
بالكسر وقيل
كذا في الصحاح
حرر

وصح قبل بدرس الكتاب
كما صح به الكلبي
عن ابن عباس
واذا بسطه ومتاع
عن الاصمعي وقد
بالكسر وقيل
كذا في الصحاح
حرر

تعمى على بني الاجلها انطمها ولم تسقها ولم تتركها تاكل من حشائش الارض وهو بفتح الحاء
المهملة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها وروي بالحاء المهملة وسيجيء
الارض للكنها تصحيفة والصواب المهملة قال الطيبي ذكر الارض هنا للشمول كما في قوله
تع وما من دابة في الارض قيل هذه المعصية صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها م
ابو ذر رضه روى مسلم عنه عرضت علي اعمال امتي حسنها بالرفع بدل من اعمال وسيئها
موجدت في محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى بني
انالة الاذى اراد به ما يتاذى الناس من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهني باطل الطريق
على بناء المجهول اي بعده وهذه الجملة صفته ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة بضم
النون وبالخاء والعين المعجمتين البزقة التي يخرج من اصل الفم والمراد بها القاؤها
يكون في المسجد لا تدفن فان الجملتان صفة النخاعة او حال ق ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه عرضت علي الامم فاخذ النبي ع يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر وهو عدة
رجال من ثلثة الى عشرة والنبي يمر معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر معه
وحده يعني رجل وحده فنظرت فاذا سواد كبير فقلت ياجبريل هؤلاء امتي قال لا ولكن
انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كبير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم
لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون الا كتواء هو الكي ولا يسترقون
ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازري احتج بعض بالحديث على ان
التداوي مكروه لان الظاهر منه ان فرقة هؤلاء لتركهم التداوي وعظم العلماء على خلاف
ذلك اذ ثبت في الصحيح ان النبي ع تداوى كثيرا وبين منافع الادوية تحريضا للتداوي
بها ولو كان مكروها لما فعل وحملوا باقي الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها
فيكون الكراهة ثابتة في حقهم لكن قال القاضي هذا التاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما
قالوا لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين ان الاثر من الله وما اعتقد خلافه
فقد كفر بل الوجه ان يقال المراد منهم قوم يفعلونه في الصحة خوفا من المرض فان المرض ليس
به علة بكره له ان يسترقي ويتخذ التمائم والاوجه ان يقال التوكل نوعان عام وخاص فالعام
ما يجب ان يكون في جميع المسلمين من ان لا يؤثر الا الله ولا يعمل الادوية الا باذنه والتوكل
الخاص ان يترك كالمداواة لغاية يتيقن انه لن يصيبه الا ما كتب الله والثاني هو المراد في
الحديث فان قلت لو كان كذلك كالتداوي النبي ع لانه اخص الخواص قلت يجوز ان يكون
فعله لتعليم امته بانه جائز الحديث متفق عليه والسياق للبخاري يعني مضمون الحديث
متفق عليه والفاظه للبخاري والذي ذكر مسلم على نسق آخر وهو عرضت علي الامم فرايت
النبي ومعه الرهط والنبي معه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد فرفع لي سواد عظيم
الى آخر الحديث م جابر رضه روى مسلم عنه عرض علي كل الانبياء يعني ارواحهم مشكلين بالصور التي
كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملائكة يتشكلون بصورة الانسان فاذا موسى ضرب من الرجال

معنى اصل النخاع
وهو الخيط الابيض
الذي فوق الظهر
وهو الوصل الذي
بين الرقبة
والظهر حرر

الصرد بضم الاول
الجمر الخبز الحار
حرر

جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبريل قال الكوثر اختلف في ان الكوثر حوض او غيره وظاهر الحديث مشعر بانه نهر يصب في حوض ا ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال سمع النبي عم قبر امه عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى من حوله وقال استاذنت ربي ان استغفر لامي فلم يأذن لي واستاذنته ان ازور قبرها فاذن لي فان قلت كيف استاذن النبي عم وقد قال الله تع وما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلنا يجوز ان يكون ترجمانه عم اختصاصه لذلك كما اختص باشياء لم يجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الآية ع ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء ع انس رضه روى البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك يعني اكثرت الكلام في فضيلته وغايته هذا الاخبار ح لوعيه عالمين به انظهار الاهتمام لشان السواك ع جابر رضه اتفقا على الرواية عنه جاورت بحراء يعني اعتكفت بغار حرا، وهو بكسر الحا، المهملة وتخفيف الرا، وبالمد مذكر منصرف هذا هو الصحيح ومن انثه صرفه وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من يسار الذاهب من مكة الى منى شهد اطلاق جوار اي اعتكاف ترتب فاستبطنت بطن الوادي اي ضربت في باطنه فسودت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم سودت فنظرت راسي فاذا هو على العرش في الهواء اراد به سرير الملك لما جاء في رواية اخرى على كرسي بين السماء والارض يعني جبريل هذا تفسير من النبي عم للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة وروي رجفه بالواو ومعناها الاضطراب كما قال السدع قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني بتشديد الثا، المثلثة اترى غطوني فدثروني فصبوا علي ماء وفيه اشارة الى ان صب الماء للغرغان يسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ع المسور بن مخرمة اتفقا على الرواية عنه قال لما سمع ابي ان النبي عم اتى بالقبيبة قال لي انطلق بي اليه عسى ان يطعمنا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي عم صوته فخرج ومعه تبا، فقال قبات هذا الكل حبات هذا الكل كرز، للتاكيد يعني اخفيتها وخفظت لاجلكي قاله لابيه مخرمة يعني قباء تفسير لاسم الاشارة من ديباج مزرر بالزا، المعجمة وتشديد الرا، المفتوحة بعدها بالذهب يعني كان ازراره من الذهب اعطاه علم لينتفع بثمنه لا ليلبسه وفيه عظم خلقه عليه والقبة باصبعه م انس رضه روى مسلم عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة فقلت ما هذا قالوا هذا الغميصا، بضم العين المعجمة بفتح الشين وسكونها والفتح افصح قلت من هذا قالوا امة الغميصا،

وبالصاد المهملة مدودة بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك رضه ح سهرة رضه بضم الميم روى البخاري عنه رايت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه رايت امراة سوداء ثايرة الراس اي منتشرة الشعر خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والها، المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد الوخامة حتى قال الاصمعي لو ولد احد منه عاش الى ان يحتلم الا ارتحل منه لما يلقى بها ان وبا، المدينة نقل الى مهيعة ح عايشة رضه روى البخاري عنها رايت لهم نكظم اي يكبر وذلك لشدة حرها بعضها بعضا ورايت عمرا يجر قصبه بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع قصبة وهي المعاء، وهو اول من سيب السوايب جمع السايبة بمعنى المسيبة وهي الناقة التي سيبت وذلك ان الناقة اذا نتجت في الجاهلية اثني عشرة انثا سيبت وارسلت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فما نتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها ثم خلى سبيلها مع امها فعوملت بما عوملت امها وهي البحيرة بنت السايبة م انس رضه روى مسلم عنه رايت ذات ليلة ذات زابدة يعني الثام كاثاي دار عنزة بن رافع بضم العين وسكون القاف فاجتنا على بناء المجهول بر طب بن رطب ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة لثاي الدنيا والعاقبة في الاخرة وان دينه قد طاب ومن هذا اخذ اهل التاريل اشارة الى ان تعبير الرويا قد يوخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه عليه اخذ من عبقة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لغة المدينة وكما له قال ابن سيرين قد يوخذ التعبير عن المعنى كما اذا راى الاثرج يعبر بالتفاق لمخالفة باطنه ظاهره ع ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان اول من سيب السوايب تقدم بيانه قريبا ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه رايت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة مرسل الشعر والجعد خلافه كانه من رجال الزط بضم الزا، المعجمة وتشديد الطا، قبيلة من السودان ع ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بسكون الها، يعني وهمي الى انها اليمامة او هجر بفتح الها، والجيم وهما بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة يثرب ساعطف بيان للمدينة ورايت في رويا ايضا، اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المومنين يوم احد ثم هززت سيفا اخر فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح ووقع بالرايتين المجتمعتين في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها بزا، واحدة مشددودة واسكان الياء وهي لغة صحيحة معناها قماش احدى حركتي انا اول النبي عم السيف بالمومنين لانهم حضار

وكان عليه يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره ما صدره بهما
استشهد يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر في حبشته ونزعم
بهو جتهم على الجهاد وفي قوله ثم جنونية اخرى اشارة الى ان النبي عزم فلم يعلم على
الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح و
اجتماع المؤمنين اسنده مسلم وعلقه البخاري المعلق ما حذف من مبدأ اسناده
واحد او اكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه وهو
المنقطع او في آخره وهو المرسل وجابر رضه انتفاعي الرواية عنه رأيتني دخلت
الجنة فاذا بالرميصاء بضم الراء وبالصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان كانت
تحت مالك بن النضر فولدت منه في الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وعرضت على
زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك هناك فخطبها ابو طلحة فابت
لكفره فاسلم فتزوجها امراة ابي طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين
معجمتين الحركة واراد بها ما سمع من وقع القدم فقلت من هذا فيقال بصيغ
قايل هذا بلال ورايت قصرا بفنائه بكسر القاف ما امتد من جوانبه جارية قلت لمن
هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فوليت
مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابي وقاص رضه
روى مسلم عنه سالت ربي ثلثا اي ثلث مسايل فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة
سالت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به تطاول مدته لما جاء في بعض
الروايات بسنة عامة فاعطانيها وسالته ان لا يهلك امتي بالغرق بفتح الراء اراد
به ما يكون على سبيل العموم كطوفان نوح عليه قال القرطبي لعل المراد بالغرق
ما يكون باستيلاء العدو لما ان رواة هذا الحديث كما سبق الارث وثوبان قالوا
بدل الغرق بالعدو فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم اراد به الحرب والفتن
بينهم فمنعنيها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه عجبت لها اي لهذه الكلمات منحت منها ابواب
السماء يعني قول رجل تفسير للضمير المجرور دخل سهم في الصلاة معال الله اكبر
كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل آخره
قال ابن عمر ما تركتهن منذ سمعت رسول الله عليه يقول ذلك اي القول المذكور
سعد بن ابي وقاص رضه انتفاعي الرواية عنه عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي
فلما سمعن صوتك ابتدرن اي اسرعن الحجاب قالت عمر بن الخطاب تقدم ذكره في الباب الماضي
عمر في حديث والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان اسامة بن زيد رضه انتفاعي على
الرواية عنه غلت على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعني اكثرهم المساكين واصحاب
الجد بفتح الجيم وتشديد الدال اي البخت والوجاهة في الدنيا محبوسون يعني موقوفون
غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار اراد بهم الكفار فانهم لا يوقفون في العرصات

بل تؤمر بهم الى النار والاغنياء يوقفون لطول حسابهم بسبب التذاذهم الدنيوي
بالمال منصبا وافترا يوبخون في ذلك فيدخلون الجنة اولا وقت على النار فاذا
عامة من دخلها يعني اكثرهم النساء ع عايشة رضه انتفاعي الرواية عنها قالت فرقت
بمال ابي في الى جاهلية فقال عم اسكتي يا عايشة كنت لكل كابي زرع لام زرع قالت لها
كان مناز اية اولا استمرار لتوبة تبع وكان اسم غفورا رحيما شبه عليه حاله بحال
ابي زرع في حسن المعاشرة مع عايشة لا في كثرة المال والسعة وحيراي زرع ما طلقت
عايشة رضه قالت جلس احدى عشرة امراة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن
من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول
ويروى قد بالقاف والى الجهالة اي هو على راس جبل صعبة ثانية لجمل يعني صعب
الوصول اليه لا سهل صعبة جبل اي صعب الوصول اليه فبر تثنى دلا سمين صعبة
ثالثة لجمل سمينة اي يطلب لاجل ما فيه من الثث وهو بكسر النون وسكون الثاء
المخ وفي رواية فينتقل اي ينقله الناس الى بيوتهم لبابا كلوا وقليل على راس جبل
فبرثاء عن قولها زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها قليل النفع لوجود
منها انا شبيهة بلحم جمل دون ضان ومنها انه لمشبه بهزيل لا سمين ومنها انه
مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا ابث بالباء الموحدة وروى
لا انث بالنون كلاهما بمعنى اي لا انشر خبره اي اخاف ان لا اذكره لكثرته اذكره بضم
فيه للخبر يعني ان شرعت في الخبر عنه اخاف ان اتركه لكثرته ان اذكره اذكر بضم
العين المهملة وفتح الجيم ثم الفخت وهي العقدة الثانية في الاعصاب في الجسد و
بجره بضم الباء الموحدة مثل الفجر الا ان البجر يكون في البطن خاصة كنت بها عن
عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية في قوة القضية وهو بدل من اذكره قال القاضي
اراد ان زوجها كان مستور الظاهر روى الباطن فلم تر به بتلك سترا فاجلت وما شرحت
وتوحشا وما صرحت وقد ثبت وان قالت لا ابث اذ المصدور ان ينفث قالت الثالثة
زوجي العشنق بعين مهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة هو الطويل كنت
به عن جفاة وقيل هو سوء الخلق ان انطق اطلق على بناء المجهول يعني ان ذكرت ما فيه
من المعايب طلقني وان اسكت اعلق على بناء المجهول يعني ان سكت تركني معلقة
وهي التي تفارق زوجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة بكسر الثاء المثناة من فوق اسم
موضع من بلاد الحجاز موصوف لياليه بالطيب والاعتدال لا حر ولا برد فوصفه على الابتداء اي لا فيه
حر ولا برد المشهورة فتح الراء فيهما وفي ما بعده ولا قر بضم القاف البرد كنت بالحر
والبرد عن الاذى لانها مستشبعة بشبعت زوجها في خلوة من الاذى بليل تهامة و
مرجحنة بانة طيب ولا في مة ولا سامة اي هلالة يعني ليس فيه ما يملني عن صحبته قالت
الى مسته زوجي ان دخل اتهد بكسر الهاء اي اشبه النهد في كثرة النوم او معناه وثب عليها

لضربها او بجاعها بلا ملامسة كوشوب الهند وان خرج اسد بكسر السين اى صار كالاسد
فى الشجاعة ولا يسال عما عهد اى عما كان يعرفه فى البيت من ماله ومتاعه قالت السادسة
زوجى ان اكل لف يعنى يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب اشتف
الى شرب جميع ما فى الاناء وان اضطجع التف اى تلفف فى ثوب واعتزل عن النساء
ولا يهتم فى المباضعة ولا يولج الكف اى لا يدخل كفه بين ثوبى وجلدى ولا يدنو منى
ليعلم البث اى يعلم حزنى وما عندى من المحبة وقيل معناه لا يتفقدنى ولا يشتغل
بمصالحى وهو كقولهم ما ادخل يده فى الماء اى لا يشتغل به قالت السابعة زوجى عياياء
بالعين المهملة وبالياءين المشددتين تحت هو الذى يعييه مباضعة النساء او عنياء
بالنون المهملة او فيه للشك وهو ما فوق من الغى وهو الجدر فى الشر طباقاء او هو الذى لا
مطبق عليه اى ستر لجهله وقيل هو الذى يعجز عن الكلام فينطبق شفتاه يقال رجل
طباقاء اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذى يطبق صدره على صدر
امراته عند المباضعة وهو من مذام الرجال عند النساء كل داء له دواء اى كل ما يعرف
من الناس من الداء فانه موجود فيه شجك او شج الجرح فى الراس خاصة او فلك الفل
الكسر فى سايرالجسد هذا التفات من التكلم الى الخطاب او جمع كلا الكل اى كل واحد من
الشج والفل ارادت ان زوجها ضروب لها وكلا ضربها شجها او كسر عظمها او جمع بينهما
قالت الثامنة زوجى المس مس ارنب وهو الحيوان المعروف لين المس وارنح ريح
زرنب بالراء المهملة فى اوله نبت طيب الرايحة يعنى معطيبم لين كمس الارنب و
ريحه طيب كريح الزرنب اردات به طيب ثنايه فى الناس او طيب جسده وروى بعض
فى آخره واغليه والناس يغلب بمعنى انه مع غلبته غيره مغلوب كما فى ومنه قول معاوية
يغلبنى الكريم او يغلبهن اللئام قالت التاسعة زوجى رفيع العماد وهى الخيمة التى لها
يرفع البيت اردات ان بيته عال وبه يعرف عظمه لان بيوت العظام يكون عالية
طويل النجاد بكسر النون طويل السيف وكنى به كناية عن طول قامته عظيم الرماد هذا كناية
عن جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكد ذلك بقولها قريب البيت من الناد
وهو مجلس القوم اردات انه ينزل بين مجتمع القبايل لتكثر اضيافه قالت العاشرة زوجى مالك
وما مالك الاستفهام فيه معنى التعظيم مالك جيد اى ما اعتده به من سود ومجد
قيل ذلك اشارة الى العقد الذى علق السابق فى كلام امراته اخرى وهذا القول زاد فى المدح
والاعظام له ابل كثيرات المبارك يعنى اكثر آبائه كانت باركة ومجتمعة حول بيته ليسهل قرى
الضيف قليلات المسارح يعنى لا يتوجه منها للمرعى الا قليل وقيل معناه مباركة كانت
كثيرة حال برودها وسارحة قليلة للكثرة ما ينحر منها للاضياف وقيل معناه ان المواشى كانت
يرى كثيرة حال برودها للكثرة السائمين فى خلالها عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من
يكثر سوادها اذا سمعن صوت المزمر بكسر الميم عود الضارب الذى هو المالك يعنى انهن يعرفن

للاضياف لان عادة زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزمر ويعقب حلل الابل وزاد بعض فى
الرواية وهو امام القوم فى المهالك قالت الحادية عشر زوجى ابو زرع فما ابو زرع هذا الاستفهام
للتفخيم كما سبق اناس بفتح الهمزة وبالنون اى حلى من حلى بضم الحاء وكسرها وتشديد الياء
جمع حلى بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يتحلى به المراة اذنى بتشديد الياء كان اصله اذنين
فسقط النون بالاضافة وملاء من شحم عضدى اردات به سمن عضدها وكنت به عن
سمن كل جسدها وانما ذكرت العضد لانه اقرب ما يلى نظر الانسان من الجسد وبجحنى
بتشديد الجيم والحاء فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان وانصبها انكسر معناه فرضى و
فرحت وقيل معناه عظمنى فعظمت الى نفسى فى تقدير الرفع فاعل بجحت وحذف فاعل
غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين اى بمشقة العيش قال النووى يعنى يشق حمل
ومؤنا حمله وقيل الشق اسم موضع اختار القاضى الوجه الاول فجعلنى فى اهل صهيل
وهو صوت الخيل واطيط وهو صوت الابل ودايس وهو الذى يدوس الطعام
ليخرج الحب من السنبل ودمس بضم الميم وفتح النون هو الذى يثقى الحبوب فى
بيتها مصدر اقول فلا اقبح على بناء المجهول من التقبيح يعنى زوجى لا يردنى حتى
يكون تقبيحا لامرى وارقد فالصبح يعنى انام حتى ادخل فى الصبح اردات انها محدودة
مرفهة واشرب فانقع هو بالنون بعد القاف ويروى فالقمح بالميم كلاهما بمعنى اروى
ام ابى زرع فما ام ابى زرع عكومها بضم العين هى العدل اردات انى يكون فيها الطعام و
الاشقة واحدها عكم بكسر العين رداح بفتح الراء وبالحاء المهملتين وتالى المهملة
جفنة عظيمة اردات ان الظروف فى بيتها عظيمة بمثلى وتاويل الحاء بالمشق شايع
فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف به الجمع قلنا اردات كل عكم منها رداح وسيتها
فساح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اى واسع ابن ابى زرع فما ابن ابى زرع ضجيعه
كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام مصدر بمعنى المسلول
اى ماسل من القشر وبقى مكان الشطبة خاليا والشطبة بشين معجمة ثم طاء مهملة
ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء عضن النخل اردات به انه قليل اللحم موضع نوه دقيق
للجانته وهو عما يمدح به عندهم ويشبع ذراع الجفرة بفتح الجيم من الانثى من اولاد
المعز يعنى انه قليل الاكل وهو ما يمدح به ايضا بنت ابى زرع طوع ابيها اى ذات طوع
ابيها يعنى انها مطيعة له وطوع امها وملء كسايها يعنى انها اذا لبست كساء دها
ملاءة لسمنها وغيظ جارتها يعنى انها تغيظ ضرتها وتغضها لحسنها غيرى عن الضرة
بالمجاورة لمجاورة احدهما الاخرى غالبا جارية اى زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء
الموحدة بين الثناء والمثلثة اى لا تفرقه ولا تفشيه ولا تبقت بضم التاء القاف بعد التون
وبالباء المثلثة صفيحة اى لا تفسد سرنا اى طعامنا وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل
كانت امينة على حفظه ولا علاء بيتنا تغيثنا بالغين المهملة اى انها منظفة بيتنا ولا تركه

ان يجتمع فيه الكناسة كما يجتمع في غشي الطاير وهو موضعه الذي يجمع من دقايق العيدان
وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون الطا، وهو سقا، اللبن
مختص على سقا، المجهول بالجا، والضاد المعجمتين اى يوفذ زيدا ملقى امراة مهما
ولدان لها انما ذكرت ذلك لانه كان احد اسباب تزوجه بتلك المراة لشدة رغبات
العرب على كثرة الاولاد كالهدى يلتمسان من كف حصرا بزتا سين عبرتا على
ثديها برمانتين لان ذلك ايضا من اسباب التزوج فطلقني ونكحها فنكحت بعده
رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد الباء اى سيدا اركب شريا بالشين المعجمة
وتشديد الباء اى مرسا نجيبا واخذ خطيا بفتح الخا، المعجمة وتشديد الطا، المهملة
واليا، اى رمحا منسوبا الى خط وهو قرية عند البحر تحلب اليه الرماح من الهند
ثم يترف منه الى بلاد العرب واراح علي بثقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو موضع
المبيت مرجعها ليلا اراد ت به انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهي المواشي
قال القاضي اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل شريا بالباء المثلثة وتشديد
الباء اى كثيرا واعطاني من كل رائحة اى من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اى صنفا
او موضع الفرد وهي الكثر النسخ ذابحة بالدال المعجمة وبالباء الموحدة اى من كل ما يجوز
ذبحه وهي فاعلة بمعنى مفعوله وقال كلي ام زرع كحذف حرف النداء اى يا ام زرع وبريرى
اكلي بكسر الهمزة من البرة وهي الطعام يعني الهنيء اكلي وتفضلي عليهم قالت فلو جمعت
كل شي، اعطانيه ما بلغ اصغر انيته جمع انا، وجمع الانية الاواني والانام يبلغ جميع ما اعطا
الزوج الثاني اقل ما اعطا، ابو زرع لانه كان زوجها الاول وكان حبه مستفرغا في
فوادها فالقليل منه كان اكثر عندها ابي زرع وفي الحديث منع الفحل يحكم الدنيا
لقوله ع اسكتي يا عايشة وجواز اخبار الرجل زوجته بمحاسن محبته واحسانه اليها
وجواز الكناية عما في علته وجواز التحدث بلبي الاخبار ولكن المحمود منه ما قل وندر
كما قال البستي انه قبيح المكدود بالجد راحة نجم وعلة بشيء من المزح ولكن اذا اعطيته
المزح ولكن بمقدار ما يعطى الطعام من الملح وقال ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه قال
اتيت رسول الله ع في رهط من الاشعريين نستحمله اى نطلب منه مركبا فحلفنا فقال ما
والله لا احملكم ولا اعتدي ما احلكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتي رسول الله ع بابل من الصدقة
فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن يمينه لا يبارك لنا اعطا، فامر جينا
اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا ثم قلتنا افغلت يا
رسول الله فقال ع لست انا حملتكم ولكن الله حملكم قاله لنفر من الاشعريين استحمل
الحديث بالحاء على مذهبهم الكاسد لكن استحمل لائم فاسد لان معناه لست حملتكم ما عندي
ولكن الله اعطاني ما احلكم عليه فان قلت على حنث رسول الله في يمينه قلنا لا لانه يمين فورية
فلا حنث بفعله بعد ساعة وابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لست باكله ولا احرمه بكسر الراء المشددة

يعني الصب تفسير من المصنف للضبر المجرور في اكلم قاله ع حين سيل عن الضب تقدم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل مسخت م انس رضه روى مسلم عنه مرت
على موسى ليلة اسري بي على بنا، المجهول الحمار والبجور قايم مقام الفاعل عند الكسائي والاحمر وهو
قايم يصلي في قبره، فان قلت قد جا، في حديث المعراج انه ع راى موسى ع في السما، السادسة
قلنا يجوز ان يكون راه حين مر به يصلي في قبره ثم رفع قبله الى السما، السادسة وراجع في
امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث لقد راتني في الحجر م بريدة
رضه روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الاذن مختص للرجال لما روى انه
لعن زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخصت لهما الرخصة
لهما كذا في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح ايام النحر للقربان
فوق ثلث اى ثلث ليال يعني كنت نهيتكم عن ان ياكلوا ما بقي من لحوم ما يذبح بعد ثلثة ايام وامرتكم
بتصدقها فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلثة ايام مدة ظهور الاسباب لكم
بالمعنى المدة وفاعل بدا ضمير عايد الى مصدر فامسكوا وتواعطى منها الاغنيا، جاز
لكن الفقرا، افضل ونهيتكم عن الانبذة اى عن الثفا، التمر ونحوه في ما، الظروف الا
في سقا، اى الا في قربة انما استثنا، لان السقا، يبردها، فلا يشتد ما نقع فيه اشتداد
ما في الظروف فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه وددت انا قد رانا اخواننا اراد به الرؤية في الحيوة وقيل لقا، م بعد الموت لكن
الوجه هو الاول وفيه جواز تمني المحال لا سيما في الخير ولقا، الصلحا، قالوا يا رسول الله
السنا اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر ع غرتهم
الزايدة بالصحبة واخواننا الذين لم ياتوا بعد مبني على الضم اى بعد زماننا هذا قالوا
كيف تعرف يعني في يوم القيمة من لم يات بعد من امتك يا رسول الله فقال ارايت لو ان
رجلا له خيل غر محجل الاغر وهو الفرس الذي له بياض في جبهته محجلة بالحا، المهملة وتشديد
الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوايمه ولا يجاوز الركبتين بين ظهري بفتح الطا،
المعجمة ما سكان الها، مقرا اى بين خيل دهم جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم الباء وسكون
الهاء جمع البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لون سواء سوا، كان ابيض او غيره الا يعرف خيله
قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم ياتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض
استدل بعض بالحديث على ان الوضوء من خصايص هذه الامة وقال اخرون ليس الوضوء
مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم واحتجوا بقوله عليه هذا وضوئي ووضوء
الانبيا، من قبلي اجاب الاولون عن هذا بانه لو صح احتمال ان يكون الانبيا، مختصين
بالوضوء دون امم الانبيا، الامة فصل ج بريدة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان
في الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال عليه لي هل انت تزحي او هل تحملني
ذا راقة من ذي الخلصة بالفتحات يعني من اذى الكفر الذي يجري في تلك الكنيسة يعني الكعبة

اليانية بتحتيين الياء الثانية بالهمزة وتشديد الياء هذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوي
او من المصنف فخرجت سع مائة وخمسين فارسا فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام
فيه واحرقناه فاتينا النبي ﷺ فاخبرناه فدعانا م انس رضه روى مسلم عنه مل تعرون
ما اضحكك قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اي العبد يوم القيمة
يارب الم تجرني من الظلم يعني الم تخلصني الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي يعني الم تجرن
بانك غير ظالم كانك تقول اني ما ارتكبت معصية فكيف يريد ان يعذبني قال يقول اي قال
النبي ﷺ يقول الله تع بلى قال اي النبي ﷺ فيقول اي العبد فاني لا اجيز بالراء المهملة
من الاجازة على نفسي الا شاهدا مني يعني يطلب العبد شاهدا من نفسه زاعما انه لا شاهد
عليه من نفسه فيقول اي الله كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا
نصب على الحال وعليك متعلق به وكفى لازم هنا يعني اكتفى الكلام الكاتبون حال كونهم
شاهدين عليك قال اي النبي ﷺ فيختم على فيه يعني فيمنع فيه عن الكلام فيقال لاركانه
اي لاعضائه انطقي قال اي النبي ﷺ فتنطق باعمالها يعني جوارحه بذنوبه كان يقول يده
ي سرقت مال فلان ثم يخلى بتشديد اللام على بناء المجهول بينه وبين الكلام اي بين العبد
وبين ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء معنى البعد
منصوبان مطلق فعلهما محذوف وجوبا كما قال تع فسحقا لاصحاب السعير اي بعدا بعدهم
الله من رحمته فعنكن كنت اناضل اي ادافع واجادل لئلا تعذبوا فان النار م اسامة
بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا دفونا من مكة عام حجة قلت يارسول الله اين
تنزل غدا فقال ﷺ هل ترك لنا عقيل منزلا ثم قال عقيل بن ابي طالب باع جميع املاكه
النبي ﷺ ومن هاجر من بني عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدور من هاجر من المؤمنين
وفي الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب
ملكها وعلى ان بيع دور مكة جايز واليه ذهب ايتنا وفي رواية عن ابي حنيفة يكره بيع الارض
لقوله ﷺ مكة حرام لا يباع رباعها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل ترون قبلتي اي جهتي
ههنا والله ما يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم واني لاراكم من وراء ظهري قاله في تسوية
الصفوف ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما اري قالوا لا قال فاني لارى
مواقع الفتن خلال بيوتكم اي بين حجراتكم كمواقع القطر اي المطر قاله كما اشرت الى علاجين
رجع عن بعض غزواته على اهله ليضحيتين وبكاء مهملة اي بناء مرفوع من الحجارة من اكام الدهناء
بعد الهمزة جمع اكم شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده ﷺ من الفتن
اولها قتل عثمان وتنابعت عليه وفيه معجزة ظاهرة للنبي ﷺ ج ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهدان ترحل سجدك فتقوم اي في صلوتك ولا تفتر بعني لا
تضعف عن تكرار نوافلها فتصوم ولا تفطر بعني لم اره منه ترك الافطار بالكلية لانه يكون
صوما وصالا وهو منهي عنه قاله لرجل قال له اي النبي ﷺ دلني على عمل يعدل الجهاد اي يساويه في الثواب

ابو هريرة رضه

ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب يعني
الى النداء للصلوة بالجماعة قاله لرجل اعمى قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء منسوبا في سنن
ابي داود حين قال يارسول الله ليس لي قايد يقودني الى المسجد وسالم اي
الاعمى من النبي ﷺ ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص له فلما قفى بتشديد
اللام اي ادبر دعاه فقال اي النبي ﷺ هل تسمع الى قوله فاجب يحتمل ان يكون
ترخيصه ﷺ وامره بالاجابة كلاما بالوحي فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون
كلاما بالاجتهاد وان يكون الاول بالاجتهاد على مذهب من يجوزه للانبياء قبل
الوحي والثاني بالوحي ويحتمل ان يقال ان امره ﷺ بالاجابة ليس تقصير
الترخيصة بل ارشادا الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووي هذا
الحديث دليل لمن قال الجماعة فرض عين قلنا هذا الاستدلال في غاية الهزال
لانه فرد واحد ولا يثبت به الفرضية ق ابو هريرة وابو سعيد رضه اتفقا على
الرواية عنهما قال لاصحابه الصحابة يارسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال
ﷺ هل تضارون في القمر روي بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما
معنى المشدد هل تزاحمون غيركم في رؤية القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم في
رؤيته ضير وهو الضرر وروي ايضا ضامون بتشديد الميم وتخفيفها
من شد راء تح الباء ومن خففها ضم الباء فمعناه هل يلحقكم ضيم وهو التعب
ليلة البدر قالوا لا يارسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها
سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون الرب بلا شك في رؤيته فالمراد
تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي جمع الله الناس يوم القيمة فيقول من
كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان
يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد
من دون الله وهذا اعم بعد التخصيص الطواغيت ويبقى هذه الامة فيها
منافقوها اي يبقى المنافقون في زمرة المؤمنين لانهم كانوا مستترين في الدنيا
وبعد دين من جلتهم فستر دابهم في الاخرة وشوان نورهم حتى ضرب بينهم بسور
له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب فيأتيهم الله في صورة غير صورته
التي يعرفون من الامثلة بات قيل الخلق ياؤلونه بان المراد اتيان الله اتيان
ملكه ومن الصورة صورته فاذا راوا ملكا يقول انا ربكم انكروا لما راوا عليه من
امارات الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية صورة الملك بل معناه يتجلى الله
على الصفة التي يعرفونها من كونه تع غير شبيه بشئ من مخلوقاته فيعترفون به انا نعبد
عن هذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعده الشيخ الشارح بان الصفة غير مرئية
وهي ليست عين الموصوف ولا غيره فلا يدخل في مرئي اقول غرض ذاك القايل من هذا

الدليل دفع مايفهم ان يكون جسما وذا صورة لارفع الشبهة عمن قال الرؤية
والتشابه في كيفيتها باق بعد على ان المشايخ قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة وبرهم
ذاته في حجاب صفاته لانهم لا يطيقون ان يرى ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته
فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك ما امكانتا فمن يا نشار بنا فانا فاما ربنا
عرفناه فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت
ربنا فيتبعونه يعني يتبعون امر الله به اياهم الى الجنة او امر ملائكته الداعين اليها
قيل المراد بهذه الصورة صفة التي كانوا يعرفونه بها وهي الرافة على عباده في الدنيا
فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوها بها
للمعرفة عليه ويضرب الصراط اي يمد بين ظهراني جهنم فاكون انا واميتي اول من
يجيز اي يمضي تعالى اجرت الوادي اي وجرته بمعنى واحد ولا تتكلم يومئذ الا الرسل
اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط وانما فسرنا بهذا لان ثمة مواطن يتكلم فيها الناس
ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو بفتح الكاف و
تشديد اللام حديدة معوجة الراس تخطف بماشيء مثل شوك السعدان وهو نبت له
شوك عظيم من كل الجوانب هل رايتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال
فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم
فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك وروي بالثاء المثلثة اي المأخوذ شديدا
بعمله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة والدال المهملة ويقال بالذال المعجمة ايضا معناه
القطع حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد يعني تمم بينهم حسابهم واراد اهل
الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد منه فراغه حقيقته لان الله لا يشغله شان
عن شان واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار
من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيبصرونهم في النار
باثر السجود يأكل النار من ابن آدم الا اثر السجود يعني لا يحرق ما فيه اثر السجود وهو اعضاء
وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه جاء في رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار تفحمتهم
فيها الا دارات الوجوه حرم الله على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا
بالحاء المهملة والشين المعجمة اي احترقوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون منه يعني يعودا بدانهم
اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء يزرع بالشط الناحية في جانب السيل في
حميل السيل وهو بفتح الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء
وانما خصهم بالذكر لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل انها تنبت في يوم وليلة فالتشبيه
في سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو
آخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني ريحها
وذكاها بفتح الذال المعجمة وبالحاء اي لهبها يقال

في الروايات وقد جاء في اللغة بالقصر فيدعوا الله ما شاء الله ان يدعوه ثم يقول الله
هل عسيت بفتح الياء والاستفهام فيه للتقرير اي فعلت ذلك اشارة الى صرف وجهك
عن النار يقال ان تسال غيره ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما
قيل اذا توسط الشرط بين العامل والمعمول لا يستحق الجزاء لبطلان صدارته وقيل
جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسال غيره
فيقول لا اسالك غيره فيعطي اي الرب ربه من عهود بالله ومواثيق ما شاء فيصرف
الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول
اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا
تسالني غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما اغدرك ما فيه للتعجب يعني انك فستحق ان
يتعجب منك بكثرة غدرك في عهودك بان لا تسال غير ذلك ويجوز ان يكون للاستفهام
والهمزة للصيرورة اي اي شيء صيرك غادرا في عهودك قال شارح اغدرك بالعين
المهملة والذال المعجمة اي اي شيء اجعلك في هذا السوال سدورا وقد اعطيت الميثاق
لعله وجد رواية كذا فيقول اي رب قد عوالله في يقول له فعل عسيت ان اعطيتك
ذلك ان تسال غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه
الى باب الجنة فاذا قام على باب الجنة انتهجت بالثاء بعد النون اي انفتحت له الجنة
فرأى ما فيها من الخير والسرور قال النووي الخير بالجيم والباء المثناة تحت هذا
هو المعروف في الروايات وروي بفتح الحاء المهملة واسكان الباء الموحدة معناه السرور
وروى البخاري الجبرة بالثاء وهي النعمة فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب
ادخلني الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسال غير ما
اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكونن اشقى خلقك قال فلا
كيف طابق هذا الجواب السوال فلعله كانه قال يا رب بلى اعطيت العهود ولكن تاملت
في كثرة كرمك وتولكن لا تياسوا من روح الله فطمعت في سعة كرمك فسالت ذلك فلا برال
يدعو الله حتى يضحك الله منه يعني يرضى الله عنه بهذا القول فاذا ضحك الله منه قال ادخل
الجنة فاذا دخلها قال الله له تمن من امر تخاطب من تمنيت الشيء اذا اشتهيته يعني اطلب من
تشاء من شيء فيسال ربه وتمنى حتى ان الله ليذكره يعني يذكر الله ترغيبا ذلك الشخص المتمنى ليتمنا
فيقول من كذا وكذا الى ربه والمجرور متعلق بتمن يعني تمن شيئا من كل جنس ما اشتهيه
حتى اذا انقطعت به الاماني جمع امنية وهي مفعولة من المنية يعني اذا وصل الرجل الى
منتهى مراده قال الله تعالى لك ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكر في صحيحه قال عطاء بن يزيد
وهو الذي روى الحديث عن ابي هريرة كان ابو سعيد الخدري مع ابي هريرة لم يزد عليه
من حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تعالى قال لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد
اشهد اني حفظت من رسول الله ﷺ قوله لك ذلك وعشرة امثاله فعلى هذا لا يكون الروايات

متنقين فى ما نقله المصنف م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل تضارون فى رؤية الشمس
فى الظهيرة وهى بالظاء المعجمة نصف النهار ليست فى سحابة قالوا لا قال فهل تضارون
فى رؤية القمر ليلة البدر ليس فى سحابة قالوا لا قال فوالذى نفسى بيده لا تضارون
فى رؤية ربكم الا كما تضارون فى رؤية احدهما بين النبى عم وضوح رؤيته الله بطريق
حسن وهو انه عم نفى مطلق المجادلة فى رؤية الرب واستثنى منه مجادلة شبيهة
بالمجادلة فى رؤية الشمس والقمر وانى ان المجادلة فى رؤية احدهما منتفية بالبتة
فيلزم ان ينتفى ما يشبههما ومذا نفى شئ بدليل فيكون ابلغ فيلق اى الرب السيد
فيقول اى قل اى يا فلان تقدم الكلام على قل فى الباب الاول فى حديث من انفق
زوجين الم اكرمك اى الم افضلك على سائر الحيوانات واسودك اى الم اجعلك سيدا
الم ازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك اى الم اتركك والاستفهام فيه وفيما قبله
للتقرير تراس اى يكون رئيسا على قومك والجملة حال وتربع اى تأخذ الربع
من اموالهم اذا غنموا من غزوة بعضهم بعضا كانت المروءة فى الجاهلية
فيقول بلى فالى النبى عم فيقول افظننت انك ملاقى بتشديد الياء احد هما الياء
المحذوفة العايدة بحذف التنوين والثانية يا المتكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول
اى فذا نسالك كما نسيتنى ولما كان حقيقة النسيان قالوا فى حق الله اريد منه لازمه
وهو الترك يعنى اتركك فى العذاب ثم يلقى الثانى اى العبد الآخر لقنا، الله عبده متشابه
لعل الخلق بادلوية بتخصيص الكلام والعتاب فيقول اى قل الم اكرمك واسودك
وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك تراس وتربع فيقول بلى اى رب فيقول
افظننت انك ملاقى فيقول لا فيقول فانى انساك كما نسيتنى ثم يلقى الثالث فيقول
له مثل ذلك فيقول اى الثالث بارب آمنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت
وصدقت وشئ اى الثالث على تنسبه كخير ما استطاع يعنى اقر الثالث بتكلمنا الله
وعداعاله الصالحة فيقول هاهنا اذا يعنى قلت فى هذا الموضع اذ ذكرت اعمالك حتى
يتحقق لك خلاف ما زعمت قال ثم يقال الان نبعث شاهدنا عليك وتفكر اى الثالث
فى نفسه من ذا الذى يشهد على فختم على فيه ويقال لفخذه انطقى فخذه ولحمه وعظامه
بعمله وذلك اى بعث الشاهد عليه لتعذر فى نفسه وهو على بناء الفاعل من الاعذار
يعنى ليزيل عذره من قبل نفسه ويعترف على كثرة ذنوبه وذلك اى الذى بعث عليه الشاهد
المنافق وذلك الذى يسخط الله عنه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه هل تضارون
فى احد قالوا لا هل تضارون فى القمر ليلة البدر قال فما بالكم لا تضارون فى احد قالوا لا
فلانا وفلانا وفلانا ثم قال هل تضارون مع ذكر فلانا اربع مرات ثم قال هل
تضارون فى احد قالوا لا قال فكنى انتد جليسيا فاطلبوه وفيه استحباب تفقد الامير
امواب عسكره بعد الفراغ من الحرب تقدم البيان عليه فى اول هذا الباب فى حديث

قبل

قبل سبعة ثم قتلوه ح سعد بن ابى وقاص رضه روى البخارى عنه هل تنصرون وترزقون
الا بضعفائكم يعنى انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق ببركة الفقراء فينبغى
رعاية قلوبهم والسعى لمطلوبهم ق سمرة بن جندب رضه اتفقا على الرواية عنه قال
كان رسول الله عليه اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل راى احد منكم
البارحة فان راى احد رؤيا قصها فيقول عم ما شاء الله من تعبيرها فسالنا يوما
فقال هل راى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكنى رايت الليلة رجلين اتيانى فاخذا
بيدى فاخرجانى الى ارض مقدسة اى مطهرة مطيبة فاذا رجل جالس ورجل قايم
بيده كلوب مرصفاة ثريا من حديد يدخله فى شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال
المهملة وهو طرف شقيقته من جانب الاذن فيشقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل لشدقه
الاخر مثل ذلك ويلتيم شدقه هذا اى يبرا شدقه المشقوق فيعود فيصنع مثله
فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قايم
على راسه بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملاء الكف او صخرة شكل من الرواى فيشدخ
بالسين والى المعجمتين وبفتح الدال المهملة اى يكسر راسه فاذا ضربه تدهده
الحجر اى تدحرج فانطلق اليه لياخذه فلا يرجع الى هذا اى لا يرجع ذلك الرجل الى
هذا المشدوخ حتى يلتيم راسه ويعاد راسه كما هو وهذه الجملة تاكيد لما قبلها معادا اليه
فضربه فتلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا الى ثقب اى ثقبة مثل التنور اعلاه
ضيق واسفله واسع تتوقد تحته نارا فاذا اوقدت اى اشتعلت ارتفعوا اى ارتفع
الناس الذى فى الثقب حتى كاد ان يخرجوا فاذا خمدت بفتح الى، المعجمة وابهم اى يسكن
لهبها رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا فى
اتينا على نهر من دم فيه رجل قايم وعلى شط النهر اى طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل
الرجل الذى فى النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فرده حيث كان فجعل كلما
جاء ليخرج رمى فى فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا فى اتينا
على روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفى اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريبا من
الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بى الشجرة اى رقيانى على الشجرة فادخلا
دارا لم ار قط احسن منها فيها رجال شيوخ وشبان بضم الشين وتشديد
الباء جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجانى منها فصعدا بى الشجرة فادخلانى دارا
هى احسن وافضل اى من الدار الاولى لم ار قط احسن وافضل فيها شيوخ
وشبان فقلت لهما انكما طوفتمانى الليلة فاخبرانى عما رايت فقال نعم اما الرجل الذى
رايته يشق بشدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه على بناء المجهول اى ينقل عنه
تلك الكذبة حتى تبلغ الافاق فيصنع به اى يوم القيمة والذى رايته يشدخ راسه رجل
علمه الله القران فنام عنه بالليل يعنى لم يكن يتراء القران فى الليل ولم يعمل بما فيه بالنهار

يتقبل به الى يوم القيمة والزنى راشه فى النقب ثم الزناة والزنى راشه فى النهر اكل الربا والشيخ الذى راشه فى اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذى يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التى دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبريل وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت راسى فاذا فوقى مثل السحاب او مثل الربابة قلت ما اسماء هذه قال هذا المزن قلت ما اسماء هذه قال هذا العنان قلت ما اسماء هذه قال هذا السحاب الذى يسوق الله الى حيث شاء ويروى مثل السحاب او مثل الربابة قلت ما اسماء هذه قال هذا الرعد قلت ما اسماء هذه قال هذا الذى يزجر السحاب زجرا حتى ينتهى الى حيث امر قلت ما اسماء هذه قال هذا البرق قلت ما اسماء هذه قال هذا الذى يسوق السحاب بايدى الملائكة الذى ركب بعضها بعضا البيضاء قالا ذاك منزلك فقلت دعانى ادخل منزلى قالا انه لك بقى لك عمرك لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك وفى الحديث استحباب السؤال عن الزرع والمبادرة الى تحويله تاديبا اول النهار قبل ان يشتغل الذهن فى معايش الرجال عائشة رضه روى البخارى عنها قالت لما اراد الله تبارك وتعالى قبض النبى عم قال مثل فيكم من احد لم يتبارك الليلة سبى الذنب يقال فارق امراته اى جامعها وفارق الذنب اذا علم قبل المراد به الاولاد بدليل ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع فى الليل غالبا فعلى هذا الحاجة الى تفسير المصنف بقوله يعنى الذنب مع انه لم يكن من عادته تعيين احد المحتملين لئلا يوجب الكلام لعل الوجه ان يقال احد رواة هذا الحديث وهو قليح بن سليمان اول قوله لم يتبارك بقوله اى لم يذنب والمصنف اتبعه فقال ابو طلحة انا قال فانزل فى شرها يعنى غير بنت النبى عم فان قلت عدم تفارق الذنب يصلح ان يكون داعيا الى الامر بالاتزال فى التبتل وعدم القران على التوجيه الاول كيف يكون داعيا الى به قلت لغلبة عم قال ليكون المنزل غير ضعيف بالاجتماع ويكون اقدر على فعله ح سهل بن سعد رضه روى البخارى عنه قال جاءت امراة الى رسول الله ص فقالت يا رسول الله اتى وهبت نفسى لك فنظر اليها فصعد النظر فيها وصوبه ثم طاطا راسه فلما رات المراة انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل فقال زوجنيها ان لم تكن لك حاجة فقال هل عندك من شئ تصدقها اياه فقال ما عندى الا ازارى فقال ص ان اعطيتها ازارك جلست لا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال ص هل معك من القران وقع فى بعض نسخ المشارق هنا علامة ت ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم ماذا معك من القران ثم قال الحديث قال نعم سورة كذا وكذا فقال ص زوجتكها بما معك من القران قال الرجل الا ان يتزوج المراة التى عرضت نفسها على النبى ص قبل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليل وعلى جواز تعليم القران صداقا واليه ذهب الشافعى لان الباء يقتضى المقابلة فى العقود ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله اياه لقوله هل معك من القران معنى وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقد قال ص ان تبتغوا باموالكم فوجب فيه مهر المثل واجابوا الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك لانه هو الداعى الى اجتماعها م الشريد بن سويد الثقفى رضه روى مسلم عنه

قال

قال اردفنى النبى عم يوما فقال هل معك من شعر امية بن ابى الصلت قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهائين وياء ساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان النبى ع شعر امية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر لا فحش فيه سواء كان اسلاميا او جاهليا قاله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ص لطرت اليها قال فى عيون الابصار شيئا يعنى شيئا ينفر عنه الطبع من الزرقة او الشعر او غيرهما قاله لرجل اخبره اى النبى عم انه تزوج امراة عن الانصار فقال اى الرجل تذكرها اليها وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال له اى النبى عم للرجل على اربع اواق همزة الاستفهام فيه مقدرة على سبيل الاستبعاد كانما تحتون بكسر الحاء يعنى تقشرون وتقطعون الفضة من غرض بضم العين وسكون الراء هو الى بنى هذا الجبل يتهم من هذا الكلام كراهة اثبارا لمهر لكن ليس هذا بالنسبة الى النكاح مطلقا لانه قد صح النبى عم اصدق جماعة درهم وهو اكثر من هذا الان باربع اواق مائة وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا اذ خل به نفسه فى مشقة وتعرض سوال ولذلك قال ع ما عندنا ما يعطيك ما الاولى نافية والثانية موصولة ولكن عسى ان يبعث فى بعث الى بعوث الى الغزو تصيب منه يعنى نقتل بسببه غنيمة ومن بجى المصرى الباء قال اى الراوى فبعث بعثا الى بنى عبس بالفتح المهملة وسكون الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه مل وجدم ما وعدربكم حقا قالوا انهم الان يسمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب ببدر تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث يا فلان بن فلان فصل فى فضل الامر ابو سعيد رضه روى البخارى عنه ايتموا ابى يعنى قوموا خلفى فى الصف الاول وافعلوا فى الصلوة كما افعل والسام بكم من بعد كم يعنى ليقتد بكم من فى الصف الثانى وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم لم يروا الصف الاول الا امامهم وقيل معناه تعلموا منى الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم الذين يلونكم منكم وكذا قرن بعد قرن ق على رضه اتفقا على الرواية عنه ايتعار روضة خاخ بخائين معجمتين موضع بقرب المدينة قال ابن ظفيرة وهى بالظاء المعجمة وبالعين المهملة المهودج الى فيها المراة والمراد بها هنا المراة سماها كتاب ابن حاطب محذوة منها تقدم قصتها فى الباب الثانى فى حديث انه قد شهد بدرا قاله لعلى والزبير والمقداد يعنى روى عن على انه قال بعثنى رسول الله ع والزبير والمقداد ويروى انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ قاله لعلى وابى مرثد الغنوى والزبير يعنى روى عن على رضه انه قال بعثنى النبى ع وابا مرثد الغنوى والزبير فقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ قال ن منافاة بين الروايتين لانه يحتمل ان بعث ثلثة مع على ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله ع يوم الخميس فقال

ايتونى بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا وما ينبغى عند نبى يتنازع وقالوا
ما شانه اهجر استفهموه قال عم دعونى فالذى انا فيه خير فالوصنه اى برضن موته قال
النووى كمثل ان يكون كل من طلبه الكتابة وتركه ما اوحى اليه فيكون الثانى تاسيسا
للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد وقيل اراد بكتابته عليهم امره بالكتابة لانه كان يملى
وما يكتبه عليهم يحتمل ان يكون تصريحه بمستحق الخلافة على الترتيب وان يكون تبيينه
لمهمات الاحكام لئلا يقع فيها نزاع روى ان عمر رضه حين سمع هذا الحديث قال تخلف
على رسول الله عم الوجع وعندكم القران حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا
فى ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا وكان العباس منهم ومنهم من قال مثل ما قال
عمر قال الامام البيهقى كان كلام عمر رضه للتخفيف على النبى عم لغلبة وجع الوفاة عليه
وقال الخطابى كان لخوفه ان يقول عم شيئا بغير عزم ما يتولد المريض فيجد الناكثون بذلك
سبيلا ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ايذنوا له فليئيس ابى العشيرة او يئيس
رجل العشيرة ويروى يئيس اخو القوم وابن العشيرة يعنى رجلا استاذن عليه
تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان شر الناس عند الله منزلة ن عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمى من الرضاعة يستاذن على بعد ما نزل الحجاب
وكرهت ان آذن له حتى اسال رسول الله عم فسالته فقال ايذن لى فانه عمك ترتب بتنزيل
هذا الحجاب حرمة على عادتهم لا على وجه الرعاء يعنى افلح اخا ابى القعيس بالقاف والقين
والسين المهملتين على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم
من النسب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ابدا بمن يعول اى ابدا فى التصدق
بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شىء فبالاجانب يقال عال الرجل عياله اذا قام بما
يحتاجون اليه من قوت وكسوة م جابر رضه روى مسلم عنه ابدا بنفسك فتصدق عليها فان
فضل شىء فلاهلك فان فضل عن اهلك شىء فلذى قرابتك فان فضل عن ذى قرابتك
هكذا وهكذا اشارة الى اليمين واليسار قاله لابى مذكور الانصارى حين اعتق غلاما
له عن دبر يقال ارعبوب فقال عم له الك مال غيره فقال لا فقال عم من يشتريه منى فاشتراه
نعيم بن عبد الله العدوى بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله فدفعها اليه وهذا حجة لمن جوز بيع
المدبر واجاب بانه منسوخ وحملوا الحديث على انه كان المدبر المقيد فيما بينه وبين قومه عم
المدبر المطلق بالبيع ولا يخفى ما فيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت تقدم الاوكد فالاوكد وكذا
ام عطية رضه اتفقا على الرواية عنها ابدان بمياسمها ومواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتى
غسلن ابنته وهى زينب زوجة ابى العاص ابن الربيع وكانت كبرناته وفيه سنية البداءة
بالميامن فى غسل الميت كما كان فى الوضوء ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه ابرد ابرد
او قال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ابدى الطيب لاحرام
فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم تعريضه فى الباب الثانى فى حديث ان شدة الحر من فيح

جهنم ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه انبز فخير يوم ترعليك ومنذ ولدتك امك اراد
به يوم ليلة نزلت فيه آية التوبة فى حق المتخلفين الثلثة وهو احدهم انا صار ذلك اليوم
خيرا اما سواه من الايام سوى يوم اسلامه فانه لم يستثنه لانه كان معلوما تقدم قصته
فى الباب الخامس فى حديث ما خلفك ان لم تكن قد ابتعت ظهرك ع عمرو بن عوف رضه قيل ما
روى عن النبى عم اثنان وستون حديثا لم يخرج الا فى الصحيحين سوى هذا الحديث قال
بعثنا رسول الله عم ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين لياتى بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال
من البحرين فسمعت الانصار بقدوم ابى عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله عم فلما
صلى عم انصرف فتعرضوا له فتبسم حين راهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشىء
من البحرين فقالوا اجل فقال عم ابشروا املوا ما يسركم فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر بالنصب مفعول
موصولة تفعول املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر بالنصب مفعول
اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينتفى عنه الخشية واقرب الى السلامة
من الغنى ولكن اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها
عطف على قوله تبسط اصله تتنافسون حذف احدى التائين يعنى فترغبون انتم على الدنيا
كما تنافسوها اى كما تنافس فيها ورغب من كان قبلكم وتهلكهم اى الدنيا بكثيركم اى الهالكين كما
اهلكتهم ويروى وتلهيكم اى يشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها ابشرى يا عائشة اما والله بعد براءة الله قالته لها حين انزل الله فى براءتها قولها لا الا ان
جاؤا بالافك مصيبة منكم الاية تقدم قصته فى الباب الخامس فى حديث يا معشر المسلمين
م انس رضه روى مسلم عنه قال قذف هلال بن امية امراته بشريك بن سحماء فلا عنهما
كان اول رجل لاعن فى الاسلام فقال عم ابصروها فان جاءت به اى بالولد ابيض سبطا
بكسر الباء واسكانها اى مسترسل الشعر قضى العينين بانضمام المعجمة وبالهمزة على
وزن فعيل يعنى فاسد العينين بكثرة دمع او حمرة او غيرها فهو لهلال بن امية وان
جاءت به اكحل اى اسود العين خلقة جعدا بفتح الجيم واسكان العين المهملة ضد البسط
احمش الساقين بحاء مهملة وميم ساكنة وسين معجمة اى دقيقتها فهو لشريك بن سحماء قال
الراوى فابنيت انها جاءت به اكحل جعدا احمش الساقين فان قلت اى فايدة فى كشف
حالها بقوله فان جاءت به مع ان الستر مندوب قلت التنبيه على انه لا اثر لوضوح الامر
بالشبهة وبهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد لشريك ولا الهلال فان قلت كان
الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قال عم الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت
هذا الحديث فيما لا يوجد فى ذى الفراش شبه ولا يعتبر دعوة الزانى مع وجود الفراش وهنا
الملاعن ينفى الولد ان لا يثبت نسبه منه مع الفراش فوضع عليه مقصوده فلم يعتبر فراشه
ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ابقى اى الطيب لاحرام استنضى بها اى استسقى بها خوف
النتن وهو ان لا تمر اشياء نفسه ولا تاتى بعظم ولا روث نهى عن اتيان العظم لانه طعام

الجن فينبغي ان لا ينجس بالاستجاء وعن ابتان الروث لانه نجس يزيد في النبي ستع
ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص ٥ روى البخاري منها
ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ذكر ثلث مرات قاله لها حين اعطاها قميصا اصفر
وهذا دعاء لها بطول العمر م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه اتقوا الشح ٥ وهو فعل رجل من
مال غيره والبخل هو المنع من مال نفسه وقيل البخل يكون في المال والشح عام يكون فيه
وفي غيره وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص فان الشح املك بمن كان قبلكم
ملاكهم سفك دمهم وهو يحتمل ان يكون في الدنيا وان يكون في الاخرة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين المراد بها الامران الجالبان للعن مجازا قالوا وما اللاعنان
قال الذي يتخلى اي يقضي الحاجة في طريق الناس او في ظلهم المراد به الظل الذي ينتظل
به الناس ويتجذونه مناخا ومتيلا ومنا اضاف محذوف اي خلا، الذي يتملى وانما قدرناه
ليطابق الجواب السوال م عايشة رضه روى مسلم عنها اتقوا النار ولو بشق تمرة يعني
لا تستقلوا شيئا في الصدقة ع انس رضه روى البخاري عنه اتموا الركوع والسجود فوالذي
نفسي بيده اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم خصها بالذكر لوقوع الاخلال
فيها غالبا وما في الموضعين زائدة ع انس رضه روى البخاري عنه اثبت احد انما هو حرف النداء فانا عليك نبي وصديق وشهيدان ويروى فانما عليك الا نبي او صديق او
شهيد وكان عليه النبي عليه السلام وابو بكر وعمر وعثمان وتحرك احد كان من اعمالهم ٥
فيه معجزة للنبي ع حيث اخبر عن كونها شهيدين وكانا كما قال ع فان قلت اذا كان نبيهم
في الجبل فما معنى او في قوله او صديق او شهيد قلت يمكن ان يكون او منا بمعنى الواو
وانما ذكر بلفظ او اشارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون سببا لسكونه مالا مستقلا
فان قلت قد جاء ان عمر رضه ارتث فكيف يكون شهيدا قلت على شرط في الشهادة، على الارتث
محمل على ان عمر كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحي او المراد الشهيد في حكم
الاخرة وعظم الثواب او يراد به المشهود له بالجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اجب
عني اللهم ايده بروح القدس قاله لحسان بن ثابت تقدم بيانه في الباب السابع في حديث
ان روح القدس لا تزال يؤيدك ق ابو هريرة رضه اجتنبوا السبع الموبقات اي احذروا
عن فعل الذنوب السبع المهلكة لمن ارتكبها او معنى الموبقات الحابسات على الصراط قالوا
يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وهو ان
يجوز قتلها شرعا بالقصاص او غيره واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف اي
الفرار يوم الحرب قيل هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران وان كان اكثر منها يجوز و
قذف المحصنات ان نسبة الحرائر المزوجات الى الزنا الموبقات احترز بها عن قذف
الكافرات فانه ليس من الكبائر فان كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون من الصغائر لانه
ليس موجبا للحد انفعلات اي البرئات من الزنا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اجعلوا

انفقا على الرواية عنه ٥

آخر

آخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه للاستحباب لانه لو كان للايجاب وقد تنقل واحد
بعد وتره ولو اعاد وتره يلزم تكراره وذلك منهي عنه لقوله ع لا وتران في ليلة
ولو لم يعده لم يكن الوتر اخرا فتعين للاستحباب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها يعني دعوة الوليمة وهي طعام العرس تقدم
بيانه في الباب السابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب ع عروة بن الزبير رضه
روى البخاري عنه احبس ابا سفيان عند طعم الجبل وهو بالي، والطاء المهملتين
موضع يهدم منه فيبقى منقطعا وروى بالي، المعجمة وهو انف الجبل والمراد به انه
يجلسه عند مضيق الجبل حتى ينظر الى المسلمين ولا يفوت عنه رؤيته احد منهم
لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب
يوم الفتح فلقي ابا سفيان ناسي من حراس الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله
ع فاسلم فلما سار وا امر ع العباس بان يريه الجيش اعلاما مر نفر نفر الدع
عليه كذا وقع مرسلا وهو في حديث عايشة عن النبي عليه الصلوة والسلام
م المقداد رضه روى مسلم عنه احثوا في وجوه المداحين اي الذين يمدحون
بما ليس في الممدوح التراب قيل هي التراب حقيقة مراد، منا وقيل المراد
به رد هم عن المدح مجازا لئلا يغتر الممدوح به فتجتره وقيل المراد به ان لا يعطوهم
شيئا لمدحهم وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم لينقطع لسانهم ولا تشتغلوا
بالهجو وفيه اشارة الى ان المال حقير في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا
مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تجبوا قال النووي هذا ضعيف
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه احشدوا بكسر الشين المعجمة اي اجتمعوا قال
سافرا عليكم ثلث القران فحشد من حشد ثم خرج فقرا، قل هو الله احد ثلث
بيان كون هذه السورة ثلث القران م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال لما
استيقظنا حر الشمس عدا قو ليلة التعريس قلنا فرعين فقال ع اركبوا
فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة، كانت معي فيها شيء
من ماء، فتوضا، منها وضوءا دون وضوء، وبقي فيها شيء من ماء، ثم قال احفظ
عليك ميضاتك بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة تتوضا
منها فستكون لها نبا، يعني معجزة وهي انه ع لما انتهى الى الناس وقت استواء
الحر كانوا يقولون هلكنا عطشا فسقاهم من ميضاته قاله لم سحر ليلة التعريس
اقول على ما روى كان ينبغي للمصنف ان يقول غداة ليلة سكان سحر ليلة
ومعنى قوله وضوءا دون وضوء، وضوءا حقيقة مع كثرة اراقة الماء، وقيل معناه،
وضوءا بلا استنجاء الخ، والصواب هو الاول وفيه معجزة للنبي ع جابر رضه
روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون وسقا تمرا لليهودي فاستنظرته فابى م

لابن الدبيثة اصل بيت اجوع اليه منا فضحك النبي ﷺ حتى بدت انيابه ثم قال اذهب
فاطعمه اهلك يعني تفسير للضيد البارز في الطعم عرفا فيه تمر وموضع العين والراء
المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا قاله للذي اصاب اهله
في رمضان قيل ضحكه ﷺ كان لتعجبه من تباين حال الاعرابي حيث كان في الاول
شلهفا حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام وقيل كان لتعجبه من
سعة رحمة الله حيث اهل هذا الطعام له بعد ان كلفه باخراجه اعلم ان سؤاله ﷺ عن الكفارة
يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل يسقط
عن ذمته الكفارة وان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه لانه ﷺ لم يقل في هذا الحديث ان
الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لا يسقط لانه ﷺ امره
بتصدق عرق تمر في الكفارة فلو كانت ساقطة لما امره ﷺ بذلك واما امره ﷺ باعطائه
اهله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان
القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يجعل اعطاؤه لا على وجه الكفارة
فيكون الكفارة باقية في ذمته وانما امره ﷺ باطعام عياله دون تصدقه للكفارة لانه
كان مضطرا الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي ف سهل
بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن تقدم قصته
قريبا في حديث هل معك شيء اي القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح
بلفظ التمليك ومن تكلف في تاويله من الشافعية بتجويز تقدم التزويج وكون المعنى
ملكتها بما سبق من قول زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث ياباه ف عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قام النبي ﷺ يصلي في صيصية ذات اعلام فلما قضى
صلوته قال اذهبوا بخميصتي هذه وهي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له علم
فهو انبجانية الى ابي جهم واتوني بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض رونياه بفتح الهمزة
وكسرها وبفتح الياء وتشديد الياء وروي عنه مسلم بكسر الهمزة وتخفيف الياء فاما
الهيثي اي شغلتني انفاسها عن صلوتي وفيه حث على الحضور في الصلوة وكراهة
نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان الصلوة يصح وان حصل
فيها فكر شاغل حاليس مشتغلا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي ﷺ وانما
استدل بانبجانية لقلة اتاذي بردها ف عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه قال
لما عطشنا ضحى ليلة التعريس عطش النبي ﷺ مع ركب لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا
امراة سادلة رجلها بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم و
ليلة فانطلقنا بها الى رسول الله ﷺ فاخبرتنا كما اخبرتنا فاخرت ايضا ان لها ايتاما فقال
ﷺ استنزلوا لها عن بعيرها فشرنا وروينا وكنا اربعين رجلا وملانا ما معنا من القرب
وكانت مزادتاها ملوتين من الماء فقال ﷺ هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر وسويق

نكلمت رسول الله ﷺ ليشفع لي فاستشفع اليهودي في ان ياخذ تمرا حالا وكان
تمره اقل من حقه فابى اليهودي فدخل ﷺ النخل يمشي فيها ثم قال جذ لها الذي اقطعه
فجذذت بعد ما رجع رسول الله ﷺ فاوفيت ثلثين وفضلت لي سبعة عشر وسقا
فجيت رسول الله فاخبرته بالفضل فقال ﷺ اخبر ذلك اي ما رايته من قضاء الدين
والفضل عليه ابن الخطاب فتهته فلما ذهبت الى عمر فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين
مشى فيها رسول الله ﷺ قال لي عمر لما اخبره بقضاء دينه انما امرهم باخباره عمر رضه
لانه اكثر اياتا وذوقا واتقانا وفيه دلالة على معجزته وجواز شفاعته لبعض واخاكه
الدين ف عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ادعى ابي بكر اياك بدل او عطف
بيان حتى الكتب كتابا يعني آمر بكتابته فاني اخاف ان يتمنى متمن فيقول قائل
انا اولى وبابى الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه في الباب السادس
في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه ف انس رضه اتفقا على الرواية
عنه اذكروا اسم الله ولياكل بكل ما يليه قبل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد
اما اذا كان من اجناس فلا باس بان ياكل مما يليه وغيره ف عائشة رضه اتفقا على
الرواية عنها قالت قيل للنبي ﷺ ان الاعراب ياتوننا باللحم فنشتاهيه منهم
وهم حديث عهد بكفر ولا نرى اهل ذكروا اسم الله عليه اولا فقال كلوا منه قال ﷺ
اذكروا انتم اسم الله وكلوا كيسي معناه ان تسميتكم الان تنوب عن تسميته
اثناء الكل بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان لم يقع فواذكر اسم
الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان الذابح ممن يصح ذبيحته جلا لحال المسلمين
على الصلاح ف عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ادهب ناحت بضم الثاء المثلثة
وكسرها يقال حثى يحثو او حثى يحثي لغتان في اقواههن من التراب وامره ﷺ بذلك
لكفهن عن المبالغة في انكار ما كانت بين يدي نساء جعفر بن ابي طالب حين اكثرن البكاء
عليه فالله لرجل قال لقد غلبتنا يا رسول الله بعد ما امرته عليه بان تنهاهن عن البكاء مرتين
فنهاهن في كل مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكاء من كان لمجرد دمع فلما اكثرنه انكره النبي
ﷺ فيحمل انكاره على التنزيه ويحتمل ان بكاء من كان بنوح وصياح يؤيده تكرار
النهي والتشديد عليهن فيحمل انكاره ﷺ على التحريم فان قلت الصحابيات كيف
يتاذين على محرم بعد تكرار نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصح بان
النبي ﷺ نهاهن عن البكاء فظنهن انه يحمل ذلك من عنده ارشادا ف ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي ﷺ فقال هلكت قال وما اهلكك قال
وقعت على امراتي في رمضان قال فهل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان
تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاتي
النبي ﷺ بعرق فيه تمر فقال اتصدق بهذا قال على افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين

وجعلوا في شرب واحد فقال علم اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انام نرزاء بنون
مفتوحة ثم راء ساكنة ثم زاء مهملة ثم همزة اي لم ينقص من مالك زاد البخاري شيئا يعني
روى لم نرزاء من مالك شيئا ولكن الله سقانا روى ان تلك المراة ذبحت فاخذت
قوتها ماراث منه م فاسلفت واسلموا قالم رضا ليلة التعريس لذات المرادتين
اي التعريتين الكبيرتين م المسور بن مخرمة رضه روى مسلم عنه قال حملت حجرا ثقيلا
فاحمل ازاوي فلم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال لي عم ارجع الى ثوبك
فخذه ولا تمشوا عراة قالم فيه دلالة على وجوب ستر العورة ق عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك يعني ثم غسلك وقيل معناه اعد وضوءك
لانه جاء في سنن ابي داود هكذا لعل امرءا عادته يكون لتركه الموالاة قالم الرجل
توضاء فترك موضع لظفر بضم الظاء وسكون الفاء وضمها على قدمه فرجع فتوضاء
يعني غسل ذلك الموضع هذا على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من
ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم يصح طهارته ق ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه ارجع فجج حج امراتك قالم رجل قال ابي كتبت وبروى اكتتبت كذا
على بناء المجهول في عروة كذا وكذا وامراتي حاجة اي فارجة للحج فاتاني قال
النووي زج عم الحج مهما لان اقامته غيره مقامه جايزة في النذر وخلاف الحج مهما وفي الحديث
اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امراته من ذي الرحم المحرم لانه لم يسال ذلك
الرجل ان لامراته محرما اولا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل
في المسجد بلا تعديل في ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال عم ارجع فصل فانك
لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عم الحديث فرجع فصلى ثم جاء فسلم
فاعاد عم فقال علمني يا رسول الله فعلم الصلوة والتي في قوله لم تصل نفي لكمال الصلوة
عند ابي حنيفة ومحمد ونفي لجوازها عند ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي عم عن تعليمه اولا
حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال مفتقرا
بما عنده سكت عم عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما استبهم
عليه فلما طلب كشف الحال بينه عم بحسن المقال ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
ارضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس ابي حذيفة قالم لسهلة بنت سهيل بن عمرو
حين قال يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة يعني شيئا من الكراهة وهو كان تبناها فجاء في دخول
سالم وهو مولى ابي حذيفة عليها فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم
رسول الله عم وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان رضاع البالغ محرم
والجمهور على خلافه قال القاضي لعلها حلبته ثم شربت لبنها من غير ان يمس ثديها وهو خلاف الحديث
ويحتمل انه عم عفى عنه لحاجته كما خصته بتحريم الرضاعة من الكبير م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك تقدم سبب ذكره والكلام

عليه

عليه في الباب الثاني في حديث ان امه عن تعذيب نذرا نفسه لغني م جابر رضه روى
مسلم عنه اركبها بالمعروف اراد بان لا يضربها بالركوب اذا الجيت اليها على بناء المجهول
يعني اذا اضرت مضطرا الى ركوبها حتى يجد ظهرا اي مركبا يقيم من القيد اذ كوران
من استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لله تعالى فلا يصرف شيئا من عينها ومنافعها
الى نفسه يعني البدنة تفسير لضمير اركبها وهي الابل والبقر عند ابي حنيفة والابل
خاصة عند الشافعي قاله حين سئل عن ركوب الهدي م ام سلمة رضه اتفقا على
الرواية عنه استرقوا لها اي اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة اي اصابة العين
قالم حين راى جارية في بيت ام سلمة في وجهها سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة
فسرها ام سلمة بتولها يعني في وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه
عامة العلماء هذا اذا كان الرقاء من القران او الاذكار المعروفة اما الرقاء التي لا يعرف
معناها فمكروهة م جابر رضه روى مسلم عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا
ما انتعل يعني لا يزال يشبه الراكب في قلة المشقة وسلامة رجله من الاذى ما دام منتعلا
وفيه استحباب وصية الامير اصحابه بالتاسب ما يحتاج اليه في السفر ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا للا سيما، قبول الوصية
يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قاله القاضي وقال الامام الطيبي الظاهر ان
السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية مني انتفكم في حقهن بخير فتقبل الباء في
بخير اي النساء فصار معناه اريد والاخذ بالنساء ولا تعضوا عليهن اذا فعلن فعلا
غير مرضي فان المراة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد بها عام
اصل الضلاع واقواه بدليل قوله عم وان اعوج ماء الضلع اعلاه يعني اول النساء
وهي حواء خلقت من اعوج ضلع من اضلاع آدم وهو اضلع الاعلى كما قال الله تع خلقكم من
نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه يعني ان شرعت ان تجعل الضلع
المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج وكذا المراة ان اردت ان تحملها
مستقيمة في اقوالها اذى ذلك الى كسرها اي طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالترك
على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه آسروا بالجارية فان كانت حاملة فدسوها
الى الحبل وان كانت غير ذلك كان ذكر فيه الضمير باعتبار الملك شرا تضعوا به على
ما تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير
رضه اتفقا على الرواية عنه آسق يا مرسن الاسقاء قيل السق للاناس والاسقاء
للمواشي كذا في الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم قصته في الباب الخامس في
حديث يا زبير اسق م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اسكن جرا، بكسر الجاء وبدة الراء
المهملة علم جبل منصرف قالم عم لما تحرك وكان النبي عم مع اصحابه المذكورة عليه

فاعليك الا نبي او صديق او شهيد المراد به جنس شهيد لان المذكور في الحديث بعد الصديق
كلهم شهداء وعليه البني عم هذا الكلام الراوي وابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد
بن ابي وقاص ويروى ابتداء وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير بيني روى
بعض الرواة لفظ ابتداء مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه قال قال سعد بن عباده يا رسول الله ارايت لو وجدت مع امراتي رجلا
لامهله حتى اتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي بعثك بالحق اني كنت لاعاجله
بالسيف فقال عم اسمعوا الى ما يقول سيدكم عدي السمع بالي تتضمنه معنى الاضغاء
انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني يتقدم معنى الغيرة وما يراد منه في حق الله تع
في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله وقول سعد كلا ليس برد لقول النبي عم
بل كان اضرابا عن صفته في تلك الحالة ارجاعا بالرخصة في قتله بيني سيدكم سعد بن
عباده هذا التفسير من المصنف م وايل بن حجر رضه روى مسلم عنه قال قال سلمة
بن يزيد الجعفي يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امراء ياتسئلونا حقهم ويمنعونا
حقنا فما تامرنا قال عم اسمعوا بيني ما قال امراؤكم واطيعوا بيني اطيعوهم في غير معصية
فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني انما اللازم عليهم ما حملهم الله وامرهم
به من العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اي حملكم الله من اطاعتهم قاله لسلمة بن يزيد
الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين رضه روى مسلم عنه اسمعوا
واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة قال صاحب التحفة هذا
الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس وانا كورني مسند النبي مكذا
ان امر عليكم عبد مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وعاشر رضه اتفقا على الرواية
عنها اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق تقدم بيانه في ابواب السابع في حديث بريرة
لمن اعتق وابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اشربا منه وافرغا على وجوهكما وحوركما
وانشرا بيني مما اجمع هذا التفسير لضمير منه من وضوء بفتح الواو وما ازيل به الحدث بعد
ماجع فيه بيني قذف فيه من لعابه قال لابي موسى وبلال للمري لعابه عليه حذيران يكون
شفاء من كل داء وفي الاخرة اماناً من سوء الجزاء ابو موسى رضه قال كان رسول الله عم
اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا تؤجروا وقال صاحب التحفة عليه
الشيخ بعلامة البخاري لكنه متفق عليه من ابي بردة عن ابي موسى توجروا بالجزم جواب
الامر لا بد فيه من السببية لايخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر فيحمل على
ان يكون الشفاعة للارباب الحوائج المشروعة كدفع ظلم وعنوف ونحو ليس فيه حد وقيل
اشفعوا بضم الهمزة اسعوا في قضاء حاجة اخيكم ق ابن عمر رضه وابن مسعود اتفقا على الرواية
عنهما اشهدوا اشهدوا وبروى اللهم اشهد قاله عند انشقاق القمر حين سال على اهل مكة
رسول الله ان يريهم اية فاراهم القمر شقين حتى راوا حراء بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا

لا يضره اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة فمردود لانهم كانوا متاهبين لذلك وكان
غيرهم نياما غافلين كما ان الشهب الى داثة في الليل انما يطلع عليه الشواذ ح المسور
بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه روى البخاري عنهما قالا بعث النبي عم عند الحديبية
عينا الى اهل مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك
وصادوك عن البيت فقال اشيروا ايها الناس علي بيني اعرضوا على انكاركم
اترون ان اميل الى عيالهم وذراريهم هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا اي
يمنعونا عن البيت بيني مثل ترون مصلحة في ان تاتيهم على غفلة فنصيبهم فان
يأتونا كان الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة والنون اي قاعة من المشركين ذكره
بلفظ الماضي تفاؤلا والا تركناهم محروبين بيني منهوبا منهم اموالهم وذراريهم
الحرب بفتح الراء نهب والترك بغير شيء انس رضه روى مسلم عنه قال سئل النبي
عم عن الاقتلاط بالحبلى فقال عم اصنعوا كل شيء بيني افعلوا بالحبلى ما شئتم
تفعلونه في غير تلك الحالة الا النكاح بيني الوطي فانه حرام والنكاح في اللغة
الوطي انما سمي العقد به مجازا بيني بالحبلى هذا تفسير لمقول اصنعوا الغير
الصريح انس رضه اتفقا على الرواية عنه اعتدلوا في سجودكم الاعتدال فيه ان
يرفع الساجد بطنه عن فخذيه ويستوي اذا رفع راسه ولا يبسطن احدكم ذراعيه
انبساط الكلب انما نهي عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلوة ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اعتقيها فانها من ولد اسمعيل الولد معروف يطلق على
الواحد والجمع قاله لعايشة في سبيه اي سبية من بني تميم بيان لكونها من ولد اسمعيل
ان بني تميم ينتسبون الى تميم بن مر بن اد بن مضر وهو متصل ينسبه باسمعيل عوف
بن مالك رضه روى البخاري عنه اعدد ستا بين يدي الساعة يعني سيحدث ست
علامات قبل قيام القيمة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن البطلان
الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوبا ياخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف
داء ياخذ الغنم فيموت من ساعتها روى ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر في طواعين
من قرى بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو اول وبا وقع في الاسلام مات
فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة المال اي كثرته حتى يعطى الرجل مايه دينار فيظل
ساخطا اي يصير الفقير غضبان لاستقلاله المايه ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته
ثم مدنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح تكون بينكم وبين بني الاصفر اراد بهم الروم
سموا بذلك لان ابا هم الاول وهو الروم بن عيصور بن يعقوب بن اسحاق كان اصفر
في بياض فيغدرون فياتونكم تحت ثمانين غاية بالنين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية
تحت كل غاية اثنا عشر الفا اعلم ان هذه العلامات وجد اكثرها وسيوجد باقيها نسال الله
ان ياخذنا وكم في يقظة من احوالنا وعلى طريقة هستة من اعمالنا النعمان بن بشير رضه

ام الحصين ظ
واسمعوا على ما قال امراؤكم واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة
وان اسمعوا على ما قال امراؤكم واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة
على القوم لان العبد الحبشي هو الامام المتغلب
قال الله في شان اولي الامر المراد به الامام الاعظم
على الفقير والعبد
وهو عالم في الفقه
والفقير في سعاده عجائب
وهو اصل لما لا يحصى
في الوجود

انتفعا على الرواية عنه اعدلوا ان اولادكم ورواية الا قليشتى بين ابنائكم سبق بيانه فى الباب
الثانى فى حديث انى لا اشهد الا على حق عوف بن مالك الاشجعى رضه روى مسلم عنه
اعرضوا على رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك قاله لهم حين
قالوا كنا نرقى فى الجاهلية كيف ترى فى ذلك يا رسول الله زيد بن خالد رضه انتفعا على الرواية
عنه اعرف عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء والصاد المهملة هو الوعاء الذى يكون فيه
النفقة ووكاءها بكسر الواو وبالمد الخيط الذى يشد به الكيس ونحوه ثم عرفها سنة فان لم يجئ
هذا يدل على ان التعريف يكون بعد عرفان العفاص ووكاءها ثم كلها ذكره مسلم فى الرواية
انه عم قال عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها ذكره مسلم فى التوفيق
قلنا يجوز ان يكون الملتقط مأمورا بمعرفتين يعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة
واراد تملكها استحب له ان يعرفها مرة اخرى تعرفا وافيا لينظر صدق صاحبها اذا وصفها
فان لم يعرف فاستنفقها اى ان لم يعرف صاحبها تملكها وانتفع بها على نفسك وهذا الامر للاباحة
والتملك ووديعة عندك يحتمل ان يراد به ان اللقطة يكون وديعة عند الملتقط بعد ما انتفعها
فان تلفت كونها وديعة يدل على بقاء عينها وانتفاعها يكون بذمتها فكيف يجتمعان اجيب بان
هذا يجوز المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها فترد فيها اليه ان كانت باقية
والا فقيمتها وهذا معنى قوله عم فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل ان يراد انها
وديعة قبل الانتفاع فيكون الواو بمعنى او يعنى استنفقها بعد ان تملكتها فان لم يتملكها
يبقى عندك على حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط منك يعنى لفظة الذهب
والفضة هذا تفسير للضمير فى عفاصها قال مالك والاحد يحب ردها لمن ادعاها وعرف
عفاصها ووكاءها بلا بينة لان هذا المقصود من معرفتها والحديث يرد عليه وقال الجمهور
لا يجب الرد الا ببينة لانها امانة بالحجة اللازمة والغرض من معرفتها ان يكفه التمييز اذا اختلط
بماله يؤيده قوله عم فى حديث آخر اعرف عفاصها ووكاءها ثم اقضها مالك اى اخلطها به
فان جاء صاحبها دفعتها اليه واحكم الشافعى ومالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف
سنة من غير تفصيل بين قلة ما يلتقط وكثرته وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف وموضع
بيانه الفقه ق ابو برزة الاسلمى رضه انتفعا على الرواية عنه امرنا الذى عن طريق
المسلمين يعنى بعد عنها ما يؤذيهم من حجر وشجر وغيرها او معناه لا يفعل فى طريقهم ما يؤذيهم
من التغوط والقاء القيح وغيرها والمعنى الاول اظهر قاله حين قال يا نبى الله علمنى شيئا انتفع
به فان قلت لم خصه فى الجواب بادنى شعب الايمان قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان
متحليا باعلاها او وسطها او ليستدل به على ان الاعلى يكون اتم بالطريق الاولى جابر
رضه روى مسلم عنه قال رجل ان لى جارية هى خادمتنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل
فقال عم اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها تقدم الكلام على العزل فى الباب الخامس
فى حديث ما عليكم ان لا تفعلوا ق جبير بن مطعم رضه روى البخارى عنه قال تعلقت الاعراب يا نبى

٢م رجعه من حنين يسألونه عطاء حتى اضطروه الى سمرة وهى شجرة الشوك عظيم فخطفت
رداءه فوقف النبى عم فقال اعطونى ردائى فلو كان لى عدد هذه العضاة بكسر العين المهملة
وبالضاد المعجمة شجرة ام غيلان ثم بالرفع اسم كان وجزء لى وعدد منصوب بنزع الى فض
النعم هو الابل الذى يرعى ودروى نهارا على ان يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمها وفى محل النصب
حال لقسمته بينكم ثم لا تجدونى بخيلا يعنى اذا وعدتكم باعطاء شئ لا تظنونى بخيلا ولا كذابا
اى فى وعدى اذا كان عندى ما اعطيه ولا جبانا اى خائفا من الفقر قاله معللا من
حنين يعنى وقت رجوعه من غزوة حنين فيه دليل على كمال جود النبى عم وكرمه وحسن
خلقه وشيمه صلى الله عليه ما افاض من ديم م عقبة بن عمرو الانصارى رضه روى مسلم
عنه اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود ذكره ثلاث مرات للتاكيد ان الله
اقدر عليك منك اى من قدرتك على هذا الغلام هذا متعلق بقدرتك المقدر قاله حين
كان يؤدب غلاما له بضرب شديد فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال لولم تفعل للفحتك
النار بالفاء المهملة بعد الفاء اى للاحرقت او لمسكتك النار شك من الراوى انها قال كذا لانه
كان متعديا فى جزائه عن المقدار الذى استحقه والا فجزاء المملوك بقدر جنايته جايز ورد
عليه الحديث ق ابو سريرة رضه انتفعا على الرواية عنه اعلموا ان الارض لله يعنى فى ملكه
ولرسوله يعنى هو الحاكم فيها وانى اريد ان اجليكم اى اخرجكم من المدينة لمن وجد منكم
بماله شيئا يعنى فى ماله شيئا ولا يتيسر له نقله فليبعه والا اى ان لم يجد فاعلموا انما الارض
لله ولرسوله قاله لليهود ق ابن عباس رضه روى البخارى عنه اعلموا قائم على عمل صالح
قاله لما اتى زمزم والعباس ومن معه يسقون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى
اضع الحبل على هذه يعنى عاتقه المعنى لولا مخافة ان يكونوا مغلوبين فى هذا العمل لباشرته
بيانه ان سقاية الحاج من الزبيب المنبوذ فى الماء كان يليها العباس فى الجاهلية فاحضا
له النبى عم وبين انه لو شاركهم فى هذا العمل حرصا على فضيلته لغلب الولاة عليهم فتنزع
ذلك المنصب عنهم سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه اعلموا افكل بعير لما خلق له تقدم
الكلام عليه فى الباب الثانى من حديث ما منكم من احد الا قد كتب له مقعده من النار ق انس رضه
روى البخارى عنه اعيدوا سهمكم فى سقايته وتركهم فى اعانته فانى صايم قاله حين دخل على ام
سليم فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان شروع الصوم ملزم وعلى جواز بيان كونه صايما
جابر رضه انتفعا على الرواية عنه اغتسلى واستنثرى بمثلث الاستنثار بالثاء المثلثة بعد
النون المشددة فوق وبالفاء ان يشد المرأة قرنها بخرقة عريضة ويشد طرفها على وسطها بعد
ان يحشى فرجها كرسنا للمنع بذلك الدم واجرى قاله لاسماء بنت عميس رضه حين ولدت محمد بن
ابى بكر فى حجة الوداع بذى الحليفة وفيه ان الحيض لا يمنع الاحرام ق بريدة بن الحصيب رضه
روى مسلم عنه قال كان النبى اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله فى خاصته
ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله فى سبيل الله قاتلوا من جملة موضع لا تغزوا

من كفر بالله العزوا فلا تقتلوا ولا تقدروا بكسر الدال المهملة اى لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا
بضم المثناة اى لا تشوهوهم بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اى صبيا
انما منع من قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين فلا يقتل الشيوخ والنساء منهم
قياسا عليهم بتلك العلة واذا التحق عدو كل من المشركين الخطاب للامير للكف عام بقرينة
ما قبله كان من الظاهر ان يجاء به بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما
استئنافا بشارة فادعهم الى ثلث خصال او خلال شك من الراوى فايتهن ما اجابوك ما قبله
زايدة فاقبل منهم وكف عنهم يعنى امتنع عن ايذائهم ثم ادعهم الى الاسلام هذه احدى
الخصال الثلث قال النووى هكذا هو فى جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضى عياض
صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها فى سنن ابى داود لانه تفسير
للخصال الثلث وقال الحافظ زكى ليست ثم بزايدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان
اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذا الدعوة
الى قوله فان هم ابوا مستنزعة على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة لعل
صدور هذا الحديث كان فى وقت وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا
ذلك فلهم ما للمهاجرين اى من الاجر والاستحقاق مال الفئ وذلك الاستحقاق قيل كان فى
زمن النبى ﷺ فانه ينفق عليهم مما اتاه الله من الفئ وان لم يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين
يعنى يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا لقتال
الكفار او لم يكن فحلان غير المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان ما زاد العدد
من به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اى من دار الكفر فاخبرهم انهم يكونون كاعراب
المسلمين الذين يسكنون فى البوادى يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على المؤمنين من
وجوب الصلوة والقصاص وغيرهما ولا يكون لهم فى القسمة والفئ شئ، الا ان يجاهدوا مع
المسلمين فان هم ابوا اى عن قبول الاسلام فلهم الجزية هذه الخصلة الثانية فان هم اجابوك
فاقبل عنه وكف عنهم استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر مشركا كان او غيره
وقال ابو حنيفة لا يوخذ من مشركى العرب وعجوسهم وقال الشافعى لا يقبل الا من اهل
الكتاب والاشتغال فى كل جانب بالدليل يفضى الى التطويل فان هم ابوا فاستعن بالله
وقاتلهم هذه هى الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل حصن اى من الكفار فاراد وان تجعل
لهم ذمة الله وذمة بليته اى عهدهما فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك
وذمة اصحابك يعنى لا تقل ايها الامير جعلت ذمة الله وذمة نبيه بل قد جعلت لكم ذمتى و
ذمة اصحابى فانكم ان تخفروا وتنقضوا العهد تحكم خفارتنا نقض العهد وذمتهم وذمة اصحابكم اهون
من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فاراد وان تنزلهم على حكم الله
فلا تنزلهم على حكم الله قال النووى قد لا تفعل ولا تنزل كلا او نهيين للتنزيه ولكن انزلهم
على حكمك فانك لا تدرى اتصيب حكم الله فيهم اولا وفيه حجة لمن قال كل مجتهد تصيب

ام عطية واسمها نسيبة بضم النون وقيل بنتها بنت كعب رضه اتفقا على الرواية
عنها قالت دخل علينا النبى ﷺ ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او
اكثر من ذلك او منا ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها وترا فالثلث
مندوب او لا فان لم يحصل به النقاء فالتخمين مندوب والا فالتسبيع ان راى ذلك
ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فى ما قبله ليس معناه التنويع الى راجع
بل معناه ان احتجتن الى التعديد واجعلن فى الاخيرة اى فى الغسلة الاخيرة كافورا
او شيئا من كافور شك من الراوى فاذا فرغتن فاذنني بدال مهملة وتشديد النون
بعد الذال اى اعلمنني ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اغسلوه بماء وسدر
وكفنوه فى ثوبين قاله ﷺ فى حق رجل وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه ولا
تحنطوه اى لا تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى
ولا يستعمل فى غيرهم ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا يعنى على
هيئته التى مات عليها ومعه علامة حجة كما يجئ الشهيد يوم القيمة ودمه يسيل
استدل به الشافعى واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط ويخمر
راسه وليس طيبا وقال مالك وابو حنيفة فى قوله كفنوه فى ثوبين اعم من ان يكونا
مخيطين او غيرهما اذ لا دليل على انه ليس كالمحرم الحى وفى الحديث جواز
التكفين فى ثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان النبى ﷺ لم يسال عن دينه
ابن عباس رضه روى البخارى عنه اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا الاثر
للاثر شاذ اى ما هو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتاتى الرجوع اليها
ان ندم قاله ثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين
اتت امراته النبى ﷺ فقالت يا رسول الله ان لا اعتب على زوجى ثابت لسوء خلقه ولكن
اكره طبعا وانى ارد عليه حديقته وهى كانت صداقها ابن عمر رضه روى مسلم عنه
اقتلوا الحيات والكلاب قيل مرادا واصل ضرر من كثرتها لان دفع الضرر واجب اقتلوا
ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة واسكان الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية والابتر
وهى قصير الذنب خصتها بالذكر بعد الحيات لكون ضررها اكثر واعلاها احدر فانهما
يلتمسان البصر يعنى يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرهما اليه لى حيته السمية
فى بصرها وقيل معناه يقصدان البصر ويطلبانه بالمس والاول اعم ويستيقظان
الحبالى بفتح الحاء جمع الحبلى ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اقرا علىّ
القران قاله له قال انى اراك قلت يا رسول الله اقرا عليك وعليك انزل انى احب
قال انى احب ان اسمعه من غيرى فقرات النساء الى حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا
رفعت راسى او غمزنى رجل الى جنبى شك من الراوى فرفعت راسى فراينى دموعه

تسيل وفيه استحباب سماع القرآن من غيره لانه ابلغ في التفهم والتدبر واما بكاؤه
ع عند قوله تع فكيف اذا جئنا فلعدالة هذه الاية على هول القيمة وشدة الامر م
ابو امامة رضه روى مسلم عنه اقرءوا القرآن فانه ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه
يجوز ان يكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا تلاوته اسندت الى القرآن
مجازا لكونه سببا لها وان يكون للقرآن بان يجعله الله في صورة وانطقه كما انطق
للرحم كلاما في حديث آخر اقرءوا الزهراوين البقرة تليت الازهر وهو الابيض
المستنير سميتا بالزهراوين لما يترتب على قراءتهما من الفوز التام البقرة وسورة
آل عمران خصتهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية واسمائهما واسم ذكر سورتي الثاني
دون الاول اشارة الى ان الخلاق البقرة عليها بدون سورة جايز فانهما ياتيان
يوم القيمة اراد به اتيان ثوابهما بان يصور له صورتين متناسبتين كانهما غمامتان
وهي ما نعم الضوء ونحوه لشدة كثافته او كانهما غيايتان وهي ما يقين البعة وبالالف
بين التائيين المثناتين تحت ما يكون ادون منها فتحصل عندها الضوء والظل جميعا
او كانهما فرقان بالكسر ثم السكون تثنية فرق وهو بعض الطايفة من طير صواف جمع
صافة وهي من الطيور ما يبسط اجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء ان اوصافا للشكل في
الراوي وليس كذلك لاتساق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان
اعلى بان يكون قارئها عالما معناها ومعلما من يطلبها من المستعدين كان كغمامة و
ان كان اوسط بان لا يكون معلما كان كغيايته فان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا
معلما كان كفرقتين من اطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل الفرقتين على
والغيابة اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجلة الكرامات التي خص
بها نبيه سليمان عم بخلاف تظليل الغمامة والغيابة فانه كان لغيره من الانبياء والاولياء
لان الغيابة افضل من الغمامة لان في الغيابة يحصل الظل والضوء جميعا قال المصنف شارح
هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة في التنزيل ثم قوله ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا
من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الآية الغمامة السحابة البيضاء فاذا قربت بحيث تظل يكون غيابة
فالغمامة في حق من يقرأ ما ولا يفرق معناها فهو ظالم لنفسه والغيابة في حق من يعرف
معناها وفرقان من الطير في حق من ضم اليها لتعليم المستعدين حتى طاروا بسببهم
من حضيض الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابق بالخيرات المختصة بالتجلي فان
تصوير العمل بصورة الحيوان المظل اشرف من الجماد كما جاء عن اصحابها اي يوم فان
المجيء عن قاريها او معناه يشفعان له اقرءوا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها
حسرة ولا يستطيعها البطلة اي لا يقدر على حفظها الكسلان لطولها او معناه لا
يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر عن السحر بالبطلان لان افعاله باطلة
جندب بن عبد الله رضه اتفقا على الرواية عنه اقرءوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعني ما دام

قلوبكم مجتمعة بقراءته مدبرة معانيه وقيل معناه اقرءوا ما دمتم مجتمعين على كونه
قرآنا فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها بامر اشد للملائها
من استدامة القراءة فاتركوه لزوال ما هو الغرض من القراءة وهو التدبر او معناه
اذا اختلفتم في كونه قرآنا فاتركوه فارتفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه اقيموا الصف في الصلوة فان اقامة الصف اي تسويته وقيل من سنن
الفرج التي فيه من حسن الصلوة يعني من الامور المحسنة لها فيكون الامر للاستحباب
ع مدينة رضه روى البخاري عنه اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام ويروى احصوا لي من يلفظ
الاسلام يعني روى مسلم لفظ احصوا مكان اكتبوا من استعمالة عشر بمعنى محذوف
اي كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام يلفظ بفتح الفاء الثناة تحت والاسلام بالنصب
مفعوله باسقاط حرف الجر وفي بعض النسخ كم تلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء المشددة
فكانوا خمسمائة وان كان من كلام المصنف فغير مناسب وان قوله يروى مستدرك
بعد ذكره علامة مسلم لان رواية مسلم واحدة وان جعل يروى متعلقا بقوله
وكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان هذه رواية للبخاري ايضا فلم يجمع ذكره بعد
علامة مسلم ويروى ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الف وخمسمائة فان قلت
ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلون
وبقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم الف وخمسمائة النساء
والصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء برواية البخاري في اواخر كتاب
السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم اراد
بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة
ايامهم وبين قولهم من المسلمين ن انس رضه اتفقا على الرواية عنه التمس لنا غلاما
من غلمانكم يخدمني فاردف لابي طلحة عند مقدمه الى المدينة فاختار ابو طلحة انسا من مالك
فخدمه عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين ن
ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه الحقوا الفرايض باهلها يعني اعطوا ذوي السهام
سهامهم فما بقي اي من التركة بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر وله ههنا ليس بمعنى احق لانا
لا ندري من هو احق به بل بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب وذلك يكون بقرب
الدرجة واخرى بقوة القرابة وانما ذكر ذكرا بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن
الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن وهو الاقل
على تقدير ي الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة يرث صغيرا كان او كبيرا بخلاف
عادة اهل ملته فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من يلحق حداثر جولته وقيل ذكره لنفي
الجاز اذ المراة القوية قد تسمى رجلا ميمونة رضه روى البخاري عنها القوها وما حولها
وكذا استلم قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه فارة الحديث محمول على ان السمن كان

جامدا كما جاء فى رواية ابى مريرة انه ﷺ قال ان كان جامدا ن كعب بن مالك رضه اتفقا على
الرواية عنه امسك عليك بعض مالك فهو الضمير راجع الى مصدر امسك فيركل
قاله له حين اراد ان يتصدق جميع ماله شكرا لقبول توبته من مخلفه غزوة تبوك
وقال يا رسول الله ان من توبتى ان انخلع من مالى صدقة الى الله يقبل ﷺ منه
تصدق جميع ماله لعلمه ﷺ انه غير كامل التوكل ومشورته مع النبى ﷺ مشهورة
به وقبله من ابى بكر رضه لعلمه انه كامل التوكل ق انس رضه روى البخارى عنه
قال كان لعائشة قرام سترت به جانب بيتها فلما صلى النبى ﷺ اليه قال لها
اميطى عنى الا مالحة الازالة فرائى وهو بكسر الهمزة ثوب رقيق فيه تصاوير ونقوش
فانه لا تزال تصاويره تعرض فى صلوتى ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال
بعث النبى ﷺ ست عشرة بدنة مع رجل فعلم وكلفا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول
الله كيف اصنع بما ابدع على منها قال ﷺ انحرها ثم اصبغ نعلها هو بهما اى قلادتها
وهى ما يربط فى عنق البدنة من قطعة نعل اولحاء شجر ليكون علامة على انها هدى
فلا يتعرض لها بالركوب ثم اجعله على صفحتها وفائدة صبغها والضرب لها على
صفحة سنامها هى لا علام لكونها هديا ليأكل منها الفقراء دون الاغنياء اولا
تاكل منها انت ولا احد من رفقتك فانى ﷺ نهى عن الاكل منها ورفقته عن الاكل منها
ليلا يستعجلوا الى نحرها اعتلالا بعلة العطب ورغبة فى اكل اللحم قيل رفقته
السابق من يخالطهم فى الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته
كل من فى القافلة لان النهى الذى منع الاكل لاجله موجود فى كلهم ومعهم النهى فان قلت
اذا لم يجز لاهل القافلة اكلها كان لقة للسباع وهذا اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان
العادة جارية على سكان الوادى وغيرهم متبعون منازل الحجيج لالتقاط سواقط
وخوفا من قد يادى قافلة فى اثر قافلة يعنى ما ابدع فى البدن بضم الباء والدال جمع
بدنة هذا تفسير للضمير المنصوب فى انحرها يقال ابدعت الناقة بضم الهمزة اذا
وقفت واعيت عن المشى م جابر رضه روى مسلم عنه اتى عوابنى عبد المطلب اى بنى
بنى عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم تقدم بيانه قريبا
فى هذا الباب فى حديث اعملوا فانكم على عمل صالح ح انس رضه روى البخارى عنه انصر
اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرايت ان كان
ظالما كيف انصره قال ﷺ تحجزه او تمنعه شكل من الرادى يحجزه بالحاء المهملة
ثم الجيم ثم الزاء المهملة بمعنى تمنع فان ذلك نصره بمعنى منع الظالم عن ظلمه عون له على
مصلحة دينه ولذا سمى نصرا حذيفة رضه روى مسلم عنه قال ما حرمنا ح ابا ان المدينة
حافة تا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدنا
على ان لا نقاتل معه فلما خرج النبى ﷺ الى بدر اخبرناه فقال ﷺ

انصرنا انما امرهم بنصرانها لانا لان الوفاء بعهدهم على ترك الجهاد كان واجبا لانه ليس
مشروع بل لئلا يشتهر نقض عهدهم فى اصحابه ويطمعوا به وعن هذا قال ابو حنيفة
والشافعى فى اسير تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم وحلف على ذلك جاز له ان يهرب
ولا كفارة فيه يعنى لهم عهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء
بالعهد قاله له ولابيه ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل
منكم اى الى من هو دونكم فى الثروة والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا
الى من هو فوقكم اى فى الثروة والعافية فانه اى عدم النظر اجدر اى اليق ان لا تزدروا
اى تحقروا نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم
الله عليكم صفوت الشكر منكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق ق سهل بن
سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال النبى ﷺ يوم خيبر لاعطين هذه الراية
رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس
غدوا على رسول الله كلهم يرجو ان يعطاها فقال اين على بن ابى طالب فقالوا
شكى عينيه فارسلوا اليه فاتى به فبصق رسول الله فى عينيه ودعا له فبرا حتى كان
كان لم يكن له وجع فاعطاه الراية فقال على يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا
فقال ﷺ انفذ على رسلك وان انصر بمعنى امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون
السين هو الثانى حتى تنزل بساحتهم اى بفنائهم ادعهم الى الاسلام واخبرهم
بما يجب عليهم من حق الله فيه اى فى الاسلام وفيه تقديم الدعوة على القتالة وبقية
تعلى رضه ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اوف بنذرك قاله له حين قال يا رسول الله
انى كنت نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة وفى رواية فى المسجد الحرام استدل بعض
المالكية بالحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل القرب
القربة وحملوا الحديث على الاستحباب استدل به الشافعى على ان الصوم لا يشترط فى
الاعتكاف وعلى صحته فى الليل فقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يصح الا صوم لقوله
عليه لا اعتكاف الا بصوم واولوا الليلة فى الحديث باليوم كما ورد فى بعض روايات
مسلم يوما مكان ليلة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن
بن عوف لما تزوج اولم امر من الوليمة وهى ضيافة يتخذ للعرس دون بعض الى وجوبها
لظاهر الامر والاكثرون على انها مستحبة قيل انما يكون بعد الدخول وقيل عند العقد
وقيل عند ما استحب اصحاب مالك ان يكون سبعة ايام والمختار انما يكون على قدر
حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة يفيد معنى القلة فضعيف لان كون الشاة عندهم اذى
غير معروف ولانه ذكر مسلم فى صحيحه ان عرس صفية كانت بغير لحم قيل الضيافة
ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين
المهملة والدال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة للذبح للولادة

والوضيئة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند الصبيحة وآفاذته بضم الواو و
فتح الطعام اتخذ ضيافة بلا سبب عايشة رضه روى مسلم عنها انجوا ترشقانه
اشد عليها من رشق الليل بفتح الراء اى من رمى السهام لكن ينبغى ان لا يبتدأ الكافرون
بالسب والهجاء خيفة من سبهم الاسلام والله قال الله تع ولا تسبوا الذين يدعون
من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ن ابن عازب رضه اتفقا على الرواية
عنه ابهم او ما بهم شك من الراوى وضربنيل مثل قاله لحسان بن ثابت معناه
ظاهر م ابن عمر رضه روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على ان وقت الوتر
ينتهى بطلوع الفجر وبه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والشافعى له وقت بعد الفجر
مالم يصل صلوته الحديث حجة عليهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بادروا بالاعمال
فتنا يعنى سابقوا بالاشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن الماحقة لمحنه
المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين لتقطع الليل المظلم
التقطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة القرض من هذا التشبيه بيان حال
الفتن من حيث انها يشيع ويستمر ولا يعرف سببها ولا طريق للخلاص منها
يصبح الرجل مؤمنا ويمسى كافرا ويمسى مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل
استيناف بيان لبعض تلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح
يعنى يصبح الرجل مؤمنا محرما ما حرمه الله ويمسى كافرا مستحلا لبعضا منه لغرض
دنيوى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بادروا بالعمل ستا وروى بستة مالتا ومذا
طالم وا مانا ينتظر ستة فاعتبار انها مضاب وروداة يعنى سابقوا بالاعمال الصالحة
قبل ان تحول بينها وبينكم ذا مبتة من هذه الرقاى الرجال والدخان ودابة الارض و
طلوع الشمس من مغربنا ما مر الساعة اداهيه البلية لانها تعم الناس وخويصة احدكم تشديد
الياء تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها فى جنب ما بعدها من البعث
والعرض والحساب وفى بعض روايات مسلم هذه الست مذكورة هاهنا ولعلها يكون
للتقسيم م ابو ذر رضه روى مسلم عنه تبشر الكافرين وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم
بكى فى ظهورهم تخرج من بطونهم وبكى من قبل اقفائهم جمع القفا يخرج من جبالهم قدر
ويروى تبشر الكافرين بوضع وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة العظيمة على النار يعنى
هذه الرواية مما اتفقا عليه يحمى عليه فى نار جهنم يعنى مرة ثانية ليزيد حرها ويشتد
او اقيا فيوضع على حلمة ثدى احدهم حلمة الثدى راسه فتى تخرج من بعض كتفه التنفض
بضم النون واسكان السين المهملة وبعدها ضاد معجمة العظم الرقيق الذى على اطراف الكتف
وقيل هو على الكتف وهو موضع على بعض كتفه حتى تخرج من حلمة ثديه كورزان يكون للتثنية
مناسبا لمفرد بقرينة ذكر الثدى الاول مفردا وتوحيد حلمة اذ لو كان لتعدى فى معناه لقال
حلمتى ثديه يتزلزل اى يتحرك وا لمتحرك محتمل ان يكون الكافر لشدة اضطراره من وجع

غدايه

عذابه وان يكون من الرضخ ح عبد الله بن عمر رضه روى البخارى عنه بلغوا عنى قال الامام
الطيبى التبليغ ايصال شئ الى اخر كما سمعه وراه من غير تغيير ولو اية اى علامة فهو
تتميم ومبالغة اى ولو كان الموحى فعلا او اشارة بالبد انما يقبل ولو حدثنا لان جواز
تبليغ الحديث كان معلوما منه بدون العكس لان الايات مع كثرة نقلها وصيانتها
عن الضياع لقوله تع انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ
فالحديث اولى بالتبليغ وانما لشدة اهتمامه علم بنقل الايات لشبانها من بين سائر
المعجزات وحدثوا عن بنى اسرائيل اى عن قصصهم والايات العجيبة فيهم والامر للاباحة
اى لا اثم عليكم ان يتحدثوا وهذا مستفاد بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر للاباحة
دون الوجوب كالامر الاول وقال الامام القورشى هذا تاكيد لما قبله ورفع لتوهم
الحرج فى التحدث عنهم لوروده النهى عنه لئلا يرعم متوهم ان امرهم كما هو كذلك اليهود
والنصارى وقيل معناه لا ضيق عليكم فى الحديث عنهم لانه ليس بملزم للعمل ولان التحدث
جايز بالتغيير ولم يكن فيه مافى التبليغ من الحرج م ابن عمر رضه روى مسلم عنه تحروا
ليلة القدر فى السبع الاواخر من رمضان عايشة رضه روى مسلم عنها تحروا ليلة
القدر فى العشر الاواخر من رمضان م ابن عمر رضه تحيبوا ليلة القدر فى العشر
الاواخر اى الطلبوا فى هذا الحين او قال فى السبع الاواخر منه الاحاديث اى معنى واحد
تقدم الكلام عليها فى الباب الثانى فى حديث ارى رؤياكم قد تواطاتن ابن مسعود
رضه اتفقا على الرواية عنه تسحروا اى كلوا شيئا فى السحر وهو ما قبل الصبح
فان فى السحور وهو بفتح السين مايتسحر به ويضمها المصدر بركة وهى الزيادة فى
الخير وهذه الزيادة يكون فى قوة البدن على ما مضى الاول وفى الثواب على المعنى الثانى لان
الاجر فى الفعل باتيان السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان يكون
الزيادة فى اباحة الطعام والشراب لانه كان فى بدو الامر ان الصايم اذا نام حرم عليه الطعام
ثم اباح الله الاكل والشراب الى طلوع الفجر وخصه لنا فيكون فيه ترغيبا فى قبول الرخصة
الذى يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة فى الاجر لان الاجر هو الحيوة الى الاجل الموقت
وفى هذه الدنيا نوم ويقظة والنوم موت والبقظة حيوة وفى هذه الحيوة معينان الكسب
الطاعة للمعاد واقتنا لا لمرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفى السحور يقظة
وفى الحيوة نمو زيادة فى الحيوة وزيادة فى مرافق الحيوة وزيادة فى اكتساب الطاعة
لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة ن حارثة بن وهب الخزاعى رضه اتفقا على الرواية
عنه تصدقوا فيوشك اى يقرب الرجل يمشى بصدقته فيقول الذى اعطيها على بناء المجهول
والضمير المضموم للصدقة يعنى يقول الذى اراد ان يتصدق ان يعطيه الصدقة لو جيئتنا
بها بالامس فلبلتنا فاما الان فلا حاجة لى بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الزمان يكون بعد
ملاك يأجوج ومأجوج لقلة اموالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم ببركات الارض ن ابو موسى

رضه اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا هذا القرآن يعني حافظوا القرآن ووالى بوا على تلاوته
فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل في عقلها بضم العين والقاف
جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه نعوذ بالله من جهد البلاء فسره ابن عمر رضه لقلة المال وكثرة العيال نعوذ بالله
من تلك الحال ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين بمعنى اللحاق وسوء
القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم بنزول بلية بمن يعادونه م ابو موسى رضه روى
مسلم عنه توسوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه في الباب
الثاني في حديث كانه ليغان على قلبي م ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه توضأ واغسل
ذكرك ثم قاله لمن قال يصيبني الجنابة من الليل فما افعل المراد بالتوضي منا غسل
اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية م ابو هريرة وعائشة رضه
روى مسلم عنهما توضأ اراد به غسل الفرج والكفين وان لم تلا مستحبات مما مسته النار
اي من اكلها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه جزوا بانزا المجمة ان قصوا واقطعوا
الشوارب واعفوا بفتح الهمزة اي وفروا ولا تنقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع
اللحية ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال جاءت الى النبي عم امراة فقالت ان
امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها فقال عم حجي عنها ارايت لو كان على
امك دين اكنت قاضيته وفيه اشارة الى انها كانت مترتبة في
اداء الدين لان دين العبد للبيت لا بد ان يودى من ماله فاي حاجة الى الاستفهام قالت
نعم قال اقضوا الله الذي له فضاء بمعنى دين الله فالله اي دين الله احق بالقضاء ق
عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها حجي واسترحلي وقولي اي في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء
الموضع او الوقت وهو مبتدا خبره حيث حبستني اي بالوجع والمرض وفائدة هذا القول
ان تصير حلالا بدون دم الاحصار قاله لضياعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت
الزبير لما اراد ت ان تحج وكانت مريضة واستدل به احمد والشافعي على ان المحرم اذا اشترط
في احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك وقالها ابو حنيفة ومالك وحمل الحديث رخصة لضباعة
خاصة م عائشة رضه روى مسلم عنها حولي بمد اراد به تحويله ازالته عن موضعه فاني كلما وجدنا
اي البيت فراية ذكرت لنا بيتي زخرفتها وبالفعل امتهانها من التزيينات قيل هذا الجواب
على انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره قيل هذا المراد
بقوله سترا امذا تفسير لهذا كان فيه تمثال طائر قاله لها ق عبد الله بن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه خذوا القرآن من اربعة عن عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل
ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط
لانفاظه لكثرة حضورهم عند قراءة النبي عم واخذهم عنه مشافهة وسالم هو مولى ابي حذيفة
اقول الظاهر ان هذا من قول المصنف ذكر ليتلا يذهب الوهم الى سالم آخر كان من اهل الصفة

يقال

يقال له سالم بن عبيد الاشجعي فكان ينبغي ان يقيد معاذا وعبد الله لئلا يذهب الوهم الى
معاذ بن عفراء والى العباد له الاخر وان اقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم بحذاقة القرآن
او لتوضيح عم في حديث آخر وهو خذوا القرآن من اربعة من ابن مسعود والى بن كعب
ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة لم يحتج الى بيان سالم عبادة بن الصامت رضه
روى مسلم عنه خذوا عني خذوا عني كررة للتاكيد فقد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان الحكم
الموعود في قوله تع فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن او يجعل الله لهن سبيلا فبين
النبي عم ان ذلك السبيل هو قوله عم البكر بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة ونفي
سنة اخذ به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي الجلد
النفي معه وحملوا الحديث منسوخا كما فرغ وهو قوله عم والثيب بالثيب جلد مائة والرجم فان
الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه عم رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر
والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لان حد البكر الجلد سواء
زنى ببكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او ببكر م عمران بن حصين رضه روى
مسلم عنه جلدوا ماعليها وذعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث
لا يصاحبنا ناقة عليها لعنة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه جلدوا ما وجلدتم وليس لكم الاذال
ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الان الاخذ وليس لكم
حبسه لانه معسر بين ما تصرف به تفسير لمفعول جلدوا على رجل اصابه
خسران بسبب الافة في ثمار ابتاعها اي اشتراها فلم يبلغ وفاء دينه يعني لم يوجد منه ما يوجع
من الصدقة قاله لغير بانية ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها جلدوا من الاعمال ما تطيقون
فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في الباب السابع في حديث عليكم من الاعمال ما تطيقون
ق زيد بن خالد رضه اتفقا على الرواية عنه جلدا قاله لمن سال عن ضالة الغنم فانها لكل او
لاخيك او للذئب يعني انها ضعيفة مترددة بين ان ياخذها انت او صاحبها او اكول الذئب
فلزمها او الذئب وليس كذلك ضالة الابل فانها لا يضيع بل تاكل الذئب فينبغي ان لا يوخذ
يعني ضالة الغنم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم في سفر سرنا معه حتى
نزلنا واد فذهب عم يقضي حاجته فاتبعته باداوة فنظر عم فلم ير شيئا يستتر به واذا
شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احداهما فاخذ بغصن من اغصانها فانقادي علي باذن الله فانقادت
معه حتى جاء الشجرة الثانية فاخذ باغصانها فقال انقادي علي باذن الله فانقادت
كذلك فعلها فقال الثانية على هيئتها فلما قضى حاجته افترقتا فاتيتها اسرع مظلت من اهل
للوضوء فاذا وجدت من الركب من قطرة فقال لي انطلق الى فلان بن فلان الانصاري فانطلقت
اليه فوجدت قطرة في مزادته وهي الظرف الذي فيه حمل اهل فاتيته عم فاخبرته فقال اذهب
فائتني بها فاخذها بيده فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو فقال عم خذ يا جابر فصب علي وقال
بسم الله انهته فصببتها عليه فقلت بسم الله فراياتها اهل تفور من بين اضابعه قال الناس
فاستقاهم حتى رووا يعني ماء تفسير لمفعول خذ فكان لي عزلا وهي بالنون والزاء المعجمتين وبالمد

المرأة الانصارى وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عائشة رضه انتقاعلى الرواية عنها خذى
فرصة قالته لامراة سالت النبى عم عن كيفية غسلها عند الطهر الفرصة بكسر الفاء واسكان
الراء وبالصاد المهملة من القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها
وهى قطعة من جلد بعير ذكر القاضى ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووى الصواب كسرها
ويروى ممسكة بضم الميم وتشديد السين اى قطعة من صوف او قطن او نحوهما مطيبة
بالمسك وهذه الرواية تقوى قول النووى فتطهرى بها وان الجملة مسكا تستعمل اى
طيب وجدت ق عائشة رضه انتقاعلى الرواية عنها خذى من مائه بالمعروف ما يكفيك
ويكفى ولدك ويروى خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امراة ابى سفيان
حين قالت يارسول الله ان ابا سفيان شحيح لا يعطينى ما يكفينى وبنى فهل على جناح
ان اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس رضه انتقاعلى الرواية عنه وهو فى قالوا فى انا
فيه خير تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا ان حديث ايتونى بكتاب واوصيكم بثلث اخرجوا
المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك على ان المشركين لا يكفون من السكنى
فيها حتى لو دخلها واحد منهم ومات ودفن فيها امر بنبشه وحرر انه ينبغى سكنام فيها
ودليلها مذكور فى الفقه واجيروا الوفد نحوهم كانوا مسلمين او كفارا بنحو ما
كنت اجيزهم اى مثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم قال
وسكت عن الثالثة الضبرى قال لابن عباس فى سكت للنبى عم او قالها فانسيتها
قال البرادى فى شرح صحيح مسلم الناسى هو سعيد بن جبير وهو الذى روى الحديث عن ابن
عباس فعلى هذا ضبر قال لسعيد وضبر سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة هى
تجهيز جيش اسامة وقال القاضى يحتمل انها قولها عم لا تتخذوا قبرى وثنا بعبد من بعدى
سليمان بن ابى مسلم ق ابو هريرة رضه روى البخارى عنه دعونى ما تركتكم هذا من تتمة الحديث
الذى ذكره فى الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم يعنى لاتساهلت
بالاستقصاء مدة تركى اياكم بالامر والنهى قيل فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب اما
اهلكى من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم اما صار سببا للهلاك فانهانى
امارات التردد فى الجواب وسوء الظن به لان امره بشئ ليعتقدوا مصالح الناس فلا تجوز
لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه واذا
امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال النووى هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام
كمن عجز عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضاء يأتى ما يقدر واتمام فتحه ق جابر رضه
انتقاعلى الرواية عنه دعونا فانا منتهون يعنى متبعة محققة فى الشرع كما يجتنب الشئ المنتهى
يعنى دعونى الى ملبية تفسير لضمير دعونا يعنى اتركوا دعوى من كدعوى الى قول الانصار
هذا تفسير لدعوى حين كسلم المهاجرين بعنى مهلة مختلفة الكسع ضرب سوأة الانسان بالرجل
او باليد بالانصار اللام فيه للاستغراق وقول المهاجرين فان قلت جاء فى رواية

مسلم ان النبى عم لما سمع ان غلامين تنازعا وكبح احدهما الآخر قال عم لا باس
وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل فى هذه القضية باس ما كانت خفيفة
من فساد عظيم وليس معناه ان فعله جايز لا باس بح ابو هريرة رضه روى البخارى
عنه دعوه قالوا على بولة سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيه
ماء قليل او كثير من ماء هذا تاكيد عند من منع التطهر بغير الماء او دنو ما من ماء وهو
الدلو الملائى هذا تجوز ان يكونا شكا من الراوى وان يكون تخييرا من الرسول
والاول اوجه تقدم الكلام على وجه تطهر ذلك الموضع باراقة الماء فى الباب
الثالث فى حديث لا تبعثوا معسرين وهم بعثوا معسرين يعنى بعثتى
رسولكم ميسرا تنبيه ان تكونوا كذلك كما قال عم فى حديث آخر ان الله بعثنى ميسرا
ولم يبعثنى معسرا انما امر تم بالتيسير على الناس وفى بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة
ق لكن الصحيح ان رقمه بعلامة خ وفى الجمع بين الصحيحين انه مذكور فى
افراد البخارى ق ابن عمر رضه دعه فان الحيا من الايمان رقمه المصنف بعلامة
ق لكن لفظه دعه غير مذكور فى صحيح مسلم وانما وقفت فى البخارى قاله لرجل
كان يعظ اخاه فى الحيا قال شارح معناه ينفره فى ترك الحيا لكن هذا غير
مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قاله الطيبى من ان معناه يعاتبه فى فعل الحيا
او ما قاله النووى من ان معناه نهاه عنه المعنى دعه فى فعل الحيا وكف عن لومه
تقدم معنى كون الحيا من الايمان فى الباب السابع فى حديث الحيا من الايمان
ق ابو سعيد رضه قال كان رسول الله عم لقيتم ترته ذئبا فقال رجل يارسول
الله اعدل فقال عمر ائذن لى اضرب عنقه فقال عم دعه فان له اصحابا يمنى
سيأتى قوم يكون على سوء سيرته وطريقته يحقر احدكم صلوته يعنى
يتقللها مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة
بفتح التاء وهى العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق يعنى ان قولهم لا يصلى من
السنتهم الى قلوبهم فلا يعملون بالقرآن لانه انما يمر من لسان المؤمن ويستقر
فى قلبه بخلاف المنافق فانه يمر من قلبه ويستقر فى لسانه يمرقون ان يخرجون
من الاسلام يعنى من طاعة الله وطاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد
الياء اى الدابة المرمية ينتظر اى نضله وهو حديدة متصلة بطرف سهم فلا يوجد
فيه شئ هو فى مأثره وهو مأثره وكذا اذا نظرت الى تلويه المأثرة والمؤثرة لا
يوجد فيها اثر مما شرع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد
المهملة عقب يلوى على مدخل النصل واحدتها رصفة بالتحريك فلا يوجد فيه شئ
وهى ظروف يجرى فيها الفضة والصفر وكذا صدورهم التى هى مجارى الاذكار
ومحال الانشراح اذا نظرت اليها لم ترفيها اثر الانشراح من كمال مشاق التكاليف

ثم ينظر اى عصبته بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء ما يكون فى السنهين
الرئس والنصال فلا يوجد فيه شئ وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذ انظر اليها
لا يرى فيها فايدة ولافى سيام اشرهم ينظر الى مدده جمع مدة بضم الفاف وبالدال
المعجمة وهى رئيس السهم فلا يوجد فيه شئ وهى كالآلة للسهم وكذا لا يحصل فى الانهم
اثر مثل ما يحصل لاهل السعادات سبق الفرث والدم الجملة حال من فاعل
عرف الفرث السرجين ما دام فى الكرش حاصله انهم شبههم فى دخولهم الاسلام
وخروجهم عنه غير متعلق بهم شئ منه بسهم اصاب الرمية ونفذ منها غير متعلق له شئ
من فرثها ودمها لسرعة نفوذه فيها آيتهم اى علامتهم ان يكون فيهم رجل اسود احدى
عضديه مثل ثدى المراة او مثل البضعة شكل من امراوى وهى بفتح الباء الموحدة و
سكون الضاد المعجمة وبالعين المهملة قطعة اللحم تدردر بالراءين المفتوحتين
المهملتين وبالرائين المهملتين اصله تتدردر بمعنى يتحرك يتحركون على حيد فرقة
فى الناس بكسر التاء اراد بهم عليا واصحابه ويروى على حين فرقة بضم التاء اى
حين تشتيت امر الناس واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى فى كقوله تع ودخل
المدينة على حين غفلة من اهلها وفى الحديث بيان ان من يصل لا يقتل فان قلت
قد جاء فى رواية اخرى من انه الحديث اينما ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز
قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام وغادروا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا
حين قال النبى ع دعه فانا وجد بعد النبى ع بسبع وعشرين سنة اعلم ان هذا
الحديث مرقوم فى بعض النسخ برقم ق وفى بعضها برقم ق والثانى اولى وسيكررا
ذكره فى الجزء بين الصحيحين فى المتفق عليه ٥ جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قاله للخوارج حين قال دعنى اضرب عنق
هذا المنافق يعنى عبد الله بن ابى بعد ما بتين ثنائه بقوله لئن رجعنا الى المدينة
ليخرجن الاعز منها الاذل تريد ان الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله ع وفيه
بيان صبره ع على جفاء المنافقين وعفوه عنهم ليرغب غيرهم فى الاسلام واما القتل
عنهم بعد ظهور الاسلام فقيل جايز وقيل منسوخ بقوله ع فاما الكفار المنافقين
والقول الثالث انه يعنى عنهم ما لم يظهروا نفاقهم فاذا اظهروا قتلوا ٥ المغيرة بن
شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى ع يتوضا فاخرج عليه من الاداوة
فلما مسح راسه امرتان اترجع فتيه فقال ع دعها فانى ادخلتها طاهرتين فتمضمض و
مسح عليهما يعنى الخفين قاله لبيان جواز المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة
٥ عايشة رضها روى مسلم عنها قالت سالت النبى ع امراة بقولها مثل يغتسل امراة
اذا احتلمت رايت الماء فقال ع نعم فاروت منها بقولى ترتب يداك فقال ع دعيها
وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الرجل

اى المولود اخواله عبر عنه بالرجل للمشاكلة فاذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه
بن الاكوع ٥ قال مر النبى ع على نفر من بنيلة اسلم يترامون فقال ارموا بنى اسمعيل
هكذا ذكر فى صحيح البخارى وفى الجمع بين الصحيحين فى افراد البخارى فى جامع الاصول
والمصنف روى رميا بنى اسمعيل فان اباكم كان راميا لعله وجد بكذا رواية وفيه
استحباب الرمى ٥ جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه
القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا نقرك عينك فاتى النبى ع فذكر له ذلك فقال ع
سم ابنك عبد الرحمن قاله لم ٥ عمر بن ابى سلمة رضه اتفقا على الرواية عنه سم الله وكل
بيمينك وكل مما يليك قاله لغلام كان يد بر يده فى الصحفة ٥ انس رضه اتفقا على الرواية
عنه قال نادى رجل رجلا بقربه يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله ع فقال انى
لم ادعنك يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال ع سموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى انتهى
للتقزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديث ان النهى عن التكنى بكنيته مطلقا وقيل
هو الجمع بين اسمه وكنيته وعلى ان يقال مجرد التكنى بكنيته مكروه والجمع بين اسمه
وكنيته اشد كراهة قال مالك كان هذا الحكم مختصا بحيوته وقال الشافعى بل باق
بعده ٥ انس رضه اتفقا على الرواية عنه سووا صفوفكم فان تسويه الصفوف
من تمام الصلوة اى من محسناتها فقال لمحض الشئ تتمته ٥ ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه سيرد اهدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قال
لما مر عليه رسول الله ع فقال الحديث سبق المفردون تعلم القاضى بكسر الراء و
تشديدها وغيره بتخفيفها معناه فى اللغة حمل الشئ فردا قالوا وما المفردون يا رسول
الله قال الذاكرين الله كثيرا والذاكرات اى كثيرا انام يقولوا اى المفردون لان المقصود
من النبى ع كان ان يبين لهم ما المراد من الافراد والتقريد لا بيان من يقوم بالفعل
فبينه ع بقوله الذاكرين الله كثيرا يعنى المراد من الافراد منا ان يجعل الرجل نفسه
فردا متمازا بذكر الله تع وبالاشتغال بالطاعات والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات
او معناه ان يجعل الله تع فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا
يمسك على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات قيل فى هذا التفسير اشارة الى ان الذاكرين فى
الحقيقة من لا يذكر مع الله غيره كما قال الله تع واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت
ماسوى الله قال الطيبى هذا الجواب من الاسلوب الحكيم يعنى دعوا سؤالكم عما لا
معنى لافراد ظاهرا وسالوا عن اوصاف المفردون السابقين الى الخيرات الى مثل كلامه
وحده التوجيهات على تقدير ان يجعل ما نسوا لا عن المعنى ويمكن ان يقال ان ما يسال
بها عن الوصف ايضا وكان معلوما بقرينة سبق ان المراد فى الافراد الاتصاف
فسالوا عمن وصفهم وفى ذكر ع هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهى ان جمدان
كان منفردا ولم يكن مثله وكذا المفردون هم السادات منفردون باسنى السعادات على

روى مسلم عنه شقة خز بضم المعجمة وتخفيف الزاى وهو الذى يجعل المرأة على رأسها للستر فيكون
خزا حالا مقدرة بين الفواطم الظرف صفة للخز يعنى قال كون المشتوق مقدرا ان
يكون خزا حاصلة بين الفواطم يعنى ثوب خز يرسله المرأة اى ارسل مدية الى رسول الله
صلعم البدر بضم الموحدة وفتح الكاف اسم ملك ودومة بضم الدالين المهملة موضع قريب
من تبوك قاله الراى لعلى رضه والفواطم احدهن فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد
ام على والثالثة فاطمة بنت حزة انما فسرها المصنف لثبوت الاختلاف فى عدد الفواطم
قال بعض من اربع والرابعة امرأة سهيل بن ابى طالب والصحيح انهن ثلث
عمرو بن عبسة رضه روى مسلم عنه صلى صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اى امسك
نفسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية يدل من الغاية الاولى وفى بعض
النسخ حين تطلع فانها تطلع حين تطلع بين قرنى الشيطان وهما ناحيتا راسه عنه،
ان الشيطان يدنى راسه الى الشمس فى وقت الطلوع والغروب حيالها ان يعبد
والجهة فنهى النبى عم عن الصلوة فى ذلك الوقتا تحرزا عن شبه الكفرة وحينئذ
يسجد لها الكفار وم عبرة الشمس كانوا يعبدونها فى ناحيتى الوقتين وقيل قدناه،
جزيناه وهما اتباعه الذين بعثهم للاغواء فى الليل واجاجه المبعوثون للاضلال فى
النهار والقول الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قلت عنى النهى عنا
بارتفاع الشمس وفى حديث ابى برزة الماضى قال عم اذا بدا حاجب الشمس فاحزروا الصلوة
حتى ترتفع فالتوفيق قلنا المراد بروزها بالارتفاع لا مجرد ظهور قرصها ثم صلى فان الصلوة
مشهودة يشهدها الملايكة ويكتبون اجرها محضورة يحضرها اهل الطاعات حتى يستقل
الظل بالرمح يعنى لا يكون الظل مائلا الى المشرق والغرب حض الرمح بالذكر لان العرب
اهل مادته اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح فى الارض ثم نظروا الى ظلها
ثم اقصر عن الصلوة فان حينئذ يسجر على بنا المجهول وتشديد الجيم اى توقد اسم
ان محذوف وضميرا شان فيهن فاذا اقبل الفئ اى اخذ فى الازدياد وذلك لان الظل
يزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلى العصر
ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرنى الشيطان وحينئذ
يسجد لها الكفار وفى الحديث بيان الاوقات صحيحة يعقبها اوقات فاسدة ح عمران
بن حصين رضه روى البخارى عنه صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى
جنب قاله لما سأله عن الصلوة وكان به مرض استدل به بعض على ان الصلوة مستقيما
لا يجوز لانه عم لم ينكره قلنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل على عدم جوازها عبد الله
بن مغفل رضه انتقاعا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة
المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال فى الثالثة لمن شاء انما ذكره دفعا لمن يتوهم انها
واجبة لتكرار الامر بها كراهية ان يتخذها الناس سنة حباب بن الارت رضه انتقاعا على

الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شئ يكفن فيه الا نمرة فكنا
اذا وضعنا ها على راسه خرجت رجلاه واذا وضعنا ها على رجليه خرج راسه فقال عم
ضعوها يعنى ضعوا نمرته وهى شملة مخططة يشبه لون النمر بما فيها من السواد
والبياض جاءلى راسه واجعلوا على رجليه من الاذخر يعنى مصعب بن عمير بالعينين
المهملتين فيهما وبفتح الميم الاولى وبفتح الهم فى الثانية بعض تفسير للضمير المجرور
حين استشهد باحد وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان
التجهيز مقدم على الدين لانه عم لم يسال عن دينه سعد بن ابى وقاص رضه روى
مسلم عنه ضعه من حيث اخذته قاله لم يبق بيسا استوسبه من الغنيمة قال الراوى
فلما جاورت قليلا نزت يسالونى عن الانفال الآية فقال عم يا سعد انك سالنى السيف
وليس له وانه قد صار لى فخذه روى انه عم شرط لمن كان فى الدير ان يتعلم فاخذ فى الشبان
والشيوخ فى ما شرط لهم من التنفيل قال الشبان نحن المقاتلون وقال الشيخ
نحن كنا ردءا لكم وقالوا لرسول الله لعلنم غليل والناس كثير فملا عم ان اعطى ما شرط
لهم واضلعوا ايضا فى ان الحكم فى قسمتها يكون للمهاجرين ام للانصار فنزلت يسالونك
عن الانفال الآية يعنى قل لهم ان الامر فى قسمتها مفوض الى رسول الله ومقتضى الحكمة
ان لا يستاثر واما شرط لهم بل يقاسم بينهم على التسوية ويحكم فيه النبى عم كيف يشاء
وللامام ان ينفل من الخمس وقيل من الاربعة عثمان بن ابى العاص رضه روى مسلم
عنه ضع يدك على الذى ايلم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ
بالله وقدرته من شر ما اجد اى من الوجع واحاذر اى اخاف قاله له ومذه الرقية لم تكن
مخصوصة به بل فعلها الصحابة رضه بانفسهم ام سلمة رضه انتقاعا على الرواية عنها
طوفى من وراء الناس وانت راكبة اعلمها بالطواف مكدا لان السنة فى النساء
التباعد عن الرجال او لخوفه ان يناذى واحدا بدابتها قاله لها لما قالت انى اشتكى وفيه
جواز طواف الممذور راكبا ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عوذوا بالله من عذاب الله
عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة
المحيا والممات تقدم بيانه فى الباب الرابع فى حديث اذا تشهد احدكم جابر رضه
انتقاعا على الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا الاسقية الايكاء شد راس السقاء بالوكاء
وهو خيط تشد به السقاء واغلقوا الباب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل
غضا الى ان لا ينزل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض الفضلاء المراد
بالشيطان هنا شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين الجن ولكن فيه
نظر لان المراد بما غلق الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث آخر اغلقوا الباب واذكروا
اسم الله وخمروا انيتكم واذكروا اسم الله عليها فيجوز ان يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا
ببركة التسمية خص الباب بالذكر لكونه موضع الدخول فان لم تجدوا احدكم يعنى ما يغطى

به الاناء، الاناء يعرض بكسر الراء اى يوضع بالعرض على انائه عودا او غيره وبذكر اسم الله عليه اى على وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة مذ اتقليل لقوله اطفئوا و ى تصغير الفاسقة اراد بها الفأرة لخروجها من جحرها و افسادها تضرم بضم التاء و كسر الراء، وبالضاد المعجمة اى توقد على اهل البيت بيتهم حابر رضه غطوا الاناء واوكوا السقاء فان فى السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء الجر على انا ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء اى نزل بعضه قال المظهر من شرب من اناء نزل فيه من الوباء يهلك و قول الاول ان يفوض الى الشارع معرفة ما هو انهار من الوباء ونزوله و مروره قال القشيرى سعد فالاعاجم عندنا يقولون اى يخافون ذلك فى كانون بالفتح علم شهر على لغة انعم غير منصرف الاول قال صاحب التحفة رقم المصنف هذا الحديث بعلامة مسلم و هو مذكور فى الجمع بين الصحيحين فى المتفق عليه من مسند جابر حابر رضه روى مسلم عنه غير واحد اشارة الى ان ابا بكر لما اسلم يوم الفتح وكان رأسه ابيض بشى او اجتنبوا السواد الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث اتى بابى قحافة يوم فتح مكة وكان رأسه كالثغامة ان اليهود والنصارى ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه فرق الجعد وهو كما تقدم فى الاسد تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث اتانا ثم بابينا كل فارجع لم يصل سنده بهذا الحديث يعنى ذكره البخارى منقطعا ولم يصل سنده نفسه او سنده الى هريرة الى النبى ع بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد ح ابو موسى رضه روى البخارى عنه فلو التعانى اى خلصوا الاسير من يد العدو واطلقوا الجايع وعودوا المريض وهذه الاوامر للوجوب اذا امتثل بها بعض سقط عن الباقين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه فاقاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منى دماءهم واموالهم الا بحقها بينى يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعنى يثيبهم الله ان قالوا ذلك باخلاص والا يؤاخذهم فانه لعلى يوم خيبر حين اعطاه الراية م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قاربوا يعنى اقتصدوا فى الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيما يقال قارب فلان فى امره اذا اقتصد وسدد والى الخلو من اسرع امورهم السداد وهو الصواب ح زوجة رضه زوج النبى ع روى مسلم عنها قربيه فقد بلغت فلها قاله لها لما دخل عليها فقال سل من طعامكم فقالت لا الا عظم من شاة اعطيت مولاتى من الصدقة انا قال قربيه ولم يشاذن تفسير لضمير قربيه اعطيتم على بناء المجهول مولاتها هى الصدقة انا قال قربيه ولم يشاذن فى مولاتها لعلمه ع ان قلبها يطيب باكله مر بيان الحديث فى الباب الثانى فى حديث انها قد بلغت محلها م طارق بن اشيم رضه روى مسلم عنه قل اللهم اغفر لى وارحمنى وارزقنى وعافنى وارفعنى قال مولاى بجمع لك دينك واخرتك قاله لرجل قال يا رسول الله كيف قول حين

اسأل ربكما فى

م سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال اى الاعرابى فهؤلاء لربى اى هذه الكلمات فى حق الله تع لانها اوصافه قال اى النبى اذكره لحقنى قال قل اللهم اغفرلى وارحمنى واهدنى وارزقنى وعافنى شكل الراوى فى عافنى قاله لاعرابى جاءه فقال يا نبى الله علمنى كلاما اقوله م حذيفة رضه روى مسلم عنه قم يا حذيفة فاتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب سبق بيانه فى الباب السابع فى حديث الارجل يا تينا بخبر القوم م حذيفة رضه روى مسلم عنه قم يا نومان وهو كثير النوم قاله صبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا مالك ح ابو سعيد رضه روى البخارى عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم فان قلت كيف يطلب بنبينا ع صلوة تشبه صلوة ابراهيم وصلوات الله عليه اقوى واوفر من صلوته على ابراهيم ع قلت التشبيه فى اصل الصلوة لا فى وصفها كما قيل فى قوله تع كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه فى فرضية اصل الصوم لا عدده، فان قلت اصل الصلوة فاصل رسولنا ع فكيف يكون مسئولا لاجله قلت اصل الصلوة فاصل رسولنا كان ثابتا لرسولنا فاذا انضم اليه مثل صلوة ابراهيم يكون المجموع زايدا على صلوة ابراهيم ع وبارك على محمد اى اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وآل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم ح ابو حميد الساعدى رضه اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته هذان الحديثان قالهما ع حين قالوا يا رسول الله كيف نصلى عليك و على اهل بيتك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبى عليه بالتبعية ولا يقال اللهم صل على ابى بكر فان قلت الصلوة من الله تعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جايز لكل مسلم فلم لم يجز الصلوة على غيره قلنا لان اشتمال هذه قد تبقيته لم يتنزل من السلف استعمالها فى غير النبى ع كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبى عز وجل وان كان ع عزيزا جليلا عند الله فان قلت قوله ع اللهم صل على آل ابى اوفى يدل على جواز استعمالها فى غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كانت بمعنى الدعاء فيقال وقوله ع اللهم صل على آل ابى اوفى من قبيل الثانى او نقول انه مما خص به النبى ع بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة ولا يقال ابو بكر ع م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قولى اللهم اغفرلى وله واعقبنى منه عقبى حسنة اى اعطنى عقبى من هو خير منه قاله لها حين مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعقبنى الله من هو خير منه محمدا ع انس رضه روى مسلم عنه قولوا الى جنة يعنى الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرضها السموات والارض يعنى عرضها كعرض السماء والارض والمراد وصفها بالسعة

اشال

فشهدت باوسع ما علمه الناس فى خلقه خص العرض بالذكر لانه فى العادة ادنى فى القبول
قاله حين دنا المشركون يوم بدر ن ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما حاصر
النبى عم بنى قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل عم اليه يدعوه فجاء
على حمار شاكيا فلما دنا قال عم قوموا الخطاب الانصار وقيل للحاضرين منهم ومن
المهاجرين الى سيدكم هذا يتوى القول الاول لانه كان سيد الانصار او الى خيركم لما
فى الاول قبل هذا قيام للتنظيم اذ لو كان للاعانة لاقتضى قيام واحد او اثنين فينزل
على ان التعظيم بالقيام جايز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبى هذا
القيام ليس للتنظيم بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا
لسيدكم وما روى انه عم قال لعكرمة والدى فعلى تقدير صحته محمول على تالبيفهما بان كل
على ان سلام لكونهما سيدى قبيلتين او على معنى آخر كان اقتضته الحال وقال الشيخ
ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لاعلى سبيل الاكرام وفى لفظ سيدكم اشعار
لتكريمه يعنى سعد بن معاذ فقعد عند النبى عم فقال اى النبى عم لسعد ان هؤلاء اى اهل
بنى قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث يا سعد ان هؤلاء نزلوا على
حكمك ف ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قوموا عنى ولا ينبغى عندى التنازع
ويروى عندى تنازع قاله فى مرض موته لما اختلفوا فى الخلافة ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه كم بفتح الكاف وكسرها وسكون الى الجمة وقيل بكسرها بتنوين وغير
تنوين كلمة الجمتة مؤنث مستعملة لزجر الصبى يعنى بنيس ارم بها اما علمت هذا انجس
سنه عم كانه قال للحسن كيف خفى عليك مع ظهور تحريمه انا لا ناكل الصدقة ويروى
لا تحل لنا الصدقة قاله للحسن بن على رضه حين اخذ تمرة فى فمه الصدقة فجعلها فى فيه
وفيه تحريم الصدقة للنبى عم وان الصغار ينبغى ان يحفظ من الحرام كالكبار ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه كل فانى اباجى فى لاتناجى المناجاة المسارة فى الخير والخطاب
بمعنى النوم المطبوخ الذى قرب الى النبى عم هذا تفسير لمعقول كل قاله لرجل من اصحابه
وفيه اباحة الاكل ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامى يعنى
الضب تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان امة من بنى اسرائيل ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه كلوا من الاضاحى ثلثا اى فى ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما
ذكرناه من قبل وهو قوله عم نهيتكم عن لحوم الاضاحى فوق ثلث ايام فامسكوا ما بدا لكم ق ابن
عمر رضه روى البخارى عنه كنى فى الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغى ان يتخلط
بالناس قليلا ويكون فى نفسه غايبا قد ذليلا او كانك بابر سبيل او عابر بمعنى بل وفيه اشارة
الى ان الاخرة هى منزل المؤمن والدنيا ممره وسبيله كما قال الله تع وان الدار الاخرة هى دار القرار
اعلم ان فى هذا التشبيه ترقيا من التشبيه للاول لان الغريب قد يسكن فى بلاد الغربة ويتيم فيها

خلاف عابر السبيل وعد نفسك فى اصحاب القبور يعنى قل فى كل ساعة الآن يحضرنى
الموت واغتنم لان كل آت قريب ح ابو ابو ب رضه روى البخارى عنه كيلوا طعامكم
تبارك لكم فيه وفيه ارشاد الى صلاح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون
حذرا من الاحتياج الى الغير وفى مذا روى عن النبى عم الناظر فى المصيبة غير من
بعض التجارة فان قلت اليس قال عم لحفصة لا تحصى فتحصى الله عليك قلنا انما قاله
لها لانها كانت تحصى الطعام وتضيقه على الخادم واما الحفظ عن الصرف فيما لا يجب البذل
عليه فليس ممنوع م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه لقنوا موتاكم يعنى ذكروا من هو قريب
الى الموت واذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذلك آخر كلامه كما جاء فى الحديث من كان آخر
كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغى ان لا يقال لرجل ولكن كره العلماء الاكثار منه عند غير ما
فى ان يكره ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه والا فربه للذنب وانما اقتصر على التهليل لشدة
ان للايمان لا مدخل فيه من الشهادتين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لياخذ كل رجل براس
راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله عند ليلة التعريس لما استظهر حر الشمس
بعد فوات صلوة الصبح عنهم فان قلت كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب لا يكون
بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضورة ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان
لم يكن ثابتا وقت الفوت وفيه استحباب الاجتناب عن موضع الفعل القبيح م عايشه
رضه اتفقا على الرواية عنها ليصل احدكم نشاطه اى مدة رغبته ونشاطه فى العبادة فاذا
كسل او فتر فقعد ويروى فليتقعد قاله عم حين راى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال
ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب اعلم ان المصنف نسب هذا الحديث الى عايشه وغيره
الى النبى والله اعلم م جابر رضه روى مسلم عنه ليصل احدكم نشاطه فى صلاته فاذا نعس
اى فى مطلق نعاس وفيه رخصة ترك الجماعة فى المطر عن ابن عمر رضه انه اذن فى ليلة ذات
ريح وبرد ومطر فقال فى اخر ندائه الا صلوا فى رحالكم م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ليلنى
بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها وجوز اثبات الياء مع فتح النون وتشديدها فحذف
من الاول وهو القياس وبعض الرواة يرونه بثبوت الياء وسكونها وهى اما اشباع الكسرة
كصياريف او غلط من الكاتب او تنبيه على الاصل كقراءة ابن كثير ومن يتقى ويصبر منكم
اولو الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل هو بكسر الحاء بعض الرواة
والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل عطف النهى على الاحلام على التوجيه الثانى
يكون جايز الاختلاف لفظهما وتاكيدا فى المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى اى الذين
يلونهم اى يترسهم فى الحلم والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف
فى الصلوة على سبيل الندب وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان ثم
النساء لان نوع الذكر اشرف من الانثى ايام ومعيشات بفتح الهاء وسكون الياء وبالتشديد
المجتة اى مختلفات الاسواق يعنى لا يكونا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق ولا يتميز

العام من الجاهل ولا الذكر من الانثى وقيل معناه احذروا من ان تصلوا في الاسواق ومن
الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة الاصوات م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
قال بعث النبي ﷺ بعثا الى بني لحيان ليغزو فقال ﷺ لكل البعث لينبعث من كل رجلين
احدهما والاجر بينهما يعني ليخرج من كل قبيلة نصف عددها ليتهيأ ما الى العدو ويكون اجر
الجاد بينهما اذا خلف احدهما الآخر في اهله بخير يعني ان الجاد هذا تفسير لما حصل فيه
الاجر فالله بين لحيان بكسر اللام وفتحها واللام في لبني لمعنى لاجل حين بعث اليهم بعثا الى
سبعوثا وهو الجيش ن عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها مروا ابا بكر يصلي بالناس تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث انكن لانتن صواحب يوسف خ ابن عباس رضه روى
البخاري عنه قال كان النبي ﷺ يخطب يوما فنظر رجلا قائما فسأل عنه فقالوا ابو اسرائيل
نذر ان يصوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم الى الليل فقال ﷺ مره فليتكلم وليستظل
وليقعد وليتم صومه يعني يا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر رضه
روى مسلم عنه قال طلقت امرأتي وهي حايض فذكر ذلك ابي للنبي عليه السلام فقال ﷺ
مره الخطاب للمرء وضمير المفعول لابنه فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق
في حال الحيض واقع لانه ﷺ امر بالرجعة وهي لا يتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على
ما قاله بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير مأذون فيه ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت
فليطلقها ان قلت الامر بالرجعة كان لرفع المعصية فما فايدة الامر بتأخير الطلاق
الى طهر بعد الطهر الذي يلي الحيض قلنا فايدته ان يكون رجعته لاجل الطلاق لانها
بكرهته كما يكره الطلاق قبل ان يمسها او يمسكها بالجزم عطف على قوله فليطلقها
فانها العدة التي امر الله ان يطلق لها النساء قيل اللام في لها بمعنى في فيكون حجة لما ذهب
اليه الشافعي من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق ما مورا به
فيه وليس كذلك قلنا لام ان اللام ما بمعنى في بل هي للعاقبة كما في قوله فالتقطوه ليكون لهم
ن سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه ﷺ على المنبر فطلب الامراة من الانصار
يعمل لي اعوادا اكلم الناس عليها فعمل منبر الثلث درجات خ عايشة رضه روى مسلم عنها
ناولييني الخمرة من المسجد قالت لها تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان حيضتك
ليست في يدك خ عايشة رضه ﷺ يقعوا على اصله اريقوا ابدلت الهمزة ياء من سيلت قربا
بكسر القاف جمع مزادة ﷺ يحللن ويكتحلن جمع الوكاء وهو الخيل الذي يشد به القربة فيه
لان الماء حينئذ يكون اطهر لعدم وصول الايدي اليه لعلي الهداي اوحى الى الناس فان
صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري ولكنه مذكور في الصحيحين
في المتفق عليه من مسند عايشة رضه قالت حيض يا شعر وجمع ل مرضه الذي مات فيه
انس رضه اتفقا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا اقاله حين بال
اعرابي في المسجد فهو امر بضده وفيه ندب الى مكارم الاخلاق والنهي عن التنطع في الزجر

الباب العاشر

الباب العاشر ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تخرجن اليهود والنصارى من جزيرة
العرب فتى لا اودع فيها الا مسلما تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث اعلموا ان
الارض لله ولرسوله ن سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه لاعطين الراية
غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعني علي بن ابي طالب
رضه قاله يوم خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انفذ على رسلك ح ابو سعيد
بن المعلى رضه روى البخاري عنه لاعلمنك سورة هي اعظم السور في القرآن
قال فعلمني سورة الفاتحة انما كانت اعظم مع قصرها لانها مشتملة على صفات الله العظمى
وعلى الدعاء وعلى ذكر شيء من القصص وليس سورة بهذه الصفة غيرها قاله له
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني من كون جميع الدنيا مملوكا لي وقيل اي
من تصدقه لان الدنيا ليست عند الله مقدار جناح بعوضة ح الزبير رضه روى
البخاري عنه لان يأخذ احدكم احبله جمع حبل ثم يأتي الجبل فيأتي بحزمة من حطب
على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه اي يمنع الله بثمن تلك الحزمة ذاته عن المسئلة
وفي رواية فيستغني بثمنها خير له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه ن ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام
اي تصل الى جلده خير له من ان يجلس على قبر اريد بالجلوس ما يكون للتحلي
الحدث وقيل ما يكون للاحداد حيث يلازمه ولا يرجع عنه ن ابو هريرة رضه وسعد
بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنها لان يمتلئ جوف احدكم فيتخاص بريه
اي يمتلئ ريئة ماخوذ من قولهم وري الفتح جوفه اي اكله خير له من ان يمتلئ شعرا
استدل به بعض على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه
ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة
فمذموم وفي قوله ان من يمتلئ شعرا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم فيه ن سهل
بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه لان يمج الرجل اقاء اي ان يطيب عارة ارضه
خير له من ان تأفة عليها وجاء معلوما بفتح الحاء المهملة وسكون الراء اي اجرة ح سهل
بن سعد رضه روى البخاري عنه لان يهدي الله بك رجلا واحدا اقاله لعلي رضه لما
اعطاه الراية يوم خيبر خير لك من ان يكون لك حمر بسكون الميم جمع احمر النعم بفتحتين
يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها بمعنى الثواب في ان يهدي الله بسببك
وعونك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة ح ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل مسند
الى الجماعة الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله وقيل الدال فيه مفتوحة على بناء
المجهول والحقوق قايم مقام الفاعل لكن نذرا غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر الباء

وقال لتودن الى اهله يوم القيمة حتى يقاد اى يقتص الشاة الجلجاء وهى بالجيم
شاة لا قرن لها من الشاة القرناء وهى التى لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش
كما قال الله تع واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيما قصاص تقابل لا قصاص
تكليف ق ابو سعيد رضه لتتبعن بفتح الثانيين وكسر الباء وضم العين سنن
من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا احمر ضب لتبعتموه متقدم
بيانه فى الرقاق الثالث فى حديث لا تقوم الساعة حتى يأخذ امتى ما اخذ القرون
قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى روى بالجر يعنى هل تتبع سنن اليهود
والنصارى فهو خبر مبتدا محذوف على تقدير حرف الاستفهام يعنى من قبلنا ام اليهود
قال فمن يعنى فمن يراد ممن كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون الاستفهام
للنفى او التقدير ما يريد غيرهم ويجوز ان يكون للتعجب من حقارة ذلك عليهم وفيه
معجزة للنبى عم حيث كان كما اخبره ق النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبى عم يسوى صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى
رجلا باديا صدره من الصف فقال عباد الله لتسوون صفوفكم او ليخالفن
الله بين قلوبكم اى ليوقعن الله المخالفة والعداوة بينكم على تقدير ترك التسوية
بسبب تقدم بعضكم على بعض فى الصف اعلم ان المذكور فى الصحيحين وكتب
المصابيح وجامع الاصول اولى لفظ الله بين وجوهكم لعل المصنف وجد رواية
قلوبكم قال الامام الطيبى معنى مخالفة الوجوه ظاهرا وتحويلها الى صورة
حمار فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب ن ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه لله افرح بتوبة عبده المراد من فرح الله رضاه لا الكيفية انتهى
المستحيلة فى حق الله من رجل اى من رضا رجل نزل فى ارض دوية بتشديد الواو
والياء جميعا منسوبة الى دو بفتح الدال وتشديد الواو وهى الصحراء التى لا نبات فيها
وروى داويه على ابدال احدى الواوين الفا مهلكة هى راحلته عليها طعامه وشرابه
فوضع راسه فنام نومة واشتط فقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر او
العطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكانى الذى كنت فيه فانام حتى اموت فوضع
راسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فلله اشد
فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده اى من فرح هذا الرجل بوجدان راحلته
ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ليأتين على الناس زمان لا يبالى المرء ما اخذ المال
امن حلال ام من حرام وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعسر التمييز بينهما م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه ليأتين على الناس زمان لا يدرى القاتل فى اى شئ قتل ولا المقتول
على اى شئ قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهوال ح ابو سعيد رضه روى
البخارى عنه ليحجن البيت وليعتمرن الفعلان كلاهما على بناء المجهول بعد خروج يأجوج

ومأجوج قيل تمكث الناس بعد خروجهم عشرين سنة فيجون ويعتمرون فيها وفيه
اشارة الى ان المؤمنين لا يزالون بخير حتى يقيموا الشرايع فى زمان قرب من
القيامة ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتى سبعون
الفا او سبعمائة الف الشك من ابى حازم وهو من بعض رواة الحديث متماسكون
آخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة
البدر فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيئات متعددة وسعة
باب الجنة ق ابن مسعود لينزعن الى ناس يعنى ليتشددن من رجال منكم الى جانبى
عنه حوضى فى الموقف حتى اذا هويت اليهم لاناولهم يعنى حينما اردت ان اعطيهم
من مائه اختلجوا دونى على بناء المجهول اى اقتطعوا من عندى فاقول اى ربى
اصحابى يعنى ثم اصحابى فلا اتى شئ، يعنون من ماء حوضى فيقال انك لا تدرى
ما احدثوا بعدك من المعاصى والمفاسد قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخارى ح انس رضه روى البخارى عنه ليصيبن
اقواما سفع بالسين المهملة والفاء اى علامة لغير الوانهم من النار بذنوب اصابوها
اى بسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول له لقوله ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة
بفضل رحمته فيقال لهم يعنى فى الجنة الجهنميون لطول مكثهم فى جهنم وقد جاء فى رواية
انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيمحو الله ذلك الاسم عنهم
تطهيرا اياه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم
عند الدعاء فى الصلوة الى السماء او لتخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعنى احد
الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور واما العذاب بخطف الابصار على تقدير ترك
الانتهاء، ويجوز ان يكون كل من الخبرين بمعنى الامر يعنى لينتهين اقوام عن الرفع فان
لم ينتهوا عنه فليخافن ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الثانى دعاء عليهم بهذا
وعيد شديد فى النهى عن ذلك فى الصلوة واما فى غيرها فكره بعض ولم يكره الاكثرون
لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة عن عضو تقع الغرامة
به كما قال عم فى حديث آخر انا يخشى الذى يرفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه
راس حمار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم اى تركهم
الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا الان من قال امرا من اوامر الله
فظهر فى قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكرر النكات فيسود قلبه
ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله ولهذا قال عم ثم لتكونن من الغافلين اى
يكون معدودا من جملتهم الختم هو الطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف او
اسباب الخير فى حقه وقيل المراد به خلق الكفر فى قلبه فيكون محمولا على التهديد
او على بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة يسقط العدالة م ابو هريرة رضه

روى مسلم عنه لبيهلى ابن يريم الاملال رفع الصوت بالتلبية بفتح الروحاء وموضع
الراء المهملة وبالمد موضع على ستة وثلثين ميلا من المدينة الفتح هو الطريق الواسع
حاجا او معتمرا او لبيتيهما من الثنى ى باب يوى مع كوف النون المشددة
اى يجمعهما اى بين الحج والعمرة اراد به القران فصل فى انواع شى وهو على
وزن فعلى من الشتت وهو التفرق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه آية
المنافق اى علامته ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان
تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث اربع من كن فيه كان منافقا ق انس
رضه روى البخارى عنه قال جمع النبى ع الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم
قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال ع ابن اخت القوم منهم استدل به بعض على ان
بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم الصنف الثالث اولى من العمات
والاخوال والخالات الذين هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود رضه اتفقا
على الرواية عنه اجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع فى جواب
الاستفهام كوقوع نعم انى ادعى كما يود على رجلان منكم اتنعلان كلاهما مبتلان
للمفعول ق له فى مرضه حين قال ابن مسعود يا رسول الله انك لتوعك وعكا
شديدا وهو شدة الحمى وحدها بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت ان لك اجرين
يا رسول الله فقال اجل ق ابو هريرة رضه احد جبل بحبنا ونحبه هجته احد مجازا عن
موافقته مايه وموالاته له كموافقة المحب لمحبوبه او هو مجاز بالحذف والمراد بحبنا
اهله وقال المحققون انها حقيقة والله تع جعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع الله محبته
انا قة لما فارقه النبى ع شوقا اليه ومحبته له قوله ونحبه يكون للمجاز لان الحق
ان تحب بى يحبك او لان من احب النبى ع احبه الله ومن احبه الله احبه اهل الله
ويجوز ان يكون محبة احد اياه اشارة الى محبة الله اياه سابقة لانه امكن محبته فى ابعد
الاشياء من صفة المحبة وهو الجبل وقوله يحبنا اشارة الى محبة الله ع والجبل
واسطة بين المحبين كما كانت الشجرة واسطة بين الكلمتين اعلم ان الشيخ
وسم هذا الحديث بعلامة ق من ابى هريرة وهو مذكور فى الجمع بين الصحيحين وجامع
الاصول عن سهل واخرجه مسلم عن انس والله اعلم ق عائشة رضه اتفقا على
الرواية عنها احيانا ياتينى مثل صفة مصدر محذوف اى اتيانا مثل اتيان صلصلة
الجرس اى صوته وهو اشده على يعنى الوحى الاتى بهذه الصورة اشد من اتيانه
بصورة اخرى اعلم ان الوحى لما كان من العلوم اللدنية ضرب عليه مثالا فى الشاهد
بالصلصلة تيسيرا لهم فى تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون مثال صوت
على الجملة تقريبا للمعانى مدهش للنفس لعدم مناسبتها اياه لكن القلب يشرب
معناه فيتصم عنى بفتح الياء وكسر الصاد اى ينقطع الملك الوحى عنى وتردى على بناء المجهول

اى يتلع كرب الوحى عنى التصم بالفاء التقطع بدون ابانة وبالقاف التقطع مع ابانة
وقد وعيت ما قال اى فظته واحيانا يتمثل لى الملك رجلا فيكلمنى فاعى اى احفظ
ما يقول قالت حين سالته الحارث بن هشام كيف ياتيك الوحى م ابن مسعود رضه
روى مسلم عنه اذل على ان ترفع الحجاب وتستمع سوادى بكسر السين هو
بالمد الى المهملتين اى مسارتى فنى انهاك يعنى من استماع المسارة قالت لم ما تزل
قوله ع لا تدخلوا بيوت النبى الا ان يوذن لكم جعل النبى ع لابن مسعود اذنا
خاصا به وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان غيره لا يدخل الا
به وفيه فضيلة لابن مسعود ح ابو ايوب رضه روى البخارى عنه ارب ماله على
وزن جعل مبتدا، وله خبره، وما زائدة للتقليل يعنى دعوة فان له حاجة وروى ارب
على وزن علم فعل ماض دعاء عليه يعنى يسقط ما كان له من الاعضاء يقال ارب
الرجل اذا اشتكى اعضاؤه كذا قاله الجوهرى وكون ذكره جاريا على العادة
من غير قصد كما يقال مريت يدا كى وروى ارب على وزن كتف اسم فاعل يعنى
هو يصير فطن حيث اخذ خطام ناقة النبى ع لم يستمع كلام فيكون مانى مالك الاستفهام
اعادة لكلام القوم ثم التفت اليه فقال ق يعبد الله ولا تشرك به شيا يعنى هذا حديث
واحد اوله للبخارى وقوله تعبد الله الى آخره اتفاقى وتقيم الصلوة ويوتى الزكوة
وتصل الرحم دع الناقة قاله لاعرابى آخذ بخطام ناقته اى ناقة النبى ع الخطام بكسر
الخاء هو الزمام الذى يجعل فى الانف دقيقا فقال يا رسول الله دلنى على عمل يقربنى
الى الجنة ويباعدنى من النار فقال القوم مالك مالك ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اسلم وفى قبيلة سالمها الله اى صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يوذيهم يا بى رتة
وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء قبيلة غفر الله لها قال ابن الشراح كل من هذين
الفعلين يحتمل ان يكون دعاء، لهم وان يكون اخبارا عن ذلك واقول معلوم اما
انى لم اقلها ولكن الله قالها يدفع الاحتمال يعنى المعنى الثانى اللهم الا ان يراد بقوله
ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكنه خلاف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه
وفى رواية خفان بن ايماء بضم الهمزة والمعجمة وتخفيف الفاء وايماء بفتح ح بكسر الهمزة
وبالمد، الغشاء تحت وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اتفاقى على انها ما دخلا
فى الاسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء،
اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بنى لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة
وبعد الياء، مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة وذكوان
بفتح الذال المعجمة وبالنون اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال فى صحيحه حدثنى ابو الطاهر عن
ابى وهب عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفارى قال قال رسول الله
عليه السلام فى صلوته اللهم العن بنى لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله

ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت مذا عرفت ان المضنف غير
ترتيب الحديث في النقل وما قيل مذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء
فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم بنبوتهم انهم لا يهتدون وليس
في غيرهم مذه المعرفة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اكل كل ذي ناب وهو واحد
الانياب وهي مايلي الرباعيات من الاسنان المراد هنا باب ما يعدو على الناس
واشكالهم مثل الذئب والاسد من السباع حرام عبد الله بن زمعه رضه بالفتحات
وبالزاء، البجعة والعين المهملة الام لجلد احدكم امراته اي حرف جر قلبت ياؤه الفا لكون
ما مجرورا، وما للاستفهام معنى مني وفيه معنى الانكار على من يجلد امراته كثيرا مثل
عليه قوله جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق لضرب الامير وفي رواية جلد
الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون اكثر ولعله يضاجعها يعني
بعد جلده بزمان يسير لعله يرجع الى قضاء شهوته منها ولا تكاوعلى آخر يومها من
معنى في اول الابتداء، يعني مضاجعته مبتدا من آخر يوم جلده، قيد به لان المضاجعة
يكون في الليل غالبا م عبد الله بن زمعة رضه الامام تضحك احدكم مما يفعل اي نفعل
مثله قاله بما مضى كونه من الفرط وفيه استحباب التغافل عن ضرط الغير كما تادى
فاعله رقم لحضنه مذه الحديث بعلامة مسلم لكن الحميدي ذكر مما في المتفق
عليه من مسند الراوي المذكور م ابو قتيلة الساعدي رضه روى مسلم عنه الا
قمرة بتشديد الميم اي عطينه والا بالتشديد حرف تحضيض ولعل ان يقرض بضم الراء
اي تضم بالقرض عليه عود اي ولو كان القرض بان يقرض قاله لي حين اتاه
بقدح من لبن وفيه استحباب التعطية لان الشرب من اناء غير مخمر مكروه او حرم
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انثى الفرد المجاور يوم البقيعة من ثاثار الوضوء القدم
بعض الغرة المحجل في الباب التاسع في حديث ووددت انا قد رانيا قيل يستحب الزيادة
بشيء في غسل الرفقين والكعبين فان قلت مذا ينافي قوله ع كما توضا ثلثا ثلثا
فمن زاد على مذا او نقص فقد اساء وظاهر قلنا المراد به الزيادة على العدد بدليل سياق
الحديث ق ابن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن
حارثة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انا اتى النوم ح عمرو بن الزبير رضه روى
البخاري عنه وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد اتقنهما البيتة
من اهل المدينة استاني لي دين الله وكتابه وهو قولهم انا المتمنون اخوة وهي لي حلال
قاله لابي بكر لما خطب عائشة فقال له ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو ما اسنده
التابعي الى النبي من غير ذكر الصحابي الذي يرويه وهو من حديث عائشة عن النبي ع
جابر رضه اتفقا على الرواية عنه انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا
الفا واربعمائة مصداقه قوله لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق

انس رضه

انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال لقي النبي ع رجل فقال يا رسول الله متى الساعة
فقال ع ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة ولكني
احب الله ورسوله فقال ع انت مع من احببت يعني انت يكون مع محبوبك في الاخرة
ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه انت مني وانا منك قاله لعلي رضه يقدم
بيانه في حديث انا في الجنة ام م انس رضه روى مسلم منه انت مني اي راجعة الى البيتة
والها، فيها للسكتة لقد كبرت بكسر الباء، يقال كبر فلان اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم
لا كبرت سنك قاله لبيتة كانت عند ام سليم ام انس بن مالك تقدم انكلام عليه في الباب
الخامس في حديث يا ام سليم اما علمتي ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه اوه
بفتح الواو المشددة وتسكين الهاء، كلمة يقولها العرب عند الشكاية والوجع عين
الربوا يعني حقيقته لا شبهته وان كانتا في التحريم سواء لا تفعل ولكن اذا اردت
ان تشتري التمر يعني التمر الجيد فبعه ببيع آخر يعني بيع التمر الردي لشيء آخر غير التمر
الجيد ثم اشتره يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال حين جاء، اي جاء البرني
بتمر برني بفتح الباء وتشديد الياء، بعد نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا
تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبي ع مصدر ميمي اي لان يطعم وفي رواية
البخاري اوه اوه مرتين وانا لم يا مر ع بمرد ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام لا يترتب
عليه بل ينسخ او لان بائعه كان مجهولا ولم يكن معرفته ممكنا فجاء في رواية اخرى
عن ابي سعيد انه ع قال عين الربوا ترد وه بيتة الهرة رضه بيلتة
بالنون والباء الموحدة بعدها و بالتاء المثناة من فوق على صفة التصغير والهرة بالواو
المجبة قيل ما رواه عن النبي ع احد عشر حديثا وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث ايام
التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله فيه دليل على ان صوم هذه الايام غير جايز لغير المتمتع
بالعمرة الى الحج واما المتمتع الذي لم يجد الهدي فيجوز له ان يصوم عند احمد ومالك ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها ابن انا عند ابن انا عند اكوره للتاكيد يعني في بيت اية زوجة اكون
عندها كانه استيذان من ازواجه ان يكون في بيت عايشة لميل اليها كثيرا وان لم يكن في
قسمها فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء، وكان ع في بيت عايشة الى ان مات
عندها يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه م ابو قتادة رضه روى
مسلم عنه قال كان رسول الله ع يمسح راس عايش يا سير ترحا حين يحفر الخندق و
يقول لهم بؤس بن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار قتيل
اسلمت فذاقت بمكة وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت بؤس بالنصب
منادى مضاف اراد به هنا، عمار والذل قاله بقوله يقتلك فئة باغية يعني يا اشد ويل
يا عمار في حال ان يقتلك الفئة وان روى بالرفع فبؤس خبر مبتدا، محذوف يعني بؤس
بؤس وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في الباب الثاني

في حديث بقتل عمار الفئة الباغية ع ابن مسعود رضه روى مسلم عنه بحسب امرء البا
فيه زيادة من الكذب بن فيه بيان للصغير في بحسب ان يحدث بكل ما سمع يعني يحدث
الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا حدث
بكل ما سمع يصير كاذبا على الاول ع ابن رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر
الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وماء طيب يقال له برحاء بفتح الباء الموحدة وضم
الراء المهملة وبعد الالف مهملة فلما نزلت هذه الاية بن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي الى برحاء وانها صدقة لله تع
فضعها حيث شئت فقال ع بخ ذلك مال رابح بالباء الموحدة اي ذو ربح بخ ذلك مال
رابح كرره للتاكيد بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة وغير منونة وبتشديد الخاء
يقال عند تعظيم امر وتفخيمه وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين ارادة
بها اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعد ما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب
قاله لابي طلحة ع جابر رضه روى مسلم عنه بلى محذوف بلى حرف تصديق وجدي بالدال
المهملة وبالجيم ايضا ازمني اقطع بكلك فانك عسى ان تصدق فيك هذا تعليل لجواز
خروجها ويعلم منه ان السائلة لو لم تصدق لما جاز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس
بتعليل وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير او تنزل معروفا ومندوبا للتنويع
يعني اذا بلغ مالك نصابا يؤدي زكوته والا فافعل معروفا من التصدق قالت له
جابر وقد طلقت فاردت ان تجد كلها فزجرها رجل ان تخرج فسالت النبي ع عن جواز
خروجها دل الحديث على جواز خروج المعتدة للحاجة نهارا لان الجد يكون في النهار غالبا
وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا تخرج ليلا ولا نهارا مبتوتة كانت او
رجعية والشافعي في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية مع ابي حنيفة ع عائشة رضه روى
مسلم عنها بيت لا ترفع فيه جياع ثم جائع اهله بالرفع فاعل جياع تقدم بيانه في الباب
الثالث في حديث لا تجوع اهل بيت عندم التمر ع جابر رضه روى مسلم عنه بين العبد
المضاف فيه محذوف اي بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة يعني في اقام الصلوة
فهو مؤمن وفي تركها فهو كافر او تقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر
لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة في خضوع لمعبوده وصدقه وفي
كفر فهو مستكف عن عبوديته ووضع موضع الكافر الكفر مبالغة في سبب الخارج الى ان تارك
الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله
تع ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلوة ليس بشرك
فيكون مغفورا وبالكفر ليس كذلك قالوا الحديث بالمستحل او بان المراد من الكفر كفران
النعمة لكن عند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرائض
جزء من الايمان كما في الحديث وقوله ع لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرها فيتقبل تارك الصلوة

بالسين فدل على ان رجم المحصن لقوله ع امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
ويقيموا الصلوة ويوتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج منه لان الايمان
تصديق النبي ع حين سأله جبريل عن حقيقته وهو ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه و
رسله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره والفرائض غير داخلة فيه ولا تقبل ايضا ان
يحبس الى ان يتوب لقوله ع لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة
منها ع عبد الله بن مغفل رضه اتفقا على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذان
بين صلوة كرر الكلام بين للتاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب
قال الخطابي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة
الاعلام فالاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة
لمن شاء رفعا للتوهم وجوبها فان قلت كيف يتم هذا الحكم والصلوة بعد اذان المغرب
واقامتها مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلوة في ذلك الوقت وهي لا تنافي
كراهتها ع عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه تلك الروضة روضة الاسلام وذلك
العمود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت قاله لرجل
قص رؤياه ع تقدم تقديره في الباب السابع في حديث اما الطريق التي رايت على يسارك
عائشة رضه روى مسلم عنها تلك الكلمة الحق تخطفها الجن تخطف على وزن يعلم يعني
يأخذها بسرعة فيقذفها الى اوليائه يعني يلقيها في صماخ وفي الجني وجيبه وهو الكاس يقرونه
فيها اي يزيدون وليه على تلك الكلمة وفي متابعة على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قاله
ابن حجر قلت ان للكهان جمع الكاس وهو المدعي معرفة الغيب كما مر ايضا ثمة ثنايا مائتي
فيجيء فيما تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان الملائكة تنزل في العنان ع البراء
بن عازب رضه تلك الملائكة كانت تستمع لكل ولو قرأت يعني لو دمت على قراءتك لاصبحت
اي الملائكة مرآة الناس ما تستتر منهم اي من الناس ما همزة يجوز ان يكون موصولة فان
يكون نافية والضمير في تستتر للملائكة قاله السيد علي وزن التنصفر وقيل بفتح الهمزة
وكسر السين والاول اصح بن حصير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء
المثناة تحت حين قراءة سورة الكهف بالليل اقول فيه تسامح في المصنف لانه ظرف لتقول
قال فظاهر ان هذا القول لم يكن حين قراءته بل كان حين حكى اسيد ما راءه صباح تلك الليلة
مكذا روى الراوي وقال على اصبح اتى النبي ع وذكر ذلك له على ان الحديث يتم مروي عن
البراء بل عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البراء بن عازب في القصة المذكورة انه لما
انه ع قال تلك السكينة تنزلت بالقران مكذا روى في المصابيح والصحيحين وعند
مسلم مربوط بشطنين الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد
الفتل انما ذكر الربط بشطنين تنبيها على انه كان جموحا ولو كان سهل القياد للقاه بشطن
واحد فتغشته سحابة اي سترته بين وقعت فوق راسه كقطع سحاب فجعلت تدنو وتدنو

بين طلعت بقرب من العلو اى استمل لسماع قراءة القران وجعل قرينه ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروى ينقر بالقاف والراء المهملة من نقر ينقر على وزن يضرب اذا وثب وفى الحديث جواز ان يرى الانسة الملائكة وان قراءة القران سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه تلك تحض الايمان يعنى علامته خاصة لان من كان ايمانه مستوبا لا يتعاظم تكلم ما وقع فى قلبه من وسوسة الشيطان يعنى الوسوسة قاله حين سئل انهاوى ما يجد الانسان ما فيه مضرة له فى نفسه ما يتعاظم ان يتكلم به خوفا من ربه لعلمه فساد ما وسوسة الشيطان ويروى ذاك اشارة الى مصدر يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة رضه تفرد به اى بالمروى ثانيا عن الراوى الثانى مسلم ايضا اى تفرد ما روى اولا عن ابن مسعود م رافع بن خديج رضه روى مسلم عنه ثمن الكلب خبيث استدل به بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جايز وجوزه ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة لدليل انه عام قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه ﷺ احتجم واعطى الحجام اجرة وقال قوم ما ابيح اقتناؤه فبيعه جايز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على قاعدته القيمة كام الولد ونهر البغلى وموما يا قذر الزانية على زناها خبيث يعنى حرام مخرمة ثانية بدليل آخر سماه نهرا لانه على صورته وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب ح انس رضه روى البخارى عنه حتى كل ابا طلحة او قال الخبة ان صار سببا لدخول الجنة انا موجبه لان دخول الجنة انما هو بفضل الله اورده بلفظ الماضى ابرازا لما فى معرض الى حصل قاله رجل كان يلازم هذه السورة فى كل ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها فقال لانى احبها يعنى سورة الاخلاص م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه خير نساء امتى مدنيات على القاعدين الى على الذين قصدوا غزو لعذر او غيره لحرمة امهاتهم فى لزوم رعاية حقوقهن وستر النظر المهين وما من رجل من القاعدين لحاجة من رجلا من امتى مدنى فى امتى يعنى يكون خلفا له فى رعاية مصالحهم فيكون لهم اى لكون القاعد الغازى فى امتى الا وقف له صار موقوفا للمحامد يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء اعلم ان الماخوذ من الثواب ينبغى ان يكون بقدر خيانته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة فى التخويف قال الشيخ الشارح هذه الخيانة لكونها اعظم الخيانات حكمن ان اخذ كل الحسنات ثم ألقيت النار سول الله ﷺ فقال فما ظنكم قال الظهر هذا خطاب للقاعدين ان فما ظنكم بامهم مع هذه الخيانة يعنى فاعلمهم هذا فاحذروا عن الخيانة وقال التورشتى خطاب تلمى مدنى يعنى فما ظنكم فى حصول مرادنا على من هذه المجازاة واقول بل القول الاول اولى لان سياق الكلام جار فى حرمة نساء الغازى وتوقيرهم عليهم منه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه صابئ على اسرائيل الكاذب يعنى يلزم عليه التوبة لاسبيل لكل عليها بيان لوقوع الفترة بينهما ابدا قاله المملا عينى بعد فراغهما التفاقى ق ابو هريرة رضه اتفقا على

الرواية

الرواية عنه حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنايز واجابة الدعوة وتشميت العاطس من الحقوق من الفروض الكفاية م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اى طلب منك النصيحة فانصح له فاذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث فى معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء السلام وفى المتقدم رده وزاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع مقتضى الحديثين ستة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه حق الله على كل مسلم ان يغتسل فى كل سبعة ايام يغسل راسه وجسده ويروى لله على كل مسلم حق ان يغتسل فى كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد فى رواية يوم الجمعة مكان يوما تقدم الكلام عليه فى الباب السابع فى حديث الغسل يوم الجمعة م جابر رضه روى مسلم عنه جلبها على الملا بفتح اللام مقصورا والمراد به ان يجلب فى الموضع القريب من الحاضرة كانه فى القاسم يكون بجمعا للناس فيبيعهم من اللبن واعادة دلوها واعان فحلها وبفتحتها بالرفع عطف على الاعارة منيحة الابل اعارة ناقة ليحلبها الفقير وحمل عليها فى سبيل الله قال الرجل قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق بمعنى الجدير لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعل ما ورد فى حديث آخر من انه ﷺ الحق ابو عبيد بتاركى هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار فى عبد الله بن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه حوض مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اى ظروفه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه فى الباب الثامن فى حديث والذى نفسى بيده لانيته اكثر من نجوم السماء م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند راس ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به امين ولك بمثل تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه دينار انفقته فى سبيل الله دينار مبتدا وانفقته صفته ودينار انفقته فى رقبة اى فى فك رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اى اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذى انفقته على اهلك اعظمها مبتدا والذى انفقته خبره والجملة الاسمية خبر لدينار فى اول الحديث وانما صارت اعظم لان فى انفاق الاهل صلة الرحم غير التصدق م عثمان بن ابى العاص الثقفى رضه روى مسلم عنه ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة

او مضمومة ونون ساكنة ثم زاى مكسورة او مفتوحة قال ابو عمرو الخزب
قطعة لحم منتنة وهو لقب ذلك الشيطان فاذا احسستم فيعوذ بالله منه والفل
على بسار كل بضم الفاء وكسرها اى الى النفل وهو بفتح معرا ذى تراق والغرض
منه استكراه الشيطان لمكانه له حين قال ان الشيطان قد حال بينى و
بين صلوتى وقراتى يعنى اذهب عنى اللذة والخضوع فيها يلبسها على بكسر
الباء وتشديد السين اى يشكلن فيها ح عائشة رض روى البخارى منها اذا لوكان
قاله عام حين قالت واراها منه كلمة يستعمل فى اللذة اراد ت بها هنا
التحزن من موتها اذا بكسر الكاف خطاب لعايشة وذا اشارة الى موتها والباقى
الجملة للحال فاستغفر لكل واد عوا لكل روى انها قالت فعلت والكلاء والله
انى لاحبك تحب موتى ولو كان ذلك لظلت معرسا ببعض ازواجك فقال لعام
بل انا واراساه اراد عام به والله اعلم انها يبقى بعده وفى الحديث اشارة الى انه
يجوز التزام فعل على تقدير موت احد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
راس الكفر نحو المشرق والنصب على الظرفية يعنى فى جهة المشرق يحتمل
ان مراده كفران النعمة لان اكثر الفتن التى كانت فى الاسلام بعد قتل
عثمان رض من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين بالعراق وفتنة
الحاجم وابن الزبير قاتلوا قتالا فيها حسابه من قراء المتابعين وغيرهم من
الفتن كان ظهورها من قبل المشرق واراقة دماء المسلمين كفران نعمة الاسلام
ويجوز ان يراد به الكفر الذى ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال والفحد
والخيلاء فى اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة الفدادين
والسكينة فى اهل الغنم تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث الفحد والخيلاء
فى الفدادين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه رب اشعث وهو الذى يلبد شعره
فلا يدهن ولا يسرح مدفوع بالابواب اى من شانه ان يدفع فيها لرثاثة هيئته
لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان من عباد الله من
لو اقسم على الله لابره ح سهل بن سعد رض روى البخارى عنه رباط يوم وهو
مصدر رابط اذا اقام فى ثغر من ثغور الاسلام خارسالم من العدو فى سبيل الله
خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا
كلها فى الخير كتجارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال انه من باب تنزيل الغيب
منزلة المحسوس وان ذلك الدنيا ونعيمها محسوسة مستيقنة فى النفوس فحقق
النبى عام فى قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد فى الرباط خير من تلك هذه المحسوسات
وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها فحسن السوط بالذكر وان
كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول فى منزل ان يلقى

سوطه

سوطه قبل ان ينزل ليلا يستبط احد فيه وهذا تحريض منه ع على باقى الجنة وقع
فى اثناء الكلام والتزوجة وهو المرة من الزواج وتوالسير بعد الزوال يرد ها
الصبه فى سبيل الله او الغدوة مرة من الغدو وهو السير قبل الزوال خير من
الدنيا وما عليها م سلمان رض روى مسلم عنه رباط يوم وليلة فى سبيل الله
خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذى كان يعمل يعنى يكتب
اجر رباطه الى يوم القيمة وفيه فضيلة مختصة للمرابط لما جاء فى صحيح مسلم كل
ميت يختم عليه عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة واجرى عليه رزقه
يعنى يرزق فى الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يتساويا فى نوع الرزق
وفى الرتبة وامن بفتح الهمزة وكسر الميم اى صار امينا الفتان بضم الفاء جمع
فاتن يعنى امن من كل ذى فتنة قالة الموت ورواية الطبرى بفتح الفاء اى من
الشيطان م عايشة رض روى مسلم عنها وكفنا العمد المراد منها ستة الصبح
خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم تواضعها م المغيرة بن شعبة رض روى مسلم
عنه قال كان النبى ع يسقى اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال عليه
السلام ساق القوم آخرهم شربا قيل لان غرضه قد يكون تناول سور
الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسوره وقيل لان العادة جرت بان
يخدم القوم اصغرهم سنا وهو آخر شربه عن شرب الاكابر والاول انسب
للمقام وانما صدر هذا القول منه ع تعليما لاصحابه ق ابن مسعود رض اتفقا
على الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر سابت فسوق لان شتم
المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعنى قتال المسلم بغير حق كفران استحله او المراد
من الكفر كفران النعمة م انس رض روى مسلم عنه قال عاد النبى ع رجلا ضعف
جسمه وخفى كلامه فقال له رسول الله ع هل تدعو الله بشئ فقال كنت اقول اللهم ما
كنت معاقبنى به فى الاخرة فعجله لى فى الدنيا فقال ع سبحان الله لا تطيقه او لا تطيقنه اى لا تطيق
عقابه تع لان نشاة الانسان فى الدنيا للهلاك فتراد ف الالام ينضى اليه ولا
كذلك نشاة الاخرة اولا تستطيعه شك من الراوى ويروى لا طاقة لك بعذاب
الله اولا قبلت اللهم آتنا فى الدنيا حسنة وفى الاخرة حسنة وقنا عذاب النار
وهذا ارشاد من النبى ع لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمع فانه لرجل عاده الله
به فشفاه اى دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه اس ح ام سلمة رض روى
البخارى عنها سبحان الله ما انزل الليلة وما فتح من الخزائن والاستفهام فيه للتعجب
فيكون تقريرا لما قبله ولها فصله وقيل ما اذا بمعنى اى شئ من الخزائن بيان للانزال
عبر عن الرحمة بالخزائن لعزلها ما اذا انزل الله الليلة من الفتن يعنى من العذاب
عبر عنه بالفتن لانها اسباب مودية اليه وجمعها لكثرتها من يوقظ صواحب الحجر

جمع الجمرة اراد لصواحبها ازواجه ع يعني من يوقظ ازواجي للصلوة رب كاسية
يعني رب نفس كاسية بالوان الثياب في الدنيا عارية في الاخرة يعني عارية من
انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعني لا ينبغي لهن ان
يتغافلن عن الصلوة ويعتمدن على فانهن وان كن كاسيات فلعلهن كونهن ازواجي
فهن عاريات في الاخرة لا ينتفعهن هذه النسبة اقام يعملن م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة نهر بالمصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان
بفتح الجيم نهر اذنة في بلاد الارمن وجيحون نهر بلخ وما قاله الجوهري في صحاحه
صحان نهر بالشام مغلط او انه اراد المجاز من حيث انه ببلاد الارمن وهي مجاورة
للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضي سيحان وسيحون نهر واحد وكذا جيحان
وجيحون قاسد كذا قاله النووي والفرات والنيل كل من انهار الجنة تقدم بيان
كون النيل والفرات من انهار الجنة في الباب السادس من حديث بينا انا
في الحطيم ينصرف منه توجيه كون سيحان وجيحان منها م شداد بن كون رضه
روى البخاري عنه سيد الاستغفار اي افضله واعظمه نفعا ان يقول العبد
اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك هذه الجملة حال مؤكدة وانا على
عهدك يعني انا مقيم على ما عهدت الي من امرك ونبيتك ما ارسال رسلك وعدك يعني
انا مترصد بما وعدتني من الاجر على امتثال امرك ما استطعت اي بقدر استطاعتي
وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره يعني لا اقدر ان اعبدك كما تحب وترضى ولكني
اجتهد بقدر طاقتي قيل العهد هو الذي اخذه الله من ذرية آدم حين قال الست
بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت وابوء لك بنعمتك علي اي اعترف وابوء بذنبي
فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت انا سي ع هذا القول سيد لان فيه
اقرارا بالوسيلة اسرع وخالقيته وعبوديته نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة اليه
ويعجز عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر اسرع بالخطاب كثير فيه من قالها
اي هذه الكلمات في النهار موقنا بها اي مستقرا وهو نصب على الحال فمات من يومه قبل
ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو موقن بها فمات
قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه شهرا عيد لا ينقصان
رمضان وذو الحجة اي لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما وقال احد معناه لا ينقصان
جميعا في سنة واحدة فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول عمر رضه روى
مسلم عنه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعني القصر تفسير للصدقة
في السفر مع الامن قاله لعمر حين سأل النبي ع فقال تقصير الصلوة في السفر حالة
الامن وقد علق القصر بالخوف في قوله تع اذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا
من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا وضربتم في الارض اي سافرتم فنبين

لهم باشارة امره بقبول صدقة القصر انه غير معلق بالخوف وفي ترك المسافر القصر
حال الامن ردقلنا أن لا يترك فان قلت فما الفائدة في قوله تع ان خفتم قلنا ذكره نظرا
الى الغالب لان الآية نزلت في اسفار النبي ع واكثرها لم تخل من خوف العدو م
زيد بن ارقم رضه روى مسلم عنه صلوة الاوابين بتشديد الواو اي الذين يكثرون
الرجوع الى طاعة الله اذا رمضت الفصال اي اذا قرحت اخفافها الفصال جمع فصيل
وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى مدح هم صلوة الضحى في الوقت
الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس يميل الانفوس الى الاستراحة
فيرد على قلوب الاوابين المستانسين بذكر الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه
وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال لرقة جلودها خفا فيها
ينفصل عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر فيتركها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه صلوة
الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا ح ابن عمر رضه وابو سعيد رضه
روى البخاري عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفا، والذال المعجمة المشددة
اي المنفرد بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابي سعيد وفي رواية ابن عمر بسبع
وعشرين وقيل المراد بالدرجة الجزء مقدارا ولا يلزم ان يكون كل منها مساويا
فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزئت خمس وعشرين جزءا صارت
مبلغا وعشرين درجة فيتساوى رواية ابي هريرة رضه ورواية ابن عمر قال النووي
هذا لفظه من قاله فان في الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة
فاختلف القدر مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا تنافي بين الروايتين فذكر القليل لا
ينفي الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبي ع اولا بالقليل ثم اعلم الله
بزيادة، فضله على من صلى بجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم
لاختلاف احوال المصلين في رعاية آداب الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة
فالزيادة يكون في الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره
وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعي لقوله ع صلوة
الرجل مع الرجل افضل من صلوة وحده وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته
مع الرجل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه صلوة الرجل في جماعة تزيد على
صلوته في بيته وصلوته بالجد عطف على صلوته في سوقه بضعا بكسر الباء وقيل
بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك
ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه الا الصلوة لا يخطو
من موضع الا رفع الله له بها درجة او حط عنه بها خطيئة يعني لم ينهزه ويحركه من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان
ظاهر الحديث يدل على ان افضلية الجماعة تحصل بجماعة في المسجد لان قوله وذلك بان
لما تقبل وقال القرطبي انه حاصل مطلق الجماعة ان حط خطوة الا رفع الله بها

درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اى
في حكم المصلى من جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه يعني ما دام انتظار الصلوة
جماعة يمنعه عن ذهابه والملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون
اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعني وقته للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يصدر
منه بغير حق ما يتادى منه بنو آدم ما لم يحدث فيه يعني ما لم يفعل في مجلسه ايرا
محدثا او مبتدعا وقبل معناه ما لم يصدر منه حدث ف ابن لهيعة انفقا على الرواية
عنه صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اى من اتيانه فاوتر بواحدة قاله
لما سال رجل عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعي على ان الافضل
في نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل في نافلة الليل والنهار اربع
اربع لانه ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وجعل معنى المثنى على الشفع
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه صباح المولود حين يقع نزغة بالعين المهملة اى
نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب الى مس في حديث ما
من مولود يولد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد يعني ببين
الكافر من جهنم يكون مثل جبل احد في العظمة وغلظ جلده مسيرة ثلث اى ثلث
ليال ليكون اعم اكثر م جابر رضه روى مسلم عنه طعام الواحد يكفي الاثنين و
طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية تقدم بيانه في الباب الاول
في حديث من كان عنده طعام اثنين صهيب بن سنان رضه روى مسلم عنه عجبا
لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن ان اصابه سراء شكر
فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر فكان خيرا له وهذا لا يكون الا في المؤمن
المختص بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة ان اصابته
سراء وهي ما تسر بها شكر وكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعني برضى بتلك المكروهة
ووطن نفسه عليها وكان خيرا له وكانا الشرطيتان بيان لكون امر المؤمن كله خيرا
وبهذا افضلها عما قبلها جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه قال كنا نصلي مع النبي عم
فاذا سلم احدنا كان يشير بيده الى من في يمينه وشماله ويقول السلام عليكم تقال عم
على ما ترى يلوثون بهز بعدها واو الجمع اى يشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم
الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهي من الدواب ما لا يستقر لحدتها
وانما يلقي احدكم ان يضع ان مع الفعل فاعل يلقي بدء على محذوف اى لم يسلم على اخيه اراد
به الجنس من على يمينه وشماله من ابو صولة مع صلتها بدل من اخيه ف ام قيس رضه بنت
محصن رضه بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين اتفقا على الرواية عليها على ام عزرن
اصله على ما حزنت الالف من ما الاستفهامية على سبيل الانكار قال النووي قوله علام
يدعزن بها السكتة مكروه وقع في جميع النسخ يدعزن بالدال والراء المهملتين بينهما عين
مهملة اى يعزن وينصرن او لا دكن بهذا الصلاق بضم الصاد المهملة ما يقدر به العذرة

من اصبح وغيرها يعني لا يتصرن عذرة اولا دكن بالاصبع وغيرها ويكسر الدال يكون الباء بمعنى في على التوجيه الثاني عليكن بهذا العود الهندي اى الزمن
باستعماله في عذرة او لا دكن قيد العود بالهندي لثبوت نوع آخر منه يقال له
عود كمري كذا زعم بعض الشارحين وقال النووي العلاق بفتح العين مصدر
بمعنى على اى شئ يعالجن بهذا العلاج الشيح الذي هو العلاق وروي بهذا
الاعلاق وهو ازالة العلوق وهو الدابة والآفة فان فيه سبعة اشفية
منها ذات الجنب اى من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب او التقدير سبعة اشفية
من سبعة ادواء منها ذات الجنب والاول اقرب تقدير الكلام ومنها الغدرة انما
خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهي دبيلة كبيرة ظاهرة في باطن
الجنب منجرة اى داخل سعط من العذرة وهي بضم العين المهملة وسكون
الذال المعجمة اجتماع الدم في قعر الكبد الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع و
عادة النساء ان يصرنه بالاصبع مذا ابتداء كلام بيان الكيفية التداوي به يعني
يدق العود ناعما ويدخل في الانف وبلد من ذات الجنب على صيغة المجهول للشدة
الدال المهملة تقال لمذا الرجل اذا صاب من الدواء في احد شقي الفم انابيب البني عم
من تلك السبعة اثنين وسكت عن الخمسة لعدم الاحتياج الى تفصيلها في ذلك الوقت
والبني عم هو العام بها لكن المذكور في الطب من منافعه انه يدر البول والبول ويقوي
الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم ويقتل
الدود اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هي
الاشفع في القالب او هذه السبعة هي لكلها وانها ينشعب منها ف ابن لهيعة
اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اى يجب عليه السمع والطاعة للولي الامر
فيما احب وكره اى في كل امر سواء اكرهه فتسلم او رضي به الا ان يؤمر بمعصية فاذا
امر بمعصية اى اذا امره ولو لا امر بمعصية ولا سمع ولا طاعة اى لا يطيعهم ف ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه على اثناب الحديث جمع ثغب بفتح الثاء والغين وقيل بضمها
وهو الطريق في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني بسبب
الملائكة وحراستهم اياها ف ابو هريرة رضه روى البخاري عنه عمرو بن يحيى بضم اللام
وفتح الياء المهملة وتشديد الياء بين قعة بفتح القاف وسكون العين المهملة بين
فندف بكسر الفاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة ابو خراعة بضم الخاء المعجمة
وبالزاء المعجمة عمرو مبتدأ وابو خراعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن يحيى وهو اول من سيب
السوائب وهو الذي اخبر عن النبي عم انه يجر قصبه في النار فالمذكور في صحيح مسلم
رايت عمرو بن علي بن قمعة بن خندف اثابن كعب يجر قصبه في النار ابو ثور رضه
روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم

بيانه قريبا في حديث رباط يوم ☙ جابر رضه روى مسلم منه غلظ الكوب بعني قساوتها
ن اهل المشرق والايمان في اهل الحجاز اى في اليمانيين ويجوز ان يراد بالملة نا
اهل المدينة فقط لقوله ع ان الايمان ليأرز الى المدينة ☙ النواس بن سمعان
رضه روى مسلم عنه النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان
بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف غير الرجال اخوفني
عليكم قال النووي اخوفني افعل التفضيل بنون بعدها الياء هكذا رواية الاكثرين وروى
بعض بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان شاركته افعل التفضيل بنون
الوقاية غير مقتادة وجاء ايضا اخوفني اصله اخوف لي فابدل النون من اللام
كما ابدلت في لعن بمعنى لعل والمعنى عندي الدجال اخوف لي من الدجال لان فيه علامات
دالة على كذبه فيستدلون بها عليه وفي نسخة والذي تملأ الله بغفرانه الصحيحة
على مشايخه اخوفني بفتح الفاء وارتضى ضبيرا بانه غير رواية مسلم لعلهم جمعوا كذا
حذرا عن التكلف السابق لكن المعنى على الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم فانا احجه
دونكم اي نحاجة قدامكم ومخاصمة باظهار الحجة على كذبه مدافعا كانه تعليل لكون غير
الدجال اخوف له ع فان قلت كيف قال ع وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال سيخرج
بعد المهدي ويقتله عيسى ع قلت يمكن ان يكون هذا الحديث قبل علم ع لوقت خروجه
وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا على
خوف ويلتجئوا الى الله من شره كما قال ع بعثت انا والساعة كهاتين اشار الى
السبابة والوسطى وان يخرج وانا فيكم فاني احجه نفسه تفضيل بمعنى فاعل الجملة
خبرية بمعنى الامر اى ليحج عن نفسه ما عنده من الحج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه
وانه خليفتي على كل مسلم وهذا تفويض من النبي ع امته الى الشرع حتى يرفع شره
عنهم انه شاب قطط بتحتيتين بالفاء والطائيين المهملتين اى شديد جعودة الشعر
مثل شعور الحبشيين عينه طافية اى مرتفعة عن سوضها كاني اشبهه بعبد العزى
بضم العين المهملة وفتح الزاء المعجمة المشددة وهو يهودي من خزاعة مات في الجاهلية
بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة لن ادرك منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف
اى اوائلها تخصيص هذه السورة بقرب وجه مفوض الى النبي ع او يقال اوائلها
مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهي التي اوائل الى اشرع نحام من شرق ميانوس والرجو
من الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال ويثبته على الذين القوم انه خارج خلة بفتح
الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المثنوة موطرس في الرمل قال القاضي المشهور
فيه فتح اي المهملة ونصب الثاء بغير تنوين اسم موضع بين الشام والعراق وروى
بعض خلة بضم اللام وبالضاد المعجمة نزوله كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين فماء
بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث اى افسد وقيل هو اسم فاعل من العثي

وهو الافساد وهذا اظهر من حيث العطف على خارج يمينا وعاث شمالا وانما قال يمينا و
شمالا اشارة الى ان افساده غير مختص بما يمر عليه من البلاد بل يبعث سرايا تمينا
وشمالا فلا يأتي من شره مؤمن الا من عصمه الله يا عباد الله فاثبتوا اي على دينكم و
توحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا التقيتم قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال
اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد منه ان اليوم الاول
لكثرة تجوم المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفي اليوم الثاني هون
كبيره وضعف امره فيرى فيه كشهر وفي اليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق في
كل وقت يزيد قدرا والباطل وينقص اولان الناس كلما اعتادوا بالفتنة
والمحنة يهون عليهم ان يضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود لانه غير مناسب
لسوالهم بقولهم اتكفينا فيه صلوة يوم وجوابه ع بقوله لا اقدروا له بل هذا اخبار
على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله تع قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم
الاول حتى يصير مقدار سنة فاقدر للعادة كما يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم
وسائر ايامه كما يأتي قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال
لا اقدروا له قدره بعني اقدروا الاداء الصلوات الخمس قدر يوم بيان تقديره انه
اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر
ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال القاضي هذا حكم مخصوص بذلك
الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقدم المسببات على الاسباب
غير جائز الا بشرع مخصوص كما تقدم العصر على وقته بعرفات قلنا يا رسول الله
وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح الجملة حال اوضحه
الغيث واللام فيه للعهد الذهني فاتى القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيامر
السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم اي تجيئهم بعد زوال الشمس ارضهم
بعني مواشيهم السارحة الماشية التي يذهب بالغداة الى مراعيها الحول ما كانت ذرى بضم
الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء ثم ذروة وذرى اعلا سنام البعير وذروة
كل شيء اعلاه واسبغه افعل تفضيل اي اتم هزرا وهو كناية عن كثرة اللبن وامدره
افعل تفضيل من المدر وهو حجر ضخم خاصرة باني المعجمة وهي ما تحت الجنب وهو عبارة عن
كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم يأتي القوم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم
فيصبحون ممحلين اي يصيرون اصحاب محل وهو القحط ليس بايديهم شيء من اموالهم
ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب
بفتح الياء المثناة بحب والعين والسين المهملتين والباء الموحدة بعني يظهر كنوز تلك الخربة
ويجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبها ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا ناضب شبابا
على التمييز بعني يكون ذلك الرجل في عنفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزاتين

بكسر الجيم وسكون الراء العجة اى قطعتين رمية الغرض منصوب بمقدر يعنى
قطعتين بعيدتين مقدار رمية الغرض وهو الهدف قيده به لينظر عند الناس للاشبهة
انه ملك ثم يرجعه اى الدجال ذلك الرجل المقطوع فيقبل اى الشاب على الدجال يتهلل
وجهه الجملة للحال اى يستنير وجهه من الفرح يضحك حال بعد حال من ضمير يقبل فيقتل
اسم المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقى بالنصب على الظرفية دمشق
بفتح اليم وكسرها والفتح اشهر بين بعدودين كروى بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثر
ومهما ثوبان مصبغ غالى بورسى واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طاطأ راسه
بالطاء والمهملتين اى خفض قطر اى يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه يعنى اذا
رفع راسه نزل فان بضم الجيم وتخفيف اليم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ الملائكة
لكافر بضم الى، قال النووى معناه لا يتبع وقال الطيبى هو بكسر الى، معناه لا يحق
بجدر بمع نفسه بفتح النون، وهو معروف اى نفس عيسى ويجد على تقدير ان فيه قليل
لا يحل الا مات يعنى لا يحق لكافر ان يجد ريح نفسه فى حال من الاحوال الا حال الموت
ونفسه ينتهى حيث ينتهى طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال
المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت
قيل هذا يقتضى ان يموت الدجال حين راء عيسى مع انه كافر فكيف يقتله قلت تقل
توجيهه فى الباب الثالث فى حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق او بدابق
عيسى بن مريم فيخرج اليهم الحديث وفيه عن وجوههم يعنى ينزل
عنها ما اصابها من غبار سفر الفرو مبالغة فى اكرامهم او معناه يكشف ما نزل
بهم من الخوف ويبشرهم بخبره بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم فى الجنة فبينما هو كذلك اذ
اوحى الله الى عيسى انى قد اخرجت عبادا لى لا يدان لاحد بى لا طاقة ولا قدرة لكم بقتالهم
عبر عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بها وانما ثنى اليد ليكون ابلغ فى المعنى
فحرز عبادى الى الطور يعنى ضمهم الى الطور لحملهم حرزا لهم ويبعث الله يأجوج ومأجوج
وهم من كل حدب ينسلون اى من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية
بالاضافة بحيرة تصغير بحرة وهو ماء مجتمع بالشام طوله على عشرة اميال وطبرية اسم
موضع فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذا الى هذا البحيرة مرة ماء ثم يسيرون
حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الى البحيرة واليم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا
من فى الارض هلم الى قتال فلنقتل من فى السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين
البحيرة جمع النشابة وهى السهم الذى ينشأ بهم زاد ته الى السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة
دما حصر نبى الله عيسى واصحابه وهو على بناء المفعول اى تحبس فى جبل الطور حتى يكون لاحدهم
الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم فيفتقر هم وشدة جوعهم فيرغب نبى الله عيسى

واصحابه

واصحابه الى الله تعالى رغبة اليه اذا دعاه يعنى يدعون الله تعالى فى ازالة
يأجوج ومأجوج فيرسل الله عليهم النغف بنونين والغين المعجمة جمع نغفة وهو
دود يكون فى انف الابل والبقر والغنم فى رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء
وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعنى قتيل كموتى جمع ميت واحد
يعنى يهلكهم فى ادنى ساعة بلا مؤنة شئ، وهو النغف ثم يهبط نبى الله عيسى واصحابه
الى الطور الى الارض فلا يجدون فى الارض موضع شبر الا ملأه زهمهم بفتح
الراء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا صار رائحته مكروهة من غير نتن
كذا فى الفريبى ونتنهم فيرغب نبى الله عيسى واصحابه الى الله يعنى يتضرعون
اليه فى ازالة نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة
وسكون الخاء المعجمة نوع من الابل كحوال الاعناق يعنى يرسل الله طيورا
على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه
اى لا يستتر من المطر الجملة صفة مطر يقال كننت الشئ واكننته اى سترته
بيت مدر وبر اى بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله
محذوف وهو شيئا فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات وبالزاء
المعجمة والفاء، وهى مصنع الماء، وقيل هى المرآة شبهها بها لاستوائها ونظافتها
وروى الثانى ثم يقال للارض انبتى ثمرتك وردى بركتك فيومئذ تأكل العصابة
اى الجماعة من الزمانة ويستظلون بجفنها بكسر الفاء وسكون الجيم والنون الى،
المهملة العظم الذى استدار فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمان تشبيها
به ويبارك فى الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة
الناقة التى نتجت حديثا من الابل لتكفى الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة
ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقرة لتكفى القبيلة وهى اقل
من الفئام من الناس واللقحة من الغنم لتكفى الفخذ من الناس بسكون الخاء،
وهى الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضى
الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا باسكان الخاء، واما الفخذ الذى بمعنى العضو بكسر
فيه الخاء، ويسكن فيهما كذلك هم مبتدأ، وجيره كذلك وما فى بينما عوض عن
المضاف اليه والعامل فيه بعث يعنى بين اوقات متنعمون فى طيب عيش وسعة
اذ بعث الله اذ للمفاجاة يعنى ارسل عليهم فاذا ريح طيبة فتأخذهم تحت آباطهم
جمع ابط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم وتبقى شرار الناس فيتهارجون فيها
يعنى يختلطون ويتخاصمون فى الارض وقيل معناه كما يعون النساء فلا تنتج
مهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة ن حديثه رضه اتفقا على الرواية عن فتنة الرجل
فى اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعنى الرجل يبتلى ويمتحن فى هذه الاشياء فـ

يسال عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب من تقصيره فيها فينبغي ان يكفرها بالحسنات
كما قال ابن عباس ان الحسنات يذهبن السيئات واليه اشار عم بقوله يكفرها
الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر عبد الله
عمر رضه فراش للرجل وفراش لامراته والثالث للضيف يعني فراش واحد
يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان ليس معناه ان الرابع بيت للشيطان
بل معناه انه زايد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ للمباهاة غالبا وهي مذمومة
وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام
بامراته في فراش وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل لان النبي عم فعله
بل تعداده عم فراشا لامراته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند
المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار في الالات والامور
المباحة اعلم ان راوي الحديث على ما ذكر في صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله
وكذا في المصابيح وجامع الاصول وانت ترى ان المصنف نسبه الى عبد الله
ق ابو موسى وانس رضه اتفقا على الرواية عنها فضل عايشة على النساء كفضل
الثريد على ساير الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا
من الخبز وقوة اللحم وفيه التذاذ وغذاء وسهولة المساغ وفضل عايشة على
النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وبعقلها
من رسول الله عم ما لم يعقل غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام هنا الحنطة
لانها تحتاج الى معالجات حتى تهيا، بان يقتدى بها كما ان سايرالنساء المحتاجات
الى تاديبات ليحسن معاشرتهن قال الشيخ الشارح المراد بالنساء هاهنا ما يرادف النفس
في كلام من ورد في حرم راسيه وخديجة فان عايشة ليست بمرتبتهن فاقول بهذا
مشعر بان اراد بالنساء في الحديث نساء العالمين واخرج منها الكاملات كل الكمال
ان المراد منها نساء عصرها فلم يبق ما يحتاج الى هذا التكلف فان قلت على هذا يلزم ان
تكون عايشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد في ان تكون عايشة مفضلة عليها لجهات صدرت
وان لم تبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد
ليس مفضلا على سايرالطعام من كل وجه على انا لو قلنا ان عايشة مفضلة على
الكاملات المذكورة ايضا كما يشعر به مذكورة لا بعد وان لم يبلغهن في الكمال لان
كمالهن كان من الله تحبته الله وسترمن صح الله جابر رضه روى مسلم عنه قال لما قال عم
من يصعد الثنية ثنية المرار وكان اول من صعدها خيل من الخزرج ثم فتام من الناس
وكان رجل فيها بشتر فقاله له فقال عم فكلكم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر
قالم على ثنية المرار هذا لفظ المصنف قال الراوي فاتيناه فقلنا تعالى يستغفر
لك رسول الله فقال والله لان اجد ضالتي احب الي من يستغفر لي صاحبكم وفيه تجوزة

للنبي عم حيث اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم ما في باله ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام تقدم بيانه في
الباب السابع في حديث الشونيز فيه دواء لكل داء ق ابو هريرة رضه في كل كبد حرى
اجر حمل على وزن فعلى تانيث حران وهما للمبالغة يعني في سقي كل ذي كبد حارة
ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حيوة صاحبها لان كبده انما تكون حرى اذا كان فيه
حيوة يعني في سقي كل ذي روح قيل هذا اذا لم يكن ما يؤمر بقتله في الشرع كالمرتد و
الكلب العقور وما في معناهما اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكن المذكور
في صحيح مسلم في كل كبد رطبة قال شارحه اراد به الاحسان الى الحيوان سمى الحيوان
ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده م جابر رضه روى مسلم عنه فيما
سقت الانهار والغيم اراد به المطر العشر وفيما يسقى بالسانية وهي اسم للبعير
الذي يستقى به الماء من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة
بعموم الحديث على وجوب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا و
اخراج الخطب والخشيش من هذا الحكم عرف بدليل آخر ق انس رضه اتفقا على
الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد
نجوم السماء تقدم توضيحه في الثامنة الثاني في حديث ان حوضي لابعد من ايلة ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم
واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله وبيان معناه في الباب
السابع في حديث الانصار ومزينة م ابن عباس رضه روى البخاري عنه كان
م يعني سيخرب الكعبة رجل من الحبشة كان ابصر بذلك الرجل اسود افحج الفحج
بحا، مهملة قبلها فا، وبعدها جيم تباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات
اصل الحبشة وهما منصوبان على الحالية من الضمير في به وقال المظهر جابر لان من
الضمير المجرور وفتحا لانها غير منصوص ووجه آخر ان يقال انه ضمير مبهم تفسيره ما بعده
كما قال صاحب الكشاف في قوله تع فقضيهن سبع سموات يجوز ان يكون ضمير امرها
مفسرا بسبع سموات لعلها محرا احمرا هذا استيناف الضمير المنصوب فيه للكعبة شرفها
الله وقوله محرا احمرا حال يعني متفرقا احذاؤهم عقبة بن عامر رضه روى مسلم
عنه كفارة النذر كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون المخير احد الاشياء
الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقا عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمان عند الشافعي والطعام
عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما
يستر عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء
يصوم ثلثة ايام متتابعات عند ابي حنيفة رح وعند الشافعي يجوز التفرق فيه
ق عبد الرحمن بن عوف رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة

وستون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بخمسة والباقي
متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقالا
يا عم هل تعرف ابا جهل فهنا انه سب رسول الله ﷺ قلت نعم فما تريدان اليه
قالا بلغنا انه يسبه فحلف لئن رأيته لا يفارق سوادي سوادي حتى يموت
الاعجل منا فتعجبت لذلك فغمزني الآخر فقال لي مثلها قال فما سرتني
ان بين رجلين مكانهما فاشرت لهما اليه فشدا عليه كالصقرين حتى ضرباه
بسيفيهما ثم انصرفا الى النبي ﷺ فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر
في السيفين فقال كلاكما قتله سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم
وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد فان قيل
روى مسلم انه ﷺ اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتلين فما وجه ترجيح احدهما
قلنا يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي اثخنه اولا ولهذا استحق سلبه لا يقال
الامام مخير في السلب يفعل فيه ما شاء لان السلب غنيمة والخيار انما يكون
في التنفيل من الخمس واما ما خارج من حديث اخر ان ابن مسعود جر راسه
فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك الثلاثة فيه بان يكون منها الاثخان و
الاتقاء وبن ابن مسعود قطع الراس و ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
كلا والذي نفس محمد بيده ان الشملة وبن كساء يتغطى به كنت لتهب عليه نارا
احدنا من القتام يوم خيبر لم تصبها القاسم الجملة حال من الضمير المنصوب
في اقذفها يعني لم تدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها قبلها قاله لعبيد له اي
النبي عم اسهم رفاعة بكسر الراء وبالفاء، وبقال مدعم قتل بوادي القرى
وقد كان اصابه سهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة، مشعلة
في خيبر يعني برحيه في غزوته م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه كم بن عذق
معلق كم خبرية للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها النخلة بكمالها
او مدى الثمرية النزول في العلو وبروى مذلل اي وان اختناه ومنه قولهم
وذللت قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح انما قال عم هذا القول في حقه لقضية
جرت وهي ان يتيما خاصم ابا لبابة في نخلة فمال الغلام فقال له النبي عم اعطه اياها
ولك بها حذق في الجنة فابى ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها ثم قال
للنبي عم اتكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم
فاخبر عم بعد موته مواقفتها ما قال له في حياته م ابو ذر رضه روى مسلم عنه كيف انتما
اذا كانت عليك امراء يستون الصلوة اي يؤخرونها عن اول وقتها
المختار لها عن كل وقتها لانه لم يتسلسل لان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة
او قال يؤدون الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوي قلت فما تامرني قال صل
الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة والا فقد احرزت
صلوتك قال النواوي كالصبح والعصر يكرهان مستثناة من هذا الحكم م ابن عمر وعبد الله

بن عمرو وي البخاري عن واقد عن ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال قال عم كيف
انت يا عبد الله اذا بقيت في حثالة بضم الحاء المهملة وبالثاء المثلثة وي الردي
من كل شيء وي الناس قد مرجت بفتح الميم وكسر الراء، المهملة اي اختلطت كعهود
واماناتهم يعني لا يكون مستقيمة من كل يوم ينتقضون العهود ويعصون ربهم
واختلفوا فصاروا هكذا وشبك اصابعه يعني لا يعرف الخائن من الامين ولا
البر من الفاجر اللعين قال فكيف اصنع يا رسول الله قال تاخذ ما تعرف وتدع
ما تنكر وتقبل على خاصتك وتذر عنك عوامهم اي امرهم وكذا تدع وتاخذ
يعني اقبل على امر نفسك واحفظ دينك وتدعهم وعوامهم بالنصب مفعول معه يعني
اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم يقدر على دفع الاضرار م عمر رضه روى البخاري عنه
كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت على بناء المفعول من جبر بعد وكان
شرع في الجملة حال من ضمير اخرجت تلو صل بفتح القاف وي النافة الشابة
ليلة بعد ليلة قاله لاحد بن ابي الخير بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يهود خيبر
فاخلاهم عمر اي اخرجهم تهذا وعنفا اي ثيما، بفتح الثاء المثناة من فوق وسكون
الباء المثناة من تحت وبالدال المهملة موضع وادي بفتح الهمزة وكسر الراء، المهملة من قرى
الشام م عقبة بن الحارث رضه قيل مات وله من العمر ستة احاديث انفرد
البخاري منها بثلثة كيف ان كيف تكون معها وقد زعمت ان امراة السوداء
قد ارضعتكما الخطاب لعقبة واخيه يحيى ويروى كيف وقد قيل يعني وقد قالت امراة
من حقكما ان قد ارضعتكما دعها عنك مذا انبذا، كلام امر لعقبة بتركه ام يحيى وليس
بقول لقيل قالت له حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة بن عزيز بمعجمات
امراة سوداء فقالت قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع
بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشهرة
بقولها م انس رضه اتفقا على الرواية عنه كيف بفتح قوم شعوا بتهم الشين هو الجيح
من الناس وكسروا راءه وعين على وزن الثمانية السن التي بين الثنية والناب
ومولد عدم ان الى الاسلام الوادعية للكاف قاله يوم احد علقه البخاري المعلق من
الاحاديث ما حذف من مبداه اسناده واحد او اكثر واسنده مسلم م ابن عباس
رضه روى مسلم عنه كم للصلوة اصلها ما وهو للاستفهام بمعنى الانكار اي لم اتوضا
وكذا همزة الصلوة بمعنى لا اتوضا، للصلوة وقيل لم اصل ما ثبات الياء فاتوضا
وما فيه للاستفهام ايضا حذف الفها بمعنى لما اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضا
ويروى اريد ان اصلي فاتوضا، همزة الاستفهام في اريد محذوفة حاصل معنى الكل
ان الوضوء الشرعي لمن اراد الصلوة وانا لا اريدها فلاني شيء اتوضا، قاله حين رجع

من الخلاء فاتى بطعام فقبل لا تتوضا ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يوم بدر حب ولم كان لهم لدعا لهم فيه اى فى الحب بالبركة يعنى لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم عم ومذا اشارة الى قوله تع حكاية عن ابراهيم رب اجعل هذا البلد آمنا وارزق اهله من الثمرات ع عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت سهر ابى عم ليلة فى بعض غزواته فقال ليت رجلا صالحا من اصحابى يحرسنى الليلة فسمع حشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابى وقاص فقال عم ما جاء بك قال وقع فى نفسى خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله ع ثم نام قبل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تع والله يعصمك من الناس لما روى انه ع كان يحرس احيانا فلما نزلت الاية قال انصرفوا فقد عصمنى الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو فى موضع الرحيتاط وصلاحية سعد فان قلت قوله تع والله يعصمك من الناس ليس فيه ما ينافى احتراسه من الناس كما اخبر الله تع عن نصره واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت اكراسته انما كانت مخافة ان تقدح عليه فى نبوته ولما نزلت الاية ترك اصحابه بالانصراف قوله والله يعصمك يحتمل الاستمرار فينافى قضيه ابو قتادة رضه روى مسلم عنه من كان منكم مسيرا سيرك من بالنصب على الظرفية يعنى من كان معنا الى ع فى سيلى مدة مسيرى قالوا كانت ثمانية سحر ليلة التعريس حين دعا قالته يعنى اقامه فى مبلغ ع بالنوم تقدم بيانه فى اوائل الباب التاسع فى حديث فظل الله ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اى لقيتم رحبا وسعة انا قال لهم كذا لانهم حافا طابيين او بالوفد مثل من الرواى غير خزايا بالنصب حال من القوم والعامل فيه الفعل المقدر خزايا جمع خزيان وندامى جمع ندمان اى سلانا دمين فى مجلسهم قاله الوفد عبد القيس وهو كتيب من ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة وهى قبيلة عظيمة من قبائل العرب ابو قتادة الحارث بن ربعى رضه اتفقا على الرواية عنه مستراح ومستراح منه قاله لما مر ان جنازة فقالوا مر اليك بين مستراح ومستراح منه يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا اى تعبها لانها سجن المؤمن والعبد الفاجر يستريح منه العباد البلاد والشجر والدواب واذا من الله ان المطر تمنع بسببه الفاجر فينقص اعدادهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه مكحل العين كحلها يعنى يا خير ما يجب عليه من دين العباد فلم للدائن قبل هذا اذا فاته عليه ولم يعلمه واما ارثه المكحل قيل طابيه فمختلف فيه قيل المراد من اتقى منهما التمكن من الاداء لمن لم يتمكن منه لغيبة

ماله او لغيره ذلك جائز له اتباعه فاذا اتبع احدكم على بناء المجهول وتخفيف التاء وتجوز تشديدها اى جعل تابعا للغير لطلب الحق على ملى بالهمزة على وزن فعيل وهو الغنى فليتبع بفتح الباء الموحدة او بكسرها وتشديد التاء قبلها يعنى اذا احيل بالدين الذى له على موسى فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب الخ فاذا اتبع سقط عن ماطله بسبب هذا الامر يعنى اذا كان مطل الغنى ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غنى لانه ان كان مسلما فالظاهر من حاله ان يجتز عنه والا فالحاكم يرفع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغنى قهرا فلا يضيع حقه جابر رضه معاذ الله اى اعوذ بالله عوذا من ان تحدث الناس انى اقتل اصحابى قاله لما قال عمر دعنى اقتل هذا المنافق مشيرا الى رجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم غنيمة ان هذا واصحابه يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان من فتيضى هذا رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور فى الجمع بين الصحيحين فى المتفق عليه من مسند جابر سلمان بن عامر الضبى رضه روى مسلم عنه مع الغلام اى مع ولادته عقيقة ومن الشاة الهدبوقة للمولود يذبح فى اليوم السابع وكذا يسمى المولود عنه وان لم يكن فى اربع وعشرين وان لم يكن فى احد وعشرين كذا روى عن عايشة وقال الطيبى العقيقة اسم لشعر الصبى اذا ولد سميت الشاة التى يذبح عند حلقها عقيقة مجازا ثم امروا عنه دما وامطوا عنه الاذى عند ان الحكمان مترتبان على المقرون مع الغلام فينبغى ان يراد بالعقيقة شعر الصبى حتى يترتب عليه ازالة الدم وهو ذبح الشاة وماطة الاذى وهو ازالة الشعر قيل المراد بماطة الاذى غسل المولود وكل ازالة النجاسة عنه وقيل المراد بها الختان لكن الوجه ما سمعت او لا قال مالك سنوى بين الغلام والجارية فى العقيقة لهذا الحديث وروى ابو داود عن الحسن شاة واحدة وقال الشافعى لا يستوى المولود ويذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهى واجبة عند احمد حتى قال من لم يذبح لمولوده عقيقة فمات لا يشفع لوالد يوم القيمة وسنة عند الشافعى ومستحبة عند ابى حنيفة لقوله ع من ولد له مولود فاحب ان يسمك فليسمك كعب بن مالك رضه روى مسلم عنه عقبات اى كلمات يقال لعقيب الصلوات والعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله وهى جمع لا مفرد لها فاليمين او فاعليهن او فى كل صلوة اى عقيبها والجملة صفة عقبات ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر المبتدا وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة المسور بن مخرمة رضه روى البخارى عنه معنى من ترون اى تروننى ومن الذين استوصوا على سوائر واجب الحديث الى اسم صدقة فاختار رد احدى الطائفتين اما المال واما السبى وقد كنت استأنيت بهم اى جعلتهم مترقبين قاله لوفد هوازن حين جاءه مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم ترتوضيح فى الباب الثانى فى حديث انا للاترى فى اذن منكم

ح ابن عمر رض روى البخاري عنه مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم
منه شبه الغيب بالخزائن المستوثقة بالاقفال واثبت لها مفاتيح على سبيل التخييل
المراد به ان الله هو المتوصل الى ما في الخزائن وغيره لا يتوصل الا بما علمه لا يعلم
احد ما يكون في غد الا الله والمدرج قرينة اذ لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم
بالطريق الاولى ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر او الانثى الا الله وما يعلم
نفس ماذا تكسب غدا وما يعلم نفس بای ارض تموت ولا يدري احد متى يجيء
المطر فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت بلى لعل تعداد
عم لان من شانهم في اي مليتة الاهتمام بهذه الاشياء بان قالوا متى يقوم القيمة ومتى ينزل
المطر وما تلد حليلتي واي شيء يصيبني غدا اي الخير والشر وابن يكون وفاتي و
كان اصل اي مليتة يسالون النبي فنهاز اعلمي انهم يعلمونها م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه من اشد امتي لي حيا نصب على التمييز تقدم لي للاختصاص تاسي
بلا يون بعدي يوذا احدهم لو ان ما بيلم ومالة اي يبذل اعلم متفعول يوذ محذوف
يعني تمنى احدهم كونه باذلا اعلم ومالة لزوجته البقي ع حذف مفعول يود لدلالة لو
راني ما بيلم عليه وقيل لو هذه بمعنى ان المصدرية ن عبد الله بن عمر رض اتفقا على
الرواية عنه من الكبائر شتم الرجل والدية قالوا يا رسول الله كيف وشتم الرجل والديه
قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اي يشتم المسبوب ابا الشاتم ويسب امه فيسب
امه اي يشتم المسبوب ام الشاتم فان كان شتم الوالدين بالتسبب من الكبائر
فالشتم بالتصريح كيف يكون م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من خير معاش الناس
لهم رجل اي معاش رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين المهملة هو اللجام لي سيل
الله يطير على متنه يعني يشرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا يكون عند
الخوف من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة مرة من الفزع بمعنى الخوف وفي
بمعنى الاستعانة والثاني هو المراد منا طار عليه اي على متن فرسه وفي بعض النسخ طار اليه
يبتغي القتل اي قتل العدو والموت مظانه بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع مظنة بالظاء
المعجمة وتشديد النون يعني في مواضع يظن فيها القتل والموت قيل وحد الضمير في
مظانه لان القتل بمعنى المقتول وهو فالموت شيء واحد والاوجه ان يرجع الضمير الى
الاقرب وحكم الاسد يعرف منه كما قيل في قوله تع والذين يكنزون الذهب والفضة
ولا ينفقونها الضمير راجع الى الفضة التي بذكرها في ذكر الذهب واكثر الروايات القتل
او الموت فحينئذ توحيد الضمير على القياس ورجل في غنيمة تصغير غنم اي في قطعة من
الغنم هي راس شعفة بفتح فسكون بمعجمة وعين مهملة واحد راس الجبل هي هذه الشعفة
او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه يعني ينفرد الناس
ويستتم ولكن راس جبل او واد ويقضي ضوقا اسم بقيه حتى يأتيه اليقين اي الموت

سمي به لانه لا شكل في وقوعه ليس من الناس الا في خير الجملة حال من مفعول تاتيه يعني
بعثت سالما من الناس ن ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه من محمد رسول الله الى
هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم في
ذلك الوقت وقيصر لقبه قيل كل من يملك الروم يلقب بقيصر والعزيز بكسر الهمزة
بالنبي شي ومصر بفرعون عظيم الروم انما قاله كذا ليكون عاملا بقوله تع فقولا له قولا
لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهوره ع ينبغي ان يكون بتوليته وهو معزول
بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام وهو مصدر
بمعنى الدعوة كالبداية ويروى بداعية الاسلام وهي ايضا مصدر كالعافية اراد بها
كلمة الشهادة التي يدعو اليها الناس اسلم تسلم بفتح الثاني من السلامة اي تسلم من الشقي
في الدنيا ومن العذاب في الاخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني جزاء الكونك من اهل
الكتاب واجرا بانك ان قبلت بحوف ان يكون مرتين متعلق بيتسلم على تنازع الفعلين
اي يسلم مرة في الدنيا ومرة في الاخرة فان توليت اي اعرضت عن الايمان بي فان
عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي بتشديد الياء منسوب الى الاريس وهو الزارع
يؤيده ما جاء في رواية اي فان عليك اثم الاكارين المراد بهم اهل مملكته لانهم اجبروا
بسبب عدم ايمانه وبا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله
ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعني وما بيني وبينكم
قوله فتولوا ولا نتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا الى لا نتخذ بعضكم
بعضا الهة من دون الله بيان لكلمة فان تولوا الى اهل الكتاب
فقولوا اي ايها المسلمون اشهدوا اي يا اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الى قيصر فان في
الخبر الصحيح ان مرقل سال عن حال النبي ع وعرفها ممن جاء بكتابه فقال لو كنت
عنده لقبلت قدميه لمعرفته صدق النبي ع بعلاماته المعلومة من الكتب القديمة
لكن خاف على ذهاب الرياسة عنه ان اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه للاسلام كما وفق
النبي شي ومازال عنه الرياسة هذه نبه رض روى مسلم عنه منهن ثلث لا يلدن يدرن شيئا
يعني تصل كل مكان روى انه ع سئل عن الثلث فقال الترك والدجال وبا جوج وما جوج
ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار بمعنى الفتن تفسير لضمير منهن ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه نار تحشر جزءا من سبعين جزءا من نار جهنم هذا بيان لاجزاء
جهنم وكيتها يعني لو لم يطب الدنيا فاوقدهي صارت نارا لكان جزءا من سبعين جزءا
من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية ان مخففة يعني ان كانت نار الدنيا
بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق وايصال الالم قال فانها فضلت عليها
يعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بسبعة وسبعين جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء
من تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل

كلاما بيان تفصيلها في الكيف زاد البخاري نار كم هذه التي يوقد ابن آدم ق ام حرارتها ملخان
رضه انتقاما على الرواية عنها قالت اتانا النبي ع ذات يوم او ما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك
فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال ع ناس من امتي عرضوا علي انهم في لمنام غزاة
في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وهو بناء مثلثة ثم باء موحدة ساكنة ثم جيم
وسط ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي يعني
يركبون مراكب الملوك لسعتها حالهم شبه السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها
مشابها لجلوس الملوك على اسرتهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الاخرة ضحكه
ع كان لسروره بكون امته بعده مجاهدة بالجهاد حتى في البحر قالت ام حرام فقلت يا رسول الله
ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لي كما دعا ع استجيب فركبت سار زوجها الى قبرس
في خلافة عثمان فتوفيت ودفنت هناك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال
لما نزل قوله تع اولم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم وما يشك بشيء ع فقال ع لكن
احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ع
لكن ليطمئن قلبي اراد ع بهذا ان ما صدر من ابراهيم ع لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد
العلم وانا احق به لان ما هو بمنزلة كما قال تع وقل رب زدني علما الحاق الشك لطريق
المشاكلة وقال الامام انه لم يرد شكا بل كان الشك متطرقا اليه لكنه احق به من
ابراهيم وقد علمتم ان لم اشك فاعلموا انه كذلك وانما رجح ابراهيم على نفسه تواضعا او
لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم واما سؤال ابراهيم ع فكالترقي من علم اليقين الى
عين اليقين او لانه لما لاح على المشركين بان ربه تع يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر
دليله عيانا ويرجم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قطع
اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في نفسي او بقومي
او عشيرة قوية لمنعتكم عن اضافتي فاشار بنبينا ع الى تقصير لوط في هذا القول بقوله
ع لقد كان يأوي الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى من العشيرة لعل ذكره ع هذا القول
عقيب قول ابراهيم لان كلا القولين دفعا في صورة تقصير وغفلة عن قدرة الله ولو
لبثت في السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعي اي داعي الملك وهو الرسول الذي اليه يخرج
من السجن وفي قلت ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا
ع بتضجره وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف وترك الاستعجال بالخروج
بسرعة عن قلب الملك ما كان منها به من الفاحشة ولا ينظر اليه يعني مشكورا وقيل هل تبسم
اشارة الى تقصير يوسف وذلك من حيث انه لم يترك الوسايط ولم يفوض كل ما اناه الى الله
او من حيث انه كان رسولا وبهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله ارباب متفرقون خير ام
الله الواحد القهار ولم يكن لو طريق الى دعوة عزيز مصر فلا وجه اليه سبيلا قدم براءة نفسه
مما ينسب اليه على حق الله وهو دعوة الملك فقال بنبينا ع لو كنت مكانه لو صلت الى دعوة

الملك

الملك لوجوب تقدم حق الله ع ابو ذر رضه روى مسلم عنه نورا اني اراه قال رضي
سالته هل رايت ربك بعيني في ليلة المعراج اختلف في رؤيته في تلك الليلة وفي الحديث
دليل للفريقين على اختلاف الروايتين لانه روي ان بفتح الهمزة وتشديد
النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروي ان بكسر الهمزة فيكون
دليلا للمثبتين ويكون حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور
على الله تع لان النور من جملة الاجسام واورد بانا الحديث بان معناه حجابه النور
لكنه فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهذا المعنى ضائق
على الله وقد ورد الاذن الشرعي باطلاقه ع ابو سعيد رضه روى البخاري
عنه وبع عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال الهروي وبع كلمة ترحم
يقال لمن وقع في مهلكة لا يستحقها قيل قاله ع حين اخذ قريش عمارا وابويه
لما اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا وقتل ابواه وهما اول شهيدين قتلا في
الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وهو
كان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة ق ابو سعيد رضه اتفقا على
الرواية عنه وبحكى ان الهبيرة شاتا شديد نهل لكل من ابل قال نعم قال
تستطيع صدقتها يعني قيل تعطي الحقوق الواجبة فيها قال نعم فهل فتح منها
وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم ترد ما عليك قال نعم قال
فتحلبها يوم وردها يعني مل تحلبها يوما فيه ترد الماء وتعطى لبنها الذين
يردون الماء قال نعم قال فاعمل من وراء البحار جمع البحيرة وهي القرية يعني
اذا كان هذا مبتغاك فالزم ارضك وان كنت من وراء البحار فانك لا تحدم
اجر الهبيرة فان الله لن يترك بكسر الثاء المثناة فوق اي لن ينقصك من
عملك شيئا وهو بدل من كان يترك بدل اشتمال قاله لاعرابي سال عن الهبيرة
اي عن بحيرة نفسه فقط بان يترك اهله وماله ويلازم المدينة فخاف ع
ان لا يقيم بحقوقها فتنكص على عقبيه فقال فاعمل من وراء البحار ق ابو بكرة
رضه اتفقا على الرواية عنه وبحكى مطمت عنق صاحبك وبحكى قطعت عنق صاحبك
يعني اهلكته في ذنبه بان الثنة في العيب قاله مرارا الرجل بالغ في مدح صاحبه
عنده ع المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما
ويل امه مسعر حرب المسعر بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين المحتش
الذي يشعر به النار اي يهيج لو كان له احد يعني ابا نصير تنسير لضميره يعني لو كان
لابي نصير صاحب وناصر وقيل معناه لو كان له احد يعرفه ان لا يرجع الى حتى لا
اردده الهم وهذا انسب لسياق الحديث تقدم قصته في الباب السادس في حديث
لقد راى ذمرا ق جابر رضه روى مسلم عنه ويلك من يسول اقدم اعدل قاله لرجل

قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفة من خيبر لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل رويَ بضم الثاء وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من اتباعي والتابع لمن لا يعدل يكون خاسرا عبد الله بن عمر رضه استشهد على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر وهي مؤخر القدم من الناس قاله حين رأى قوما توضأوا والصلوة مستحقين واعقابهم يلوح لم يصبها الماء يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان العقب تقص بالعذاب ابو هريرة رضه استشهد على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب وهذا في المعنى على نحو ما تقدم زينب بنت جحش رضه استشهد على الرواية عنها قالت خرج النبي عم يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله قيل للعرب قد اقترب يعني من خروج جيش يقاتل العرب قيل اراد به الفتن الواقعة في العرب اولها قتل عثمان واستمرت الى حين هذا الآن فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا وحلق بإصبعه الابهام والتي تليها اي حلقها حلقة وهذا اقتصار على اشارته عم يعني لم تكن في اكل الردم ثقبة الى هذا اليوم وانه انفتحت فيه هذا المقدار وانفتاحها من علامات القيمة فاذا توسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك ونحن الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اي الزنا ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال قال رسول الله عم يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المؤمنين فتلقاه دجالون بالسلاح فيقول لهم اين تعمدون فيقولون نعمد الى هذا الذي خرج فيقول اما تؤمنون بربي فيقولون لا فيقول اقتلوه فيقول بعضهم لبعض اليس قد نهاكم ربكم ان تقتلوا احدا دونه فيأتون به الى الدجال فاذا رآه المؤمن قال يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكره رسول الله فيأمر به الدجال فيشج فيقول خذوه وشجوه فيوسع ظهره وبطنه ضربا فيقول اما تؤمن بي فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به فينشر بالمنشار من مفرقه حتى يمشي الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له اتؤمن بي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة ثم يقول يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي بآدمي فيقذف الى النار فيحسب الناس انما قذف الى النار وانما القي في الجنة فقال عم هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعني الرجل الذي يجادل الدجال ابن مسعود رضه روى البخاري عنه هذا الانسان وهذا اجله محيط به وقد احاط به شكل من الدوائر وهذا الذي هو خارج امله يعني هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع امل الانسان هو يظن انه يصل الى امله قبل الاجل وذلك خطأ بل الاجل اقرب اليه من الامل تموت قبل ان يصل اليه وهذه الخطوط الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض الانسان من مرض ونحوه فان اخطأه هذا نهشه هذا النهش بالنبش بالمنقار والمهلة الاخذ بمقدم الانسان وان اخطأه هذا نهشه هذا يعني ان لم يصل اليه بعض

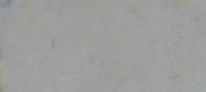

هذه

هذه الاعراض وصل اليه بعض اخر قاله حين خط خطا مربعا وخط خطا في الوسط وخط خططا بضم الى الخط الصغار الى هذا الذي في الوسط عائشة رضه استشهد على رواية عنها هذا الحال بالكسر مصدر حل اراد به محل اللبن لبناء المسجد لا الحال ضد بالنصب يعني لا يكون مثل محل خيبر بيانه ان يهود خيبر اذا حذروا الشر حملة الاعراب على ان يكون عدل من حل وعدل لما كل الشر وكان هذا الحل مشهورا عندهم بالنفع فبين عم بقوله هذا البر ربنا بالنصب على حذف حرف النداء واحمد ان محل اللبن لبناء المسجد ليس كمحل خيبر في النفع بل سوابر وانفع من الاخيرة كان يتمثل به اي يضرب به مثلا لهم عند ثقلة اللبن في بنيان مسجده عم عائشة رضه استشهد على الرواية عنها هذا ان شاء الله المنزل قاله حين ركبت ناقته اي ناخت فانه موضع مسجده ابن عباس رضه روى البخاري عنه هذا جبريل آخذ برأس فرسه عليه اداة الحرب اي آلتها قاله يوم بدر ربيعة بن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه هذا حين بالكسر وكسر الطاء المهملة اي الشهر يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال وحين بالفتح ظرف زمان يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع خبره قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه استشهد على الرواية عنهما هذا افلان وهو من قوم ينظفون البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبي عم في زمن الحديبية بيانه ما روي ان اهل مكة كما بعثوا عمرو بن مسعود ليرى حال النبي عم واصحابه فلما رأى اجراءهم ورجع قال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك وما رأيت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد والله ما تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل من كنانة دعوني آته فلما اشرف على النبي عم واصحابه قال عم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت واشعرت فما اري ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آته فقالوا انه فلما اشرف عليهم قال النبي عم هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي عم فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو فقال عم سهل لكم من امركم فتى فقال عم قد سألت الكتب بيننا وبينكم كتابا فدعى النبي عم الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم يعني رجلا من كنانة هذا تفسير من المصنف لفلان قال يوم الحديبية للكفار قريش الجملة صفة رجلا دعوني آته هذا المهزة نفس متكلم في الاثنين يعني النبي عم هذا تفسير لضمير آته فلما اشرف عليه اي نظر ذلك الرجل على النبي عم قال اي النبي عم الحديث وهو قوله هذا فلان الى آخره فلما اشرف مكرز بن حفص

قال هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر وكان قال لهم اى مكرز لكفار قريش ايضا
اى كرجل من كنانة ومعنى آتة ق معاوية بن ابى سفيان اتفقا على الرواية عنه هذا
يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه يعنى لم يفرض الله صومه فى هذه السنة
وما بعدها قاله حين انفسخ فرضيته بشهر رمضان وانا صايم فمن احب منكم ان
يصوم فليصم ومن احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه هذه صدقات قوى اراد بها الصدقات المرضية يعنى بى يهم انما
اضافهم الى نفسه لان تبعاتهم واتى مرد مرجعها نسبه الى معذ وهو فى ولد اسمعيل
عم وفيه منقبة لهم ح ابن عباس رضه روى البخارى عنه هذه وهذه سواء
يعنى فى الاية يعنى الحضر والاباء تفسير لهذه وهذه ح ابو هريرة رضه روى
البخارى عنه ملاك امتى ويروى ملكة امتى بفتح اللام يعنى الهلاك على يدى غلمة جمع
غلام وفى بعض النسخ اغيلمة وهو تصغير اغلمة لكن قال الجوهرى لم يرد فى تصغير
اغلمة من قريش تقدم بيانه فى الباب السابع فى قدرش لهلك الناس هذا الحى
من قريش ح ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه ملا احترم اناءها وهو كله
الغير الله يوع قد بيهتوه فاستفتحه به يعنى شاة مطبوخة مشتة هذا تفسير للضمير
فى اناءها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه هم اشد امتى على الدجال يعنى
بى يهم ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه هم الاخسرون ورب الكعبة قلت
يا رسول الله فداك ابى وامى من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا
وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه فى الباب الثانى فى
حديث ان الاكثرين هم الاقلون وقليل ماهم ما زايدة ومقدرة للابهام وفيه معنى
التعجب من قلتهم كذا ذكره ابو البقاء فى قوله تع وقليل ماهم وظن داود وهم مبتدا
وقليل خبره ماهى صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدى زكوتها الا جاءت يوم
القيمة اعظم ما كانت واسمنه فتنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها كلما نفدت
اخراها اى مرت عليه تبعاتها عادت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه
فى الباب الخامس فى حديث ماهى صاحب ابل لا ينفل فيه قتبا ح ابو هريرة رضه
روى البخارى عنه قال كنت احمل مع النبى عم اداوة الوضوء فبينما انا اتبعه قال
ابغنى احجارا استنفض بها ولا تاتنى بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث قال
هم من طعام الجن وانه اتانى وفد جن نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة
والباء الموحدة بين الياسين اسم بلد بديار بكر وهم الجن فسالونى الزاد فدعوت
الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا روثة الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم من
الحديث ان الروث طعام الجن وبهذا لا يستنجى به وهو المشهور عن العلماء ان الروث
لا يستنجى به لنجاستها ولا تنافى فى اجتماعهما وان اول الحديث يدل على ان نفسهما مطعومان

وآخره يدل على ان المطعوم ما وجد عليها فيحمل اول الحديث على المجاز جعلها
من طعام لكونها سببا له ويؤيده آخر الحديث ما روى ان الجن طلبوا من النبى عم زادا
فجعل عم العظم زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما جعله الله كان لم
يوكل منه لحم وكذا دوابهم تجد فى الروث شعيرا وتبنا ما عتبارا اصله قاله له
حين قال له لاتاتنى بعظم ولا روثة فقال ما بال العظم والروثة ابو عبيدة بن
الجراح رضه قال صاحب التحفة لم يخرجا فى الصحيحين سوى هذا الحديث فلعل وجد
راوى الحديث فى صحيح مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابرا دون ابى عبيدة والله
اعلم قال جابر بعثنا النبى عم وكنا ثلثمائة لترصد عير القريش وامر علينا ابا عبيدة
مزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة فنمصها كما يمص
الصبى ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر
فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا دابة فاتمنا عليه شهرا ونحن ثلثمائة
حتى سمنا فقعد منها ثلثة عشر رجلا فى نقرة عينها فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله
عم فذكرنا ذلك له فقال عم هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شئ فنطعمونا فاتا
طلب النبى عم من لحمه لياكله مبالغة فى تطييب نفوسهم فى حله او انه عم قصد التبرك
به لكونه طعمة من الله فارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله عم
فاكل منه فى حوت مثل مات فى البر وذلك جايز اكله قال الصنعانى
سوالف هذا الكتاب حفق الله بسلطانه آماله وصدق برهانه اقواله اخذت مضجعى
ليلة الاحد الحادى عشر من شهر ربيع الاول قبل ربيع بالتنوين والاول صفته
واضافته الى الاول غلط قال الجوهرى لا يقال فيه ان شهر ربيع الاول وشهر ربيع الاخر
يتمازان عن الربيعين فى الازمنة والربيع الاول نهاره الفصل الذى يلى فيه
الكمأة والنور والربيع الثانى هو الفصل الذى يدرك فيه الثمار سنة اثنتى وعشرين
وستمايه وقلت اللهم ارنى الليلة نبيك محمدا عم فى المنام فانك تعلم اشتياقى اليهم مرايا
بعد مجهة بفتح الراء وهى النوم الخفيف من الليل كالكرى والنبى عم فى سترته بفتح الراء
صنها الغرفة وتقدم فى اصحاى اسفل منها عند درج العشرة الدرج بفتح الدال
والراء المهملتين وبالجيم الطريق فقلت يا رسول الله ما تقول فى حوت سيت رماه
البحر احلال هو فقال وهو متشبه الى الراوية للحال ثم قلت وانا اشير الى من
باسفل الدرج قتل الاصحاى اى هذا الحديث فانهم لا يصدقونى فقال لقد شمتنى
وعابونى فقلت كيف يا رسول الله فقال كلا ما ليس كخمر فى لفظ وانا ممناء عرضتكون
على من لا يتبلم ثم اقبل عليهم يلومهم ويظهم فقلت صبحة تلك الليلة وانا اعوذ
بالله ان اعرض حديثه اى حديث رسول الله بعد ليلتى هذه الاعلى الذين يحلون حديثه حلا
بما شجر بينهم اى ان الامر الذى اختلف واختلط ثم لا يجدون فى انفسهم حرجا

فيها لا ينقضها وسمى ارايتم ما انفق ما مصدرية اى ايعلمون انفاق الله منذ خلق السموات والارض فانه الضمير فيه للانفاق لم ينقص ما في يمينه ما مذ موصولة ومن مع صلتها مفعول لم ينقص وعرشه على الماء وفيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السموات والارض الا الماء والى ان جوده تع لا نهاية له ولا حصر وبيده الاخرى القبض وفي الصحاح الجوز القبض الاسراع او البسط بانفاق شئ من الرادي يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب الثاني في حديث ان الله لا ينام ابو هريرة رض روى مسلم عنه يمينك على ما يعد فل به صاحبك وفي رواية يعد فل عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اليمين على المستحلف الباب الحادي عشر في الكلمات العديدة التي اخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه جل جلاله الحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه بالمنام او بالالهام فاخبر ع عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقران منزل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال التع فاذا قرانا فاتبع قرانه يعني اذا انزلنا عليك القران وقراه جبرئيل عليك فاحفظه وعلمه الناس ح انس رض روى البخاري عنه اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه اي بذهاب بصر عينيه ثم صبر عوضت عنهما الجنة ح ابو هريرة رض اذا احب العبد لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه ح ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا تلقاني عبدي بشبر بعني طلب القربة مني بالاخلاص في الطاعة تلقيته بذراع التلقي من استقبل في المتشابهات يعني مجازين الله عبده في عمله اضعاف ما يتقرب اليه سمى الثواب تلقيا مشاكلة فان قلت هذا يقتضي ان من عمل حسنة جوزي بمثلها لان الذراع شبر ان وقد تقرر بالآية ان الحسنة تجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله تعالى على تضعيف الثواب على كل حسنة عامل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني بباع جئته هرولة اي من تلقيه بان يكون مجيئه مع مقدار ياعين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا هم عبدي بسيئة بيده اليهم اي قصد بسيئة فلا تكتبوها يعني اقول للملائكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدي اذا قصدها فان عملها فاكتبوها سيئة اي اثما واحدا والحال ان وراء حسن عفو الله واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حفاظا لملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوا عشرا يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات مضعوفة غير معمولة تقدم بيان الحديث في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من النعم في الجنة مصداقه قوله تع فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شركة غيري فافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من

ای حنیفا وقیل ای شاکرا ما قضی ای فی حکم النبی ع وما فیه مصدریة ویسلموا تسلیما ای ینقادوا لحکمه انقیادا لا شبهة فیه واصلی علی رسله وانبیائه واسلم تسلیما ق انس رض عن عبد المطلب رض اتفقا علی الروایة عنه قال قلت یا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشئ فانه کان یحوطک قال نعم هو فی ضحضاح من النار وهو یضادنی بحجتین وخائض بهلتین ما یبلغ الکعبین من نار فاستعاره النبی ع للنار وفی روایة اخری لمسلم قال نعم ع فوجدته فی غمرات من النار فاخرجته الی ضحضاح ولولا انا لکان فی الدرک الاسفل من النار بعنی ابا طالب وفی الحدیث ان الکافر تخفف عنه العذاب بالشفاعة لعل هذا یکون مخصوصا بابی طالب انس رض اتفقا علی الروایة عنه قال دخل النبی ع علی عایشة فقرّبت الیه خبزا وتمرا فقال ع الم ار برمة بفورها لحم قالت بلی ولکن ذلک لحم تصدق علی بریرة وانت لا تاکل الصدقة فقال ع هو لنا صدقة ولنا هدیة یعنی لما تصدق به علی بریرة م قرة بن عمرو الاسلمی رض روی مسلم عنه فی رخصة من الله الضمیر راجع الی الافطار انثه لتانیث الخبر فمن اخذ بها فحسن ومن اخذ بالعزیمة یعنی الصوم فلا جناح علیه قاله ع حسن قال یا رسول الله اجدنی قوة علی الصیام فی السفر فهل علی جناح ظن الراوی ان الافطار فی السفر فی رمضان رخصة اسقاط فنسال انه هل یاثم اذا صام فبین ع انه رخصة ترفیه فلا اثم علیه ان صام م ابو موسی رض روی مسلم عنه فی ما یبین ان مجلس الامام المراد به جلوسه بین الخطبتین ویجوز ان یراد به جلوسه حین قصد المنبر الی ان یقضی الصلوة اعلم انه کان ینبغی ان یقول بین ان اجلس وبین ان یقضی الصلوة لان بین یقتضی الصلوة ظرف الزمان الا انه اتی بالی اشارة الی ان جمیع الزمان الممتد من اول جلوسه الی ادا الصلوة تلک الساعة الشریفة یعنی ساعة الجمعة اراد بها التی یستجاب فیها الدعاء لما روی ان النبی ع قال ان فی الجمعة لساعة لا یوافقها مسلم یسال الله فیه خیرا الا اعطاه اباه اختلف فی تلک الساعة قیل هی اخر ساعة من یوم الجمعة وقیل هی من طلوع الفجر الی طلوع الشمس قال القاضی وردت کل منها اثار لکن الصحیح ما ذکر فی هذا الحدیث ح ابو هریرة رض روی البخاری عنه لتملئن الله ملائی وزن عقلی ثمانیة ملاء ان کنی به عن کثرة عطاء الله وجزالته حض الیمین بالذکر وان لم یکن ظاهرا مرادة لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله لا ینفضها نفقة ای لا ینقصها انفاق واعطاء الرزق لمخلوقاته لتقدرته علی ایجاد المعدوم ثم کنی عن کثرته ثانیا بقوله سحاء وهی صیغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خبر بعد خبر او حقیقة والصب انما یکون اذا کثر الماء ارتفع عن القطر وبلغ حد السیلان وفیه اشارة الی علو ع تع لان السح انما یکون من عل وانی انه لا مانع لعطایه لان الماء اذا اخذ فی الانصباب لم یستطع احد ان یرده اللیل والنهار منصوبان علی الظرفیة یتنازع

غيران يكون فى المضاف اليه شئ مما يكون فى المضاف كما فى قوله تع اصحاب الجنة يومئذ
خير مستقرا مع ان الاخيرية فى مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على ش
اضيف اليه يعنى انا اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم قد يثبت لهم الاستغناء فى بعض
الاوقات والاجتباء فى بعضها وانه تع مستغن عن الجميع الاوقات ش عمل عملا اشرك
فيه معى غيرى تركته وشركه بفتح الكاف اى مع شركه والضمير فى تركته لمن يعنى ان المراى
فى طاعته اثم لا ثواب له عنها قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله وبليه
اعتقاد شريك لله تع فى الفعل كقول ش يقول العباد خالقون افعالهم الاختيارية وبليه
الشرك فى العبادة وهو الرياء وهذا هو المراد فى الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع
الرياء قصد الثواب رجاء فالذى يظنه والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب
ولكن ينقص منه ويكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصدان او يكون قصد
الرياء ارجح قال الشيخ الكلاباذى العمل اذا صح فى اوله لم يفسد بعده ولم يحبط
شئ دون الشرك لان الرياء هو ما يفعله العبد من اوله ليرائى به الناس ويكون ذلك قصده
ومراده عند اهل السنة والجماعة لتوارد تع خلطوا عملا صالحا واخر سيئا ولو كان الامر
على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصى لم يجز اختلاطهما واجتماعهما ف
ابو هريرة رضه انا عند ظن عبدى ش قال شارح النص منا بمعنى اليقين اذ كما فى قوله تع
الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم مشرة المشركون يتوقعون يعنى ان اعتقد عبدى
انى مجيب الدعوات اجيبه وان اعتقد انى غفور غفرت له يؤيده ما جاء فى الحديث
ان رجلين كانا متساويين فى العبادة اذا ادخلا الجنة رفع احدهما الى الدرجات العلى
فيقول صاحبه يا رب ام رفعته على وانا بقيت معى فى الدنيا اكثر عبادة منى فيقول الله انه كان
يسألنى الدرجات العلى وانت كنت تسألنى النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤله
لذلك قال ابنى ام سلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون كريما وقال القاضى فى لفظ
اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغى ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان مع المعاصى يكون
مرهونا مالا مخلوقا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على الفقر
كقوله ع لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدى اذا ذكرنى اراد بها معيته
بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به العلمية بالعلم يعنى انا عالم به لا يخفى على شئ من تراح ابو هريرة
رضه روى البخارى عنه ان الصوم لى قيل سبب اضافته الى الله انه لم يعبد به احد غير الله
وقيل سببها ان الصوم يبعد عن الرياء بخلاف غيره وقيل سببها ان الصوم تخلق باخلاقه
لانه اى الترك عن الطعام هو الترك عن الاغذية انا يكون بالصوم وقيل هى اضافة تشريف
كقوله تع ناقة الله وانما اجزى به اى بالصوم لم يذكر ما اذا اجزى الكثرة وانما قال انا اجزى مع ان
كل جزاء العبادات منه تع اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك
سعة الجزاء وقال ابو طالب المكى اذا كانت العبادة صفة من صفات الله فجزاؤه هو الله

وهذا بلسان اهل الذوق كما قال تع من وجدنى وجد ربه وقال الشريف ابو الحسين
الهدانى خص الله تع الصوم لنفسه لتيسير من ان يأخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال
المؤمن عند الحساب ولم يبق لاحد اخذ شئ من صومه فيجزيه على ذلك م
انس رضه روى مسلم عنه ان اهل الاراك يتوتون يعنى يسأل بعضهم بعضا
ما كذا ما كذا كراهة التأكيد ما سأل بعض من بعنى فى خلق كذا حتى يتوتوا قال النووى هكذا
فى بعض الاصول وفى بعضها حتى يتوتوتوا وكلاهما صحيحان واثبات النون مع الناصب لغة
قليلة جاءت كثيرة فى الاحاديث الصحيحة مذا اى مذ الكلام الله خلق الخلق مذه الجملة
بيان لهذا او يقال الله عطف بيان لهذا او خلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب
مفعول خلق حال فى حديث اخر ان من سمع مذا السوال فليعلم ان سأله شيطان فليستعذ
بالله منه فليقل آمنت بالله ورسله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين
ينفرحهما فعله للمرة فى الفرح اذا افطر فرحه لوصوله الى تمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة او
لوصوله الى الطعام والشراب يشعر به قوله ع اذا افطر الصائم ذهب الظمأ وابتلت العروق
واذا لقى الله فرح لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان يراد
بافطاره خروجه من الدنيا قال المؤمن يكون صياما عن جميع لذاته المحرمة ايام عمره فتمر
فى ذلك يوم فاذا غربت شمس حياته افطر من صيامه عن شهواته وبهذا قال ع تحفة المؤمن
الموت ح ابو ذر رضه روى البخارى عنه اى حرمت الظلم على نفسى الجبار والمجرور متعلق بحرمت
الظلم هو التصرف فى ملك الغير اوفى وزة الحد وهذا محال فى حق الله تع لان الله الكل ملكه
وليس فوقه احد يحد له حدا ولا يجاوز عنه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادى
والظلم ممكن فى حقهم لكن الله تع منعهم عنه الا فلا تظالموا الا حرف تنبيه تظالموا بفتح الثاء
اصله تتظالموا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان المتحابون بجلالى اى بسبب عظمتى يعنى
الذين يكون التحاب بينهم لاجل رضائى لا للاغراض الدنيوية اليوم اظلهم فى ظل اليوم ظرف
يتعلق اين ويحتمل ان يكون للبيان للقسم واليوم ظرفا لظلهم ثلثى الاول اولى لما جاء فى حديث
آخر المتحابون فى جلالى معنى اظلهم فى ظلى اثرتهم بجزيرات الوقف راحة من استظل وتدجا
فى غير ضحيح سيسلم اظلهم فى ظل عرشى يعنى ادخلهم جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن يوم لا ظل
الا ظلى بدل من اليوم ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة الخصم عبر عنهم
وصف الذات به للمبالغة رجل اعطى فى على بنا الفاعل يعنى اعطى الامان باسمى بان يقول للمستجير
لك ذمة الله وعهده او معناه اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر اى نقض عهده بلا نقض
صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استأجر اجيرا فاستوفى منه بمعنى منافعه ولم يعطه
اجره خص هذه الثلثة بالذكر تشديدا عليهم والا فانه تع خصم بغيرهم من الظالمين م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه قسمت الصلوة بينى وبين عبدى نصفين ونصفها ما سأل اراد بالصلوة القراءة
لانها جزء فقد يطلق كل منهما على الآخر مجازا كما قال تع وما كان الله ليضيع صلوتكم يعنى بقراءتكم وقال ان قرآن

الفجر كان شهودا يعني صلوة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا قال
العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال اثنى علي
عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال تمجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال
هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سال واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى آخرها قال هذا لعبدي
ولعبدي ما سال اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين معنى ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها
دعاء وهو معنى قوله اياك نستعين الى آخر السورة والنصف منا بمعنى البعض لانها متصفة
حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها سبع ايات ثلث من قوله الحمد لله
الى يوم الدين وثلث دعاء ومسئلة من قوله اهدنا الى آخرها والاية المتوسطة مقسمة ثناء و
مقسمة دعاء لكن هذا التاويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل البسملة منها كاية وفي قوله تع و
لعبدي ما سال بشارة عظيمة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه كزني ابن آدم ان يسبني الى الكرب
ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لايقاعه بل كان خطاء وشتمني ابنتم وصف الغير بما فيه نقص
وازراء ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بداني يعني لم يحسن الله عبد بوتى
كما خلقني وليس اول خلق باهون علي كما يابهل الجملة صادقة للحال والعامل فيها قوله الخالق
بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف
ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي ليس اول خلق
الخلق والمحذوف هو المصدر من اعاده اي من اعادة المخلوق بل اعادته اسهل لوجود اصل البنية
اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قوانا ابسر من الانشاء واما بالنسبة
الى قدرة الله فلا سهولة له في شيء ولا صعوبة واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانا صار
هذا شتما لان التولد هو انفصال الجزء من الكل بحيث يتموله وهذا انما يكون في المركب وكل مركب
محتاج وان الحكمة في تولد استحقاق اللزوم عندنا الابوة تعالى الله عما لا يليق به فان قلت
قوله اتخذ الله تكذيب ايضا لانه تم اخبر انه لا ولد له وقوله لن يعيدني كما بدانا شم ايضا لانه نسبه الى العجز
فلم خص احدهما بالشتم والآخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة من صفة كمال وذاك لان ولد انسان صفة
نقصان له والشتم انما يحتمل من التكذيب ولذلك نفى الله عنه ما يليق بوجوده وقال وانا الاحد الى المتفرد
بصفات الكمال من البقاء والتفرد وغيرهما الواو فيه للحال والصمد بمعنى المقصود يعني انه
المقصود في كل الحوائج الذي لا يليد هذا نفي للتشبيه والمماثلة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية ولم يكن
له كفوا احد هذا تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي الكفوية في الماضي نفيها في الحال والاستقبال
قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي موجبا يكون حادثا واي حادث لا يكون كفوا للقديم م عياض بن
حمار رضه بالعين المهملة وبعدها الف شناء فتح وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين قيل
مات يوم اليمامة وبعد عام ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال كلمته ان اعطيته وملكته عبدا
حلال يعني فعل له الكلام الا ما نهى الله عنه وليس لاحد ان يحرمه عليه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار
برايهم من تحريم البحيرة والسايبة وغيرهما وان خلقت عبادي حنفاء كلهم اي مستعدين لقبول

الحق وهو معنى قوله عم كل مولود يولد على الفطرة فانهم آتهم يعني ان بعضهم
الشياطين فاجالتهم عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمتا
اي الشياطين ما احللت لهم كتحريم السايبة وغيرها وامرتهم اي الشياطين العباد ان
يشركوا بي ما لم انزل به اي بشركه سلطانا اي حجة وذلك لان الاشراك بالله لم يكن لاحد فيه حجة
قبل مؤنتهم عليهم اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون
معناه لا انزل ولا حجة كتوله على لاحب لا تهتدي بمناره اي لا اهتداء ولا منار م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه لا ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى م
بيانه في الباب الاول في حديث من قال انا خير من يونس م ابو هريرة روى مسلم عنه ما
انعمت على عبدي من نعمة يعني من مطر ما فيه نافية ومن زائدة الا اصبح فريق منهم بها
كافرين يقولون الكوكب يعني امطرنا الكواكب وبالكوكب يعني مطرنا بالكوكب تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني من حديث ما انزل الله من السماء ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل اراد بها الزايدة على اداء الفرايض حتى احببته فكنت سمعه
الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده الذي يبطش بها ورجله التي يمشي بها يعني اكون
حافظا لهذه الاعضاء عن الاعمال التي لا ارتضيها فحص هذه الاربع بالذكر لان مساعي الانسان
انما يكون بهذه تسخير بحب الظاهر والتسخير بحب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى
الله ويجعل الله سلطان محبته غالبا عليه فيصير بحيث لا يلاحظ شيئا الا لاحظ به فهذا
الاعتبار يكون سمعه قبل هذا آخر درجات السالكين واول درجات الواصلين وقيل
معناه كنت اسرع الى قضاء حوايجه من سمعه في الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس
ومن رجله في المشي ولئن سالني لاعطينه ولان استعاذني لاعيذنه ح ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه بشرير الدنيا يعني حبيبه
الخالص من اهل الدنيا ثم احتسبه اي طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة ح انس وابو هريرة
رضه روى البخاري عنهما من اهان لي ويروى من عادى لي وليا يعني من اغضب و
اذى واحدا من اوليائي وهم المطيعون لله ليس المراد بالولي منا الولي المعهود بين
المشايخ بل كل متقي داخل في هذا الحد كما قال تع الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم
يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون فقد بارزني بالمحاربة بدلالة الولي بنصر الله
فيكون الله ناصره كما قال تع يا ايها الذين آمنوا ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى
من كان الله ناصره فقد بارز بمحاربته الله وما ترددت في شيء انا فاعله بتشديد الزاي
يعني ما ترددت ملايكتي الذين يقبضون الارواح ما ترددت في قبض نفس عبدي في الموت
ما هذا مصدر ته مضافا محذوف اي مثل تردد اي ايامهم في قبض ارواح المؤمنين بان
اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم آخرو كما جاء في الحديث ان الله ارسل ملك الموت
الى موسى عم لقبض روحه فلما لطمه قال يا رب ارسلتني الى من لا يريد الموت فارسله

ثانيا بالتمييز والملاطفة حتى طلب موسى عدم الموت وفي بعض النسخ ما تردد وما كان
التردد وهو التحيير بين الشيئين لعدم العلم بان الاصلح انتهاء الآني حق الله جل على
منتهاه وهو التوقف يعني ما لو توقفت فيما افعله مثل توقفي في قبض نفس المؤمن فاني
اتوقف فيه فاريه ما اعددت له من النعم والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت شوقا
الى لقائي وبجوز ان يراد من تردد، تتابع ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن في الجوع
والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى حتى يستطيب الموت و
يستحلي لقاءه كذا في شرح السنة بكره، الموت استيناف لمن قال ما سبب تردد كل
اراديه شدة الموت لان الموت نفسه لو صل المؤمن الى لقاء الله فكيف يكرهه
المؤمن وانا اكره مساءته اي ايذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت وكربه ولا بد له
منه اي العبد من الموت لانه مقدر لكل نفس وما تقرب الى عبادي بمثل الزهد
في الدنيا اي الاعراض عنها يقال زهد في الشيء وزهد عنه اذا لم تردد، رغبته
والمراد به ترك ما فعل عن حاجة ولا تعبد لي بمثل اداء ما افترضته عليه من اداء
الفرايض افضل من اداء السنن والنوافل لانه اتيان بما امره الله به وترك عصيان
واداء السنن ليس كذلك م جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه من ذي الذي
يتالى اي يحلف من ببتداء استفهام وذا خبره والذي نعت لذا او بدل منه
ان لا اغفر لفلان اني قد غفرت له واحبطت عملك اي ابطلته هذا خطاب لمحال
استدل به المعتزلة على ان الاعمال يحبط بالكباير لان هذا الحالف لم يكن كافرا
اذ اجاب عنهم اهل السنة بان المراد من حبوط عمله جعله حائنا في تعبه او بانه
محمول على المستحل او بقال انه كان في شرايع من قبلنا وكان حكمهم هكذا فحكى الله
تع نبيه عم عن فعلهم وفعله وفي الحديث دلالة لاهل السنة في غفران الكباير بلا
توبة لان ظاهر الحديث يدل على ان فلانا فعل كبيرة ي ابو هريرة رضه اشتقاقا على اثر رواية
عنه ومن اظلم من استفهام بمعنى النفي في ذهب اي شرع يخلق خلقا كخلقي اي يخلقوا
كمخلوقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا ذرة حية او ليخلقوا شعيرة شكك من الراوي
وهذا الامر للتعجيز يتمسك بالحديث من ذهب الى تحريم تصوير ما ليس فيه روح لكن الجمهور
على ان الممنوع انما هو تصوير ذي الروح بدليل قوله ع في حديث ابن عباس ان كنت
لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا ابن
آدم انفق انفق عليك يعني اعطيك عوض ما انفقته وتصدقته م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه يا ابن آدم مرضت يعني يقول الله تع يوم القيمة اراده مرض عبده
انما اضافه الى نفسه تشريفا لذلك العبد فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت
رب العالمين يعني انت منزه عن الامراض والنقايص وما حاجة الى العيادة قال كان
النظام ان يقول كيف مرض فكان كيف اعودك فلما عدل عنه معتذرا الى ما عوتب عليه

وهو مستلزم لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو
عدته لوجدتني يعني لوجدت رضاي عنده يا ابن آدم استطعمتك اي طلبت منك الطعام
فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك
لسانك استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي
اي ثوابه يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف استيك وانت رب
العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما بالتخفيف للتشبيه انك لو سقيته
لوجدت ذلك عندي اي ثوابه انما قال في العيادة لوجدتني وفي الاطعام والسقي لوجدت
ذلك عندي اشارة الى ان الله تع اقرب الى المنكسر المسكين وارشادا الى ان اجتماع
اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل الرب منزلة العبد لتوليه ومباشرته
اذ رب العالمين لا يعرضه الامن ذاته وليس للعاقل في معرفته
طائلة م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يا عبادي كلكم ضال الامن هديته فاستهدوني
بيان قوله عم كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث ضمنهم
عاكانوا عليه قبل بعثة النبي عم لانهم فطروا على الضلالة والاوجه ان يراد
انهم بعد ما كانوا على الفطرة لو تركوا وما في طباعهم من الشهوات واعمال النظر
لضلوا فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جايع الامن اطعمته فاستطعموني اطعمكم
يا عبادي كلكم عار الامن كسوته فاستكسوني اكسكم قال قلت ما معنى الاستثناء
في قوله الامن اطعمته والامن كسوته وليس احد من الناس مجردا عن الطعام
والكسوة قلت المراد بالاطعام والكسوة بسيطهما يا عبادي انكم تخطئون
بضم الياء، وروي بفتحها وفتح الطاء، اي تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر
الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني
ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا على ايصال ضر او نفع الي فاصنع
فتنفعني عابد اليكم لاني وكيل ان اسالكم لوان اولكم الى ما ي الاسراء واخركم اي من
الاحياء، وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لوان اولكم و
اخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي
لوان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسالوني فاعطيت كل
انسان مسالته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء،
الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس في النقصان لتعالي ما عند الله لا
ينقص اصلا واذ قال المخيط البحر لا يخلو عن نقص بل في عدم اطلاق النقص عليه
عرفا فانما ضرب المثل به تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعني لو فرض
النقص في ملك الله لكان بهذا المقدار انما عي اعمالكم احصيها لكم ي ضبط النفقة يعني

يا عبادي م

يا عبادي م

فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فانما هو خوان بكسر الخاء المعجمة كذا قاله الجوهري و
في احياء العلوم ينبغي ان لا يستعجل برفع المائدة لان الرحمة نازلة ما دامت ممدودة لما
روي ان الملائكة تصلي على احدكم ما دامت مائدته موضوعة بين
اصبعيه فتى يرفع اعلم ان هذا الحديث وما قبله ليس من الادعية واوراده في باب
لانه في المعنى دعاء كما ورد في الحديث القدسي انه تع قال من شغله ذكري عن مسئلتي
اعطيته افضل ما اعطي السائلين م ابن عمر رضه روى مسلم عنه قال كان النبي ع
اذا استوى على بعيره كبر ثلثا قال الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له
مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة لنا على ركوبه لو لا تسخير الله اياه لنا وانا الى ربنا
لمنقلبون اي راجعون وفيه اشارة الى ان استيلاءه على مركب الحيوة كهو على
ظهر الدابة لا بد من زوالها اللهم انا نسئلك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل
ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده هذا اللهم انت الصاحب في السفر
يعني انت حافظنا فيه يقال صحبك الله اي حفظك والخليفة في الاهل يعني انت
المعتمد عليه برعايتهم اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر اي مشقته الوعثاء بفتح
الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة تغير النفس بالانكسار من شدة الحزن
وكآبة المنظر اي من تعرض الاهل والمال بعقب خرابا تلف بعضهم وسوء المنقلب
بفتح اللام مصدر ميمي اي من سوء الرجوع بان يفقدا حبابه او مرض في المال والاهل
ورواه عبد الله بن سرجس ايضا بفتح النسيئين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعلمية
والعلمية يعني روى الحديث هذا الراوي كابن مخرمة وزاد والحور بفتح الحاء المهملة وسكون
الواو نعني النقص بعد الكور بفتح الكاف وبالراء المهملة وهو الخيبة بمثال كاذبة
اذا لقيها وضارة اذا انتضيا يعني نعوذ بك من ان تفسد امورنا بعد صلاحها واستقامتها كاشاص
الخيبة بعد تمام لفها ويروى بعد الكون بالنون وهو الوجود يعني نعوذ من التراجع بعد الحصول
على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم انا استعاذ من هذه الاشياء في السفر مع انها مما يعاذ منها
في الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر واذا وقع فالمرء يعني انفرد
مسلم في ان النبي ع كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزمه الى السفر واتفقا على انه
ع اذا رجع من السفر كان يقولها وزاد مسلم آيبون اي راجعون من السفر بالسلامة
تائبون آتي الى الله من المعاصي عابدون آتي مخلصون العبادة لله ساجدون لربنا
حامدون آتي على هذا اللهم صدق الله وعده يعني في وعده باظهار الدين وحزب عبده
الاحزاب هم نفسه وهزم الاحزاب وهم الطوائف من قبايل شتى مجتمعة لمحاربته
النبي ع ومحاصرته المدينة وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود وهي
عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم حرب الا الرمي بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم

ما فداء اعالكم الا محفوظ عندي لاجلكم ثم اوفيكم اياها وهو بتشديد الياء يعني اوديها
اليكم وافيه نفي وجد خيرا عليه الله وفي وجد غير ذلك فلا تلوموني الا نفسه ن
ابو مرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد وانا
اعطيتك لامتك الا اهلكهم بسنة بعامة اي رواية المحور رضه بسنة يعني بقحط عم
جميعهم والبقاء فيهان امرة او بزل في سنة باعادة العامل ولا اسلط عليهم عدوا
من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم اي مجتمعهم يعني يهلكهم بالكلية والمضارع
حال عن عدوا او صفة ثانية لو لو اجتمع عليهم لو سنا للو صل في بافطارا اي في
اهداف الارض او قال من بين اقطارها شك من الراوي حتى يكون بعضهم يهلك
بعضا ويقتل بعضهم بعضا يعني يكون الاسلاب صادرا من بعضهم على بعضهم فلا
يكون صادرا من عدو خارج عنهم بحيث يستاصلهم الباب الثاني عشر في
جوامع الادعية ن عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذهب الباس وهو شدة
المرض رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر اي
لا يترك سقما بفتح السين والقاف المرض كان اذا اشتكى انسان اي مرض مسكه
اي النبي ع من ذلك المرض يمسحه ثم قال اي بالدعاء المذكور قوله كان اذا اشتكى اي
آخره قول عايشة قالت فلما مرض ع وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع
فانتزع يده مني وقال اللهم اغفر لي والحقني ح بالرفيق الاعلى قد بينت انظر
فاذا هو قد قضى انس رضه روى البخاري عنه الحمد لله الذي انقذه من النار
قاله عند اسلام غلام يهودي خدمه غلام عند موته وكان يخدمه اي الغلام النبي
ع فمرض فاتاه النبي ع يعوده فقعد عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه
فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وتغذيه من لم يسلم
اذا عقل الكفر وفي ذكر الحمد في باب الادعية اشارة الى ان المراد بها الذكر تحميدا
او تكبيرا او دعاء ح ابو امامة رضه روى البخاري عنه الحمد لله كثيرا اي حمدا كثيرا طيبا
اي خالصا من الرياء مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اي دائم الثبوت غير منقطع نصب
على المصدر يعني حمدا لا تمكنني به بل يعود اليه بمزيد مرة بعد اخرى او صفة حالا او مفعولا
عنه الزيادة فان كل واحد من هذه المصادر في حكم واحد ولا مودع بفتح الدال وتشديد العين
لا تتركه ولا مستغنى عنه يعني لسنا نستغني عن الحمد بل نحتاج اليه وقيل ضمير يعني راجع
الى الطعام المقدر بقرينة اكلنا يعني غير مردود كذا ضمير مودع ومستغنى ربنا نصب
على النداء وقيل ربنا مرفوع مبتدا وغير مكفي خبره يعني ربنا هو الكافي والمطعم لا المكفي
والمطعم كما قال ع وهو يطعم ولا يطعم ولا مترك له امر غنية عنا عنده ولا مستغنى عنه
لان كل الخلائق اليه قال التوربشتي وجدت الرواية فيها بالنصب كان يقول اي
النبي ع هذا الحمد اذا رفع مائدته بالنصب مفعول رفع وفي خوان عليه طعام

ربما سقت الترائب على وجوههم و اطفات بزانهم و قلعت الاوتاد و قذف فى
قلوبهم الرعب فانهزموا و فيه نزل قوله تع يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ
جاءتكم جنود الم تروها وحده انما قال وحده لانه لم يشاركه احد فى هذا الفعل ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه اللهم آتنا اى اعطنا فى الدنيا حسنة و فى الاخرة حسنة
و قنا عذاب النار اى احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه انما اكثر دعاء النبى ع بهذه
الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتكثير م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اللهم انت نفسى تقوها يعنى اعطها صيانتها عن المحظورات و زكها
اى طهرها انت خير من زكاها و انت وليها اى ناصرها منها راجع الى قوله آت نفسى كانه
يقول انصرها على فعل ما يكون سببا لرضاك عنها و طهرها و سوقها مما يراد
الى قوله زكها يعنى طهرها بتاديبك اياها كما يؤدب الموالى عبيده ح زيد بن ارقم رضه
روى البخارى عنه قاله لما قالت الانصار يا رسول الله لكل نبى اتباع و انا قد اتبعناك
فادع الله ان يجعل اتباعنا منها فقال ع م اللهم اجعل اتباعهم منهم يعنى الانصار
هذا تفسير لقصد اتباعهم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم احيها بالمدينة
فيضعف ما جعلت بستة ضعف و هو مثل شئ، و ضعفا، مثلا، ستضعف نونها بالاضافة
و التضعف ان يزاد على الشئ مثله بلغة من ادركه روى الزيادة ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اى قدر ما يمسك الرمق و قيل القوت
هو الكفاية من غير اسراف و فيه بيان ان الكفاف افضل من الغنى و الفقر لان النبى ع انما
يدعو لنفسه بافضل الاحوال ح ابن عباس رضه روى البخارى عنه اللهم اجعل فى قلبى
نورا و فى سمعى نورا و فى بصرى نورا اعلم ان التقلب مقر للفكر فى الاسماء و البصر محل النظر
فى آيات الهوى و السمع محل لسماع الحق و الشيطان ياتى الناس فى هذه الاعضاء فيوسوسهم
بوسوسته شبيهة بفكاهة هذا دعاء ع ان يدفعها الله باثبات النور فيها و اراد باستيعابها
على سبيل الاحتراس و من يمينى نورا و عن شمالى نورا انما اورد فى تدرج اى تبيين لان الانوار
تاتى و ترى عن تلقيه و بصره و سمعه الى من عن يمينه و شماله فى خلقى و اما فى نورا
و فوقى نورا و تحتى نورا و فى عدم ايراد حرف الجر فى هذه الجوانب اشارة الى تمام الاحاطة
احاطته اذ الانسان يحيط به ظلمات جبلية ع فى كل جهة لم يتخلص منها الا بالانوار الالهية
و اجعلنى نورا هذا قال بعد التفصيل ارادة نور اعظيما جامعا للانوار كلها ح عائشة رضه
روى البخارى عنها اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة و تشديد الباء الموحدة يعنى عباد
بن بشر بكسر الباء الموحدة و سكون الشين المعجمة قاله حين تهجد اى صلى فى الليل فى
بيت عائشة فسمع صوته يصلى فى المسجد ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية
عنه اللهم سلمت نفسى اليك و وجهت وجهى اليك الشئ و الوجه مترادفان يعنى الذات
يعنى جعلت ذاتى طايعة لحكمك و منقادة لك و فوضت امرى اليك ان توكلت عليك

فى امرى كله و الى آت اى اسندت ظهرى اليك اى الى حفظك رغبة و رهبة الرغبة
فى السعة فى الارادة، و الرهبة من المخافة مع النذار و هما منصوبان على المفعول له
على طريقة اللف و النشر يعنى فوضت امورى جلها فى شرائك و الى آت ظهرى من الكان
اليك حقيقة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة و رهبة و الا كان من حقه ان يقول
رغبة اليك و رهبة منك لا ملجا، بالهمزة و لا منجا، و هذا مستصور لكنه ذكر بالهمزة
لمناسبة ملجا، منك الا اليك اللهم آمنت بكتابك الذى انزلت و بنبيك الذى ارسلت
م سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا
اللهم اشف سعدا ذكره ثلث مرات تاكيدا قيل قاله ع م لما قال سعد فى مرضه
عام حجة الوداع انى قد اشفيت ان اموت بالارض التى هاجرت منها فشق ذلك عليه فدعا
الدعاء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم اصلح لى دينى يعنى احفظه عن
الخطا، الذى هو عصمة امرى يعنى دينى هو المعتمد عليه فى نجاتى و لاشك انه
كذلك لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لا فى الدنيا و لا فى الاخرة و اصلح لى
دنياى التى فيها معاشى يعنى احفظ ما افتقر اليه من الدنيا كالنبات الزروع و نحوها
المواشى و غيرها من الفساد و اصلح لى آخرتى التى فيها معادى يعنى ارزقنى ما يقربنى
فى الاخرة اليك و اجعل الحيوة زيادة لى فى كل خير يعنى اجعل حيوتى سببا لزيادة
طاعاتى و اجعل الموت راحة لى من كل شر يعنى اجعل موتى سببا لفراغى من مشقة
الدنيا بحصول الراحة م المقداد رضه روى مسلم عنه اللهم اطعم من اطعمنى و اسق
من سقانى تقدم قصته فى الباب الى مس فى حديث ما هذه الا رحمة ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه اللهم اعنى عليهم بسبع اى بقحط سبع سنين كسبع يوسف يعنى
كقحط كان فى سبع سنين فى زمان يوسف ع قال الراوى لما دعا النبى ع بهذا الدعاء
على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الهوا، كالدخان فجاء ابو
سفيان فقال يا محمد انا نسئل الرحم و قد هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم
الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه م على و عائشة رضه روى مسلم عنهما قالا كان النبى ع يقول
فى آخر وتر، اللهم انى اعوذ برضاك من سخطك و اعوذ بمعافاتك من عقوبتك و من الدرع من السوء من
عقوبتك انما استعاذ بمعافاته بعد الاستعاذة برضاه لان الرضا يحتمل ان يرضى
عنه من ليس حقوقه و يعاقبه لحقوق غيره و اعوذ بك منك اى بر بتك من بقوبتك و لما
ازداد ع قربا ازداد معرفة عظمة الله فتعجز نفسه عن ثنائه بقوله لا احصى ثناء عليك
اى لا اطيقه و انقرض منه اعترافه بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من حق الثناء على
الله انت كما اثنيت على نفسك م ابن عباس رضه روى مسلم عنه اللهم انى اعوذ بك من
اى بفضلك لا اله الا انت ان تضلنى اى من ان تضلنى و هو متعلق باعوذ و كلمة التوحيد
معترضة لتاكيد العزة انت الحى الذى لا يموت و الجن و الانس يموتون انما خصهما بالذكر

وان كانت الحيوانات كلها يموتون لانها المكلفان المقصودان بالتبليغ وكانها الاصل
ق انس رضه انتفقا على الرواية عنه قال دخل رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي ﷺ
يخطب فقال يارسول الله ملكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان
يغيثنا فقال ﷺ اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالعين المعجمة
من الغيث اي امطرنا ويحتمل ان يكون من الاغاثة بالعين المعجمة بمعنى المعونة
اي اعنا بالمطر كرره ثلثا للتاكيد قاله في الاستسقاء قال الراوي فطلعت من
ورائه سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الآتية فقال يارسول الله
ملكت الاموال فانقطعت السبل فادع الله ان يمسكه عنا فقال حوالينا
ولا علينا فانقلعت م ام سلمة رضه روى مسلم عنها اللهم اغفر لابي سلمة
قاله حين اغمض بصره وارفع درجته في المهديين اي في زمرة الذين هديتهم
الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بخير الوصل وضم اللام الى كل خلف
في رعايته ابن وحفظ مصالحي في بقيته بكسر القاف اي في اولاده في الغابرين اي
في الباقين منه واغفر لنا وله يارب العالمين وافسح اي وسع له في قبره ونور له
فيه م عائشة رضه روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة المدينة الغرقد
بالغين المعجمة وبالقاف والراء والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاة انما
اضاف البقيع الى الشر قد لانه كان فيه غرقد فانقطع ق ابو موسى رضه انتفقا على الرواية
عنه قال لما كان عمر ابو عامر امير اعلى جيش فاصابه سهم فقال لي يا ابن اخي اقرء رسول الله
مني السلام وقل له استغفر لي قال فلما اخبرت به رسول الله ﷺ دعا بماء فقال اللهم
اغفر لعبيد على صيغة التصغير اي عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او
من الناس شك من الراوي قال ابو موسى فقلت ولي يارسول الله استغفر الي وارجو ان يتعلق
بقوله استغفر قوم للتخصيص او الاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله
يوم القيمة مدخلا بفتح الميم كريما اراد به الجنة وصفها بالكرم ﷺ انه وصف نفس او دخل فيها وسواء
مجازا ق زيد بن ارقم انتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار ولابناء
الانصار يعني ما تفرد مسلم بذكر ابناء مرتين م ابو هريرة رضه انتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر
للمحلقين قالوا يارسول الله وللمقصرين هذا عطف تلقين يعلمون به يارسول الله اللهم
اغفر للمحلقين والمقصرين انتصيرا ان يقص بعض شعر راسه من الحرام واقل ما
يحزئ في الحلق او التقصير ثلث شعرات عند الشافعي وعندنا لا يجوز اقل من ربع الراس
من حلق او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يارسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر
للمحلقين قالوا يارسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قاله في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور
وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحلل وعلى ان الحلق افضل لانه ﷺ كرر الدعاء
للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم

الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يبادروا الحاح بدخول مكة محرمين يومئذ فاخص الحالقين بمزيد
الدعاء على هذه الرواية وقد هم على المقصرين لان النبي ﷺ كان قد ساق هديه وهي معه
هدى لا تحلق حتى ينحر فلما امرهم من لا هدى معه وهم اكثرهم بالحلق والحل وجدوا في انفسهم
شيئا لان التسبيل عندهم في الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون الطواف بالبيت
استعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير من نفوسهم اخف من الحلق فمال اكثرهم
اليه فقد بهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك وليبان ما بين النسكين من التفضل م
عوف بن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه اي خلصه من
المكاره واعف عنه واكرم نزله اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء
والثلج والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة التشبيهة بهذه الاشياء
المطهرة من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا
خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج
او هو من باب ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب
النار شك من الراوي قاله حين صلى على جنازته قال الراوي تمنيت ان اكون ذلك
الميت ق ابو موسى رضه انتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي
في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وجدي والمزاح والتكلم بالباطل وجرى
بكسر الجيم نقيض الهزل وخطائي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترفون بصدور
ما ذكر من الذنوب عني قال قيل ما وجه هذا الكلام وكان ﷺ معصوما عن المعاصي
قلنا قاله تعليما لامته وتواضعا حيث عد فوت الافضل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح
من انه معصوم عن وقوع الذنوب عمدا لا عن امكان صدورها فدعاؤه ﷺ انما هو استغفار
يعني اغفر ذنبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله
دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد القاف واللام اي صغيره وكبيره واوله واخره وعلانيته
وسره ق عائشة رضها انتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق الاعلى اراد
به الرفيق الاعلى قيل هو الله يقال الله رفيق لعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل مثل
وجاعة الانبياء والصديقين والشهداء كذا جاء مبينا في الحديث الصحيح دعا به عند
وفاته ق ام سليم بنت ملحان رضه انتفقا على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك ادع له
فقال ﷺ اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته ودعا به لانس بن مالك ق عائشة رضها
انتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى مر معنا مر ثمة م عائشة رضها روى مسلم
عنها اللهم انت السلام ومنك السلام وهو اسم من اسماء الله تع على معنى انه تع ذو السلام على المؤمنين
في الجنان كما قال تع سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام وقيل على معنى انه مالك
المسلم العباد من آفاتهم فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني ترجى منك السلامة تباركت
يا ذا الجلال والاكرام م علي رضه روى مسلم عنه اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا

عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفرلي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني
لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني
سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك اي لا يتقرب به
اليك او معناه لا تضاف الشر اليك على الانفراد وهذا رعاية الادب لانه ثبت ان
الكل من الخير والشر من الله كما قال تع قل كل من عند الله انا بك والبك يعني انا العوذ
بك والوجه اليك تبارك وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقوله اي النبي
ع هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهي حين افتتح الصلوة فاذا ركع قال اللهم لك
ركعت وبك آمنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي يعني
اخذ كل عضو من هذا الاعضاء حظه من الخضوع واصل الخشوع في القلب لكن ثمرته
تظهر على الجوارح الاعضاء فسمي ذلك خشوعا لكونه سببا عنه فاذا رفع راسه
قال ربنا لك الحمد ملاء السموات وملاء الارض وما بينهما هذا تمثيل يعني لو
كانت كلمات الحمد اجساما لملاء الكل وملاء ما شئت من شئ بعد فاذا سجد قال
اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق
سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد
والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت
وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رضه روى
مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها اصلها تتوفاها فحذف احدى
التاءين كل حماتا ومحياها ان احييتها فاحفظها وان اميتها فاغفر لها اللهم اسالك
العافية امر به رجلا ان يقوله ان جيء بفعل بدل من الضمير المجرور في به يعني امر
النبي ع بقول الرجل هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه ن ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد
الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة ابن ابي ربيعة والمستضعفين بكم قاله ع حين
اجرى بكة وهم يقولونها اللهم اشدد وطاتك اي تنكيلك بتنكيل على مضر اسم قبيلة يعني
خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اي وطاتك او الايام عليهم سنين اي القحط كسني يوسف
اي كالقحط الواقع في زمنه م عمر رضه انشد به مسلم قال لما نظر النبي ع الى المشركين
يوم بدر وهم الف واصحابه ع ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل ع القبلة ثم يهز منكبيه
ردائه عن منكبيه اللهم انجز لي ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام
لا تعبد في الارض قال فما زال يهتف بربه رافعا يديه حتى سقط ردائه عن منكبيه
فاتاه ابو بكر فاخذ ردائه فالقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه وقال يا نبي الله
كفاك مناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك فانزل الله اذ تستغيثون ربكم الآية
فامده بالملائكة قال ابو زميل فحدثني ابن عباس رضه قال بينما رجل من المسلمين
يشتد في اثر رجل من المشركين امامه اذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس
يقول اقدم حيزوم فنظر الى المشرك امامه فخر مستلقيا فنظر اليه فاذا هو قد خطم
انفه وشق وجهه كضربة السوط فاخضر ذلك اجمع فجاء الانصاري فحدث بذلك
رسول الله ص فقال صدقت ذلك من مدد السماء الثالثة فقتلوا يومئذ سبعين
واسروا سبعين قال ابو زميل قال ابن عباس رضه فلما اسروا الاسارى قال رسول الله
ص لابي بكر ما ترى في هؤلاء الاسارى فقال يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة
اري ان تاخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار فعسى ان يهديهم الله فيكونوا
لنا عضدا فقال ما ترى يا ابن الخطاب قلت لا والله يا رسول الله ما اري ما راى ابو بكر
ولكني اري ان تمكنا فنضرب اعناقهم فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتمكني من
فلان نسيب لعمر فاضرب عنقه فان هؤلاء صناديد الكفر وائمتها فهوي رسول الله ص
ما قال ابو بكر ولم يهو ما قلت فاخذ منهم الفداء فلما كان من الغد قال عمر
فغدوت الى رسول الله ص فاذا هو قاعد وابو بكر وهما يبكيان فقلت يا رسول الله
اخبرني من اي شيء تبكي انت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم اجد بكاء
تباكيت لبكائكما فقال رسول الله ص ابكي للذي عرض على اصحابك من اخذهم
الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة قريبة من نبي الله ص وانزل الله
ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض الآية فاحل الله الغنيمة لهم
فلما كان يوم احد من العام المقبل عوقبوا بما صنعوا يوم بدر من اخذ الفداء فقتل
منهم سبعون وفر اصحابه ع عن النبي ع وكسرت رباعيته وشج في وجهه وقتل عمه
حمزة رضه ومثل به فقال النبي ع لئن اظفرني الله بهم لامثلن بسبعين منهم فانزل الله
ولئن صبرتم لهو خير للصابرين فقال النبي ع بل نصبر يا ربنا فصبر وكفر عن يمينه
ن ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اني اعوذ بك من الجوع فانه بئس الضجيع
ومن الخيانة فانها بئست البطانة ومن الكسل والهرم والمغرم والمأثم ومن فتنة المحيا
والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال ومن عذاب القبر ومن شر ما يجيء به الريح
ومن شر ما تلد ومن شر ما لا يعلم ومن شر ما علم ومن شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل
ومن شر ما ظهر منها ومن شر ما بطن ومن شر ما ينزل من السماء ومن شر ما يعرج فيها
ومن شر ما ذرأ في الارض ومن شر ما يخرج منها ومن شر فتن الليل والنهار ومن شر
كل طارق الا طارقا يطرق بخير يا رحمن ن ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة
لا يستجاب لها ن ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اني اعوذ بك من
الجبن والبخل وارذل العمر وفتنة الدنيا وعذاب القبر ن ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث ن ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث ومعوضتين مع خبيثة
وهو الشيطان الذكر والخبائث مع خبيثة وهي الشيطانة الانثى كان يقوله اذا دخل
الخلاء خص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضره الشياطين لخلوه عن ذكر الله حتى قيل

اذا عطس فى الخلاء يحمد الله فى نفسه ن ابو سعيد رضه انفرد بعلمه المصنف بعلامة ق وهو
ما انفرد به البخارى لعلم وقع سهوا من الكاتب كذا قاله الشيخ الشارح اللهم انى اعوذ بك
من الهم وهو يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى اتى عطفه عليه لاختلافهما
فى اللفظ والعجز وهو التصور بعد فعل الشئ والكسل وهو التثاقل فى الامور مع قدرته
عليه والجبن بضم الباء وسكونها مصدر الجبان وضلع الدين بفتحتين ثقله كمنع قيل صاحبه
الى الاعوجاج وغلبة الرجال اى تهورهم عليه م ابن عمر رضه روى مسلم عنه اللهم انى اعوذ
بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اى تبدلها وفجاءة بالضم والمد تعتقل اى
تغضبك وجميع سخطك م عايشه رضه روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من شر ما عملت
ومن شر ما لم اعمل ومعنى تعوذها ان كان طاعة وان كان معصية تشرظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعنى
استعاذتها مما علم ان لا يتاتى به فى الزمان المستقبل او ان لا يتداركه العجز ن
ذلك ن عايشه رضه اتفقا على الرواية عنها اللهم انى اعوذ بك من عذاب القبر
واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اى البلايا الواقعة
فى الحيوة والممات اى من فتنتيه ومن شدة سكرات الموت اللهم انى اعوذ
بك من المأثم اى من الامر الذى يأثم به او هو الاسم نفسه والمغرم اى الخسران
م انس رضه روى مسلم عنه اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع اى لا عمل به او
معناه لا احتاج اليه فى الدين وقلب لا يخشع ردعا لا يشبع ونفس لا تشبع
من كثرة الاكل او معناه لا يتقنع بما اتاه الله م عايشه رضه روى مسلم عنها اللهم
انى اعوذ بك من فتنة النار اى من تصفيتى من خطاياى بالنار والفتنة تجئ
بمعنى التصفية كما قال الله تع ولقد فتنا سليمان يعنى صفيناه من الاوصاف
الذميمة وعذاب النار يعنى من ان اكون من اهل النار وهم الكفار فانهم مخلدون
واما الموحدون فهم معذبون بالنار لا مخلدون بها عن ابى هريرة قال قال رسول الله
ع اذا دخل اهل الموحدين النار اماتهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها انشعبهم اهل
العذاب الا من شاء الله كذا قاله الشيخ الكلاباذى وفتنة القبر وفى التعليق عن
عن ابى هريرة قال قام فينا سعد بن معاذ ونحن مع رسول الله سبع رسول الله وسبع الناس
معه طويلا ثم كبر وكبر الناس معه طويلا وقالوا يا رسول الله لم سبحت فقال لقد ضايق
على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرج الله عنه وليس هذا من عذاب القبر لان سعدا
من افاضل الصحابة لقد استبشرت الملايكة بروح سعد وعذاب القبر وهو
ضرب من لم يوفق للجواب فتاح من حديد ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر به
وقيل الحرص على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضا به قرنها بالشر لان
الفتنة تجئ بمعنى الاختبار وهو يكون لارادة الخير والشر وفى الغنى والفقر
شر وخير واستعاذ من شرهما ومن شر فتنة المسيح الدجال وله اختيار ايضا

خبر ان يزداد المرء ايمانا وبقرا ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان لا يقرأه
الكافر ولا يعلمه ن ابو بكر اتفقا على الرواية عنه اللهم انى ظلمت نفسى ظلما
كثيرا اى وضعت الافعال الصادرة فى غير ما هو له ولا يغفر الذنوب الا انت
فاغفر لى مغفرة من عندك يعنى تفضلا من غير استحقاق وارحمنى انك انت
الغفور الرحيم قاله ع حين قال علمنى دعاء ادعو به فى صلوتى م البراء
بن عازب رضه روى مسلم عنه اللهم انى اول من احيا امرك اذا ماتوا اى فى وقت
اماتة اليهود امرك وغيره قاله حين مر عليه يهودى محمم مجلود اى مسود
الوجه روى ان اليهود جاؤا الى رسول الله فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم
زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون فى التورية قالوا ننفضهم ونجلدهم فلا
نرجمهم فقال عبد الله بن سلام ان فيها آية الرجم فاتوا بالتورية فنشروها
فوضع احدهم يده على اية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها اية الرجم فامر به
اى النبى ع بالرجم فرجم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كنت ادعو امى
الى الاسلام وهى مشركة فدعوتها يوما فاسمعتنى فى رسول الله ع ما اكره فاتيت
رسول الله وانا ابكى قلت يا رسول الله انى كنت ادعو امى الى الاسلام فتابى على
فدعوتها اليوم فاسمعتنى فيك ما اكره فادع الله ان يهدى امى فقال ع اللهم
اهد ام ابى هريرة فخرجت مستبشرا بدعوته ع فلما جئت الى الباب فصمت
امى خشفة قدمى فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت
ولبست درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا
الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله ع وانا ابكى من الفرح
قلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدى امى فحمد الله وثنى وقال خيرا ثم قلت يا
رسول الله ادع الله ان يحببنى وامى الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال ع
اللهم حبب عبيدك هذا يعنى عبيد الله وامه الى عبادك المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين
ا ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله
هلكت دوس عصت وابت فادع الله عليها فقال ع اللهم اهد دوسا ائت بهم اى اعطهم
بهم التوفيق للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص النبى ع على اسلام من اسلم على يديه م على
رضه روى مسلم عنه اللهم اهدنى وسددنى اى اجعلنى مستقيما وفى رواية اللهم انى اسئلك
الهدى والسداد واذكر بالهدى مداليك الطريق وبالسداد اللهم سداد السهم يعنى اذكر
فى خاطرك هذين اللفظين حين يطلب الهداية والسداد والطلب تداعية كل داعية من ركب متن
الطريق واخذ فى المنهج المستقيم وسداد تثنيه بسداد السهم علم اتاه اى علم النبى ع
هذا الدعاء عليا رضه م سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم بارك لاهل المدينة
فى مدهم اى فيما يكال بالمد من اراد بهم سوءا اذابه الله كما يذوب الملح على النار م ابو هريرة

وهو روى مسلم عنه اللهم بارك لنا فى ثمرنا وبارك لنا فى مدينتنا يعنى اكثر خيرنا فى المدينة
فى القيام باوامر الله وبارك لنا فى صاعنا وبارك لنا فى مدنا يحتمل ان يكون البركة
فيه وتكون بمعنى الثبات يعنى ثبتنا فى اداء حقوق الله المتعلقة لهذه المقادير
وان يكون فى نبوية ويكون بمعنى الزيادة يعنى اكثر بما كان بحيث يكفى المد فيما لم
لا يكفيه فى غيرها اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك وانا عبدك ونبيك
وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوى اليهم وارزقهم من الثمرات وانا
ادعوك بقوله اجعل مع البركة بركتين مثل ما دعا لمكة لعبدك استجب دعاءه
واضاعف خير المدينة على خير مكة بان جلب اليها كنوز قيصر وكسرى وفى آخر
الامر ليارز الدين اتيها وهذا معنى قوله ع ومثله معه كان يقوله اذا اخذ اول
الثمر ثم يدعو اصغر وليد له وهذا مشعر بان يكون الوليد للنبى وقد جاء فى رواية
اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضر من الولد اى يحمل المطلق على المقيد
او تناول هذه الرواية فيعطيه ذلك الثمر خص الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب
فيه واكثر تطلعا ولما بينهما من المناسبة فى حداثة الاتصال عن الصباح
ابن عمر رضه روى البخارى عنه اللهم بارك لنا فى شامنا ويمنينا م عبد الله بن بشر رضه روى
الارض المعروفة اللهم بارك لنا فى بعلنا م عبد الله بن بشر رضه روى
مسلم عنه اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا به لابيه بشير
لما قرب اليه طعاما ثم اخذ تمرا فاكله فقال ادع الله لنا ح البراء بن عازب
رضه روى البخارى عنه اللهم باسمك احيى وباسمك اموت يعنى لا انقل عن اسمك
فى صوتى ونومى وقيل الاسم بمعنى كما فى قوله تع سبح اسم ربك يعنى انت تحيينى وانت
تميتنى اراد به النوم واليقظة فنبه به على اثبات البعث بعد الموت كان يقول اذا
اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور المراد
بالاماتة ههنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت ن ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب الكاف للتعليل
على انه صفة لموصوف محذوف اى مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب
اراد به ان يزول عنه الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقنى من الخطايا كما ينقى
الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياى بالماء والثلج والبرد يعنى كثر خطاياى
بالعفو التى ورد عبر عن ذلك بالثلج والبرد ن جبير رضه اتفقا على الرواية عنه
اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا دعا به له اى بالرعاء للرائى حين شكا اليه انه اى ضربا
لم يثبت على الخيل ن عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة

كحبنا

كحبنا مكة او اشد او مدالنبوء اللهم وصححها اى صح اهل المدينة وبارك لنا فى مدنا وصاعها
وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وفى اسم موضع سماه كنوء اليهود ن انس رضه اتفقا
على الرواية عنه اللهم حوالينا لا علينا قال الحربى يقال قعد حوله وحواله وحوليه و
حواليه بفتح اللام ولا يقال حوالية بكسر اللام يعنى امطر حوالينا ولا تمطر علينا
تقدم قصته فى هذا الباب فى حديث اللهم اغثنا م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شئ
فالق الحب والنوى اى الذى يشق الحبة فيخرج منها السنبلة والنوى التمر
فتخرج منه النخلة ومنزل التوراة والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر
كل شئ انت آخذ بناصيته تمثيل يكون كل شئ فى قبضته وتحت قهره اللهم
انت الاول فليس قبلك شئ وانت الآخر فليس بعدك شئ يعنى انت الباقى
بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شئ اى ليس شئ اظهر
منك لدلالة الآيات العامرة عليك وانت الباطن فليس دونك شئ اى ليس
شئ فى البطون قربا منك ودون بجئ بمعنى قرب كقولهم الدينة دون مكة
وبجئ دون بمعنى قبل كقولهم لا اقدم من مجلسى دون ان بجئ وبجئ بمعنى غير
كقوله تع ولم يكن له فئة ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون
احتجابه عن ابصار الناكدين وتجليه لبصائر المتفكرين اقض عنا الدين بخرج
ان يؤادى حقوق الله وحقوق العباد جميعا واغننا عن الفقر عايشة
رضه روى مسلم عنها قالت كان النبى ع اذا قام من الليل افتتح صلوته بقوله
اللهم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل قال سيبويه لا يجوز نصب
رب على انه صفة لان ايم المشددة بمنزلة الاصوات ولا توصف ما
اتصل به بل التقدير يا رب فحضها بالذكر بقطع شانها فاطر السموات والارض
اى مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون
اهدنى لما اختلف فيه من الحق من بيان لما اى بتبين عليه باذنك يهدى من يشاء
الى صراط مستقيم ن ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد
انت قيم السموات والارض اى حافظهما وراعيهما وهو فى معنى العلة كقوله
لك الحمد وكذا لك ما حا بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض
اى منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد
انت الحق اى الثابت الواجب وقولك الحق اى الصادق ولقاؤك حق اى
ثابت وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة
حق فض نفسه بالذكر من بينهم ايذانا بانه فايق عليهم فان قلت لم عرف الحق فى الاولين
ونكره فى البواقى قلت لان هو الحق الواجب الدوام وما سواه فى معرض الزوال

ولذا وعده مختص بالاجابة دون وعد غيره ونكرة في السياق لتناول كل موضع
الحصر لان لقائه ثابت في جملة ما يكون ثابتا ولما نظر النبي عم الى عجزه لاتمام
عبوديته قال اللهم لك اسلمت اي انقدت وبك آمنت وعليك توكلت واليك
انبت اي الى عبادتك رجعت وبك خاصمت اي بتأييدك اخاصم الكفار وفي
اليك حاكمت يعني رفعت امري اليك وجعلتك حاكما بيني وبين من يجافيني
فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى بعد ذلك وما
انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت اولا اله غيرك كان
يقوله اذا قام من الليل متهجدا اي يصلي صلوة الليل م ابو سعيد رضه
روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملاء السموات والارض وملاء ما شئت
من شئ، اي من العرش والكرسي بجر بالضم مرفوع على الغاية اي بعد السموات
والارض اصل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء، وروى بالرفع
اي انت اصل الثناء، والمختار النصب احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء
وكلنا لك عبد جملة معترضة بين المبتدا، والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت
ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد بالفتح الغنى منك
الجد اي بذلك ومنه قوله تع ومن شئنا لجعلنا منكم ملائكة في الارض اي بدلكم
يعني لا ينفع ذا الغنى غناه بهلكك لذا لك اي بذل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح
قال الجوهري منك بمعنى عندك كان يقوله اذا رفع راسه من الركوع ابو برزة
الاسلمي رضه روى مسلم عنه اللهم صب الحمد عليها صبا ولا تجعل عيشتها كدا
اي ذاكدا وهو الشاق من العمل دعا به لجليس وامرائه قال بعض الشارحين
هذا الحديث لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة انما اخرجه البرقاني
وقد اعلم اتصاله بعلامة مسلم ن عبد الله بن ابي اوفى رضه اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبي عم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال لهم اللهم صل عليهم فاتاه
ابو اوفى فقال له اللهم صل على ابي اوفى تقدم الكلام عليه في اسباب العاشر
من حديث قولوا اللهم صل على محمد ن انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم على
الاكام وهو بالكسر جمع اكمة وهي الموضع المرتفع والطراب بالطاء المهملة جمع طرب
على وزن كتف وهو الجبل الصغير وبطون الاودية وشابات الشجر دعا به
حين استسقى فقيل له هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها
عنا ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه اللهم عليك بقريش ان المرة
بهلاك قريش قالها ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة
وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة
على صيغة المصغر قال وذكر السابع ولم احفظه ابن مسعود هو الذي بعث احدا بالحق لقد

رايت

رات الذين سمى اي سمى النبي عم صرعى جمع صريع نعت مستوط ثم سحبوا على
بناء المفعول الى القليب فليب بدر عطف بيان او بدل قال الصغاني مؤلف
هذا الكتاب السابع من عمارة بن الوليد عمارة بضم العين وتخفيف الميم ن
ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتى رسول الله عم الخلاء فوضعت
وضوءا فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه في الدين
اي اجعله فقيها عالما زاد ابن مسعود وعلمه التاويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى
معنى آخر بدليل دعايه له لما وضع له وضوءا بفتح الواو ق انس رضه اتفقا على
الرواية عنه اللهم لا عيش اي لا عيش باق الا عيش الاخرة فاغفر للانصار
والمهاجرة اي الجماعة المهاجرة م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه اللهم
مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك ظاهر ن عبد الله بن ابي
اوفى اتفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب
اللهم اهزمهم وزلزلهم اي ازعجهم واجعل امرهم مضطربا دعا به على الكفار
م عايشة رضه روى مسلم عنه اللهم من ولي من امر امتي شيئا فشق
عليهم فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيئا فرفق بهم فارفق
به م جابر رضه روى مسلم عنه قال طفيل بن عمرو رايته في المنام وشبه
حسنة فقلت له ما صنع لك ربك قال غفر لي بهجرتي الى نبيه فقلت مالي
اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت فقصصتها على
رسول الله عم فقال اللهم ولديه فاغفر الجار والمجرور متعلق بقوله
فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على مقدر اي حيث
المعنى كان الله قال غفرت له الا يديه وقال عم اذا غفرت فاغفر لليديه
لما قتل الرجل نفسه بقطع يديه صار يداه كانهما جنيا في نفسه فاستغفر لهما
يعني رجلا ي دوسي تفسير لضمير يديه م جرح الطفيل بن عمرو الدوسي
الى المدينة فاجوا اي استرجها فاصابته الحمى وهو داء الخوف فاحد مشاقص
جمع الشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهي العقد التي
في ظهور الاصابع فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد لا تتناول محل الجناية
وان العقاب موزع على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة
فلا يقطع له بالنار م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه اللهم مولاي اصلي
يعني عليا وفاطمة والحسن والحسين قاله لما نزل قوله تع فمن حاجك في عيسى
ما جاءك من العلم الآية ح عايشة رضه روى البخاري عنها اللهم عليك بآل
بني فلان يعني آل بنت خويلد اخت خديجة قاله لما استاذنت عليه اي للدخول على النبي عم فعرفت
النبي عم استيذان هالة مثل استيذان خديجة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه

امسينا وامسى الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اني اسالك خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر روي بسكون الباء معناه الاستعاذة من التعظم على الناس واستحقارهم وبفتح الباء معناه الاستعاذة من الهدم وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار وعذاب في القبر كان يقوله اذا امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م عايشة رضه روى مسلم عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد وال محمد ومن امة محمد قاله عند الذبح اي ذبح كبش وفيه جواز هبة للشاب ن عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها بسم الله تربة ارضنا اي هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة لبركتها او جملة الارض بريقة بعضنا يعني مجدونه بريقة بعضنا قال الامام الفوريشي تربة ارضنا اشارة الى اول النطفة وريقة بعضنا اشارة الى ان النطفة التي خلق الانسان منها كانه يقول بلسان الحال اخرجت بني آدم من طين ثم ابدعت بنيتي من ماء مهين فهبني عليك ان تنشئني من هذه نشاة تبشش سيتنا باذن ربنا قال القاضي ناصر الدين ثبت في الطيب ان لا يريق به خلافا في النصح ولعاب الوطن تاثير في حفظ المزاج للاصل وفي دفع مضرته حتى قالوا ينبغي لمن سافر وتغير مزاجه ان يشق من تراب ارضه بالماء، ثم ان للرقى والعزائم اثارا عجيبة بعجز العقول عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك الادواء كانت مختصة بتربة ذلك المكان الشريف وبريقة بنيناءم لما صح انه عم بزق في عين علي رضه فبرا، من الرمد كان اذا اشتكى انسان الشيء منه او كانت به قرحة او جرح قال بسبابته اي وضعها بالارض ثم رفعها يعني انه كان يأخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح ن ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض رب العرش الكريم وصف العرش بوصف مالكه كان يقوله عند الكرب فان لله هذا ذكر وليس ببدعا، لانا لة الكرب قلت هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعوا ماشاء، او نقول كان عم في ذكر هذه الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف عن اظهارها لكون المذكور علام الغيوب وقد ورد ان اسرع قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ن المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقوله في دبر كل صلوة ق جابر رضه

اتفقا

اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قاله على اتصفا م عبد الله بن الزبير بن العوام بتشديد الواو انفرد لم يسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة الا بالله اي لا حركة ولا استطاعة الا بمشيته الله لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون كان يهلل بهن في دبر كل صلوة ن ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار وليس بمثنى حقيقة ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك روي بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل حال ومعنى الثاني تعليل لقوله لبيك كان يلبي بهذه التلبية في حجه وعمرته م انس رضه روى مسلم عنه لبيك عمرة وحجا منصوبان بقدر اي مريدا عمرة او لنزع الخافض اي قصد اي عمرة مذايدل على انه عم كان قارنا تقدم الكلام وما هو اصح الروايات الواردة فيه في اول الباب التاسع الحمد لله على اتمام وله الفضل والسلام

تمت بعون الله وحسن توفيقه والحمد لله رب العالمين

كتبه العبد الحقير الفقير المذنب المحتاج الى رحمة
ربه اللطيف الخبير محمود بن حسن بن احمد الصفير
غفر الله له ولوالديه ولاساتذته ولجميع المؤمنين
والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء
منهم والاموات وقت الضحى يوم الاحد
السابع عشر من شهر رمضان الذي انزل
فيه القرآن هجرية هلالية
سنة اربع وستين وثمانمايه
والحمد لله رب العالمين